

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين بالرياض
قسم السنة وعلومها

الأحاديث التي ذكر الإمام الترمذي في جامعہ: أنها أصح شيء في الباب أو أحسن دراسة نظرية تطبيقية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها

إعداد

عبدالله بن ناصر بن محمد الخثلان

إشراف

فضيلة الشيخ الدكتور

عبدالعزیز بن عبد الله بن عثمان الهليل

الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها

العام الجامعي: ١٤٢٩ - ١٤٣٠ هـ

المجلد الأول

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإن علم الحديث النبوي من أجل علوم الشريعة وأفضلها، فمنه بعد القرآن تُستقى الأحكام، وقد تكفل الله عز وجل لهما بالحفظ إلى يوم القيامة، فقال الله جل ذكره: ((إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)).^(١)

ومن حفظ الله لهذا الدين أن هياً للسنة علماء مخلصين، بذلوا أوقاتهم، وهجروا ملاذهم، لحفظها وتبليغها.

وهؤلاء العلماء هم المحدثون الذين تميزوا بالدقة المتناهية في تأسيسهم لعلم الحديث، والاحتياط الشديد في حكمهم على حديث رسول الله ﷺ، لذلك نجدهم وضعوا أسساً ثابتة، وقواعد رصينة، واصطلاحات دقيقة، لتمييز صحيح الحديث من سقيم، حرصاً منهم على حديث رسول الله ﷺ.

فكان المحدثون هم الأصل والمرجع الذي يعوّل عليهم في الحكم على الأحاديث، صحة وضعفاً، فصنفوا في ذلك المصنفات المتنوعة كالجوامع، والسنن، والمسانيد، والمستخرجات، وغيرها، فرحمهم الله رحمة واسعة.

ولقد كان الإمام الترمذي - رحمه الله - أحد أئمة الحديث الأعلام الذي كان له الفضل - بعد الله - في خدمة السنة المطهرة، فجاءت كتبه حافلة، ومن أبرزها كتابه (الجامع)، الذي نال إعجاب المحدثين، وحاز على رضاهم، حتى صار عندهم أصلاً من أصول أهل الإسلام المعتمدة، قال عنه ابن الأثير: (جامع الترمذي أحسن الكتب، وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً، وأقلها تكراراً، وفيه ما ليس في غيره: من ذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرح وتعديل...)^(٢).

^(١) سورة الحجر: آية (٩).

^(٢) جامع الأصول (١/١٤).

لذا لقي عناية فائقة من العلماء في شرحه، وتحرير ألفاظه، وفهم عباراته، لاسيما وأن الإمام الترمذي له مصطلحات خاصة في الجامع، يحتاج طالب العلم إلى معرفتها، والوقوف عليها، وفهم المراد منها، ومن هذه المصطلحات قوله: ((وهذا أصح شيء في هذا الباب)). ولما كانت هذه العبارة في هذا المصنّف العظيم لم تُفرد بالدراسة -حسب علمي القاصر- أحببت أن تكون موضوع دراسي لنيل درجة الدكتوراه، فاستعنت بالله عزّ وجلّ - بعد الاستشارة والاستخارة - أن يكون البحث بعنوان:

((الأحاديث التي ذكر الإمام الترمذي في "جامعه" أنها أصح شيء في الباب أو أحسن، دراسة نظرية تطبيقية)).

وإنما كان اختياري لهذا الموضوع لوجود عبارات عند كثير من أئمة الحديث يطلقونها ويريدون بها معاني معينة، تُعرف بالاستقراء، وهذا المعنى قد يختلف من عالم لآخر، ومن تلك العبارات قولهم: (أصح شيء في الباب)، والتي يستعملها عدد من العلماء كالترمذي في جامعه، والبخاري في تاريخه، والنسائي في سننه الصغرى والكبرى، والبيهقي في سننه الكبرى، وغيرهم.

وكان الترمذي - رحمه الله - قد أكثر منها في كتابه الجامع، قال السيوطي في تدريب الراوي - بعد أن ذكر أصح الأسانيد -: (مما يناسب هذه المسألة: أصح الأحاديث المقيدة، كقولهم: أصح شيء في الباب كذا، وهذا يوجد في جامع الترمذي كثيراً، وفي تاريخ البخاري، وغيرهما)، وحيث إن الإمام الترمذي من أئمة الحديث وعلمه، كان لمعرفة ما يريد بها من الأهمية بمكان، لاسيما إذا علمنا أنه لا يستخدم هذه العبارة فحسب، بل يستعمل عدداً من العبارات المتنوعة التي تقارب هذه في المعنى، كقوله:

(حديث أنس أصح شيء في هذا الباب وأحسن).

(حديث أبي أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح).

(أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ).

(وهو أحسن حديث في هذا الباب).

(وهو أصح حديث رُوي عن النبي ﷺ في التشهد).

(ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا)، وهكذا.

فهو أحياناً يستعمل مصطلحات مركبة: يجمع فيها بين الأصحية والحسن، وقد يقدم أحدهما على الآخر، وأحياناً يستعمل مصطلحات مفردة: بأن يحكم بالأصحية فقط، أو بالأحسن فقط، فتَحَصَّل من هذا أربعة مصطلحات، وهذا منط البحث وركيزته.

فهل الإمام الترمذي - رحمه الله - يريد بهذه العبارات معنى واحداً؟ أو أنه يقصد بهذا التنويع معاني متعددة؟!.

ولا شك أنه لا يمكن معرفة مراد الترمذي على وجه التحديد إلا بعد دراسة هذه الأحاديث التي أورد في أبوابها هذه العبارات وأمثالها.

وقد بلغت عدد أحاديث الدراسة أربعة وعشرين ومائتي حديث (٢٢٤)، في تسعة وثلاثين باباً، منها أربعة وخمسون حديثاً أخرجها الترمذي بأسانيده، والباقي يقول عنها (وفي الباب)، فتكون الدراسة شاملة للجميع، تخريجاً ودراسة لأسانيدها، وحكماً عليها.

أسباب اختيار الموضوع:

١- مكانة الإمام الترمذي، ورسوخ قدمه في الحديث وعلومه، فهو أحد الحفاظ الكبار المتفق على جلالته وإمامته.

٢- القيمة العلمية لجامع الترمذي، فهو أحد الكتب الستة الأصول، قال الترمذي عن كتابه: (صنَّفت هذا الكتاب، وعرضته على علماء الحجاز والعراق وخرسان فرضوا به، ومن كان هذا الكتاب في بيته، فكأنما في بيته نبي يتكلم)^(١).

وقال أبو بكر ابن العربي: (ليس فيها - يعني كتب الحديث - مثل كتاب أبي عيسى الترمذي: حلاوة مقطع، ونفاسة منزع، وعدوبة مشرع، وفيه أربعة عشر علماً... صنَّف وذلك أقرب إلى العمل، وأسندٌ وصحَّح، وحكم وعدد الطرق، وجرح وعدل، وأسمى وأكنى، ووصل وقطع، وأوضح المعمول به والمتروك، وبَيَّن اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره، وذكر اختلافهم في تأويله، وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه، وفرد في نصابه، فالقارئ له لا يزال في رياض موقنة، وعلوم متفقة متسقة)^(٢).

(١) النفح الشذي (١٩/١)، والسير (٢٧٤/١٣).

(٢) عارضة الأحوذى (١/٥-٦).

٣- أهمية دراسة هذا النوع من المصطلحات، وفهم المراد منها، حيث إن العلماء لم يبحثوا هذه المسألة بتوسع في كتب المصطلح، ولا أعلم أحداً استقصى هذا النوع من أحاديث الجامع، وأفردتها بالبحث والدراسة المفصلة، حتى إن الحافظ ابن رجب لما شرح العلل لم يتكلم على هذا المصطلح مع كثرة وجوده عند الترمذي.

٤- أن منهج البحث في هذه المصطلحات يقتضي الجمع بين الجانب النظري والتطبيقي، ولا تخفى أهمية هذا الأمر وما يجنيه الباحث من فائدة.

أهداف الموضوع:

١- معرفة مراد الإمام الترمذي بهذه المصطلحات في كتابه الجامع.

٢- الوقوف على طريقة الإمام الترمذي ومنهجه في تلك الأحاديث.

٣- مقارنة مصطلحات الترمذي بمصطلحات غيره من الأئمة.

٤- بيان درجة الأحاديث محل الدراسة.

الدراسات السابقة:

لم يسبق أي دراسة لهذا الموضوع، لا في جامع الترمذي ولا في غيره - حسب علمي القاصر - وذلك بعد البحث وسؤال مشايخي من أهل الاختصاص، غير أن الدكتور عذاب الحمّش في كتابه (الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع، دراسة نقدية تطبيقية) قد أشار إشارة عابرة إلى هذا المصطلح الذي هو موضوع الدراسة عند عدّه لمصطلحات الترمذي في أحكامه على كتابه، في حدود صفحتين تقريباً، انظر ص (٣٧٣-٣٧٥)، وقد بيّن أنه لا يُجزم بمُرَاد الترمذي بمصطلحاته إلا بعد دراسة أحاديثها، حيث قال في ص (٣٦٥): (إن البتّ في دلالات المصطلحات التي يطلقها الترمذي في تقويم أحاديث كتابه لا يستقيم إلا بعد تخريج أحاديث الكتاب المسندة والمعلقة وشواهد الكتاب). وهذا ما تعرضت له في دراستي - بتوفيق الله -.

وكذلك نجد الدكتور: نور الدين عتر، في كتابه (الإمام الترمذي والموازنة بين جامعته وبين الصحيحين) قد أشار إشارة خاطفة لهذا المصطلح في صفحة واحدة فقط، انظر ص(١٦٣).

منهج البحث:

أسير في هذا البحث على المنهج التالي:

أولاً: المنهج المتبع مع النصوص:

- ١ - أذكر الأحاديث على نسق ترتيبها في الجامع، مع ذكر الكتب والأبواب التي وردت فيها.
 - ٢ - أكتب نص الحديث كاملاً، وحكم الإمام الترمذي عليه في الجامع، وما يتعلق بموضوع البحث، وأجعله في أعلى الصفحة، معتمداً على النسخة الباريسية المصورة بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات والتي هي برقم (٧٠٩) وعدد أوراقها (٢٧٠) ورقة، وهي نسخة تامة متقنة، كتبت في سنة ٥٤٧هـ، وعلى الطبعة التي حققها الشيخ أحمد شاکر وأكملها محمد فؤاد عبد الباقي وكمال الحوت، وقابلت نص الترمذي على الطبعة التي حققها الدكتور: بشار عواد معروف، وعلى تحفة الأشراف لأبي الحجاج المزي، وتحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري، وبقية كتب الشروح الأخرى، وعند اختلاف النسخ أثبت في النص ما ظهر لي أنه الصواب، جاعلاً إياه بين معقوفتين هكذا [...]
- وأنبه عليه في الحاشية.

ثانياً: التعليق على النص:

أعلق على النص بما يخدمه ويساعد في تقويمه، وذلك بما يلي:

- ١ - عزو الآيات الموجودة إلى مواضعها من سور القرآن الكريم.
- ٢ - شرح الكلمات الغريبة في النص.

ثالثاً: تخريج الحديث:

وتحت هذا العنوان أقوم بتخريج الحديث حسب الخطوات الآتية:

- ١ - أبدأ أولاً بمن أخرج سنده من طريق الترمذي.
- ٢ - بعد ذلك أذكر المتابعات التامة، فأبدأ بمن تابع المؤلف على روايته عن شيخه، ذاكراً المصنفين الذين أخرجوا حديثه مرتباً لهم حسب تاريخ الوفاة، إلا إذا روى

مصنف متأخر هذا الحديث من طريق مصنف متقدم، فإني أذكر المتأخر عقب المتقدم مباشرة، ثم أعود لذكر بقية من أخرجه من المصنفين.

٣- بعد ذلك أذكر المتابعات القاصرة، مقدماً الذين تابعوا شيخ المصنف على روايته عن شيخه، ومرتباً من أخرجوا أحاديثهم حسب الطريقة السابقة، وهكذا أستمّر في تخريج المتابعات القاصرة، فالأقصر، حتى أنتهي إلى من تابع التابعي على روايته عن الصحابي، مع تقديم أصحاب الكتب الستة مرتباً لهم على النحو التالي: البخاري، فمسلم، فأبو داود، فالترمذي، فالنسائي، فابن ماجه، ثم بعد ذلك أرتب على حسب أسبقية وفيات أصحابها.

٤- أنقل في تخريج الحديث كلام العلماء على الحديث، كالإمام البخاري، والبخاري، والطبراني، والحاكم، وابن حجر، وغيرهم، وأحياناً أجمع أقوالهم على الحديث عند الحكم عليه، مع مناقشة هذه الأقوال.

٥- إذا كان الحديث مختلفاً فيه على أوجه، أذكر ما أقف عليه من هذه الأوجه في أول تخريج الحديث، ثم أفصل الكلام عليها وجهاً ووجهاً، مبتدئاً بذكر الوجه، ثم ذكر الرواة عن المدار في كل وجه، وتخرج هذه الأوجه كلها، وبعد الانتهاء من ذكر هذه الأوجه على وجه التفصيل، أقوم بدراسة حال الرواة عن المدار مع بيان الراجح في حالهم، وبعدها أعنون بعنوان: النظر في الاختلاف، ويتضمن المقارنة بين الأوجه، وذكر الراجح من هذه الأوجه مع التعليل، ثم أنقل كلام الأئمة على هذا الحديث، خاصة من اعتنى منهم بالعلل والتصنيف فيها كالإمام أحمد، والترمذي، وابن أبي حاتم، والدارقطني، وغيرهم. ثم أختم الحديث بذكر الحكم على الحديث من وجهه الراجح.

٦- إذا كان الحديث لم يخرج الترمذي بإسناده، وإنما ذكره من أحاديث الباب، فإني أختار في كل حديث أقواه سنداً، ثم أخرجه فأذكر سنده ومتمنه كاملاً ليكون أصلاً، ثم بعد ذلك أخرجه حسب الطريقة السابقة.

رابعاً: منهجي في دراسة الأسانيد:

أضع عنواناً، وهو:

دراسة إسناده:

وتحت هذا العنوان أدرس إسناد الترمذي، إن كان الحديث أخرجه بإسناده، ابتداءً من شيخه حتى آخر الإسناد، وإن كان الحديث لم يخرج به بإسناده فإني أدرس إسناد الحديث الذي جعلته أصلاً.

وأتبع في ذلك المنهج الآتي:

أ- أعرف الراوي بذكر اسمه ونسبه وكنيته ولقبه وبلده، مع ضبط ما يحتاج إلى ضبط.
ب- أذكر بعض شيوخه الذين روى عنهم، مقتصراً على اثنين أو ثلاثة غالباً، على أن يكون منهم شيخه الذي روى عنه، في هذا السند الذي أدرسه إذا وقفت على من ذكر أنه روى عنه.

ج- أذكر بعض تلاميذه الذين روى عنه، مقتصراً على اثنين أو ثلاثة غالباً، على أن يكون منهم تلميذه الذي في السند الذي أقوم بدراسته، إذا وقفت على من صرح بأنه روى عنه. فإن لم أجد شيخه وتلميذه في هذا السند نظرت في إمكان المعاصرة بينهم عن طريق الطبقة والبلد.

د- أنقل ما وقفت عليه من أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه، كما يلي:

١- إذا كان متفقاً على توثيقه أو تضعيفه فإني أنقل ما يدل على الاتفاق على ذلك، مقتصراً على ذكر بعض عبارات الأئمة الدالة على ذلك، وقد أقتصر على قولي: (متفق على توثيقه)، (متفق على تضعيفه)، أو أذكر كلام الحافظين الذهبي وابن حجر.

٢- إذا كان الراوي مختلفاً فيه فإني أذكر أولاً أقوال المعدلين ثم أقوال المجرّحين، ثم أذكر الراجح من حاله في آخر الترجمة. وإذا كان الراوي موصوفاً بالتدليس أو بالاختلاط أو الإرسال رجعت إلى الكتب المصنّفة في ذلك وبينت حاله.

٣- أحتتم ترجمة الراوي بذكر وفاته، فإن كان في الاختلاف فيها أثر بينت المراجع منها، وكذلك أذكر طبقتة، ومن روى له من أصحاب الكتب الستة كما في التقريب.

٤- في تراجم الصحابة أبين ما يشير إلى صحبته عند ترجمة الصحابي لأول مرة، وفي حال تكراره أكتفي بقولي: (ﷺ) إشارة إلى صحبته، وقد أذكر رقم الحديث الذي ترجمته فيه.

٥- أذيل الترجمة بذكر جملة من المصار والمراجع التي ترجمت للراوي، مرتباً لها بحسب وفاة مؤلفيها، فأذكر الجزء والصفحة ورقم الترجمة، وأرمز لكلمة الترجمة بالحرف (ت).

٦- إذا تكرر الراوي في حديث آخر فإني أذكر خلاصة ما تبين لي من حاله، وأذكر أنه تقدّم في رقم كذا.

سادساً: الحكم على الحديث:

بعد دراسة الإسناد والنظر في أحوال الرواة ومعرفة أقوال الأئمة النقاد فيهم، والنظر في اتصال السند وانقطاعه، وذلك بمراجعة كتب المراسيل والمدلسين والعلل؛ لمعرفة ما يكون في هذا السند من علة، أحكم على هذا السند بما يقتضيه الحال من صحة أو حسن، أو ضعف، أو غير ذلك، وأصدر الحكم بقولي: صحيح بهذا الإسناد، أو حسن بهذا الإسناد، أو ضعيف بهذا الإسناد، ذاكرة سبب ضعفه إن كان ضعيفاً.

وإن كان الحديث صحيحاً بسند المؤلف اكتفيت بذلك، وإن كان الحديث حسناً ذكرت متابعاته وشواهده، ثم ذيلته بالحكم اللائق بالحديث بعد ذكر هذه الشواهد والمتابعات، وفي الأغلب لا أذكر الشواهد؛ لأنها أصلاً مذكورة في هذا الباب، فحكمي على كل حديث من دون ذكر شواهده أولى؛ لمعرفة اختيار الترمذي لهذا الحديث في هذا الباب دون غيره.

وفي الحكم على الحديث أعضد حكمي بأقوال الأئمة الذين تكلموا عن هذا الحديث من المتقدمين أو المتأخرين إن وجدت، وذلك من أجل الاستئناس بحكمهم.

سابعاً: المقارنة بين أحاديث الباب:

بعد الحكم على كل حديث من أحاديث الباب أعقد مقارنة بينها، مبيناً موافقتها لحكم الإمام الترمذي وحكم غيره من العلماء - إن وجد -، ثم أذكر خلاصة ما توصلت إليه بعد النظر في كلام العلماء على أحاديث الباب.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة:

وتتضمن: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد: وفيه:

نبذة موجزة عن الإمام الترمذي، وكتابه (الجامع).

القسم الأول:

الدراسة النظرية: وفيه تمهيد، وثلاثة فصول:

التمهيد: نشأة هذا المصطلح: (أصح شيء في هذا الباب أو أحسن).

الفصل الأول:

المراد بقول الأئمة: ((أصح شيء في هذا الباب أو أحسن)).

الفصل الثاني:

مصادر الإمام الترمذي في هذه المصطلحات، ومنهجه فيها.

الفصل الثالث:

المقارنة بين الإمام الترمذي وغيره من الأئمة في هذه المصطلحات.

القسم الثاني:

الدراسة التطبيقية:

وهي دراسة الأحاديث التي ذكر الإمام الترمذي في جامعها أنها أصح شيء في الباب أو أحسن، وتخريجها، والحكم عليها، ومقارنة أحاديث الباب الواحد مع بعضها، حسب المنهج المتقدم.

الخاتمة:

أذكر فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث.

الفهارس:

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية، مرتبة على حروف المعجم.
- ٣- فهرس تراجم الرواة.
- ٤- فهرس المصادر والمراجع.
- ٥- فهرس الموضوعات.

وهذه هي الخطة التي نويت السير عليه في إعداد هذا البحث، وقد بذلت فيها جهدي، فإن أصبت في شيء منها فهو من فضل ربي، وأما الخطأ فواقع لا محالة، ولا يستغرب وقوعه من مثلي، وهذا هو جهد المقل، وقدرة المبتدئ، ورحم الله عبدالرحيم بن علي البئساني - المتوفى سنة (٥٩٦هـ) - حين قال: (إني رأيت أنه لا يكتبُ إنسانُ كتاباً في يومٍ إلا قال في غده: لو غيرَ هذا لكان أحسن، ولو زيدَ كذا لكان يُستحسن، ولو قُدِّمَ هذا لكان أفضل، ولو تُركَ هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر)^(١).

وفي الختام أحمد الله عز وجل أولاً وآخراً، وأشكره على ما أنعم عليّ ووفقي إليه، فله الحمد كثيراً على ما يسّر وسهّل وأعان حتى كمل هذا البحث، فله الحمد حمداً حمداً لا أحصي ثناءً عليه هو كما أثنى على نفسه.

ثم إنه من الواجب عليّ أن أتوجه بالشكر والعرفان لجامعتنا العريقة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة في معالي مديرها وجميع منسوبيها، والشكر الجميل لكلّيتي: كلية أصول الدين، ولقسم السنة وعلومها، على إعانتي وتيسير السبل في إكمال دراستي، ومن ثمّ الموافقة على رسالتي، مع الشكر لفضيلة رئيس القسم سابقاً الدكتور: عبدالعزيز بن محمد السعيد على تسديد خطة هذه الرسالة في بدايتها، والشكر والتقدير موصول لفضيلة رئيس القسم الدكتور: عادل بن محمد السبيعي على تذليل الطرق أمامي رفقا ومراعاة وتسهيلاً.

(١) ينظر: شرح الإحياء للمرئضي الزبيدي (٣/١).

ثم الشكر والتقدير والدعاء موصول لمن هو أهله، للمشرف الفاضل الجليل، فضيلة شيخنا الدكتور: عبدالعزيز بن عبدالله الهليل، وكيل كلية أصول الدين، الذي خصني بمزيد توجيه وتشجيع، ومتابعة وتسديد، ونصح وإرشاد، دون ملل أو تضجر، فقد شحذ همتي من الفتور حتى ظننت أن البحث هو صاحبه، مما كان لذلك أعظم الأثر في نفسي، فجزاه الله عني خير الجزاء، وأحسن له المثوبة والعطاء، وأجزل له الأجر في الدنيا والآخرة.

ولا أنسى أن أشكر أخي وزميلي فضيلة الدكتور: إبراهيم بن حمود التويجري على اقتراحه عليّ موضوع هذا البحث، فأصبح بحمد الله هذا الموضوع ثمرة يانعة، فجزاه الله عني خيراً. ثم الدعاء لقادة هذا البلد المبارك، الذين شيدوا منارات العلم، حتى ازدهرت الجامعات واتسعت في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله، وفقه الله وسدده وأعانه، وأصلح به وبنائيه العباد والبلاد، لا حرم الله ولاتنا الأجر والمثوبة، وأدام الله عز هذه البلاد في ظل راية الإسلام.

ومسك الختام أنخصه لشكر من يعجز لساني وقلمي عن الوفاء بشكرها إلى والدي الكريمي، التي صبرت على طول فراق، وخصتني بالدعاء صباحاً ومساءً، وغفر الله لوالدي وأسكنه فسيح جناته، وجعل مقامه الفردوس الأعلى، (رب ارحمهما كما ربياني صغيراً)، (رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحاً ترضاه). وأشكر أولادي قرة عيني، وزوجتي العزيزة، الذين صبروا على انغزالي في مكتبي، مع قربهم مني، فأسأل الله لهم الصلاح والهداية والتوفيق والسداد.

والله الكريم أسأل أن يتقبل مني هذا الجهد بقبول حسن، وأن يتجاوز عني ما وقع فيه من خطأ أو زلل، وأن يوفقني وجميع المسلمين لسلوك السبيل الرشيد، وأن يجزي عني بالخير كل من أفادني فيه، أو اطلع، أو قرأ، أو نقد، عصمني الله من أحوال أهل الضلال والزيغ والبدع، وجعلني ممن أتبع القول العمل، وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه مآب، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم، وصلي الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

القسم الأول:

الدراسة النظرية: وفيه تمهيد، وثلاثة فصول:

التمهيد: نشأة هذا المصطلح: (أصح شيء في هذا الباب أو أحسن).

الفصل الأول:

المراد بقول الأئمة: ((أصح شيء في هذا الباب أو أحسن)).

الفصل الثاني:

مصادر الإمام الترمذي في هذه المصطلحات، ومنهجه فيها.

الفصل الثالث:

المقارنة بين الإمام الترمذي وغيره من الأئمة في هذه المصطلحات.

نبذة موجزة عن الإمام الترمذي، وكتابه (الجامع).

١ - ترجمة الإمام الترمذي: (١)

اسمه ونسبه:

هو محمد بن عيسى بن سَوْرَة (٢) بن موسى بن الضحاك السُّلَمي، أبو عيسى التَّرمِذي، البُوعَبي، الضرير (٣) الحافظ، صاحب الجامع، وغيره من المصنفات أحد الأئمة. والتَّرمِذي: نسبة إلى تَرْمِذ - مدينته التي نشأ فيها، وهي مدينة مشهورة على الجانب الشرقي من نهر جيحون (٤).

مولده:

لم يذكر المؤرخون تاريخاً محدداً لمولده، إنما أراحوه بالعقد الأول من القرن الثالث، غير أن ابن الأثير ذكر أنه ولد سنة تسع ومائتين، بينما ذكر الذهبي في السير أنه ولد في حدود سنة عشر ومائتين، وهو قريب من قول ابن الأثير.

ثناء العلماء عليه:

تبوأ الإمام الترمذي مكانة عظيمة بين علماء الإسلام في حياته وبعد موته، فهو حافظ ثقة، وناقد بصير، أفاض العلماء في مدحه والثناء عليه، وعلى رأسهم شيخه الإمام البخاري، فقد قال الترمذي: (قال لي محمد بن إسماعيل: ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي).

وقال ابن حبان: (كان ممن جمع وصنف، وحفظ وذاكر).

(١) ينظر مصادر ترجمته في: الثقات لابن حبان (١٥٣/٩) وجامع الأصول (١٠٤/١) واللباب (١٥١/١) وتهذيب الكمال (٤٦٨/٦) والسير (٢٧٠/١٣) وتذكرة الحفاظ (٦٣٣/٢) والميزان (٦٧٨/٣) والبداية والنهاية (٦٤٧/١٤) ووفيات الأعيان لابن خلكان (٢٧٨/٤) وتهذيب التهذيب (٣٨٧/٩) والتقريب ص (٨٨٦) ت (٦٢٤٦) والسنفح الشذي (١١/١) وشذرات الذهب (١٧٤/٢) وختم جامع الإمام الترمذي ص (٥٦-٨٠) والحطة ص (٤٥١) ومقدمة تحفة الأحوذى (٣٢٦/١).

(٢) بفتح السين والراء المهملتين بينهما واو ساكنة، ينظر: الإكمال لابن ماكولا (٣٩٦/٤) وتوضيح المشتبه لابن ناصر (٢٠٣/٥).

(٣) قال الذهبي في السير (٢٧٠/١٣): (قيل: ولد أعمى، والصحيح أنه أضر في كِبَره، بعد رحلته وكتابته العلم).

(٤) ينظر: الأنساب (٤١٥/١ و ٤٥٩) ومعجم البلدان (٣١/٢) واللباب (١٥١/١)، قال نور الدين عتري في كتابه "الإمام الترمذي" ص (٢١): (وهي تقع شمال إيران)، وقال السمعاني: (والبُوعَبي نسبة إلى بُوغ وهي قرية من قرى تَرْمِذ على ستة فراسخ).

وقال الحاكم: سمعت عمر بن علك يقول: (مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي وبقي ضريعاً سنين).
وقال أبو سعد الإدريسي: (أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، صَنَّف كتاب "الجامع، والتاريخ، والعلل" تصنيف رجل متقن، وبه كان يضرب المثل في الحفظ).

وقال المزني: (أحد الأئمة الحفاظ المبرزين، ومن نفع الله به المسلمين).
وقال الذهبي في الميزان: (محمد بن عيسى بن سورة الحافظ العلم، أبو عيسى الترمذي، صاحب الجامع، ثقة مجمع عليه).

وقال ابن كثير: (أحد أئمة هذا الشأن في زمانه، وله المصنفات المشهورة).
وقال الحافظ ابن حجر في التقریب: (أحد الأئمة ثقة حافظ).
هذا وقد ذهب ابن حزم إلى تجهيله، فردَّ عليه الأئمة وانتقدوه، ومنهم: الذهبي، وابن كثير، وابن حجر:

قال الذهبي في الميزان: (ثقةٌ مجمعٌ عليه، ولا التفات إلى قول أبي محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب الإيصال: إنه مجهول، فإنه ما عرفه ولا درى بوجود الجامع ولا العلل اللذين له).^(١)

وقال ابن كثير: (وجهالة ابن حزم لأبي عيسى حيث قال في "محلاه": ومن محمد بن عيسى ابن سورة؟ لا تضره في دينه ودنياه، ولا تضع من قدره عند أهل العلم، بل تحط من منزلة ابن حزم عند الحفاظ).

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب: (وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال في كتاب الفرائض من الإيصال: محمد بن عيسى بن سورة مجهول. ولا يقولن قائل: لعله ما عرف الترمذي ولا اطلع على حفظه ولا على تصانيفه، فإن هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثقات الحفاظ: كأبي القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد بن الصفار، وأبي العباس الأصم وغيرهم، والعجب أن الحافظ ابن الفرضي ذكره في كتابه المؤتلف والمختلف ونبه على قدره، فكيف فات ابن حزم الوقوف عليه فيه).

^(١) وذكر الذهبي في السير (٢٠٢/١٨) أن ابن حزم ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع أبي عيسى الترمذي؛ لأنه ما رآهما ولا أدخل الأندلس إلا بعد موته.

شيوخه:

إن رحلات الإمام الترمذي الواسعة، كانت السبب وراء كثرة شيوخه، فقد طاف البلاد وسمع خلقاً كثيراً، من الخرسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم، كما ذكره المزي، وشارك البخاري في بعض من شيوخه، وقال ابن الأثير المؤرخ: (وهو تلميذ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، وشاركه في بعض شيوخه مثل: قتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، وابن بشار، وغيرهم)، وهو - أي البخاري - أكبر شيوخه أثراً في نفسه وعلمه، ويظهر ذلك جلياً في كتابه العلل الكبير، فإن أكثر مادة هذا الكتاب استقاها من سؤالاته لشيخه البخاري. ومن شيوخه المبرزين:

- ١- إسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨هـ).
- ٢- محمود بن غيلان المروزي (ت ٢٣٩هـ).
- ٣- قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني (ت ٢٤٠هـ) وهو أحد شيوخ أصحاب الكتب الستة.
- ٤- أحمد بن منيع البغوي الحافظ (ت ٢٤٤هـ).
- ٥- علي بن حجر المروزي (ت ٢٤٤هـ).
- ٦- محمد بن بشار البصري الملقب بندار (ت ٢٥٢هـ).
- ٧- محمد بن المثني البصري العتري الملقب بـ (الزمن) (ت ٢٥٢هـ).
- ٨- عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الحافظ (ت ٢٥٥هـ).

تلاميذه:

تلمذ على الترمذي خلق كثير، ولا غرو فيامام بميزة الإمام الترمذي جدير بأن يصبح مقصد العلماء وطلاب الحديث يفدون عليه للسماح منه، فأفاد منه الجم الغفير. ومن أشهرهم:

- ١- أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥هـ).
- ٢- أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي المروزي (ت ٣٤٦هـ).
- ٣- أبو ذر محمد بن إبراهيم الترمذي.
- ٤- أبو محمد الحسن بن إبراهيم القطان.

- ٥- أبو حامد أحمد بن عبد الله المروزي التاجر.
٦- حماد بن شاكر، أبو محمد النسفي (ت ٣١١هـ).

مؤلفاته:

- ١- الجامع.
- ٢- العلل الكبير، وهو مطبوع بترتيب أبي طالب القيسي.
- ٣- العلل الملحق بالجامع.
- ٤- الشمائل الحمديّة. وهو مطبوع.
- ٥- أسماء الصحابة: ذكره ابن كثير^(١).
- ٦- الزهد: ذكره ابن حجر.
- ٧- الأسماء والكنى: ذكره ابن حجر أيضاً^(٢).
- ٨- التاريخ: ذكره غنّجار، والإدريسي فيما حكاها عنهما ابن سيد الناس^(٣).

وفاته:

مات أبو عيسى في شهر رجب، سنة تسع وسبعين ومائتين بترّمذ، رحمه الله رحمة واسعة.

٢- كتابه الجامع:

اسم الكتاب:

((الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ، ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل)).

هذا الاسم سماه به ابن خير الإشبيلي في فهرسته^(٤).

^(١) البداية والنهاية (١٤/٦٤٧).

^(٢) تهذيب التهذيب (٩/٣٨٩).

^(٣) النفع الشذي (١/١١).

^(٤) ينظر: فهرست ابن خير الإشبيلي عن شيوخه ص (١١٧)، ورجّح هذه التسمية عبدالفتاح أبو غدة في كتابه "تحقيق اسمي الصحيحين وجامع الترمذي" ص (٧٦٥-٨٨) واستوثق من صحة الاسم فأثبت صورة نسختين خطيتين عتيقتين، الأولى كتبت قبل سنة ٤٨٠ أي قبل ولادة ابن خير بأكثر من عشرين سنة، فقد ولد سنة ٥٠٢، وتوفي سنة ٥٧٥، والثانية كتبت سنة ٥٨٢، وينظر جامع الترمذي في الدراسات المغربية للصقلي ص (٤١).

مكانته:

جامع الترمذي أحد دواوين الإسلام، وقد عدّه الأئمة أحد الأصول الستة التي عليها الاعتماد. قال أبو عيسى الترمذي: (صنفت هذا الكتاب، وعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان هذا الكتاب - يعني الجامع - في بيته، فكأنما في بيته نبي يتكلم)^(١).

وقال ابن الأثير: (وهذا كتابه الصحيح هذا أحسن الكتب وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً، وأقلها تكراراً، وفيه ما ليس في غيره: من ذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وتبين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرح وتعديل، وفي آخره كتاب العلل قد جمع فيه فوائد حسنة لا يخفى قدرها على من وقف عليها)^(٢).

وقال أبو إسماعيل الهروي: (كتابه عندي أنفع من كتابي البخاري ومسلم، لأن كتابي البخاري ومسلم لا يَقِفُ على الفائدة منهما إلا المتبحرُ العالم، وكتابُ أبي عيسى يَصِلُ إلى فائدته كلُّ أحد من الناس)^(٣).

وقال أبو بكر ابن العربي: (ليس فيها - يعني كتب الحديث - مثل كتاب أبي عيسى الترمذي: حلاوة مقطع، ونفاسة منزع، وعدوبة مشرع، وفيه أربعة عشر علماً... صَنَّفَ وذلك أقرب إلى العمل، وأسند وصحح، وحكم وعدد الطرق، وجرح وعدل، وأسمى وأكنى، ووصل وقطع، وأوضح المعمول به والمتروك، وبيّن اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره، وذكر اختلافهم في تأويله، وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه، وفرد في نصابه، فالقارئ له لا يزال في رياض موقنة، وعلوم متفقة متسقة)^(٤).

وقال أبو عبدالله محمد بن عمر بن رُشَيْد: (إنه تضمن الحديث مصنفاً على الأبواب، وهو علم برأسه، والفقهاء علم ثان، وعلل الأحاديث، ويشتمل على بيان الصحيح من السقيم، وما

(١) السير (٢٧٤/١٣).

(٢) جامع الأصول (١١٤/١).

(٣) شروط الأئمة الستة ص (١٠١).

(٤) عارضة الأحوذى (٦-٥/١).

بينهما من المراتب، علم ثالث، والأسماء والكنى علم رابع، والتعديل والتجريح خامس، ومن أدرك النبي ﷺ ممن لم يدركه ممن أسند عنه في كتابه سادس، وتعدد من روى ذلك الحديث سابع، هذه علومه الجُمليّة. وأما التفصيلية: فمتعددة، وبالجملة فمفئته كبيرة، وفوائده كثيرة).

وزاد ابن سيد الناس فقال: (ومما لم يذكره ما تضمنه من الشذوذ وهو نوع ثامن، ومن الموقوف وهو تاسع، ومن المدرج وهو عاشر، وهذه الأنواع مما يكثر في فوائده التي تُستجد منه، وتُستفاد عنه، وأما ما يقلُّ فيه وجوده من الوفيات والتنبيه على معرفة الطبقات، أو ما يجري مجرى ذلك فداخل فيما أشار إليه من فوائده التفصيلية)^(١).

وقال الدهلوي: (تصانيف الترمذي كثيرة وأحسنها هذا "الجامع الصحيح" بل هو من بعض الوجوه والحيثيات أحسن جميع كتب الحديث: الأول: من جهة حسن الترتيب وعدم التكرار.

والثاني: من جهة ذكر مذاهب الفقهاء ووجوه الاستدلال لكل أحد من أهل المذاهب. والثالث: من جهة بيان أنواع الحديث من الصحيح والحسن والضعيف والغريب والمعلل بالعلل.

والرابع: من جهة بيان أسماء الرواة وألقابهم وكناهم ونحوها من الفوائد المتعلقة بعلم الرجال. وفي آخر الجامع المذكور كتاب "العلل" وفيه من الفوائد الحسنة ما لا يخفى عن الفطن، ولهذا قالوا هو كاف للمجتهد ومغن للمقلد)^(٢).

شرطه في كتابه الجامع:

قال ابن طاهر المقدسي: (اعلم أن البخاري ومسلماً ومن ذكرنا بعدهم، لم يُنقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أُخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنما يُعرف ذلك من سبَر كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم)^(٣).

(١) النفع الشذي (٢٢/١).

(٢) بستان المحدثين ص (١٦٤)، والحطة للكنوز ص (٣٧٢).

(٣) شروط الأئمة الستة ص (٨٥).

لكن قد ذكر الإمام الترمذي في كتابه العلل الملحق بالجامع وصفَ أحاديث كتابه الجامع، فقال: (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم...) ^(١).

ويمكن أن يُستنبط من كلامه أنه بنى كتابه على الأحاديث المعمول بها. قال ابن طاهر المقدسي: (وأما أبو عيسى الترمذي فكتابه وحده على أربعة أقسام: قسم صحيح مقطوع به، وهو ما وافق فيه البخاري ومسلماً.

وقسم على شرط الثلاثة دونهما كما بينا.

وقسم أخرجه للضدية، وأبان عن علته ولم يُعْفله.

وقسم رابع أبان هو عنه، فقال: ما أخرجت في كتابي إلا حديثاً قد عَمِلَ به بعضُ الفقهاء. وهذا شرط واسع، فإن على هذا الأصل: كلُّ حديث احتجَّ به محتج أو عَمِلَ بموجبه عامل أخرجته سواءً صحَّ طريقه أو لم يصح، وقد أزاح عن نفسه الكلام، فإنه شَفَى في تصنيفه، وتكلَّم على كل حديث بما يقتضيه) ^(٢).

وقال ابن رجب: (واعلم أن الترمذي - رحمه الله - خرَّج في كتابه الحديث الصحيح، والحديث الحسن، وهو ما نزل عن درجة الصحيح، وكان فيه بعض ضعف، والحديث الغريب،.... والترمذي - رحمه الله - يخرج حديث الثقة الضابط، ومن يهم قليلاً، ومن يهم كثيراً، ومن يغلب عليه الوهم، يخرج حديثه نادراً، ويبين ذلك، ولا يسكت عنه) ^(٣). انتهى.

^(١) العلل الملحق بالجامع (٦٩٢/٥).

^(٢) شروط الأئمة الستة ص (٩٢-٩٣).

^(٣) شرح العلل (٦١١/٢-٦١٢).

القسم الأول:

الدراسة النظرية: وفيه تمهيد، وثلاثة فصول:

التمهيد: نشأة هذا المصطلح: (أصح شيء في هذا الباب أو أحسن).

لم أجد في كتب علوم الحديث مَنْ تكلم على هذا المصطلح، وأبان بداياته، مع وجوده مستعملاً عند الأئمة، وما وجدت إلا نزرًا يسيرًا في كتب بعضهم لبيان المراد بهذه العبارة، وأقدم نصٌ وجدتُ فيه إطلاق لفظ أحسن على الحديث، ما رُوِيَ عن الصحابي الجليل بُريدة ابن الحُصَيْب رضي الله عنه المتوفى سنة ثلاث وستين، فقد أخرج الطبراني في معجمه الكبير^(١) من طريق عبد الله بن بُريدة بن الحُصَيْب، عن أبيه قال: (ما سمعت في التَّشْهَدِ أَحْسَنَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ).

ثم إن هذا المصطلح ورد على لسان مالك بن أنس المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة، ففي مستخرج أبي عوانة وشرح معاني الآثار^(٢) قال مالك عن حديث عبد الله بن زيد: (هذا أحسن ما سمعت في ذلك، وأعمه في مسح الرأس).

وورد أيضاً على لسان وكيع بن الجراح المتوفى سنة سبع وتسعين ومائة، فقد أخرج الترمذي في الطهارة: باب الرخصة في البول قائماً (١٩/١) رقم (١٣) فقال: (حدثنا هناد، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي وإيل، عن حُذَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِماً، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ فَذَهَبْتُ لِأَتَأَخَّرَ عَنْهُ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقْبَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكَيْعاً يَحْدُثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ الْأَعْمَشِ، ثُمَّ قَالَ وَكَيْعٌ: هَذَا أَصَحُّ حَدِيثٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ).

ثم ورد كذلك على لسان سفيان بن عيينة المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة، فقد أخرج الحميدي في مسنده (٩-٨/١) رقم (١٢) عن شيخه سفيان بن عيينة أسنده إلى عمر بن الخطاب مرفوعاً: (الذهب بالورق ربا إلا ها وها.... الحديث)، قال الحميدي: (قال سفيان: وهذا أصحُّ حديثٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا. يعني في الصرف).

^(١) (٤٨/١٠) رقم (٩٨٨٣).

^(٢) مستخرج أبي عوانة (٢٤٢/١) و(٢٤٩)، وشرح معاني الآثار للطحاوي (٣٠/١).

ثم ورد أيضاً على لسان الشافعي المتوفى سنة أربع ومائتين، فقد أخرج الترمذي - كما سيأتي - في باب الرخصة في ترك القيام للجنابة حديث علي بن أبي طالب، ثم قال الترمذي: (قال الشافعي: وهذا أصح شيء في هذا الباب).

ثم بعد ذلك توالى الأئمة على استعماله، وانتشر بينهم، ومن استعمله: [يحيى بن معين، وعلي ابن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، والدارمي، والبخاري^(١)]، والترمذي، وأبو داود^(٢)، والنسائي^(٣)، ومحمد بن يحيى الذهلي^(٤)، وأبو زرعة^(٥)، وأبو حاتم^(٦)، والبخاري^(٧)، وابن المنذر^(٨)، والدارقطني^(٩)، والبيهقي^(١٠)، وابن عبد البر^(١١)، والبخاري^(١٢)، وابن الجوزي^(١٣)، وابن هبيرة^(١٤)، وغيرهم. وأقوالهم مبسوبة أيضاً في ثنايا أبواب هذه الرسالة.

^(١) ينظر: الفصل الثاني: مصادر الإمام الترمذي، والفصل الثالث: المقارنة بين الترمذي وغيره في هذه المصطلحات.
^(٢) سنن أبي داود، في الأفضية: باب في القاضي يُخطئ (٤/٥٦-٦)، رقم (٣٥٧٣)، قال: (وهذا أصح شيء فيه، يعني حديث ابن بريدة: القضاة ثلاثة).

^(٣) قال: (أصح ما في هذا الباب في جلود الميتة إذا دُبغت حديث الزُّهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونَةَ) ينظر: سنن النسائي، كتاب الفرع والعتيرة: باب ما يدبغ به جلود الميتة (١٧٥/٧) رقم (٤٢٥١)، وفي الكبرى (٣٨٦/٤). وقال: (ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مُرسلاً) ينظر: الطهارة: باب ترك الوضوء من القبلة (١٠٤/١) رقم (٧٠).

^(٤) ينظر: تلخيص الحبير (٢٨٢/١).

^(٥) ينظر: تنقيح التحقيق (٤٠٦/٣) نسخة أئمن صالح شعبان.

^(٦) قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٥٠) س (٩٣): سمعت أبي يقول: أصح حديث في هذا الباب - يعني في باب الدعاء عند الخروج من الخلاء - حديث عائشة. يعني: حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه، عن عائشة.

^(٧) ينظر: النفع الشذي (٥٠٣/٤)، وفتح الباري (٣٦٨/٢).

^(٨) الأوسط (٣٩٤/١).

^(٩) ينظر: الأذكار للنووي ص (٢٨٤).

^(١٠) السنن الكبرى (٧١/١) رقم (١٩١)، وفي السنن الصغير (٤٩/١).

^(١١) التمهيد (٣٧٥/١٤)، و (٧/١٦)، و (٢٦/١٧)، و (٢٥٨/١٩)، و (٢٦٦/١٩)، و (١٠٨/٢٢)، و (٥١/٢٣)، و (١٦/٢٤).

^(١٢) شرح السنة (١٨٣/٣).

^(١٣) كشف المشكل (٤٤٢/٤).

^(١٤) الإفصاح عن معاني الصحاح (٣٩٧/٥).

ونجد في رسالة أبي داود لأهل مكة ما يدل على اعتماده في انتقائه لأحاديث الأبواب في سننه على هذا المصطلح، حيث قال: (فإنكم سألتُموني أن أذكر لكم الأحاديث التي في "كتاب السنن"، أهى أصحُّ ما عرفتُ في الباب؟ ووقفتُ على جميع ما ذكرتم. فاعلموا أنه كذلك كلُّه، إلّا أن يكون رُويَ من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدمُ إسناداً، والآخرُ صاحبه أقومُ في الحفظ، فرمّا كتبتُ ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرةَ أحاديث^(١)).

هذا وقد أكثر الإمام الترمذي في جامعهِ من استعمال هذا المصطلح، قال السيوطي: (وهذا يوجد في جامع الترمذي كثيراً)، وقد ضمَّنه في تسعة وثلاثين باباً، واستعمله على عدة عبارات:

- ١- أصح شيء في هذا الباب وأحسن.
- ٢- أحسن شيء في هذا الباب وأصح.
- ٣- أصح شيء في هذا الباب.
- ٤- أحسن شيء في هذا الباب.
- ٥- أصح من هذا وأجود إسناداً.
- ٦- أجود إسناداً وأصح.

^(١) رسالة أبي داود لأهل مكة في وصف سننه ص(٣٠).

الفصل الأول

المراد بقول الأئمة: ((أصح شيء في هذا الباب أو أحسن)).

كل من كتب في المراد بكلام الأئمة عن هذا المصطلح - على قلة الكتابة فيه - لم يفصل فيه تفصيلاً شافياً، وإنما ذكره على سبيل الإجمال، وذكروا أنه لا يلزم منه الصحة، وإنما المراد أرجحه أو أقله ضعفاً، وعمدتم في هذا على كلام النووي حيث قال في الأذكار ص(٢٨٤): (وبلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني - رحمه الله - أنه قال: أصح شيء في فضائل السور فضل: "قل هو الله أحد"، وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح، وقد ذكرت هذا الكلام مسنداً في كتاب طبقات الفقهاء في ترجمة أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحاً، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً). قال السيوطي في تدريب الراوي (١/٨٧-٨٨) بعد أن ذكر أصح الأسانيد: (مما يناسب هذه المسألة أصح الأحاديث المقيدة: كقولهم أصح شيء في الباب كذا، وهذا يوجد في جامع الترمذي كثيراً، وفي تاريخ البخاري وغيرهما، وقال المصنف - أي النووي - في الأذكار: لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث؛ فإنهم يقولون هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه، أو أقله ضعفاً. ذكر ذلك عقب قول الدارقطني: أصح شيء في فضائل السور فضل قل هو الله أحد، وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح).

وقال الزيلعي في نصب الراية (١/٤٨٢): (وبالجملة فهذا الحديث - أعني حديث: أفطر الحاجم - رُوِيَ من طرق كثيرة، وبأسانيد مختلفة كثيرة الاضطراب، وهي إلى الضعف أقرب منه إلى الصحة، مع عدم سلامته من معارض أصح منه أو ناسخ له، والإمام أحمد الذي يذهب إليه، ويقول به، لم يلتزم صحته، وإنما الذي نقل عنه كما رواه بن عدي في الكامل في ترجمة سليمان الأشدق بإسناده إلى أحمد بن حنبل أنه قال: أحاديث أفطر الحاجم والمحجوم يشد بعضها بعضاً، وأنا أذهب إليها. فلو كان عنده منها شيء صحيح لوقف عنده

وقوله: أصح ما في هذا الباب حديث رافع. لا يقتضي صحته، بل معناه أنه أقل ضعفاً من غيره).

وأما الشيخ محمد جمال الدين القاسمي في قواعد التحديث ص(٨٢) فقد اقتصر على كلام النووي في تفسير العبارة.

وقال طاهر الجزائري في توجيه النظر إلى أصول الأثر (٣٨٨/١): (يقال: أصح ما ورد كذا وإن كان حسناً أو ضعيفاً، فالمراد أرجح أو أقله ضعفاً).

وقال التهانوي في قواعد في علوم الحديث ص(٩١): (لا يلزم من قولهم: "ليس في الباب شيء أصح من هذا": صحة الحديث، بل المراد أنه أصح شيء في هذا الباب، وكثيراً ما يريدون بهذا الكلام هذا المعنى أهـ. كذا في الجوهر النقي).

قلت: فيجوز أن يكون ضعيفاً ولكنه أمثل من غيره، ولا يجوز أن يكون موضوعاً). وقد فسّر ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (١٣٤/٣) عبارة أبي داود: "وهذا أصح من حديث ابن جريج" في كتاب الطلاق: باب البتة، حيث قال: (إن أبا داود لم يحكم بصحته، وإنما قال بعد روايته: هذا أصح من حديث ابن جريج. وهذا لا يدل على أن الحديث عنده صحيح، فإن حديث ابن جريج ضعيف، وهذا ضعيف أيضاً، فهو أصح الضعيفين عنده، وكثيراً ما يُطلق أهل الحديث هذه العبارة على أرجح الحديثين الضعيفين، وهو كثير في كلام المتقدمين، ولو لم يكن اصطلاحاً لهم لم تدل اللغة على إطلاق الصحة عليه، فإنك تقول لأحد المريضين: هذا أصح من هذا، ولا يدل على أنه صحيح مطلقاً).

وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (١٢٥/١): (ولم يذكر الترمذي من حكمه أكثر من أنه: "أحسن شيء في الباب وأصح"، وذلك لا يفيد في نفسه صحة ولا حسناً).

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٩١/١-٣٩٣) رقم (٢٠١) - معلقاً على كلام الترمذي "حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح" -: (قلت: وهذا ليس معناه تحسين الحديث بل ولا تصحيحه؛ كما هو معروف في علم المصطلح).

وقال المباركفوري في مقدمة تحفة الأحوذى (٣٩٩/١-٤٠١) عند تفسيره لمصطلحات الترمذي: (ومنها قوله: بعد ذكر الحديثين أو القولين: هذا أصح من ذلك. ظاهر معناه أن

الحديثين أو القولين كليهما صحيحان. لكن هذا أقوى وأثبت من ذاك، لكن الترمذي قد يستعمل أصح من ذاك في هذا المعنى، وهو معناه الأصلي، أعني التفضيل. وقد يستعمل هذا اللفظ في معنى الصحيح. فمعنى قوله: هذا أصح من ذاك، أي هذا صحيح بالنسبة إلى ذاك فهو غير صحيح، كما قال البخاري في صحيحه: وكره ابن سيرين أن يقول فإتينا الصلاة وليقل لم ندرك، وقول النبي ﷺ أصح. قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: قوله أصح: معناه صحيح، أي بالنسبة إلى قول ابن سيرين، فإنه غير صحيح لثبوت النص بخلافه. انتهى. قال العيني في عمدة القاري: "ليس المراد منه أفعل التفضيل؛ لأنه إذا أريد به أفعل التفضيل يلزم أن يكون قول ابن سيرين صحيحاً، وقول النبي ﷺ أصح منه، وليس كذلك، وإنما المراد بالأصح الصحيح، لأنه قد يذكر أفعل ويراد به التوضيح لا التفضيل انتهى". وقد يستعمله في معنى أرجح، وذلك فيما كان الحديثان أو القولان ضعيفين، لكن هذا أرجح من ذاك، فمعنى قوله: أصح من ذاك، أي أقل ضعفاً من ذاك. ثم ذكر كلام ابن القيم السابق، ثم قال المباركفوري: وإذا عرفت هذا كله، ظهر لك أن قول الترمذي: هذا أصح من ذاك، لا يستلزم أن يكون صحيحاً عنده.

ومنها قوله: "هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن"، ليس معناه أن كل ما ورد في هذا الباب فهو صحيح، وهذا الحديث أصح من الكل، بل معناه أن هذا الحديث أرجح من كل ما ورد في هذا الباب، سواء كان كل ما ورد صحيحاً أو ضعيفاً، فإن كان كل ما ورد في الباب صحيحاً فهذا الحديث أرجح في الصحة من الكل، وإن كان كله ضعيفاً فهذا الحديث أرجح من الكل، أي أقل ضعفاً من الكل. ثم ذكر كلام السيوطي المتقدم). انتهى.

قلت: قولهم: لا يلزم صحته، ظاهر في استعمال الأئمة، فهذا يحيى بن معين يضعف أحاديث الباب ويختار حديثاً منها، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٥٧) س (١٣١٢): (سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن خلف العسقلاني يقول: قال لي يحيى بن معين: لا يصح عن النبي ﷺ: "لا طلاق قبل نكاح"، وأصح شيء فيه: حديث الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاوساً: أن النبي ﷺ قال: "لا طلاق قبل نكاح").

وهذا النسائي كذلك يفضّل حديثاً في الباب مع إعلاله له، فقد أخرج في الطهارة: باب ترك الوضوء من القبلة (١٠٤/١) رقم (٧٠) قال: أخبرنا محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن سُفْيَانَ، قال: أخبرني أبو رَوْق، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة أَنَّ النبي ﷺ كان يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ. قال أبو عبد الرحمن: (ليس في هذا الباب حديثٌ أحسنُ من هذا الحديث وإن كان مُرسَلاً^(١)).

وهذا البيهقي يعل أحاديث الباب ثم يرجّح أحدها، فقال في السنن الكبرى في باب المسح على العصائب والجباير (٣٤٩/١): (ولا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وأصح ما روي فيه: حديث عطاء بن أبي رباح الذي قد تقدم وليس بالقوي).

وأما مراد الترمذي في استعماله لهذا المصطلح، فيمكن تقسّمه على حسب مصطلحاته:

الأول: أصح شيء في هذا الباب وأحسن.

هذا المصطلح قد استعمله الترمذي أربع مرات، كان الحديث المفضّل فيها صحيحاً في ثلاثة مواضع، وفي موضع واحد حسناً، وإليك هذه الأبواب:

١- باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور.

كان الحديث المفضّل فيه صحيحاً فهو في مسلم، والأحاديث المفضّل عليها فيها الصحيح وفيها الحسن.

٢- باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور.

كان الحديث المفضّل فيه حسناً، والأحاديث المفضّل عليها ضعيفة.

٣- باب ما يقول إذا دخل الخلاء.

كان الحديث المفضّل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضّل عليها فيها الصحيح وفيها الضعيف جداً.

٤- باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمُقَدِّم الرأس إلى مُؤَخَّرِهِ.

كان الحديث المفضّل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضّل عليها ضعيفة.

^(١) لأن إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة. ينظر جامع التحصيل ص (١٤١).

الثاني: أحسن شيء في هذا الباب وأصح.

هذا المصطلح قد استعمله الترمذي خمس مرات، وإليك هذه الأبواب:

- ١- باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضل عليها فيها الصحيح وفيها الضعيف وفيها الضعيف جداً.
- ٢- ما جاء في النهي عن البول قائماً.
كان الحديث المفضل فيه حسناً لغيره بإسناد الترمذي صحيحاً بإسناد أحمد، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.
- قال المباركفوري في التحفة (٦٧/١): (المراد بقول الترمذي: "حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح"، أي هو أقل ضعفاً وأرجح مما ورد في هذا الباب، والله تعالى أعلم).
- ٣- باب ما جاء في الوضوء مرةً مرةً.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو في البخاري، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.
- ٤- باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً، والأحاديث المفضل عليها فيها الصحيح المتفق عليه وهما حديثان وفيها الضعيفة.
- وهنا الترمذي قدّم حديث علي رضي الله عنه على حديث عثمان وعبدالله بن زيد مع أنهما مما اتفقا الشيخان عليهما؛ لأن حديث علي رضي الله عنه من عدة أوجه، ولأنه ورد عنده لفظ التثليث في جميع الأعضاء عدا مسح الرأس، بينما في حديث عثمان وعبدالله بن زيد لم يكن لفظ التثليث في جميع الأعضاء، فلهذه النكتة قدّم الترمذي حديثاً صحيحاً على حديثين مما اتفقا الشيخان عليهما.
- ٥- باب ما جاء في الوضوء للجُنب إذا أراد أن ينام.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضل عليها فيها الصحيح المتفق عليه وفيها الحسن وفيها الضعيف.

وقدّم الترمذي حديثاً متفقاً عليه على حديث متفق عليه؛ لكون الحديث المفضّل سلم من الإشكال الذي قيل في الحديث المفضّل عليه، فهو من باب صحيح وأصح.

٦- باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم.

كان الحديث المفضّل فيه حسناً أو صحيحاً، والأحاديث المفضّل عليها ضعيفة.

الثالث: أصح شيء في هذا الباب.

هذا المصطلح قد استعمله الترمذي خمس عشرة مرة، وإليك هذه الأبواب:

١- باب ما جاء في تحليل اللحية.

كان الحديث المفضّل فيه حسناً، والأحاديث المفضّل عليها ضعيفة.

٢- باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل.

كان الحديثان المفضّلان فيه صحيحين، والأحاديث المفضّل عليها ضعيفة.

٣- باب الوضوء من مسّ الذكر.

كان الحديث المفضّل فيه صحيحاً، والأحاديث المفضّل عليها فيها الحسن وفيها الضعيف وفيها الضعيف جداً.

٤- باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي ﷺ.

كان الحديث المفضّل فيه صحيحاً، والأحاديث المفضّل عليها: فيها الصحيح المتفق عليه، وفيها الصحيح الذي في مسلم، وفيها الحسن، وفيها الضعيفة، وقد قدّم الترمذي في الباب حديثاً صحيحاً وهو حديث جابر على ما في الصحيحين؛ لأنه في إمامة جبريل، وفيه التوقيت الزمني للصلوات.

٥- باب ما جاء في التشهد.

كان الحديث المفضّل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضّل عليها فيها الصحيح الذي في مسلم وفيها الضعيف.

٦- باب ما جاء في التسليم في الصلاة.

قارن الترمذي بين باين هما: باب التسليمين وباب التسليمة، وكانت الأحاديث في الباب المفضّل فيه صحيحة وبعضها في مسلم، والأحاديث في الباب المفضّل عليه ضعيفة.

- ٧- باب ما جاء في صلاة الضحى.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح المتفق عليه، والصحيح الذي في مسلم، والصحيح، وفيها الضعيف. ورجح الترمذي حديث أم هانئ المتفق عليه على حديث أبي هريرة المتفق عليه؛ لتعدد طرق حديث أم هانئ.
- ٨- باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه وقد تعددت طرقه، والأحاديث المفضل عليها فيها الصحيح وفيها الضعيف.
- ٩- باب كراهية الحمامة للصائم.
كانت الأحاديث المفضلة فيه صحيحة وهي ثلاثة، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.
- ١٠- باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح الذي في البخاري، والصحيح الذي في مسلم، والصحيح، والحسن، والضعيف.
- ١١- باب ما جاء في كفن النبي ﷺ.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح، وفيها الحسن، وفيها الضعيف.
- ١٢- باب ما يقول في الصلاة على الميت.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو في مسلم، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.
- ١٣- باب الرخصة في ترك القيام للجنابة.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو في مسلم، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.
- ١٤- باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم.
كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والأحاديث المفضل عليها فيها: الصحيح المتفق عليه، وفيها الصحيح، وفيها الحسن، وفيها الضعيف.

والسبب في ترجيحه لحديث زيد بن خالد الجهني المتفق عليه على حديث أبي بن كعب المتفق عليه؛ لنكتة في الإسناد والمتن، أما الإسناد: فلأن حديث زيد بن خالد رُوي نت غير وجه وقد نصَّ الترمذي على هذه النكتة، وأما المتن: فلأنه في حديث زيد بن خالد لم يُختلف في مدة التعريف "عرَّفها سنة"، بينما في حديث أبي بن كعب شك أحد الرواة في مدة التعريف وهو سهل بن كهيل، فقال مرة: ثلاثة أعوام، ومرة عامين، ومرة يذكر عاماً.

١٥ - باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين.

كان الحديث المفضل فيه مقبولاً، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح المتفق عليه، وفيها الصحيح الذي في مسلم، وفيها الحسن، وفيها الضعيف والضعيف جداً. والسبب في إعراض الترمذي عن حديث ابن عمر المتفق عليه؛ فلأن أغلب الروايات فيه لم تحدد الخاتم لا في اليمين ولا في اليسار والصواب فيه عدم التحديد، وكذلك أعرض الترمذي عن حديث أنس الذي في مسلم؛ لأن الصواب فيه عدم التحديد لا في اليمين ولا في اليسار، واختار حديث عبدالله بن جعفر - وإن كان مقبولاً - لأن فيه التحديد في اليمين، وقد أرفده بقرينتين: وهو أن نقش الخاتم محمد رسول الله، وأنه إذا دخل الخلاء نزع خاتمه، ليؤكد أن من كان بهذه المثابة فحقه اليمين.

الرابع: أحسن شيء في هذا الباب.

هذا المصطلح قد استعمله الترمذي إحدى عشرة مرة، وإليك هذه الأبواب:

١ - باب ما جاء في التسمية عند الوضوء.

كان الحديث المفضل فيه ضعيفاً، والأحاديث المفضل عليها: فيها الضعيف، وفيها الضعيفة جداً. فيكون مراد الترمذي أحسن شيء في هذا الباب على علته وضعفه.

٢ - باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر.

كان الحديث المفضل فيه حسناً، والحديث المفضل عليه ضعيفاً جداً.

٣- باب كراهة رد السلام غير متوضئ.

كان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو في مسلم، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح، وفيها الضعيف، وفيها الضعيف جداً. وأيضاً فإن الحديث المفضل وهو حديث ابن عمر قد ثبت الرواة في لفظه "وهو يبول"، بينما حديث المهاجر وإن كان صحيحاً إلا أن الرواة اضطربوا في لفظه فقال بعضهم: "وهو يبول"، وبعضهم: "وهو يتوضأ"، وبعضهم على الشك: "وهو يبول - أو قد بال"؛ ولذا تمسك الترمذي بحديث ابن عمر لصحته ولسلامة لفظه.

٤- باب ما جاء في سؤر الهرة.

كان الحديث المفضل فيه صحيحاً، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة لا تثبت.

٥- باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم.

كان الحديث المفضل فيه حسناً، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح الذي في مسلم، وفيها الصحيح، وفيها الحسن، وفيها الضعيف الذي لا يثبت. والسبب في تفضيل الترمذي لحديث حسن على أحاديث صحيحة؛ لنكات إسنادية تم بيانها عند المقارنة بين أحاديث الباب، فراجع.

٦- باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء.

كان الحديثان المفضلان فيه صحيحين، فأحدهما متفق عليه والآخر حسن، وفضلتهما جميعاً في الباب، وحديث بُريدة - وهو حسن - أنه قرأ بالشمس وضحاها، وحديث البراء بن عازب - وهو متفق عليه - أنه قرأ بالتين والزيتون، مع أنه ورد في بعض الروايات في حديث البراء أنه كان في سفر، وقد رجَّحهما الترمذي في الباب؛ لبيان أن الأمر واسع عندهم كما نصَّ عليه، وأنه لا بأس أن يقرأ بأواسط المفصل وقصاره.

٧- باب ما جاء في القنوت في الوتر.

كان الحديث المفضل فيه صحيحاً، والحديث المفضل عليه حسناً.

وفضل الترمذي حديث الحسن بن علي على حديث علي لسببين:

١- أن حديث الحسن بن علي أقوى إسناداً، وأكثر طرقاً.

٢- أن حديث الحسن بن علي أكثر جُملاً في ألفاظ الدعاء.

٨- باب ما جاء في التكبير في العيدين.

كان الحديث المفضل فيه حسناً على رأي الترمذي وضعيفاً على رأي غيره، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.

واختار الترمذي وشيخه البخاري حديث جدّ كثير بن عبدالله مع أن في الأحاديث المفضل عليها مَنْ هو أقل منه ضعفاً وهو حديث عبدالله بن عمرو؛ وذلك لنكات إسنادية ومتنية، تم إيضاحها عند المقارنة بين أحاديث الباب.

وقد انتقد ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢/٢٦٠) أبا محمد عبدالحق الإشبيلي في نقله عن البخاري أنه صحح حديث جد كثير وحديث عبدالله بن عمرو، فقال: (لم يصح البخاري حديث كثير بن عبدالله، ولا عبدالله بن عمرو، وأما حديث كثير بن عبدالله فإنما قال البخاري: ليس في الباب شيء أصح منه، وليس هذا بنص في تصحيحه إياه؛ إذ قد يقول هذا لأشبه ما في الباب، وإن كان كله ضعيفاً، فإن قيل يؤكد مفهوم أبي محمد قوله: وبه أقول.

فالجواب: أن تقول: هذا لا أدري هل هو كلام البخاري أو كلام الترمذي، وهو إذا كان كلام البخاري يكون معناه: وبه أقول، وأفتي في صلاة العيدين، وإليه أذهب في عدد التكبير، وإذا كان كلام الترمذي يكون معناه: وبه أقول، أي إن الحديث المذكور أشبه ما في الباب وأصحّه... وليس معنى كلام البخاري أصح يكون معناه صحيحاً فاعلمه).

٩- باب كيف تطوع النبي ﷺ بالنهار.

لم يذكر الترمذي فيه إلا حديثاً واحداً، وقد حسّنه، ونقل عن إسحاق بن راهويه ترجيحه في الباب، ومراد إسحاق في كونه أحسن: أي في الهيئة والصفة، بمعنى أنه يصلي أربعاً من غير فصل بالتسليم، وقد ردّ ابن خزيمة على من يقول بهذا الرأي ردّاً لا دعاً.

١٠- باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح.

كان الحديث المفضل فيه حسناً، والأحاديث المفضل عليها ضعيفة.

١١- باب ما جاء في التعزير.

لم يذكر الترمذي فيه إلا حديثاً واحداً وهو متفق عليه، ورجّحه في الباب في مقابلة اختلاف أهل العلم في التعزير، فقال: (وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسن شيء رؤي في التعزير هذا الحديث).

١٢ - باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ.

كان الحديث المفضل فيه صحيحاً بإسناد أحمد وضعيفاً بإسناد الترمذي وقال عنه الترمذي: (حسن صحيح)، والأحاديث المفضل عليها: فيها الصحيح المتفق عليه وهما حديثان، وفيها الصحيح، وفيها الضعيفة.

فإن قيل: لِمَ رَجَّحَ الترمذي حديث أم سلمة على حديثين قد اتفق الشيخان على إخراجهما، وهما حديث المسور بن مخرمة وحديث عائشة؟

قلت: الجواب ظاهر؛ فإن حديث المسور وعائشة خاص في فضل فاطمة وحدها، وأما حديث أم سلمة فإن من فضل فاطمة أن شمل الفضل ابنيها وزوجها فقد جللهم بكساء؛ ليشمل جميعهم الفضل والخير، ولذا فلم يُدخل أم سلمة معهم، ولفظه: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً))، فقالت أم سلمة: وأنا معهم يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: ((إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ)).

فكان هذا الحديث أشمل حديث في فضل فاطمة؛ إذ من فضلها أن أفاض الخير على ابنيها وزوجها.

الخامس: أصحُّ من هذا وأجودُ إسناداً.

هذا المصطلح قد استعمله الترمذي في باب ما جاء أنه يُبدَأُ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ، وكان الحديث المفضل فيه صحيحاً فهو متفق عليه، والحديث المفضل عليه ضعيفاً ومضطرباً، ولذلك قال بعد أن أخرج حديث الرُّبِيعِ بنتِ معوذٍ: (وحديث عبدالله بن زيد أصحُّ من هذا وأجودُ إسناداً).

وحديث عبدالله بن زيد قد سبق أن فضَّلَه على أحاديث باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدَأُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ، وكل باب قد اشتمل على صفة مسح مخالفة للأخرى، فلما فضَّلَ حديث عبدالله بن زيد في البداءة بمقدِّم الرأس وهو متفق عليه كان في هذا الباب من الظاهر ترجيحه على حديث ضعيف مضطرب قد خالف في صفة المسح.

السادس: أجود إسناداً وأصح.

هذا المصطلح قد استعمله الترمذي في باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها، وذكر فيه ثلاثة أحاديث، هي: حديث أبي سعيد، وعلي، وعائشة، ولم يستعمل هذه العبارة في المفاضلة على أحاديث الباب كلها، وإنما فضّل حديث علي على حديث أبي سعيد فقط، فقال: (وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي هَذَا أَجْوَدُ إِسْنَادًا وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَدْ كَتَبْنَاهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْوُضُوءِ)، ولكنه فضّل حديث علي على جميع أحاديث الباب في باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور، والأحاديث المفضّل عليها: حديث جابر وأبي سعيد، ولم يذكر حديث عائشة؛ لكونه ليس فيه لفظ الطهور.

وحديث علي المفضّل حسن، وحديث أبي سعيد المفضّل عليه ضعيف، وأما حديث عائشة ففي مسلم وليس داخلاً في المفاضلة، وانظر المقارنة بين أحاديث الباب في موطنها لتعرف وجه الترجيح والتفضيل. انتهى.

هذا وقد تقرر في المراد بكلام الأئمة في إطلاق هذا المصطلح أنه لا يلزم منه الصحة، وإنما المراد أرجحه أو أقله ضعفاً، بينما نجد من خلال الدراسة التطبيقية التي توصلت إليها أن الإمام الترمذي استعمل هذا المصطلح في ترجيح أحاديث الغالب عليها الصحة؛ حيث بلغ عدد الأحاديث الصحيحة المرجّحة في الأبواب (٣٢ حديثاً): منها: (١٣ حديثاً) متفق عليها.

(حديث واحد) في صحيح البخاري.

(٥ أحاديث) في صحيح مسلم.

(١٣ حديثاً) صحيحة في غير الصحيحين.

وبلغ عدد الأحاديث الحسنة المرجّحة في الأبواب (٩ أحاديث).

وبلغ عدد الأحاديث الضعيفة المرجّحة في الأبواب (حديثان).

الفصل الثاني:

مصادر الإمام الترمذي في هذه المصطلحات، ومنهجه فيها.

الترمذي إمام من أئمة الحديث الكبار، وعَلِمَ من أعلام السنة المصنِّفين بإتقان، ومن تأمل جامعَه وجد دقته في فحص الأحاديث وتدقيقها، وهو في هذه المصطلحات التي هي مناط البحث، ومع شخصيته العلمية قد ضَمَّن جامعَه في بعض هذه المصطلحات أقوال شيوخه، كالبخاري، والدارمي، وأحياناً أقوال شيوخ شيوخه: كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، والشافعي.

ومجموع الأبواب التي اعتمد في النقل على عباراتهم خمسة عشر باباً، من مجموع تسعة وثلاثين باباً من أبواب الجامع التي نصَّ على هذه المصطلحات فيها، مما يدل على تنوع مصادر الترمذي في هذه المصطلحات، ويمكن تقسيم هذه المصطلحات إلى ستة مصطلحات؛ لنعرف مصادر الترمذي فيها، وهي على النحو الآتي:

الأول: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ.

ذكر هذه العبارة في أربعة أبواب:

١- باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور.

٢- باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور.

٣- باب ما يقول إذا دخل الخلاء.

٤- باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمُقَدِّمِ الرأس إلى مُؤَخَّرِهِ.

وهو في هذه الأبواب لم يعزو هذه العبارة إلى أحد من الأئمة، ولم يذكر حكماً آخر على أحاديث الباب غير هذه العبارة، وكذا لم يخرج في كل باب إلا حديثاً واحداً بإسناده، والباقي يقوله عنه وفي الباب، عدا الباب الثالث خرَّج فيه الحديث المقدم على أحاديث الباب بإسنادين، وحكم على الإسناد الثاني بأنه حديث حسن صحيح، وأعلَّ حديثاً واحداً من أحاديث الباب بالاضطراب.

الثاني: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.

ذكر هذه العبارة في ستة أبواب:

- ١- باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول.
 - ٢- ما جاء في النهي عن البول قائماً.
 - ٣- باب ما جاء في الوضوء مرةً مرةً.
 - ٤- باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً.
 - ٥- باب ما جاء في الوضوء للجُنُب إذا أراد أن ينام.
 - ٦- باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم.
- وهو في الأبواب الخمسة الأولى لم يعزو العبارة لأحد من الأئمة، إلا أنه في الباب السادس اعتمد في العبارة على شيخه الدارمي، فقال: (وسمعت عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).
- ويكتفي الترمذي في الحكم على حديث الباب المفضل والمقدم بتلك العبارة، ولا يحكم عليه بحكم آخر غيره، مع إعلاله لبعض الأحاديث المذكورة في الباب أحياناً، عدا الباب السادس والذي نقل فيه عبارة شيخه الدارمي فإنه أضاف مع عبارة الدارمي حكماً آخر على الحديث فقال عنه: (هذا حديث حسن صحيح).
- الثالث: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ.
- ذكر هذه العبارة في خمسة عشر باباً:
- ١- باب ما جاء في تحليل اللحية.
 - ٢- باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل.
 - ٣- باب الوضوء من مسِّ الذكر.
 - ٤- باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي ﷺ.
 - ٥- باب ما جاء في التشهد.
 - ٦- باب ما جاء في التسليم في الصلاة.
 - ٧- باب ما جاء في صلاة الضحى.
 - ٨- باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب.
 - ٩- باب كراهية الحجامة للصائم.

١٠ - باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت.

١١ - باب ما جاء في كفن النبي ﷺ.

١٢ - باب ما يقول في الصلاة على الميت.

١٣ - باب الرخصة في ترك القيام للجنائز.

١٤ - باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم.

١٥ - باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين.

وقد اعتمد الترمذي في هذه العبارة على غيره من الأئمة في أحد عشر باباً من هذه الأبواب، وبقية الأبواب لم يعزو العبارة فيها لأحد، ففي الباب الأول: باب ما جاء في تحليل اللحية خرَّج فيه حديثين بإسناده، وقد نقل عن أحمد بن حنبل إعلاله للحديث الأول وهو حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه، وأخرج حديث عثمان رضي الله عنه ونقل العبارة فيه عن شيخه البخاري فقال: (وقال محمد بن إسماعيل: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ)، ثم إن الترمذي حكم على حديث عثمان بحكم آخر فقال: (هذا حديث حسن صحيح).

وفي الباب الثاني: باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل، أخرج فيه حديثاً واحداً وهو حديث البراء، وذكر في الباب حديثين وهما حديث جابر بن سمرة وأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وبَيَّنَّ الترمذي اختلاف الرواة في حديث البراء وقد صحح الوجه الصواب منها، وبَيَّنَّ خطأ من جعله من مسند أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ، ثم رجَّح حديث البراء وجابر بن سمرة في الباب، ونقل العبارة عن إسحاق بن راهويه، فقال: (قال إسحاق: صَحَّ^(١) فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حَدِيثُ الْبَرَاءِ، وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ).

وفي الباب الثالث: باب الوضوء من مسِّ الذكر، أخرج فيه حديثاً واحداً وهو حديث بُسْرَةَ، وذكر جملة أحاديث في الباب، وذكر بعض طرق حديث بُسْرَةَ، وحكم عليه بأنه

^(١) هكذا في طبعة شاكر وثَّبه أنه في بعض النسخ (أصح)، وفي طبعة شعيب (١/١٠١)، وفي مختصر الأحكام (١/٢٧٥)، وفي النفع الشذي (٢/٢٥٨)، وفي نسخة الباريسية والسليمانية، وفي العلل الكبير ص (٤٧). ووقع بلفظ (أصح ما في هذا الباب حديثان...) في طبعة بشار، وفي طبعة دار السلام ص (١٦٣٩)، وفي تحفة الأحوذ (١/٢٦٩).

حديث حسن صحيح، وقدمه على أحاديث الباب معتمداً على رأي شيخه البخاري، فنقل عبارته فقال: (قال مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ بُسْرَةَ)، ثم ذكر الترمذي تصحيح أبي زرعة لحديث أم حبيبة، وردّه بإعلال البخاري لحديثها، فقال: (وقال أبو زُرْعَةَ: حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ صَحِيحٌ، وَهُوَ حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ).

وقال مُحَمَّدٌ: لَمْ يَسْمَعْ مَكْحُولٌ مِنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَرَوَى مَكْحُولٌ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَنبَسَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحاً).

وفي الباب الرابع: باب ما جاء في مواقيت الصلاة، أخرج فيه بإسناده حديثين هما حديث ابن عباس وحديث جابر، وذكر جملة أحاديث في الباب، وحسن حديث ابن عباس، وصحح حديث جابر، ثم قدّم حديث جابر وفصله على أحاديث الباب بنقله لعبارة شيخه البخاري، فقال: (وقال مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)، ثم ذكر أربعة طرق لحديث جابر ﷺ.

وفي الباب السابع: باب ما جاء في صلاة الضحى، أخرج فيه حديثين، بإسناده وهما حديث أنس وأم هانئ، وذكر جملة أحاديث في الباب، وقال عن حديث أنس: (حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ)، وقال عن حديث أم هانئ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَكَأَنَّ أَحْمَدَ رَأَى أَصَحَّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ أُمِّ هَانِئٍ). فقدّم حديث أم هانئ، ونسب العبارة إلى أحمد.

وفي الباب التاسع: باب كراهية الحجامة للصائم، أخرج حديثاً واحداً هو حديث رافع بن خديج، وذكر جملة من أحاديث الباب، وقد صحح حديث رافع، فقال عنه: (حديث حسن صحيح)، ثم ذكر الخلاف بين أحمد بن حنبل وعلي بن المديني في أي الأحاديث أصح في الباب، فقال: (وَذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعاً: حَدِيثُ ثَوْبَانَ

وَحَدِيثَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، فهذا ترجيح منه لهذه الأحاديث الثلاثة، وقد ثبت صحتها، كما ستراه في موطنه.

وفي الباب العاشر: باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت، أخرج فيه بإسناده ثلاثة أحاديث، وقد حكم على كل منها بأنه حسن صحيح، وذكر جملة من أحاديث الباب، وقد نقل عن شيخه البخاري ترجيحه لحديث الفضل بن عباس على أحاديث الباب، وذلك بعد أن أخرج الحديث من طريق سليمان بن يسار، عن عبدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس، ذكر الاختلاف من أي مسند هو، فقال: (وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً عَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قال: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ؟ فَقَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قال مُحَمَّدٌ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَوَى هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْسَلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ.

قال أبو عيسى: وقد صحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرُ حَدِيثٍ).

وفي الباب الثاني عشر: باب ما يقول في الصلاة على الميت، أخرج فيه بإسناده ثلاثة أحاديث، وذكر جملة من أحاديث الباب، ثم ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير، وعرضه على شيخه البخاري، فقال - بعد تخريجه من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأشهلي، عن أبيه -: (وَرَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا).

وَرَوَى عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيثُ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَعِكْرَمَةُ رُبَّمَا يَهُمُّ فِي حَدِيثِ يَحْيَى. وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: أَصَحُّ الرُّوَايَاتِ فِي هَذَا حَدِيثٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ.

ثم خَرَجَ حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ قَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ). فَقَدْ اعْتَمَدَ فِي هَذَا التَّرْجِيحِ عَلَى شَيْخِهِ الْبُخَارِيِّ.

وَفِي الْبَابِ الثَّلَاثِ عَشَرَ: بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ، أَخْرَجَ بِإِسْنَادِهِ حَدِيثًا وَاحِدًا، وَصَحَّحَهُ، وَذَكَرَ حَدِيثَيْنِ فِي الْبَابِ، وَنَقَلَ عَنِ الشَّافِعِيِّ عِبَارَتَهُ فِي تَرْجِيحِهِ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، فَقَالَ: (قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ).

وَفِي الْبَابِ الرَّابِعِ عَشَرَ: بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّقْطَةِ وَضَالَةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، أَخْرَجَ فِيهِ حَدِيثًا وَاحِدًا مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، وَصَحَّحَهُ، وَذَكَرَ جُمْلَةً أَحَادِيثَ فِي الْبَابِ، ثُمَّ نَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ تَرْجِيحَهُ لِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، فَقَالَ: (قَالَ أَحْمَدُ: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ)).

وَفِي الْبَابِ الْخَامِسِ عَشَرَ: بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ فِي الْيَمِينِ، أَخْرَجَ فِيهِ بِإِسْنَادِهِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، وَذَكَرَ جُمْلَةً أَحَادِيثَ فِي الْبَابِ، ثُمَّ نَقَلَ عَنْ شَيْخِهِ الْبُخَارِيِّ تَرْجِيحَهُ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَلَى أَحَادِيثِ الْبَابِ، فَقَالَ: (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ). وَنَقَلَ أَيْضًا عَنِ الْبُخَارِيِّ تَحْسِينَهُ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَوْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ).

وَقَدْ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ فِي بَابِ الرُّخْصَةِ فِي الْبُولِ قَائِمًا حَدِيثَ حَذِيفَةَ، وَنَقَلَ عَنْ وَكِيعٍ عِبَارَةَ تَرْجِيحِهِ لِحَدِيثِ حَذِيفَةَ لَكِنْ فِي بَابٍ آخَرَ هُوَ بَابُ الْمَسْحِ، فَقَالَ: (قَالَ وَكِيعٌ: هَذَا أَصَحُّ حَدِيثٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ)، لَكِنْ إِثْبَاتُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ مَحَلُّ اخْتِلَافٍ بَيْنَ النُّسخِ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ، حَيْثُ إِنَّ التِّرْمِذِيَّ فِي بَابِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّ لَمْ يَذْكُرْ عِبَارَةَ وَكِيعٍ وَالَّتِي هِيَ مِثْلُهُ فِي هَذَا الْبَابِ.

الرَّابِعُ: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ.

ذَكَرَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ بَابًا:

- ٢- باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر.
- ٣- باب كراهة رد السلام غير متوضئ.
- ٤- باب ما جاء في سؤر الهرة.
- ٥- باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم.
- ٦- باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء.
- ٧- باب ما جاء في القنوت في الوتر.
- ٨- باب ما جاء في التكبير في العيدين.
- ٩- باب كيف تطوع النبي ﷺ بالنهار.
- ١٠- باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح.
- ١١- باب ما جاء في التعزير.
- ١٢- باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ.

وقد اعتمد الترمذي في هذه العبارة على غيره من الأئمة في ثلاثة أبواب، وبقيّة الأبواب لم يعزو العبارة فيها لأحد، ففي الباب الأول: باب ما جاء في التسمية عند الوضوء، أخرج فيه بإسناده حديثاً واحداً، وذكر جملة من أحاديث الباب، ثم ذكر عن أحمد إعلاله لجميع أحاديث الباب، ونقل أيضاً عن إسحاق بن راهويه حكمه فيمن ترك التسمية، ونقل عن شيخه البخاري ترجيحه للحديث الذي أخرجه على أحاديث الباب بالعبارة المذكورة، فقال: (قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد).

وقال إسحاق: إن ترك التسمية عامداً أعاد الوضوء، وإن كان ناسياً أو متأولاً أجزأه.

قال محمد بن إسماعيل: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن.

قال أبو عيسى: ورباح بن عبد الرحمن عن جدته، عن أبيها. وأبوها: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل).

وفي الباب الخامس: باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم، أخرج فيه بإسناده حديثين هما حديث خزيمة بن ثابت وصفوان بن عسال، وصححهما، ونقل عن ابن معين تصحيحه لحديث خزيمة، وقد أعل بعض طرق خزيمة ذاكراً اعتماداً على رأي شعبه بانقطاعه، ثم ذكر

عن شيخه البخاري ترجيحه لحديث صفوان بن عسال على أحاديث الباب بالعبارة المذكورة وهي أحسن، فقال: (وَذَكَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ صَحَّحَ حَدِيثَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ فِي الْمَسْحِ). ثم قال بعد تصحيحه لحديث صفوان: (وقد رَوَى الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ وَحَمَّادٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، وَلَا يَصِحُّ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ حَدِيثَ الْمَسْحِ. وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ: كُنَّا فِي حُجْرَةِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ وَمَعَنَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ فَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ).

قال محمد بن إسماعيل: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَالٍ الْمُرَادِيِّ. قال أبو عيسى: وهو قولُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ، مِثْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ: قَالُوا: يَمْسَحُ الْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَالْمُسَافِرُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ.

قال أبو عيسى: وقد رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ لَمْ يُوقِفُوا فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. قال أبو عيسى: وَالتَّوَقُّيْتُ أَصَحَّ. وقد رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ عَسَالٍ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ عَاصِمٍ).

وفي الباب التاسع: باب كيف تطوع النبي ﷺ بالنهار، أخرج فيه بإسناده حديثاً واحداً من طريقين وهو حديث علي، ولم يذكر معه أحاديث في الباب، ثم حسَّنه، ونقل عن إسحاق ابن راهويه ترجيحه لهذا الحديث في هذا الباب بعبارة أحسن، ثم ذكر تضعيف ابن المبارك لهذا الحديث مبيناً وجه ضعفه.

فقال: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهَارِ هَذَا).

ورُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ كَانَ يُضَعِّفُ هَذَا الْحَدِيثَ. وَإِنَّمَا ضَعَّفَهُ عِنْدَنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لِأَنَّهُ لَا يُرَوَّى مِثْلُ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ. وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ

سَعِيدِ الْقَطَّانُ: قَالَ سُفْيَانُ: كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَارِثِ).

الخامس: أَصَحُّ مِنْ هَذَا وَأَجْوَدُ إِسْنَادًا.

ذكر هذه العبارة في باب واحد، وهو باب ما جاء أَنَّهُ يُبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ، ولم يعزو العبارة فيها لأحد.

السادس: أَجْوَدُ إِسْنَادًا وَأَصَحُّ.

ذكر هذه العبارة في باب واحد، وهو باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها، ولم يعزو هذه العبارة فيها لأحد.

هذا وقد ظهر لي من منهج الترمذي في نقله للعبارة الاصطلاحية عن مشايخه أو مشايخ هذا مشايخه أَنَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِمْ فِي الْأَبْوَابِ الَّتِي فِي أَحَادِيثِهَا مَنَاقِشَاتٌ وَأَرْاءٌ مُخْتَلِفَةٌ بَيْنَ الْأُئِمَّةِ، وَهَذَا غَايَةُ الْوَرَعِ، وَالْأَمَانَةُ الْعِلْمِيَّةُ، وَنِسْبَةُ الْأَقْوَالِ إِلَى أَصْحَابِهَا، وَهُوَ مَعَ هَذَا يَذْكُرُ حُكْمَهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَجَّحَهُ شَيْخُهُ أَوْ شَيْخَ شَيْخِهِ عَلَى أَحَادِيثِ الْبَابِ كَأَن يَقُولَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، أَوْ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ فَحَصَ الْحَدِيثَ فَحْصًا جَيِّدًا، وَاعْتِمَادَهُ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْكِبَارِ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ أَحَادِيثِ الْبَابِ يُعْطِي رَأْيَهُ قُوَّةً وَمَتَانَةً فِي اخْتِيَارِهِ وَتَرْجِيحِهِ.

ويمكن تلخيص مصادر الترمذي في هذه المصطلحات، على النحو الآتي:

- ١- ذكر العبارة عن شيخه البخاري في ثمانية أبواب.
- ٢- ذكر العبارة عن شيخه الدارمي في باب واحد.
- ٣- ذكر العبارة عن أحمد بن حنبل في ثلاثة أبواب.
- ٤- ذكر العبارة عن إسحاق بن راهويه في بايين.
- ٥- ذكر العبارة عن علي بن المديني في باب واحد.
- ٦- ذكر العبارة عن الشافعي في باب واحد.
- ٧- ذكر العبارة عن وكيع بن الجراح في باب واحد.

الفصل الثالث:

المقارنة بين الإمام الترمذي وغيره من الأئمة في هذه المصطلحات.

مادة هذا الفصل مدونة ومسطرة في المقارنة بين أحاديث الباب التي هي مناط البحث، فإنني قد ذكرت هناك - في الدراسة التطبيقية - كل من وافق الترمذي على هذه المصطلحات أو خالفه، مع عرض أقوال الأئمة في ذلك الباب ومناقشتها وبيان الراجح منها، وذلك حسب الاستقراء والجهد، مما يغني عن إعادته هنا، ولكن يمكن أن أجمل ما تم هناك على النحو الآتي:

١- باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور.

رجَّح فيه الترمذي حديث ابن عمر فقال: (هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ)، وخالفه في ذلك:

أ- البزار، فقد رجَّح حديث أبي المليح عن أبيه، فقال: (... فذكرنا حديث أبي المليح عن أبيه دون غيره؛ فإن إسناده أحسن إسناداً من غيره).

ب- المباركفوري، وأحمد شاكر، والألباني، ود. بشار عواد، ود. أنيس محقق مختصر الأحكام، فقالوا عن ترجيح الترمذي: (فيه نظر! فإن أصح شيء في هذا الباب هو حديث أبي هريرة الذي أشار إليه الترمذي فإنه متفق عليه).

الترجيح:

والراجح ما ذهب إليه الترمذي جزماً؛ فإن حديث ابن عمر الذي رجَّحه في مسلم، وأما حديث أبي المليح عن أبيه فهو صحيح أيضاً لكنه ليس في واحد من الصحيحين، ومقرر في علم المصطلح أن الصحيح على أقسام سبعة، وأن القسم الثالث منه: ما انفرد مسلم بإخراجه.

وأما ما ذهب إليه المباركفوري ومن تابعه من تقديمهم لحديث أبي هريرة ففيه نظر! فإن حديث أبي هريرة الذي اغتروا به - وأنه أقوى لأنه متفق عليه - لفظه مختلف عن أحاديث الباب، وإن كان يدخل في معناه، ولفظه (لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ) فهذا لا إشكال في صحته فهو متفق عليه، ولكنه رُوي أيضاً بلفظ آخر. يمثل حديث ابن عمر: (لا

يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول) وهذا إسناده حسن؛ فإنه من طريق كثير

ابن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، وكثير والوليد صدوقان.

فتبين من هذا أن حديث أبي هريرة حديثان مختلفان في المتن، وأن الترمذي عند مقارنته بين أحاديث الباب وترجيحه لحديث ابن عمر بقوله (أصح شيء في هذا الباب وأحسن) لا يقصد حديث أبي هريرة المتفق عليه؛ لأن لفظه حديث آخر، وإن كان يدخل في معناه، بل الأقرب والله أعلم أنه يعني الحديث الموافق لحديث ابن عمر في اللفظ، الذي هو من طريق كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة، ولا شك أن حديث ابن عمر أصح من هذا وأحسن، وبهذا نعلم أن المسارعة في توهيم الترمذي لترجيحه لحديث ابن عمر على حديث أبي هريرة فيه نظر، ولا يحسن أن يقال في حق إمام من أئمة هذا الفن "فيه نظر". انتهى.

٢- باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور.

رجَّح الترمذي فيه حديث عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي، وقال: (هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ)، ووافقه على هذا الترجيح جماعة: قال الحاكم في المستدرک ((١/١٣٢)): (وأشهر إسناده فيه حديث عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي).

ونقل ابن الملقن في البدر المنير ((١/٤٤٨)) عن البيهقي: (إن أشهر إسناده فيه حديث علي). وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (١/٧٢): (فقد تبين بما قلناه أن ليس في الباب أمثل من حديث علي، فأقل مراتبه أن يكون من قسم الحسن، وما عداه لا يعدو درجة الضعيف). وقال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (١/٨٤-٨٥): (وحديث علي أجود إسناده وأصح من حديث أبي سعيد).

وقد نُسب إلى ابن العربي أنه خالف فقال: (أصح شيء في هذا الباب وأحسن حديث مجاهد عن جابر).

وقد تعقبه ابن سيد الناس، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، والشوكاني، والمباركفوري. والصواب فيما ظهر لي أن ابن العربي لم يخالف وإنما حدث في كلامه لبس أوقع من نظره في الإشكال، وارجع إليه هناك في موطنه لترى تحريره وبيانه.

وقد رجّح ابن العربي إسناد أبي داود على إسناد الترمذي في حديث علي رضي الله عنه فقال بعد سوجه لسند أبي داود: "وهذا أصح من سند أبي عيسى".

وتعقبه ابن سيد الناس ومغلطاي فقالا: (ولا وجه لهذا الترجيح، ومداره على ابن عقيل).

٣- باب ما جاء في مسح الرأس أنّه يبدؤُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ.

رجّح الترمذي فيه حديث عبدالله بن زيد، فقال: (حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ). وقد وافقه على ذلك مالك، وابن المنذر:

قال مالك بن أنس: (هذا أحسن ما سمعت في ذلك، وأعمه في مسح الرأس).

وقال أبو بكر ابن المنذر: (بحديث عبدالله بن زيد أقول؛ لأنه أصح ما في الباب).

٤- باب: في التَّهْيِئَةِ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بَعَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ.

رجّح الترمذي فيه حديث أبي أيوب، فقال: (حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ)، وقد وافق الدارمي الترمذي في تفضيل حديث أبي أيوب، لكنه مخصوص في تفضيله على حديث سهل بن حنيف، فقال: "وهذا أصح من حديث عبدالكريم، وعبدالكريم شبيه المتروك".

٥- باب ما جاء في التَّهْيِئَةِ عَنِ الْبَوْلِ قَائِمًا.

رجّح الترمذي فيه حديث عائشة، فقال: (حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي الْبَابِ وَأَصَحُّ). وقد خالفه ابن سيد الناس، لكن ليس على سبيل الجزم، فقال في النفع الشذي (١/١٣٩) لما ساق حديث بريدة بإسناد البزار: (قلت: إن لم يكن لهذا الحديث علة، فهو أقوى من حديث عائشة؛ فإن سعيد بن عبيد الله احتج به البخاري ووثقه أحمد ويحيى وأبو زرعة). والجواب عنه: ليس الأمر كما ذكر - رحمه الله - فحديث بريدة هذا قد بانت علته، ورفع غير محفوظ، فلا يقدم على حديث عائشة بحال.

وخالف الترمذي أيضاً العراقي فقد نقل السيوطي في شرحه للنسائي (١/٢٦) عنه أنه قال عن حديث عائشة: (وعلى تقدير صحته فحديث حذيفة أصح منه بلا تردد ولو تكافأ في الصحة..).

والجواب عنه: أن المقارنة بين الحديثين غير واردة؛ لأن حديث عائشة في باب النهي عن البول قائماً، وحديث حذيفة في باب الرخصة في البول قائماً، فالأئمة الذين أخرجوهما كأصحاب السنن وابن أبي شيبه في المصنف جعلوهما في بابين منفصلين، هذا في باب وهذا في باب.

قال عبدالحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى (١/١٢٩): (وإنما أراد أبو عيسى - رحمه الله - أن هذا الحديث أحسن شيء في باب المنع من البول قائماً وأصح، وإلا فحديث حذيفة مجمع على صحته، وحذيفة حدث بما رأى وشاهد).

٦- باب ما جاء في الوضوء مرةً مرةً.

رجَّح الترمذي فيه حديث ابن عباس، فقال: (وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (١/٣٩٩): (قوله: حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب؛ ظاهر لما ذكرنا من أن البخاري أخرجه)، ثم قال بعد أن ذكر علل تلك الأحاديث: (فظهر بذلك ترجيح حديث ابن عباس، على ما عده من أحاديث الباب).

٧- باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً.

رجَّح الترمذي فيه حديث علي، فقال: (حَدِيثُ عَلِيٍّ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ).

ووافقه على هذا الترجيح البزار، فقال في مسنده (٣/٣٩٩) رقم (٧٩١): (وهذا الحديث رواه غير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي، ولا نعلم أحداً أحسن له سياقاً ولا أتم كلاماً من زائدة. وقد روي عن النبي ﷺ في الوضوء ثلاثاً: عن عثمان بن عفان، وعن أبي هريرة، وعن أنس بن مالك، وعن ابن عمر، وعن عبدالله بن عمرو، وعن البراء بن عازب، وعن المقدام ابن معدي كرب، وعن معاوية، وعن غيرهم).

٨- باب ما جاء في الرأس والمرتشي في الحكم.

رجَّح الترمذي فيه حديث عبدالله بن عمرو، معتمداً قول شيخه الدارمي، فقال: (وسمعت عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

٩- باب ما جاء في تخليل اللحية.

رجَّح الترمذي فيه حديث عثمان، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (وقال محمد بن إسماعيل: أصحُّ شيء في هذا الباب حديثُ عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان). وقد وافق الترمذي والبخاري على أن حديث عثمان رضي الله عنه أحسن شيء في الباب: الإمام أحمد، وابن المنذر، والزيلعي، لكنهم ذكروا أنه لم يثبت في الباب شيء:

نقل ابن دقيق العيد في الإمام (٤٨٨/١) عن أبي داود قال: قال أحمد: (تخليل اللحية قد روي فيه أحاديث، ليس يثبت فيه حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق عن عثمان: أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته، أو مسح لحيته).

وقال ابن المنذر في الأوسط (٣٨٥/١): (والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تكلم في أسانيدها، وأحسنها حديث عثمان).

وقال الزيلعي في نصب الراية (٢٣/١): (روى تخليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة ... وكلها مدخولة، وأمثلها حديث عثمان).

١٠- باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل.

رجَّح الترمذي فيه حديث البراء وجابر بن سمرة، معتمداً قول إسحاق بن راهويه، فقال: (قال إسحاق: قد صحَّ في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة).

ونسب البيهقي في سننه الكبرى (٢٤٦/١) تصحيحه بهذه العبارة التي ذكرها الترمذي إلى أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه.

وقال عبد الله بن أحمد في مسأله لأبيه ص (١٨) س (٥٩): (سألت أبي عن الوضوء للصلاة من لحوم الإبل؟ فقال: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة جميعاً صحيح إن شاء الله تعالى).

ونقل ابن المنذر في الأوسط (١٤٠/١) عن أحمد قوله: (فيه حديثان صحيحان، حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة) ونقل أيضاً عن إسحاق قوله: (قد صحَّ عن رسول الله ﷺ ذلك).

وقال ابن المنذر في الأوسط (١٣٨/١) أيضاً: (والوضوء من لحوم الإبل يجب؛ لثبوت هذين الحديثين وجودة إسنادهما).

وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٥٤/١): (قد صح فيه حديثان، حديث جابر بن سمرة، وحديث البراء بن عازب، قاله أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه). ونقل ابن رجب في فتح الباري (٤٢٠/٢) عن ابن عبد البر قوله عن حديث البراء: (هو أحسن أحاديث الباب، وأكثرها تواتراً). فظهر من ذلك موافقة هؤلاء الأئمة لما ذهب إليه الترمذي.

١١ - باب الوُضوءِ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ.

اختلف الأئمة في أي حديث في هذا الباب أصح؟ فرجَّح الترمذي فيه حديث بُسْرَةَ، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (قال مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ بُسْرَةَ).

وقد ذهب إلى رأيهما يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل فيما نقله عنه ابن عبد البر، والدارمي، والنسائي فيما نقله عنه ابن العربي، وابن سيد الناس.

وذهب أحمد إلى أن حديث أم حبيبة من أصحها، قال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٥٤٨/١-٥٥٠): (قال علي بن سعيد: سألت أبا عبد الله عما يروى في مس الذكر أيها أصح عندك؟ قال: حديث أم حبيبة).

وقال أبو طالب: قلت لأحمد: حديث أم حبيبة أصحها؟ قال: نعم، هو أصحها).

وقد ردَّ هذا الترجيح ابنُ معين، قال مغلطاي: (وفي سؤالات مضر بن محمد: سألت يحيى بن معين عن قول أحمد: أصح حديث في مس الفرج حديث العلاء عن مكحول عن عنبسة؟ فقال يحيى: هذا أضعفها. قلت: وكيف؟ قال: مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً).

ونقل عن ابن السكن أنه يذهب إلى حديث أبي هريرة، قال ابنُ عبد البر في التمهيد (١٩٥/١٧) عن حديث أبي هريرة: (قال ابن السكن: هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب).

تنبيه: نقل الحافظ في التلخيص (١٣٤/١-١٣٥) عن ابن السكن أنه قال: (هو أجود ما روي في هذا الباب) فيه تجاوز، فإن ابن عبد البر نقل عنه كما تقدّم أنه قال: (هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب^(١))، وفرق بين من وأجود؛ فمن تبعية، وهي أولى في هذا المقام لتناسب مع أحاديث الباب الأخرى.

ولا شك أن الراجح ما ذهب إليه الترمذي وشيخه البخاري ومن تابعهما؛ فإن حديث بكرة بنت صفوان صحيح، وحديث أبي هريرة حسن، وحديث أم حبيبة ضعيف.

١٢ - باب ما جاء في مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث جابر في جامع، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (وقال مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

بينما نقل في العلل الكبير ص (٦٣) عن شيخه البخاري قوله: (أصح الأحاديث عندي في المواقيت: حديث جابر بن عبد الله، وحديث أبي موسى).

فالترمذي لما جاء في الترجيح في الجامع اكتفى بحديث جابر ولم يذكر حديث أبي موسى في الترجيح، ولعله قصد أصح في إمامة جبريل، وأما حديث أبي موسى فإنه في إمامة النبي ﷺ.

قال ابن حجر في التلخيص (١٨٤/١) عقب عبارة البخاري الأولى التي نقلها الترمذي في الجامع: (قال عبدالحق: يعني في إمامة جبريل). وقال الشنقيطي في أضواء البيان (٤٤٨/١) بعد قول عبدالحق: (وهو ظاهر).

فالترمذي له شخصيته العلمية، وفحصه الدقيق، ولم يكن مجرد ناقل أو تابع، مع تبجيله لشيخه البخاري وإفادته منه.

١٣ - باب ما جاء في التَّشْهَدِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث ابن مسعود، فقال: (وهو أَصَحُّ حَدِيثٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّشْهَدِ).

^(١) ونقل عبارة ابن السكن كذلك ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢٧٧/٢): (هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب).

ونقل ابن سيد الناس بسنده في النفع الشذي (٥٠٣/٤) عن البزار أنه سئل عن أصح حديث في التشهد؟ فقال: (هو عندي والله أعلم حديث ابن مسعود؛ وروى عنه نيف وعشرون طريقاً... ولا أعلم يروى عن النبي ﷺ أشهر وأثبت من حديث عبد الله، ولا أصح أسانيد، ولا أشهر رجالاً، ولا أشد تظاهراً بكثرة الأسانيد واختلاف طرقها، وإليه أذهب...).

وقال في تلخيص الحبير (٢٨٢/١): (قال مسلم: إِنَّمَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى تَشْهَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَهُ لَا يُخَالِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَغَيْرُهُ قَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذَّهَلِيُّ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي التَّشْهَدِ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ فِي التَّشْهَدِ أَحْسَنَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ).

وقال البغوي في شرح السنة (١٨٣/٣): (قال أهل المعرفة بالحديث أصح حديث روي عن رسول الله ﷺ في التشهد حديث ابن مسعود، واختاره أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم، وهو قول الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي، وذهب الشافعي إلى تشهد ابن عباس للزيادة التي فيه، وهو قوله "المباركات" ولموافقة القرآن، وهو قوله سبحانه وتعالى: "فاسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة"^(١) وذهب مالك إلى تشهد عمر بن الخطاب علمه الناس على المنبر: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات الصلوات، والباقي كما في رواية ابن مسعود).

وقال النووي في الأذكار ص (١٢١): (فهذه أنواع من التشهد، قال البيهقي: والثابت عن رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث: حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي موسى، هذا كلام البيهقي. وقال غيره: الثلاثة صحيحة، وأصحها حديث ابن مسعود).

وقال ابن رجب في فتح الباري (١٧٨/٥): (ولم يخرج البخاري غير تشهد ابن مسعود، وقد أجمع العلماء على أنه أصح أحاديث التشهد، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ من روايات أخر فيها بعض المخالفة لحديث ابن مسعود بزيادة ونقص... وكل ما صحَّ عن النبي ﷺ من

^(١) المعجم الكبير (٤٨/١٠) رقم (٩٨٨٣).

^(١) سورة النور: آية (٦١).

التشهدات فإنه يصح الصلاة به، حكى طائفة الإجماع على ذلك، لكن اختلفوا في أفضل التشهدات: فذهب الأكثرون إلى ترجيح تشهد ابن مسعود، وتفضيله، والأخذ به...).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٣٧/٤-٣٩): (ولتعلم أن أشدها صحة باتفاق الحفاظ حديث ابن مسعود لوجهين: أحدهما: أن الأئمة الستة اتفقوا على إخراجهم في كتبهم، بخلاف تشهد ابن عباس فإنه معدود من مفردات مسلم، وإن أخرجه أصحاب السنن الأربعة أيضاً).

ثانيهما: أنه أصح حديث في الباب... ثم ذكر كلام الأئمة في ترجيحه... قال ابن عبد البر: كان أحمد بن خالد بالأندلس يختاره، ويميل إليه، ويتشهد به، وذكر ابن منده في مستخرجه طرق حديث ابن مسعود في نحو ورقتين... ثم قال ابن الملقن: قلت: وما رُجح به تشهد ابن مسعود أيضاً أن فيه زيادة واو العطف، وهي تقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، فيكون كل جملة ثناء مستقلاً بخلاف إسقاطها، فإن ما عدا اللفظ الأول يكون صفة للأول والأول أبلغ).

وبهذا يتبين دقة الإمام الترمذي في ترجيحه لحديث ابن مسعود على أحاديث الباب، وقد وافقه جمهور الأئمة.

وخالف من تقدّم الشافعي، قال الترمذي: (وذهب الشافعي إلى حديث ابن عباس في التشهد).

ونقل أبو عوانة في مستخرجه (٢٢٨/٢) عن الشافعي قوله: (حديث ابن عباس هذا أجود حديث روي عن النبي ﷺ في التشهد).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٣٩/٤-٤٠): (واختار الشافعي رحمه الله تشهد ابن عباس لأوجه:

أحدها: لأن فيه زيادة والباركات، ولأنها موافقة لقول الله تعالى: "تحية من عند الله مباركة طيبة" قاله أصحابنا. قال الشافعي: وهو أكثر وأحمد لفظاً من غيره.

ثانيها: لأن النبي علمه ابن عباس وأقرانه من أحداث الصحابة فيكون متأخراً عن تشهد ابن مسعود وأضرابه، قاله البيهقي في سننه، قال: وهذا بلا شك.

ثالثها: قاله البيهقي في خلافياته: الذي عندي أنه إنما اختاره الشافعي؛ لأن إسناده إسناد حجازي، وإسناد حديث عبدالله إسناد كوفي، ومهما وجد أئمتنا المتقدمون من أهل المدينة للحديث طريقاً بالحجاز فلا يحتجون بحديث يكون مخرجه من الكوفة، قال و مما يشهد لهذا قول الشافعي ليونس بن عبدالأعلى: إذا وجدت أهل المدينة على شيء فلا يدخلن قلبك شك أنه حق..).

والراجع ما ذهب إليه الترمذي ومن تابعه من جمهور الأئمة؛ لما تمّ بيانه.

١٤ - باب ما جاء في التسليم في الصلاة.

رجّح الترمذي أحاديث التسلمتين على أحاديث التسليمة، فقال: (وَأَصَحُّ الرُّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْلِمَتَانِ).

وقد تابعه على هذا الترجيح العقيلي، فقد نقل ابن حجر في التلخيص (٢٨٨/١) عن العقيلي قوله: (وَالْأَسَانِيدُ صَحَّاحٌ ثَابِتَةٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي تَسْلِيمَتَيْنِ، وَلَا يَصِحُّ فِي تَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ شَيْءٌ).

وقال العقيلي أيضاً في الضعفاء الكبير (٥٨/٢): (والحديث في تسليمة أسانيداً ليناً، والأحاديث الصحاح عن ابن مسعود وغيره في تسليمتين).

١٥ - باب ما جاء في صلاة الضحى.

اختار الترمذي فيه حديث أم هانئ، معتمداً رأي الإمام أحمد، فقال: (وَكَانَ أَحْمَدَ رَأَى أَصَحَّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ أُمِّ هَانِئٍ).

١٦ - باب كراهية الحجامّة للصائم.

رجّح الترمذي فيه ثلاثة أحاديث: حديث رافع بن خديج معتمداً قول أحمد، وحديث ثوبان وشداد بن أوس معتمداً قول علي بن المديني، فقال: (وَذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ).

وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعاً: حَدِيثَ ثَوْبَانَ وَحَدِيثَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ).

وقال ابن خزيمة في صحيحه (٢٢٧/٣) رقم (١٩٦٤)، عقب حديث رافع: (قال علي بن المديني: لا أعلم في "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ" حديثاً أصح من ذا).

وقد نقل البيهقي في السنن الكبرى (٤٤٤/٤) بسنده عن (علي بن سعيد النسوي يقول: سمعت أحمد بن حنبل، وقد سئل أيما حديث أصح عندك في أفطر الحاجم والمحجوم؟ فقال: حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. فقل لأحمد بن حنبل: فحديث رافع بن خديج؟ قال: ذاك تفرد به معمر. قال أبو حامد: وقد رواه معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير).

ونقل الترمذي في العلل الكبير ص (١٢٢) عن البخاري قوله: (ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد ابن أوس، وثوبان). قال الترمذي: (فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيح؛ لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، روى الحديثين جميعاً. قال أبو عيسى: وهكذا ذكروا عن علي بن المديني، أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان).

وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (١٣٩/٢): (وأصلح الأحاديث في هذا الباب حديث شداد ابن أوس).

هذه آراء العلماء في أي الأحاديث أصح في هذا الباب، وقد تمت مناقشتها عند المقارنة بين أحاديثها، وعلى كلٍ فحديث رافع ووثوبان وشداد صحيحة، والترمذي كان اعتماده على علمين من أعلام هذا الفن في هذا الترجيح وهما: أحمد بن حنبل وعلي بن المديني.

١٧ - باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت.

رجح الترمذي فيه حديث الفضل بن عباس، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ؟ فَقَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَوَى هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْسَلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ).

قال أبو عيسى: وقد صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ في هذا البابِ غيرُ حديثٍ).

وساق البيهقي في السنن الكبرى (٥٧١/٤) رقم (٨٧٥٧) بسنده عن أحمد بن سلمة قال: سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث - يعني حديث أبي رزين العقيلي -، فقال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه، ولم يجوده أحد كما جوده شعبة).

وترجيح الإمام أحمد لحديث أبي رزين مخصوص في إيجاب العمرة؛ لأن فيه: ((حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ))، فلا يتعارض مع ترجيح البخاري لحديث الفضل بن عباس.

١٨ - باب ما يَقُولُ في الصَّلَاةِ على المَيِّتِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث عوف بن مالك، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (قال مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ).

١٩ - باب الرخصة في تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث علي بن أبي طالب، معتمداً قول الشافعي، فقال: (قال الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ).

٢٠ - باب ما جاء في اللَّقْطَةِ وَضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث زيد بن خالد الجهني، معتمداً قول أحمد، فقال: (قال أَحْمَدُ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ). ثم قال الترمذي: (وقد رُوِيَ عنه من غير وجه).

٢١ - باب ما جاء في بُسِّ الْخَاتَمِ فِي الْيَمِينِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث عبدالله بن جعفر، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (وقال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ)، لكن البخاري عدَّ معه حديث ابن عباس فقد ذكر الترمذي في العلل الكبير ص (٢٨٦) حديث عبدالله بن جعفر للبخاري، فقال: (سألت مُحمداً عن هذا الباب، فقلت: أي حديث في هذا أصح؟ قال: أصح شيء عندي في هذا الباب هذا الحديث، حديث ابن أبي رافع، عن عبدالله بن جعفر، وحديث الصلت بن عبدالله بن نوفل، عن ابن عباس).

ولكن الترمذي في جامعه اكتفى من قول البخاري ترجيحه لحديث عبدالله بن جعفر، وأعرض عن حديث ابن عباس؛ لأن حديث ابن عباس جاء رفعه جاء على الشك، فقال: (ولا إخاله إلا قال: رأيت رسول الله ﷺ يتختم في يمينه)، وعند ابن أبي شيبة: (ولا أحسب إلا أنه ذكر أن النبي ﷺ كذلك كان يلبسه).

مما يدل على أن الترمذي أعرض عن عبارة البخاري في ترجيحه لحديث ابن عباس لهذا الإشكال، فالترمذي فاحص دقيق، ومع تبجيله لشيخه البخاري إلا أنه يختار من قوله ما يراه صواباً.

وقال الألباني في إرواء الغليل (٢٩٩/٣): (أحاديث تحتّمه ﷺ في يمينه أصح وأكثر..). ونقل الحافظ ابن رجب في أحكام الخواتيم ص (١٤٤-١٦١) عن أحمد أن حديث ثابت البناني، عن أنس في التختّم في اليسار أصح ما ورد في الباب. وقد تكلمت عن حديث أنس في المقارنة بين أحاديث الباب، وأن الصواب رواية مَنْ رواه عن أنس ولم يذكر التختّم باليمين ولا باليسار.

٢٢ - باب ما جاء في التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ.

ذكر الترمذي فيه أن أحمد بن حنبل أعلّ جميع أحاديث الباب بقوله: (لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسنادٌ جيّدٌ)، ثم نقل عن شيخه البخاري ترجيحه لحديث سعيد بن زيد، فقال: (قال محمد بن إسماعيل: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن). وتقدّم في المقارنة بين أحاديث الباب أن أحمد مع إعلاله لجميع أحاديث الباب إلا أنه يرى أن أحسنها حديث أبي سعيد الخدري، وهذا أيضاً رأي إسحاق بن راهويه وابن سيد الناس، وهذا هو الراجح؛ لأن حديث سعيد بن زيد الذي فضّله البخاري فيه ثلاث علل، بينما حديث أبي سعيد ليس فيه إلا علة واحدة، وضعّف أحاديث الباب كلها: العقيلي، وابن المنذر، والنووي.

وذهب المنذري إلى حديث أبي هريرة، فقال عنه: (هذا الحديث أجود ما في الباب) ولا يخفى بعده؛ لأنه حديث ضعيف جداً.

٢٣- باب الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمُقِيمِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث صفوان بن عسال، معتمداً قول شيخه البخاري، فقال: (قال محمد بن إسماعيل: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ). بينما ذهب أحمد إلى القول بأن أجود الأحاديث في المسح: حديث شريح بن هانئ عن عائشة - يعني حديث علي -، وحديث خزيمة بن ثابت، وحديث عوف بن مالك). والراجح أن أقوى أحاديث الباب: حديث علي، وخزيمة بن ثابت، وصفوان بن عسال، وأبي بكرة، وعوف بن مالك، على هذا الترتيب. وقد تبين عند المقارنة سبب اختيار البخاري لحديث صفوان بن عسال.

٢٤- باب ما جاء في التكبير في العيدين.

الأحاديث في هذا الباب لا تثبت، ولكن الترمذي رجَّح فيه حديث جدِّ كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده عمرو بن عوف المزني، فقال عنه: (وهو أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ). وهذا أيضاً رأي شيخه البخاري فقد سأل في العلل الكبير ص(٩٣) عن هذا الحديث وغيره من أحاديث الباب، فاختار هذا الحديث بقوله: (ليس في الباب شيء أصح من هذا. وبه أقول).

وقد خالفهما في هذا ابنُ الجوزي، وابنُ التركماني، والمباركفوري، والألباني، فذهبوا إلى حديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وذلك اعتماداً منهم على أن الطائفي أقل ضعفاً من كثير بن عبد الله، فأخذوا بظاهر المقارنة من حيث مرتبة الراويين، لكن مخالفة إمامين في الحديث والعلل كالبخاري والترمذي ليس بالأمر الهين، أو أخذ الأمر بظاهر المقارنة، فإن الترمذي والبخاري لم يخف عليهما حديث عبد الله الطائفي؛ فقد دارس الترمذي مع البخاري أحاديث الباب كما في العلل الكبير، وقد عرضا لأحاديث الباب، وتكلما على كل حديث، واختارا حديث كثير بن عبد الله عن علم وتدقيق، وقد بينت في المقارنة سبب اختيارهما لحديث جدِّ كثير، فراجعته تجده مبسوطاً. وقد ضمَّ ابن المنذر في الترجيح مع حديث عمرو بن عوف حديث عبد الله بن عمرو. وضمَّ الألباني في الترجيح مع حديث عبد الله بن عمرو حديث عائشة.

٢٥ - بَابُ كَيْفِ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ.

لم يذكر الترمذي فيه إلا حديث علي، وقد اعتمد قول إسحاق بن راهويه باختياره في هذا الباب، فقال: (وقال إسحاق بن إبراهيم: أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهَارِ هَذَا).

وهذا الحديث ضعيف، وقد فسّر المباركفوري في تحفة الأحوذى (٢١٤/٣) مراد إسحاق، فقال: (أي هذا الحديث، لعله أراد بكونه أحسن شيء في تطوعه ﷺ في النهار باعتبار أنه مشتمل على ست عشرة ركعة دون غيره من الأحاديث، والله تعالى أعلم).

ويظهر لي أن تفسير المباركفوري لمراد إسحاق بن راهويه فيه نظر؛ والصواب في مراده — "أحسن شيء... أي في الصفة والهيئة، حيث ذكر أربع ركعات قبل الظهر وأربع ركعات قبل العصر، ومذهب إسحاق بن راهويه أنها تصلى من غير فصل بالتسليم، وقد أوّل قوله "يفصل من كل ركعتين بالتسليم..." بالتشهد، فيراها مثل الفريضة، والدليل على أنه أراد بقوله "أحسن شيء..." الأربع من غير فصل أن الترمذي بوّبه بقوله: (بَابُ كَيْفِ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ)، وذكر هذا الباب بعد باب "ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى".

وقد شنع أبو بكر بن خزيمة في صحيحه (٢١٤/٢-٢٢٣) على مَنْ تأول أنها تصلى أربعاً من غير فصل، وقد ذكرت قوله في المقارنة، فراجعته تجده وافياً إن شاء الله.

٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ لَا طَلَاقَ قَبْلَ النَّكَاحِ.

رجّح الترمذي فيه حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فقال: (حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ)، بينما اختار ابن معين حديث طاوس، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٥٧) س (١٣١٢): (سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن خلف العسقلاني يقول: قال لي يحيى بن معين: لَا يَصَحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ"، وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ: حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَمَّنْ سَمِعَ طَاوَساً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ").

والراجح: ما ذهب إليه الترمذي، فإن ما اختاره ابن معين مرسل، ومنقطع، قال فيه ابن المنكدر: (عمن سمع طاوساً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ)، وحديث عبدالله بن عمرو حسن متصل، وما

اختاره ابن معين صواب في ترجيحه على وجوه الاختلاف في حديث جابر، لكنه ليس صواباً في ترجيحه على أحاديث الباب لانقطاعه، ولكن لابن معين عذر في هذا قد بينته عند الكلام على حديث جابر.

٢٧ - باب ما جاء في التَّعْزِيرِ.

رَجَّحَ الترمذي فيه حديث بُرْدَةَ بنِ نِيَّارٍ، فقال: (وَأَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي التَّعْزِيرِ هَذَا الْحَدِيثُ)، وهذا التفضيل من الترمذي جاء في مقابلة اختلاف أهل العلم في مقدار التعزير، ووافقه على هذا الاختيار البيهقي، فقال في السنن الكبرى (٥٦٨/٨): (رُويَ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي مِقْدَارِ التَّعْزِيرِ آثَارٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَأَحْسَنُ مَا يُصَارُ إِلَيْهِ فِي هَذَا مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). ثم ذكر حديثَ أَبِي بُرْدَةَ بنِ نِيَّارٍ مِنْ طُرُقٍ.

هذه هي الأبواب التي جاء فيها مع رأي الترمذي في هذا المصطلح رأي للعلماء، إما موافقة أو مخالفة، ولكن الموافقة أغلب، وفي المخالفة جاء الحق فيها مع الترمذي فيما ظهر لي إلا في باب التسمية عند الوضوء جاء الراجح فيه: رأي أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وابن سيد الناس، وأما رأي البخاري الذي اعتمده الترمذي فهو مرجوح فيما توصلت إليه، والله أعلم بالصواب. انتهى.

القسم الثاني:

الدراسة التطبيقية:

وهي دراسة الأحاديث التي ذكر الإمام الترمذي في جامعہ أنها أصح شيء في الباب أو أحسن، وتخرجها، والحكم عليها، ومقارنة أحاديث الباب الواحد مع بعضها، حسب المنهج المتقدم.

أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ

باب ما جاء لا تُقبل صلاةٌ بغير طُهُورٍ

[١/١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، ح، وَحَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ)).

قَالَ هَنَادٌ فِي حَدِيثِهِ (إِلَّا بِطُهُورٍ).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسٍ*.

*جامع الترمذي (١/٥-٦).

غريب الحديث:

قوله "طُهُورٌ": الطُّهُور بالضم: التَّطَهَّر، وبالفتح الماء الذي يُتَطَهَّر به، كالوَضُوءِ والوُضُوءِ، والسُّحُورِ والسَّحُورِ، وقال سيبويه: الطُّهُور بالفتح يقع على الماء والمصدر معاً، فعلى هذا يجوز أن يكون الحديث بفتح الطاء وضمها، والمراد بهما التَّطَهُّر.

ينظر: النهاية (٣/١٤٧) باب الطاء مع الهاء مادة (طهر).

قوله "غُلُولٌ" الغُلُول: الخيانة في المغنم والسَّرقة من الغنيمة قبل القسمة. يقال: غَلَّ في المغنم يَعْلُ غُلُولاً فهو غَالٌ. وَكُلُّ مَنْ خَانَ فِي شَيْءٍ خُفْيَةٍ فَقَدْ غَلَّ، وَسُمِّيَتْ غُلُولاً لِأَنَّ الْأَيْدِي فِيهَا مَغْلُولَةٌ: أَي مَمْنُوعَةٌ مَجْعُولٌ فِيهَا غُلٌّ، وَهُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي تَجْمَعُ يَدَ الْأَسِيرِ إِلَى عُنُقِهِ.

ينظر: النهاية (٣/٣٨٠) باب الغين مع اللام مادة (غلل).

تخريج الحديث:

مدار هذا الحديث على سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وقد أخرجه الترمذي عنه بإسنادين:

أولاً: قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ.

ثانياً: هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، كِلَاهُمَا، عَنْهُ.

أخرجه مسلم في الطهارة: باب وجوب الطهارة للصلاة (١/٢٠٤) رقم (٢٢٤).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (١٥٢/٨-١٥٣) رقم (٣٣٦٦) عن ابن الجنيد.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، في الزكاة: باب فضل الصدقة من المال الحلال (١٩١/٤) رقم (٧٨٤٠) من طريق أحمد بن سلمة.

ثلاثتهم: (مسلم، وابن الجنيد، وأحمد بن سلمة)، عن قتيبة بن سعيد، به بلفظ: ((دخل عبدالله بن عمر على ابن عامر يعودده وهو مريض، فقال: ألا تدعو الله لي، يا ابن عمر؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ)، وكنت على البصرة^(١)))، إلا أن ابن حبان والبيهقي قالوا: ((إلا بطهور)).

وأخرجه مسلم — كما في الموضع السابق — عن سعيد بن منصور. ومسلم في الموضع السابق أيضاً، عن أبي كامل الجحدري.

وأبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (٢٨٩/١) رقم (٥٣٥) من طريق أبي كامل الجحدري.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٨/٩) رقم (٥٤١٩) عن عفان.

وابن المنذر في الأوسط في (١٠٨/١) رقم (٢) من طريق عفان.

وأبو يعلى في مسنده (١٢١/١٠) رقم (٥٧٥٠) عن خلف بن هشام البزار.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٣٤/١).

وأبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (٢٨٩/١) رقم (٥٣٥) كلاهما من طريق أبي الوليد، إلا

أن أبا نعيم قرنه بأبي عمر الضرير وعاصم بن علي.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣١/١٢) رقم (١٣٢٦٦) من طريق أسد بن موسى.

ثمانيتهم عن أبي عوانة (وضّاح الإشكري) به، بمثله عند مسلم، وبنحوه عند الآخرين مع قصة في أوله وآخره عند الجميع.

^(١) قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (١٠٣/٣-١٠٤): "فمعناه أنك لست بسالم من الغلول، فقد كنت والياً على البصرة، وتعلقت بك تبعات من حقوق الله تعالى، وحقوق العباد، ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته، كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون. والظاهر — والله أعلم — أن بن عمر قصد زجر ابن عامر، وحثه على التوبة، وتحريضه على الاقلاع عن المخالفات، ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفساق لا ينفع، فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المعاصي بالهداية والتوبة. والله أعلم".

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور (١٠٠/١) رقم (٢٧٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارة: باب من قال لا تقبل صلاة إلا بطهور (٢٣٧/١) رقم (٢٦).

وعنه أخرجه مسلم — كما في الموضع السابق — بعد رقم (٢٢٤).
ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (٢٩٠/١) رقم (٥٣٧).
وأخرجه أحمد في مسنده (١٧٥/٩) رقم (٥٢٠٥).
وأبو يعلى في مسنده (٤٦٦/٩) رقم (٥٦١٤).
أربعتهم عن وكيع به، إلا ابن ماجه، وأبا يعلى فإنهما رواه من طريقين عنه به، بنحوه.
وأخرجه أبو يعلى (٤٥/١٠ — ٤٦) رقم (٥٦٧٧) من طريق ابن أبي زائدة، عن إسرائيل.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارة، من قال: لا تقبل صلاة إلا بطهور، (٢٣٧/١) رقم (٢٦).

وعنه أخرجه مسلم — كما في الموضع السابق — ما بعد رقم (٢٢٤).
وأخرجه أبو عبيد في الطهور، باب الفضل في ذكر اسم الله عز وجل عند الوضوء..
ص (٤٩-٥٠) رقم (٥٤).
وأحمد في مسنده (٢٧/٩) رقم (٤٩٦٩).
وأبو عوانة في مستخرجه (١/٢٣٤).
وابن الأعرابي في معجمه (٢١٦/١) رقم (٣٨٢).
والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٧/٨ - ٣٤٨) رقم (٣٢٩٩).
وأبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (٢٩٠/١) رقم (٥٣٧).
والبيهقي في السنن الكبرى في الطهارة: باب فرض الطهور للصلاة (٤٢/١) رقم (١٨٧)،
وفي السنن الصغير في الطهارة: باب لا صلاة إلا بطهور (٢٨/١) رقم (١٩).
ثمانيتهم من طريق زائدة.

وأخرجه أبوداود الطيالسي (٣٩٧/٣ - ٣٩٨) رقم (١٩٨٦) عن شعبة.

ومن طريقه: ابن خزيمة في صحيحه، في الطهارة: باب نفي قبول الصلاة بغير وضوء...
(٨/١) رقم (٨).

وأبو نعيم في مستخرجه في الطهارة: باب لا تقبل صلاة بغير طهور (٢٩٠/١) رقم (٥٣٦).

وأخرجه مسلم — كما في الموضع السابق — بعد رقم (٢٢٤).

وأحمد في مسنده (٨/١٣١ رقم ٥١٢٣).

ومن طريقه أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (٢٩٠/١) رقم (٥٣٦).

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١٤٠/١ - ١٤١) رقم (١).

ثلاثتهم من طريق محمد بن جعفر، إلا أحمد فإنه رواه عنه مباشرة.

وأخرجه ابن ماجه — كما في الموضع السابق —.

وابن الجارود في المنتقى ص (٢٨) رقم (٦٥).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٤/١).

والحاكم في معرفة علوم الحديث ص (٣٩٦) رقم (٣٢٢).

أربعتهم من طريق وهب بن جرير.

وأخرجه أحمد في مسنده (٨/٣٢٣ رقم ٤٧٠٠) عن يحيى.

وابن عبد البر في التمهيد (١٩/٢٧٨ - ٢٧٩)، من طريق يحيى.

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (١٩٢/١) رقم (٣٣٣) من طريق أبي بكر يحيى بن حماد.

وأخرجه السهمي في تاريخ جرجان ص (٢٩٦)، من طريق عمرو بن مرزوق.

ستتهم: أبوداود الطيالسي، ومحمد بن جعفر، ووهب بن جرير، ويحيى (ابن سعيد القطان)،

وأبو بكر يحيى بن حماد، وعمرو بن مرزوق، عن شعبة.

ثلاثتهم: (إسرائيل وزائدة وشعبة)، عن سماك بن حرب، به، بمثله عند مسلم مع قصة

في أوله وآخره، وأما الآخرون فمنهم من رواه بلفظه، ومنهم من رواه بنحوه مع القصة في

أوله وآخره، إلا أن أبا عبيد وأحمد والطحاوي وابن الأعرابي والحاكم لم يذكروا القصة.

وقد تابع أبو عوانة إسرائيل وزائدة وشعبة عن سماك بن حرب به، كما تقدم آنفاً.

دراسة إسناده عند الترمذي:

رجاله رجال مسلم في صحيحه، فقد تابع مسلم الترمذي في رواية هذا الحديث متابعة تامة عن شيخه قتيبة بن سعيد، وجعله أصلاً في الباب.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح؛ مخرج في صحيح مسلم بإسناده ولفظه.

[٢] تخریج حدیث أبي الملیح عن أبيه:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٦٥٦/٢) رقم (١٤١٦) قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ الْهَذَلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ".

ومن طريقه أخرجه: أبو نعيم الأصبهاني في الحلية (١٧٦/٧).
والبيهقي في السنن الكبرى في الطهارة: باب فرض الطهور للصلاة (٤٢/١) رقم (١٨٨). بمثله.
وأخرجه ابن الجعد في مسنده (٥٠٦/١) رقم (٩٩٦) عن شعبة به، بمثله، ولم يذكر قصة الإسناد.

ومن طريق ابن الجعد أخرجه: ابن أبي الدنيا في إصلاح المال ص (٢٦).
وابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٦٠٥/٤) رقم (١٧٠٥).
والطبراني في المعجم الكبير (١٩١/١) رقم (٥٠٥).
وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية (١٧٦/٧).
والبغوي في شرح السنة في الطهارة: باب ما يوجب الوضوء (٣٢٩/١) رقم (١٥٧)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم من رواية ابن عمر".
والضياء المقدسي في المختارة (١٨٨/٤) رقم (١٤٠٣).
وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور (١٠٠/١) رقم (٢٧١).

وأحمد في مسنده (٣١٣/٣٤) رقم (٢٠٧٠٨).
والبزار في مسنده (٣١٩/٦) رقم (٢٣٢٩)، وقال عقبه: "وهذا الحديث قد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من وجوه، رواه ابن عمر وأنس، فذكرنا حديث أبي الملیح عن أبيه دون غيره، فإن إسناده أحسن إسناداً من غيره".

ثلاثتهم من طريق محمد بن جعفر، إلا أحمد فإنه رواه عنه مباشرة.

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب فرض الوضوء (٤٨/١) رقم (٥٩).
 ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٨/١٩).
 وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٠٤/١).
 ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في الطهارة: باب الصحيح المقيم يتوضأ المكتوبة.. (٢٣٠/١) رقم (١٠٩٠)^(١).
 كلاهما : أبو داود والفسوي، عن مسلم بن إبراهيم.
 وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٣/٣٤) رقم (٢٠٧٠٨) عن حجاج، وفي (٣١٧/٣٤) رقم (٢٠٧١٤) عن يحيى بن سعيد.
 وابن ماجه في الطهارة: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور (١٠٠/١) رقم (٢٧١) من طريق يحيى بن سعيد.
 وأخرجه النسائي في الزكاة: باب الصدقة من غلول (٥٦/٥ - ٥٧) رقم (٢٥٢٤).
 وابن ماجه في الطهارة: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور (١٠٠/١) رقم (٢٧١).
 وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية (١٧٦/٧).
 ثلاثتهم من طريق يزيد بن زريع.
 وأخرجه النسائي في الزكاة: باب الصدقة من غلول (٥٦/٥ - ٥٧) رقم (٢٥٢٤)، من طريق بشر ابن الفضل.
 وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١).
 والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٤٨/٨) رقم (٣٣٠٠).
 كلاهما من طريق وهب بن جرير.
 وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩١/١) رقم (٥٠٥) من طريق عمرو بن مرزوق.

^(١) وقع خطأ في سند البيهقي بسقوط (قتادة) بين شعبة وأبي المليح، فإن الحديث يرويه أبوداود والفسوي بسند واحد من أوله إلى آخره، ويرويه ابن عبد البر من طريق أبي داود، والبيهقي من طريق الفسوي، وقد ذكر (قتادة) في سند الجميع ما عدا البيهقي، فيظهر والله أعلم أنه خطأ مطبعي في نسخة البيهقي التي بين يدي.

وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف في الطهارة: باب من قال لا تقبل صلاة إلا بطهور، (٢٣٨/١ - ٢٣٩) رقم (٢٩) عن شَبَابَةَ بن سَوَّار وعبيد^(١) بن سعيد.
وعنه ابن ماجه في الطهارة: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور (١٠٠/١) رقم (٢٧١).
وأخرجه الدارمي في سننه (١٨/١) رقم (٦٩٠) عن سهل بن حماد.
وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢١٦/١) رقم (٣٨١) من طريق نصر بن حماد.
وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١) من طريق أبي عامر.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩١/١) رقم (٥٠٥) من طريق أسد بن موسى.
وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٥١) رقم (٥٦) عن عبدالرحمن (ابن مهدي).
وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٢٠٦٣/٣) رقم (١٧٣١) من طريق أبي عباد (يحيى ابن عباد).

كلهم عن شعبة به، فمنهم من رواه بلفظه ومنهم رواه بنحوه مع تقديم وتأخير عند البعض.
وأخرجه النسائي في الطهارة: باب فرض الوضوء (٨٧/١ - ٨٨) رقم (١٣٩)، عن قتيبة (ابن سعيد)، عن أبي عوانة. بمثله. بدون قصة الإسناد.
ومن طريقه ابن عبدالبر في التمهيد (٢٧٨/١٩).
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩١/١) رقم (٥٠٦).
ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (١٨٧/٤) رقم (١٤٠٢).
وأخرجه الضياء المقدسي في المختارة (١٨٦/٤ - ١٨٧) رقم (١٣٩٨، ١٣٩٩).
كلاهما من طريق قتيبة بن سعيد.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩١/١) رقم (٥٠٦) من طريق أبي عمر الضرير وخالد بن خدّاش.

ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (١٨٧/٤) رقم (١٤٠٠، ١٤٠١).
وأخرجه البزار في مسنده (٣١٩/٦) رقم (٢٣٢٨) عن أبي كامل (المحدري).

^(١) غير أنه تحرف (عبيد بن سعيد) إلى عبد الله بن سعيد عند ابن ماجه، فإن المزى أورد الحديث في تحفة الأشراف (٦٤/١)، فذكر عبيد بن سعيد، بدل عبد الله بن سعيد، كما أنني لم أجد في تلاميذ شعبة من اسمه عبد الله بن سعيد، بل يوجد فيه من اسمه عبيد بن سعيد. ينظر تهذيب الكمال (٣٨٩/٣).

والضياء المقدسي في المختارة (٤/ ١٨٦ — ١٨٧) رقم (١٣٩٩) من طريق أبي كامل.

أربعتهم عن أبي عوانة (وضَّاح اليشكري) عن قتادة به، فمنهم من رواه بلفظه ومنهم من رواه بنحوه، بدون ذكر القصة في أوله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ٣٨٢) رقم (٩٠٠) عن عبدالله بن المبارك ويزيد بن هارون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به بمثله.

وقد اختلف على شبابة بن سَوَّار في روايته عن شعبة:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، وعنه ابن ماجه، — كما تقدَّم — عن شبابة مقروناً بعبيد ابن سعيد كلاهما عن شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في الحلية (٧/ ١٧٦ — ١٧٧) من طريق محمد بن عبدالله الجهني، عن شبابة، عن شعبة، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، به بمثله.

فشبابة بن سَوَّار المدائني ثقة حافظ، كما في التقريب ص (٤٢٩) ت (٢٧٤٨)، فالطريق الأول أصح، حيث وافقه في روايته عن شعبة، عن قتادة، جمع كبير من الرواة، ومنهم أئمة حفاظ كبار كمحمد بن جعفر (عُندر)، ويحيى بن سعيد القطان، ويزيد بن زريع، ومسلم ابن إبراهيم، وبشر بن الفضل، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم كما تقدم، وإذا اختلف الرواة في شعبة فيقدم القطان، وعُندر إن حدَّث من كتابه، فكل واحد منهما لزمه عشرين سنة، وعُندر ربيه، انظر تهذيب الكمال (٦/ ٢٦٥) ت (٥٧٠٩) و (٨/ ٣٨) ت (٧٤٢٩)، هذا لو كان الاختلاف من أصحاب شعبة عنه، أمّا ومن رواه عن شعبة موافقاً لرواية هؤلاء الأئمة ويروى عنه خلافه، فلذلك يظهر لي أنه يحمّل الخطأ ممن هو دونه، إما من محمد الباغددي أو شيخه محمد الجهني، فقد زاد المزي في تحفة الأشراف (١/ ٦٤) هذه الرواية فقال: "رواه محمد بن محمد بن سليمان الباغددي، عن محمد بن عبدالله الجهني، عن شبابة، عن شعبة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة"، وتقدم تخريجها من عند أبي نعيم في الحلية، وقد ذكر الخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٢١١) قصة في ترجمة الباغددي مفادها أنه يُغرب، وذكر الدارقطني أنه كثير التدليس يحدث بما لم يسمع وربما سرق، فيحتمل أنه أدخل "سعيد

ابن أبي عروبة" بين شعبة وقتادة، ويحتمل من محمد بن عبد الله الجُهْد، فإني لم أعثر له على ترجمة.

ولكن رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، صحيحة ثابتة؛ حيث روى عنه عبد الله بن المبارك ويزيد بن هارون، وهما ثقتان ثبَّتَانِ متقنان.

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٦٩/١) رقم (٩٤) من طريق خالد الحذاء، عن أبي المليح به، وقال عقبه: "لم يروه عن خالد الحذاء إلا عمر بن حبيب، تفرد به عبد الملك بن محمد الرقاشي أبو قلابة". وعمر بن حبيب بن محمد العدوي، القاضي، البصري، ضعيف. انظر: التهذيب (٤٣١/٧) ت (٧٠٦) والتقريب ص (٧١٥) ت (٤٩٠٨).

دراسة إسناد أبي داود الطيالسي:

١ - شعبة:

هو شعبة بن الحجَّاج بن الوَرْد العَتَكِي مولا هم، أبو بسْطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فُتِّش بالعراق عن الرجال، وذُبَّ عن السنة، وكان عابداً.

روى عن: قتادة، وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهما،

وعنه: أبو داود الطيالسي، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وأخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٨٧/٣) ت (٢٧٢٥) والكاشف (٤٨٥/١) ت (٢٢٧٨)

والتهذيب (٣٣٨/٤) ت (٥٨٠) والتقريب ص (٤٣٦) ت (٢٨٠٥).

٢ - قتادة:

هو قَتَادَةُ بن دِعَامَةَ بن قَتَادَةَ السَّدُوسِي أبو الخطاب البصري، ثقة ثبَّت، يُقال ولد أكمه.

روى عن: أبي المليح، وأنس، وغيرهما.

وعنه: شعبة، وأبو عوانة، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهم.

وهو مدلس جعله الحافظ ابن حجر والعلائي في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين.

وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٣٣/٧) ت(٧٥٦) والميزان (٣٨٥/٣) ت(٦٨٦٤) والكاشف (١٣٤/٢) ت(٤٥٥١) وجامع التحصيل ص(١١٣) والتهذيب (٣٥١/٨) ت(٦٣٥) والتقريب ص(٧٩٨) ت(٥٥٥٣) وطبقات المدلسين ص(١٤٦) ت(٩٢).

٣- أبو المليح الهذلي:

هو أبو المليح بن أسامة بن عُمَيْر، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي، اسمه عامر، وقيل: زيد، وقيل: زياد، ثقة. روى عن: أبيه، وبريدة، وجابر، وغيرهم. وعنه: قتادة، وأيوب، وخالد الحذاء، وغيرهم. وهو من الثالثة، مات سنة ثمان وتسعين، وقيل: ثمان ومائة، وقيل: بعد ذلك، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التعديل والتجريح (٩٨٩/٣) ت(١١٢٥) وتذهيب تهذيب الكمال (٤٠٥/١٠) ت(٨٤٤٥) والكاشف (٤٦٤/٢) ت(٦٨٥٥) والتهذيب (٢٦٤/١٢) ت(١١٢٤) والتقريب ص(١٢١٠) ت(٨٤٥٦).

٤- أبوه:

هو أسامة بن عُمَيْر بن عامر بن الأقيشر الهذلي، البصري، والد أبي المليح، صحابي، تفرد ولده عنه، أخرج له الأربعة. ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٧٢/١) ت(٢٢) وأسد الغابة (١٩٨/١) ت(٨٦) والإصابة (٢٠٤/١) ت(٩٢) والتقريب ص(١٢٤) ت(٣٢١).

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح بهذا الإسناد، فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وقاتدة قد صرح بالسماع كما في رواية الطيالسي وغيره، والراوي عنه أيضاً شعبة وقد كفانا تدليسه، وكذا روى عنه أيضاً سعيد بن أبي عروبة وهو من أثبت الناس فيه. والحديث صحيحه البغوي في شرح السنة كما تقدم في التخريج، وله شاهد صحيح من حديث ابن عمر المتقدم، وحديث أبي هريرة الآتي برقم (٤). والله أعلم.

وقد رجَّح إسناده أبي المليح عن أبيه البزار، حيث قال - بعد أن أخرجه من طريق غندر عن شعبة -: "وهذا الحديث قد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من وجوه، رواه ابن عمر وأنس، فذكرنا حديث أبي المليح عن أبيه دون غيره، فإن إسناده أحسن إسناده من غيره".
وصححه الألباني في حكمه على سنن أبي داود ص (١٤) رقم (٥٩) وفي الإرواء (١/١٥٤).

[٣] تخريج حديث أبي هريرة:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة: باب الوضوء من الحدث (١٣٩/١) رقم (٥٣٠) فقال: عن معمر، عن همام بن منبه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ)) قال: فقال له رجل من حضر موت: ما الحدث يا أبا هريرة؟ قال: فسأء أو ضراط.

وعنه أخرجه أحمد في مسنده (١٣/٤٤٢-٤٤٣ رقم ٨٠٧٨)، وفي (١٣/٥٣٢ رقم ٨٢٢٢). وعن أحمد أخرجه أبو داود في الطهارة: باب فرض الوضوء (٤٩/١) رقم (٦٠). ومن طريق أبي داود أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٨٠/١) وفي (٢٧٩/١٩). ومن طريق عبد الرزاق:

أخرجه البخاري في الوضوء: باب لا تقبل صلاة بغير طهور (٦٥/١) رقم (١٣٥)، وفي الحيل: باب في الصلاة (٢٨٨/٤) رقم (٦٩٥٤).

ومسلم في الطهارة: باب وجوب الطهارة للصلاة (٢٠٤/١) رقم (٢٢٥). والترمذي في الطهارة: باب ما جاء في الوضوء من الريح (١٠٩/١) رقم (٧٦) وقال عقبه: "هذا حديث حسن صحيح".

وابن الجارود في المنتقى، في باب لا تقبل صلاة بغير طهور ص (٢٨) رقم (٦٦). وابن خزيمة في صحيحه، في الوضوء: باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها، والدليل على أن النبي ﷺ إنما نفى قبول الصلاة لغير المتوضئ... (٩/١) رقم (١١). وابن المنذر في الأوسط، في الطهارة: باب ذكر فرض الطهارة (١٠٨/١) رقم (٣). وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١).

وأبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه، في الطهارة: باب لا تقبل صلاة بغير طهور (٢٩٠/١) - (٢٩١) رقم (٥٣٨).

والبيهقي في السنن الكبرى، في الطهارة: باب الوضوء من الريح يخرج من أحد السبيلين (١١٧/١) رقم (٥٦٩)، وفي باب انتقاض الطهر بعمد الحدث وسهوه (١٦٠/١) رقم (٧٤٨).

والبغوي في شرح السنة، في الطهارة: باب ما يوجب الوضوء (٣٢٩/١) رقم (١٥٦)، وقال عقبه: "هذا حديث متفق عليه..".

وبعضهم لم يذكر فيه سؤال الحضرمي لأبي هريرة.

[٤] تخريج حديث أبي هريرة:

أخرجه البزار في مسنده (٣٨٩/١٤) رقم (٨١١٨) فقال: حدثنا محمد بن مسكين، قال: نا يحيى بن حسان، قال: نا سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ)). وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وقد رواه عن كثير غير سليمان".

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١-٢٣٦).

وابن المنذر في الأوسط، في الطهارة: باب ذكر فرض الطهارة (١٠٧/١) رقم (١).

والسهمي في تاريخ جرجان ص (٢٩٧-٢٩٨).

ثلاثتهم من طريق عبد الله بن وهب، عن سليمان بن بلال به، بمثله سواء.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، في الوضوء: باب نفي قبول الصلاة بغير وضوء.. (٨/١) رقم (١٠).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١-٢٣٦).

كلاهما من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن كثير بن زيد، به، بلفظه.

وأخرجه البزار في مسنده (٢١٨/١٥) رقم (٨٦٣٢) وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد..".

وابن خزيمة في صحيحه (٨/١) رقم (٩).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٦/١).

وابن المنذر في الأوسط، في صفة الوضوء: باب ثبت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال (لا

يقبل الله صلاة بغير طهور) (٣٦٧/١) رقم (٣٤٣).

والعقيلي في الضعفاء الكبير (٣٧٨/٣) ت (١٤١٥).

وابن عدي في الكامل (٩/٦) ت (١٥٥٥).

ستتهم من طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٩٣/٥) ت (١٤٣٢).
 من طريق عبدالعزيز بن عبدالله القرشي، عن عون بن حيان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن.
 وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٣/١١) رقم (٦٢٣٠) من طريق عباد بن كثير، عن أبي
 أمية عبدالكريم، عن الحسن بن أبي الحسن.
 وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٣٦/١) فقال: "حدثنا البرقي القاضي أبو العباس، قال:
 ثنا الحكم بن موسى، قال ثنا هقل، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين.
 وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٠١/١) ت (٤٦) فقال: "حدثنا أحمد بن محمد بن حرب،
 حدثنا الترمذي، حدثنا هقل^(١) بن زياد، عن الأوزاعي، عن محمد بن سيرين.
 وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٣٦/١).
 وأبونعيم الأصبهاني في الحلية (٢٥١/٩)، كلاهما من طريق يحيى بن عبيدالله، عن أبيه
 (عبيدالله بن عبدالله بن موهب).

أربعتهم: أبو سلمة بن عبد الرحمن، والحسن بن أبي الحسن، ومحمد بن سيرين،
 وعبيدالله، عن أبي هريرة، به (مرفوعاً)، فمنهم من رواه بلفظه، ومنهم من رواه بنحوه.
 وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/١) وعزاه للبزار، وقال: (وفيه كثير بن زيد الأسلمي،
 وثقه ابن حبان، وابن معين في رواية، وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين، وضعفه النسائي،
 وقال محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي: ثقة).

دراسة إسناده عند البزار:

١- محمد بن مسكين:

هو ابن نُمَيْلة أبو الحسن اليمامي، نزيل بغداد.
 روى عن: بشر بن بكير، ويحيى بن حسان، وغيرهما.
 وعنه: البخاري، ومسلم، وأبوداود، والنسائي، والبزار، وغيرهم.
 وثقه البخاري، وأبوداود، والخطيب.

^(١) لا يعتبر هذا اختلافاً على هقل؛ لأنه من رواية شيخ ابن عدي: أحمد بن محمد بن حرب، وهو كذاب يضع.
 كما سيأتي.

وقال مسلمة والنسائي: (لا بأس به).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: (ثقة).

وهو من الحادية عشرة، أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

ينظر ترجمته في: الثقات (١١٨/٩) والتهذيب (٤٤٠/٩) والتقريب ص (٨٩٥) ت (٦٣٣٠).

٢- يحيى بن حسان:

هو يحيى بن حسان بن حيان التَّنِيسِي البكري أبو زكريا البصري، سكن تنيس.

روى عن: وهيب بن خالد، وسليمان بن بلال، وغيرهما.

وعنه الشافعي ومات قبله، ومحمد بن مسكين، وغيرهما.

قال ابن حجر: (ثقة).

وهو من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين، روى له الجماعة إلا ابن ماجه.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢٦٩/٨) والجرح والتعديل (١٣٥/٩) والتهذيب

(١٩٧/١١) والتقريب ص (١٠٥١) ت (٧٥٧٩).

٣- سليمان بن بلال:

هو سليمان بن بلال التيمي القرشي مولاهم أبو محمد، ويقال أبو أيوب المدني.

روى عن: زيد بن أسلم، وكثير بن زيد، وغيرهما.

وعنه: عبد الله بن المبارك، ويحيى بن حسان، وغيرهما.

وهو ثقة؛ وثقه الجمهور، وانفرد - حسب اطلاعي - عثمان بن أبي شيبة، فقال: (لا بأس

به، وليس ممن يعتمد على حديثه).

وقال ابن حجر: (ثقة).

وهو من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومائة، وقيل غير ذلك. روى له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/٤) والجرح والتعديل (١٠٢/٤) والتهذيب (١٧٥/٤)

والتقريب ص (٤٠٥) ت (٢٥٥٤).

٤- كثير بن زيد:

هو كثير بن زيد الأسلمي ثم السهمي مولا هم أبو محمد المدني. ويقال له ابن مافته، بفتح الفاء وتشديد النون، وهي أمه.

قال ابن حجر: (وخلطه ابن حزم بكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، فقال في الصلح: رويناه من طريق كثير بن عبد الله، وهو كثير بن زيد عن أبيه عن جده حديث "الصلح جائز بين المسلمين" .. الحديث، ثم قال: كثير بن عبد الله بن زيد بن عمرو ساقط، متفق على اطراحه، وأن الرواية عنه لا تحل.

وتعقبه الخطيب بما ملخصه: أن الحديث عند (د) من رواية كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة، وعند (ت) من رواية كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، فهما اثنان اشتركا في الاسم وسياق المتن، واختلفا في النسب والسند، فظنهما ابن حزم واحداً، وكثير بن زيد لم يوصف بشيء مما قال، بخلاف كثير بن عبد الله).

روى عن: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، والوليد بن رباح، وغيرهما. وعنه: مالك بن أنس، وسليمان بن بلال، وغيرهما.

وثقه ابن معين - في رواية عنه -، وابن عمار الموصلي.

وقال ابن معين - في رواية عنه - وأحمد وابن عدي: (لا بأس به). وزاد ابن عدي: (تروى عنه نسخ).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: كثير الحديث.

وضعفه ابن معين - في رواية عنه -، ويعقوب بن شيبه، وأبو زرعة، وابن المديني، وأبو حاتم والنسائي، وأبو جعفر الطبري.

وقال الذهبي: "قال أبو زرعة صدوق فيه لين".

وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ"

ولعلّ الراجح فيه أنه صدوق إلا فيما أخطأ فيه؛ فإن من العلماء من عدّله، ومنهم من جرحه جرحاً غير مفسر، إضافة إلى ذلك، فإن ابن عدي سبر مروياته وفتش، ثم قال فيه: (لا بأس به)، وكذا وصل فيه ابن طاهر المقدسي من المحققين إلى ما قاله ابن عدي.

وهو من السابعة، مات في آخر خلافة المنصور، روى له البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

ينظر: العلل ومعرفة الرجال للإمام احمد (٣٦٦/١) والتاريخ الكبير (٢١٦/٧) وسؤالات ابن المديني ص (٩٥) والكامل (٦٧/٦) ت (١٦٠٣) وذخيرة الحفاظ (٧٨٢/٢) وتهذيب الكمال (١٥٣/٦) ت (٥٥٣٠) والكاشف (١٤٤/٢) ت (٤٦٣١) والميزان (٤٠٤/٣) ت (٦٩٣٨) والتهذيب (٤١٣/٨) والتقريب ص (٨٠٨) ت (٥٦٤٦).

٥- الوليد بن رباح:

هو الوليد بن رباح الدوسي المدني.

روى عن: أبي هريرة، وسعد بن حنيف، وغيرهما.

وعنه: ابنه محمد ومسلم، وكثير بن زيد الأسلمي.

قال البخاري: (حسن الحديث).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: (صالح).

وقال الذهبي وابن حجر: (صدوق).

وهو من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، روى له البخاري في التاريخ الكبير، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤/٩) والكاشف (٣٥١/٢) ت (٦٠٦٣) والتهذيب (١٣٣/١١) ت (٢٢٠) والتقريب ص (١٠٣٨) ت (٧٤٧٢).

٦- أبو هريرة رضي الله عنه:

هو الدوسي اليماني، الصحابي الجليل حافظ الصحابة، مشهور بكنيته، وقيل في سبب كنيته: أن رسول الله ﷺ رآه وفي كفه هرة، فقال: "يا أبا هريرة".

واختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال كثيرة إلا أن منهم من رجَّح عبدالرحمن بن صخر. ومنهم من رجَّح عمرو بن عامر.

أسلم عام خير، وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لزمه وواظب عليه رغبة في العلم، فدعا له رسول الله ﷺ، مات بالمدينة سنة سبع وقيل ثمان وقيل: تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر: الاستيعاب (٣٣٢/٤) وأسد الغابة (٣١٣/٦) والإصابة (٣٤٨/٧) والتقريب ص (١٢١٨) ت (٨٤٩٣).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن كثير بن زيد والوليد بن رباح صدوقان حديثهما في مرتبة الحسن، وقد تابع محمد بن سيرين الوليد بن رباح في الرواية عن أبي هريرة بسند صحيح — كما سيأتي — لكن تقدم قول البزار عقب تخريجه لرواية الوليد بن رباح: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وقد رواه عن كثير غير سليمان".

والحديث له شاهد من حديث ابن عمر وأبي المليح عن أبيه كما تقدم، فيكون صحيحاً لغيره، والله أعلم.

وأما طريق محمد بن سيرين:

فأخرجه أبو عوانة في مستخرجه — كما تقدم — فقال: حدثنا البرقي القاضي أبو العباس، قال: ثنا الحكم بن موسى، قال ثنا هِقل، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به بمثله، غير أنه قال: "إلا بوضوء" بدل "بغير طهور".

وأخرجه ابن عدي في الكامل — كما تقدم في التخريج — فقال: "حدثنا أحمد بن محمد بن حرب، حدثنا الترمذي، حدثنا هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، بلفظه. وقال عقبه: "وهذا باطل بهذا الإسناد".

فابن عدي أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد في ترجمة شيخه: أحمد بن محمد بن حرب المُلحَمي وقال عنه: "يتعمد الكذب، ويُلقن فيتلَقن"، وختم ترجمته فقال: "وأحمد بن محمد بن حرب هذا، مشهور بالكذب ووضع الحديث".

وعلى هذا فلا يوصف طريق هِقل بالاختلاف، فالطريق الذي فيه ذكر الأوزاعي باطل.

دراسة إسناد أبي عوانة:

١ - البرقي القاضي:

هو أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر أبو العباس البرقي القاضي.

قال عبد الله بن أحمد: (صدوق، ما أعلم إلا خيراً).

وقال الدارقطني: (أحمد بن محمد بن عيسى البرقي، ثقة).

وقال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً حجة يذكر بالصلاح والعبادة).

مات سنة ثمانين ومائتين.

ينظر: تاريخ بغداد (٦١/٥) ت (٢٤٣١).

٢ - الحكم بن موسى:

هو الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي، أبو صالح القنطري.

روى عن: إسماعيل بن عياش، وابن المبارك، والهيكل بن زياد، وغيرهم.

وروى عنه: البخاري تعليقاً، ومسلم، وأبو داود في المراسيل، وروى له النسائي، وابن ماجه بواسطة.

قال ابن معين: (ليس به بأس)، وقال مرة: (ثقة)، وكذا قال العجلي.

وقال ابن سعد: (ثقة كثير الحديث، وكان رجلاً صالحاً ثبتاً في الحديث).

وقال ابن قانع: (ثقة).

وقال صالح جزرة: (الثقة المأمون).

وقال أبو حاتم: (صدوق).

وذكره ابن حبان في الثقات، وكذا ذكره ابن شاهين في ثقاته وقال: (ليس به بأس).

وقال الحافظ في التقريب: (صدوق).

فيظهر — والله أعلم — أنه ثقة، وقد روى عنه مسلم عشرين حديثاً في صحيحه، فهذا تعديل فعلي له.

وهو من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين.

ينظر: تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص (٩٧) ت (٢١٣) وإكمال تهذيب الكمال

(١٠٨/٤) ت (١٣٠٢) والتهذيب (٤٣٩/٢) ت (٧٦٦) والتقريب ص (٢٦٤) ت (١٤٧٠).

٣- هقل:

هو هقل، بكسر أوله وسكون القاف ثم لام، ابن زياد السكسكي، بمهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة، الدمشقي، نزيل بيروت، قيل هقل لقب، واسمه محمد أو عبدالله، وكان كاتب الأوزاعي، قال الذهبي: "إمام مُفْتٍ ثَبَتَ"، وقال الحافظ: "ثقة".

روى عن: هشام بن حسان، والأوزاعي، وغيرهما.

وروى عنه: الليث بن سعد وهو أكبر منه، والحكم بن موسى، وغيرهما.

وهو من التاسعة، مات سنة تسع وسبعين ومائتين أو بعدها، أخرج له مسلم، والأربعة.

ينظر: الكاشف (٣٣٩/٢) ت (٥٩٨١) والتهذيب (٦٤/١١) ت (١٠٣) والتقريب ص (١٠٢٤) ت (٧٣٦٤).

٤- هشام بن حسان:

هو هشام بن حسان الأزدي، القُرْدُوسي، بالقاف وضم الدال، أبو عبدالله البصري.

روى عن: محمد بن سيرين، وحميد بن هلال، وغيرهما.

وروى عنه: هقل، والسفيانان، ويحيى القطان، وغيرهم.

قال عنه الذهبي: (ثقة إمام كبير الشأن).

وقال الحافظ: (ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما).

ومن تكلم فيه من الأئمة فلاجل إرساله عن الحسن وعطاء وعكرمة، قال الحافظ في هدي الساري ص (٤٧١): (احتج به الأئمة لكن ما أخرجوا له عن عطاء شيئاً، وأما حديثه عن عكرمة فأخرج البخاري منه يسيراً توبع في بعضه، وأما حديثه عن الحسن البصري ففي الكتب الستة، وقد قال عبدالله بن أحمد، عن أبيه: ما يكاد ينكر عليه أحد شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به، إما أيوب، وإما عوف، قلت — أي ابن حجر — فهذا يؤيد ما قررناه في علوم الحديث أن الصحيح على قسمين، والله أعلم).

وهو من السادسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: الجرح والتعديل (٥٤/٩) ت (٢٢٩) والميزان (٢٩٥/٤) ت (٩٢٢٠) والكاشف

(٣٣٦/٢) ت (٥٩٥٩) والتهذيب (٣٤/١١) ت (٧٥) والتقريب ص (١٠٢٠) ت (٧٣٣٩).

٥ - محمد بن سيرين:

هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى.

روى عن: أبي هريرة، وأنس بن مالك، وغيرهما.

وروى عنه: هشام بن حسان، وابن عون، وغيرهما.

وهو من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: الجرح والتعديل (٢٨٠/٧) ت (١٥١٨) والكاشف (١٧٨/٢) ت (٤٨٩٨) والتهذيب

(٢١٤/٩) ت (٣٣٦) والتقريب ص (٨٥٣) ت (٥٩٨٥).

الحكم على إسناد أبي عوانة:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته ثقات، وهو متصل، فيكون محمد بن سيرين قد تابع الوليد بن رباح في الرواية عن أبي هريرة. والله أعلم.

وأما الطرق الأخرى المروية في هذا الحديث عن أبي هريرة — كما تقدم في التخريج — فهي من طريق: أبي سلمة بن عبد الرحمن، والحسن بن أبي الحسن، وعبيدالله بن موهب، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

فطريق أبي سلمة روي عنه بإسنادين:

١ - عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة. قال ابن خزيمة عن هذا

الإسناد في صحيحه لما أخرجه: (خبر غريب الإسناد)، وقال العقيلي في الضعفاء

الكبير (٣٧٨/٣): (أحاديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير مضطربة

ضعاف ليست بصحاح..") وقال بعد أن أخرج هذا الحديث في ترجمة عكرمة:

"ورواه غسان بن عبيد عن عكرمة أيضاً هكذا ولا يتابع عكرمة عليه. وقد روى

هذا الحديث سليمان بن بلال، وابن أبي حازم، وغيرهما، عن كثير بن زيد، عن

الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وهذا أصلح من حديث عكرمة.

ورواه سماك، عن مصعب بن سعد، عن ابن عمر، وقتادة عن أبي المليح، عن أبيه،

جميعاً عن النبي ﷺ نحوه). وقال ابن عدي بعد أن أخرجه في الكامل (٩/٦): (وهذا

لا أعلم رفعه النبي ﷺ غير غسان بن عبيد، عن عكرمة بن عمار. وروي عن أبي حذيفة، عن عكرمة مرفوعاً أيضاً، وغيرهما أوقفوه على أبي هريرة. ولغسان بن عبيد غير ما ذكرت من الحديث، والضعف على حديثه بين. وعدّ الذهبي في الميزان (٣/٣٣٥) ت (٦٦٦١) هذا الطريق من مناكير غسان بن عبيد الموصلي.

٢- عبدالعزيز بن عبدالله القرشي، عن عون بن حيان، عن أبي سلمة. قال ابن عدي بعد أن أخرج هذا الطريق في الكامل (٥/٢٩٣): (وعبد العزيز بن عبدالله هذا عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات). وانظر الميزان (٢/٦٣٠) ت (٥١٠٧)، واللسان (٥/٢٠٨) ت (٤٨١٦).

وأما طريق الحسن البصري:

فرواه أبو يعلى بسند ضعيف جداً؛ من طريق عباد بن كثير، عن أبي أمية عبدالكريم، عن الحسن البصري، ففيه ثلاث علل:

١- الحسن لم يسمع من أبي هريرة، وهذا مذهب جمهور الأئمة من الحديثين. انظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (٣٨-٣٩)، وجامع التحصيل ص (١٦٤)، وتحفة التحصيل في ذكر رواية المراسيل للعراقي ص (٦٧-٧٠).

٢- ضعف أبي أمية عبدالكريم بن أبي المخارق البصري، قال ابن عبدالبر: "مجمع على ضعفه". انظر: تهذيب الكمال (٤/٥٤٢) ت (٤٠٩٤) والتهذيب (٦/٣٧٦) ت (٧١٦) والتقريب ص (٦١٩) ت (٤١٨٤).

٣- وفيه عباد بن كثير الثقفي البصري، قال الحافظ: "متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب". انظر: التهذيب (٥/١٠٠) ت (١٦٩) والتقريب ص (٤٨٢) ت (٣١٥٦).

وأما طريق يحيى بن عبيدالله، عن أبيه عبيدالله بن عبدالله بن موهَّب، عن أبي هريرة، فضعيف جداً؛ قال الحافظ عن يحيى بن عبيدالله: "متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع". ينظر: التهذيب (١١/٢٥٢) ت (٤٠٦) والتقريب ص (١٠٦١) ت (٧٦٤٩).

[٥] تخريج حديث أنس:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارة: باب من قال: لا تقبل صلاة إلا بطهور (٢٣٨/١) رقم (٢٧) فقال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ (سعد) ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تُقْبَلُ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ، وَلَا صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ".

ومن طريقه أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٤٤/٧) رقم (٤٢٥١).

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٥١) رقم (٥٧).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١).

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٢١/٤).

ثلاثتهم من طرق، عن ليث بن سعد، به، بمثله مع تقديم وتأخير.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور (١٠٠/١) رقم (٢٧٣).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٥/١).

كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، به، بمثله مع تقديم وتأخير.

علماً بأن من المخرجين من قال: سنان بن سعد، ومنهم من قال: سعد بن سنان.

وأخرجه البزار في مسنده (٣٣١/١٣) رقم (٦٩٤٥) عن محمد بن معمر، عن مسلم بن

إبراهيم، عن الحسن بن أبي جعفر، عن ثابت، عن أنس، به، بلفظ: "لا يقبل الله صلاة بغير

طهور، — أحسبه قال — ولا صدقة من غلول".

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

١ - يونس بن محمد:

هو يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب.

روى عن: ليث بن سعد، والحمادين، وغيرهم.

وعنه: ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة ثبت).

وهو من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٤٦/٩) ت (١٠٣٣) وتهذيب الكمال (٢١٨/٨)
ت (٧٧٧٩) والكاشف (٤٠٤/٢) ت (٦٤٧٦) والتهذيب (٤٤٧/١١) ت (٨٦٣)
والتقريب ص (١٠٩٩) ت (٧٩٧١).

٢- ليث بن سعد:

هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري.
روى عن: يزيد بن أبي حبيب، والزهرى، وغيرهما.
وعنه: يونس بن محمد، وقتيبة بن سعيد، وغيرهما.
قال الحافظ في التقريب: (ثقة ثبت فقيه إمام مشهور).
وهو من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٧٩/٧) ت (١٠١٥) وتهذيب الكمال (١٨٤/٦)
ت (٥٦٠٥) والكاشف (١٥١/٢) ت (٤٦٩١) والتهذيب (٤٥٩/٨) ت (٨٣٢) والتقريب
ص (٨١٧) ت (٥٧٢٠).

٣- يزيد بن أبي حبيب:

هو يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختلف في ولائه.
روى عن: سعد بن سنان ويقال: سنان بن سعد، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما.
وعنه: الليث، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.
قال الذهبي: (ثقة من العلماء والحكماء الأتقياء).
وقال الحافظ ابن حجر: (ثقة فقه، وكان يرسل).
وهو من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة، وقد قارب الثمانين، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٦٧/٩) ت (١١٢٢) وجامع التحصيل ص (٣٠٠)
وتهذيب الكمال (١١٨/٨) ت (٧٥٧٠) والكاشف (٣٨١/٢) ت (٦٢٨٩) والتهذيب
(٣١٨/١١) ت (٦١٤) وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص (٣٤٩) والتقريب
ص (١٠٧٣) ت (٧٧٥١).

٤ - ابن سنان:

هو سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد الكندي، المصري. كذا ذكره المزي، قال مغلطاي: (ولو عكس وتبع البخاري وأبا حاتم الرازي وغيرهما لكان صواباً..). ومن ذكره في باب سنان: ابن حبان في الثقات، وابن سعد، والدارقطني في المؤتلف والمختلف، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق، وابن ماكولا في الإكمال، وأبو سعيد ابن يونس.

وذكر الخطيب: أن محمد بن إسحاق وابن لهيعة وعمرو بن الحارث يقولون: سنان بن سعد، وأن الليث وحده يقول: سعد بن سنان، ثم قال: سنان بن سعد، وفي رواية عن ابن إسحاق: سعيد بن سنان بزيادة ياء.

قال مغلطاي بعد سرد الاختلاف في اسمه: (فتبين لك أن لا قائل بسعد بن سنان، أعني قائلاً مصمماً لا يتردد، وأن الصواب سنان بن سعد كما قاله البخاري، وغيره). وقال ابن القطان في بيان الوهم الإيهام (٦٠٧/٣): (لصحيح فيه سنان بن سعد). روى عن: أنس بن مالك.

وعنه: يزيد بن أبي حبيب، ولم يرو عنه غيره، كذا في تهذيب الكمال. وقد تعقبه مغلطاي في الإكمال فقال: (وفيه نظر، لما أسلفناه من عند ابن يونس — وقد ذكر عن ابن يونس أنه قال: يروي عنه يزيد، ومحمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي.. — ولما ذكره ابن حبان: حدث عنه المصريون وهم مختلفون فيه. وفيه دلالة على رواية جماعة عنه).

وقال ابن معين: (سمع عبدالله بن يزيد من سنان بن سعد بعد ما اختلط). وذكر ابن أبي حاتم ممن روى عنه نقلاً عن أبيه: يزيد بن أبي حبيب والليث بن سعد وعمرو ابن الحارث وحيوة بن شريح.

ويظهر لي — والله أعلم — أنه وقع في كتاب الجرح والتعديل سقط كلمة "وعنه" بعد يزيد ابن أبي حبيب؛ لأن المذكورين بعد يزيد لا يروون عنه مباشرة، وإنما بواسطة يزيد بن أبي حبيب، ولذلك لم يُشر المزي وابن حجر إلى عبارة ابن أبي حاتم، مما يدل على أنه وقع حذف من المطبوع، وصواب العبارة: "روى عنه يزيد بن أبي حبيب وعنه الليث...".

وقد اختلف النقاد في تعديل سنان بن سعد وتوجيهه، وبيانه كالاتي:

المعدلون:

قال أبو بكر ابن أبي خيثمة: (سئل يحيى بن معين عن سعد بن سنان الذي روى عنه يزيد ابن أبي حبيب؟ فقال: ثقة).

وذكره العجلي في ثقاته، وقال: (بصري، تابعي، ثقة).

وذكره ابن شاهين في أسماء الثقات، ونقل عن ابن عمار الموصللي وأحمد بن صالح المصري أنهما قالاه فيه: "ثقة، وزاد أحمد بن صالح: ليس في قلبي من حديثه شيء".

وقال أبو داود في رواية الآجري: "قلت: لأحمد بن صالح: سنان بن سعد سمع أنساً؟ فغضب من إجلاله له".

وقال المنذري: (وروي عن أحمد توثيقه، وحسن الترمذي حديثه، واحتج به ابن خزيمة في صحيحه^(١) في غير ما موضع).

وقال الذهبي في الميزان: (ونقل ابن القطان^(٢) أن أحمد يوثقه).

وقال البخاري في رواية الترمذي — كما في العلل الكبير —: (صالح مُقَارِب الحديث). وذكره ابن حبان في الثقات فقال: (سنان بن سعد الكندي يروي عن أنس بن مالك، حدث عنه المصريون، وهم مختلفون فيه، يقولون: سعد بن سنان، وسعيد بن سنان، وسنان بن سعد، وأرجو أن يكون الصحيح سنان بن سعد، وقد اعتبرت حديثه فرأيت ما روي عن سنان بن سعد يشبه أحاديث الثقات، وما روي عن سعد بن سنان، وسعيد بن سنان فيه المناكير، كأتهما اثنان، فالله أعلم)، وقال أيضاً في مشاهير الأمصار: (من جلة المصريين، وهو الذي يخطئ الرواة فيه، منهم من قال: سعد بن سنان، وقال بعضهم: سعيد بن سنان، والصحيح سنان بن سعد، والله أعلم). وقال ابن دقيق العيد: (وسعد بن سنان مختلف في اسمه، وفي توثيقه). وقال الحافظ ابن حجر في التقریب: (صدوق، له أفراد).

(١) صحيح ابن خزيمة (٤/٥١ و ٩٤) رقم (٢٣٣٥ و ٢٤٣٠).

(٢) لم أعثر على توثيق أحمد في مصدر، والذي في بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٣/٦٠٧) "وقال البخاري: وهنه أحمد"، وفي (٤/٢١٤): "وقال الترمذي تكلم فيه أحمد بن حنبل" والله أعلم.

وذهب ابن القطان إلى تحسين حديثه فقال بعد أن ذكر بعض أقوال الأئمة فيه في بيان الوهم والإيهام (٢١٤/٤): (فهذا الحديث إذن من أجله حسن^(٣))، وكذلك قال فيه الترمذي فاعلمه).

واعتمد الشيخ الألباني كلام الحافظ في الصحيحة (١١٥/٢) فقال: "قلت: فهو حسن الحديث".

المجرحون والمليّنون:

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل — كما في العلل ومعرفة الرجال —: سمعته — (يعني أباه) — يقول: (سعد بن سنان تركت حديثه، ويقال سنان بن سعد، حديثه حديث مضطرب)، وسمعته مرة أخرى يقول: (يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس). وقال محمد بن علي الوراق: (سمعت أحمد بن حنبل يقول في أحاديث يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس، قال: روى خمسة عشر حديثاً منكراً كلها، ما أعرف منها واحداً).

وقال أحمد بن حنبل في رواية أحمد بن أبي يحيى — كما في الكامل —: (لم أكتب أحاديث سنان بن سعد لأنهم اضطربوا فيها؛ فقال بعضهم: سعد بن سنان، وسنان بن سعد). وقال الآجري في سؤالاته "سألت أبا داود عن سنان بن سعد؟ فقال: كان أحمد لا يكتب حديثه".

وقال الترمذي في جامعه: (وقد تكلم أحمد بن حنبل في سعد بن سنان). وقال مغلطاي: "ولما ذكره الساجي في جملة الضعفاء قال: قال أحمد: ترك حديثه، ليس حديثه حديثاً حسناً. وقيل له: سعد بن سنان عن أنس يُعْبَأُ به؟ قال: على أي شيء يُعْبَأُ به؟!". وقال الجوزجاني: (أحاديثه واهية، لا تشبه أحاديث الناس عن أنس).

وقال مغلطاي: (وقال أبو بشر الدولابي — فيما ذكره عنه أبو العرب في كتاب الضعفاء —: منكر الحديث).

وقال ابن سعد: منكر الحديث.

^(٣) هذا مذهب ابن القطان في الراوى المختلف فيه، وانظر الحديث رقم (٦) عند الكلام على عبدالله بن محمد بن عقيل.

وقال النسائي: (منكر الحديث)، وقال مرة: (ضعيف)، وقال أيضاً: (ليس بثقة).

وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين.

وقال ابن الجوزي: (وقال الدارقطني: ضعيف).

وذكره العقيلي في جملة الضعفاء.

وقال الذهبي في الميزان: (ضعيف)، وقال في المغني: (ضعفه، ولم يترك)، وقال في الكاشف

والمجرد: (ليس بحجة).

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٨٧/١) رقم (١١٠) معلقاً على هذا الحديث الذي

أخرجه ابن ماجه من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سنان، عن أنس: (هذا إسناد ضعيف؛

لضعف التابعي، وقد تفرد يزيد بالرواية عنه، فهو مجهول).

وقال الهيثمي: (وفيه كلام كثير وقد وثق).

والراجح — والله أعلم — أنه ضعيف يُعتبر به في الشواهد والمتابعات؛ لأن بعض من جرحه

قد فسّر جرحه له كالإمام أحمد، فقد عدّ له خمسة عشر حديثاً منكراً، والجرح المفسر مقدّم

على التوثيق المطلق، كما هو مقرر في علوم الحديث.

فكثرة ما تفرد به عن أنس رضي الله عنه، مما لا يُوجد عن أنس عند غيره، حتى عدّ له أحمد بن حنبل

هذه الأحاديث المنكرة؛ مع أنه لا يُوجد فيه من الشهرة وكثرة الحديث ما يحتمل معه أن

يتفرد بمثل هذا العدد.

وعلى ذلك يُحمل قول الجوزجاني: "أحاديثه واهية، لا تُشبه أحاديث الناس عن أنس"،

وقول ابن سعد، والنسائي في أحد أقواله، والدولابي: "منكر الحديث"، أي أنه يتفرد.

وقول أحمد في رواية عبد الله: (يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه حديث أنس) فسّره

ابن رجب في شرح علل الترمذي (٨٦١/٢) بقوله: (ومرادُه أن الأحاديث التي يرويها عن

أنس مرفوعة، إنما تشبه كلام الحسن البصري، أو مراسيله)^(١).

^(١) جعل ابن رجب سنان بن سعد أول مثال تحت قاعدة مهمة حيث قال: "حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم

للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث

فلان، ولا يشبه حديث فلان فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى

مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم.. ثم قال: فمن ذلك سنان بن سعد....".

فيتين من كلام النقاد:

- ١- أنه يتفرد عن أنس بأحاديث لم يروها الناس عنه.
 - ٢- أن هذه الأحاديث التي تفرد بها معروفة عن الحسن، لا عن أنس.
- وأما اختيار أحمد بن حنبل ترك الكتابة عنه، فقد فسّره باضطراب الرواة في اسمه، وهذا لا يُوجب أن الراوي عنده من الوهن في المنزلة التي يُترك معها حديثه، وبهذا أجاب ابن عدي عن ترك أحمد له فقال — بعد أن أورد له جملة من الأحاديث —: (ولسعد غير ما ذكرت من الحديث عن أنس، والليث يروي عن يزيد بن أبي حبيب فيقول: عن سعد بن سنان. وعمرو بن الحارث، وابن لهيعة يرويان عن ابن أبي حبيب فيقولان: عن سنان بن سعد، عن أنس. وهذه الأحاديث ومتونها وأسانيدها والاختلاف فيها، يحمل بعضها بعضاً، وليس هذه الأحاديث مما يجب أن تترك أصلاً كما ذكره ابن حنبل، أنه ترك هذه الأحاديث للاختلاف الذي فيه من سعد بن سنان، وسنان بن سعد؛ لأن في الحديث وفي أسانيدها ما هو أكثر اضطراباً منها في هذه الأسانيد، ولم يتركه أحد أصلاً، بل أدخلوه في مسندهم وتصانيفهم).
- هذا ولا يُعتدّ بما نُسب إلى أحمد من توثيقه له؛ لأنه ورد منقطعاً على لسان المتأخرين، وإنما العبرة بالأقوال المسندة التي اتفقت على نقل الجرح فيه عن أحمد.
- وأما قول ابن حبان في الثقات: (كأنهما اتنان) فمجرد احتمال، ليس له أصل ثابت يعول عليه، ولم يذكر أحد من الأئمة هذا الاحتمال.
- وأما وصف البوصيري له بالجهالة فلعله تراجع عنه؛ حيث ذكر في نفس الكتاب "مصباح الزجاجاة" حُكْمَه على أحاديث من طريق يزيد، عن سنان بن سعد، عن أنس، فقال في (٢/٢٩٥) رقم (١٤٠١) و(٢/٣٠٨-٣٠٩) رقم (١٤٣١) و(٢/٣٤١) رقم (١٥٠٢): "هذا إسناد حسن، سنان بن سعد ويقال سعد بن سنان مختلف فيه وفي اسمه". وأيضاً لم ينفرد يزيد بن أبي حبيب بالرواية عنه، فقد ذكر غيره، كما تقدم.
- وقد ذكره ابن حجر من الطبقة الخامسة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، والله أعلم.

ينظر ترجمته في: العلل ومعرفة الرجال (٤٩/٢) رقم (٣٤٠) والتاريخ الكبير (١٦٣/٤) ت (٢٣٣٩) وتاريخ الثقات للعجلي ص (١٧٩) ت (٥٢٢) سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني (١٦٤/٢) رقم (١٤٨٤) والضعفاء والمتروكين للنسائي ص (١٢٥ و ١٣٠) ت (٢٧٩ و ٢٩٧) والضعفاء الكبير (١١٨/٢) ت (٥٩٦) والجرح والتعديل (٢٥١/٤) ت (١٠٨٥) والثقات لابن حبان (٣٣٦/٤) ومشاهير علماء الأمصار ص (١٥٠) ت (٩٤٩) والكامل (٣٥٥/٣) ت (٧٩٩) وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص (١٤٠ و ١٥٣) ت (٤٠٩ و ٤٦٧) والضعفاء والمتروكين للدارقطني ص (٢٣٤) ت (٢٦٧) والمؤتلف والمختلف (١٢٠٥/٣) وموضح أوهام الجمع والتفريق (١٦٧/٢) ت (٢٤٦) والإكمال لابن مأكولا (٤٤٣/٤) والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣١٢/١) ت (١٣٥٤) الرواة المختلف فيهم للمنزري (مطبوع مع الترغيب والترهيب ٥٧٠-٥٧١) وتهذيب الكمال (١٢٠/٣) ت (٢١٩٣) وتهذيب التهذيب للذهبي (٣٩٩/٣) ت (٢٢٣٤) وميزان الاعتدال (١٢١/٢) ت (٣١١٤) والمغني في الضعفاء (٣٩٥/١) ت (٢٣٤٤) والكاشف (٤٢٨/١) ت (١٨٢٨) والمجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه ص (١١٧) ت (٨٩٤) وشرح علل الترمذي (٧٥٨/٢) وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٢٣٤/٥) ت (١٨٧٨) وتهذيب التهذيب (٤٧١/٣) والتقريب ص (٣٦٩) ت (٢٢٥١) وبحر الدم ص (٦١) ت (٣٤٦) والخلاصة ص (١٣٤).

٥- أنس:

هو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، صحابي مشهور، لقبه ذو الأذنين، دعا له الرسول ﷺ بكثرة المال والولد، وهو من المكثرين في الرواية، مات سنة اثنتين — وقيل ثلاث — وتسعين، وكان آخر الصحابة موتاً بالبصرة، وقد جاوز المائة، أخرج له الجماعة.

انظر ترجمته في: الاستيعاب (١٩٨/١) ت (٨٤) وأسد الغابة (٢٩٤/١) ت (٢٥٨) والإصابة (٢٧٥/١) ت (٢٧٧) والتقريب ص (١٥٤) ت (٥٧٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف سنان بن سعد الكندي، كما تقدم في ترجمته، وقد تابعه ثابت البناني، عن أنس، ولكن الراوي عن ثابت: الحسن بن أبي جعفر وهو الجفري، البصري، قال الحافظ: "ضعيف الحديث، مع عبادته وفضله".

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٠٩/٢) ت (١١٩٥) والكاشف (٣٢٢/١) ت (١٠١٧) والتهذيب (٢٦٠/٢) ت (٤٨٢) والتقريب ص (٢٣٥) ت (١٢٣٢).

وبهذه المتابعة والشواهد المتقدمة من حديث ابن عمر رقم (١)، وأبي هريرة رقم (٤)، وأبي المليح عن أبيه رقم (٢)، يرتقي للحسن لغيره.

وقد ضعف البوصيري الحديث بإسناد ابن ماجه، فقال في مصباح الزجاجة (٨٧/١) رقم (١١٠): (هذا إسناد ضعيف؛ لضعف التابعي، وقد تفرد يزيد بالرواية عنه فهو مجهول، اختلف عليه في اسمه، فقال الليث: سعد بن سنان، وقال ابن إسحاق وابن لهيعة: سنان بن سعد، وقال أحمد بن حنبل: لم أكتب حديثه لاضطرابهم في اسمه). لكن قد تقدّم نفي الجهالة عنه.

وأما الألباني فقد صححه في صحيح سنن ابن ماجه (١٠٤/١)؛ بناءً على أنه يرى تحسين حديث سنان بن سعد — كما تقدم — وصححه بالشواهد، فيما يظهر. والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

ذكر الترمذي - رحمه الله - في هذا الباب أربعة أحاديث:

الأول رواه بإسناده، وهو حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وهو حديث صحيح أخرجه مسلم بنفس رواية الترمذي عن شيخه قتيبة، ومن طرق أخرى.

قال أبو عيسى الترمذي عقب تخريجه لحديث ابن عمر: "هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ".

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٢٦/١): "وقد ذكر الترمذي حديث ابن عمر، وأسنده؛ لترجحه على ما عده من أحاديث الباب، كما هو الأكثر من عمله".

والأحاديث الأخرى قال عنها: "وفي الباب":

فأما حديث أبي المليح عن أبيه أخرجه الطيالسي، وهو إسناده صحيح. وقد رجَّح البزار إسناده أبي المليح عن أبيه، فقال بعد أن أخرجه: "وهذا الحديث قد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من وجوه، رواه ابن عمر وأنس، فذكرنا حديث أبي المليح عن أبيه دون غيره؛ فإن إسناده أحسن إسناده من غيره".

وأما حديث أنس: فقد رُوي عنه من طريقين:

الأول: طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس، وسنان بن سعد ضعيف. والثاني: من طريق الحسن بن أبي جعفر الجفري، عن ثابت البناني، عن أنس. والحسن أيضاً ضعيف، فيرتقي الحديث للحسن لغيره بهذين الطريقين، وبالشواهد التي ذكرتها - عند الحكم عليه -.

وأما حديث أبي هريرة فقد رُوي عنه من طريقين:

الأول الذي في الصحيحين من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، بلفظ مختلف عن لفظ الباب، وإن كان يدخل في معناه، ولفظه (لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ) فهذا لا إشكال في صحته فهو متفق عليه، كما تقدم. ولكنه رُوي أيضاً بلفظ آخر. بمثل حديث ابن عمر (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول) وهذا إسناده حسن؛ فإنه من طريق كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، وكثير

والوليد صدوقان — كما تقدم — قال البزار بعد رواية الحديث من طريق كثير بن زيد: (وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد..)، مع أنه قد رواه ابن سيرين عن أبي هريرة، كما تقدم عند أبي عوانة، بسند صحيح، بمثل حديث الوليد بن رباح، غير أنه قال: "إلا بوضوء" بدل "بغير طهور".

فتبين من هذا أن حديث أبي هريرة حديثان مختلفان في المتن، وأن الترمذي عند مقارنته بين أحاديث الباب وترجيحه لحديث ابن عمر بقوله (أصح شيء في هذا الباب وأحسن) لا يقصد حديث أبي هريرة المتفق عليه؛ لأن لفظه حديث آخر، وإن كان يدخل في معناه، بل الأقرب والله أعلم أنه يعني الحديث الموافق لحديث ابن عمر في اللفظ، الذي هو من طريق كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة، ولا شك أن حديث ابن عمر أصح من هذا وأحسن، وبهذا نعلم أن المسارعة في توهيم الترمذي لترجيحه لحديث ابن عمر على حديث أبي هريرة فيه نظر، ولا يحسن أن يقال في حق إمام من أئمة هذا الفن "فيه نظر"، قال المباركفوري في تحفة الأحوذى (٢٥/١): (قول الترمذي هذا الحديث يعني حديث ابن عمر أصح شيء في هذا الباب فيه نظر، بل أصح شيء في هذا الباب هو حديث أبي هريرة الذي أشار إليه الترمذي، وذكرنا لفظه، فإنه متفق عليه)، وتابعه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للجامع الترمذي (٦/١)، والشيخ الألباني في الإرواء (١٥٤/١)، والدكتور بشار عواد في تحقيقه للجامع (٥١/١) والدكتور أنيس في تحقيقه لمختصر الأحكام للطوسي (١٤١/١)، وهذا بناءً على قاعدة: (ما اتفق عليه الشيخان أقوى مما انفرد به أحدهما)، قال الحافظ ابن حجر في شرح حديث أبي هريرة المتفق عليه في الفتح (٢٨٣/١): (قوله: باب لا تقبل صلاة بغير طهور..، هذه الترجمة لفظ حديث رواه مسلم وغيره من حديث ابن عمر، وأبو داود وغيره من حديث أبي المليح بن أسامة عن أبيه، وله طرق كثيرة، لكن ليس فيها شيء على شرط البخاري، فلهذا اقتصر على ذكره في الترجمة، وأورد في الباب ما يقوم مقامه).

ومما يدل على أن الترمذي لم يقصد حديث أبي هريرة المتفق عليه أن ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٢٧/١) عند تخريجه لأحاديث الباب لم يشر إلى المتفق عليه، بل قال: (وأما حديث أبي هريرة فذكره ابن عدي..).

فتبين من هذا أن الترمذي رحمه الله قصد ترجيح حديث ابن عمر مما يماثله في اللفظ، والله أعلم.

هذا وقد دافع أحد الباحثين^(١) المعاصرين عن الإمام الترمذي في ترجيحه لحديث ابن عمر، فأجرى مقارنة مختصرة بين رواية حديث ابن عمر، ورواية حديث أبي هريرة المخرج في الصحيحين، وذكر أنها مرجحات، تجعل قول الترمذي أرجح من كل من خالفه.

لكن عندي أنه لا داعي لتكلف الأجوبة؛ فالخطب في هذا يسير، فحديث أبي هريرة المتفق عليه لا يدخل في الموازنة والترجيح؛ لأنه كما أسلفت مستقل بمتمن آخر، بل إن أبا هريرة قد روى حديثاً آخر يمثل حديث ابن عمر، وهو الحديث رقم (٤)، فهذا هو المعنى بالموازنة مع أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي.

وأيضاً الترمذي لا يمكن أن يغفل عن حديث أبي هريرة المتفق عليه؛ لأنه أخرجه في جامعه وشارك الشيخين في روايته من طريق عبدالرزاق، فدلّ على أنه ليس من مقصوده في الموازنة بين أحاديث الباب، وحقّ له ذلك، فلم يعدل عن اللفظ المطابق إلى حديث آخر في معناه، ويحكم عليه الترمذي؟!.

والخلاصة:

أن حديث ابن عمر، صحيح الإسناد، وقد شارك مسلم الترمذي في روايته عن شيخهما قتبية، ورواه أيضاً من طرق أخرى. وقد ذكروا في علم المصطلح أن الصحيح على أقسام سبعة^(٢)، وأن القسم الثالث منه: ما انفرد مسلم بإخراجه. انظر تدريب الراوي (١/١٢٢ - ١٢٣)، فهذا الحديث منه، فيترجح على غيره من أحاديث الباب، وبهذا نعرف دقة الترمذي في ترجيحه لهذا الحديث على غيره، ولا يعني هذا أن أحاديث الباب التي أشار إليها ضعيفة كلها، بل هذا من باب صحيح وأصح، وقد تقدّم أن حديث أبي المليح عن أبيه أيضاً صحيح، ورجّحه البزار على غيره، لكن ترجيح الترمذي أولى لما ذكرت من جلاله صحيح

(١) هو د. عذاب الحمّش في كتابه: الإمام الترمذي، ومنهجه في كتابه الجامع (١/٣٧٤).

(٢) ذكر ابن دقيق العيد في كتابه "الاقتراح في بيان الاصطلاح.." ص (٣١١-٤٥٣) تقسيم الحديث الصحيح إلى سبعة أقسام، وذكر في كل قسم أربعين حديثاً.

مسلم، وحديث أبي هريرة رقم (٤) الذي يماثل حديث ابن عمر وأبي المليح عن أبيه في لفظه وإن كان حسناً من طريق الوليد بن رباح، وصحيحاً من طريق ابن سيرين عند أبي عوانة، إلا أنه لم يعتمد ويخرَّج في كتب الحديث كتخريج حديث ابن عمر وأبي المليح عن أبيه، ولم يشتهر طريقه كاشتهار حديث ابن عمر وأبي المليح عن أبيه، حتى قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وقد رواه عن كثير غير سليمان".

فحديث ابن عمر رواه: سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، عن ابن عمر. ورواه عن سماك: أبو عوانة وإسرائيل وزائدة وشعبة، ورواه عن كلٍ منهم جمع كبير من الرواة.

وحديث أبي المليح عن أبيه: رواه عنه قتادة، وعنه: أبو عوانة وشعبة وسعيد بن عروبة، ورواه عن كلٍ منهم جمع من الرواة.

فحديث ابن عمر (صحيح، مخرَّج في مسلم)، وحديث أبي المليح عن أبيه (صحيح)، وحديث أبي هريرة رقم (٤) (حسن صحيح)، وحديث أنس (حسن لغيره). والله تعالى أعلم.

باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور

[٦/٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَادٌ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ)).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَقِيلٍ هُوَ صَدُوقٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ. وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَالْحُمَيْدِيُّ يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَقِيلٍ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ. وَفِي الْبَابِ: عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ.*

* جامع الترمذي (٩/٨)

تخريج الحديث:

هذا الحديث له طريقان:

الأول: يرويه عبد الله بن محمد بن عقال، عن محمد بن الحنفية، عن علي مرفوعاً، كما عند الترمذي.

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١/١٥٤) رقم (٣) عن محمد بن بشار به بلفظه، إلا أنه قال "الوضوء" بدلاً من "الطهور".

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب فرض الوضوء (١/٤٩) رقم (٦١).

ومن طريقه: ابن عبد البر في التمهيد (٩/١٨٥).

والبغوي في شرح السنة، في الصلاة: باب التكبير عند افتتاح الصلاة (٣/١٧) بعد رقم (٥٥٨)، وقال عقبه: "هذا حديث حسن".

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب مفتاح الصلاة الطهور (١/١٠١) رقم (٢٧٥). والبخاري في مسنده (٢/٢٣٦) رقم (٦٣٣) وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

- وأبو يعلى في مسنده (٤٥٦/١) رقم (٦١٦).
- ومن طريقه المقدسي في المختارة (٣٤١/٢) رقم (٧١٨).
- وأخرجه أبو أحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث ص (٤٥).
- والدارقطني في سننه، في الصلاة: باب تحليل الصلاة التسليم (٢١٦/٢) رقم (١٤٢١).
- وأبو نعيم في الحلية (٣٧١/٨) وقال عقبه: "مشهور لا يعرف إلا من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل بهذا اللفظ من حديث علي".
- سبعته من طرق عن وكيع به بمثله سواء.
- وأخرجه وابن أبي شيبه في مصنفه، في الصلاة: باب مفتاح الصلاة ما هو؟ (٣٩١/٢) رقم (٢٣٩٣).
- ومن طريقه ابن عدي في الكامل (١٢٩/٤).
- وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٢/٢) رقم (١٠٠٦).
- كلاهما ابن أبي شيبه وأحمد عن وكيع به بمثله سواء.
- وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٢/٢) رقم (١٠٧٢) عن عبدالرحمن بن مهدي به بلفظه، إلا أنه قال "الوضوء" بدلاً من "الطهور".
- وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه، في الصلاة: باب من نسي تكبيرة الاستفتاح (٧٢/٢) رقم (٢٥٣٩).
- ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب من أحدث في صلاته قبل الإحلال منها بالتسليم (٣٦٠/٢) رقم (٣٣٧٣).
- وأخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في الصلاة ص (٦٣).
- ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب ما يدخل به في الصلاة من التكبير (٢٥/٢) رقم (٢٢٦١).
- كلاهما - عبدالرزاق وأبو نعيم - عن سفيان الثوري به بمثله، إلا أنه عند عبدالرزاق قال: "إحرامها" بدلاً من "تحريمها".
- وأخرجه الشافعي في مسنده (٢٥٢/١) رقم (١٩١).

ومن طريقه البغوي في شرح السنة، في الصلاة: باب التكبير عند افتتاح الصلاة (١٧/٣) رقم (٥٥٨).

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٣٦-٣٧) رقم (٣٧).

والدارمي في سننه، في الطهارة: باب مفتاح الصلاة الطهور (١٨٥/١) رقم (٦٩١).

وابن المنذر في الأوسط، في صفة الصلاة: ذكر التكبير لافتتاح الصلاة والأمر به (٧٥/٣) رقم (١٢٦١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة: باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها أو من سننها؟ (٢٧٣/١).

والدارقطني في سننه، في الصلاة: باب السلام في الصلاة (١٧٩/٢-١٨٠) رقم (١٣٥٩)، وفي باب تحليل الصلاة التسليم (٢١٦/٢) رقم (١٤٢١) مقرونا بطريق وكيع.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٣٢٢/١) رقم (٥٧٤).

والبيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب تحليل الصلاة بالتسليم (٢٤٧/٢)

رقم (٢٩٦٢)، وفي باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم (٥٣٠/٢) رقم (٣٩٧٠)، وفي

السنن الصغير، في الصلاة: باب التسليم من الصلاة (١٤٧/١) رقم (٤٥٤).

والخطيب في تاريخ بغداد (١٩٧/١٠).

وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٣/٥٧).

عشرتهم من طرق عن سفيان الثوري به بمثله، إلا عند الشافعي وأبي عبيد وأبي نعيم

قال: "الوضوء" بدلاً من "الطهور"، وأبو عبيد اقتصر على شطره الأول، وعند ابن المنذر

والطحاوي والدارقطني في الموضع الثاني والبيهقي قال: "إحرامها وإحلالها".

الثاني: يرويه ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن علي مرفوعاً.

أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٢٤/٧) من طريق الحسن بن علي بن ميسرة، حدثنا سلمة بن

الفضل، حدثنا سفيان، عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن علي به بمثله، وقال عقبه: "نفرد

به سلمة عن الثوري".

دراسة إسناده عند الترمذي:

الترمذي - رحمه الله - أخرج هذا الحديث من طريقين عن سفيان:

١- قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان، عن وكيع، عن سفيان.

٢- محمد بن بشار، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان.

١- قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جميل، بفتح الجيم، ابن طريف الثقفي، أبو رجاء البغلاني، بفتح

الموحدة وسكون المعجمة، يقال اسمه يحيى، وقيل علي، ثقة ثبت.

روى عن: وكيع بن الجراح، ومالك، وغيرهما.

وروى عنه: الترمذي، والبخاري، وغيرهما.

وهو من العاشرة مات سنة أربعين ومائتين، عن تسعين سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٤٠/٧) ت (٧٨٤) وتهذيب الكمال (١٠٥/٦)

ت (٥٤٤١) والكاشف (١٣٤/٢) ت (٤٥٥٥) والتهذيب (٣٥٨/٨) ت (٦٤٩) والتقريب

ص (٧٩٩) ت (٥٥٥٧).

٢- هناد:

هو هناد بن السري، بكسر الراء الحفيفة، ابن مصعب التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة.

قال قتيبة بن سعيد: "ما رأيت وكيعاً يُعْظَمُ أحداً تعظيمه لهناد ثم يسأله عن الأهل"، وكان

يقال له راهب الكوفة؛ لتعبده.

روى عن: وكيع، وشريك بن عبدالله، وغيرهما.

وروى عنه: الجماعة لكن البخاري في "أفعال العباد" وغيرهم، وهو من العاشرة، مات سنة

ثلاث وأربعين ومائتين، وله إحدى وتسعون سنة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١١٩/٩) ت (٥٠١) وتهذيب الكمال

(٤٢٧/٧) ت (٧١٩٨) تذهيب تهذيب الكمال (٣٠٩/٩) ت (٧٣٦١) والكاشف

(٣٣٩/٢) ت (٥٩٨٧) وإكمال تهذيب الكمال (١٦٨/١٢) ت (٤٩٦٨) والتهذيب

(٧٠/١١) ت (١٠٩) والتقريب ص (١٠٢٥) ت (٧٣٧٠).

٣- محمود بن غيلان:

هو محمود بن غيلان العدوي، أبو أحمد المروزي، نزيل بغداد، ثقة.
 روى عن: وكيع، وابن عيينة، وغيرهما.
 وروى عنه: الجماعة سوى أبي داود وغيرهم، م.
 وهو من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وقيل بعد ذلك، أخرج له الجماعة سوى أبي داود.
 ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٩١/٨) ت (١٣٤٠) وتذكرة الحفاظ (٤٧٥/٢) ت (٤٨٨) والتهذيب (٦٤/١٠) ت (١٠٩) والتقريب ص (٩٢٥) ت (٦٥٥٩).

٤- وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، بضم الراء وهمزة ثم مهملة، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد.
 روى عن: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وغيرهما.
 وروى عنه: أحمد، وسفيان الثوري - وهو شيخه -، وقتيبة، وهناد بن السري، ومحمود بن غيلان، وغيرهم.
 وهو من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبعون سنة، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٧/٩) ت (١٦٨) وتهذيب الكمال (٤٦١/٧) ت (٧٢٩٠) والكاشف (٣٥٠/٢) ت (٦٠٥٦) والتهذيب (١٢٣/١١) ت (٢١١) والتقريب ص (١٠٣٧) ت (٧٤٦٤).

٥- سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي.
 قال الحافظ في التقريب: (ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة).
 روى عن: عبدالله بن محمد بن عقيل، والأعمش، وغيرهما.
 وروى عنه: وكيع، وعبدالرحمن بن مهدي، وعبدالرزاق، وغيرهم.

وهو من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، "وهو في تدليسه من الطبقة الثانية، الذين احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى"، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢١٧/٣) ت (٢٣٩١) والكاشف (٤٤٩/١) ت (١٩٩٦) والتهذيب (١١١/٤) ت (١٩٩) والتقريب ص (٣٩٤) ت (٢٤٥٨) وطبقات المدلسين ص (٦٤) ت (٥١).

٦- محمد بن بشار:

هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري، أبو بكر، بُنْدَار. روى عن: عبدالرحمن بن مهدي، وأبي عاصم الضحاك بن مخلد، وغيرهما. وروى عنه: الجماعة وغيرهم.

قال الذهبي: (كذبه عمرو بن علي الفلاس، فما أصغى أحد إلى تكذبه لتيقنهم أن بُنْدَاراً صادق أمين).

وقال عبدالله بن الدَّورقي: (كنا عند يحيى بن معين فجرى ذِكرُ بُنْدَار، فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه، ورأيت القواريري لا يرضاه، وكان صاحب حمام).

قال الذهبي معقباً: (قد احتج به أصحاب الصحاح كلهم، وهو حجة بلا ريب).

وقال أبو داود: (كتبت عن بُنْدَار نحواً من خمسين ألف حديث، ولولا سلامة فيه لترك حديثه).

وقال أبو حاتم: (صدوق).

قال الذهبي: قلت: كان من أوعية العلم، ولم يرحل برّاً بأمه.

وقال العجلي: (ثقة كثير الحديث).

ووثقه ابن حبان، وقال ابن خزيمة: (إمام أهل زمانه في العلم والأخبار).

وقال الدارقطني: (من الحفاظ الأثبات).

وروى عنه: البخاري مائتي حديث وخمسة أحاديث، ومسلم أربع مائة وستين.

وسُمي بِنْدَار: لأنه جمع حديث أهل بلده، كما قاله ابن حبان في الثقات.

والراجح أنه ثقة كما رجحه الحافظ في التقريب، ولا يلتفت إلى قول الفلاس وابن معين فيه، كما تقدم.

وهو من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله بضع وثمانون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الثقات للعجلي ص (٤٠١) ت (١٤٣٥) وثقات ابن حبان (١١١/٩) وتهذيب الكمال (٢٤٧/٦) ت (٥٦٧٥) والكاشف (١٥٩/٢) ت (٤٧٤٠) والميزان (٤٩٠/٣) ت (٧٢٦٩) والتهذيب (٧٠/٩) ت (٨٧) والتقريب ص (٨٢٨) ت (٥٧٩١).

٧- عبد الرحمن بن مهدي:

هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العبّري، أبو سعيد البصري. قال الحافظ في التقريب: (ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه).

روى عن: السفينان وغيرهما.

وروى عنه: أحمد، ومحمد بن بشار، وغيرهما.

وهو من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٧٦/٤) ت (٣٩٥٧) والكاشف (٦٤٥/١) ت (٣٣٢٣) والتهذيب (٢٧٩/٦) ت (٥٤٩) والتقريب ص (٦٠١) ت (٤٠٤٤).

٨- عبد الله بن محمد بن عقيل:

هو عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت علي، روى عن: خاله محمد بن الحنفية، وجابر، وابن عمر، وغيرهم.

وروى عنه: السفينان، ومعمر، وغيرهم.

المعدّلون:

قال عنه العجلي: (مدني تابعي ثقة جازع الحديث).

وسبق قول الترمذي: "صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد ابن إسماعيل (البخاري) يقول: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث عبدالله بن محمد بن عقيل، قال محمد بن إسماعيل: وهو مقارب الحديث".

وقد عمل الترمذي على تحسين حديثه أحياناً وتصحيحه أحياناً أخرى^(١)، وقد سأل البخاري وأحمد عن حديث مداره على عبدالله بن محمد بن عقيل فقالا: حسن صحيح^(٢)، وقد وافقهما النووي كما في المجموع (٣٧٧/٢).

وقال ابن عبدالبر: (هم أوثق من كل من تكلم فيه).

وأخذ الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - بقول ابن عبدالبر، واعتمد توثيقه ابن عقيل في تحقيقه لجامع الترمذي (٩/١) فقال: "ثقة، لا حجة لمن تكلم فيه، بل هم أوثق من كل من تكلم فيه، كما قال ابن عبدالبر".

وقال ابن سيد الناس في النفع الشذي (٣٨٨/١): "وينبغي أن يكون حديثه حسناً".

وقد حسن حديثه أيضاً الذهبي في الميزان والمغني، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٢٢٢/١) رقم (٤٣٠).

ومشى الهيثمي في مجمع الزوائد إلى تحسين حديثه^(٣)، حيث يقول في عدة مواضع: "وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن، وفي بعضها يقول: حسن الحديث".

وأيضاً ابن عبدالحادي في تعليقه على العلل لابن أبي حاتم ص (١٢٤) قال: "فابن عقيل حسن الحديث".

وذكر له ابن كثير حديثاً في تفسيره (٢٤/١) وقال: "هذا إسناد جيد، وابن عقيل يحتج به الأئمة الكبار".

^(١) فقد عمل على تحسينه أحياناً انظر جامعه (٩/١) رقم (٣) و (٤٨/٤) رقم (١٤٥٧) و (١٠٣/٥) رقم (٢٧٩٧)، وقال أحياناً أخرى: "حسن صحيح" انظر جامعه (٢٢٥/١-٢٢٦) رقم (١٢٨) و (٤٢٠/٣) رقم (١١١٢)، وقال أحياناً أخرى: "صحيح" انظر جامعه (٣٦١/٤) رقم (٢٠٩٢).

^(٢) انظر جامع الترمذي (٢٢٦/١).

^(٣) ينظر على سبيل المثال مجمع الزوائد (٢٦٠/١-٢٦١) و (١٥١، ٢٧٨/٣) و (٧٦/٤، ١٥٦) و (٥٨/٥، ١٢٣، ١٣٧، ١٨٥، ٢٨٣) و (٥٢/٨، ٢٥٨) و (٣١/١٠).

وقد حسن له الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق (٤/٤٦١) حيث أخرج حديثاً من طريقه وقال عقبه: "إسناده حسن".

وكذا الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مجموعة الحديث (١٦/١) قال في حديث آخر: "رواه أبو داود، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، صدوق احتج به أحمد وإسحاق".
المجروحون:

قال الساجي: (كان من أهل الصدق، ولم يكن بمتقن في الحديث).
وقال ابن عدي: (روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، وهو خير من ابن سمعان، ويكتب حديثه).

وقال عمرو بن علي: (كان يحيى وعبدالرحمن يحدثان عنه، والناس يختلفون عليه).
وقال ابن سعد: (كان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم، وكان مالك لا يروي عنه ولم يدخله في كتبه، وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه).
وقال يعقوب بن شيبه: (وابن عقيل صدوق وفي حديثه ضعف شديد جداً).
وقال ابن عيينة يقول: (أربعة من قریش يترك حديثهم، فذكره منهم، وكان لا يحمده حفظه). وقال مرة: (رأيت يحدث نفسه، فحملته على أنه تغير).
وقال أحمد: (منكر الحديث).

وقال ابن معين: (لا يحتج بحديثه)، وقال مرة: (ضعيف الحديث)، وقال أيضاً: (ليس بذاك).
وقال ابن المديني: (كان ضعيفاً). وقال النسائي: (ضعيف).
وقال أبو زرعة: (مختلف عنه في الأسانيد).
وقال أبو حاتم: (لين الحديث ليس بالقوي ولا يحتج بحديثه، وهو أحب إلي من تمام بن نجيح، يكتب حديثه).

وقال الجوزجاني: (الوقف عنه عامة ما يرويه غريب).
وقال ابن خزيمة: (لا أحتج به لسوء حفظه).
وقال العقيلي: (كان فاضلاً موصوفاً بالعبادة، وكان في حفظه شيء).
وقال الحاكم: (عُمر فسأه حفظه؛ فحدث على التخمين)، وقال في موضع آخر: (مستقيم الحديث).

وقال الخطيب: (كان سيء الحفظ).

وقال ابن حبان: (كان رديء الحفظ، يحدث على التوهم، فيجيء بالخبر على غير سَنَنه، فوجب مجانبته أخباره).

وختم الذهبي ترجمته في السير فقال: (لا يرتقي خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج).

وقال الحافظ في التقريب: (صدوق في حديثه لين، ويقال: تغيّر بأخرة).

الخلاصة:

تبين مما سبق أن هذا الراوي مختلف في الاحتجاج به، وبعد التأمل في أقوال الأئمة نجد أنه لم يجرح من جهة عدالته فهو موصوف بالصدق والعدالة، ولكن من جرحه ضعفه بسوء الحفظ والإتقان، وبعض المجرحين له ذكر جرحاً مفسراً، كابن خزيمة، وابن عيينة، وأبي زرعة، والحاكم، والفلاس، وابن حجر:

- ١- عُمر فسأه حفظه، فحدث على التخمين.
- ٢- اختلط. قال ابن عيينة: رأيته يحدث نفسه، فحملته على أنه قد تغيّر.
- ٣- الاختلاف عليه. قال أبو زرعة: مختلف عنه في الأسانيد. وقال الفلاس: الناس يختلفون عليه.

وبهذا نجد أن الترمذي كان بارعاً وموفقاً في تلخيص آراء العلماء فيه، مما يدل على رسوخ قدمه وطول باعه في هذا الشأن.

وكذا الحافظ ابن حجر في التقريب لخص الأقوال فيه.

وقال في تلخيص الحبير (١١٥/٢): "ابن عقيل سيء الحفظ يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل".

فيظهر لي أن الراجح — والله أعلم — أن حديثه في مرتبة الحسن، إلا إذا اختلف الثقات في الرواية عنه، أو خالف فيضعف.

قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (١٨٣/١) عن حديث حمزة بنت جحش: "هذا حديث مداره على ابن عقيل، وهو عبدالله بن محمد بن عقيل، ثقة صدوق، لم يتكلم فيه بجرح أصلاً (يعني عدالته)، وكان الإمام أحمد وعبدالله بن الزبير الحميدي وإسحاق بن

راهويه يحتجون بحديثه، والترمذي يصحح له، وإنما يخشى من حفظه إذا انفرد عن الثقات أو خالفهم، أما إذا لم يخالف ولم ينفرد بما ينكر عليه فهو حجة، وقال البخاري في هذا الحديث (يعني حديث حمّة) هو حديث حسن، وقال الإمام أحمد هو حديث صحيح".

وتصحيح البخاري وأحمد لحديث حمّة بنت جحش في المستحاضة^(١) الذي روي من طريقه، قال النووي في المجموع (٣٧٧/٢): "فإن أئمة الحديث صححوه كما سبق، وهذا الراوي وإن كان مختلفاً في توثيقه وجرحه، فقد صحح الحفاظ حديثه هذا، وهم أهل هذا الفن، وقد علم من قاعدتهم في حد الصحيح والحسن أنه إذا كان في الراوي بعض الضعف أجيز حديثه بشواهد له أو متابعة، وهذا من ذلك".

وأما اختلاف الرأي عن الإمام أحمد فيه، حيث ذكر الترمذي عنه احتجاجه به، وورد عنه أنه قال: "منكر الحديث"، فهذا يدل على أن الإمام أحمد قد يرجح جانب القبول ويحتج به إذا لم يختلف الثقات في الرواية عنه، مما يدل على أنه ضبطه، أما إذا اختلفوا فالحمل عليه^(٢). وأما توثيق ابن عبد البر له بقوله: "هو أوثق من كل من تكلم فيه"، فقد تعقبه الحافظ ابن حجر في التهذيب فقال: "وهذا إفراط".

ولعل الحافظ ابن عبد البر رجح عن قوله هذا، فإن ابن سيد الناس في النفع الشذي (٣٩٠/١) ذكر عنه أنه قال: (وعبد الله بن محمد بن عقيل ليس بالحافظ عندهم).

وأما تحسين ابن سيد الناس له كما في النفع الشذي (٣٨٨/١)، والذهبي في الميزان والمغني، فإنهما يذهبان إلى أن الراوي إذا كان مختلفاً فيه فإن حديثه حسن لذاته.

قال شيخنا الدكتور أحمد معبد في تعليقه على النفع الشذي (٣٨٨/١): (يرى الشارح أن من أثني عليه قوم من النقاد وتكلم فيه آخرون يكون حديثه حسناً لذاته^(٣)... وقال أيضاً: واعتبر الذهبي المرتبة الثانية من الحسن لذاته ما اختلف في تحسينه وتضعيفه).

^(١) توسع في دراسة حديث حمّة الدكتور: يوسف الدخيل في كتابه "سؤالات الترمذي للبخاري.. (١/٤٥٧-٣٨٦).

^(٢) انظر منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث للدكتور/ بشير علي عمر (١/٢٩٨-٢٩٩)، ومفاده: أن الإمام أحمد ربما احتج به بقرائن، ومنها عدم اختلاف الثقات عليه، مما يدل على ضبط ابن عقيل للحديث. (بتصرف).

^(٣) وقد سبق إلى تقرير ذلك ابن القطان في كتابه "بيان الوهم والإيهام" ينظر على سبيل المثال (٩٧/٤) حيث قال بعد أن ذكر حديثاً لجابر: "وهو حديث إنما يرويه عن جابر عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف فيه، ضعفه قوم بسوء الحفظ، فالحديث من أجله حسن".

ثم قال الشيخ - حفظه الله - : (وينبغي تقييد هذا بأن لا مَرَّجَح يرجح جانب توثيق الراوي المختلف فيه أو تضعيفه، فإن وُجد مَرَّجَح عُمِلَ به، فإن ترجح التوثيق كان الحديث صحيحاً، إذا توفرت فيه بقية شروط الصحة، وإن ترجح التضعيف كان الحديث بهذا الإسناد الذي فيه هذا الراوي ضعيفاً، والله أعلم).

وأما من ضَعَّفَه مطلقاً فقد أغفل احتجاج الأئمة الكبار به^(١)، والله أعلم.

وهو من الرابعة، مات بعد الأربعين ومائة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تاريخ الثقات للعجلي ص(٢٧٧) ت(٨٨٠) والضعفاء الكبير للعقيلي (٢٩٨/٢) ت(٨٧٢) والجرح والتعديل (١٥٣/٥) ت(٧٠٦) والمجروحين (٣/٢) والكمال (١٢٧/٤) ت(٩٦٩) وتهذيب الكمال (٢٧٤/٤) ت(٣٥٣١) والميزان (٤٨٤/٢) ت(٤٥٣٦) والمغني (٥٦٤/١) ت(٣٣٣٧) والسير (٢٠٤/٦) ت(٩٨) والكاشف (٥٩٤/١) ت(٢٩٦١) والتهذيب (١٣/٦) ت(١٩) والتقريب ص(٥٤٢) ت(٣٦١٧).

٩- محمد بن الحنفية:

هو محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم ابن الحنفية، المدني، ثقة عالم. روى عن: أبيه، وعثمان، وعمار، ومعاوية، وأبي هريرة، وابن عباس، وغيرهم. وروى عنه: بنوه إبراهيم والحسن وعبدالله وعمر وعون، وابن أخته عبدالله بن محمد بن عقيل، وغيرهم.

وهو من الثانية، مات بعد الثمانين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٤٤/٦) ت(٦٠٧٥) والتهذيب (٣٥٤/٩) ت(٥٨٦) والتقريب ص(٨٨٠) ت(٦١٩٧).

١٠- علي بن أبي طالب:

هو علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم الهاشمي، (حيدرة، أبو تراب، وأبو الحسين)، ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته، من السابقين الأولين، ورجَّح جمع أنه أول من أسلم،

^(١) انظر رد الدكتور/ ماهر الفحل في كتابه "كشف الإيهام لما تضمنه تحرير التقريب من الأوهام" ص(٤٤٢-٤٤٣).

وهو أحد العشرة، مات في رمضان سنة أربعين، وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض، بإجماع أهل السنة، وله ثلاث وستون سنة على الأرجح رحمه الله، أخرج له الجماعة. انظر ترجمته في: الاستيعاب (١٩٧/٣) ت (١٨٧٥) وأسد الغابة (٨٧/٤) ت (٣٧٨٩) والإصابة (٤٦٤/٤) ت (٥٧٠٤) والتقريب ص (٦٩٨) ت (٤٧٨٧).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال عبدالله بن محمد بن عقال أنه حسن الحديث، حيث لم يختلف عليه ولم يخالف، وبقية رواته ثقات حفاظ، وهو متصل. وقد سبق قول الترمذي فيه عقب تخريجه "هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن". وقد حكم عليه البغوي بعد إخراجه فقال: "هذا حديث حسن" وصححه النووي في المجموع (٢٨٩/٣) فقال: "هذا الحديث رواه أبو داود والترمذي وغيرهما بإسناد صحيح، إلا أن فيه عبدالله بن محمد بن عقال، قال الترمذي .." ثم ذكر كلامه. وحسنه في الخلاصة (٣٤٨/١).

وقال الحافظ في الفتح (٣٧٦/٢): "حديث (وتحليلها التسليم) أخرجه أصحاب السنن^(١) بسند صحيح".

وقال أبو القاسم الرافعي في شرح مسند الشافعي (٣٠٥/١): "والحديث ثابت، أخرجه مع أبي داود والترمذي محمد بن أسلم في مسنده، ولفظه: (مفتاح الصلاة الطهور، وإحرامها التكبير وإحلالها التسليم)".

ورمز له بالحسن السيوطي في الجامع الصغير ص (٥٠١) رقم (٨١٩٣). وحسنه أيضاً الألباني في إرواء الغليل (٩/٢) فقال بعد أن أخرجه من طريق عبدالله بن محمد ابن عقال: "قلت: وهذا إسناد حسن.. ولكنه صححه بشواهد، فقال: "لكن الحديث صحيح بلا شك، فإن له شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة ..".

^(١) النسائي لم يخرج، وقد قال في تلخيص الحبير (٢٢٩/١): "رواه الشافعي وأحمد وأصحاب السنن إلا النسائي وصححه الحاكم وابن السكن من حديث عبدالله بن محمد بن عقال، عن ابن الحنفية، عن علي" وقال في الدراية (١٢٦/١): "الأربعة إلا النسائي"، فلعل في الفتح سقط من النسخ إلا النسائي.

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذى (٤٠/١): "فالراجح المعول عليه هو أن حديث علي المذكور حسن يصلح للاحتجاج، وفي الباب أحاديث أخرى كلها يشهد له".

هذا وقد تبين من التخريج أن مدار حديث علي عليه السلام على عبدالله بن محمد بن عقيل: قال البزار بعد تخريجه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وقال أبو نعيم: "مشهور لا يعرف إلا من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل بهذا اللفظ من حديث علي".

ولا يُعكّر على هذا: الطريق الذي أخرجه أبو نعيم في الحلية — كما تقدم في التخريج — من رواية سلمة بن الفضل، حدثنا سفيان، عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن علي، مرفوعاً. فإنه قال عقبه: "تفرد به سلمة عن الثوري". فقد قال الألباني في الإرواء (٩/٢): "سنده ضعيف".

وسلمة بن الفضل تفرد به عن الثوري بهذا الإسناد، والثقات الحفاظ قد خلفوا سلمة في الرواية عن الثوري، حيث رواه وكيع وابن مهدي وعبدالرزاق وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهم عن الثوري، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي، مرفوعاً. وبهذا يتبين أن سلمة بن الفضل أخطأ فيه على الثوري.

وسلمة بن الفضل هو الأربش، قاضي الريّ، وثقه ابن معين وأبو داود، وقال ابن سعد: "كان ثقة صدوقاً، وهو صاحب مغازي ابن إسحاق"، وسئل عنه أحمد فقال: "لا أعلم إلا خيراً"، وضعّفه إسحاق والنسائي، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال أبو حاتم: "صالح، محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي، لا يمكن أن أطلق لسانه فيه بأكثر من هذا، يكتب حديثه ولا يحتج به". وقال البخاري: عنده مناكير ووهنه علي، قال علي بن المديني: ما خرجنا من الري حتى رمينا بحديثه. وقال ابن عدي: "عنده غرائب وأفرد، ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه متقاربة محتملة". وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء ويخالف. وقال الحافظ في التقریب: صدوق كثير الخطأ.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٦٨/٤) ت (٧٣٩) والميزان (١٩٢/٢) ت (٣٤١٠) والتهذيب (١٥٣/٤) ت (٢٦٥) والتقريب ص (٤٠١) ت (٢٥١٨). وفيه أيضاً ثوير بن أبي فاختة، الكوفي، وهو متفق على ضعفه، بل كذبه سفيان الثوري، قال الحافظ ابن حجر: "ضعيف رُمي بالرفض" انظر ترجمته في: الميزان (٣٧٥/١) ت (١٤٠٨) والتهذيب (٣٦/٢) ت (٥٨) والتقريب ص (١٩٠) ت (٨٧٠).

تنبيه:

قال الزيلعي في نصب الراية (٣٠٧/١): "قال في الإمام، ورواه الطبراني، ثم البيهقي من جهة أبي نعيم عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية رفعه إلى النبي ﷺ قال: مفتاح الصلاة الطهور، الحديث، قال: وهذا على هذا الوجه مرسل، انتهى". وتبعه على هذا:

ابن الملقن في البدر المنير (٤٤٩/٣) فقال: "وأرسله محمد ابن الحنفية مرة، رواه الطبراني والبيهقي من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل عنه إلى النبي ﷺ ... ولا يقدر هذا في طريق الوصل".

فيظهر لي — والله أعلم — أن ما ذكره الزيلعي وابن الملقن لا وجه له، حيث ذكر الزيلعي أنه مرسل من جهة أبي نعيم عن سفيان.

والحق أن محمد بن الحنفية لم يرسله، بل ذكر فيه عن علي، كما في كتاب الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين ص (٦٣)، ورواه من طريقه البيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب ما يدخل به في الصلاة من التكبير (٢٥/٢) رقم (٢٢٦١)، وقد دخل البيهقي في هذا الحديث من طريق الطبراني، عن علي بن عبدالعزيز، عن أبي نعيم، عن سفيان.. وفيه عن علي. فلعل ما ذكره ابن دقيق في الإمام — كما في نقل الزيلعي عنه — حدث عنده في نسخة البيهقي سقط، فبنى عليه أنه مرسل، وليس الأمر كذلك، كما بينته، وقد تقدم قول البزار: "لا نعلمه يُروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وقال أبو نعيم: "مشهور لا يُعرف إلا من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل بهذا اللفظ من حديث علي"، والله أعلم.

[٧/٤] حدثنا أبو بكر محمد بن زنجويه البغدادي وغير واحد، قال حدثنا الحسين بن محمد، حدثنا سليمان بن قرم، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلوة الوضوء)).*^(١)

* جامع الترمذي (١٠/١).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩/٢٣) رقم (١٤٦٦٢)، عن حسن بن محمد به بمثله إلا أنه قال "الطهور" بدل "الوضوء" قال عبد الله بن أحمد: "هكذا وقع في الأصل: حسن. والصواب: حسين".

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١٣٧/٢).

^(١) هذا الحديث في بعض النسخ دون بعض، وهو مما استدركه المزي في تحفة الأشراف (٢٦٤/٢) رقم (٢٥٧٦) على الحافظ أبي القاسم ابن عساكر، قال بعد أن ساقه في زياداته على الأطراف: "ليس في السماع، ولم يذكره أبو القاسم"، كما أثبتته أيضاً الشيخ أحمد شاكر في طبعته للترمذي (١٠/١) وأيد صحة نسبته للترمذي أن الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٢٩/١) عزاه للترمذي، وأثبتته الدكتور: بشار عواد في تحقيقه للجامع الترمذي (٥٥/١)، وقد أثبتته ابن سيد الناس في النفح الشذي بتحقيق شيخنا أحمد معبد (٣٨٥/١-٣٨٧)، وأيضاً بتحقيق أبي جابر الأنصاري وجماعة طبعة دار الصميعي (٦٥/١)، قال الشيخ أحمد معبد: "وأما متن الترمذي المطبوع مع شرحه تحفة الأحوذى للمباركفوري (٤١/١، ٤٢) فيوجد الشطر الأخير فقط من الحديث، وهو (مفتاح الصلاة الوضوء) لكنه موضوع خطأ تحت الباب التالي لهذا الباب، وهو (ما يقول إذا دخل الخلاء)؛ مع أنه لا تعلق له بهذا الباب، كما أن صاحب التحفة لم يتعرض لشرحه مطلقاً، كما أن الشارح هنا لم يتعرض لشرح شطره الأول، ولكنه قرر كما سيأتي إخراج الترمذي له في هذا الباب وتكلم على سنده، وليس الحديث موجوداً في نسخة الترمذي المطبوعة مع عارضة الأحوذى (١٦/١) انتهى. والحديث مثبت على هامش النسخة البارسية والسليمانية، وقد عزاه ابن الملقن في البدر المنير (٤٤٩/٣) للترمذي، وذكره عبدالحق الإشبيلي في الأحكام الشرعية الكبرى (٤١٨/١) وعزاه للترمذي فقال: "وروى أبو عيسى أيضاً من طريق سليمان بن قرم، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ (مفتاح الجنة الصلاة و مفتاح الصلاة الوضوء) وسليمان بن قرم متروك أو شبهه وقد خرج له مسلم وهو من جملة من عيب عليه". والله أعلم.

والطبراني في المعجم الأوسط (١٨٥/٥-١٨٦) رقم (٣٤٦١)، وفي المعجم الصغير (٢١٤/١) وقال عقبه في الصغير: "لم يروه عن أبي يحيى القتات - واسمه زادن - إلا سليمان بن قرم، تفرد به الحسين".

والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٣) رقم (٢٧١١).

ثلاثتهم من طريق حسين بن محمد به بمثله سواء.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٥٧/٣) ت (٧٣٥) من طريق سليمان بن قرم به بمثله، إلا أنه قال "الطهور" بدل "الوضوء"، وقال عقبه: "ولا أعلم يرويه عن أبي يحيى غير سليمان بن قرم".

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣٣٧/٣) رقم (١٨٩٩) عن سليمان بن معاذ الضبي، عن أبي يحيى القتات، به بمثله مع تقديم شطره الثاني على أوله.

ومن طريقه: أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٦٢/٢).

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢١٦/١).

والبيهقي في شعب الإيمان (٤/٣) رقم (٢٧١٢) وقال عقبه: "وهذا الحديث مما فات يونس ابن حبيب عن أبي داود الطيالسي فرواه عن رجل عن أبي داود".

والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٥٠/١-٣٥١).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - أبو بكر محمد بن زنجويه البغدادي:

هو محمد بن عبد الملك بن زنجوية البغدادي، أبو بكر الغزال، جاز أحمد بن حنبل وصاحبه.

روى عن: عبدالرزاق، وحسين بن محمد المروزي، وغيرهما.

وروى عنه: الأربعة، وابن أبي حاتم، وغيرهم.

قال النسائي: (ثقة).

وقال ابن أبي حاتم: (صدوق).

وقال مسلمة: (ثقة كثير الخطأ).

وذكره ابن حبان في الثقات.

ورجَّح الحافظ في التقريب أنه ثقة؛ والنسائي وابن أبي حاتم من تلاميذه، والمرء أعرف بشيوخه من غيره.

وهو من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين، وأخرج له الأربعة. ينظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٤٤٥/٢-٤٤٦) ت (٨٤٨) وتهذيب الكمال (٤١٣/٦) ت (٦٠١٤) والتهذيب (٣١٥/٩) ت (٥٢٠) والتقريب ص (٨٧٣) ت (٦١٣٧).

٢- الحسين بن محمد:

هو الحسين بن محمد بن بهرام التميمي، أبو أحمد أو أبو علي، المروزي، بتشديد الراء وبذال معجمة، نزيل بغداد.

روى عن: سليمان بن قَرم، وإسرائيل بن يونس، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد، ومحمد بن عبد الملك بن زنجويه، وغيرهما.

قال ابن سعد وابن قانع ومحمد بن مسعود والعجلي: (ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال معاوية بن صالح الأشعري: (قال لي أحمد — يعني ابن حنبل — : اكتبوا عنه. وجاء معي إليه يسأله أن يُحدثني).

وقال ابن نُمير: (صدوق)، وقال النسائي: (لا بأس به).

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة)، وهو كما قال؛ فالجمهور على توثيقه مطلقاً، وقول النسائي: "ليس به بأس" يستعمله كثيراً فيمن قالوا فيه: ثقة^(١). وابن نمير لم يذكر سبب إنزاله في الدرجة التالية.

وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو بعدها بسنة أو سنتين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦٤/٣) ت (٢٨٧) والثقات لابن حبان (١٨٥/٨) وتاريخ بغداد (٨٨/٨) ت (٤١٨٤) وتهذيب الكمال (٢٠١/٢) ت (١٣١٧) وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (التراجم الساقطة ص ١٦٧ ت ٩٠) والتهذيب (٣٦٦/٢) ت (٦٢٧) والتقريب ص (٢٥٠) ت (١٣٥٤).

^(١) ينظر منهج الإمام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل للدكتور/قاسم سعد (٦١٥/٢).

٣- سليمان بن قُرم:

هو سليمان بن قُرم، بفتح القاف وسكون الراء، ابن معاذ، أبو داود البصري، النحوي، ومنهم من ينسبه إلى جده، كما تقدم في التخريج: فإن الطيالسي روى عنه وقال: حدثنا سليمان بن معاذ الضَّبِّي. فنسبه إلى جده، وهو هو، قال ابن أبي حاتم: "ونسبه أبو داود الطيالسي إلى جده كي لا يفتن له".

وفُرق بين سليمان بن قُرم وبين سليمان بن معاذ بعضُ الأئمة فقسموهما إلى ترجمتين منهم البخاري وتبعه العقيلي وابن حبان وابن عدي وابن القطان.

ورأى جمع من الأئمة أنهما واحد منهم: أبو حاتم الرازي وابنه، والدارقطني، واللالكائي، والطبراني، وذكر عبدالغني بن سعيد المصري أن من فُرق بينهما فقد أخطأ، ومن جعلهما ترجمة واحدة: ابن أبي حاتم، والمزي، والذهبي، ومغلطاي، وابن حجر، والخزرجي.

هذا وقد روى سليمان بن قُرم بن معاذ الضَّبِّي عن الأعمش وأبي يحيى القتات وغيرهما، وروى عنه الحسين بن محمد المروزي وأبو داود الطيالسي — ونسبه إلى جده — وغيرهما. وثَّقه أحمد، وقال مرة: "لا أرى به باساً، لكنه كان يفرط في التشيع".

وقال ابن عدي: "ولسليمان بن قُرم أحاديث حسان إفرادات، وهو خير من سليمان بن أرقم بكثير، وتدل صورة سليمان هذا على أنه مفرط في التشيع"، وضعَّفه ابن معين والنسائي، وقال ابن معين مرة: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ليس بذلك، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين. وقال الحاكم: غمزوه بالغلو في التشيع وسوء الحفظ جميعاً.

وقال ابن حبان: "كان رافضياً غالباً في الرفض، ويقلب الأخبار مع ذلك"، وقال عن سليمان ابن معاذ في المحروحين: "يخالف الثقات في الأخبار" وذكر ابن معاذ أيضاً في كتابه الثقات. وقال الحافظ في التقریب: "سوء الحفظ يتشيع".

فتبين من هذا أنه ضعيف شيعي، والله أعلم.

وهو من السابعة، استشهد به البخاري "تعليقاً" وأخرج له مسلم متابعة في حديث واحد^(١)، وأبو داود والترمذي والنسائي.

(١) حديث (المرء مع من أحب) ٢٠٣٤/٤.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣٣/٤) ت (١٨٧١، ١٨٩٢) والضعفاء الكبير (١٣٦/٢) ت (٦٢٥) والجرح والتعديل (١٣٦/٤) ت (٥٩٧) والمجروحين (٣٣٢/١، ٣٣٣) والثقات لابن حبان (٣٩٢/٦) والكامل (٢٥٥/٣) ت (٧٣٥) وتهذيب الكمال (٢٩٥/٣) ت (٢٥٤٠) وتهذيب تهذيب الكمال (١٦٤/٤) ت (٢٥٨٩) والميزان (٢١٩/٢) ت (٣٥٩٩) والكاشف (٤٦٣/١) ت (٢١٢٢) وإكمال تهذيب الكمال (٨١/٦) ت (٢٢١٤) والتهذيب (٢١٣/٤) ت (٣٦٧) والتقريب ص (٤١١) ت (٢٦١٥) والخلاصة ص (١٥٤).

٤- أبو يحيى القتات:

هو أبو يحيى القتات، بقاف ومثناة مثقلة وآخره مثناة أيضاً، الكوفي، اسمه زاذان، وقيل: دينار، وقيل: مسلم، وقيل يزيد، وقيل: زبّان، وقيل: عبدالرحمن. روى عن: مجاهد بن جبر، وعطاء بن أبي رباح، وحبيب بن أبي ثابت. وروى عنه: سليمان بن قرم، بن معاذ الضبي، وسفيان الثوري، وغيرهما. قال عنه ابن معين في رواية الدارمي: (ثقة)، وفي رواية الدقاق: (لا بأس به)، وفي رواية الدوري: (ضعيف).

قال يعقوب بن سفيان: (لا بأس به)، وقال البزار: (لا نعلم به بأساً). وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وقال الحافظ في التهذيب: (قال الأثرم عن أحمد: روى إسرائيل عن أبي يحيى القتات أحاديث مناكير جداً كثيرة، وأما حديث سفيان عنه فمقارب، فقلت لأحمد: فهذا من قبيل إسرائيل، قال: أي شيء أقدر أقول لإسرائيل، مسكين من أين يحيى بهذه؟ هو ذا حديثه عن غيره — أي أنه قد روى عن غير أبي يحيى فلم يحيى بمناكير. وقال علي بن المديني: قيل ليحيى بن سعيد: إن إسرائيل روى عن أبي يحيى القتات ثلاثمائة وعن إبراهيم بن المهاجر ثلاثمائة، فقال: لم يؤت منه أتى منهما جميعاً. يعني أتى من أبي يحيى ومن إبراهيم، فقد لاح لك أن القطان ليس في كلامه ما يوهن إسرائيل، بخلاف ما ساقه المزي).

وقال أحمد: (كان شريك يضعف أبا يحيى القتات).

وقال ابن سعد: (أبو يحيى القتات فيه ضعف).

وقال ابن عدي: (في حديثه بعض ما فيه إلا أنه يكتب حديثه).

وقال ابن حبان: (فَحُشُّ خَطْؤِهِ وَكَثْرُ وَهْمِهِ، حَتَّى سَلَكَ غَيْرَ مَسْلَكِ الْعَدُولِ فِي الرِّوَايَاتِ).

وقال الحافظ في التقریب: (لَيِّنَ الْحَدِيثِ). فظهر من هذا أنه ضعيف، وتعديل مَنْ عدَّله لا يقاوم من جرحه؛ لأن الجرح فيه مفسر كما ترى، والله أعلم.

وهو من السادسة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تاريخ الدارمي عن ابن معين ص (٢٤٧) ت (٩٦٤) ومن كلام ابن معين في الرجال رواية الدقاق ص (٧٩) ت (٢٢٩) والكامل (٢٣٧/٣) ت (٧٢٩) وتهذيب الكمال (٤٥٨/٨) ت (٨٢٩٤) والميزان (٥٨٦/٤) ت (١٠٧٢٩) والكاشف (٤٧١/٢) ت (٦٨٩٥) والتهذيب (٢٧٧/١٢) ت (١٢٧٢) والتقریب ص (١٢٢٤) ت (٨٥١٢).

٥- مجاهد:

هو مجاهد بن جبر، بفتح الجيم وسكون الموحدة، أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، قال الذهبي: "أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به".

وقال الحافظ في التقریب: "ثقة إمام في التفسير وفي العلم".

روى عن: جابر بن عبد الله، وابن عباس، وابن عمر، وغيرهم، وفي روايته عن عدد من الصحابة إرسال.

وروى عنه أبو يحيى القتات، وقتادة، وغيرهما.

وهو من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣١٩/٨) ت (١٤٦٩) وتهذيب الكمال (٣٧/٧) ت (٦٣٧٥) والميزان (٤٣٩/٣) ت (٧٠٧٢) والكاشف (٢٤٠/٢) ت (٥٢٨٩) وجامع التحصيل ص (٢٧٣-٢٧٤) ت (٧٣٦) والتهذيب (٤٢/١٠) ت (٦٨) والتقریب ص (٩٢١) ت (٦٥٢٣).

٦- جابر:

هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، مهملتين وراء، الأنصاري، ثم السلمي، بفتحتين، صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، ومات بالمدينة بعد السبعين، وهو ابن أربع وتسعين، أخرج له الجماعة.

انظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٩٢/١) ت (٢٩٠) وأسد الغابة (٤٩٢/١) ت (٦٤٧) والإصابة (٥٤٦/١) ت (١٠٢٨) والتقريب ص (١٩٢) ت (٨٧٩).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف سليمان بن قُرْم بن معاذ الضَّبِّي وشيخه أبي يحيى القَتَّات. وقد تفرد به سليمان بن قُرْم بن معاذ عن أبي يحيى القَتَّات.

قال الطبراني عقب إخرجه في المعجم الصغير: "لم يروه عن أبي يحيى القَتَّات — واسمه زاذان — إلا سليمان بن قُرْم، تفرد به الحسين". وقال ابن عدي بعد إخرجه في الكامل: "ولا أعلم يرويه عن أبي يحيى غير سليمان بن قُرْم". وسليمان بن معاذ الضَّبِّي الذي أخرج الحديث عنه الطيالسي هو سليمان بن قُرْم فنسبه إلى جده كما تقدم.

وضَعَفَ إسناده الشيخ الألباني في تحقيقه لمشكاة المصابيح (٩٧/١) رقم (٢٩٤) فقال: "وسنده ضعيف، فيه سليمان بن قُرْم عن أبي يحيى القَتَّات وهما ضعيفان لسوء حفظهما، والشرط الثاني له شاهد بسند حسن عن علي..". والله أعلم.

[٨/٢٣٨] حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حدثنا محمد بن الفضيل، عن أبي سُفْيَانَ طَرِيفِ السَّعْدِيِّ، عن أبي نُضْرَةَ، عن أبي سَعِيدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِالْحَمْدِ وَسُورَةَ فِي فَرِيضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا)).

قال أبو عيسى^(١): "وفي الباب: عن عليٍّ، وعائشة. وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي هَذَا أَجْوَدُ إِسْنَادًا وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَدْ كَتَبْنَاهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْوُضُوءِ*."

* جامع الترمذي في أبواب الصلاة: باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها (٣/٢) رقم (٢٣٨).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على أبي نضرة ورؤي عنه بثلاث طرق:

- ١- أبو سفيان السَّعْدِيُّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، مرفوعاً.
- ٢- سعيد بن مسروق الثوري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، مرفوعاً.
- ٣- عبدالعزيز بن عبيدالله، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، مرفوعاً.

الطريق الأول:

تابع سفيان بن وكيع في الرواية عن محمد بن الفضيل جمع من الرواة، وهم: (ابن أبي شيبة، وأبو كريب محمد بن العلاء، ومحمد الخزازي، ونعيم بن حماد، وعلي بن المنذر). أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلاة: باب في مفتاح الصلاة ما هو؟ (٣٩٢/٢) رقم (٢٣٩٥) عن ابن الفضيل، به. مثله إلى قوله "وتحليلها التسليم".

(١) أضاف الشيخ أحمد شاكر عقب الحديث: "قال أبو عيسى: هذا حديث حسن". وتعقبه الدكتور: بشار عواد في تحقيقه للترمذي فقال: "وهذا لا أصل له في النسخ الخطية التي بينا أيدينا، ولا نقلها عنه أحد، ومنهم المزي في التحفة". وما ذكره بشار هو الصواب؛ فتحسين الترمذي لا يوجد في النسخة البارسية ولا السليمانية، ولم يذكره الطوسي في مختصر الأحكام (٧٧/٢) وهو كالمستخرج عليه، ولم يذكره أيضاً ابن سيد الناس في النفع الشذي طبعة الصميعي (٢٧٤-٢٧٥) بل علق عليه فقال: "سكت الترمذي عن هذا الحديث، فلم يقل فيه أكثر من ترجيح حديث علي في الباب عليه" ولم يذكره ابن العربي في العارضة ولا المباركفوري في تحفة الأحوذى.

أبو كُريب:

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب القراءة خلف الإمام (٢٧٤/١) رقم (٨٣٩) عن أبي كُريب، عن محمد بن الفضيل، به (مقروناً بطريق علي بن مسهر)، يمثل شرطه الأخير "لا صلاة...".

الخزاعي:

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٣٨١/١).

وابن عدي في الكامل (١١٧/٤).

كلاهما من طريق محمد بن عبدالله الخزاعي، عن محمد بن الفضيل، به بنحوه مع تقديم وتأخير في الألفاظ، وزيادة في أثنائه.

نعيم بن حماد:

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١١٧/٤) من طريق نعيم بن حماد، عن محمد بن الفضيل، به (مقروناً بأبي معاوية) بنحوه مع تقديم وتأخير في الألفاظ.

علي بن المنذر:

وأخرجه الدارقطني في سننه، في الصلاة: باب السلام في الصلاة (١٧٨/٢) رقم (١٣٥٦) من طريق علي بن المنذر، عن ابن الفضيل، به يمثل شرطه الأول، إلى قوله: "وتحليلها التسليم".
وقد تابع محمد بن الفضيل في الرواية عن أبي سفيان السَّعْدِي جمع من الرواة، وهم: (علي ابن مسهر، وأبو معاوية، وإبراهيم بن عثمان، ومندل بن علي، وأبو حنيفة، وأبو مالك النخعي، وصباح المزني، والأوزاعي).

علي بن مسهر:

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة: باب مفتاح الصلاة الطهور (١٠١/١) رقم (٢٧٦). مقروناً بأبي معاوية.

وفي إقامة الصلاة والسنة فيها: باب القراءة خلف الإمام (٢٧٤/١) رقم (٨٣٩). مقروناً بمحمد بن الفضيل.

وأبو يعلى في مسنده (٣٣٦/٢) رقم (١٠٧٧).

والبيهقي في القراءة خلف الإمام (٢٦/١) رقم (٣٧).

ثلاثتهم من طريق علي بن مسهر، عن أبي سفيان السعدي، به بنحوه مع زيادة في أثائه "وفي كل ركعتين تسلم"، وقال: "الوضوء" بدل "الطهور"، وعند ابن ماجه في الموضع الأول: بمثله إلى قوله "وتحليلها التسليم"، وفي الموضع الثاني: بمثل شرطه الأخير "لا صلاة..".

أبو معاوية:

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة: باب مفتاح الصلاة الطهور (١٠١/١) رقم (٢٧٦). (مقروناً بعلي بن مسهر).

وابن عدي في الكامل (١١٧/٤)، (مقروناً بمحمد بن الفضيل).

والبيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب صفة الركوع (١٢١/٢) رقم (٢٥٥٣). ثلاثتهم من طريق أبي معاوية، عن أبي سفيان السعدي، به بمثله إلى قوله "وتحليلها التسليم" عند ابن ماجه، وبنحوه مع تقديم وتأخير في الألفاظ عند ابن عدي، وبمثله مع زيادة عند البيهقي، لكن في سند البيهقي قال: أراه رفعه شك أبو معاوية.. تعليق ابن التركماني.

إبراهيم بن عثمان:

وأخرجه بحشل في تاريخ واسط (٢٣٢/١).

والدارقطني في سننه، في الصلاة: باب السلام في الصلاة (١٧٨/٢) رقم (١٣٥٦). كلاهما من طريق إبراهيم بن عثمان، عن أبي سفيان الأعسم، به بنحوه عند الواسطي غير أنه قال: "الوضوء" بدل "الطهور" مع زيادة في آخره، وعند الدارقطني بمثل شرطه الأول، إلا أنه قال: "الوضوء" بدل "الطهور".

مندل:

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٢٩/٢)، من طريق مُندل، عن أبي سفيان، به بمثل شرطه الأول وبنحو شرطه الثاني، مع زيادة في أثائه "وبين كل ركعتين تسليمة".

أبو حنيفة:

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١١/٧). وقال عقبه: (وزاد أبو حنيفة في هذا المتن "وفي كل ركعتين تسليم"، وقد رواه عن أبي سفيان: أبو معاوية، وابن الفضيل، وزيايد البكائي، ومندل ابن علي، وحمزة الزيات، وحسان الكرماني، وغيرهم فلم يذكره)^(١).

(١) لم ينفرد أبو حنيفة بهذه الزيادة، بل قد تابعه عليها أبو معاوية عند البيهقي، ومندل، وأبو مالك النخعي، كما في التخريج.

والدارقطني في سننه، في الصلاة: باب صلاة الإمام وهو جُنُب أو مُحْدِث (١٩٠/٢) رقم (١٣٧٧).

وأبو نعيم الأصبهاني في مسند أبي حنيفة ص (١٣٠-١٣١).

والبيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم (٥٣١/٢) رقم (٣٩٧٣). وقال عقبه: "وكذلك رواه علي بن مسهر وغيره عن أبي سفيان".

والبيهقي أيضاً في القراءة خلف الإمام (١/ص ٢٦) رقم (٣٦).

أربعتهم من طريق أبي حنيفة، عن أبي سفيان، به بنحوه، وعندهم قال: "الوضوء" بدل "الطهور"، إلا الدارقطني فبشطره الأول، وزاد "وفي كل ركعتين فسلم". وعند الباقيين: "وفي كل ركعتين تسليم" قال أبو عبد الرحمن فقلت: لأبي حنيفة ما يعني في كل ركعتين تسليم؟ قال: يعني التشهد.

أبو مالك النخعي:

وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٨٩/٢) من طريق أبي مالك النخعي عبد الملك بن حسين، عن أبي سفيان الأعسم، به بمثل شطره الأول، إلا أنه قال: "الوضوء" بدل "الطهور"، وزاد "وفي كل ركعتين تسليم". مع زيادة في آخره.

صباح المزني:

وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٨٩/٢) من طريق صباح المزني، عن طريف بن شهاب، به بلفظ: "افتتاح الصلاة التكبير، وتحليلها التسليم، وإذا ركعت فلا ترفع رأسك ولا تخفضه".

الأوزاعي:

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٧٥/٢) رقم (١٦٥٤) من طريق أبي جعفر المغازلي المصيصي، قال حدثنا محمد بن حمير، عن الأوزاعي، عن أبي سفيان، به بلفظ: "الوضوء مفتاح الصلاة" وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا محمد بن حمير تفرد به المغازلي".

وأما حسان بن إبراهيم الكرماني فقد اختلف عليه فيه من وجهين:

الوجه الأول: (حسان بن إبراهيم، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة) رواه عنه إسحاق بن أبي إسرائيل وعبيد الله العيشي، وقد وافق الرواة المتقدمين في الرواية عن أبي سفيان السعدي.

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦٦/٢) رقم (١١٢٥) عن إسحاق، حدثنا حسان بن إبراهيم، حدثنا أبو سفيان، به بمثل شطره الأول، إلا أنه قال: "الوضوء" بدل "الطهور". وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٧٥/٢)، وحكى عن هذا الطريق أنه الصواب في رواية حسان.

والبيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم (٥٣١/٢) رقم (٣٩٧٢).

كلاهما من طريق عبيد الله العيشي^(١)، عن حسان بن إبراهيم، عن أبي سفيان، به بنحو شطره الأول، وقال البيهقي عقبه: "هذا هو المحفوظ عن أبي سفيان طريف السعدي، وحديث أبي سعيد يدور عليه".

الوجه الثاني: (حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق الثوري، عن أبي نضرة). رواه عنه الأزرق بن علي، وأبو عمر حفص بن عمر الضير، وأبو عمر حفص بن عمر الحَوْضِي، وحبان بن هلال. (وهذا الطريق الثاني الذي ذكرته).

أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣٨١/١) من طريق الأزرق بن علي، عن حسان بن إبراهيم الكرماني، عن سعيد بن مسروق، عن أبي نضرة به. ولم يذكر متناً، ولكنه ذكر المتن قبل الإسناد بمثله مع زيادة في أثنائه "وفي كل ركعتين يُسلم". وقال عقب سوق الإسناد: "وهذا وهم فاحش، ما روى هذا الخبر عن أبي نضرة، إلا أبو سفيان السعدي، فتوهم حسان لما رأى أبا سفيان أنه الثوري، فحدث عن سعيد بن مسروق ولم يضبطه، وليس لهذا الخبر

^(١) وقع في النسخة المطبوعة للكامل والسنن الكبرى "عبد الله العيشي" وهو خطأ مطبعي، والصواب "عبيد الله العيشي"؛ حيث ذكر المزي في تهذيب الكمال (٩٥/٢) ت (١١٦٩) في الرواة عن حسان بن إبراهيم: "عبيد الله بن محمد العيشي"، وذكر أيضاً الدارقطني في العلل (٣٢٤/١١) أنه "عبيد الله العيشي".

إلاً طريقان: أبو سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، وابن عقيل، عن ابن الحنفية، عن علي، وابن عقيل قد تبرأنا من عهده فيما بعد".

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٩٨/٣) رقم (٢٤١١)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا حسان، تفرد به أبو عمر".

والحاكم في المستدرک، في الطهارة: باب مفتاح الصلاة الوضوء.. (١٣٢/١)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، وشواهده عن أبي سفيان عن أبي نضرة كثيرة، فقد رواه أبو حنيفة وحمزة الزيات وأبو مالك النخعي وغيرهم عن أبي سفيان، وأشهر إسناد فيه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن علي، والشيخان قد أعرضا عن حديث ابن عقيل أصلاً". ووافقه الذهبي.

والبيهقي في السنن الكبرى، في الصلاة: باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم (٥٣١/٢) رقم (٣٩٧١). وقال عقبه: "تفرد به أبو عمر الضرير هكذا فيما زعم ابن صاعد^(١)، وكثير من الحفاظ، وقد تابعه عليه حبان بن هلال عن حسان، فحسان هو الذي تفرد به".

ثلاثتهم من طريق أبي عمر الضرير، عن حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق الثوري، عن أبي نضرة، به بمثل شطره الأول، إلا أنه قال: "الوضوء" بدل "الطهور".

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٧٥/٢) من طريق أبي عمر الحوضي، عن حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق، عن أبي نضرة، به بنحو شطره الأول.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٧٥/٢) من طريق حبان بن هلال، عن حسان بن إبراهيم الكرمانی، عن سعيد بن مسروق، عن أبي نضرة، به بنحو شطره الأول.

النظر في الاختلاف على حسان بن إبراهيم الكرمانی:

تبين من خلال تخريج الوجهين عن حسان بن إبراهيم أنه في الوجه الأول وافق فيه جمعاً من الرواة في الرواية عن أبي سفيان السَّعْدِي، والراوي عنه هذا الوجه اثنان هما: إسحاق بن أبي إسرائيل، وعبيد الله بن محمد العيشي.

(١) الذي زعم فيه ابن صاعد هو "أبو عمر الحوضي" كما عند ابن عدي، حيث رواه عن ابن صاعد ونقل تعليقه، كما سيتضح في الصفحة بعد التالية.

وفي الوجه الثاني خالف حسان بن إبراهيم الرواة، فرواه عن سعيد بن مسروق الثوري، رواه عنه أربعة من الرواة وهم: الأزرق بن علي، وأبو عمر الضرير، وأبو عمر الحَوْضِي، وحبان ابن هلال.

والراجح من الوجهين — والله أعلم — الوجه الأول، (وهو طريق حسان بن إبراهيم، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة)، قال البيهقي بعد إخراجه لرواية عبيد الله العيشي لهذا الطريق: "هذا هو المحفوظ عن أبي سفيان طريف السعدي، وحديث أبي سعيد يدور عليه"، ورجَّح هذا الوجه الدارقطني في العلل (٣٢٣/١١) س (٢٣١٢) فقد سئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: (مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير) الحديث

فقال: "يرويه أبو سفيان السعدي طريف بن شهاب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، ورؤي عن حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق، عن أبي نضرة، قاله أبو عمر الحَوْضِي. وسعيد بن مسروق لا يحدث عن أبي نضرة؛ ولعلَّ حسان حدثهم عن أبي سفيان، فتوهم من سمعه منه أنه أبو سفيان الثوري سعيد بن مسروق.

وقد حدَّث به عبيد الله العيشي، عن حسان، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، وهذا هو الصحيح". ورجَّح هذا الوجه أيضاً ابن عدي كما سيأتي.

وقال ابن حجر في التلخيص (٢٢٩/١) بعد عزوه للحاكم من طريق سعيد بن مسروق الثوري: "وهو معلول".

وأما الوجه الثاني في روايته عن "سعيد بن مسروق الثوري" فوهم، ولكن اختلف الأئمة فيمن وقع منه الوهم على قولين:

القول الأول: ذهب ابن صاعد — شيخ ابن عدي — والدارقطني إلى أن الوهم من أبي عمر الحَوْضِي. وقد تقدَّم كلامهما آنفاً.

القول الثاني: ذهب ابن حبان، وابن عدي، والبيهقي، إلى أن الوهم من حسان بن إبراهيم؛ فيكون قد حدَّث به على الوجهين.

وقد سبق كلام ابن حبان فيه؛ وقال: "فتوهم حسان لما رأى أبا سفيان أنه الثوري، فحدَّث عن سعيد بن مسروق ولم يضبطه".

وقال ابن عدي في الكامل (٣٧٥/٢) بعد تخريجه الحديث من رواية أبي عمر الحوضي، وبعد أن ذكر نسبة ابن صاعد^(١) الوهم فيه لأبي عمر الحوضي: "وهذا الذي قاله ابن صاعد وَهَمَ فيه؛ لأن ابن صاعد ظن أن هذا الذي قيل في هذا الإسناد عن سعيد بن مسروق أنه من أبي عمر الحوضي، حيث قال: إنما حدثه حسان. وهذا الوهم من حسان بن إبراهيم، فكأن حسان حدّث مرتين: مرة على الصواب فقال: عن أبي سفيان، ومرة قال: حدثنا سعيد بن مسروق كما رواه الحوضي، وقد رواه حبان بن هلال أيضا فقال: عن سعيد بن مسروق... فقد اتفق حبان والحوضي فرويا عن حسان عن سعيد بن مسروق على الخطأ، وابن صاعد لم يقع عنه إلا من رواية الحوضي عن حسان، فظن أن الخطأ من الحوضي. وإنما الخطأ من حسان وقد حدث به مرتين: مرة خطأ ومرة صواباً، فالخطأ ما ذكرته عن حبان والحوضي عنه، والصواب... ثم ساق سنده من طريق عبيد الله العيشي".

وقال البيهقي بعد تخريجه لرواية أبي عمر الضرير: "وقد تابعه عليه حبان بن هلال عن حسان، فحسان هو الذي تفرد به".

فيظهر لي أن هذا هو الراجح؛ حيث إن أبا عمر الحوضي ثقة ثبت كما في التقريب ص(٢٥٨) ت(١٤٢١) وقد تابعه عليه ثلاثة من الرواة: أبو عمر الضرير، والأزرق بن علي، وحبان بن هلال، فهؤلاء أربعة رواة كما سبق، فيكون حسان حدّث به على الوجهين، فالوجه الأول (عن أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة) هو الصواب، والوجه الثاني (عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة) وهم، ويتعذر تصحيح الوجهين؛ لأن سعيد بن مسروق لا يحدث عن أبي نضرة، كما ذكر ذلك الدارقطني آنفاً، والله أعلم.

الطريق الثالث:

أخرج الطبراني في مسند الشاميين (٢٨٩/٢) رقم (١٣٦٠) فقال: حدثنا الحسن بن علي بن خلف الدمشقي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا إسماعيل بن عياش، عن **عبد العزيز بن عبيد الله**، عن أبي نضرة، به بنحوه مع زيادة في أثائه وآخره.

(١) قال ابن عدي: "قال لنا ابن صاعد: وهذا الإسناد وهم إنما حدثه حسان عن أبي سفيان وهو طريف السعدي فتوهم أنه أبو سفيان الثوري فقال برأيه عن سعيد بن مسروق الثوري".

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - سفيان بن وكيع:

هو سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرُّؤاسي، الكوفي.

روى عن: أبيه وكيع بن الجراح، ومحمد بن فضيل، وغيرهما.

وروى عنه: الترمذي، وابن ماجه، وغيرهما.

قال البخاري: "يتكلمون فيه لأشياء لقنوه".

وقال ابن أبي حاتم: "قال أبي: ذهبت إليه في جماعة من أهل الحديث، فقلت: إنَّ حقك واجب علينا في شيخك وفي نفسك، لو صنت نفسك، واقتصرت على كتب أبيك، لكانت الرحلة إليك في ذلك، فكيف وقد سمعت؟ فقال: ما الذي يُنقم عليّ؟ فقلت: قد أدخل ورأقك بين حديثك ما ليس من حديثك، قال: فكيف السبيل في هذا؟ قلت: ترمي بالمخرجات وتقتصر على الأصول، ولا تقرأ إلا من أصولك، وتنحي هذا الوراق عن نفسك، وتدعو بآبن كرامة وتوليه أصولك فإنه يُوثق به، فقال: مقبول منك، قال: فما فعل شيئاً مما قاله، فبطل الشيخ، وكان يحدث بتلك الأحاديث التي أدخلت بين حديثه".

وقال أبو زرعة: "وكان يتهم بالكذب".

وقال ابن حبان: "كان شيخاً فاضلاً صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراق سوء كان يُدخِل عليه الحديث، وكان يثق به فيجيب فيما يقرأ عليه، وقيل له بعد ذلك في أشياء منها فلم يرجع، فمن أجل إصراره على ما قيل له استحق الترك، وكان ابن خزيمة يروي عنه، وسمعه يقول: تنا بعض من أمسكنا عن ذكره، وهو من الضرب الذي ذكرته مراراً أن لو خرَّ من السماء فتخطفه الطير أحب إليه من أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولكنهم أفسدوه، وما كان ابن خزيمة يحدث عنه إلا بالحرف بعد الحرف..".

قال ابن عدي: "ولسفيان بن وكيع حديث كثير، وإنما بلاؤه أنه كان يتلقن ما لقن، ويقال: كان له ورّاق يلقنه من حديث موقوف يرفعه، وحديث مرسل فيوصله، أو يبدل في الإسناد قوماً بدل قوم".

قال الذهبي في الجرد: "ليس بحجة". وقال في الكاشف: "ضعيف".

وقال الحافظ في التقریب: "كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بورأقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه".

فيتين من كلام الأئمة أنه متروك؛ لإفساد ورأقه عليه حديثه، فقد أدخل بين حديثه ما ليس من حديثه.

وهو من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين، أخرج له الترمذي وابن ماجه.
ينظر ترجمته في: التاريخ الأوسط (٣٥٥/٢) والجرح والتعديل (٢٣٢/٤) ت (٩٩١)
والمجروحين (٣٥٩/١) والكمال (٤١٧/٣) (٨٤٤) وتهذيب الكمال (٢٢٩/٣)
ت (٢٤٠٢) والميزان (١٧٣/٢) ت (٣٣٣٤) المغني (٤١٩/١) ت (٢٤٨٩) والمجرد ص
(٢١٢) ت (١٧٢٧) والكاشف (٤٤٩) ت (٢٠٠٥) والتهذيب (١٢٣/٤) ت (٢١٠)
والتقريب ص (٣٩٥) ت (٢٤٦٩).

٢ - محمد بن الفضيل:

هو محمد بن فضيل بن غزوان، بفتح المعجمة وسكون الزاي، الضبي مولا هم، أبو عبدالرحمن الكوفي.

روى عن: طريف أبي سفيان، والأعمش، وغيرهما.
وروى عنه: سفيان بن وكيع، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وأبو كريب محمد
ابن العلاء، وعلي بن المنذر، وغيرهم.
ذكره ابن شاهين في الثقات وقال: "قال علي بن المديني: كان ثقة ثبناً في الحديث، وما أقل
سقط حديث".

وقال الدارقطني: "كان ثبناً في الحديث، إلا أنه كان منحرفاً عن عثمان — رضي الله عنه — بلغني أن
أباه ضربه من أول الليل إلى آخره؛ ليرحم على عثمان، فلم يفعل".
ووثقه ابن معين، وقال العجلي: "كوفي ثقة شيعي، وكان أبوه ثقة، وكان عثمانياً".
وقال يعقوب بن سفيان: "ثقة شيعي".
وقال أحمد: "كان يتشيع، وكان حسن الحديث".
وقال النسائي: "ليس به بأس".

وقال ابن سعد: "كان ثقة صدوقاً كثير الحديث متشيعاً، وبعضهم لا يحتج به".

وقال أبو زرعة: "صدوق من أهل العلم".

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان يغلو في التشيع".

وقال أبو حاتم: "شيخ"

وقال أبو داود: "كان شيعياً محترقاً".

وقال الذهبي في الكاشف: "ثقة شيعي"، وقال في الميزان: "صدوق مشهور، وكان صاحب

حديث ومعرفة وقرأ القرآن على حمزة"، وقال في المغني: "ثقة مشهور، لكنه شيعي".

وقال الحافظ في التقریب: "صدوق عارف رُمي بالتشيع".

والراجح — والله أعلم — أنه ثقة، وقد احتجنا به البخاري ومسلم في الصحيح، وهذا توثيق فعلي، وأما من أنزله عن هذه المرتبة فلعلّه لما نُسب إليه من التشيع، قال الحافظ في هدي الساري: "إنما توقف فيه من توقف لتشييعه"، ويظهر أن تشييعه لم يكن غالباً فيه، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ: "كان متوالياً فقط"، وقال في السير متعباً أبا داود: "قلت: تحرقه على من حارب أو نازع الأمر علياً عليه السلام وهو معظم للشيخين رضي الله عنهما، وكان ممن قرأ القرآن على حمزة الزيات" وقال أحمد بن علي بن مسلم الأبار: قال أبو هاشم الرفاعي: "سمعت ابن فضيل يقول: رحم الله عثمان، ولا رحم الله من لا يترحم عليه، قال: وسمعت يجلف بالله أنه صاحب سنة وجماعة، ورأيت على خفه أثر المسح، وصليت خلفه ما لا يحصى، فلم أسمع به يجهر يعني بالبسملة".

هذا وما ذكره الدارقطني أن أباه ضربه من أول الليل إلى آخره ليرحم على عثمان فلم يفعل، ففي القلب منه شيء؛ حيث إن الدارقطني لم يذكر سنداً إلى أبيه، وإنما ذكر بلاغاً، والبلاغات لا يعتمد عليها، وما ذكره أبو هشام الرفاعي أنفاً يرد هذا، وقد وجدت في السير أن القائل لهذه القصة يحيى الحماني قال: "سمعت فضيلاً أو حدثت عنه، قال: ضربت ابني البارحة إلى الصباح أن يترحم على عثمان عليه السلام، فأبى علي"، ويحيى الحماني كذبه أحمد بن حنبل، فلا يعتمد على هذه القصة، فهو كما تقدم كان يترحم على عثمان عليه السلام.

وأما ما ذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق عن أبي حاتم أنه قال فيه: "كثير الخطأ" فلم أجد من ذكر ذلك عن أبي حاتم سواه، والذي في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم أنه سأل أباه عنه فقال: "شيخ". والله أعلم.

وهو من التاسعة، مات خمس وتسعين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الطبقات الكبرى (٣٦١/٦) ت (٢٧٠٣) والجرح والتعديل (٥٧/٨) ت (٢٦٣) وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص (٢٩١) ت (١٢٠٢) وسؤالات السلمي للدارقطني ص (٢٨٣) ت (٣٤١) التعديل والتجريح (٦٧٤/٢) وتهذيب الكمال (٤٧٨/٦) ت (٦١٣٩) والميزان (٩/٤) ت (٨٠٦٢) والمغني (٣٦٢/٢) ت (٥٩١٠) وتذكرة الحفاظ (٣١٥/١) ت (٢٩٤) والسير (١٧٣/٩) من تكلم فيه وهو موثق ص (٤٦٥) ت (٣١٣) والكاشف (٢١١/٢) ت (٥١١٥) والتهذيب (٤٠٥/٩) ت (٦٥٨) والتقريب ص (٨٨٩) ت (٦٢٦٧) وهدي الساري ص (٤٦٤).

٣- أبو سفيان طريف السعدي:

هو طريف بن شهاب، أو ابن سعد السعدي (أبو سفيان)، البصري الأشلّ، بالمعجمة، ويقال له: الأعسم، بمهملتين، ضعيف، وقال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه ضعيف الحديث".

روى عن: أبي نضرة العبدي، والحسن البصري، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن فضيل، وعلي بن مسهر، وإبراهيم بن عثمان العبسي، وأبو معاوية الضير، والصباح المزني، وغيرهم.

وهو من السادسة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (٢٢٩/٢) ت (٧٧٦) والكمال (١١٦/٤) ت (٩٦٢) وتهذيب الكمال (٥٠٠/٣) ت (٢٩٤٨) والميزان (٣٣٦/٢) ت (٣٩٨٥) والكاشف (٥١٣/١) ت (٢٤٦٤) والتهذيب (١١/٥) ت (١٩) والتقريب ص (٤٦٣) ت (٣٠٣٠).

٤- أبو نضرة:

هو المنذر بن مالك بن قطة، بضم القاف وفتح المهملة، العبدي، العوفي، بفتح المهملة والواو ثم قاف، البصري، أبو نضرة، بنون ومعجمة ساكنة، مشهور بكنيته.

قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة)، والأئمة على توثيقه، ولم يذكره أحد بجرح، إلا ابن حبان فإنه ذكره في الثقات وقال: "وكان مما يخطئ"، والذهبي لما ذكره في الميزان وضع علامة (صح) أي أن العمل على توثيقه، وقال: "أورده العقيلي في الضعفاء وما ذكر شيئاً يدل على لينه، وكذا ذكره صاحب الكامل ولم يذكر شيئاً أكثر من أنه كان عريفاً لقومه" وقال في المغني: "من ثقات التابعين"، قال ابن عدي: "وإذا حدث عنه ثقة فهو مستقيم الحديث، ولم أر له شيئاً من الأحاديث المنكرة، لأني لم أجد له إذا روى عنه ثقة حديثاً منكراً، فلذلك لم أذكر له شيئاً".

روى عن: أبي سعيد الخدري، وابن عباس، وغيرهما.

وروى عنه: أبو سفيان السعدي، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهما.

وهو من الثالثة، مات سنة ثمان أو تسع ومائة، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (١٩٩/٤) ت (١٧٧٩) والجرح والتعديل (٢٤١/٨) ت (١٠٨٨) والكامل (٣٦٧/٦) ت (١٨٤٨) وتهذيب الكمال (٢٢٦/٧) ت (٦٧٧٨) والميزان (١٨١/٤) ت (٨٧٦٢) والمغني (٤٢٩/٢) ت (٦٤١٩) والكاشف (٢٩٥/٢) ت (٥٦٣٢) والتهذيب (٣٠٢/١٠) ت (٥٢٧) والتقريب ص (٩٧١) ت (٦٩٣٨).

٥- أبو سعيد:

هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، أبو سعيد الخدري، له ولأبيه صحبة، واستُصغِرَ يوم أحد ثم شهد ما بعدها، وروى الكثير، مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين وقيل: سنة أربع وسبعين، أخرج له الجماعة.

انظر ترجمته: الاستيعاب (١٦٧/٢) ت (٩٥٩) وأسد الغابة (٤٥١/٢) ت (٢٠٣٦) والإصابة (٦٥/٣) ت (٣٢٠٤) والتقريب ص (٣٧١) ت (٢٢٦٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بإسناد الترمذي ضعيف جداً؛ لأن في إسناده رجلين:

الأول: سفيان بن وكيع، وهو متروك؛ لإفساد ورّاقه عليه حديثه، فقد أدخل بين حديثه ما ليس من حديثه.

الثاني: أبو سفيان طريف بن شهاب السَّعْدِي الأَعْسَم؛ ضعيف، قال ابن عبد البر: "أجمعوا على أنه ضعف الحديث".

لكن سفيان بن وكيع لم يتفرد بالرواية عن محمد بن الفضيل بل تابعه عليه جمع من الرواة — كما تقدم في التخريج — ومنهم ابن أبي شيبه رواه في المصنف عن شيخه محمد بن الفضيل إلى آخر الإسناد، ولكنه أيضاً بإسناد ابن أبي شيبه يبقى ضعيفاً لأن فيه أبا سفيان السعدي، فمدار هذا الحديث عليه، وقد سبق قول البيهقي: "هذا هو المحفوظ عن أبي سفيان طريف السعدي، وحديث أبي سعيد يدور عليه".

هذا وقد أخرجه الطبراني — كما تقدم — من طريق عبدالعزيز بن عبيد الله، عن أبي نضرة. وعبد العزيز بن عبيد الله هو الحمصي ضعيف، ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وهو من الطبقة السابعة، كما في التقريب ص (٦١٤) ت (٤١٣٩) وانظر تهذيب الكمال (٥٢٤/٤) ت (٤٠٥٠)، ومع ضعف عبدالعزيز هذا يظهر لي أيضاً أن بينه وبين أبي نضرة انقطاعاً؛ حيث إن أبا نضرة من الطبقة الثالثة وعبد العزيز من السابعة، والله أعلم.

وقد ضعف حديث أبي سعيد:

الحافظ ابن حجر في الهداية (١٢٦/١) فقال: "وفي إسناد أبي سعيد: أبو سفيان، وهو طريف ابن شهاب السعدي، ضعيف ولم يخرج له مسلم".

وقال في تلخيص الحبير (٢٢٩/١): "ورواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد، وفي إسناده أبو سفيان طريف، وهو ضعيف..".

والحافظ ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٢٦/١) قال عن طريق ابن ماجه: "وفي صحة هذا نظر". وقال الزيلعي في نصب الراية (٣٦٣/١): "سكت عنه الترمذي، وهو معلول بأبي سفيان، قال عبد الحق في أحكامه: لا يصح هذا الحديث من أجله".

لكن شطره الأول إلى قوله: "وتحليلها التسليم" له شاهد من حديث علي عليه السلام بسند حسن.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور حديث علي، وقال عقبه: "وهذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن"، ثم قال: "وفي الباب عن جابر، وأبي سعيد" ثم أخرج بسنده حديث جابر مباشرة في الباب نفسه، وأرجأ حديث أبي سعيد إلى: باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها، فأخرجه بسنده، وقال عقبه: "وفي الباب عن علي وعائشة، وحديث علي بن أبي طالب أجود إسناداً وأصح من حديث أبي سعيد، وقد كتبناه في أول كتاب الوضوء".

وقد تقدم أن حديث علي بإسناد الترمذي حسن لذاته، وقد حسنه بعض الأئمة وصححه بعضهم.

وأما حديث جابر بن عبد الله فهو ضعيف؛ لضعف سليمان بن قُرم بن معاذ الضبي وشيخه أبي يحيى القتات، وقد تفرد به سليمان بن قُرم بن معاذ عن أبي يحيى القتات.

وأما حديث أبي سعيد: فهو بإسناد الترمذي ضعيف جداً؛ لأن فيه سفيان بن وكيع بن الجراح وهو متروك، وأبا سفيان طريف السَّعدي وهو مجمع على ضعفه، وإن كان ابن أبي شيبة وغيره قد تابع سفيان بن وكيع، لكن يبقى ضعف أبي سفيان طريف السَّعدي، ومدار حديث أبي سعيد عليه، كما قال البيهقي.

فتبين من هذا أن الترمذي رجَّح حديث علي عليه السلام في "باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور" على أحاديث الباب مطلقاً، وهي حديث جابر وأبي سعيد.

ورجَّح حديث علي عليه السلام في "باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها" على حديث أبي سعيد خاصة، ولم يذكر في الباب إلا حديث علي وعائشة، فترجيحه لحديث علي لا يشمل حديث عائشة.

قال ابن سيد الناس في النفع الشذي (٢٧٥/٤-٢٧٦): (وحديث عائشة الذي أشار إليه هو قولها: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين.. الحديث، وآخره: وكان يختم الصلاة بالتسليم. أخرجه مسلم وغيره، وليس داخلاً فيما رجَّح الترمذي عليه حديث علي من حيث الصحة، فإن حديث علي هو أصح من حديث أبي سعيد — من

رواية ابن عقيل — وحديث أبي سعيد كما ذكر من ضَعَفَهُ، وإنما مراده ترجيح حديث علي على حديث أبي سعيد فقط.

وقال في كتاب الطهارة في حديث علي: إنه أصح شيء في الباب وأحسن، فأطلق القول، ولم يقل هناك: وفي الباب عن عائشة، وأما هنا فأشار إلى حديث عائشة، فلذلك قال: وحديث علي أصح من حديث أبي سعيد، ولم يطلق القول بأن حديث علي أصح شيء في الباب). انتهى.

وقال الحاكم في المستدرک (١٣٢/١) عقب تخريجه لحديث أبي سعيد: "وأشهر إسناد فيه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد ابن الحنفية، عن علي، والشيخان قد أعرضا عن حديث ابن عقيل أصلاً".

ونقل ابن الملقن في البدر المنير (٤٤٨/١) عن البيهقي أنه قال: "إن أشهر إسناد فيه حديث علي".

وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (١٣٧/٢) بعد تخريجه لحديث جابر: "وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن علي، عن النبي ﷺ (مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم) وروى أبو سفيان السَّعْدِي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، وكلاهما إسنادين لينين، وهما أصلح من حديث سليمان بن قُرْم".

وقد رجَّح أيضاً حديث علي على حديث أبي سعيد، فقال في الضعفاء الكبير (٢٢٩/٢ - ٢٣٠) بعد تخريجه لحديث أبي سعيد: "وفي هذا الباب حديث ابن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي في مفتاح الصلاة بإسناد أصلح من هذا، على أن فيه ليناً".

وقول العقيلي عن حديث علي: "إن فيه ليناً" بناء على أنه يرى أن عبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف، وقد تقدم خلاف الأئمة فيه.

وقال مغلطي في شرحه لسنن ابن ماجه (٨٤/١ - ٨٥): "وحديث علي أجود إسناداً وأصح من حديث أبي سعيد".

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذى (٣٩/٢) بعد ذكره ترجيح الترمذي حديث علي على حديث أبي سعيد: "لأن في سند حديث أبي سعيد طريف السعدي، وهو ضعيف كما عرفت".

وقد بين ابن سيد الناس في النفع الشذي (١/٦٩-٧٢) وجه انخلطل حديث أبي سعيد وجابر عن درجة حديث علي، فقال: "أمّا قوله: (إنّ حديث علي أجود إسناداً من حديث أبي سعيد)، فإنّ مدار حديث أبي سعيد على أبي سفيان عن أبي نضرة، كذا هو عنده وعند ابن ماجه وعند أبي يعلى في مسنده..." ثم ذكر أقول الأئمة في تضعيف أبي سفيان السّعيدي، ثم قال: "فهذا وجه انخلطاطه عن درجة حديث علي" وقال أيضاً: "وقد قال في حديث علي: إنه أجود شيء في الباب وأحسن، وذلك أن حديث جابر أيضاً في إسناده سليمان بن قَرم عن أبي يحيى القتات..." ثم ذكر أقول الأئمة في تضعيف سليمان بن قَرم وشيخه أبي يحيى القتات، ثم قال: "فقد تبين بما قلناه أن ليس في الباب أمثل من حديث علي، فأقل مراتبه أن يكون من قسم الحسن، وما عداه لا يعدو درجة الضعيف".

هذا وقد نُسبَ إلى ابن العربي أنه قال: "أصح شيء في هذا الباب وأحسن، حديث مجاهد عن جابر".

وتعقب ابن العربي في هذا القول جمعٌ من الأئمة، منهم: ابن سيد الناس، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، والشوكاني، والمباركفوري ناقلاً لكلام الحافظ. تعقبه ابن سيد الناس في النفع الشذي (١/٣٩٩-٤٠٠) فقال: "قلت: وما قاله الترمذي أولى".

وقال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (١/٨٧): "وفيه نظر، فما أسلفناه من الأحاديث أصح منه".

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٣/٤٥٠): "وليس بجيد منه؛ لما علمت، ولما أخرجه العقيلي في ضعفائه قال: إن حديث علي وأبي سعيد الآتي أصلح منه مع لينهما".

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن أورد كلام ابن العربي في تلخيص الحبير (١/٢٢٩): "كذا قال، وقد عكس ذلك العقيلي، وهو أقعد منه بهذا الفن".

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٢/١٧٣): "وعكس ذلك ابن العربي فقال: حديث جابر أصح شيء في هذا الباب، والعقيلي أقعد منه بمعرفة الفن".

والمباركفوري في تحفة الأحوذى (١/٤٠) نقل كلام الحافظ، مقرأً له.

وعلق شيخنا أحمد معبد في تحقيقه للنفع الشذي (٤٠٠/١) على كلام ابن العربي فقال: ((جاء في الهامش (الأصل) تعليقا على هذا ما نصه: قلت: لم يقل ابن العربي ذلك؛ ولكن عدم التأمل أوقع في هذا النقل الفاسد، وهذا بعد مراجعة كلامه واضح هـ. "ثم علق شيخنا فقال: "أقول بل قال ابن العربي في العارضة ١٥/١: أصح شيء في هذا الباب وأحسن، مجاهد عن جابر "مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الوضوء" هـ. فالحق مع الشارح والله أعلم)).

قلت: ما ذكر في هامش النفع الشذي هو الراجح، ولعل بعض هؤلاء الأئمة في تعقبهم على ابن العربي نقل بعضهم من بعض، ولم ينظروا في عارضة الأحوزي، فأول من نسب له لابن العربي فيما يظهر ابن سيد الناس، وهنا أسوق نص ابن العربي في عارضته (١٥/١) من أجل أن يتضح كلامه حيث قال: "باب مفتاح الصلاة الطهارة محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال (مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم) أصح شيء في هذا الباب وأحسن مجاهد عن جابر مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الوضوء (الإسناد) ... انتهى.

فابن العربي هنا هذه طريقته في الشرح، أنه يسوق كلام الترمذي ويختصر أسانيده، فهنا الترمذي خرج في هذا الباب حديثين، واختصر ابن العربي السند فقال: محمد بن الحنفية... ثم ذكر حكم الترمذي عليه، ثم ساق حديث جابر فقال: مجاهد عن جابر وذكر متنه، ولم يحكم عليه بشيء، لأن الترمذي سكت عنه، وكلام ابن العربي يبدأ من قوله (الإسناد) وهذه طريقته لمن تأمل في كتابه، فقرأ من لم يتأمل في النص من عبارة (أصح...) بينما هذا العبارة تابعة للحديث السابق، وهذا حكم الترمذي، وليس من ابن العربي، والله أعلم.

وقد رجح ابن العربي في عارضة الأحوزي (١٥/١) إسناد أبي داود على إسناد الترمذي في حديث علي رضي الله عنه فقال بعد سوقه لسند أبي داود: "وهذا أصح من سند أبي عيسى". وتعقبه ابن سيد الناس في النفع الشذي (٣٨٨/١) فقال: "ولا وجه لهذا الترجيح، ومداره على ابن عقيل".

وتعقبه أيضاً مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٨٣/١) فقال: "ولا وجه لما قاله، لأن مداره على ابن عقيل".

فحديث علي رضي الله عنه (حسن)، وحديث جابر رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث أبي سعيد رضي الله عنه (ضعيف). والله تعالى أعلم.

باب ما يقول إذا دخل الخلاء

[٩/٦٥] حدثنا قُتَيْبَةُ وَهَنَادٌ، قالا: حدثنا وَكِيعٌ، عن شُعْبَةَ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ قَالَ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ — قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ — مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ. أَوْ: الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)).

قال أبو عيسى: وفي الباب عن عَلِيٍّ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَجَابِرٍ، وابنِ مَسْعُودٍ.
قال أبو عيسى: حَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ.

وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ: رَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ: فَقَالَ سَعِيدٌ: عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَقَالَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ. وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَمَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، فَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ. وَقَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَتَادَةُ رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا. أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)).

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ*.

* جامع الترمذي (١٠/١-١١) رقم (٦٥٥).

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الترمذي من طريقين، عن أنس:

الأول: شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.

الثاني: حماد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.

أخرجه الذهبي في السير (١١/٤٦٧)، وفي تذكرة الحفاظ (٢/٥٠٧) ت (٥٢٢)، من طريق

هناد بن السري، به، بمثله، دون لفظي "أعوذ بالله" و "الخبث".

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١٥/١-١٦) رقم (٥).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢١٦/١).

كلاهما من طريق وكيع بن الجراح، به، بمثله، دون لفظ "أعوذ بالله" و "الخبث".
وأخرجه البخاري في الوضوء: باب ما يقول عند الخلاء (٦٧/١-٦٨) رقم (١٤٢)، وقال عقبه: (تابعه ابن عَرَعَرَة، عن شعبة. وقال عُندَر، عن شعبة: "إذا أتى الخلاء". وقال موسى، عن حماد: "إذا دخل". وقال سعيد بن زيد: حدثنا عبدالعزیز: "إذا أراد أن يدخل").
والبيهقي في السنن الصغير (٤٤/١) رقم (٦٤).

كلاهما عن آدم بن أبي إياس.

وأخرجه البخاري أيضاً في الدعوات: باب الدعاء عند الخلاء (١٥٧/٤) رقم (٦٣٢٢)، عن محمد بن عَرَعَرَة.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٠/٢١) رقم (١٣٩٩٩)، بلفظ: (إذا أتى الخلاء قال: أعوذ بالله من الخبث والخبث) أو (الخبائث)، قال شعبة: وقد قالهما جميعاً.
والبزار في مسنده (٦٩/١٣) رقم (٦٤٠٩)، بمثل لفظ أحمد، غير أنه لم يذكر "الخبث".
والطوسي في مختصر الأحكام (١٤٧/١-١٤٨) رقم (٦).

ثلاثتهم عن عُندَر: محمد بن جعفر.

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ص (٢٠) رقم (٢٨).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢١٦/١).

كلاهما من طريق النضر بن شُمَيْل، إلا أن أبا عوانة قرنه بوهب بن جرير.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٩/٧) رقم (٣٩١٤).

وعنه: ابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٥٣/٤-٢٥٤) رقم (١٤٠٧).

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١) رقم (١٧).

وابن المقرئ في الأربعين ص (٦٣) رقم (١٢).

ومن طريق ابن المقرئ: ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٨٧/٢).

وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٦٢٧/١) رقم (١٤٧٣)، وفي (١١٥٣/٢) رقم (٣٤٤١).

كلاهما: أبو يعلى والبغوي، عن علي بن الجعد.

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (١٣٢-١٣٣)، بلفظ "أعوذ بالله من الخبث والخبائث".
وتمام في فوائده (٢٧٢/٢) رقم (١٧٢١)، بمثل لفظ الطبراني، إلا أنه قال "الخبائث" بدل "الخبث".

كلاهما من طريق عمرو بن مرزوق.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٣٧٦/١) رقم (١٨٦)، من طريق علي بن قادم. وقال عقبه: "هذا حديث متفق على صحته".

ثمانيتهم: آدم بن أبي إياس، ومحمد عَرَعَرَة، وغُنْدَر، والنَّضْر بن شُمَيْل، ووهب بن جرير، وعلي ابن الجعد، وعمرو بن مرزوق، وعلي بن قادم، عن شعبة، به، بمثله، دون لفظي "أعوذ بالله" و "الخبث".

وتابع شعبة حماد بن زيد، في روايته عن عبدالعزيز بن صهيب، وقد أخرجه الترمذي، كما تقدم في المتن:

وأخرجه مسلم في الحيض: باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (٢٨٣/١) رقم (٣٧٥).

وأبو داود في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١٥/١) رقم (٤).

والدارمي في سننه (١٨١/١) رقم (٦٧٤).

وأبو يعلى في مسنده (٣٤/٧) رقم (٣٩٤٠).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢١٦/١).

وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٦٢٧/١-٦٢٨) رقم (١٤٧٤).

وابن المنذر في الأوسط (٣٢٤/٢) رقم (٢٥٨).

وابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٥٣/٤-٢٥٤) رقم (١٤٠٧).

والطبراني في الدعاء ص (١٣٣) رقم (٣٥٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٤/١) رقم (٤٥٢).

عشرتهم من طرق، عن حماد بن زيد، به، بمثله.

وقد تابع شعبة وحماد بن زيد جمع من الرواة، منهم: إسماعيل بن علية، وهشيم بن بشير، وعبدالوارث بن سعيد، وحماد بن سلمة، وسعيد بن زيد، وزكريا بن يحيى بن عمارة، وحماد بن واقد، وعبدالله بن المختار، عن عبدالعزيز بن صهيب، به.

١ - إسماعيل بن علية:

أخرج روايته: مسلم — كما في الموضع السابق — (٢٨٤/١) رقم (٣٧٥).
والنسائي في الطهارة: باب القول عند دخول الخلاء (٢٠/١) رقم (١٩).
وابن ماجه في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١٠٩/١) رقم (٢٩٨).
وأبو عبيد الهروي في غريب الحديث (٣١١/١).
وأحمد في مسنده (٤٤/١٩) رقم (١١٩٨٣).
والطوسي في مختصر الأحكام (١٤٧/١-١٤٨) رقم (٤).
وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٦٢٧/١) رقم (١٤٧٤).
سبعته من طريق إسماعيل بن علية، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بمثل رواية شعبة (أعوذ بالله من الخبث والخبائث).

٢ - هشيم بن بشير:

أخرج روايته: مسلم — كما في الموضع السابق — (٢٨٣/١-٢٨٤) رقم (٣٧٥).
وأبو عبيد الهروي في غريب الحديث (٣١١/١).
وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٩/١-٢٢٠) رقم (١)، وفي (٤٢٤/١٥) رقم (٣٠٥١٨).
وأحمد في مسنده (١٣/١٩) رقم (١١٩٤٧).
وأبو يعلى في مسنده (١٠/٧) رقم (٣٩٠٢)، وفي (١٩/٧) رقم (٣٩١٤).
وعنه — في الموضع الثاني —: ابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٤٣/٤-٢٥٤) رقم (١٤٠٧).
وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١) رقم (١٧).
وابن المقرئ في الأربعين ص (٦٣) رقم (١٢).
ومن طريق ابن المقرئ: ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٨٧/٢).

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١٤٧/١-١٤٨) رقم (٤).
وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٨٩٨/٢) رقم (٢٥٦٠)، وفي (١١٥٣/٢) رقم (٣٤٤١).

وأبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (٤٠٨/١) رقم (٨٢٤).
ثمانيتهم من طريق هُشَيْم بن بشير، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بمثل رواية "حماد بن زيد"، عدا ابن أبي شيبة، فبمثل رواية شعبة بلفظ (أعوذ بالله من الخبث والخبائث)، وعند مسلم والطوسي: (أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الكنيف).

٣- عبد الوارث بن سعيد:

أخرج روايته: أبو داود — كما في الموضع السابق — (١٥/١-١٦) رقم (٤).
والنسائي في السنن الكبرى (١٢٥/٧) رقم (٧٦١٧)، وفي (٣٤/٩) رقم (٩٨١٩).
والطوسي في مختصر الأحكام (١٤٧/١-١٤٨) رقم (٥)، ولم يذكر إلا لفظ هشيم.
والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٤/١) رقم (٤٥٣).
والحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١٩٤/١).

خمستهم من طرق، عن عبد الوارث بن سعيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بمثل رواية شعبة الثانية: (أعوذ بالله من الخبث والخبائث)، إلا ابن حجر بالرواية الأولى: (اللهم..)، وعند البيهقي (كان إذا أراد الخلاء).

٤- سعيد بن زيد:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٠٦-٢٠٧) رقم (٦٩٢) من طريق سعيد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بلفظ رواية حماد بن زيد إلا أنه قال: "إذا أراد أن يدخل".
ومن طريق البخاري: أخرجه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١٩٥/١)، وقال عقبه: "وسعيد هذا: هو أخو حماد بن زيد، وهو صدوق، لكن فيه لين". وقال في الفتح (٢٩٤/١): "سعيد بن زيد الذي أتى بالرواية المبينة، صدوق تكلم بعضهم في حفظه، وليس له في البخاري غير هذا الموضع المعلق، لكن لم ينفرد بهذا اللفظ، فقد رواه مسدد، عن عبد الوارث، عن عبدالعزيز، مثله، وأخرجه البيهقي من طريقه، وهو على شرط البخاري".

وتقدم بيان رواية البيهقي من طريق عبدالوارث، آنفاً، وهو كما ذكر الحافظ قد تابعه في اللفظ، أي في لفظ: إرادة الدخول، وهي مفسرة لرواية: "إذا دخل الخلاء".

٥- حماد بن سلمة:

أخرج روايته: أبو يعلى في مسنده (١٩/٧) رقم (٣٩١٤)، وفي (٢٠/٧) رقم (٣٩١٥). وعنه في الموضع الأول: ابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٥٣/٤-٢٥٤) رقم (١٤٠٧).

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١) رقم (١٧).

وابن المقرئ في الأربعين ص (٦٣) رقم (١٢).

ومن طريق ابن المقرئ: ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٨٧/٢).

وأخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (١١٥٣/٢) رقم (٣٤٤١).

كلاهما من طريق حماد بن سلمة مقروناً بشعبة وهشيم، عن عبدالعزيز صهيب، به، بمثل رواية شعبة (أعوذ بالله..) عند أبي يعلى، وعند الباقيين بمثل رواية (اللهم إني أعوذ بك..).

٦- زكريا بن يحيى بن عمار:

أخرج روايته: أبو يعلى في مسنده (٢٩/٧) رقم (٣٩٣١).

وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٦٢٧/١-٦٢٨) رقم (١٤٧٤).

كلاهما، من طريق زكريا بن يحيى بن عمار، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بمثل لفظ "حماد ابن زيد" عند أبي يعلى، وعند البغوي بلفظ: (أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)، لكن يظهر لي أن متن البغوي ليس لزكريا؛ لأنه ذكره متابعة لعدة طرق: طريق حماد بن زيد، وهشيم، وإسماعيل بن عليه، وحماد بن واقد، ولم يميز المتن لأحد منهم، وأبو يعلى لما أخرجه من طريق زكريا رواه منفرداً، وقد تقدّم أن عرفنا لفظ حماد بن زيد، وهشيم، وإسماعيل بن عليه، ولم يبق إلا لفظ حماد بن واقد:

٧- حماد بن واقد:

أخرج روايته: أبو القاسم البغوي في مسند الجعد (٦٢٧/١-٦٢٨) رقم (١٤٧٤)، من

طريق حماد بن واقد، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بلفظ: (أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخل

أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)، وهذا لفظه، حيث جعله من قول الرسول ﷺ، وجميع الطرق المتقدمة تجعله حكاية فعل النبي ﷺ، فهو قد خالف في رواية هذا الحديث، وهو ضعيف، كما في التقريب ص(٢٦٩) ت(١٥١٦)، فروايته شاذة.

٨- عبدالعزيز بن المختار:

أخرج روايته: المعمرى^(١) في عمل اليوم والليلة — كما في فتح الباري (١/٢٩٤) — من طريق عبدالعزيز^(٢) بن المختار، عن عبدالعزيز بن صهيب، به، بلفظ الأمر قال: (إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث).

قال الحافظ بعده: "وإسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية، ولم أرها في غير هذه الرواية".

وقال في نتائج الأفكار (١/١٩٦): "رواته موثقون".

قوله "ولم أرها — أي التسمية — في غير هذه الرواية" قد استدركها — رحمه الله — في نتائج الأفكار (١/١٩٦) من وجه آخر، وأعلها بأبي معشر، كما سيأتي.

وتابع عبدالعزيز بن صهيب، ابن أبي طلحة، والزهرى. وفيما يأتي تخريج لرواية كل واحد منهما:

١- رواية ابن أبي طلحة:

ويرويه أبو معشر، واختلف عليه، من وجهين:

الوجه الأول: أبو معشر، عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

والوجه الثاني: أبو معشر، عن حفص بن عمر بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

^(١) وقع في الفتح "العمرى"، والصواب "المعمرى" كما في نتائج الأفكار، وعمدة القاري للعيني (٢/٢٧٢)، وكشف اللثام شرح عمدة الأحكام للسفاريني (١/١٧٩)، وأيضاً شرحه لثلاثيات مسند الإمام أحمد (١/٢٧٩).

^(٢) كذا في الفتح "عبدالعزیز"، وصوابه — والله أعلم — "عبدالله"؛ لأن عبدالعزيز بن المختار: ثقة أخرج له الجماعة، والحافظ قال عن هذا الطريق: "على شرط مسلم". وعبدالله بن المختار أخرج له مسلم، ولم يخرج له البخاري، وهو لا بأس به، كما في التقريب ص(٥٤٤) ت(٣٦٣٠)، وقال في نتائج الأفكار: "رواته موثقون" فتشعر العبارة أنه غير عبدالعزيز، ولو كان عبدالعزيز لقال: رواه ثقات. ثم إن المزى في تهذيب الكمال (٤/٥١٩) لم يذكر في الرواة عن ابن صهيب: عبدالعزيز بن المختار، وإنما ذكر عبدالله بن المختار، والله أعلم.

أخرجه سعيد بن منصور في سننه — كما في تعليق ابن عبد الهادي على علل ابن أبي حاتم — ص (٢٤٥) رقم (١٦٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٣-٢٢٢/١) رقم (٥) وفي (٤٢٥/١٥) رقم (٣٠٥٢٢).
ومن طريقه: الطبراني في الدعاء ص (١٣٢) رقم (٣٥٨).

وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٩٧) س (١٦٧)، عن أبي زرعة، عن محمد بن بكّار.
وابن عدي في الكامل (٥٦-٥٥/٧) ت (١٩٨٤).
وذكره الدارقطني في العلل (١١٨/١٢).

خمسهم من طريق هشيم، عن أبي معشر، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، به، بلفظ:
(كان إذا دخل الكنيف قال: بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)، غير ابن
أبي حاتم قال: "الخلاء" بدل "الكنيف"، وسعيد بن منصور لم يذكرهما.
قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبا زرعة يقول: هكذا أملاه علينا من حفظه^(١)، وقيل لي: في
كتابه عن أبي معشر، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، عن النبي ﷺ،
وهو الصحيح".

الوجه الثاني:

أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٩٧) س (١٦٧)، عن أبيه.
والطبراني في الدعاء ص (١٣٢) رقم (٣٥٧)، عن إبراهيم بن محمد بن بكّار، وعبد الله بن
أحمد ابن حنبل.

ثلاثتهم عن محمد بن بكّار.

وذكره الدارقطني في العلل (١١٨/١٢)، من رواية أبي الربيع الزهراني.
وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١٧/٢)، من طريق الهيثم بن جميل.
وقال عقبه: "قال ابن صاعد: هذا حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، وهو حفص
الذي روى خلف بن خليفة عنه عشرة أحاديث مسندة، فقال: عن حفص ابن أخي أنس،
عن أنس. قال الخطيب: وروى هشيم، عن أبي معشر، هذا الحديث فقال: عن عبد الله بن

^(١) يعني محمد بن بكّار.

أبي طلحة، عن أنس. وقول الهيثم أصح، والله أعلم. وكان عبد الله بن أبي طلحة أخا أنس لأمة، فلذلك نسب خلف حفصاً إلى أنه ابن أخي أنس.

ثلاثتهم: محمد بن بكّار، وأبو الربيع الزهراني، والهيثم بن جميل، عن أبي معشر، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء، قال: (بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)، إلا ابن أبي حاتم لم يذكر متناً، وأما الخطيب فبمثل لفظ هُشيم.

والحديث سئل عنه الدارقطني في العلل (١١٨/١٢) س(٢٥٠٢)، فقال: "يرويه أبو معشر نجيح، واختلف عنه:

فقال هُشيم: عن أبي معشر، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

وقال أبو الربيع الزهراني: عن أبي معشر، عن حفص بن عمر، عن أنس.

والقول قول أبي الربيع، وهو حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة ابن أخي إسحاق. وهو الذي يروي عنه خلف بن خليفة".

والراجح — والله أعلم — الوجه الثاني، فقد رواه عن أبي معشر، عن حفص بن عمر: أبو الربيع الزهراني سليمان بن داود العتكي، والهيثم بن جميل، ومحمد بن بكّار في رواية: ابنه وعبد الله بن أحمد وأبي حاتم الرازي عنه، خلافاً لرواية أبي زرعة عنه؛ فإنها من حفظه، والذي في كتابه على الوجه الراجح، كما ذكر ذلك أبو زرعة.

ورجح هذا الوجه الثاني: أبو زرعة، والدارقطني، والخطيب، كما تقدّم.

لكنّ هذا الطريق على وجهه الراجح **ضعيف**؛ فإن فيه أبا معشر، وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف أسنّ واختلط.

ينظر: التهذيب (٤١٩/١٠) والتقريب ص(٩٩٨) ت(٧١٥٠).

وقد أعلمه ابن عبد الهادي في تعليقه على علل ابن أبي حاتم، فقال: "أبو معشر: هو نجيح، وقد تكلم فيه غير واحدٍ من الأئمة".

وكذا أعلمه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١٩٦/١) فقال: "فيه أبو معشر المدني، وفيه ضعف".

٢- رواية الزهري:

أخرجها الطبراني في المعجم الصغير (٣٢٢/٢-٣٢٣) رقم (٨٧١)، عن محمد بن الحسن بن كيسان المصيصي، عن إبراهيم بن حميد الطويل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أنس، به، بمثل رواية "حماد بن زيد"، وقال عقبه: "لم يروه عن الزهري إلا صالح، ولا عنه إلا إبراهيم، تفرد به ابن كيسان".

وأخرجها في المعجم الأوسط (٣٦٠/٧) رقم (٦٦٩٨)، وفي الدعاء أيضاً ص (١٣٣) رقم (٣٦٠)، بمثل إسناده في المعجم الصغير، لكن ساق متنه في الأوسط، والدعاء، بلفظ مختلف: (قال رسول الله ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْحَشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَهَا أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)، وقال عقبه في الأوسط كما قال في الصغير. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه صالح بن أبي الأخضر اليمامي، وهو ضعيف، كما في التقريب ص (٤٤٣) ت (٢٨٦٠)، وقد تفرد به، كما قاله الطبراني.

دراسة إسناده عند الترمذي:

الترمذي - رحمه الله - أخرج هذا الحديث من طريقين عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس:

- ١- قتيبة وهناد، عن وكيع، عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.
- ٢- أحمد بن عبدة الضبي البصري، عن حماد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.

فالطريق من شعبة بن الحجاج أخرجه البخاري، والطريق من حماد بن زيد أخرجه مسلم.

١- قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جميل، ابن طريف الثقفي، أبو رجاء البعلاني، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- هناد:

هناد بن السري، التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة، قال قتيبة بن سعيد: "ما رأيت وكيعاً يُعَظِّمُ أحداً تعظيمه لهناد ثم يسأله عن الأهل"، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مَليح الرُّؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

٥- عبدالعزيز بن صهيب:

هو عبدالعزيز بن صُهَيْب البُناني، بموحدة ونونين، البصري، (يقال له العبد)، ثقة. روى عن: أنس بن مالك، وأبي نضرة العبدي، وغيرهما. وروى عنه: شعبة، وحماد بن زيد، وسعيد بن زيد، وعبدالوارث بن سعيد، وحماد بن سلمة، وهشيم بن بشير، وإسماعيل بن علية، وزكريا بن يحيى بن عمارة، وحماد بن واقد، وعبدالله ابن المختار، وكل هؤلاء رووا عنه هذا الحديث. وهو من الرابعة، مات سنة ثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٥١٩/٤) ت (٤٠٤١) والكاشف (٦٥٦/١) ت (٣٣٩٣) والتهذيب (٣٤١/٦) ت (٦٥٦) والتقريب ص (٦١٣) ت (٤١٣٠).

٦- أنس:

هو أنس بن مالك رضي الله عنه، تقدّم.

دراسة الطريق الثاني عند الترمذي:

١- أحمد بن عبد الله الضبي، أبو عبد الله البصري:

قال عنه الذهبي: "حجة"، وقال الحافظ: "ثقة رُمي بالنصب". روى عن: حماد بن زيد، وابن عيينة، وغيرهما. وروى عنه: الجماعة إلا البخاري، وهو من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. ينظر ترجمته في: الكاشف (١٩٩/١) ت (٦٠) والتهذيب (٥٩/١) ت (٩٩) والتقريب ص (٩٤) ت (٧٤).

٢- حماد بن زيد:

هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجَهْضَمي، أبو إسماعيل البصري. روى عن: عبدالعزيز بن صهيب، وثابت البناني، وغيرهما. وروى عنه: أحمد بن عبدة الضبي، والقطان، وابن مهدي، والثوري، وخلق. قال الذهبي: "كان يحفظ حديثه كاملاً، قال ابن مهدي: ما رأيت أحداً لم يكتب أحفظ منه، وما رأيت بالبصرة أفقه منه، ولم أر أعلم بالسنة منه"، وقال الحافظ: "ثقة ثبت فقيه، قيل: إنه كان ضريراً، ولعلّه طراً عليه؛ لأنه صحّ أنه كان يكتب". وهو من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٧٦/١-١٨٣) والكاشف (٣٤٩/١) ت (١٢١٩) والتهذيب (٩/٣) ت (١٣) والتقريب ص (٢٦٨) ت (١٥٠٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بإسنادي الترمذي صحيح؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وأيضاً هو متفق عليه؛ فقد أخرجه البخاري في الصحيح من طريقين عن شعبة، وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق حماد بن زيد، ومن طريق هشيم بن بشير، عن عبدالعزيز بن صهيب.

غريب الحديث:

قوله "الخلاء": بفتح الخاء، وبالمد، أصله المكان الخالي، والمراد به: موضع قضاء الحاجة، سُمي بذلك لخلائه في غير أوقات الحاجة.

ينظر: معجم مقاييس اللغة (٢٠٤/٢) باب الخاء مع اللام مادة (خلو)، والمعجم الوجيز ص (٢١٠) مادة (خلا)، وعمدة القاري (٢٦٩/٢).

قوله "أعوذ": أي ألتجأ وأعتصم.

ينظر: اللسان (٤٩٨/٣) باب الذال مع العين، مادة (عوذ)، والنهاية (٣١٨/٣) باب العين مع الواو، مادة (عوذ).

قوله: **الْحُبْثُ وَالْحَبَائِثُ**: قال الخطابي: "بضم الباء جماعة الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة، يريد ذكران الشياطين وإناثهم، وعامة أصحاب الحديث يقولون: **الْحُبْثُ** ساكنة الباء، وهو غلط، والصواب: **الْحُبْثُ** مضمومة الباء".

وَتُعَقَّبُ الخطابي بأنه يجوز إسكان الباء الموحدة، كما في نظائره مما جاء على هذا الوجه؛ ككُتِبَ وكُتِبَ. قال الحافظ ابن حجر: "قال البخاري: ويقال (**الْحُبْثُ**) أي بإسكان الباء الموحدة". وقال البغوي في شرح السنة (٣٧٧/١): "وبعضهم يروي **الْحُبْثُ**، بسكون الباء". وقال النووي: "**الْحُبْثُ**: بضم الباء وإسكانها، وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث". وقال القاضي عياض: "وأكثر روايات الشيوخ فيه بالإسكان".

قال أبو عبيد: "**الْحُبْثُ**: يعني الشر، وأما **الخبائث**: فإنها الشياطين". قال ابن الأعرابي: "أصل **الْحُبْثُ** في كلام العرب: المكروه، فإن كان من الكلام فهو الشتم، وإن كان من الملل فهو الكفر، وإن كان من الطعام فهو الحرام، وإن كان من الشراب فهو الضار".

قلت: وقع في رواية الترمذي، وأحمد من طريق عُثْر (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَيْثِ. أَوْ: **الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ**)، قال شعبة: "وقد قللها جميعاً" فعلى الأولى: تكون الاستعاذة من الشر وأهله، وهم **الخبائث** أي الشياطين، قال الشيخ البسام في تيسير العلام (٤٧/١): "وهذا معنى جامع، فينبغي للقائل مراعاة هذا المعنى العام"، وعلى الثانية: تكون الاستعاذة من ذُكْران الشياطين وإناثهم، فالْحُبْثُ: جمع خبيث من الشياطين، والخبائث: جمع الخبيثة. كما قاله ابن حبان، والخطابي، والبغوي، وغيرهم.

ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣١١/١)، وغريب الحديث للخطابي (٢٢٠/٣-٢٢١)، ومعالم السنن "مطبوع مع سنن أبي داود" (١٦/١)، وإصلاح غلط المحدثين ص (٢١-٢٢)، وإكمال المعلم (٢٢٩/٢)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٧١/٤)، وفتح الباري (٢٩٣/١).

قوله "**الْكَنِيفُ**": هو بمعنى الخلاء، سُمي بذلك لأنه يَكْنُفُ من يدخله ويستتره، وهو المِرْحَاضُ، والمكان المعد لقضاء الحاجة في الدور، وكانوا من قبل يَتَنَابُونَ الْغِيطَانَ، وهي بطون الأرض، فلما حُفِرَت الآبار وضُرِبَت عليها الجُدُر سُمِّيَتْ كُنُفًا.

ينظر: غريب الحديث للخطابي (٥٧٦/٢) واللسان (٣١٠/٩) باب الفاء مع الكاف، مادة (كنف)، والقاموس المحيط ص (١٠٩٩).

قوله "الحُشُوشُ": يعني الكُنُفُ، ومواضع قضاء الحاجة، جمع حُشٍّ، بالفتح وهو أكثر من الضم، وأصله من الحَشَّ: البستان؛ لأنهم كانوا كثيراً ما يتغوطون في البساتين. وفي القاموس جعل الحاء مثناة، وقال بالفتح: أي النخل الناقص القصير، ليس بمسقي ولا معمور. وهذا قبل اتخاذ الكُنُف في البيوت.

ينظر: النهاية (٣٩٠/١) باب الحاء مع الشين، مادة (حشش)، والقاموس ص (٧٦١) مادة (حش).

قوله "مُحْتَضَرَةٌ": أي يحضرها الجن والشياطين.

ينظر: النهاية (٣٩٩/١) باب الحاء مع الضاد، مادة (حضر).

فائدة:

١- قال الخطابي في أعلام الحديث (٢٣٧/١): "إنما خصَّ بذلك الخلاء؛ لأن الشياطين يحضرون الأخلية — وهي مواضع يُهجر فيها ذكرُ الله — فقدّم لها الاستعاذة احترازاً منهم".

٢- قال ابن حجر في الفتح (٢٩٤/١): "كان ﷺ يستعِذ إظهاراً للعبودية، ويجهر بها للتعليم".

٣- قال ابن العربي في العارضة (٢٠/١): (وإنما شرعت الاستعاذة في هذا المحل؛ لأنه محل خلوة، والشيطان يتسلط فيها ما لا يتسلط في غيرها، ولأنه موضع قدر يتره الله عن جريان ذكره على اللسان فيه، والذكر مبعد للشيطان، فإذا انقطع الذكر اغتنم تلك الغفلة، فشرع تقديم الاستعاذة للعصمة منه). والله تعالى أعلم.

تخريج أحاديث الباب:

[١٠/٦٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ سَلْمَانَ، حَدَّثَنَا خَلَّادُ الصَّقَّارُ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخِلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ)).

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بذلك القوي^(١).*

* جامع الترمذي في أبواب الصلاة: باب ما ذكر من التسمية عند دخول الخلاء (٢/٥٠٣-٥٠٤) رقم (٦٠٦).

تخريج الحديث:

أخرجه من طريق الترمذي: البغوي في شرح السنة (١/٣٧٨) رقم (١٨٧).
وأخرجه ابن ماجه في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١/١٠٩) رقم (٢٩٧).

والبيهقي في الدعوات الكبير (١/٣٧) رقم (٥٣)، وقال عقبه: "هذا إسناده فيه نظر".
وابن حجر في نتائج الأفكار (١/١٩٦-١٩٧).
ثلاثتهم من طريق محمد بن حميد، به، بنحوه.
وأخرجه أبو الشيخ في العظمة ص (٤٢٥) رقم (١١٢١)، من طريق محمد بن مهران، عن الحكم بن بشير، به، بنحوه.

وأخرجه البزار في مسنده (٢/١٢٧) رقم (٤٨٤)، عن يوسف بن موسى، عن عبدالرحمن بن

(١) [القوي] لم يذكرها المباركفوري في تحفة الأحوذى (٣/٢٢٨)، ووقف إلى قوله: "ليس إسناده بذلك"، وقال: "أي ليس بالقوي"، لكن الكلمة مثبتة في النسخة الباریسية، والسلمانية، وفي نسخة أحمد شاكر، وبشار، وفي تحفة الأشراف (٧/٤٥٦)، وفي شرح السنة للبغوي؛ فإنه أخرج الحديث من طريقه وأثبت قول الترمذي.

الحكم بن بشير بن سلمان، قال: سمعته يذكره^(١) عن خلاد الصَّفَّار، به، بلفظ: كلمتان حفظتهما من رسول الله ﷺ وأنا أحب أن تحفظوهما عني، أن رسول الله ﷺ قال: (ستر ما بينكم وبين الجن أن تقول: بسم الله)، وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه".

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - محمد بن حميد الرازي:

هو محمد بن حميد بن حيَّان الرازي.

روى عن: الحكم بن بشير بن سلمان، وابن المبارك، وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم. وثقه يحيى بن معين، فقال: "ثقة، ليس به بأس، رازي، كَيِّس"، وقال مرة: "ثقة، وهذه الأحاديث التي يحدث بها، ليس هو من قبله، إنما هو من قبل الشيوخ الذين يُحدث عنهم"، ووثقه جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، وأثنى عليه أحمد بن حنبل، فقال: "لا يزال بالرِّيِّ علمٌ ما دام محمد بن حميد حيًّا"، وقال عبد الله بن أحمد: "حيث قَدِم علينا محمد بن حميد كان أبي بالعسكر، فلما خرج قَدِم أبي وجعل أصحابه يسألونه عن ابن حميد، فقال لي: ما هؤلاء يسألوني عن ابن حميد، قلت: قَدِم هاهنا فحدثهم بأحاديث لا يعرفونها. قال لي: كتبت عنه؟ قلت: نعم كتبت عنه جزءاً. قال: أعرض عليّ، فعرضتها عليه، فقال: أما حديثه عن ابن المبارك وجرير فهو صحيح، وأما حديثه عن أهل الري فهو أعلم".

وقد رماه بالكذب غير واحد، منهم: أبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، وصالح بن محمد الأسدي، وابن خراش، وإسحاق بن منصور الكَوْسَج.

وقال يعقوب بن شيبه: كثير المناكير.

وقال البخاري: حديثه فيه نظر.

وقال الجوزجاني: "ردىء المذهب، غير ثقة"، وقال النسائي مرة: ليس بثقة.

^(١) هكذا في مسند البزار المطبوع، ولما ذكره ابن حجر في نتائج الأفكار (١/١٩٧) قال: "أخرجه البزار عن يوسف بن موسى، عن عبدالرحمن بن الحكم بن بشير، عن أبيه، به".

وقال ابن حبان: ينفرد عن الثقات بالمقلوبات.

وقال أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي: "سمعت أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي في منزله وعنده عبد الرحمن بن يوسف بن خراش وجماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم للحديث، فذكروا ابن حميد فأجمعوا على أنه ضعيف في الحديث جداً، وأنه يحدث بما لا يسمعه، وأنه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة فيحدث بها عن الرازيين".

وقال أبو حاتم الرازي: "سألني يحيى بن معين عن ابن حميد من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أي شيء تنقمون عليه؟ فقلت: يكون في كتابه شيء منقول: ليس هذا هكذا إنما هو كذا وكذا، فيأخذ القلم فيغيره على ما نقول، فقال: بئس هذه الخصلة، قدّم علينا بغداد فأخذنا منه كتاب يعقوب القمي ففرقنا الأوراق بيننا ومعنا أحمد بن حنبل فسمعناه ولم نر إلا خيراً".

ولما قال أبو علي النيسابوري لابن خزيمة: لو حدثت الأستاذ عن محمد بن حميد؛ فإن أحمد قد أحسن الثناء عليه؟! فقال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلاً. وقال فضلك الرازي: "عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث، ولا أحدث عنه بحرف"، وقال: "كان يركب الأسانيد على المتون".

وقال صالح بن محمد الأسدي: "كان كلما بلغه من حديث سفيان يُحيله على مهران، وما بلغه من حديث منصور يُحيله على عمرو بن أبي قيس، وما بلغه من حديث الأعمش يُحيله على مثل هؤلاء، وعلى عنبسة، وكل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه".

وقال في موضع آخر: "كانت أحاديثه تزيد، وما رأيت أحداً أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض"، وقال في موضع آخر: "ما رأيت أحداً أحذق بالكذب من رجلين: سليمان الشاذكوني، ومحمد بن حميد الرازي، كان يُحفظ حديثه كله، وكان حديثه كل يوم يزيد".

قال الحافظ في التقریب: "حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه".

وقال الذهبي في الكاشف: "وثقه جماعة، والأولى تركه"، وقال في المغني: "ضعيف لا من قبل الحفظ".

والراجح — والله أعلم — أنه متروك؛ فقد اجتمع أبو حاتم وابن خراش وجماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم للحديث، فذكروا ابنَ حُميد فأجمعوا على أنه ضعيف في الحديث جداً، وأنه يحدث بما لا يسمعه، وأنه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة فيحدث بها عن الرازيين.

فهؤلاء الأئمة ضعفوه جداً، وهم أهل بلده وأعرف به من غيرهم، وقد تبين لهم ما لم يتبين لغيرهم ممن وثقه.

وأما توثيق يحيى بن معين، وغيره، وثناء أحمد عليه، فهو معارض بجرح من جرحه، وهو جرح مفسر، منه ما سبق ذكره، وأمور أخرى ذكرها الحفاظ في ترجمته، مفادها أن ابنَ حُميد هذا يسرق الحديث، قال الذهبي: "وجاء عن غير واحد أنه يسرق الحديث"، والجرح إذا كان مفسراً مقدماً على التعديل.

وأيضاً يحمل توثيق ابن معين وثناء أحمد عليه: أنه في أول أمره، قبل أن يظهر منه ما ظهر؛ وذلك أن أبا حاتم الرازي قد بين لابن معين أنه كان يأخذ القلم فيغير، فقال ابن معين: "بئس هذه الخصلة"، وأيضاً ثناء أحمد عليه، قد أجاب عنه ابن خزيمة: أن أحمد لم يعرفه، ومعناه: لم يبلغه أنه قد تبدل أمره؛ ويدل على ذلك ما تقدم من حكاية ابنه عبدالله، في قدوم ابن حُميد عليهم، قال: ولما خرج — أي ابن حميد — قديم أبي وجعل أصحابه يسألونه عن ابن حميد، فقال لي: ما لهؤلاء يسألوني عن ابن حميد؟!

وهو من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٣٢/٧) ت (١٢٧٥) وتهذيب الكمال (٢٨٥/٦) ت (٥٧٥٦) والميزان (٥٣٠/٣) ت (٧٤٥٣) والمغني (٢٨٩/٢) ت (٥٤٥٢) والكاشف (١٦٦/٢) ت (٤٨١٠) والتهذيب (١٢٧/٩) ت (١٨٠) والتقريب ص (٨٣٩) ت (٥٨٧١).

٢- الحكم بن بشير بن سلمان:

هو الحكم بن بشير بن سلمان النهدي، أبو محمد ابن أبي إسماعيل الكوفي، والد عبدالرحمن ابن الحكم. روى عن: خلاد بن عيسى الصَّفَّار، والحكم بن عبدالله النَّصْرِي، وغيرهما. وروى عنه: ابنه عبدالرحمن، ومحمد بن حُميد، ومحمد بن مهران الجَمَّال، وغيرهم.

قال أبو حاتم: (صدوق).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي وابن حجر: (صدوق).

وهو من الثامنة، أخرج له الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً فقط، عن خلاد الصَّفَّار، وهو هذا الحديث.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١١٤/٣) ت (٥٣٠) وتهذيب الكمال (٢٣٩/٢) ت (١٤٠٧) والكاشف (٣٤٣/١) ت (١١٧٣) والتهذيب (٤٢٤/٢) ت (٧٣٩) والتقريب ص (٢٦١) ت (١٤٤٨).

٣- خلاد الصَّفَّار:

هو خلاد بن عيسى، ويقال: ابن مسلم الصَّفَّار، أبو مسلم الكوفي.

روى عن: الحكم بن عبدالله النَّصْرِي، وعمرو بن مُرَّة، وغيرهما.

وروى عنه الحكم بن بشير ابن سلمان، ووكيع بن الجراح، وغيرهما.

قال عنه يحيى بن معين في رواية الدوري: (ثقة)، وقال في رواية الدارمي: (ليس به بأس).

وقال أبو حاتم: (حديثه متقارب).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحافظ: (لا بأس به).

ولما ذكره الذهبي في المغني (٣١٩/١) قال: (قال العقيلي: مجهول، قلت: بل ثقة مشهور حسن الحديث)، ثم ذكر قول أبي حاتم فيه.

ونقل ابن حجر في التهذيب أن العقيلي قال فيه: مجهول بالنقل.

قلت: الذي يظهر أن العقيلي لم يعن خلاد الصَّفَّار، بل الذي في كتابه الضعفاء الكبير (١٩/٢) هكذا: (خالد بن عيسى: مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ)، فهذه ترجمة مستقلة، عن خلاد الصَّفَّار، فخلاد روى عنه جمع، ووجد فيه تعديل، فمثله يحال أن يقال في حقه مجهول.

فالراجح فيه: أنه لا بأس به، كما قاله الحافظ، فهو حسن الحديث، كما قاله الذهبي.

وهو من السابعة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٦٧/٣) ت (١٦٦٨) وتهذيب الكمال (٤٠٧/٢) ت (١٧٢٤) والكاشف (٣٧٦/١) ت (١٤٢٢) وتهذيب (١٧٣/٣) ت (٣٣٠) والتقريب ص (٣٠٣) ت (١٧٧٥).

٤- الحكم بن عبدالله النَّصْرِي:

روى عن: أبي إسحاق السَّبَّيحي، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، والحسن البصري. وروى عنه: السفينان، والحكم بن بشير، وخلاد بن عيسى الصَّفَّار، ومعاوية بن سلمة. ذكره ابن حبان الثقات، وقال الحافظ في اللسان: "ما ضَعُف"، وقال في التقريب: "مقبول"، فهو مقبول حيث يتابع، وإلا فليّن الحديث. ينظر التقريب ص (٨١)، وهنا في هذا الحديث لم يتابع عليه.

وهو من السادسة، أخرج له الترمذي وابن ماجه هذا الحديث فقط. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٢٠/٣) ت (٥٥٨) وتهذيب الكمال (٢٤٣/٢) ت (١٤١٧) والكاشف (٣٤٤/١) ت (١١٨٠) واللسان (٢٨٧/٩) ت (٥٧٤) وتهذيب (٤٣٠/٢) ت (٧٥١) والتقريب ص (٢٦٣) ت (١٤٥٧).

٥- أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبدالله بن عُبيد الهمداني، أبو إسحاق السَّبَّيحي، بفتح المهملة وكسر الموحدة، مشهور بكنيته.

روى عن: أبي جُحَيْفة وهب بن عبدالله السُّوَّائي، والبراء بن عازب، وغيرهما. وروى عنه: الحكم بن عبدالله النَّصْرِي، وسفيان الثوري، وغيرهما. قال الحافظ: (ثقة مكثر عابد، اختلط بآخره).

وقد وثقه الإمام أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي. وهو مدلس من الطبقة الثالثة، وهم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسماع.

وصفه بالتدليس شعبة، ومغيرة بن مِقْسَم، وابن حبان، والكرائسي، والطبري.

لكن رواية شعبة عنه مأمونة الجانب من تدليسه، قال شعبة: "كفيتم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة".

قال الحافظ ابن حجر: "فهذه قاعدة جيّدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة، أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معننة".

وقد اختلط أبو إسحاق بآخره، لكن رواية شعبة وسفيان الثوري وقتادة وشريك بن عبد الله عنه قبل الاختلاط، وكذلك رواية ابن ابنه إسرائيل؛ فهو من أتقن أصحاب أبي إسحاق الذين رووا عنه.

وروى عنه سفيان بن عيينة بعد الاختلاط، فترك حديث ابن عيينة عن أبي إسحاق؛ لأنه بعد اختلاطه. والله أعلم.

وهو من الثالثة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٤٢/٦) ت (١٣٤٧) وتهذيب الكمال (٤٣١/٥) ت (٤٩٨٩) والميزان (٢٧٠/٣) ت (٦٣٩٣) والكاشف (٨٢/٢) ت (٤١٨٥) والاعتباط بمن رُمي بالاختلاط لسبط ابن العجمي ص (٢٧٣) وتهذيب (٦٣/٨) ت (١٠٠) والتقريب ص (٧٣٩) ت (٥١٠٠) وطبقات المدلسين ص (١٠١ و ١٥١) والكواكب النيرات ص (٧٦) ت (٤٢).

٦- أبو جُحيفة:

هو وهب بن عبد الله السُّوَّائِي، بضم المهملة والمد، ويقال: اسم أبيه وهب أيضاً، أبو جُحيفة، مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي جليل، وصحب عليّاً، ومات سنة أربع وسبعين — ﷺ —، وأخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٢١/٤) ت (٢٧٦١) وأسد الغابة (٤٢٨/٥) ت (٥٤٩٣) والإصابة (٤٩٠/٦) ت (٩١٨٧) والتقريب ص (١٠٤٤) ت (٧٥٢٩).

٧- علي بن أبي طالب: ﷺ.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بإسناد الترمذي وابن ماجه؛ ففيه ثلاث علل:

- ١- فيه شيخ الترمذي وابن ماجه: محمد بن حُميد الرّازي؛ وهو ضعيف جداً، كما تقدم في قول الحفاظ من أهل الرّي.
 - ٢- فيه الحَكَم بن عبدالله النَّصْرِي؛ قال فيه الحفاظ: "مقبول"، حيث يتابع، ولم يتابعه أحد عليه، فهو لين الحديث.
 - ٣- فيه عننة أبي إسحاق السَّبَّيحي، وهو مدلس ولم يصرّح بالسماع.
- لكن محمد بن حُميد الرّازي لم ينفرد به، فقد تابعه عليه محمد بن مِهْران عند أبي الشيخ في العظمة، ومحمد بن مِهْران هو الجمّال أبو جعفر الرّازي، قال عنه الحفاظ في التقريب ص(٩٠٠): "ثقة حافظ"، ورمز لتخريج البخاري ومسلم وأبي داود له، فيبقى تفرد الحكم ابن عبدالله النَّصْرِي عن أبي إسحاق، وعننة أبي إسحاق.
- وقد حكم عليه الترمذي بالضعف — كما تقدم — فقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بذاك القوي"، وصدق — رحمه الله — لما بينت فيه من العلل آنفاً.
- وقال البيهقي — كما تقدم —: "هذا إسناده فيه نظر".
- وقال الشيخ الألباني في الإرواء (٨٩/١): "هذا الإسناد واه".
- وخالف مُغلطائي في شرحه لسنن ابن ماجه (١٣٢/١) فقال متعقباً الترمذي: "ولا أدري ما الموجب لذلك؟ لأن جميع من في إسناده غير مطعون عليه بوجه من الوجوه فيما رأيت، بل لو قال قائل: إن إسناده صحيح لكان مصيباً، والله أعلم...".
- وقال العيني في عمدة القاري (٢٧٢/٢): "وجاء لفظ الكنيف^(١) في حديث علي رضي الله تعالى عنه بسند صحيح، وإن كان أبو عيسى قال: إسناده ليس بالقوي، مرفوعاً: (ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول: بسم الله)".
- وأيضاً رمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٢٨٧/١) رقم (٤٦٦٢)، قال المناوي في فيض القدير (١٢٧/٤): "وهو كما قال أو أعلى، فإن مغلطائي مال إلى صحته...".

(١) جاء لفظ "الكنيف" في حديث علي رضي الله عنه عند ابن ماجه، ولم يرد في لفظ الترمذي.

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (٥٠٤/٢): (ونحن نخالف الترمذي في هذا، ونذهب إلى أنه حسن إن لم يكن صحيحاً، وقد ترجمنا رواته وبيننا أنهم ثقات..). وردَّ على هؤلاء الألباني في الإرواء (١٨٨/١) فقال: (وهذا خطأ منهم جميعاً: مغلطاي ثم السيوطي ثم المناوي، فليس الحديث بهذا السند صحيحاً ولا حسناً..). لكن الشيخ مال إلى صحته بمجموعة شواهد. والله أعلم.

[١١] حديث زيد بن أرقم:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٦٢/٢) رقم (٧٢٤)، فقال: حدثنا شعبة، عن قتادة، سمع النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، أن النبي ﷺ قال: ((إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)). هذا الحديث وصف الترمذي إسناده بالاضطراب، كما تقدم.

ومداره على قتادة، واختلف عليه من أوجه:

الأول: قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

الثاني: قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم.

الثالث: قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس.

الرابع: قتادة، عن زيد بن أرقم.

الخامس: قتادة، عن أنس.

تخرج هذه الأوجه:

الوجه الأول: قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

وقد رواه عن قتادة: شعبة بن الحجَّاج، ومنصور بن المُعْتَمِر، وسعيد بن أبي عروبة في رواية إسماعيل بن عُلَيْة عنه، وسعيد بن بشير عند ابن بشران.

١ - طريق شعبة، عن قتادة، به:

أخرجه الطيالسي في مسنده، كما تقدّم.

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٥٥/١) رقم (٤٥٤)، وقال عقبه: "وهكذا رواه معمر، عن قتادة. وكذلك رواه ابن عليه، وأبو الجمَّاهر^(١)، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة. ورواه يزيد بن زريع وجماعة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم. وقال أبو عيسى: قلت لمحمد يعني البخاري: أي الروايات عندك

(١) الذي وقفت عليه أن أبا الجمَّاهر: محمد بن عثمان التنوخي يروي عن سعيد بن بشير، كما أخرجه الطبراني من طريق أبي الجمَّاهر، عن سعيد بن بشير.

أصح؟ فقال: (لعل قتادة سمع منهما جميعاً، عن زيد بن أرقم). ولم يقض في هذا بشيء، قال الإمام أحمد^(١): (وقيل: عن معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس، وهو وهم). وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١٦/١-١٧) رقم (٦)، عن عمرو بن مرزوق.

والترمذي في العلل الكبير (٨٢/١)، عن محمد بن جعفر، وابن مهدي. وابن ماجه في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١٠٨/١) رقم (٢٩٦)، من طريق محمد بن جعفر، وعبد الرحمن بن مهدي.

وأحمد في مسنده (٨١/٣٢) رقم (١٩٣٣٢)، عن عبد الرحمن بن مهدي. وأحمد أيضاً في مسنده (٣٨/٣٢) رقم (١٩٢٨٦)، عن محمد بن جعفر "عُندَر"، وحجاج. والبخاري في مسنده (٢٢٣/١٠) رقم (٤٣١٢)، من طريق محمد بن جعفر. والنسائي في السنن الكبرى (٣٤/٩) رقم (٩٨٢٠)، من طريق محمد بن جعفر، وابن مهدي.

وابن خزيمة في صحيحه (٣٨/١) رقم (٦٩)، من طريق محمد بن جعفر، وابن مهدي، وخالد بن الحارث، وابن أبي عدي، وأبي داود الطيالسي. وابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٥٥/٤) رقم (١٤٠٨)، من طريق خالد ابن الحارث.

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٤/٥) رقم (٥٠٩٩)، وفي الدعاء ص (١٣٣) رقم (٣٦١)، من طريق عمرو بن مرزوق. وقال عقبه في الدعاء: "هكذا رواه شعبة، عن قتادة، عن النضر ابن أنس، عن زيد بن أرقم. ووافقه سعيد بن أبي عروبة، من رواية إسماعيل بن عُليّة. ورواه يزيد بن زريع، وغيره، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم. وكذلك رواه سعيد بن بشير عن قتادة".

^(١) قال شيخنا د. أحمد معبد في تحقيقه للنسخ الشاذي (٤١١/١): (بمأمش الأصل تعليقاً على هذا نصّه: حاشية: البيهقي إنما قال هذا من عند نفسه، وقوله في نسخ البيهقي: قال الإمام أحمد، المراد به البيهقي. قلت: وعليه فالشارح وهم في هذا فظن أن البيهقي يحكي هذا الكلام عن الإمام أحمد بن حنبل، ولكن المراد بالإمام أحمد، هو البيهقي نفسه؛ لأن اسمه "أحمد بن الحسين" وهذا التعبير من رواية السنن عنه، وهذا يرد كثيراً في كتب المتقدمين والمتأخرين).

والحاكم في المستدرک (١/١٨٧)، من طريق عمرو بن مرزوق. وقال عقبه: (قد احتج مسلم بحديث لقتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم، واحتج البخاري بعمرو بن مرزوق، وهذا الحديث مختلف فيه على قتادة: رواه سعيد بن أبي عروبة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم)، ثم أخرج هذا الطريق أيضاً، وقال: (كلا الإسنادين من شرط الصحيح، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، بذكر الاستعاذة فقط).

والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٢٨٧) ت (٢٠٤٣)، من طريق غُندَر: محمد بن جعفر. سبعتهم: (الطيالسي، وعمرو بن مرزوق^(١))، وغُندَر محمد بن جعفر، وعبدالرحمن بن مهدي، وحجاج بن محمد المصيصي، وخالد بن الحارث، وابن أبي عدي)، عن شعبة، به، وتقدم لفظ الطيالسي، والباقون بألفاظ متقاربة نحوه.

٢- طريق منصور بن المعتمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم: أخرج أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٥٣) ت (٢٨٣)، من طريق منصور بن المعتمر، عن قتادة، به، مختصراً.

٣- طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم: أخرج ابن بشران في الأمالي (١/٣٣٦) رقم (٧٨١)، من طريق عبيد بن عبدالواحد البزار، عن أبي الجماهر، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به، بنحوه.

(١) وقع عند الطبراني في المعجم الكبير من طريق عمرو بن مرزوق المتن بلفظ: (إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دخل أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، وهذا المتن مختلف عن المتن المروي عن زيد بن أرقم من جميع طرقه، بل إن أبا داود رواه في السنن عن عمرو بن مرزوق مباشرة. تمثل رواية الطيالسي سواء، والعجيب أن الطبراني نفسه في كتابه الدعاء وافق رواية أبي داود والطيالسي بلفظه سواء، مع أن إسناده في الكتابين واحد، لكن أيضاً الحاكم لما رواه من طريق عمرو بن مرزوق وافق في اللفظ رواية الطبراني في المعجم الكبير؛ فدلَّ على أن عمرواً اختلف في لفظه، وهو ثقة له أوهام، كما في التقريب ص (٧٤٥) ت (٥١٤٥)، ولعلَّ الوهم أن (الرجس النجس، والشيطان الرجيم) روي من حديث أبي أمامة وابن عمر، كما عند الطبراني في الدعاء برقم (٣٦٦ و ٣٦٧)، وإذا اعتبرنا هذا اختلافاً فرواية أبي داود في السنن عن عمرو بن مرزوق أرجح وأصح؛ لموافقته في المتن لجميع الطرق عن شعبة، وأيضاً لدقة أبي داود في تمييز الألفاظ، والله أعلم.

٤- طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم:

أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣٤/٩) رقم (٩٨٢١).
والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٥/٥) رقم (٥١٠٠)، وفي الدعاء ص (١٣٣) رقم (٣٦٢).
كلاهما من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به، بنحوه.
وخالف إسماعيل بن عُلَيَّة في طريقه هذا جميع الرواة عن سعيد بن أبي عروبة، كما في الوجه الثاني.

الوجه الثاني: قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم.
وقد رواه عن قتادة: سعيد بن أبي عروبة، وسعيد بن بشير، وشعبة بن الحجاج في رواية عيسى بن يونس.

١- حديث سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١٠٨/١) بعد رقم (٢٩٦)، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد بن سليمان.
وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٠/١) رقم (٢) وفي (٤٢٤/١٥) رقم (٣٠٥١٩)، وفي مسنده (٣٥٢/١) رقم (٥١٥)، عن عبد بن سليمان.
وأحمد في مسنده (٨٠/٣٢) رقم (١٩٣٣١)، عن أسباط بن محمد، وعبد الوهاب الحفّاف.
والبزار في مسنده (٢٢٣/١٠-٢٢٤) رقم (٤٣١٣ و٤٣١٤)، من طريق يزيد بن زريع.
وقال عقبه: "وهذا الحديث قد اختلف في إسناده عن قتادة، فقال شعبة: عن قتادة، عن النضر، عن زيد. وقال معمر: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه. وقال ابن أبي عروبة: عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد. وقال حسام بن مصمك^(١): عن قتادة، عن القاسم بن ربيعة، عن زيد بن أرقم."

والنسائي في السنن الكبرى (٣٤-٣٥) رقم (٩٨٢٢)، من طريق يزيد بن زريع.

(١) لم أعثر على من أخرج هذا الطريق.

والنسائي أيضاً في السنن الكبرى (٣٥/٩) رقم (٩٨٢٣)، من طريق عبدة بن سليمان.
وأبو يعلى في مسنده (١٨٠/١٣) رقم (٧٢١٨)، من طريق محمد بن بكر البرساني.
والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٥) رقم (٥١١٥)، من طريق عبدة بن سليمان، ويزيد بن زريع.

وأيضاً في الدعاء ص (١٣٤) رقم (٣٦٣)، من طريق يزيد بن زريع.
والحاكم في المستدرک (١٨٧/١)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، ويزيد بن زريع.
وقال عقبه: "على شرط الصحيح، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.
والخطيب في تاريخ بغداد (٣٠١/١٣) ت (٧٢٨٠)، من طريق علي بن عاصم،
وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف.

سبعته: (عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبدة بن سليمان، وأسباط بن محمد، وعبد الوهاب
ابن عطاء الخفاف، ويزيد بن زريع، ومحمد بن بكر البرساني، وعلي بن عاصم)، عن سعيد
ابن أبي عروبة، به، بنحوه.

٢- حديث سعيد بن بشير، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن
أرقم:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٥) رقم (٥١١٤)، وفي مسند الشاميين (٤٧/٤)
رقم (٢٦٩٤)، وفي الدعاء ص (١٣٣) رقم (٣٦٤)، عن الحسن بن جرير الصوري، عن أبي
الجماهر، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به، بنحوه.

٣- حديث شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن
أرقم:

أخرجه ابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٥٢/٤) رقم (١٤٠٦)، عن محمد
ابن إسحاق بن سعيد السعدي، عن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس، عن شعبة، عن
قتادة، به، بمثله، إلا أنه قال: "إذا أراد أحدكم أن يدخل" بدل "إذا أتى أحدكم الخلاء"،
وقال عقبه: "الحديث مشهور عن شعبة، وسعيد، جميعاً، وهو ما تفرّد به قتادة".

الوجه الثالث: قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس.

وقد رواه عنه معمر بن راشد:

أخرجه الطبراني في الدعاء ص (١٣٢) رقم (٣٥٥)، عن إسحاق بن إبراهيم الديري، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، به، بنحوه.

الوجه الرابع: قتادة، عن زيد بن أرقم.

وقد رواه عنه هشام الدستوائي:

أشار إلى روايته الترمذي في سننه (١١/١) كما تقدم، وعلقها عن هشام، ولم أعثر على من أخرجها.

الوجه الخامس: قتادة، عن أنس.

وقد رواه عنه: عدي بن أبي عمارة، وإسماعيل بن مسلم المكي:

أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٣٧١)، وقال عقبه: "وتابعه إسماعيل بن مسلم على هذه الرواية، وإسماعيل دونه".

والطبراني في المعجم الأوسط (٣/٣٨٢) رقم (٢٨٢٤)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن قتادة، عن أنس إلا عدي، تفرد به قطن".

والطبراني في الدعاء ص (١٣٢) رقم (٣٥٦)، وقال عقبه: "لم يقل أحد ممن روى هذا الحديث عن قتادة في متنه: (بسم الله) إلا عدي بن أبي عمارة".

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٢) رقم (٢٠).

ثلاثتهم من طريق عدي بن أبي عمارة، عن قتادة، عن أنس، به، بلفظ: (هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: باسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث، والشیطان الرجيم)، إلا ابن السني فرواه مختصراً، إلى قوله (باسم الله).

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١) رقم (١٨)، من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقاتدة، عن أنس، به، بلفظ (كان إذا دخل الغائط قال: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس، الخبيث المخبث، الشيطان الرجيم).

دراسة إسناد الطيالسي:

١ - شعبة:

هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولا هم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

٢ - قتادة:

هو قتادة بن دعام بن قتادة السدوسي، ثقة ثبت، وهو مدلس جعله الحافظ ابن حجر والعلائي في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

٣ - النضر بن أنس:

هو النضر بن أنس بن مالك الأنصاري، أبو مالك البصري، ثقة. روى عن: أبيه أنس، وزيد ابن أرقم، وغيرهما. وروى عنه قتادة وحميد الطويل، وغيرهما. وهو من الثالثة، مات سنة بضع ومائة، وأخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٢٠/٢) ت (٥٨٢٨) والتهذيب (٤٣٥/١٠) ت (٧٩٢) والتقريب ص (١٠٠١) ت (٧١٨١).

٤ - زيد بن أرقم رضي الله عنه:

هو زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري، الخزرجي، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وأنزل الله تصديقه في سورة المنافقين، مات سنة ست أو ثمان وستين، وأخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٠٩/٢) ت (٨٤٢) وأسد الغابة (٣٤٢/٢) ت (١٨١٩) والإصابة (٤٨٧/٢) ت (٢٨٨٠) والتقريب ص (٣٥٠) ت (٢١٢٨).

وقد تابع شعبة على هذا الطريق: منصور:

وهو منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب، الكوفي، قال الحافظ في التقريب: (ثقة ثبت وكان لا يدلس)، من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: التهذيب (٣١٢/١٠) ت (٥٤٦) والتقريب ص (٩٧٣) ت (٦٩٥٦).

دراسة المدار في الأوجه الأخرى:

الوجه الثاني: قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم.

رواه عنه: ١ - سعيد بن أبي عروبة:

وهو سعيد بن أبي عروبة: مهران الشنكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

روى عن: قتادة، وأيوب السخّني، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وإسماعيل بن عليّة، وعبد بن سليمان، ومحمد بن بكر البرساني، وأسباط بن محمد، وغيرهم.

وأما تدليسه: فقد جعله الحافظ في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين: وهم من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه، أو كان لا يدلّس إلا عن ثقة.

ومن سمع منه قبل الاختلاط: عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد الوهاب الخفاف، يحيى القطان، ويزيد بن زريع، وخالد بن الحارث، ويزيد بن هارون، وعبد بن سليمان، وشعيب بن إسحاق، وعبد الله بن المبارك.

ومن سمع منه في الاختلاط: أبو نعيم الفضل بن دكين، ووكيع، والمعافى بن عمران.

وهو من السادسة، مات سنة ست - وقيل سبع - وخمسين ومائة، وأخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦٥/٤) ت (٢٧٦) والكامل (٣٩٣/٣) ت (٨٢٢)

وتهذيب الكمال (١٨٥/٣) ت (٢٣١١) والكاشف (١٤١/١) ت (١٩٣٣) وشرح علل

الترمذي لابن رجب (٧٤٣/٢) والتهذيب (٦٣/٤) ت (١١٠) والتقريب ص (٣٨٤)

ت (٢٣٧٨) وطبقات المدلسين ص (٦٣) ت (٥٠) والكواكب النيرات ص (٤٢) ت (٢٥).

٢ - سعيد بن بشير:

وهو سعيد بن بشير الأزدي مولاهم، أبو عبد الرحمن أو أبو سلمة الشامي، أصله من البصرة أو واسط.

روى عن: قتادة، والزهري، وغيرهما.

وروى عنه: أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي، وابن مهدي، وابن عيينة، وغيرهم.

قال شعبة: (صدوق اللسان)، وفي رواية: (صدوق اللسان في الحديث).

وقال ابن عيينة: (حدثنا سعيد بن بشير وكان حافظاً).

وقال البزار في مسنده — كما في كشف الأستار — (٤١/٤): (هو عندي صالح ليس به بأس، حسن الحديث).

وقال أبو حاتم: (قلت لأحمد بن صالح: سعيد بن بشير دمشقي، كيف هذه الكثرة عن قتادة؟ قال: كان أبوه بشير شريكاً لأبي عروبة، فأقدم بشير ابنه سعيداً البصرة، فبقي بالبصرة يطلب مع سعيد بن أبي عروبة).

وقال الدارمي: (سمعت دحيماً يوثقه)، وقال دحيم: (كان مشيختنا يوثقونه).

وقال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي وأبا زرعة ذكرا سعيد بن بشير، فقالا: محله الصدق عندنا. قلت لهما: يحتج بحديثه؟ فقالا: يحتج بحديث ابن أبي عروبة والدستوائي، هذا شيخ يكتب حديثه) وقال أيضاً: (وسمعت أبي يُنكر على من أدخله في كتاب "الضعفاء" وقال يحول منه).
وقال الدارقطني في السنن (٣٠١/١) — وذكره مع جماعة — (فهؤلاء خمسة ثقات).
وحدث عنه ابن مهدي ثم تركه.

وقال الميموني: (رأيت أبا عبدالله — أي أحمد — يضعف أمره).

وضعفه ابن معين، وعلي بن المديني، وأبو داود، والنسائي، وقال ابن معين مرة: ليس بشيء.
وقال محمد بن عبدالله بن نمير: (منكر الحديث، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات).

وقال البخاري: (يتكلمون في حفظه، وهو محتمل).

وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالقوي عندهم).

وقال ابن عدي: (له عند أهل دمشق تصانيف، ولا أرى بما يرويه بأساً، ولعله يهتم في الشيء بعد الشيء ويغلط، والغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصدق).
وقال الساجي: (حدث عن قتادة بمناكير)، وقال ابن حبان: (كان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه، وعن عمرو بن دينار ما ليس يعرف من حديثه).
وقال الحافظ في التقریب: (ضعيف).

وذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، فقال: (سعيد بن بشير صاحب قتادة: صدوق، وثقه شعبة وغيره..).

والراجح — والله أعلم — أنه صدوق له أوهام، فهو حسن الحديث؛ فقد عدّله شعبة، وهو من المتشددین فحسبك به، وكذا أبو حاتم الرازي يُنكر على من أدخله في كتاب الضعفاء، ووثقه دُحيم وهو من أعلم الشاميين بحال أهل بلده، ويحمل تضعيف من ضعفه إلى أوهام حصلت له في حديثه، وأما إكثاره الحديث عن قتادة فسأل أبو حاتم أحمد بن صالح المصري عنه فأجابه عن السبب، كما تقدم آنفاً، وأثنى عليه ابن عيينة بالحفظ وهو من تلاميذه، وتقدّم تحسين البزار له.

وهو من الثامنة، مات سنة ثمان أو تسع وستين ومائة، أخرج له الأربعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦/٤) ت (٢٠) والكامل (٣/٣٦٩) ت (٨٠٥) وتهذيب الكمال (٣/١٣٩) ت (٢٢٢٧) والميزان (٢/١٢٨) ت (٣١٤٣) والكاشف (١/٤٣٢) ت (١٨٥٨) من تكلم فيه وهو موثق ص (٢١٨) ت (١٢٦) والتهذيب (٤/٨) ت (١١) والتقريب ص (٣٧٤) ت (٢٢٨٩).

٣- القاسم الشيباني:

هو القاسم بن عوف الشيباني، الكوفي. روى عن: البراء، وزيد بن أرقم، وغيرهما. وروى عنه قتادة، وهشام الدستوائي، وغيرهما. ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم في صحيحه حديثاً واحداً، عن زيد بن أرقم مرفوعاً: (صلاة الأوابين حين تَرْمَضُ الفِصَالُ). قال علي بن المديني: ذكرنا ليحيى القطان القاسم بن عوف، فقال: قال شعبة: دخلت عليه. فحرّك يحيى رأسه. قلت ليحيى: ما شأنه؟ فجعل يحدث، فقلت: ضَعَّفَه في الحديث؟ فقال: لو لم يضعِّفه لروى عنه. قال وقلت ليحيى: إن ابن أبي عروبة روى عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم — يعني حديث الحشوش — وشعبة يحدثه، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد، فقال ليحيى: لو علم شعبة أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله. قلت: لِمَ؟ قال: إنه تركه وقد كان رآه.

وقال أبو حاتم: (مضطرب الحديث، ومحلّه عندي الصدق).
وقال بن عدي: (اشتهر بحديث الحشوش، وله غيره شيء يسير، وهو ممن يكتب حديثه).
وقال النسائي عقب تخريج حديثه في اليوم والليلة: (القاسم ضعيف الحديث).
وقال الذهبي في الكاشف والميزان والمغني: (مختلف فيه).
وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يُعرب)، ويظهر لي: أن اختيار الحافظ ابن حجر هو الأقرب إلى مرتبته، فقد ذكره أيضاً الذهبي في كتابه "من تكلم فيه وهو موثق"، وتخرج مسلم له في الصحيح تعديل فعلي، وهو أبلغ من مجرد التعديل؛ حيث أخرج له أصلاً، وشعبة معروف تشدده في الرواة، والله أعلم. وهو من الثالثة، أخرج له مسلم حديثاً واحداً، والنسائي في الكبرى وفي عمل اليوم والليلة، وابن ماجه.
ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (٤٧٧/٢) والكمال (٣٧/٦) ت (١٥٨٢) والمدخل إلى معرفة الصحيح للحاكم (٧٣٨/٢) وتهذيب الكمال (٧٦/٦) ت (٥٣٩٤) والميزان (٣٧٦/٣) ت (٦٨٢٨) والمغني (٢٠٩/٢) ت (٥٠٠٤) والكاشف (١٢٩/٢) ت (٤٥٢٠) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٤٢٧) ت (٢٨٢) والتهذيب (٣٢٦/٨) ت (٥٨٧) والتقریب ص (٧٩٣) ت (٥٥١٠).
الوجه الثالث: قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس.

رواه عنه معمر:

وهو معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن.
قال الحافظ في التقریب: "ثقة ثبت فاضل إلا في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة، وعاصم بن أبي النجود، شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة".
وقال في الهدي: "أخرج له البخاري من روايته عن الزهري، وابن طاوس، وهمام بن منبه، ويحيى بن أبي كثير، وهشام بن عروة، وأيوب، وثمامة بن أنس، وعبد الكريم الجزري، وغيرهم، ولم يخرج له من روايته عن قتادة، ولا ثابت البناني إلا تعليقاً، ولا من روايته عن الأعمش شيئاً، ولم يخرج له من رواية أهل البصرة عنه إلا ما توبعوا عليه عنه".
فروايته عن قتادة ضعيفة، قال الدارقطني: (معمر سيء الحفظ لحديث قتادة، والأعمش)، وقال ابن معين: (قال معمر: جلست إلى قتادة وأنا صغير، فلم أحفظ عنه الأسانيد).

مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٥٥/٨) ت (١١٦٥) وتهذيب الكمال (١٨١/٧)
 ت (٦٦٩٧) والميزان (١٥٤/٤) ت (٨٦٨٢) والكاشف (٢٨٢/٢) ت (٥٥٦٧) وشرح
 علل الترمذي (٦٩٨/٢) والتهذيب (٢٤٣/١٠) ت (٤٣٩) والتقريب ص (٩٦١)
 ت (٦٨٥٧) وهدي الساري ص (٤٦٧).

الوجه الرابع: قتادة، عن زيد بن أرقم.

رواه عنه هشام الدستوائي:

وهو هشام بن أبي عبد الله سَنَبَر، بمهملة ثم نون ثم موحدة، وزن جعفر، أبو بكر البصري،
 الدستوائي، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد.
 قال الحافظ في التقريب: "ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر"، وقال الذهبي في الميزان: (قيل: رجع
 عنه).

قال الطيالسي: (هشام أمير المؤمنين في الحديث).

مات سنة أربع وخمسين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٠٥/٧) ت (٧١٧٧) والميزان (٣٠٠/٤) ت (٩٢٢٩)
 والكاشف (٣٣٧/٢) ت (٥٩٦٩) والتهذيب (٤٣/١١) ت (١٠٢٢) والتقريب ص (١٠٢٢)
 ت (٧٣٤٩).

الوجه الخامس: قتادة، عن أنس.

رواه عنه: ١ - عدي بن أبي عمارة:

وهو عدي بن أبي عمارة البصري، الذَّارِع.

روى عن قتادة، وزيد النميري، ومعاوية بن قرة.

وروى عنه قُطَن بن نُسَيْر، وعلي بن المديني، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "روى عنه القاسم بن عيسى الطائي، والبصريون".

قال ابن معين وأبو حاتم: (ليس به بأس).

وقال أحمد: (شيخ). وقال العقيلي: (في حديثه اضطراب).

ولعل الأقرب في حاله: أنه لا بأس به، كما قاله أبو حاتم الرازي، ويحمل تضعيف أحمد والعقيلي له، إلى اضطرابه في هذا الحديث خاصة، حيث خالف في روايته، وحكم ابن حجر على روايته هذه بالغلط، فقال في اللسان: "ومن أغلاطه أنه روى عن قتادة، عن أنس، في القول عند دخول الخلاء. وإنما رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وقيل عن النضر بن أنس، عن أبيه. والأول أصح".

وأما قول ابن معين: "ليس به بأس" فقد ذكره ابن شاهين في تاريخ أسماء الثقات، والدوري في تاريخ يحيى بن معين (٢/٢٤٥) لكن لم ينسبه إلى الذارع، وإنما قال: "عدي بن أبي عمارة: ليس به بأس"، ولم يذكر ابن أبي حاتم قوله في ترجمته، وكذا الحافظ في اللسان لم يذكره رغم عنايته بجمع الأقوال في الراوي، بل قال في نتائج الأفكار (١/١٩٦) بعد تخريج حديثه هذا: "قلت: وهو بصري مختلف فيه، ذكره العقيلي في الضعفاء، وابن حبان في الثقات". فنسبة قول ابن معين إلى الذارع في النفس منه شيء؛ فقد ترجمه ابن أبي حاتم والذهبي وابن حجر ولم يذكروا قول ابن معين فيه، فربما كان آخر، والله أعلم.

ينظر ترجمته في: العلل ومعرفة الرجال (٢/١٧٤) ت (١١٩٢) والتاريخ الكبير (٤٦/٧) ت (٢٠٢) وتاريخ يحيى بن معين رواية الدوري (٢/٢٤٥) ت (٤٥٧٤) والضعفاء الكبير (٣/٣٧٠) ت (١٤٠٩) والجرح والتعديل (٤/٧) ت (١٥) والثقات لابن حبان (٧/٢٩٢) وتاريخ أسماء الثقات ص (٢٥٤) ت (١٠١٧) والميزان (٣/٦٢) ت (٥٥٩٢) واللسان (٥/٤٢٢) ت (٥١٨٠).

٢ - إسماعيل بن مسلم:

وهو إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان فقيهاً، قال أبو حاتم: "إسماعيل ضعيف الحديث، ليس بمتروك، يكتب حديثه"، وقال ابن عدي: "وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز، والبصرة، والكوفة، إلا أنه ممن يكتب حديث"، وقال الحافظ في التقریب: "ضعيف الحديث"، فهو متفق على ضعفه. وهو من الخامسة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الميزان (١/٢٤٨) ت (٩٤٥) والتهذيب (١/٣٣١) ت (٥٩٨) والتقریب ص (١٤٤) ت (٤٨٩).

النظر في الاختلاف:

يتضح مما تقدّم أنه قد اختلف في هذا الحديث على قتادة من خمسة أوجه. وقد صوّر لنا الترمذي هذا الاختلاف في جامعه، كما تقدم، وذكر أربعة أوجه لهذا الاختلاف، ونقل عن شيخه البخاري رأيه فيه، وأنه قال: (يحتمل أن يكون قتادة روى عنهما جميعاً)، أي روى عن القاسم الشيباني عن زيد، وروى عن النضر بن أنس عن زيد، والذي فسّر لنا الضمير في قوله (عنهما^(١)) سؤاله لشيخه البخاري في العلل الكبير (٢٢/١) فقال له بعد أن عرض الاختلاف: (فأي الروايات عندك أصحّ؟ قال: لعلّ قتادة سمع منهما جميعاً، عن زيد بن أرقم. ولم يقض في هذا بشيء)، فهذا ترجيح من إمام الصنعة بحتمال سماع قتادة من القاسم الشيباني والنضر بن أنس، كلاهما عن زيد بن أرقم. والذي يشير إليه صنيع الترمذي — رحمه الله — أنه أقر الاضطراب، ولم يرجح، أو يوفق بين الروايات، وحتى بعد أن سأل شيخه البخاري عن رأيه، ظلّ متمسكاً بموقفه، فقال في جامعه — كما تقدم —: (وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب...).

وقد مال الشيخ الألباني إلى رأي البخاي، فقال في السلسلة الصحيحة (٥٩/٣) رقم (١٠٧٠): (قلت: وهذا الذي ذكره البخاري — رحمه الله — هو الذي نجزم به مطمئنين أن قتادة رواه عن النضر بن أنس، وعن القاسم بن عوف الشيباني، كلاهما عن زيد بن أرقم؛ وذلك لأن قتادة ثقة حافظ ثبت، فمثله جائز أن يكون له في الحديث إسنادان فأكثر، فإذا كان الأمر كذلك فلا نرى إعلال الحديث بأمر جائز الوقوع، بل هو واقع في كثير من الأحاديث، كما يشهد بذلك من له ممارسة بهذا الشأن. على أننا لا نسلم الحكم على الحديث بالاضطراب لمجرد الاختلاف المذكور؛ لأن شرط المضطرب من الحديث أن تستوي الروايات، بحيث لا يترجح بعضها على بعض، بوجه من وجوه الترجيح، كحفظ راويها أو ضبطه أو كثرة صحبته، أو غير ذلك من الوجوه. فإذا ترجح لدينا إحدى الروايات على الأخرى فالحكم لها، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب أو على الأقل ليس له حكمه، كما ذكر ابن الصلاح في المقدمة... ولذلك يترجح عندي رواية شعبة مع رواية سعيد...).

(١) أطال المباركفوري في التحفة (٤٥/١-٤٦) في مرجع الضمير. وهو واضح ومفسر في رواية الترمذي في العلل الكبير.

والحاكم في المستدرک يرى صحة الوجهين الأولين: أي صحة رواية شعبة وسعيد، فقال بعد أن ذكر أنه اختلف فيه على قتادة، وبعد تخريجه لرواية شعبة وسعيد: (كلا الإسنادين من شرط الصحيح، ولم يخرجاه..).

تفصيل الكلام عن هذه الأوجه:

في الوجه الأول: قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

يتبين من خلال التخریج أن هذا الطريق هو المشهور والثابت عن شعبة، وقد رواه عنه جماعة منهم ثقات أثبات، وقيل عن بعضهم من أثبت الناس في شعبة، منهم غُندَر، وابن مهدي، والطيالسي، وخالد بن الحارث، وعمر بن مرزوق. ينظر شرح العلل لابن رجب (٧٠٢/٢-٧٠٥).

وقد خالفهم عيسى بن يونس كما عند ابن حبان، فرواه عن شعبة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم. وعيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ثقة مأمون، كما في التقريب ص (٧٧٣) ت (٥٣٧٦)، لكن روايته هذه وهم؛ لمخالفته للثقات والمقدمين في شعبة عند المخالفة، وأيضاً فإن يحيى القطان ذكر أن شعبة يضعف القاسم الشيباني، ولم يحمل عنه: قال علي بن المديني: ذكرنا ليحيى القطان القاسم بن عوف، فقال: قال شعبة: دخلت عليه. فحرَّك يحيى رأسه. قلت ليحيى: ما شأنه؟ فجعل يحدث، فقلت: ضَعَّفَه في الحديث؟ فقال: لو لم يضعِّفه لروى عنه. قال وسمعتُه وقيل له تحفظ حديث قتادة: إن هذه الحشوش محتضرة، قال: لا. قلت أنا له: كان شعبة يحدث به، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وكان ابن أبي عروبة يحدثه، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم. فقال يحيى: لو علم شعبة أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله. قلت: لِمَ؟ قال: إنه تركه وقد كان رآه. ينظر: الضعفاء الكبير (٤٧٧/٣) والجرح والتعديل (٢٤٠/١) والكمال (٣٧/٦).

فُيَسْتَنْبَط من محاوره علي بن المديني لشيخه يحيى القطان: أن رواية عيسى بن يونس وهم. وقد صرَّح قتادة بالسماع من النضر بن أنس، في رواية شعبة عنه، كما عند الطيالسي وابن خزيمة وابن حبان. وأيضاً فرواية شعبة عن قتادة محمولة على السماع، ولو كانت معنعة، قال شعبة: (كنت أتفقد فم قتادة، فإذا قال: حدثنا وسمعت حفظته، وإذا قال:

حدث فلان تركته). وقال أيضاً: (كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة)، قال ابن حجر في طبقات المدلسين ص (٥١): (فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعة)، وقال البرديجي: (أصح الناس رواية عن قتادة: شعبة؛ كان يوقف قتادة على الحديث)، قال ابن رجب في شرح العلل (٦٩٦/٢): (لأن شعبة كان لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه: حدثنا، ويسأله عن سماعه).

وقد تابع شعبة منصور بن المعتمر كما عند أبي الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان. وتابعه أيضاً سعيد بن بشير، في رواية أبي الجماهر عنه، إلا أن أبا الجماهر اختلف عليه؛ فرواه عبيد بن عبد الواحد البزار، عنه — أي عن أبي الجماهر — عن سعيد بن بشير، بمثل رواية شعبة.

ورواه الحسن بن جرير الصوري، عنه، عن سعيد بن بشير، بمثل رواية سعيد بن أبي عروبة في المشهور عنه، والتي فيها قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم. والبزار أرفع رتبة من الصوري، فعبيد بن عبد الواحد البزار: قال عنه الدارقطني، وابن المنادي: (صدوق)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو مزاحم: (كان أحد الثقات، ولم أكتب عنه في تغيره شيئاً)، قال ابن حجر: (فما ضره التغير والله الحمد)، وصدر ترجمته بقوله: (كان ثقة صدوقاً).

ينظر: الثقات لابن حبان (٤٣٤/٨) واللسان (٣٥٥/٥) والسير (٣٨٥/١٣).

أما الحسن بن جرير الصوري: فلم أجد من عدله أو جرحه، وإنما صدر الذهبي ترجمته في السير فقال: (الإمام المحدث)، ومثل هذه الألفاظ لا تحدد رتبته، لأنها مجرد ثناء.

ينظر: السير (٤٤٢/١٣) وبلغة القاضي والداني لحما الأنصاري ص (١٣٠).

فبهذا ترجح رواية عبيد البزار على رواية الصوري، إضافة إلى أن الدارقطني لما رجح رواية شعبة — كما سيأتي — ذكر أنه تابعه سعيد بن بشير، فدل على أنه يرجح رواية سعيد بن بشير التي قال فيها قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

وأما رواية إسماعيل بن عُلَيَّة، عن سعيد بن أبي عروبة: فقد خالف فيها ابن عُلَيَّة جميع الرواة، وانفرد عنهم، فرواه بمثل رواية شعبة، خلافاً للمشهور عن سعيد بن أبي عروبة؛ فإنَّ المشهور عنه أنه يرويه، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم. وإسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيَّة وإن كان ثقة حافظاً — كما في التقريب ص (١٣٦) ت (٤٢٠) — إلا أنَّ روايته هنا عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، شاذة؛ لمخالفته لجمع من الرواة وبعضهم ثقات أثبات، منهم: يزيد بن زُرَّيع، وخالد بن الحارث، عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد بن سليمان، وأسباط بن محمد، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، ومحمد بن بكر البُرَّسَّاني، قيل في كل هؤلاء: إن سماعهم من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط، وقيل أثبت الناس في سعيد: (يزيد بن زريع وخالد، بن الحارث، وعبد بن سليمان). ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (٧٤٣/٢-٧٤٧).

ولذلك النسائي في السنن الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة، لما أخرج طريق إسماعيل بن عُلَيَّة قال عقبه: (خالفه يزيد بن زريع: رواه عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد ابن أرقم)، ثم أخرج بعده رواية يزيد بن زريع، وعبد بن سليمان. فدلَّ على أنه حكم بالشذوذ على ابن عُلَيَّة.

وسعيد بن أبي عروبة: ثقة حافظ — كما تقدَّم — قال فيه ابن معين: (من أثبت الناس في قتادة) — كما في شرح العلل لابن رجب (٦٩٤/٢) — إلا أنَّ قتادة لم يصرِّح بالسماع من القاسم بن عوف الشيباني، في جميع الطرق التي رُويت عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة. فتبقى علة عننة قتادة، وهو مدلس من الطبقة الثالثة، كما تقدَّم، فيظهر لي — والله أعلم — أن رواية قتادة، عن القاسم الشيباني: ملعلة ومرجوحة؛ لأنه لم يصرِّح بالسماع. ولهذا تترجَّح رواية شعبة: (عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم)، على رواية سعيد بن أبي عروبة؛ لما تقدم من الأسباب التي بينها آنفاً.

وقد رجَّح رواية شعبة الدارقطني، والذهبي، وابن حجر:

١ - قال الدارقطني: (...ويشبه أن يكون القول قول شعبة، ومن تابعه.)، وسيأتي كلامه مفصلاً.

٢- قال الذهبي في الميزان (٣/٣٧٧) في ترجمة القاسم الشيباني، بعد أن نقل قول ابن عدي: "اشتهر القاسم بن عوف بحديث الحشوش محتضرة، عن زيد بن أرقم، وهو ممن يكتب حديث"، قال: (والأصح حديث قتادة، عن النضر بن أنس، بدل القاسم، عن زيد).

٣- قال الحافظ بن حجر في اللسان (٥/٤٢٢) في ترجمة عدي بن أبي عمارة الذارع: (ومن أغلاطه أنه روى عن قتادة، عن أنس، في القول عند دخول الخلاء. وإنما رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وقيل عن النضر بن أنس، عن أبيه. والأول أصح).

وأما الوجه الثالث: معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس.

فهذا وجه مرجوح لمخالفته للثقات الأثبات من أصحاب قتادة — كما تقدم —، ولإعراض الأئمة عن رواية معمر، عن قتادة؛ لسبب ذكر في ترجمته، كما تقدم، وإن كان ثقتاً تبتاً، وقد وهَّم البيهقي هذا الوجه فقال في سننه (١/١٥٥) حاكياً هذا الوجه: (وقيل: عن معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس، وهو وهم)، وأيضاً فإن الراوي عن معمر: عبدالرزاق الصنعاني، وعبدالرزاق، قال عنه ابن الصلاح: (ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره، فكان يلحقن فيتلحقن، فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء)، وقال النسائي: (فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة)، وممن كتب عنه بأخرة: إسحاق بن إبراهيم الدبري، وهو الراوي عنه هنا، قيل إن عبدالرزاق مات وللدبري ست سنين أو سبع.

ينظر: الكواكب النيرات ص (٥٨-٦١).

هذا وقد حُكي عن معمر أنه رواه مثلما رواه شعبة:

قال البيهقي في السنن الكبرى (١/١٥٥) بعد أن أخرج رواية شعبة من طريق الطيالسي: (وهكذا رواه معمر، عن قتادة...)، وزاد الترمذي في العلل الكبير عند حكاية الاختلاف فقال: (...وقد رواه معمر مثلما رواه شعبة: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم...).

وأما الوجه الرابع: قتادة، عن زيد بن أرقم.

قد رواه عنه: هشام الدستوائي، فيما ذكره الترمذي، ولم أعثر على من أخرج هذا الطريق، ولكنه منقطع بين قتادة وزيد بن أرقم؛ فإن قتادة لا يصح له سماع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس بن مالك، فيما ذكره الإمام أحمد. ينظر: جامع التحصيل ص (٢٥٤). قال ابن سيد الناس في النفع الشذي (١/٤١٢): (وأما حديث قتادة عن زيد فمنقطع).

وأما الوجه الخامس: قتادة، عن أنس.

فرواه عنه: عدي بن أبي عمارة الذارع، وإسماعيل بن مسلم المكي: وهذا وجه ضعيف؛ لاضطراب عدي بن أبي عمارة في هذا الحديث خاصة، وإن تقدم في ترجمته أنه لا بأس به، فقد عدّ الحافظ ابن حجر هذا الحديث من أغلاطه على هذا الوجه، كما تقدم، وأيضاً إسماعيل بن مسلم متفق على تضعيفه، كما في ترجمته. وقد عدّ الدارقطني الحديث على هذا الوجه وهماً منهما، وحكى عنهما الاضطراب فيه، ورجّح رواية شعبة ومن تابعه في الرواية عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، فقد سئل كما في العلل (١٢/١٣٠-١٣١) س (٢٥٢٠) عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: "إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم، فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"، فقال: ((اختلف فيه على قتادة: فرواه عدي بن أبي عمارة، عن قتادة، عن أنس. وتابعه إسماعيل بن مسلم — من رواية المحاربي، وعبدالرحيم بن سليمان، فإنهما رواياه عن إسماعيل، عن الحسن، وقتادة، عن أنس. وخالفهما علي بن مسهر، وأبو معاوية الضرير، وعبدالله بن نمير، فرووه عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس. ولم يذكروا: قتادة، فيه. ورواه هشام بن حسان، عن الحسن مرسلاً. وهو الصحيح عن الحسن. فأما قول عدي بن أبي عمارة، وإسماعيل بن مسلم المكي: عن قتادة، عن أنس. فإن ذلك وهم منهما؛ لأن قتادة لم يسند هذا الحديث عن النبي ﷺ. وإنما أسنده عن زيد بن أرقم، واختلف عليه فيمن بينه، وبين زيد.

فرواه شعبة، وسعيد بن بشير، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

وخالفه عبدة بن سليمان، ويزيد بن زريع، ومحمد بن بشر، وأبو حفص الأبار، فرووه عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف، الشيباني، عن زيد بن أرقم. ورواه معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس، مرسلًا. ورواه شهاب بن خراش، عن قتادة، ولم يجاوز به. ويشبه أن يكون القول قول شعبة، ومن تابعه.)).

وأيضاً حكم الألباني في الضعيفة (٧٠/١١) بالنعارة على تفرد عدي بن أبي عمارة بهذا اللفظ؛ حيث زاد في أوله (باسم الله)، وفي آخره (والشيطان الرجيم). وقد تقدم قول الطبراني: "لم يقل أحد ممن روى هذا الحديث عن قتادة في متنه: (بسم الله) إلا عدي بن أبي عمارة". انتهى.

هذا وقد أشار أبو زرعة الرازي إلى الاختلاف في حديث زيد، ورجّح عليه حديث عبدالعزيز بن صهيب عن أنس، قال ابن أبي حاتم في العلل ص(١٩٦-١٩٧) س(١٣): (سمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد بن أرقم عن النبي ﷺ - في دخول الخلاء - قد اختلفوا فيه: فأما سعيد بن أبي عروبة، فإنه يقول: عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد، عن النبي ﷺ. وشعبة يقول: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ. وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، أشبه عندي) قلت: فحديث إسماعيل ابن مسلم يزيد فيه: الرجس النجس. قال: وإسماعيل ضعيف، فأرى أن يقال: "الرجس النجس، الخبيث المخبث، الشيطان الرجيم"؛ فإن هذا دعاء).

خلاصة آراء العلماء في هذا الحديث:

١- رأى الترمذي وأبو زرعة الاضطراب في حديث زيد. وأبو زرعة وإن لم يصرّح بالحكم بالاضطراب إلا أنه يفهم من كلامه المتقدم أنه مال إلى صحة حديث أنس المتفق عليه، فكأنه يضعف حديث زيد للاضطراب، حيث ذكر الاختلاف فيه، ثم قال عن حديث أنس: أشبه عندي.

٢- البخاري مال إلى احتمال سماع قتادة من القاسم الشيباني، والنضر بن أنس، كلاهما عن زيد. ولم يجزم لأحدهما.

٣- الحاكم والألباني ذهبوا إلى الجزم بصحة رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة، أي صحة الوجه الأول والثاني.

٤- الدارقطني والذهبي وابن حجر ذهبوا إلى ترجيح رواية شعبة، أي صحة الوجه الأول، وضعف باقي الوجوه، وهذا الذي أميل إليه وأختاره؛ وقد سبق بيان أسباب هذا الترجيح، والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح صحيح؛ فرواته ثقات، وهو متصل، وقتادة قد صرح بالسماع في بعض الطرق، والراوي عنه شعبة، والله أعلم.

وصحح النووي إسناد أبي داود، فقال في خلاصة الأحكام (١٤٩/١): (وفي رواية زيد بن أرقم: إن هذه الحشوش محتضرة، رواه أبو داود بإسناد صحيح).

[١٢] حديث جابر^(١):

لم أعثر على من أخرجه.

^(١) قال د. محمد مختار في كشف النقاب (٢٣٤/١): (لم أقف عليه)، وقال حسن الوائلي في نزهة الألباب (٣٦/١): (لم أجده)، وقال د. يوسف الدخيل في سؤالات الترمذي للبخاري (٢٢٨/١): (بحث عنه جهدي، فلم أظفر به).

[١٣] حديث ابن مسعود:

أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم الشيوخ (٦٨١/٢-٦٨٢) رقم (٣٠٨) فقال: أخبرني عبد الله بن محمد بن ياسين أبو الحسن — ثبت صاحب حديث —، قال حدثنا أحمد ابن عبد الجبار السَّكُونِي — بغدادِي —، قال: حدثنا أبو يوسف القاضي، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي الأحوص، عن عبد الله: أن النبي ﷺ كان إذا دخل الغائط قال: ((أعوذ بالله من الخبث والخبائث)).

ومن طريقه: الخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٢/٤) ت (٢٠٠٣)، وقال عقبه: (روى عن هذا الشيخ عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال فسماه أحمد بن عيسى بن الحسن. وروى عنه غيره فسماه أحمد بن محمد بن عيسى).

وأخرجه أيضاً الخطيب في تاريخ بغداد (٥٩/٥)، من ثلاثة طرق، عن أحمد بن محمد بن عيسى السَّكُونِي، به، وهو أحمد بن عبد الجبار، بنحوه. وقال عقبه: (قال الدارقطني: غريب من حديث أبي الأحوص، عن عبد الله، وهو غريب من حديث أبي إسحاق الشيباني عنه، تفرد به أحمد بن محمد السكوني — أحمد بن عبد الجبار —، عن أبي يوسف القاضي عنه)، وقال: قال الدارقطني: (أحمد بن محمد بن عيسى السكوني بغدادِي متروك).

وأخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه (٢٢١/١) رقم (٣) وفي (٤٢٤/١٥) رقم (٣٠٥٢٠)، عن محمد بن بشر العبدي، عن عبدالعزيز بن عمر، عن الحسن بن مسلم بن يثاق، عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود، موقوفاً، بلفظ: (إذا دخلت الغائط فأردت التَّكشُّفَ فقل: اللهم إني أعوذ بك من الرَّجْسِ النَّجَسِ، والخبث والخبائث، والشيطان الرجيم).

دراسة إسناده عند الإسماعيلي:

١- عبد الله بن محمد بن ياسين أبو الحسن:

هو الفقيه الدوري، روى عن محمد بن بشار بن دار، ويوسف بن موسى القطان، وغيرهما، وروى عنه أبو بكر الشافعي، ومحمد بن الحسن اليعقوبي، وغيرهما.

قال عنه الإسماعيلي: (ثبت صاحب حديث)، وقال مرة: (ثقة مأمون).

وقال الدارقطني: (ثقة).

مات سنة اثنتين وثلاثمائة، وقيل: سنة ثلاث وثلاثمائة، وهو الصحيح.

ينظر ترجمته في: سؤالات حمزة السهمي للدارقطني ص (٢٣٠) س (٣٢) وتاريخ بغداد (١٠٦/١٠) ت (٥٢٢٦).

٢- أحمد بن عبد الجبار السكوني:

هو أحمد بن محمد بن عيسى السكوني، عن أبي يوسف القاضي.

ضعفه الدارقطني، وقال: (متروك الحديث بغدادي)، وذكره بن حبان في الثقات، وكناه أبا جعفر، ولم يسم جده، وقال: (كوفي، روى عنه محمد بن إسحاق الصغاني).

وهذا الشيخ اختلفوا في نسبه: فقال محمد بن مخلد، ومحمد بن خلف القاضي المعروف بوكيع، وحمزة بن الحسن السمسار، وعلي بن محمد بن يحيى السواق، في نسبه: **أحمد بن محمد بن عيسى السكوني**.

وروى عنه: عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال، ومحمد بن سليمان بن محبوب فقالا: ثنا **أحمد بن عيسى السكوني**، فإنهما نسباه إلى جده.

وروى عنه عبد الله بن محمد بن ياسين فقال: ثنا **أحمد بن عبد الجبار السكوني**، قال الحافظ ابن حجر: (كذا قال: وهو هو؛ فإن الحديث الذي رواه عنه هؤلاء كلهم حديث واحد من روايته عن أبي يوسف، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي الأحوص، عن بن مسعود، في القول عند دخول الخلاء، وهو حديث غريب بهذا الإسناد، وقد ذكر الدارقطني في الأفراد أن السكوني تفرد به).

ينظر ترجمته في: الضعفاء والمتروكين للدارقطني ص (١٢١) وتاريخ بغداد (٢٦١/٤) و (٥٩/٥) والميزان (١٤٨/١) ت (٥٧٨) واللسان (٦٣٩/١) ت (٧٩٠).

٣- أبو يوسف القاضي:

هو يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، الكوفي، القاضي أبو يوسف، صاحب أبي حنيفة.

روى عن: هشام بن عروة، وأبي إسحاق الشيباني، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن الحسن الفقيه، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم.

وقد اختلف فيه النقاد:

قال النسائي: (ثقة)، وقال يحيى بن معين: (ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثاً، ولا أثبت من أبي يوسف)، وقال مرة: (ثقة إذا حدث عن الثقات).

وقال عمرو الناقد: (كان صاحب سنة)، وقال المزني: (هو أتبع القوم للحديث).

وقال محمد بن الصباح: (كان أبو يوسف رجلاً صالحاً، وكان يسرد الصوم).

وقال أحمد بن حنبل: (كان منصفاً في الحديث)، وقال مرة: (أبو يوسف صدوق، ولكن أصحاب أبي حنيفة لا ينبغي أن يروى عنهم شيء).

وقال البيهقي — كما في نصب الراية للزيلعي (٢٠٤/١) —: (أبو يوسف القاضي ثقة إذا كان يروي عن ثقة).

وذكره بن حبان في الثقات وقال: (كان شيخاً متقناً، لم يسلك مسلك صاحبيه إلا في الفروع، وكان يباينهما في الإيمان والقرآن..، ولسنا ممن يوهم الرعاع مالا يستحله، ولا ممن يحيف بالقدح في إنسان وإن كان لنا مخالفاً، بل نعطي كل شيخ حظه مما كان فيه، ونقول في كل إنسان ما كان يستحقه من العدالة والجرح، أدخلنا زفرأ وأبا يوسف بين الثقات لما تبين عندنا من عدالتهم في الأخبار، وأدخلنا من لا يشبههما في الضعفاء مما صح عندنا مما لا يجوز الاحتجاج به).

وقال ابن عدي: (ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثاً منه إلا أنه يروي عن الضعفاء الكثير، مثل الحسن بن عمار، وغيره، وكثيراً ما يخالف أصحابه، ويتبع الأثر إذا وجد فيه خبراً مسنداً، وإذا روى عنه ثقة، وروى هو عن ثقة، فلا بأس به وبرواياته).

وقال الفلاس: صدوق كثير الغلط، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقد روى عن ابن معين تليين أبي يوسف، وذكر العقيلي بسند صحيح عن بن المبارك أنه وهاه، وعن يزيد بن هارون: لا تحل الرواية عنه، كان يعطي أموال اليتامي مضاربة، ويجعل الربح لنفسه — يعني أنه كان يقترضها على ذمته — وعن الفضيل بن عياض، وقيل له: ما تقول في علم أبي يوسف؟ قال أو علم هو؟.

وقال الدارقطني: (هو أقوى من محمد بن الحسن).

والراجح من حاله — والله أعلم — أنه لا بأس به، على الشرط الذي شرطه ابن عدي: إذا روى عنه ثقة، وروى هو عن ثقة. ولعل من أطلق تضعيفه لأنه كثير الرواية عن الضعفاء. مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (٤/٤٣٨) ت (٢٠٧١) والجرح والتعديل (٩/٢٠١) ت (٨٤١) والثقات لابن حبان (٧/٦٤٥) والكمال (٧/١٤٤) ت (٢٠٥٥) وتاريخ بغداد (١٤٢/٢٤٢) ت (٧٥٥٨) والميزان (٤/٤٤٧) ت (٩٧٩٤) والسير (٨/٥٣٥) وتذكرة الحفاظ (١/٢٩٢) ت (٢٧٣) واللسان (٨/٥١٨) ت (٨٦٢٢).

٤- أبو إسحاق الشيباني:

هو سليمان بن أبي سليمان (فيروز)، أبو إسحاق الشيباني، الكوفي. روى عن: عبدالله بن أبي أوفى، وزر بن حبيش، وغيرهما. وروى عنه: شعبة والسفيانان، وغيرهم. قال الحافظ ابن حجر: (ثقة).

وقال ابن عبد البر: (هو ثقة حجة عن جميعهم). وهو من الخامسة، مات في حدود الأربعين ومائة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣/٢٨٢) ت (٢٥٠٩) والكاشف (١/٤٦٠) ت (٢٠٩٦) والتهذيب (٤/١٩٧) ت (٣٣٤) والتقريب ص (٤٠٨) ت (٢٥٨٣).

٥- أبو الأحوص:

هو عوف بن مالك بن نضلة، بفتح النون وسكون المعجمة، الجُشَمي، بضم الجيم وفتح المعجمة، أبو الأحوص الكوفي، مشهور بكنيته. روى عن: ابن مسعود، وأبي موسى، وغيرهما. وروى عنه: ابن أخيه أبو الزَّعرَاء، وأبو إسحاق السَّبيعي، وغيرهما. قال الحافظ: (ثقة)، وهو من الثالثة، قتل في ولاية الحجاج على العراق، قتلته الخوارج، أخرج له البخاري في الأدب المفرد والباقون.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٥٠٩/٥) ت (٥١٣٧) والكاشف (١٠١/٢) ت (٤٣١٢) والتهذيب (١٦٩/٨) ت (٣٠٥) والتقريب ص (٧٥٨) ت (٥٢٥٣).

٦- عبدالله:

هو عبدالله بن مسعود بن غافل، بمعجمة وفاء، ابن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبة جمّة، وأمره عمر على الكوفة، ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١١٠/٣) ت (١٦٧٧) وأسد الغابة (٣٨١/٣) ت (٣١٨٢) والإصابة (١٩٧/٤) ت (٤٩٧٠) والتقريب ص (٥٤٥) ت (٣٦٣٨).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه أحمد السُّكُونِي، قال فيه الدارقطني: متروك الحديث. وقد تفرد به، قال الدارقطني: (غريب من حديث أبي الأحوص، عن عبد الله، وهو غريب من حديث أبي إسحاق الشيباني عنه، تفرد به أحمد بن محمد السُّكُونِي — أحمد بن عبد الجبار —، عن أبي يوسف القاضي، عنه)، انظر: أطراف الغرائب والأفراد (١٣٨/٤).

قال العيني في عمدة القاري (٢٧٢/٢): (وجاء لفظ الغائط مع موضع الخلاء على ما روى الإسماعيلي في معجمه بسند جيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ كان إذا دخل الغائط قال: أعوذ بالله من الخبث والخبائث).

وحُكِّمَ العيني على إسناد الإسماعيلي فيه بُعد ونظر — كما ترى —، والله أعلم.

وأما الحديث الموقوف على ابن مسعود كما عند ابن أبي شيبة **ضعيف** أيضاً؛ فيه رجل مبهم لم يسم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب ما يقول إذا دخل الخلاء حديث أنس رضي الله عنه، وقال عقبه: (وفي الباب: عن علي، وزيد بن أرقم، وجابر، وابن مسعود)، ثم قال: (وحديث أنس أصح شيء في هذا الباب وأحسن)، وقال: (وحديث زيد بن أرقم في إسناده اضطراب..)، ثم ذكر وجوه الاختلاف في حديث زيد، ونقل عن شيخه البخاري: احتمال سماع قتادة من النضر بن أنس والقاسم الشيباني، كلاهما عن زيد بن أرقم، ثم عاد إلى حديث أنس فأخرجه من طريق أخرى، وقال عقبه: (وهذا حديث حسن صحيح).

فهذه خمسة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجح عليها حديث أنس رضي الله عنه، وبيانها كما يلي:

فأما حديث أنس رضي الله عنه: فمداره على عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. رواه الترمذي عنه من طريقين: رواه من طريق شعبة، وحماد بن زيد، كلاهما عن عبدالعزيز بن صهيب. وقد سبق أن عرفنا أن إسناده الترمذي بهذين الطريقين في غاية الصحة، وهو متفق عليه: أخرجه البخاري في الصحيح من طريقين عن شعبة، وأخرجه مسلم في صحيحه من طريق حماد بن زيد، ومن طريق هشيم بن بشير، عن عبدالعزيز بن صهيب.

وابن المنذر في الأوسط (٣٢٤/١) رجح حديث أنس على غيره، وقال عنه: (أثبت).
وأما حديث علي رضي الله عنه: فهو ضعيف جداً، قال عنه الترمذي عند تخريجه في باب آخر: (وإسناده ليس بذاك القوي)، ووافقه عليه البيهقي، فقال: (هذا إسناده فيه نظر)، وأيضاً الألباني، وقال: (هذا إسناده واه).

وأما حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه: فتقدم أنه اختلف فيه على قتادة من خمسة أوجه، وقد حكم عليه الترمذي بالاضطراب في إسناده، وكأنه لم يقنع عندما سأل شيخه البخاري عن هذا الاختلاف، وأجابه شيخه بإجابة محتملة غير قاطعة، حيث قال البخاري: (لعل قتادة سمع منهما جميعاً، عن زيد بن أرقم)، قال الترمذي: (ولم يقض في هذا بشيء).

وقد تقدم أن آراء العلماء في الحكم على هذا الحديث متباينة:

فأبو زرعة الرازي لما حكى الاختلاف فيه — كأنه لم يرض حديث زيد — قال: (.. وحديث عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، أشبه عندي)، فكأنه يصمه بالاضطراب، فهنا قد اتفق مع الترمذي على الحكم باضطرابه.

وأما البخاري فقد مال إلى احتمال سماع قتادة من القاسم الشيباني، والنضر بن أنس، كلاهما عن زيد. ولم يجزم لأحدهما.

وأما الحاكم والألباني فذهبا إلى الجزم بصحة رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة، أي صحة الوجه الأول والثاني.

وأما الدارقطني والذهبي وابن حجر فذهبوا إلى ترجيح رواية شعبة، أي صحة الوجه الأول، وضعف باقي الوجوه، وهذا الذي أميل إليه وأختاره؛ وقد سبق بيان أسباب هذا الترجيح، وحديث زيد بن أرقم رضي الله عنه من طريق شعبة صحيح، كما تقدم، لكن حديث عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، أصح منه؛ لكونه متفق عليه، وقد سبق أن المتفق عليه أعلى أقسام الحديث الصحيح، فهذا من باب صحيح وأصح.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فلم أعر على من أخرجه، ولكن من المؤكد أن حديث أنس مقدم عليه، ففرق بين حديث منتشر في أمهات كتب السنة، وحديث ينذر أن تجده. وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه: فروي مرفوعاً وموقوفاً، فأما المرفوع فضعيف جداً، وأما الموقوف فضعيف.

فتحصل من هذا دقة الترمذي — رحمه الله — في ترجيح حديث أنس على أحاديث الباب، والحكم بأنه أصح شيء في هذا الباب وأحسن.

فحديث أنس رضي الله عنه (متفق عليه)، وحديث علي رضي الله عنه (ضعيف جداً)، وحديث زيد بن أرقم رضي الله عنه: من طريق شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد (صحيح)، وحديث جابر رضي الله عنه (لم أقف عليه)، وحديث ابن مسعود رضي الله عنه (ضعيف جداً). والله تعالى أعلم.

بَابُ: فِي النَّهْيِ عَنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ

[١٤/٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا))، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَا حِضَّ قَدْ بُنِيَتْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَتَنَحَرَفْنَا عَنْهَا وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

قال أبو عيسى: وفي الباب عن عبد الله بن الحارث [بن جزء الزبيدي] ^(١)، ومَعْقِلُ بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ — وَيُقَالُ: مَعْقِلُ بْنُ أَبِي مَعْقِلٍ —، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ^(٢). قال أبو عيسى: حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ*.

* جامع الترمذي (١٣/١-١٤) رقم (٨).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣٣/١) رقم (٥٧)، عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، به، مقروناً بطريق أخرى، بمثله دون لفظ (إذا أتيتم الغائط).

وأخرجه البخاري في الصلاة: باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق، (١٤٦/١) رقم (٣٩٤).

ومسلم في الطهارة: باب الاستطابة (٢٢٤/١) رقم (٢٦٣).

ومن طريقه ابن حزم في المحلى (١٩٤/١) مسألة (١٦٤).

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة (١٩/١-٢٠) رقم (٩).

والنسائي في الطهارة: باب النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة (٢٢/١) رقم (٢١).

ومن طريقه الحازمي في الاعتبار في النسخ من المنسوخ من الآثار ص (١٣١).

(١) لم يذكر في النسخة الباریسية والسلیمانية.

(٢) لا أدري لِمَ أغفل حديث سلمان فلم يذكره من أحاديث الباب، وهو في صحيح مسلم رقم (٢٦٢)، وفيه: "لقد هاننا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول".

وأخرجه الشافعي في مسنده (١٦٤/١) رقم (٣٥)، وفي الرسالة ص (٢٩٢)، وفي اختلاف الحديث ص (١٦٣-١٦٤).

ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١/ص ١٩٢) رقم (١٢٢).

والبغوي في شرح السنة (١/٣٥٨) رقم (١٧٤).

وأخرجه الحميدي في مسنده (١/١٨٧) رقم (٣٧٨).

وأحمد في مسنده (٣٨/٥٥٢) رقم (٢٣٥٧٩).

والدارمي في سننه (١/١٨٠) رقم (٦٧٠)، وقال عقبه: "وهذا أصح من حديث عبدالكريم^(١)، وعبدالكريم شبه المتروك".

والطوسي في مختصر الأحكام (١/١٥١-١٥٢) رقم (٨).

وأبو عوانة في مستخرجه (١/١٩٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٣٢).

والشاشي في مسنده (٣/٦٣) رقم (١١١٣).

والطبراني في المعجم الكبير (٤/١٤٢) رقم (٣٩٣٧).

وابن شاهين في الناسخ من المنسوخ ص (٨٢) رقم (٧٥).

وأبو نعيم الأصبهاني في مستخرجه (١/٣٢٠) رقم (٦٠٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٤٧) رقم (٤٢٨ و٤٢٩).

وابن عبدالبر في التمهيد (١/٣٠٤).

كلهم من طرق، عن سفيان بن عيينة، به، بنحوه، إلا أن النسائي والشاشي والطبراني لم يذكروا كلام أبي أيوب عقب الحديث.

وقد تابع ابن عيينة في روايته عن الزهري جمع من الرواة، منهم: محمد بن أبي ذئب، ويونس ابن يزيد، ومعمّر بن راشد، والنعمان بن راشد، ومحمد بن عمرو بن علقمة الليثي، وسليمان بن كثير، وعبدالرحمن بن إسحاق، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، وسفيان بن حسين الواسطي، وابن أخي الزهري.

^(١) يعني به عبدالكريم بن أبي المخارق، فقد أخرجه من طريقه من حديث سهل بن حنيف، أخرجه قبله برقم (٦٦٩).

١ - محمد بن أبي ذئب:

أخرج روايته البخاري في الوضوء: باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول، إلا عند البناء: جدار أو نحوه، (٦٨/١) رقم (١٤٤). وابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٥/٢-١٥٦) رقم (١٦١١). وأبو عوانة في مستخرجه (١٩٩/١). والطبراني في المعجم الكبير (١٤٢/٤) رقم (٣٩٣٨). والدارقطني في العلل (٩٨/٦). خمستهم من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به، بنحوه، ولم يذكروا كلام أبي أيوب.

٢ - يونس بن يزيد:

وأخرج روايته ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول (١١٥/١) رقم (٣١٨). وأبو عوانة في مستخرجه (١٩٩/١). والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٤). والطبراني في المعجم الكبير (١٤٣/٤) رقم (٣٩٤٣ و ٣٩٤٤). أربعتهم من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به، بمعناه، غير أنه لم يذكر قول أبي أيوب "فقدمننا الشام" إلى آخر الحديث.

٣ - معمر بن راشد:

وأخرج روايته النسائي في الطهارة: باب الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة (٢٣/١) رقم (٢٢). وأحمد في مسنده (٥٠٦/٣٨ و ٥١٨ و ٥٥١) رقم (٢٣٥٢٤ و ٢٣٥٣٦ و ٢٣٥٧٧). وأبو عوانة في مستخرجه (١٩٩/١). وابن المنذر في الأوسط (٣٢٥/١) رقم (٢٥٩). وابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٦٣/٤-٢٦٤) رقم (١٤١٦ و ١٤١٧).

والطبراني في المعجم الكبير (١٤١/٤-١٤٢) رقم (٣٩٣٥ و ٤٩٣٦)، وفي المعجم الأوسط (٢٠٤/٢) رقم (١٣٦٥).

سنتهم من طريق معمر بن راشد، عن الزهري، به، بنحوه، غير أن الطبراني لم يذكر قول أبي أيوب عقب الحديث.

٤- النعمان بن راشد:

وأخرج روايته ابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٢٦٥/٤) رقم (١٤١٧)، مقروناً بمعمر بن راشد.

والطبراني في المعجم الكبير (١٤٤/٤) رقم (٣٩٤٧).

كلاهما من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به، بنحوه، إلا أن الطبراني لم يذكر كلام أبي أيوب.

٥- محمد بن عمرو بن علقمة الليثي:

وأخرج روايته الطبراني في الأوسط (٢٩٧/٨) رقم (٧٦٠٩)، من طريق محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن الزهري به، بنحوه، ولم يذكر قول أبي أيوب. وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا سعيد بن الصلت . تفرد به شاذان".

٦- سليمان بن كثير:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الكبير (١٤٢/٤) رقم (٣٩٣٩).

وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢٠٦/١) ت (٣٠٠).

كلاهما من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، به، بنحوه، ولم يذكر قول أبي أيوب.

٧- عبد الرحمن بن إسحاق:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الكبير (١٤٣/٤) رقم (٣٩٤٦)، من طريق عبد الرحمن

ابن إسحاق ، عن الزهري، به، بنحوه، ولم يذكر قول أبي أيوب.

٨- عبد الرحمن بن خالد بن مسافر:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الكبير (١٤٢/٤) رقم (٣٩٤٠)، من طريق عبد الرحمن

ابن خالد بن مسافر، عن الزهري، به، بمعناه، ولم يذكر قول أبي أيوب.

٩- سفيان بن حسين:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الكبير (١٤٣/٤) رقم (٣٩٤٥)، من طريق سفيان بن حسين الواسطي، عن الزهري، به، بنحوه، ولم يذكر قول أبي أيوب.

١٠- ابن أخي الزهري:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الكبير (١٤٤/٤) رقم (٣٩٤٨)، من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري، به، بمعناه، ولم يذكر قول أبي أيوب.

وتابع عطاء بن يزيد الليثي في روايته عن أبي أيوب عمر بن ثابت، ورافع بن إسحاق.

١- عمر بن ثابت:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الصغير (٢١٧/٢) رقم (٥٤٣).

والدارقطني في سننه (٩٧/١) رقم (١٧٠)، وفي العلل (١١٦/٦).

كلاهما من طريق عمر بن ثابت الأنصاري، عن أبي أيوب، به، بنحوه، ولم يذكر قول أبي أيوب.

٢- رافع بن إسحاق:

وأخرج روايته مالك في الموطأ (١٩٧/١) رقم (٥٠٧)، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (ابن أخي أنس)، عن رافع بن إسحاق مولى أبي طلحة، عن أبي أيوب الأنصاري، به، بنحوه، مع تقديم قول أبي أيوب: "والله، ما أدري كيف أصنع بهذه الكرايس" على الحديث.

ومن طريقه النسائي في الطهارة: باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة (٢١/١) رقم (٢٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٦/٢) رقم (١٦١٢).

وأحمد في مسنده (٤٩٦/٣٨) رقم (٢٣٥١٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٤).

والشاشي في مسنده (٩٥/٣) رقم (١١٥١).

والطبراني في المعجم الكبير (١٤١/٤) رقم (٣٩٣١).

والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١/ص ١٩٢) رقم (١٢٣).

وقد تابع مالكاً في روايته عن إسحاق بن عبد الله: همام بن يحيى العوذلي، وحماد بن سلمة، ومحمد بن يعقوب.

١- همام:

وأخرج روايته أحمد في مسنده (٥٠٢/٣٨) رقم (٢٣٥١٩)، من طريق همام، عن إسحاق ابن أخي أنس، به، بمعنى رواية مالك.

٢- حماد بن سلمة:

وأخرج روايته أحمد في مسنده (٥٣٩/٣٨) رقم (٢٣٥٥٩).

والطبراني في المعجم الكبير (١٤١/٤) رقم (٣٩٣٢).

كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به، بنحو رواية مالك، إلا أنه لم يذكر قول أبي أيوب.

٣- محمد بن يعقوب:

وأخرج روايته الطبراني في المعجم الكبير (١٤١/٤) رقم (٣٩٣٣)، من طريق محمد بن يعقوب، عن إسحاق بن عبد الله، به، بمعنى رواية مالك، غير أنه لم يذكر قول أبي أيوب.

وقد روى الأوزاعي هذا الوجه عن إسحاق، عن رجل لم يسمه، عن أبي أيوب:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤١/٤) رقم (٣٩٣٤)، من طريق الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن رجل منا، عن أبي أيوب، به، بنحو رواية مالك، غير أنه لم يذكر قول أبي أيوب.

وقد وهم الدارقطني في العلل (١١٥/٦-١١٦) رواية الأوزاعي، وصوب رواية مالك ومن تابعه، حيث سئل عن حديث رافع بن إسحاق مولى الشفاء، عن أبي يعقوب، ... الحديث، فقال: "يرويه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عنه، حدث به عنه: مالك بن أنس، وحماد ابن سلمة، ومحمد بن يعقوب، ورواه الأوزاعي، عن إسحاق، عن رجل لم يسمه، عن أبي أيوب. والقول قول مالك ومن تابعه".

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣٠٣/١) عن رواية مالك: (وحدثه هذا، حديث متصل صحيح).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - سعيد بن عبد الرحمن المخزومي:

هو سعيد بن عبد الرحمن بن حسان، ويقال لجدّه: أبو سعيد، أبو عبيد الله المخزومي.

روى عن: سفيان بن عيينة، وإبراهيم بن عيينة، وغيرهما.

وعنه: الترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

قال عنه الذهبي وابن حجر: (ثقة).

وهو من صغار العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، أخرج له الترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٧٩/٣) ت (٢٢٩٤) والكاشف (٤٣٩/١) ت (١٩١٧)

والتهذيب (٥٥/٤) ت (٩٢) والتقريب ص (٣٨٢) ت (٢٣٦١).

وبقية الإسناد عند الترمذي هم رجال البخاري ومسلم؛ فقد اشتركا معه في شيخه

وهو سفيان بن عيينة.

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد، فشيخ الترمذي سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثقة، وبقية رجاله رجال

الصحيح، فهو حديث متفق على صحته؛ حيث أخرجه البخاري عن علي بن عبد الله بن

المديني، ومحمد بن أبي ذئب، وأخرجه مسلم عن زهير بن حرب، وابن نمير، ويحيى بن يحيى،

كل عن سفيان بن عيينة. وأخرجه الشافعي والحميدي وأحمد عن سفيان بن عيينة مباشرة،

كما تقدم في التخريج. والله أعلم.

[١٥] تخريج حديث عبدالله بن الحارث:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسنها: باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول (١١٥/١) رقم (٣١٧) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، أَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ جَزْءِ الزُّيْدِيِّ، يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ)) وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ.

وأخرجه الضياء المقدسي في المختارة (٢٠٩/٩) رقم (١٩٥)، من طريق محمد بن رمح، به، بمثله سواء.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٨/٢) رقم (١٦١٩) وفي (٥٢٢/١٩) رقم (٣٦٩١٧) وفي مسنده (١٠٤/٢) رقم (٦٠١).

وعنه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤٣٢/٤) رقم (٢٤٨٥)، وفي الأوائل ص (١٩) رقم (٣٩).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٢/٢٩) رقم (١٧٧٠٠)، وفي (٢٤٧/٢٩) رقم (١٧٧٠٧)، وفي (٢٥٣/٢٩) رقم (١٧٧١٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٤).

وابن قانع في معجم الصحابة (٨٦/٢) ت (٥٢٦).

والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٨/٧) رقم (٦٤٩٦).

وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (٨٣) رقم (٧٦ و ٧٧).

وأبو نعيم في الحلية (٣٢٦/٧)، وقال عقبه: "مشهور من حديث الليث".

والحازمي في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ص (١٣٣-١٣٢).

والضياء المقدسي في المختارة (٢٠٨-٢٠٩) رقم (١٩٤).

تسعتهم من طرق، عن الليث بن سعد، به، بمثله، إلا ابن قانع بلفظ (ينهى أن يبول أحد).

وقد روى الليث الحديث أيضاً عن سهل بن ثعلبة، عن عبدالله بن الحارث:
أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤)، من طريق عبدالله بن صالح.
وابن قانع في معجم الصحابة (٨٦/٢) ت (٥٢٦)، من طريق أبي الوليد الطيالسي.
والطبراني في المعجم الكبير - كما في جامع المسانيد (٤١١/٧) - من طريق عبدالله بن الحكم.

كلاهما: عبدالله بن صالح وأبو الوليد وعبدالله بن الحكم، عن الليث، عن سهل بن ثعلبة، عن عبدالله بن الحارث، به، بنحوه. وقد قرن أبو الوليد سهل بن ثعلبة بيزيد بن أبي حبيب فقال: (جميعاً عن عبدالله بن الحارث..)، وقرنه أيضاً عبدالله بن الحكم، لكن سماه أبو الوليد ثعلبة ابن سهل، والصحيح سهل؛ حيث جزم به البخاري^(١).
وقد تابع الليث في الرواية عن يزيد بن أبي حبيب عبد الحميد بن جعفر، وعمر بن الحارث، والحسن بن ثوبان الهمداني:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٣/٢٩) رقم (١٧٧٠١).
وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (١٧٦) رقم (٤٨٧).
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٤).
وابن قانع في معجم الصحابة (٨٦/٢) ت (٥٢٦).
والضياء المقدسي في المختارة (٢٠٩-٢١٠) رقم (١٩٦).
خمستهم من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، به، بنحوه، بلفظ (ينهى)، وعند عبد بن حميد وابن قانع: (نهي).
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٤).
والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٨/٧) رقم (٦٤٩٦).
والضياء المقدسي في المختارة (٢١٠-٢١١) رقم (١٩٨).
ثلاثتهم من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، به، بمثله.

(١) قال البخاري: "سهل بن ثعلبة مولى الليث من فوق، يعدّ في المصريين، سمع عبدالله بن الحارث بن جزء، روى عنه الليث، وقال أبو الوليد: عن الليث عن ثعلبة، ولا يصح"، وقال في الأوسط: "والصحيح سهل". وقال عنه أبو حاتم: (مجهول). ينظر: التاريخ الكبير (١٠٠/٤)، والتاريخ الأوسط (٣٤٥/١)، والجرح والتعديل (١٩٥/٤) ت (٨٣٩).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٨/٧) رقم (٦٤٩٦)، من طريق الحسن بن ثوبان الهمداني مقروناً بعمر بن الحارث والليث وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به، بنحوه، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن الحسن بن ثوبان إلا رشد بن سعد".

وتابع سليمان بن زياد يزيد بن أبي حبيب على روايته:

أخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩٦/٢).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٦٨/٤) رقم (١٤١٩).

والطبراني في المعجم الأوسط (٤٣٩/٥) رقم (٤٩٣٦)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن غوث إلا أبو الوليد".

ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (٢١٠/٩) رقم (١٩٧).

ثلاثتهم من طريق غوث بن سليمان بن زياد، عن أبيه سليمان بن زياد الحضرمي، عن عبدالله بن الحارث، به، بنحوه مع قصة في أوله.

وقد روى ابن لهيعة هذا الحديث واختلف عليه من أربعة أوجه:

١- مرة رواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالله بن الحارث. متابعاً لرواية الليث

وعبد الحميد بن جعفر وعمر بن الحارث.

٢- ومرة رواه عن سليمان بن زياد، عن عبدالله بن الحارث. متابعاً لرواية غوث.

٣- ومرة رواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن جبل بن رافع، عن عبدالله بن الحارث.

٤- ومرة رواه عن عبيدالله بن المغيرة، عن عبدالله بن الحارث.

أما الوجه الأول:

فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٢/٤).

والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٨/٧) رقم (٦٤٩٦).

كلاهما من طريق ابن لهيعة مقروناً بالليث بن سعد وعمر بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، به، بمثله.

وأما الوجه الثاني:

فأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٤/٢٩) رقم (١٧٧٠٣)، من طريق ابن لهيعة، عن سليمان بن

زياد الحضرمي، عن عبدالله بن الحارث، به، بلفظ: "فأنا رسول الله ﷺ أن يبول أحدنا مستقبل القبلة".

وأما الوجه الثالث:

فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤)، من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جبلة بن رافع^(١)، عن عبد الله بن الحارث، به، وأحال بالمتن على لفظ عبد الحميد ابن جعفر، فقال: فذكر نحوه.

قال ابن عبد الحكم في فتوح مصر ص (٥٠٨): "وقد أدخل ابن لهيعة في هذا الحديث بين ابن أبي حبيب وبين عبد الله بن الحارث: جبلة بن نافع".

وأما الوجه الرابع:

فأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٧/٢٩) رقم (١٧٧٠٨)، من طريق ابن لهيعة، عن عبيد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن الحارث، به، وأما لفظه فقد اختلفت النسخ في ضبطه، فأثبت محققوا المسند لفظ "رأيت رسول الله ﷺ يبول مستقبل القبلة، وأنا أول من حدث الناس بذلك"، وهذا اللفظ مخالف لجميع طرق الحديث التي روته عن عبد الله بن الحارث، ، ويظهر أن هذا اللفظ كان قديماً في نسخ المسند؛ فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٥/١)، ولما ذكره ابن رجب في شرح العلل (٤٢٤/١) قال: "وانفرد ابن لهيعة فرواه عن عبيد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، قال: (رأيت رسول الله ﷺ يبول مستقبل القبلة، وأنا أول من حدث الناس بذلك)، وهذا اللفظ خطأ، تفرد به ابن لهيعة، وخالف رواية الناس كلهم"، ولما ساقه ابن كثير في جامع المسانيد (٤١٥/٧) رقم (٥٣٤٩)، ساقه بلفظ: (رأيت)، وكذا البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٤/١) لما عزاه لأحمد قال: (فذكره بالعكس بلفظ: "رأيت رسول الله ﷺ يبول مستقبل القبلة، وأنا أول من حدث الناس بذلك")، بينما نجد المتن في طبعة المكتب الإسلامي (١٩١/٤): (لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ. وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ)، وذكر هذا اللفظ الموافق للرواية أيضاً الحافظ بن حجر في أطراف المسند (٦٩٩/٢) رقم (٣١٠٠)، وفي إتحاف المهرة (٥٦٦/٦) رقم (٧٠٠١) بلفظ النهي، ولم يميز

^(١) وقع في إسناده الطحاوي هكذا "جبلة بن رافع" لكن في فتوح مصر وشرح العلل "جبلة بن نافع" بل قال ابن حبان في الثقات (١٠٩/٤): "جبلة بن نافع يروى عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي روى عنه يزيد بن أبي حبيب"، فيظهر أن نافع تصحف إلى رافع في النسخة المطبوعة من شرح معاني الآثار. والله أعلم.

رواية ابن لهيعة هذه عن بقية الروايات في اللفظ، مما يدل على أنها لم تخالف الروايات الأخرى، ولم تخالف روايته في الأوجه الثلاثة. والله أعلم بالصواب.

هذا وقد أشار ابن رجب في شرح العلل (٤٢٣/١-٤٢٤) إلى تخطئة ابن لهيعة في روايته الحديث على الوجه الثالث والرابع، وذكر أنه زاد جبلة بن نافع في إسناده، وذكر أن روايته له عن عبيد الله بن المغيرة من أفراد، وجعل ابن لهيعة مثلاً لمن تكلم فيه من قبل حفظه، وكثرة خطئه، وأنه لا يحتج بحديثه أحد منهم إذا انفرد وخالف رواية الناس. والله أعلم.

دراسة إسناده عند ابن ماجه:

١- محمد بن رُمح المصري:

هو محمد بن رُمح بن المهاجر الشُّجَّيِّ مولا هم، المصري.

روى عن الليث بن سعد، وابن لهيعة، وغيرهما، وعنه مسلم، وابن ماجه، وغيرهما.

قال عنه النسائي: (ما أخطأ في حديث واحد)، وقال ابن حجر: (ثقة ثبت).

وهو من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين، أخرج له مسلم وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٧١/٢) ت (٤٨٤٨) والتهذيب (١٦٤/٩) ت (٢٤٠) والتقريب ص (٨٤٤) ت (٥٩١٨).

٢- الليث بن سعد:

هو الليث بن سعد الفَهْمِي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥).

٣- يزيد بن أبي حبيب:

هو يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، ثقة فقيه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥).

٤- عبدالله بن الحارث بن جَزء الزُّبَيْدِي:

هو عبدالله بن الحارث بن جَزء، بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة، الزُّبَيْدِي، بضم الزاي، صحابي، أبو الحارث، سكن مصر، وهو آخر من مات بها من الصحابة سنة ست أو سبع أو ثمان وثمانين، والثاني أصح، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٩/٣) ت (١٥٠٩) وأسد الغابة (٢٠٤/٣) ت (٢٨٧٣) والإصابة (٤١/٤) ت (٤٦١٦) والتقريب ص (٤٩٧) ت (٣٢٧٩).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فهو متصل، ورواته ثقات. قال عنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٤/١) رقم (١٢٥): (هذا إسناد صحيح، وقد حكم بصحته ابن حبان، والحاكم، وأبو ذر الهروي، وغيرهم، ولا أعرف له علة..)، وأشار إلى صحته العيني في عمدة القاري (٢٧٧/٢) حيث قال بعد أن أورده: "فإن قلت قال ابن يونس في تاريخه: وهو حديث معلول. قلت: لا التفات إلى قوله هذا، فإن ابن حبان قد صححه".

وقد دافع عن هذا الحديث مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (١٧٤/١-١٧٥) ووجه كلام ابن يونس في إعلاله، فقال: "ولما ذكره ابن يونس في تاريخه من جهة ابن السرح، ثنا محمد بن حميد أبو قرة الرعيني، ثنا عثمان بن صالح، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد، عن جبلة بن نافع الفهمي من بني شاذبة، سمعت عبدالله بن الحارث فذكره، قال: وهو حديث معلول. انتهى. وفيه نظر، وذلك أنه إن أراد سنده الذي ساقه فهو بلا شك معلول بابن لهيعة.

وإن أراد علة أخرى فكان ينبغي له بيانها مع خلو حديث الباب من علة ظاهرة. وإن أراد كون الليث اختلف عليه فيه.. بأن رواه عن يزيد وسهل بن ثعلبة، وتارة أفرده، فرواه عن سهل، عن عبدالله،.. فليس بعلة أيضاً لمتابعة عمرو بن الحارث^(١) له على تصريح يزيد بسماعه، وناهيك به جلاله ونبله.. فليس ما أورده قادحاً في إسناد حديث الباب، إذ فيه^(٢) دخول جبلة بين يزيد وعبدالله، لتصريح يزيد فيه بالسماع من عبدالله، ويكون على هذا سمعه منه وعنه، فأولاً سمعه من جبلة، فحدث به، ثم إنه رأى عبدالله، فسأله عما سمعه عنه، فحدث به، فحصل له نزول ثم علو، وهذا شأن جماعة من العلماء".

فتحصل من كلام مغلطاي أن ابن يونس قصد في إعلاله ابن لهيعة؛ حيث رواه من طريقه، وهذا حق، فابن يونس لم يسق جميع الروايات، لكن مغلطاي - رحمه الله - تكلف في آخر كلامه الجواب عن دخول جبلة بين يزيد وعبدالله بن الحارث، وقد تقدّم عن ابن رجب أن علة هذا من ابن لهيعة، وليس هذا فحسب بل تفرد ابن لهيعة بروايته عن عبيدالله بن المغيرة،

(١) هذه المتابعة ساقها مغلطاي من مسند ابن وهب.

(٢) هذه العبارة غير مستقيمة، فيحتمل أن فيه سقطاً.

عن عبدالله بن الحارث، فابن لهيعة ممن لا يقبل تفرده، كما بين ذلك ابن رجب في كلامه عن ابن لهيعة آنفاً.

وأشار إلى صحة الحديث ابن دقيق العيد في الاقتراح ص(٣٦٢)؛ حيث ذكره في آخر الكتاب مع الأحاديث الصحيحة المنقسمة على أقسام الصحيح في القسم الرابع: في أحاديث رواها من أخرج له الشيخان في صحيحيهما، ولم يخرج تلك الأحاديث.

وهذا الحديث ألزم الدارقطني الشيخين إخراجهم، كما في الإلزامات والتتبع ص (١٠٣) رقم (٤٧).

وحديث عبدالله بن الحارث هذا يشهد له حديث أبي أيوب المتفق عليه المتقدم برقم (١٤). والله أعلم.

[١٦] تخريج حديث معقل بن أبي الهيثم - ويقال: معقل بن أبي معقل:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة (٢٠/١) رقم (١٠) فقال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَتَيْنِ بَبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ)) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَبُو زَيْدٍ هُوَ مَوْلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ.

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٤٨/١).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٩٢/٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٨/١) رقم (٤٣٤).

كلاهما من طريق موسى بن إسماعيل، به، بمثله، إلا أن عندهما (يستقبل) بدل (نستقبل).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٩/١) رقم (١٦٢٠).

وأحمد في مسنده (٣٨٤/٢٩) رقم (١٧٨٤٠).

كلاهما عن عفان، عن وهيب بن خالد، به، بمثله، إلا أن أحمد قال: (تُستقبل القبلتان).

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٧٨/٣)، من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن وهيب،

به، وأحال على لفظ عبدالعزيز بن المختار فقال: بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٦/١) رقم (١٦١٣)، وفي مسنده (٢٧٦/٢) رقم

(٧٧٢).

وعنه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول

(١١٥-١١٦) رقم (٣١٩).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٩٥/٢) رقم (١٠٥٧).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٩٢/٧).

كلاهما من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى المازني، به، بمثله. وعند البخاري

سمي صحابه: معقل بن أبي الهيثم الأسدي وقد صحب النبي ﷺ.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨٢/٢٩) رقم (١٧٨٣٨).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤).
 وابن قانع في معجم الصحابة (٧٨/٣).
 والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٤/٢٠) رقم (٥٥٠).
 أربعتهم من طريق داود بن عبدالرحمن العطار، عن عمرو بن يحيى، به، بمثله.
 وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٣/٤٥) رقم (٢٧٢٩٢).
 والبخاري في التاريخ الكبير (٣٩٢/٧).
 والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٤/٢٠) رقم (٥٤٩).
 ثلاثتهم من طريق ابن جريج، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، به، بنحوه، وفيه (تستقبل
 القبلتان) بدل (نستقبل القبلتين).
 وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٧٨/٣)، من طريق القعني.
 والحازمي في الاعتبار في النسخ والمنسوخ ص (١٣٣)، من طريق سعيد بن منصور.
 كلاهما: القعني وسعيد بن منصور، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن
 يحيى، به، بمثله، إلا أن ابن قانع أحال على لفظ عبدالعزيز بن المختار فقال: (بنحوه). وعند
 الحازمي سمي صحابه: معقل بن أبي الهيثم.
 وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤).
 وابن قانع في معجم الصحابة (٧٧-٧٨/٣).
 كلاهما من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن عمرو بن يحيى، به، على الأفراد بلفظ: "نهى
 رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة بغائط أو بول".
 هذا وقد سمي صحابه: مفضل بن أبي الهيثم:
 أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١١٤/٣)، عن بشر بن موسى، عن سعيد بن منصور،
 عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى، عن أبي زيد مولى الثعلبيين، عن
 مفضل بن أبي الهيثم - حليف لهم قد أدرك النبي ﷺ قال: (نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل
 القبلة بغائط أو بول)، وقال عقبه: "كذا قال بشر، وهو عندي خطأ؛ لأن الحديث مشهور
 عن معقل الأسدي، والله أعلم. وقد رواه عن عمرو بن يحيى: عبد العزيز بن المختار، وداود

العتار، ووهيب، فقالوا: عن معقل بن أبي معقل. وكذلك رواه القعني، عن الدراوردي حدثناه معاذ، عن القعني".

ولما ذكر الحافظ ابن حجر كلام ابن قانع في الإصابة (٢٩٤/٦) ت (٨٦٣١) قال: "وهو كما قال".

وقد تقدم أن الحازمي أخرجه من طريق سعيد بن منصور، من رواية محمد بن علي الصائغ عنه، وقد سمي صحابيه: معقل بن أبي الهيثم. فيظهر أنه تصحف عند بشر بن موسى إلى مفضل. والله أعلم.

دراسة إسناده عند أبي داود:

١- موسى بن إسماعيل:

هو موسى بن إسماعيل المنقري، بكسر النون وفتح القاف، أبو سلمة التَّبُودَكِي، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت.

روى عن: وهيب بن خالد، وشعبة، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

وهو من صغار التاسعة، قال ابن حجر: "ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه"، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٣٦/٨) ت (٦١٥) والكاشف (٣٠١/٢) ت (٥٦٧٧) والتهذيب (٣٣٣/١٠) ت (٥٨٤) والتقريب ص (٩٧٧) ت (٦٩٩٢).

٢- وهيب:

هو وهيب، بالتصغير، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري.

روى عن: عمرو بن يحيى المازني، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

وروى عنه موسى بن إسماعيل، وعفان بن مسلم، وعبد الأعلى بن حماد، وخلق.

قال عنه الحافظ ابن حجر: "ثقة ثبت، لكنه تغير قليلاً بآخره"، والأئمة مجمعون على ثقته وعلو شأنه في الحفاظ. قال ابن مهدي: "كان من أبصرهم بالحديث والرجال".

وقال أبو حاتم: "ثقة، يقال: لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه".

وفي سؤالات الآجري عن أبي داود قال: "تغير وهيب بن خالد، وهيب ثقة".
وقال ابن سعد: "كان قد سجن، فذهب بصره، وكان ثقة كثير الحديث حجة، وكان يملئ من حفظه، وكان أحفظ من أبي عوانة".
فلعلَّ تغيره كان يسيراً بسبب ذهاب بصره، فهو غير مؤثر؛ حيث إن أبا داود عندما وصفه بالتغير أتبعه بقوله: وهيب ثقة.
فهو بلا شك من أهل الحفظ والإتقان، مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها، وهو ابن ثمان وخمسين سنة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: سؤالات الآجري لأبي داود (١/١٢١ و ١٥٩) وتهذيب الكمال (٧/٥٠٤) ت (٧٣٦٤) والكاشف (٢/٣٥٨) ت (٦١١٨) والتهذيب (١١/١٦٩) ت (٢٩٠) والتقريب ص (١٠٤٥) ت (٧٥٣٧).

٣- عمرو بن يحيى:

هو عمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي الحسن المازني الأنصاري، المدني.
روى عن: أبي زيد مولى بني ثعلبة، عبّاد بن تميم، وغيرهما.
وروى عنه: وهيب بن خالد، وابن جريج، وداود بن عبد الرحمن العطار، والدراوردي، وعبد العزيز بن المختار، وسليمان بن بلال، ومالك، وخلق.
قال عنه الذهبي وابن حجر: (ثقة).
وهو من السادسة، مات بعد الثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦/٢٦٩) ت (١٤٨٥) وتهذيب الكمال (٥/٤٧٦) ت (٥٠٦٤) والكاشف (٢/٩١) ت (٤٢٥٢) والتهذيب (٨/١١٨) ت (١٩٩) والتقريب ص (٧٤٨) ت (٥١٧٤).

٤- أبو زيد:

هو أبو زيد مولى بني ثعلبة، قيل: اسمه الوليد.
روى عن: معقل بن أبي معقل الأسدي هذا الحديث.
وروى عنه: عمرو بن يحيى بن عُمارة.

قال عنه ابن المديني: (ليس بالمعروف).

وقال ابن حجر: (مجهول).

وهو من الرابعة، أخرج حديثه هذا أبو داود وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣١٤/٨) ت (٧٩٧١) والتهذيب (١٠٣/١٢) ت (٤٧٤)

والتقريب ص (١١٥٠) ت (٨١٧٠).

٥ - معقل بن أبي معقل رضي الله عنه:

هو معقل بن أبي معقل، وهو ابن أبي الهيثم، ويقال: ابن الهيثم الأسدي، له ولأبيه صحبه.
قال الدارقطني: (الصحيح أنه معقل بن أبي الهيثم)، وقال الترمذي والعسكري: (معقل بن أبي
معقل، هو معقل بن أبي الهيثم).

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب: (معقل بن أبي الهيثم الأسدي، ويقال: معقل بن أم معقل،
ومعقل بن أبي معقل، وكله واحد).

مات في خلافة معاوية.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٤٨٤/٣) ت (٢٤٩٢) وأسد الغابة (٢٢٣/٥) ت (٥٠٣٧)
والإصابة (١٤٥/٦) ت (٨١٥٦) والتقريب ص (٩٦٠) ت (٦٨٤٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لجهالة عين أبي زيد مولى بني ثعلبة، فلم يرو عنه إلا عمرو بن يحيى،
ومدار الحديث عليه.

وضَعَّفَ الحديث ابن معين، ففي تاريخ ابن أبي خيثمة (٢٧٩/٢) قال: "سُئِلَ يحيى بن معين:
عن حديث عمرو بن يحيى، عن أبي زيد، عن معقل بن أبي معقل: (أن النبي ﷺ نَهَى أَنْ
تُاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةُ؟) فقال: ضعيف".

وضعفه الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٩٦/١) فقال: "رواه أبو داود وغيره، وهو حديث
ضعيف؛ لأن فيه راوياً مجهول الحال".

وصرح بضعفه مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (١٧٧/١) فقال: "هذا حديث إسناده
ضعيف؛ للجهل بحال راويه أبي زيد، فإنه لم يروه عنه غير عمرو... ولم أر أحداً فيما أعلم
تعرض لمعرفة حاله".

وقال المناوي في فيض القدير (٤٤٤/٦): "وسكت عليه أبو داود؛ فهو عنده صالح، بل قال ابن محمود شارحه في إسناده: جيد. وخالفه الذهبي فقال في المذهب: فيه عند أبي داود أبو زيد مولى بني ثعلبة لا يدرى من هو.."

وأما النووي فأشار إلى تحسينه في خلاصة الأحكام (١٥٤/١) فقال: "رواه أبو داود بإسناد حسن"، وقال في المجموع (٨٠/٢): "رواه أحمد بن حنبل وأبو داود وابن ماجه وغيرهم، وإسناده جيد، ولم يضعفه أبو داود". وقال مغلطاي: "وليس بكاف سكوت أبي داود عنه، وكذلك سكوت المنذري".

والحديث على رواية من خرّجه بالإفراد (نهي أن نستقبل القبلة) له شاهد متفق عليه من حديث أبي أيوب، حديث رقم (١٤)، وله شاهد أيضاً من حديث عبدالله بن الحارث بن جزء المتقدم برقم (١٥). والله أعلم.

قال الخطابي في معالم السنن (٢٠/١): "أراد بالقبليتين: الكعبة وبيت المقدس، وهذا يحتمل أن يكون على معنى الاحترام لبيت المقدس، إذ كان مرة قبلةً لنا، ويحتمل أن يكون ذلك من أجل استدبار الكعبة، لأن من استقبل بيت المقدس بالمدينة فقد استدبر الكعبة". وعلى هذا المعنى الأخير يشهد لحديث معقل حديث أبي أيوب المتقدم برقم (١٤). والله أعلم.

[١٧] تخريج حديث أبي أمامة:

لم أعثر عليه مسنداً.

وقد تجاوزه ابن سيد الناس في النفع الشذي مع أنه ذكره في أصل الترمذي، قال شيخنا الدكتور: أحمد معبد معلقاً (٤٥٤/١): "بالأصل قبل هذا - يعني حديث أبي هريرة - (وحديث أبي أمامة) ثم ضرب على (أبي أمامة)، مع أن الترمذي ذكره ضمن من له حديث في الباب كما تقدم. وقد بحثت عن حديثه فلم أقف عليه في المظان، فعمل المؤلف ترك ذكره لعدم وقوفه عليه، ولكن كان عليه أن ينبه على هذا".

وكذا لم يجده صاحبنا: كشف النقاب (٢٤٢/١)، ونزهة الألباب (٣٩/١). والله أعلم. وقد وجدت في كتاب الإمام في معرفة الأحكام لابن دقيق العيد (٥١٥/٢-٥١٦) أنه ذكره تحت فصل في استقبال القبلة لغائط أو بول، ذكر النهي عن ذلك، جاء فيه عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، فقال ما نصه: "ومنه: أبو أمامة رضي الله عنه. روى جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ: (أنه لم يأت أن نستقبل القبلة أو نستدبرها). وجعفر بن الزبير، قيل فيه: متروك".

فابن دقيق العيد لم يذكر من أخرج حديث أبي أمامة هذا؛ وإنما ذكر أنه من طريق جعفر بن الزبير، وقيل فيه: متروك.

وجعفر بن الزبير هو الدمشقي، نزيل البصرة، يروي عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة.

نقل ابن الجوزي الإجماع على أنه: متروك.

وجاء عن شعبة أنه كذبه.

وقال ابن حبان: "يروي عن القاسم وغيره أشياء كأنها موضوعة، وكان ممن غلب عليه التقشف حتى صار وهمه شبيهاً بالوضع، تركه أحمد ويحيى بن معين".

وقال فيه أبو حاتم والنسائي وعمرو بن علي الفلاس والدارقطني: "متروك الحديث".

وقال يعقوب بن سفيان: "ضعيف متروك مهجور".

وقال الذهبي في الكاشف: "عابد ساقط الحديث".

وقال ابن حجر في التهذيب: "روى جعفر، عن القاسم، عن أبي أمامة نسخة موضوعة".

وقال في التقريب: "متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه".

ينظر ترجمته في: المجروحين (٢١٢/١) والكاشف (٢٩٤/١) ت (٧٨٩) والتهذيب (٩٠/٢)

ت (١٤٠) والتقريب ص (١٩٩) ت (٩٤٧).

الحكم على الحديث:

حديث أبي أمامة من هذا الطريق الذي ذكره ابن دقيق العيد ضعيف جداً؛ ففيه جعفر بن الزبير الدمشقي وهو متروك الحديث. والله أعلم.

[١٨] تخريج حديث أبي هريرة:

أخرجه مسلم في الطهارة: باب الاستطابة (٢٢٤/١) رقم (٢٦٥) فقال: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ)، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا)).

ومن طريق مسلم أخرجه الحازمي في الاعتبار في النسخ من المنسوخ ص (١٣٠-١٣١)، وقال عقبه: "عمر بن عبد الوهاب بن رباح بن عبيدة الرياحي بصري صالح الحديث، تفرد مسلم بإخراج حديثه، وأظن ليس له في كتابه سوى هذا الحديث. وكذا أحمد بن الحسن أبو جعفر البغدادي تفرد مسلم بإخراج حديث، وهذا الحديث على شرط مسلم أخرجه كما سقناه".

وهذا الحديث مداره على **القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ**، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وجاء عن القَعْقَاعِ من وجهين:

الوجه الأول: محمد بن عجلان، عن القَعْقَاعِ، به.

والوجه الثاني: سهيل بن أبي صالح، عن القَعْقَاعِ، به.

أما حديث محمد بن عجلان فقد رواه عنه جماعة، وقفت منهم على أحد عشر راوياً، وهم: (سفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، ويحيى القطان، ووهيب بن خالد، وصفوان بن عيسى البصري القسّام، وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، وأبو غسان محمد بن مُطَرَفٍ، والليث بن سعد، وحيوة بن شريح المصري، والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وعبد الله ابن رجاء المكي).

١ - سفيان بن عيينة:

أخرجه الشافعي في مسنده (١٦٣/١) رقم (٣٣).

ومن طريقه أبو عوانة في مستخرجه (٢٠٠/١).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٦/١) رقم (٤٩٧)، وفي السنن الصغير (٣٨/١) رقم (٣٠).

والبغوي في شرح السنة (٣٥٦/١) رقم (١٧٣)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح، ورواه ابن المبارك، عن محمد بن عجلان، وقال: (إنما أنا لكم بمثالة الوالد أعلمكم). وأخرجه الحميدي في مسنده (٤٣٤/٢ - ٤٣٥) رقم (٩٨٨). وأحمد في مسنده (٣٢٦/١٢) رقم (٧٣٦٨). وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الاستنجاء بالحجارة، والنهي عن الروث والرممة (١١٤/١) رقم (٣١٣).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٨/١) رقم (٤٣٣).
خمسهم عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، بنحوه بنحوه مطولاً بزيادة في أوله: "إنما أنا لكم مثل الوالد"، وفي آخره: "وليستنج بثلاثة أحجار"، ونهى عن الروث والرممة، وأن يستنجي الرجل بيمينه. إلا أن أحمد لم يذكر: "وليستنج بثلاثة أحجار".

٢- ابن المبارك:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة (١٨/١) رقم (٨).

والدارمي في سننه (١٨٢-١٨٣) رقم (٦٧٩).
كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، بنحوه مطولاً بزيادة في أوله: "إنما أنا لكم بمثالة الوالد أعلمكم"، وفي آخره: "ولا يستطب بيمينه"، وكان يأمر بثلاثة أحجار، وينهى عن الروث والرممة.

٣- يحيى بن سعيد القطان:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب النهي عن الاستطابة بالروث (٣٨/١) رقم (٤٠).
وأحمد في مسنده (٣٧٢/١٢) رقم (٧٤٠٩).
وابن خزيمة في صحيحه (٤٣/١) رقم (٨٠).
وابن حبان في صحيحه (٢٨٨/٤) رقم (١٤٤٠).
وابن شاهين في الناسخ من المنسوخ ص (٨٣) رقم (٧٨).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٨/١) رقم (٤٣٢)، و(١٨١/١) رقم (٥٤٦).

سنتهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، بنحوه مطولاً بزيادة في أوله: "إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم"، وفي آخره: "ولا يستنج يمينه"، وكان يأمر بثلاثة أحجار، وينهى عن الروث والرمة. وابن شاهين لم يذكر الزيادة الأخيرة.

٤- وهيب:

أخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧٩/٤) رقم (١٤٣١).

من طريق وهيب بن خالد، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به بنحوه مطولاً بزيادة في أوله: "إني أنا لكم مثل الوالد أعلمكم" وفي آخره: "ولا يستنج أحدكم يمينه"، وكان يأمر بثلاثة أحجار، وينهى عن الروث والرمة.

٥- صفوان بن عيسى البصري القسّام:

أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٠٠/١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤).

كلاهما من طريق صفوان بن عيسى، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، بمثله إلا أن الطحاوي أحال على حديث أبي غسان، فقال: مثله.

٦- أبو غسان محمد بن مُطَرِّف:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤).

من طريق أبي غسان، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، بمثله إلا أنه زاد في أوله: "إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم".

٧- عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٤٨/١) رقم (٤٣١).

من طريق عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، بنحوه، مع زيادة في أوله: "إنما أنا لكم مثل الوالد"، وزيادة في آخره: "وإذا استطاب فلا يستطب يمينه، وكان يأمر بثلاثة أحجار، وينهى عن الروث والرمة".

٨ و ٩ - حيوة بن شريح المصري، والليث بن سعد:

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٨٤/٤) رقم (١٤٣٥).

من طريق ابن وهب، عن حيوة، والليث، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، مختصراً: في النهي عن الاستنجاء باليمين.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٠٠/١)، من طريق الليث، عن ابن عجلان، عن القعقاع، به، وأحال في متنه على حديث صفوان بن عيسى، فقال: بمثله.

١٠ و ١١ - المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وعبد الله بن رجاء المكي:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الاستنجاء بالحجارة، والنهي عن الروث والرمّة (١١٣/١) رقم (٣١٢).

من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وعبد الله بن رجاء المكي، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، مختصراً في: (إذا استطاب أحدكم، فلا يستطب بيمينه، ليستنج بشماله).

الوجه الثاني:

حديث سُهَيْل بن أبي صالح، ويرويه عمر بن عبد الوهاب الرّياحي، عن يزيد بن زريع، عن رَوْح بن القاسم، عن سُهَيْل، عن القعقاع بن حكيم، به. أخرجه مسلم - كما تقدم - ومن طريقه الحازمي، وتقدم أيضاً. وخالفه أمية بن بسطام، فرواه على الوجه المشهور - أي من طريق ابن عجلان - موافقاً لجميع الرواة المتقدمين في الوجه الأول.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٦٦/١) رقم (٤٩٩).

من طريق عبد الملك بن محمد الرقاشي، عن أمية بن بسطام، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به، وأحال في لفظه على حديث ابن عيينة فقال: فذكر معناه مثل إسناده إلا أنه قال: "ونهي عن الروث والرمّة، وأمر بثلاثة أحجار".

النظر في الاختلاف:

- فهنا وقع اختلاف على يزيد بن زريع (بين الرياحي وأمّية بن بسطام) من وجهين:
- ١- يرويه عمر الرياحي عنه، عن رَوْح بن القاسم، عن سُهَيْل، عن القعقاع.
 - ٢- يرويه أمّية بن بسطام عنه، عن رَوْح بن القاسم، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع.
- أقوال النقاد في هذين الوجهين من الحديث:

القول الأول: أن هذا الحديث محفوظ من رواية من رواه عن محمد بن عجلان، وأن من رواه وذكر فيه سُهَيْل بن أبي صالح فقد أخطأ، وعلى هذا فحكموا على رواية أمّية بن بسطام بأنها محفوظة، ورواية عمر الرياحي بأنها خطأ ووهم.

وأصحاب هذا الرأي: أبو الفضل ابن عمّار الهروي، والدارقطني، وأبو الحجاج المزي. قال أبو الفضل الهروي في علل الحديث في كتاب الصحيح (١/٥٩): "وهذا حديث أخطأ فيه عمر بن عبد الوهاب الرياحي عن يزيد بن زريع؛ لأنه حديث يعرف بمحمد بن عجلان، عن القعقاع. وليس لسُهَيْل في هذا الإسناد أصل. رواه أمّية بن بسطام، عن يزيد بن زريع - على الصواب - عن روح، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بطوله، وحديث عمر بن عبد الوهاب مختصر".

وقال الدارقطني في التتبع ص (١٣٩-١٤٠) رقم (١٧) بعد أن ساق حديث مسلم: "وهذا غير محفوظ عن سهيل، وإنما هو حديث ابن عجلان؛ حدّث به الناس عنه، منهم: روح بن القاسم، كذلك قال أمّية عن يزيد".

وقال المزي في تحفة الأشراف (٩/٤٤١) رقم (١٢٨٥٨) بعد أن ساق سند مسلم: "كذا قال الرياحي، عن يزيد بن زريع، وهو معدود من أوهامه. وخالفه أمّية بن بسطام، وهو أحد الأثبات في يزيد بن زريع، فقال: عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، وهو محفوظ من رواية ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم. رواه عنه جماعة جمّة، منهم: عبدالله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالله بن رجاء المكي، والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي".

فظهر من كلام هؤلاء الأئمة بأن رواية مسلم من طريق الرّياحي معلولة؛ واستدلوا على ذلك بثلاث قرائن:

- ١- اشتهار هذا الحديث عن (محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم)، فقد رواه عنه جماعة جَمَّة، وقد سبق تخريج الحديث عن أحد عشر راوياً منهم.
 - ٢- استغرابه من رواية (سُهَيْل بن أَبِي صالح، عن القعقاع)، حيث لم يأت بهذا الوجه غير عمر بن عبد الوهاب الرّياحي، عن يزيد بن زُرَيْع، عن روح بن القاسم، عن سُهَيْل.
 - ٣- مخالفة أمية بن بسطام لعمر الرّياحي، حيث رواه أمية بن بسطام، عن يزيد بن زُرَيْع، عن روح بن القاسم، عن محمد بن عجلان. رواه على الوجه المشهور.
- وأمية بن بسطام هو ابن عم يزيد بن زُرَيْع، وقد قال المزي في كلامه المتقدم أنه: أحد الأثبات في يزيد بن زُرَيْع.

القول الثاني:

أنه محفوظ من رواية سُهَيْل بن أَبِي صالح، عن القعقاع بن حكيم، به. وهذا اختيار الإمام مسلم - رحمه الله -؛ حيث أخرج هذا الوجه في صحيحه. القرائن المرجحة لهذا الوجه:

- ١- تقديم رواية الأوثق؛ وذلك نجد أن كلام الأئمة في عمر بن عبد الوهاب الرّياحي أحسن حالاً من أمية بن بسطام، فقد قال أبو حاتم في الرّياحي: "ثقة مأمون صدوق". وأبو حاتم قد جمع هذه الأوصاف للرّياحي والتي قلَّ أن يجمعها لأحد من الرواة. وقال النسائي: (ثقة)، والنسائي نحو أبي حاتم في التشدد في الرجال. وذكره ابن حبان في الثقات، و اجتمع فيه قول الذهبي وابن حجر: ثقة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٢٢/٦) ت(٦٦٧) والكاشف (٦٦/٢) ت(٤٠٩١) والتهذيب (٤٧٩/٧) ت(٧٩٥) والتقريب ص(٧٢٤) ت(٤٩٧٨).
- وأمّا أمية بن بسطام العيشي فقال فيه أبو حاتم: "محله الصدق، ومحمد بن المنهال أحبُّ إليّ منه"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: (ثقة)، بينما قال فيه ابن حجر: (صدوق). ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٨٤/١) ت(٥٤٤) والكاشف (٢٥٥/١) ت(٤٦٦) والتهذيب (٣٧٠/١) ت(٦٧٥) والتقريب ص(١٥٢) ت(٥٥٧).

٢- اشتهار الحديث عن (محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم)، ومعلوم أن الوجه المشهور أسهل حفظاً، والذهن إليه أسبق، فجواز أن يكون أمية بن بسطام ذهب ذهنه إلى ذلك الوجه المشهور أقرب من جواز أن يكون الرياحي أتى بوجه ليس هو الأسهل في الحفظ، ولا هو الأسبق إلى الذهن.

فتحصل من هذا أن يزيد بن زريع قد رواه عن رَوْح بن القاسم، عن سُهيل بن أبي صالح، عن القعقاع بن حكيم، به.

ويكون الجماعة، ومنهم: أحد عشر راوياً - الذين تقدّم تخريج طرقهم - قد رَوَوْه عن محمد ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به.

ولقد نقل النووي في شرحه لصحيح مسلم (١٥٨/٣) كلام الدارقطني وأبي الفضل الهروي، ثم قال: "قلت: ومثل هذا لا يظهر قدحه؛ فإنه محمول على أن سُهيلاً وابن عجلان سمعاه جميعاً، واشتهرت روايته عن ابن عجلان، وقلت عن سُهيل..، والله أعلم".

وليس الاختلاف هنا على المدار وهو (القعقاع) إنما الاختلاف فوق المدار بدرجتين وهو على يزيد بن زريع، ومثل هذا أيسر من الاختلاف على المدار؛ لأن غايته إثبات وجه في هذا الحديث غير الوجه المشهور.

والخلاصة:

تبين مما سبق أن الوجهين في هذا الحديث محفوظان، وأن مداره على القعقاع بن حكيم، ويرويه عنه: محمد بن عجلان، وعنه اشتهر، وسُهيل بن أبي صالح، وإن لم يشتهر.

وقد يقول قائل: لِمَ عدل مسلم عن حديث محمد بن عجلان وهو بهذه المكانة من صحة الحديث عنه وكثرة الطرق فقد روى عنه هذا الحديث الأئمة مثل: سفيان بن عيينة، ويحيى القطان، وعبدالله بن المبارك، والليث، ووهيب بن خالد، وغيرهم، ممن تقدم ذكرهم؟

والجواب:

لعلّ مسلماً - رحمه الله - قصد إثبات هذا الوجه وصحته؛ حتى لا يتوهم شذوذه لعدم شهرته، وليس يخفى على مسلم رواية ابن عجلان وكثرة طرقه، فهو خبير بهذا الفن وأستاذ فيه، وقد خرّج هو لمحمد بن عجلان ثلاثة عشر حديثاً في الشواهد والمتابعات، وهو في هذا

الحديث - أي حديث أبي هريرة - خرَّجه شاهداً لما قبله من حديث سلمان، وأبي أيوب، ولم يعتمدوه وحده، فكونه عدل عن حديث ابن عجلان واختار حديث سُهَيْل مما يدل على حكمة ونكتة رأها، والله أعلم.

وقد أجاب أبو مسعود الدمشقي في كتابه الأجوبة ص (٢٦٢-٢٦٤) رقم (١٨) بأن مسلماً لم يروه في كتابه، ونقل عن الدارقطني أنه قال: (وكان في الكتاب مما تركه)، وردَّ عليه بقوله: "هذا لم يروه في كتابه بحال"^(١)، وإذا كان قد تركه كما قال؛ فلا معنى لنسبته إلى الوهم في هذا.

ولكن مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (١/١٦١) لم يرتض هذا الجواب من أبي مسعود الدمشقي، فقال: "وفي ذلك نظر من حيث الموجود في كتاب مسلم، لم يتركه بحال". هذا وليعلم أيضاً أن الحديث من طريق ابن عجلان في غاية الصحة، ولم يَنَازَع فيه أحد: وصححه ابن خزيمة وابن حبان؛ حيث أخرجاه من طريق ابن عجلان، كما تقدَّم. وقد حكم البغوي في شرح السنة - كما تقدم - بصحة طريق ابن عجلان، فقال: "هذا حديث صحيح".

وقال النووي في المجموع (٢/٩٥): "حديث صحيح رواه الشافعي في مسنده وغيره بإسناد صحيح، ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم بأسانيد صحيحة.. قال البيهقي في كتابه معرفة السنن والآثار: قال الشافعي في القديم: هو حديث ثابت". وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢/٢٨٩) بعد عزوه للشافعي وابن خزيمة وابن حبان والدارمي وأبي داود وابن ماجه والنسائي: "وأسانيد كلها صحيحة، وأصله في صحيح مسلم.. وقد شهد له بالصحة إمامنا،..". والله أعلم.

^(١) لعل ذلك راجع إلى تعدد نسخ صحيح مسلم، وحذف هذا الحديث من بعضها دون بعض، لكنه موجود في المطبوع، وأثبتته الحازمي حيث ساقه من طريقه، وقال: (أخرجه كما سقناه)، وأثبتته أيضاً البيهقي، والمزي في تحفة الأشراف، والنووي في شرحه، وغيرهم من الأئمة أثبتوه في كتاب مسلم، والعلم عند الله تعالى.

[١٩] تخريج حديث سهل بن حنيف:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٦٦/٨) رقم (١٥٩٢٠) فقال: عن ابن جريج، قال: أخبرني عبدالكريم بن أبي المخارق، أن الوليد بن مالك - من^(١) عبدالقيس - أخبره، أن محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف أخبره، أن سهل بن حنيف أخبره، أن رسول الله ﷺ قال له: ((أنت رسولي إلى أهل مكة، قل: إن رسول الله ﷺ أرسلني يقرأ عليكم السلام، ويأمركم بثلاث: لا تحلفوا بغير الله، وإذا تخليتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولا تستنجوا بعظم ولا بعرقة)).

وعنه أحمد في مسنده (٣٦٠/٢٥) رقم (١٥٩٨٤)، مقروناً بروح.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٧٩/١) رقم (٦٦٩)، وفي (١٨٢/١) رقم (٦٧٧).

والبخاري في التاريخ الكبير (٢١١/١) ت (٦٦٤).

والفاكهي في أخبار مكة (٦٤/٣-٦٥) رقم (١٨٠٢).

والحارث في مسنده - كما في بغية الباحث - ص (٣٨) رقم (٦١).

والحاكم في المستدرک (٤١٢/٣)، وسكت عنه.

أربعتهم من طريق ابن جريج، به، بمثله عند الفاكهي والحارث، وبنحوه عند الحاكم، ورواه البخاري والدارمي مختصراً.

دراسة إسناده عند عبدالرزاق:

١ - ابن جريج:

هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، الأموي مولاهم، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدرس ويرسل.

روى عن: عبدالكريم بن أبي المخارق، وحميد الطويل، وغيرهما.

^(١) وقع في المصنف وعند الحارث والدارمي في موضعه الأول (بن)، وصوابه (من) فإن حمد عند سوفه لطريق روح قال: (بن) ثم قال: وقال عبدالرزاق: (من عبدالقيس)، وأيضاً عند الدارمي في موضعه الثاني (من)، وعند الحاكم (رجل من عبدالقيس).

وروى عنه: عبدالرزاق، وروى بن عبادة، وحلق.
وهو من السادسة، مات سنة خمسين ومائة، أو بعدها، وقد جاوز السبعين، وقيل: جاوز المائة ولم يثبت، أخرج له الجماعة.
وقد جعله الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع.
وجعله العلائي في جامع التحصيل ص (١١٣) من الطبقة الثانية، وهم: الذين احتمل الأئمة تدليسهم.
والصواب: ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر؛ فقد قال الإمام أحمد: "إذا قال ابن جريح: قال فلان وقال فلان وأخبرت جاء بمناكير، وإذا قال أخبرني وسمعت فحسبك به".
وقال يحيى بن سعيد القطان: "إذا قال حدثني فهو سماع، وإذا قال أخبرني فهو قراءة، وإذا قال: قال فهو شبه الريح".
وقال الدارقطني: "شر التدليس تدليس ابن جريح؛ فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح".
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٥٦/٥) ت (١٦٨٧) وتهذيب الكمال (٥٥٩/٤) ت (٤١٢٧) والميزان (٦٥٩/٢) ت (٥٢٢٧) والكاشف (٦٦٦/١) ت (٣٤٦١) والتهذيب (٤٠٢/٦) ت (٨٥٥) والتقريب ص (٦٢٤) ت (٤٢٢١) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٤١) ت (٨٣).

٢- عبدالكريم بن أبي المخارق:

هو عبدالكريم بن أبي المخارق، بضم الميم وبالحاء المعجمة، أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق.
روى عن: أنس، وسعيد بن جبير، وغيرهما.
وروى عنه: مالك، والسفيانان، وغيرهم.
قال أيوب السخيتاني: "لا تأخذوا عن أبي أمية عبد الكريم؛ فإنه ليس بثقة".
وعند ابن الجوزي: رماه أيوب السخيتاني بالكذب.

وقال الفلاس: (كان عبدالرحمن ويحيى لا يحدثان عنه).

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (كان ابن عيينة يستضعفه، قلت له: هو ضعيف؟ قال: نعم).

وقال أحمد مرة: (قد ضربت على حديثه، هو شبه المتروك، كان يدعو إلى الإرجاء).

وقال ابن معين: (قد روى مالك عن عبدالكريم أبي أمية، وهو بصري ضعيف).

وقال ابن عدي: (والضعف على رواياته بين).

وقال النسائي والدارقطني: (متروك)، وقال السعدي: (كان غير ثقة). وكذا قال النسائي في موضع آخر.

وقال ابن حبان: (كان كثير الوهم فاحش الخطأ، فلما كثر ذلك منه بطل الاحتجاج به).

وقال أبو داود والخليلي وغير واحد: (ما روى مالك عن أضعف منه).

وقال الحاكم أبو أحمد: (ليس بالقوي عندهم).

وذكره ابن البرقي في طبقة من نسب إلى الضعف. وقال أبو زرعة: لين.

وقال ابن عبد البر: "مجمع على ضعفه، ومن أجل من جرحه أبو العالية وأيوب مع ورعه، غرَّ مالكا سمته ولم يكن من أهل بلده، ولم يخرج عنه حكماً في موطنه إنما ذكر عنه ترغيباً وفضلاً".

وقال الذهبي في المغني: (ضعيف، تركه بعضهم).

وقال ابن حجر في التقريب: (ضعيف، له في البخاري زيادة في "أول قيام الليل" من طريق سفيان، عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس في الذكر عند القيام: قال سفيان: زاد عبدالكريم فذكر شيئاً، وهذا موصول، وعلم له المزي علامة التعليق، وله ذكر في مقدمة مسلم، وما روى له النسائي إلا قليلاً، وقد شارك الجزري في بعض المشايخ فرمما التبس به على من لا فهم له).

وقد ردَّ الحافظ ابن حجر على من زعم أنه من رجال الشيخين، أو أن البخاري خرَّج له تعليقاً، أو مسلماً في المتابعات، في كتبه: الفتح، والهدي، والتهذيب.

فقال ابن حجر في التهذيب: (ذكره البخاري في باب التهجد بالليل عقب حديث سفيان، عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس، قال سفيان: وزاد عبدالكريم أبو أمية: ولا

حول ولا قوة إلا بالله. قلت: فيعتذر عن البخاري في ذلك بأمرين، الأول: أنه إنما أخرج له زيادة في حديث يتعلق بفضائل الأعمال، والثاني: أنه لم يقصد التخريج له؛ وإنما ساق الحديث المتصل وهو على شرطه ثم أتبعه بزيادة عبدالكريم لأنه سمعه هكذا، كما وقع له قريب من ذلك في حديث صخر الغامدي في البيوع بالنسبة للحسن بن عمار، وفي حديث عبد الله بن زيد المازني في الاستسقاء بالنسبة للمسعودي، وأما ما جزم به المقدسي في رجال الصحيحين أن الشيخين أخرجا لعبدالكريم هذا في كتاب الحج حديثه عن مجاهد عن ابن أبي ليلى، عن علي في جلود البدن فهو وهم منه؛ فإنه عند البخاري من رواية بن جريج ومن رواية الثوري وكلاهما عن عبدالكريم فصّرّح في رواية بن جريج بأنه الجزري ولم ينسبه في رواية الثوري، فأخرجه الإسماعيلي من طريق الثوري فقال في رواية ابن علية كلاهما عن عبدالكريم، وصّرّح في كل من الروايتين أنه الجزري، وأخرجه من رواية أبي خيثمة زهير بن معاوية عن عبدالكريم ولم ينسبه لكن في سياقه ما يؤخذ منه أنه الجزري. والله أعلم، وما رقم المؤلف على اسمه علامة التعليق فليس بجيد؛ لأن البخاري لم يعلق له شيئاً بل هذه الكلمة الزائدة التي أشار إليها هي مسندة عنده إلى عبدالكريم، وأما مسلم فقال المؤلف: روى له في المتابعات، وهذا الإطلاق يقتضي أنه أخرج له عدة أحاديث، وليس كذلك، ليس له في كتابه سوى موضع واحد، وقد قيل: إنه ليس هو أبا أمية وإنما هو الجزري، وقد قال الحافظ أبو محمد المنذري: لم يخرج له مسلم شيئاً أصلاً لا متابعة ولا غيره، وإنما أخرج لعبدالكريم الجزري).

وزاد مغلطاي في قول المنذري: (وليس له في مسلم إلا ما ذكر عن أيوب فيه في "مقدمته" بأنه غير ثقة).

والخلاصة: أنه **مجمع على ضعفه**، وليس من رجال الشيخين، وروى له النسائي حديثاً واحداً وضعفه، وأخرج له الترمذي وابن ماجه. ومات سنة ست وعشرين ومائة.

ينظر ترجمته في: التعديل والتجريح للباحي (٩١٨/٢) والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١١٤/٢) ت (١٩٧٩) وتهذيب الكمال (٥٤٢/٤) ت (٤٠٩٤) والميزان (٦٤٦/٢) ت (٥١٧٢) والكاشف (٦٦١/١) ت (٣٤٣٢) والمغني (٦/٢) ت (٣٧٨٤) وإكمال تهذيب

الكمال (٢٩٢/٨) ت (٣٣١٩) والتهذيب (٣٧٦/٦) ت (٧١٦) والتقريب ص (٦١٩) ت (٤١٨٤) وهدي الساري ص (٤٤٢) والفتح (٨/٣).

٣- الوليد بن مالك:

هو الوليد بن مالك بن عباد بن حنيف من بني ساعدة الأنصاري.

روى عن: محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف.

وروى عنه: عبدالكريم بن أبي المخارق.

ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حمزة الحسيني في الإكمال: (مجهول).

وقال فيه الحافظ ابن حجر: (مجهول غير مشهور).

فهو مجهول لم يرو عنه إلا عبدالكريم بن أبي المخارق.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١٥٢/٨) ت (٢٥٣١) والجرح والتعديل (١٧/٩) ت (٧٤)

والثقات (٥٥٢/٧) والإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد (١٩٦/٢) ت (٩٦٨)

وتعجيل المنفعة ص (٤٣٨) ت (١١٥٥).

٤- محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف:

هو محمد بن قيس الأنصاري حجازي.

روى عن: موله سهل بن حنيف.

وروى عنه: الوليد بن مالك.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حمزة الحسيني في الإكمال: (مجهول).

وقال فيه الحافظ ابن حجر: (ليس بمشهور).

فهو مجهول لم يرو عنه إلا الوليد بن مالك.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢١١/١) ت (٦٦٤) والثقات (٣٧٣/٥) والإكمال في ذكر

من له رواية في مسند أحمد (٨٠/٢) ت (٧٩٥) وتعجيل المنفعة ص (٣٧٥) ت (٩٦٩).

٥- سهل بن حنيف رضي الله عنه:

هو سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري، الأوسي، صحابي من أهل بدر، واستخلفه عليّ على البصرة، ومات في خلافته بالكوفة سنة ثمان وثلاثين.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢/٢٢٣) ت (١٠٨٩) وأسد الغابة (٢/٥٧٢) ت (٢٢٨٩) والإصابة (٣/١٦٥) ت (٣٥٤٠) والتقريب ص (٤١٩) ت (٢٦٧١).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه ثلاث علل:

- ١- ضعف عبدالكريم بن أبي المخارق، وبعضهم تركه، ومدار الحديث عليه.
 - ٢- جهالة الوليد بن مالك.
 - ٣- جهالة محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف.
- وقد حكم عليه الهيثمي بالضعف، فقال في مجمع الزوائد (١/٢٠٥): "رواه أحمد، وفيه عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف".
- وقال البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة (١/١٩٢) رقم (٤٧٦): "رواه أحمد بن منيع، والحرث، وأبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عبدالكريم بن أبي المخارق".
- وقد رجّح الدارمي حديث أبي أيوب رضي الله عنه عليه، فتقدّم قوله: "وهذا أصح من حديث عبدالكريم، وعبدالكريم شبه المتروك".
- ولكنّ قوله: (لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها) صحيحة من حديث أبي أيوب المتقدم برقم (١٤)، وحديث أبي هريرة المتقدم برقم (١٨)، وحديث عبدالله بن الحرث المتقدم برقم (١٥). والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وقال عقبه: (وفي الباب عن عبد الله بن الحارث [بن جزء الزبيدي]، ومَعْقِل بن أبي الهيثم — ويُقال: مَعْقِل بن أبي مَعْقِل —، وأبي أُمَامَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وسَهْل بن حُنَيْفٍ).

ثم قال أبو عيسى: (حديث أبي أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح).

فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجح عليها حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وبيانها كما يلي:

فأما حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: فأخرجه الترمذي بإسناد في غاية الصحة، ووافقه الشيخان في شيخ شيخه، فهو حديث متفق على صحته، وطرقه كثيرة، رواه الجماعة وغيرهم.

وأما حديث عبد الله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه: فهو صحيح أيضاً، ودليل قوته أن الدارقطني ألزم الشيخين إخراجهم، وتقدم قول البوصيري فيه: (هذا إسناد صحيح، وقد حكم بصحته ابن حبان، والحاكم، وأبو ذر الهروي، وغيرهم، ولا أعرف له علة..)، لكن تقدم أن ابن يونس قال فيه: (وهو حديث معلول)، وسبق الجواب عنه. وأيضاً ما كان في الصحيحين مقدّم على غيرهما.

وأما حديث معقل بن أبي معقل الأسدي رضي الله عنه: فهو حديث ضعيف؛ مداره على أبي زيد مولى بني ثعلبة وهو مجهول.

وقد ضعف هذا الحديث: ابن معين ومغلطاي والذهبي وابن حجر.

وأما حديث أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه: فلم أعثر على من أخرجه، لكن أورده ابن دقيق العيد في كتابه الإمام، فقال: "ومنهم: أبو أُمَامَةَ رضي الله عنه. روى جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أُمَامَةَ، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه لم يأتني أن نستقبل القبلة أو نستدبرها). وجعفر بن الزبير، قيل فيه: متروك". فهو حديث ضعيف جداً من هذا الطريق. ومن المؤكد أن حديث أبي أيوب مقدم عليه، ففرق بين حديث منتشر في أمهات كتب السنة ومتفق على صحته، وحديث ينذر أن تجده.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: فَمَدَّاهُ عَلَى الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَرْفُوعاً.

وَجَاءَ عَنِ الْقَعْقَاعِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْوَجْهَ الْأَوَّلُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، بِهِ.

وَالْوَجْهَ الثَّانِي: سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، بِهِ.

أَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ فَرَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ جَمَّةٌ، مِنْهُمْ أَحَدُ عَشَرَ رَاوِيًا، كَمَا تَقَدَّمَ، وَلَمْ يُخْرَجْ حَدِيثُهُ هَذَا فِي الصَّحِيحِينَ، إِلَّا أَنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، مِنْ طَرِيقِ **عمر بن عبد الوهاب الرياحي**، عَنْ **يزيد بن زريع**، عَنْ **رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ**، عَنْ **سُهَيْلٍ**، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، بِهِ.

وِخَالَفَهُ **أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ**، فَرَوَاهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْهُورِ - أَيِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَجْلَانَ - مُوَافِقًا لِجَمِيعِ الرِّوَاةِ.

وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْوَجْهَيْنِ مُحْفُوظَانِ، وَقَدْ انْتَقَدَ أَبُو الْفَضْلِ الْهَرَوِيُّ وَالِدَارِقُطْنِيُّ وَالْمَزِينِيُّ مُسْلِمًا لِإِخْرَاجِهِ هَذَا الْحَدِيثَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ رِوَايَةِ سُهَيْلٍ، وَتَقَدَّمَ الْجَوَابُ عَنْ هَذَا.

فِإِخْرَاجِ مُسْلِمٍ لَهُ مَحَلُّ مَنَاقِشَةٍ وَمَنَازَعَةٍ عِنْدَ الْأَثَمَةِ، وَإِنْ كَانَ طَرِيقُ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ صَحِيحًا إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أَيُّوبَ يَقْدَمُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ أَصَحُّ مِنْهُ فَهُوَ فِي الصَّحِيحِينَ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ أَعْلَى أَقْسَامِ الصَّحِيحِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ صَحِيحٍ وَأَصَحِّ.

وَأَمَّا حَدِيثُ **سهل بن حنيف** رضي الله عنه: فَهُوَ ضَعِيفٌ؛ مَدَّاهُ عَلَى عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ مُجْمَعًا عَلَى ضَعْفِهِ، وَالْوَلِيدِ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ مَجْهُولَانِ.

وَقَدْ وَافَقَ الدَّارِمِيُّ التِّرْمِذِيُّ فِي تَفْضِيلِ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ، لَكِنَّهُ مَخْصُوصٌ فِي تَفْضِيلِهِ عَلَى حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ هَذَا، حَيْثُ قَالَ: "وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ شَبَّهُ الْمَتْرُوكَ".

فَتَحْصُلُ مِنْ هَذَا دَقَّةُ التِّرْمِذِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَرْجِيحِ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه عَلَى أَحَادِيثِ الْبَابِ، وَالْحُكْمُ بِأَنَّهُ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.

فحديث أبي أيوب رضي الله عنه (متفق عليه)، وحديث عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي رضي الله عنه (صحيح)، وحديث معقل بن أبي معقل الأسدي رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث أبي أمامة رضي الله عنه (ضعيف جداً بالطريق الذي ذكره ابن دقيق العيد)، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه (صحيح في مسلم)، وحديث سهل بن حنيف (ضعيف). والله تعالى أعلم.

هذا ومما يُلاحظ أن الإمام الترمذي هنا قدّم لفظة أحسن على أصح فقال: "أحسن شيء في هذا الباب وأصح"، بينما في الأبواب السابقة كان على العكس: "أصح شيء في هذا الباب وأحسن"، ولعلّه يتبن سببه عند نهاية البحث - بمشيئة الله تعالى -، والله أعلم.

بَابُ: مَا جَاءَ فِي التَّهْيِ عَنْ الْبَوْلِ قَائِمًا

[٢٠/١٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ((مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا)).

قال: وفي الباب عن عُمرَ، وَبُرَيْدَةَ.^(١)

قال أبو عيسى: حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي الْبَابِ وَأَصَحُّ.

وَحَدِيثُ عُمرَ إِنَّمَا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنْ عُمرَ قَالَ: ((رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا عُمرُ، لَا تَبُلْ قَائِمًا. فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ)).

قال أبو عيسى: وَإِنَّمَا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ: ضَعَفَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَتَكَلَّمَ فِيهِ.

وَرَوَى عُبيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ قَالَ: قَالَ عُمرَ ﷺ: (مَا بُلْتُ قَائِمًا مُنْذُ أَسَلَّمْتُ). وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ.

وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ فِي هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ.. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مِنْ الْجَفَاءِ أَنْ تَبُولَ وَأَنْتَ قَائِمٌ*.

* جامع الترمذي (١٧/١-١٨) رقم (١٢).

تخريج الحديث:

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الطَّهَارَةِ: بَابُ الْبَوْلِ فِي الْبَيْتِ جَالِسًا (٢٦م١) رقم (٢٩).

عن علي بن حُجْرٍ، به، بمثله، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "جَالِسًا" بَدَلَ "قَاعِدًا".

^(١) زاد الشيخ أحمد شاكر في نسخته من إحدى النسخ: "وعبدالرحمن بن حسنة"، ولا وجود له في النسخة البارسية والمكتبة الوطنية بباريس، بل لم يذكره الشراح كابن سيد الناس والمباركفوري، ولم يذكره الطوسي، ولا المزي في تحفة الأشراف (١١/٤٢٢-٤٢٣)، بل قال عنه ابن سيد الناس في النفع الشذي (١/٤٠): "وليس مما أشار إليه الترمذي"، وسياق الترمذي يدل على أنه لم يذكره؛ حيث لم يتعرض له.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب في البول قاعداً (١١٢/١) رقم (٣٠٧).

وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٠٩/٣) رقم (١٦١٨).

وابن أبي شيبه في مصنفه (٩١/٢) رقم (١٣٣٢).

وأبو يعلى في مسنده (٢٢٣/٨) رقم (٤٧٩٠).

والطوسي في مختصر الأحكام (١٥٨/١) رقم (١١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٧/٤).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧٨/٤) رقم (١٤٣٠).

سبعته من طريق شريك، به، بنحوه، وعنده ابن ماجه وابن أبي شيبه وأبو يعلى والطحاوي وابن حبان "أنا رأيته يبول قاعداً" بدل "ما كان يبول إلا قاعداً".

وقد تابع سفيان الثوري شريكاً:

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٨٩٢/٣) رقم (١٥٧٠).

وأحمد في مسنده (٤٩٥/٤١) رقم (٢٥٠٤٥)، و(٣٨٢/٤٢) رقم (٢٥٥٩٦)، و(٥١٦/٤٢) رقم (٢٥٧٨٧)، وهنا في الموضع الثالث قرن وكيعاً بعد الرحمن بن مهدي.

كلاهما عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن المقدم بن شريح، به، بنحوه، إلا أنه قال: "ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه القرآن" بدل "ما كان يبول إلا قاعداً".

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (١٩٨/١)، وقال عقبه: "وروى وكيع عن الثوري أحسن منه".

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٧/٤).

والحاكم في المستدرک (١٨١/١)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد اتفقا على إخراج حديث الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً"، وفي (١٨٥/١).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٤/١-١٦٥) رقم (٤٩١).

أربعته من طريق سفيان الثوري، عن المقدم بن شريح، به، بلفظ: "ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه القرآن".

وتابع أيضاً إسرائيل بن يونس السبيعي شريكاً:

أخرجه الحاكم في المستدرک (١/١٨٥).

من طريق إسرائيل بن يونس، عن المقدام بن شريح، به، بلفظ: "سمعت عائشة تقسم بالله ما رأى أحد رسول الله ﷺ يبول قائماً منذ أنزل عليه القرآن". وقال عقبه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما لما اتفقا على حديث منصور، عن، عن أبي وائل، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً، وجدا حديث المقدام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها معارضاً له فتركا، والله أعلم".

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (١/١٦٥) رقم (٤٩٢).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- علي بن حُجْر:

هو علي بن حُجْر، بضم المهملة وسكون الجيم، ابن إياس السَّعْدِي، المروزي، نزيل بغداد، ثم مرو، ثقة حافظ.

روى عن: شريك بن عبد الله، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، وغيرهم.

وهو من صغار التاسعة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وقد قارب المائة أو جاوزها، أخرج له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: تاريخ بغداد (١١/٤١٦) ت (٦٢٩٥) وتهذيب الكمال (٥/٢٣٠)

ت (٤٦٢٥) والتهذيب (٧/٢٩٣) ت (٥٠٤) والتقريب ص (٦٩١) ت (٤٧٣٤).

٢- شريك:

هو شريك بن عبد الله النَّخَعِي، الكوفي، القاضي بواسط ثم الكوفة، أبو عبد الله.

روى عن: المقدام بن شريح، وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهما.

وروى عنه: علي بن حُجْر، وابن أبي شيبه، وأبو داود الطيالسي، وغيرهم.

قال ابن معين: شريك ثقة. وقال: ولم يكن شريك عند يحيى يعني القطان بشيء وهو ثقة

ثقة. وقال مرة: شريك ثقة؛ إلا أنه لا يتقن ويغلط ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة.

وقال مرة: شريك صدوق ثقة؛ إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما زال مخطئاً. وقال مرة: رأيت في أصول شريك تخليطاً.

وقال العجلي: كوفي ثقة، وكان حسن الحديث.

وقال وكيع: لم يكن أحد أروى عن الكوفيين من شريك.

وقال عيسى بن يونس: ما رأيت أحداً قط أورع في علمه من شريك.

وقال ابن المبارك: شريك أعلم بحديث الكوفيين من الثوري.

وقال ابن المديني: شريك أعلم من إسرائيل، وإسرائيل أقل خطأ منه.

وقال يعقوب بن شيبة: شريك صدوق ثقة سيء الحفظ جداً.

وقال الجوزجاني: شريك سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل.

وقال ابن أبي حاتم قلت لأبي زرعة: شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ صاحب حديث وهو يغلط أحياناً، فقال له فضلك الصائغ: إنه حدث بواسط بأحاديث بواطيل، فقال أبو زرعة: لا تقل بواطيل. قال عبد الرحمن: وسألت أبي عن شريك وأبي الأحوص أيهما أحب إليك؟ قال: شريك، وقد كان له أغاليط.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: "في بعض ما لم أتكلم عليه من حديثه مما أملت بعض الإنكار، والغالب على حديثه الصحة والاستواء والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتى به من سوء حفظه، لا أنه يتعمد شيئاً مما يستحق أن ينسب فيه إلى شيء من الضعف".

وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث وكان يغلط.

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في أربعمئة حديث.

وقال ابن المثنى ما رأيت يحيى ولا عبد الرحمن حدثنا عنه بشيء.

وقال أبو جعفر الطبري: كان فقيهاً عالماً.

وقال أبو داود: ثقة يخطئ على الأعمش، زهير فوقه، وإسرائيل أصح حديثاً منه، وأبو بكر ابن عياش بعده.

وقال ابن حبان في الثقات: (كان في آخر أمره يخطئ فيما روى تغير عليه حفظه فسمع المتقدمين منه ليس فيه تخليط، وسمع المتأخرين منه بالكوفة فيه أوهام كثيرة).
وقال العجلي - بعدما ذكر أنه ثقة إلى آخره -: وكان صحيح القضاء ومن سمع منه قديماً فحديثه صحيح، ومن سمع منه بعدما ولي القضاء ففي سماعه بعض الاختلاط.
وقال إبراهيم الحري: كان ثقة. وقال محمد بن يحيى الذهلي: كان نبيلاً.
وقال صالح جزرة: صدوق، ولما ولي القضاء اضطرب حفظه.
وقال النسائي في موضع آخر: ليس بالقوي، وكذا قال الدارقطني.
وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين.

وقال أحمد: حسن بن صالح أثبت من شريك كان شريك لا يبالي كيف حدث.
وقال معاوية بن صالح سألت أحمد بن حنبل عنه: فقال كان عاقلاً صدوقاً محدثاً شديداً على أهل الريب والبدع قديم السماع من أبي إسحاق، قلت إسرائيل أثبت منه؟ قال نعم.
قلت: يحتج به؟ فقال: لا تسألني عن رأيي في هذا.
وقال الساجي: كان ينسب إلى التشيع المفرط، وقد حكى عنه خلاف ذلك وكان فقيهاً وكان يقدم علياً على عثمان.

وقال يحيى بن معين: قال شريك ليس يقدم علياً على أبي بكر وعمر أحد فيه خير.
وقال الأزدي: كان صدوقاً إلا أنه مائل عن القصد غالي المذهب سيء الحفظ كثير الوهم مضطرب الحديث.

وقال عبد الحق الإشبيلي: كان يدلّس. وقال ابن القطان: وكان مشهوراً بالتدليس.
والخلاصة: أنه صدوق في نفسه، ضعيف في حفظه؛ وقد تبين من كلام الأئمة أنه رمي بأمور:

- ١- اضطراب حديثه بعد توليه القضاء.
- ٢- كثرة أوهامه وغلطه؛ حيث أخطأ في أربعمئة حديث.
- ٣- التدليس، وصفه بذلك الدارقطني، وعبدالحق، وابن القطان، لكن ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين.

قال الحافظ ابن حجر في التقریب: (صدوق یخطيء كثيراً، تغیر حفظه منذ ولی القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع). وهو من الثامنة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة، واستشهد به البخاري تعليقاً، وروی له مسلم في المتابعات، وأخرج له الأربعة. ينظر ترجمته في: الكامل (٦/٤) ت (٨٨٨) وتهذيب الكمال (٣/٣٨٣) ت (٢٧٢٢) والميزان (٢/٢٧٠) ت (٣٦٩٧) والکاشف (١/٤٨٥) ت (٢٢٧٦) وإكمال تهذيب الكمال (٦/٢٤٥) ت (٢٣٨٢) والتهذيب (٤/٣٣٣) ت (٥٧٧) والتقریب ص (٤٣٦) ت (٢٨٠٢) وتعريف أهل التقديس. بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١١٩) والکواكب النيرات ص (٥٤) ت (٣٢).

٣- المقدام بن شريح:

هو المقدام بن شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي، الكوفي. روى عن: أبيه، وقمير امرأة مسروق. وروی عنه: شريك، وسفيان الثوري، وإسرائيل، وشعبة، وغيرهم. قال عنه أحمد وأبو حاتم والنسائي ويعقوب بن شيبه وابن حجر: (ثقة). وهو من السادسة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة. ينظر ترجمته في: التهذيب (١٠/٢٨٧) ت (٥٠٤) والتقریب ص (٩٦٩) ت (٦٩١٨).
٤- عن أبيه:

هو شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي، المذحجي، أبو المقدام الكوفي. روى عن: عائشة، وأبيه وعمر وعلي، وغيرهم. وروی عنه: ابنه المقدام ومحمد، ويونس بن أبي إسحاق، وغيرهم. قال عنه أحمد وابن معين والنسائي: ثقة. وقال الذهبي: ثقة معمر عابد. وقال ابن حجر: "مخضرم، ثقة، من الثانية، قتل مع أبي بكره بسجستان"، سنة ثمان وسبعين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة. ينظر ترجمته في: الكاشف (١/٤٨٤) ت (٢٢٦٩) والتهذيب (٤/٣٣٠) ت (٥٦٨) والتقریب ص (٤٣٥) ت (٢٧٩٣).

٥ - عائشة رضي الله عنها:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة، ففيهما خلاف شهير، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح، أخرج لها الجماعة. ينظر ترجمتها في: الاستيعاب (٤/٤٣٥) ت (٣٤٦٣) وأسد الغابة (٧/١٨٦) ت (٧٠٩٣) والإصابة (٨/٢٣١) ت (١١٤٦١) والتقريب ص (١٣٦٤) ت (٨٧٣٢).

الحكم على الحديث:

ضعيف بإسناد الترمذي؛ ففيه شريك بن عبدالله النخعي وهو ضعيف لكثرة خطئه، ولكنه لم ينفرد به، بل تابعه عليه سفيان الثوري، عند إسحاق بن راهويه وأحمد كلاهما عن وكيع، عن سفيان، عن المقدم، به. وقد قرن أحمد في موضع ثالث وكيعاً بعبدالرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان، به. فهذا الطريق بمتابعة سفيان الثوري صحيح لا غبار عليه؛ فرواته كلهم ثقات وهو متصل.

وأيضاً تابعه إسرائيل بن يونس السبيعي، عن المقدم، به، كما تقدم في التخريج، فيكون الحديث عند الترمذي بهاتين المتابعتين حسناً لغيره، ويكون عند أحمد وإسحاق بن راهويه صحيحاً لذاته، والله أعلم.

وقد صححه الحاكم، كما تقدم، لكنه ليس على شرط الشيخين، بل على شرط مسلم وحده، كما بيّنه الشيخ الألباني.

وحكم عليه أيضاً الألباني بالصحّة في السلسلة الصحيحة (١/٣٩١-٣٩٣) رقم (٢٠١)، وعلّق على كلام الترمذي "حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح"، فقال: "قلت: وهذا ليس معناه تحسين الحديث بل ولا تصحيحه؛ كما هو معروف في علم المصطلح، وكأن ذلك لضعف شريك القاضي، ولكنه لم ينفرد به، بل تابعه سفيان الثوري، عن المقدم ابن شريح، به"، ثم علّق على قول الحاكم "صحيح على شرط الشيخين" فقال: "وفيه نظر؛ فإن المقدم ابن شريح وأباه لم يحتج بهما البخاري؛ فهو على شرط مسلم وحده"، ونقل عن الذهبي في المذهب قوله: "سنده صحيح"، قال الألباني: "فتبين مما سبق أن الحديث صحيح بهذه المتابعة - يعني طريق سفيان - وقد خفيت على الترمذي، فلم يصحح الحديث، وليس

ذلك غريباً، ولكن الغريب أن يخفى ذلك على غير واحد من الحفاظ المتأخرين، أمثال العراقي والسيوطي وغيرهما، فأعلاً الحديث بشريك، وردا على الحاكم تصحيحه إياه؛ متوهمين أنه من عنده من طريقه، وليس كذلك كما عرفت".

وكلام العراقي الذي انتقده الألباني نقله عنه السيوطي في شرحه للنسائي (٢٦/١)، فقال: "وقال الشيخ ولي الدين (وهو العراقي): هذا الحديث فيه لين؛ لأن فيه شريكاً القاضي وهو متكلم فيه بسوء الحفظ، وقول الترمذي: إنه أصح شيء في هذا الباب؛ لا يدل على صحته، ولذلك قال ابن القطان: إنه لا يقال فيه: صحيح. وتساهل الحاكم في التصحيح معروف، وكيف يكون على شرط الشيخين مع أن البخاري لم يخرج لشريك بالكلية، ومسلم خرج له استشهاده لا احتجاجاً؟! وعلى تقدير صحته فحديث حذيفة أصح منه بلا تردد ولو تكافأ في الصحة..".

وتبعه في هذا الوهم السندي في حاشيته على النسائي (٢٧/١).
ووهم ابن سيد الناس في النفح الشذي (١٢٥/١) في عزوه لأحمد مع النسائي وابن ماجه، ثم قال: (ولم يذكر الترمذي من حكمه أكثر من أنه: "أحسن شيء في الباب وأصح"، وذلك لا يفيد في نفسه صحة ولا حسناً)، ثم ذكر أقوال النقاد في تضعيف شريك، ولم يذكر أن سفيان أو إسرائيل تابعه.

وتبعه في هذا الوهم - أعني العزو لأحمد - المباركفوري في التحفة (٦٧/١) حيث عزاه لأحمد مع النسائي وابن ماجه وأعله بشريك.

والجواب: أن الإمام أحمد لم يخرج من طريق شريك؛ إنما أخرجه من طريق سفيان في ثلاثة مواضع، فإسناد أحمد صحيح.

ثم قال المباركفوري: (قلت: فالمراد بقول الترمذي: "حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح"، أي هو أقل ضعفاً وأرجح مما ورد في هذا الباب، والله تعالى أعلم).

وأما قول الشيخ الألباني: "متابعة سفيان خفيت على الترمذي فلم يصحح الحديث" فمحل نظر! إذ كيف نجزم بأن الترمذي خفيت عليه ولم يصحح الحديث؟ وقد أعطاه حكماً كما ترى! وإن كان هذا الحكم لا يدل على الصحة مطلقاً كما هو معروف في علم المصطلح،

إلا أننا نجد أن الترمذي هنا تكلم على أحاديث الباب التي ذكرها، وأعطى حديث عائشة هذا الحكم بهذه العبارة "أحسن شيء في الباب وأصح" فكأنه أشار بالحسن هنا إلى الحسن للغير بالمتابعة، وأصح: أمثله أو أفضله، أو قد يقال: أصح بالمتابعة وإن لم يذكرها، وهي متابعة سفيان الثوري لشريك فهي متابعة صحيحة، وأيضا متابعة إسرائيل، فتحصل أن سفيان وإسرائيل قد تابعا شريكا.

ومما ينبه عليه أن الترمذي أيضاً هنا قد غاير في هذه العبارة للأبواب الثلاثة الأولى المتقدمة، فقدّم أحسن على أصح، ولم يعكس كما فعل في تلك الأبواب، وحديثه هنا الذي أخرجه عن عائشة رضي الله عنها ضعيف بشريك، فدلّ أن تقديمه للحسن هنا لنكتة، والعلم عند الله. وأما ما قاله العراقي: "وعلى تقدير صحته فحديث حذيفة أصح منه بلا تردد":

فالجواب عنه: أن المقارنة بين الحديثين غير واردة؛ لأن حديث عائشة في باب النهي عن البول قائماً، وحديث حذيفة في باب الرخصة في البول قائماً، فالأئمة الذين أخرجهما كأصحاب السنن وابن أبي شيبه في المصنف جعلوهما في باين منفصلين، هذا في باب وهذا في باب.

قال عبدالحق الإشيلي في الأحكام الوسطى (١/١٢٩): "وإنما أراد أبو عيسى - رحمه الله - أن هذا الحديث أحسن شيء في باب المنع من البول قائماً وأصح، وإلا فحديث حذيفة مجمع على صحته، وحذيفة حدّث بما رأى وشاهد". والله أعلم.

هذا ولا تعارض بين حديث عائشة هذا لأنها حدثت بما علمت وبين حديث حذيفة في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ أتى سُبَاطَةَ قوم فبال قائماً، فهو حدّث بما علم.

قال ابن حبان بعد تخريجه لحديث عائشة في صحيحه: "هذا خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أنه مضاد لخبر حذيفة الذي ذكرناه، ليس كذلك؛ لأن حذيفة رأى المصطفى ﷺ يبول قائماً عند سباطة قوم خلف حائط، وهي في ناحية المدينة وقد أبتأ السبب في فعله ذلك، وعائشة لم تكن معه في ذلك الوقت، إنما كانت تراه في البيوت يبول قاعداً فحكّت ما رأت، وأخبر حذيفة بما عاين".

وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٩٤/١) أقولاً في الجمع بين حديث عائشة وحذيفة، وذكر منها من سلك مسلك النسخ كأبي عوانة وابن شاهين، حيث زعما أن البول عن قيام منسوخ، واستدلا بحديث عائشة هذا، ثم قال: "والصواب أنه غير منسوخ، والجواب عن حديث عائشة أنه مستند إلى علمها فيحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما في غير البيوت فلم تطلع هي عليه، وقد حفظه حذيفة وهو من كبار الصحابة، وقد بينا أن ذلك كان بالمدينة فتضمن الرد على ما نفته من أن ذلك لم يقع بعد نزول القرآن. وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياماً، وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم. ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء. والله أعلم.

[٢١] تخريج حديث عمر:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٦٧/٨) رقم (١٥٩٢٤) فقال: عن ابن جريج، قال: أخبرني عبدالكريم بن أبي المخارق، أن نافعاً أخبره، عن ابن عمر، عن عمر قال: سمعني النبي ﷺ أَلْفَ أَبِي، فقال: ((يَا عُمَرُ! لَا تَحْلِفُ بِأَيْبِكَ، احْلِفْ بِاللَّهِ، وَلَا تَحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ، قَالَ: فَمَا حَلَفْتُ بَعْدَهَا إِلَّا بِاللَّهِ))، قال: ورآني أبول قائماً، فقال: ((يَا عُمَرُ! لَا تَبْلُ قَائِمًا))، فَمَا بَلْتُ بَعْدُ قَائِمًا).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب في البول قاعداً (١١٢/١) رقم (٣٠٨). وابن المنذر في الأوسط (٣٣٧/١) رقم (٢٨٤)، وقال عقبه: "هذا لا يثبت؛ لأن الذي رواه عبدالكريم أبو أمية، قال يحيى بن معين: عبدالكريم بصري ضعيف،...". والحاكم في المستدرک (١٨٥/١)، وسكت عنه. والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٥/١) رقم (٤٩٣)، وقال عقبه: "وعبدالكريم بن أبي المخارق ضعيف".

وتمام الرازي في فوائده (٣١٦/١) رقم (٧٩٦). خمستهم من طريق عبدالرزاق، به، مختصراً بلفظ: "رآني رسول الله ﷺ أبول قائماً، فقال: (يا عمر! لا تَبْلُ قَائِمًا)، فَمَا بَلْتُ قَائِمًا بعد". وخالف هشام بن يوسف عبدالرزاق في روايته عن ابن جريج، فأسقط عبدالكريم، وجعله من مسند ابن عمر:

أخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧١/٤) رقم (١٤٢٣). من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لَا تَبْلُ قَائِمًا)). وقال عقبه: "أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر". وخالف عبيد الله بن عمر ابن جريج فرواه موقوفاً: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩٢/٢) رقم (١٣٣٣). والبخاري في مسنده (٢٥٤/١) رقم (١٤٩).

وابن المنذر في الأوسط (٣٣٨/١) رقم (٢٨٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٨/٤).

أربعتهم من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: "ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت".

دراسة إسناده عند عبدالرزاق:

١- ابن جريج:

هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، ولا يقبل من حديثه إلا بما صرح فيه بالسماع. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

٢- عبدالكريم بن أبي المخارق:

هو عبدالكريم بن أبي المخارق، بضم الميم وبالحاء المعجمة، أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، مجمع على ضعفه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

٣- نافع:

هو نافع أبو عبدالله المدني، مولى ابن عمر.

روى عن: مولاه، وأبي هريرة، وغيرهما، وروى عنه: مالك، والليث، والزهري، وعبدالكريم ابن أبي المخارق أبو أمية، وعبدالملك بن جريج، وخلقه.

قال الخليلي: "نافع من أئمة التابعين بالمدينة، إمام في العلم متفق عليه، صحيح الرواية".

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: "ثقة ثبت فقيه مشهور".

وهو من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أو بعد ذلك، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣١٣/٧) ت (٦٩٦٨) والكاشف (٣١٥/٢)

ت (٥٧١٩) والتهذيب (٤١٢/١٠) ت (٧٤٢) والتقريب ص (٩٩٦) ت (٧١٣٦).

٤- ابن عمر:

هو عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبدالرحمن، ولد بعد المبعث ببسبر، واستصغر يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٨٠/٣) ت (١٦٣٠) وأسد الغابة (٣٣٦/٣) ت (٣٠٨٢) والإصابة (١٥٥/٤) ت (٤٨٥٢) والتقريب ص (٥٢٨) ت (٣٥١٤).

الحكم على الحديث:

ضعيف بإسناد عبدالرزاق؛ ففيه عبدالكريم بن أبي المخارق وهو مجمع على ضعفه. وخالف هشام بن يوسف عبدالرزاق في روايته عن ابن جريج، فأسقط عبدالكريم بن أبي المخارق، وجعله من مسند ابن عمر، كما عند ابن حبان من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لَا تَبْلُ قَائِمًا)). وقال عقبه: "أخاف أن ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخير"، وهو كذلك؛ فعلته ابن جريج؛ لأنه هنا رواه عن نافع بالعنعنة، وهو مدلس لا يقبل حديثه إلا بما صرح فيه بالسماع، ورواية عبدالرزاق عنه مقدمة على رواية هشام بن يوسف؛ لأنه في رواية عبدالرزاق صرح بالإخبار عن عبدالكريم، بينما في رواية هشام دلّسه.

قال الدارقطني: "شر التدليس تدليس ابن جريج؛ فإنه قبيح التدليس، لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح".

وقد خالف عبيد الله بن عمر عبدالكريم بن أبي المخارق فرواه موقوفاً على عمر، كما تقدّم عند ابن أبي شيبة والبخاري والطحاوي.

وعبيد الله بن عمر ثقة ثبت، قدّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، كما في التقريب (٦٤٣) ت (٤٣٥٣)، فحديثه هذا الموقوف صحيح، رواه عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: "ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت".

فالحديث مرفوعاً منكراً لا يصح من طريقه؛ لضعف ابن أبي المخارق في طريقه الأول، وعن عنة ابن جريج في طريقه الثاني، ومخالفته للصحيح الموقوف عن عمر.

وقد أعلّ الترمذي حديث عمر المرفوع - كما تقدّم - بعبدالكريم بن أبي المخارق، فقال: "وإنما رفع هذا الحديث عبدالكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أيوب السخيتاني وتكلم فيه"، ويبيّن أن مخالفة عبيد الله بن عمر له بروايته موقوفاً أصح، فقال:

"وروى عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال: عمر: ما بليت قائماً منذ أسلمت. وهذا أصح من حديث عبدالكريم".

فظهر من هذا أن قوله "وهذا أصح من حديث عبدالكريم"، الصحة الاصطلاحية أيضاً؛ فسنده كالذهب.

وقد ضَعَّفَ ابن المنذر - كما تقدَّم - رواية عبدالكريم، فقال: "هذا لا يثبت؛ لأن الذي رواه عبدالكريم أبو أمية ..".

وضَعَّفَه أيضاً من رواية عبدالكريم البيهقيُّ فقال عقب إخراجِه: "وعبدالكريم بن أبي المخارق ضعيف".

وعزاه النووي في المجموع (٨٤/٢) إلى ابن ماجه والبيهقي، وقال: "إسناده ضعيف". وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (١٣٩/١): "وحديث عمر إذن ضعيف؛ لحل عبدالكريم، وهو منحط عن درجة حديث عائشة ..".

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٤/١) رقم (١٢٢) معلقاً على حديث عبدالكريم: "هذا إسناده ضعيف، عبدالكريم متفق على تضعيفه، وقد تفرد بهذا الخبر، وعارضه خبر عبيدالله بن عمر العمري، الثقة المأمون المجمع على ثقته، ولا يُغتر بتصحیح ابن حبان هذا الخبر من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، فإنه قال بعده: أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمعه من نافع. وقد صح ظنه؛ فإن ابن جريج إنما سمعه من ابن أبي المخارق كما ثبت في رواية ابن ماجه هذه، والحاكم في المستدرک، واعتذر عن تخريجه أئمة؛ إنما أخرجه في المتابعات. وحديث عبيدالله العمري أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه والبخاري في مسنده".

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/١) عن الموقوف: "رواه البزار، ورجاله ثقات". والشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٣٧-٣٣٨) رقم (٩٣٤) ضَعَّفَه من طريقه المرفوع، وصححه من طريقه الموقوف، فقال عن الموقوف: "وإسناده صحيح". والخلاصة:

أن حديث عمر ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً، والله أعلم.

[٢٢] تخريج حديث بُرَيْدَةَ:

أخرجه البزار في مسنده (٣٠٥/١٠ - ٣٠٦) رقم (٤٤٢٤) فقال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((ثَلَاثٌ مِنَ الْجَفَاءِ: أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِمًا، أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَوْ أَنْ يَنْفَخَ فِي سَجُودِهِ)).

هذا الحديث اختلف فيه على أوجه:

- ١- روي عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. مرفوعاً.
- ٢- روي عن عبد الله بن بريدة، عن ابن مسعود، موقوفاً.
- ٣- روي عن عبد الله بن بريدة، مقطوعاً. (من قول ابن بريدة).

أما الوجه الأول: (المرفوع).

فرواه سعيد بن عبيد الله الثقفي، عن ابن بريدة، به.

رواه عنه: عبد الله بن داود وأبو عبيدة الحداد وعبد الواحد بن واصل، ثلاثتهم عن سعيد بن عبيد الله، به.

أخرجه البزار - كما تقدّم - من طريق عبد الله بن داود، عن سعيد بن عبيد الله، عن عبد الله بن بريدة، به. وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه إلا سعيد بن عبيد الله. ورواه عن سعيد: عبد الله بن داود وعبد الواحد بن واصل، ولا نعلم رواه عن عبد الله إلا نصر بن علي".

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٧٠/٦) رقم (٥٩٩٥).

من طريق أبي عبيدة الحداد، عن سعيد بن عبيد الله^(١) الثقفي، به، بنحوه مع تقديم وتأخير. وقال عقبه: "لا يروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو عبيدة الحداد.

وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤٩٦/٣) من طريق عبد الواحد بن واصل، عن سعيد ابن عبيد الله، به، بنحوه.

^(١) وقع في المعجم الأوسط (عبد الله) وصوابه: (عبيد الله) كما في مجمع البحرين (١٨١/٢).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٢) وعزاه للبزار والطبراني في الأوسط، وقال: "ورجال البزار رجال الصحيح".

وأما الوجه الثاني:

فخالف الجريري، وقتادة: سعيد بن عبد الله الثقفي في روايته. ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤٩٦/٣)، من طريق الجريري، عن ابن بريدة، عن ابن مسعود، موقوفاً، بنحوه.

وأخرجه ابن المنذر في الوسط (٣٣٦/١).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٠٥/٢) رقم (٣٥٥٢).

كلاهما من طريق جعفر بن عون، عن سعيد، عن قتادة، عن ابن بريدة، عن ابن مسعود، موقوفاً. بمعناه إلا أن قال: "أربع من الجفاء" وابن المنذر أخرجه مختصراً.

وقال البيهقي عقبه: "وكذلك رواه الجريري، عن ابن بريدة، عن ابن مسعود. ورواه سعيد ابن عبد الله بن زياد بن جبير بن حية، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمعناه.. قال البخاري: هذا حديث منكر يضطربون فيه".

وتابع المسيب بن رافع ابن بريدة في الرواية عن ابن مسعود:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥١١/٣) رقم (٤٧٥١)، فقال: "حدثنا وكيع، قال حدثنا سُفْيَانُ، عن عاصم بن أبي النجود، عن المُسَيَّبِ بن رَافِعٍ، قال: قال عبد الله: أَرْبَعُ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ سُرَّةٍ، وَأَنْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، أَوْ يُبُولَ قَائِمًا، أَوْ يَسْمَعَ الْمُنَادِيَ ثُمَّ لَا يُجِيبَهُ".

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٤٧/٩) رقم (٩٥٠١ و ٩٥٠٣) من طريق عاصم، به بنحوه.

وأما الوجه الثالث: الوجه (المقطوع)

فأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩٢/٢) رقم (١٣٣٦)، عن وكيع، عن كهَمَس، عن ابن بريدة، قال: كان يقال: من الجفاء أن تبول قائماً.

وأخرجه أيضاً في (٥١٠/٣) رقم (٤٧٤٧). بمثل إسناده السابق، إلا أن المتن أتم، عن ابن بريدة قال: "كان يقال أَرْبَعٌ مِنَ الْجَفَاءِ: أَنْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، أَوْ يُبَوِّلَ قَائِمًا، أَوْ يَسْمَعَ الْمُنَادِيَ ثُمَّ لَا يُجِيبُهُ، أَوْ يُنْفَخَ فِي سُجُودِهِ".

النظر في الاختلاف:

تبين من خلال التخريج أن هذا الحديث اضطرب فيه على هذه الأوجه الثلاثة. فالوجه الأول: مداره على سعيد بن عبيد الله الثقفي، وقد تفرد بروايته عن عبد الله بن بريدة على هذا الوجه؛ فأسنده إلى النبي ﷺ. قال البزار بعد إخراجها: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه - يعني مرفوعاً - إلا سعيد بن عبيد الله.."، وإليك أقوال النقاد في سعيد بن عبيد الله الثقفي.

قال فيه أحمد وابن معين وأبو زرعة: "ثقة"، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الحافظ في التهذيب: (قال الدارقطني: "ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها وغيره يوقفها"، واستنكر البخاري له حديثاً في تاريخه). وقال فيه الحافظ في التقریب: (صدوق ربما وهم).

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/٤٩٥-٤٩٦) ت (١٦٥٤) والتهذيب (٤/٦١) ت (١٠٣) والتقریب ص (٣٨٤) ت (٢٣٧٢).

والحديث الذي استنكره البخاري له هو هذا، حيث ذكر البخاري مخالفة الجريري له، كما تقدم في التخريج، والدارقطني قد أصاب علته؛ حيث خالفه الجريري وقتادة فروياه عن عبد الله بن بريدة، عن ابن مسعود، موقوفاً عليه.

فالجريري: هو سعيد بن إلياس الجريري، قال عنه الحافظ ابن حجر: "ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين"، ولكن الرواي عنه كما ذكره البخاري في تاريخه: عبد الأعلى بن عبد الأعلى، فروايته عنه قبل الاختلاط؛ حيث إن الشيخين أخرجا لرواية عبد الأعلى، عن الجريري.

ينظر التقریب ص (٣٧٤) ت (٢٢٨٦) والكواكب النيرات ص (٣٩-٤٢) ت (٢٤).

وقتادة: هو قتادة بن دَعَامَةَ السَّدُوسِي، ثقة ثبت، وهو مدلس، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

فقتادة قد رواه بالعنعنة عن عبدالله بن بريدة - كما عند ابن المنذر والبيهقي - لكن عنعنته هنا محتملة لرواية سعيد بن أبي عروبة عنه في هذا الطريق وهو من أثبت الناس فيه. فترجح رواية الجريري وقتادة على روايه سعيد بن عبيدالله الثقفي؛ لما عرفت!.
وقد تابع المسيب بن رافع ابن بريدة في الرواية عن ابن مسعود، موقوفاً؛ لكن هذا الطريق منقطع، فالمسيب بن رافع وإن كان ثقة، كما قال ابن حجر، إلا أنه لم يسمع من ابن مسعود شيئاً، قال أبو حاتم: "المسيب عن ابن مسعود مرسل، وقال مرة: لم يلق ابن مسعود". ينظر: التهذيب (١٥٣/١٠) ت (٢٩١) والتقريب ص (٩٤٤) ت (٦٧٢٠).
والهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/١) عزاه للطبراني في الكبير، وقال: "والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود".

وأما الوجه الثالث:

فأخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع، عن كهَمَس، عن ابن بريدة، قال: كان يقال: من الجفاء أن تبول قائماً. ورواه مطولاً.

فوكيع: هو ابن الجراح، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

وكَهَمَس: هو ابن الحسن التميمي، ثقة، أخرج له الجماعة. ينظر: التقريب ص (٨١٤) ت (٥٧٠٦).

فهذا الوجه سنده صحيح، عن ابن بريدة موقوفاً عليه.

فيظهر أن ابن بريدة تحمله من ابن مسعود رضي الله عنه؛ فمرة ينشط فيسندُه إلى ابن مسعود، ومرة يذكره من كلامه، ولكنه لم ينسبه إلى نفسه، وإنما قال: "كان يقال..". والخطب فيه هذا يسير، والله الحمد.

والخلاصة:

أنه يترجح الوجه الثاني برواية الحديث موقوفاً على ابن مسعود، ويضعف الوجه الأول برواية الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ؛ لما تقدم.

الحكم على الحديث:

حديث بريدة رضي الله عنه ضعيف مرفوعاً؛ لمخالفة سعيد بن عبيد الله الثقفي للجري وفتادة، حيث رواه عن ابن بريدة، عن ابن مسعود موقوفاً عليه، وهما ثقتان مقدمان عليه بلا منازعة، وقد قال عنه الدارقطني: "يحدث بأحاديث يسندها وغيره يوقفها"، واستنكر له البخاري هذا الحديث بعينه، كما سبق في تاريخه.

وقد تقدم قول الترمذي: "وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ فِي هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ.. وقد روي عن عبد الله بن مسعود قال: إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم".

وبهذا يتبين دقة الإمام الترمذي في حكمه على حديث بريدة، وإشعاره لنا بأنه قد روي عن ابن مسعود، وهو كذلك.

فهو ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً.

قال ابن رجب في الفتح (٢٠١/٥ - ٢٠٢) بعد عزوه الحديث للبزار والطبراني والدارقطني: "وسعيد هذا، احتج به البخاري ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم.

لكنه خولف في إسناد هذا الحديث:

فرواه قتادة والجري، عن ابن بريدة، عن ابن مسعود من قوله.

ورواه كهمس، عن ابن بريدة، قال: كان يقال ذلك.

وهذا الموقوف أصح.

وحكى البيهقي، عن البخاري، أنه قال في المرفوع: هو حديث منكر يضطربون فيه.

وأشار الترمذي إليه في باب: البول قائماً، ولم يخرج، ثم قال: حديث بريدة في هذا غير محفوظ.

قال البيهقي: وقد روي فيه من أوجه أخرى، كلها ضعيفة".

وبهذا نعرف غلط من خطأ الترمذي في هذا كالعيني حيث قال في عمدة القاري (١٣٥/٣):

"في قول الترمذي هذا نظر؛ لأن البزار أخرجه بسند صحيح" وتعقبه المباركفوري في التحفة

(٦٨/١) فقال: (الترمذي من أئمة هذا الشأن فقله "حَدِيثُ بُرَيْدَةَ فِي هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ"

يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا إِخْرَاجُ الْبَزَّارِ حَدِيثَهُ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الصَّحَّةُ لَا يُنَافِي كَوْنَهُ غَيْرَ مَحْفُوظٍ).

وحكم الشيخ الألباني في الإرواء (٩٦/١-٩٩) بالضعف على الحديث بوجهه المرفوع، بينما حكم بالصحة للحديث الموقوف على ابن مسعود.

وقد ورد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٠٦/١) رقم (٣٥٥٣) من طريق هارون بن هارون بن عبدالله بن الهدير التيمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً . وأعلّه فقال: "قال أبو أحمد (يعني ابن عدي): أحاديثه عن الأعرج وغيره مما لا يتابعه الثقات عليه".

ثم قال البيهقي: "وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيفة". والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب النهي عن البول قائماً حديث عائشة رضي الله عنها، وقال عقبه: (وفي الباب عن عمر، وبريدة).

وقال: حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح.

فهذه ثلاثة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجح عليها حديث عائشة رضي الله عنها، وبين العلة فيما ذكره من أحاديث الباب، وبيانها كما يلي:

فأما حديث عائشة رضي الله عنها: فأخرجه الترمذي وفيه شريك بن عبد الله النخعي، وهو ضعيف، لكن تابعه سفيان الثوري — كما عند أحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهما — وإسرائيل بن يونس — كما عند الحاكم —، فيكون عند الترمذي حسناً لغيره بهاتين المتابعتين، وصحيحاً برواية سفيان الثوري وإسرائيل، ولذلك أعطاه الترمذي هذه العبارة "حديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح".

وقد تقدّم مناقشة العراقي في قوله: "وعلى تقدير صحته فحديث حذيفة أصح منه بلا تردد". وأما حديث عمر رضي الله عنه: فهو ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً. وقد أعلّ الترمذي المرفوع بعبدالكريم بن أبي المخارق، وأشار إلى صحة الموقوف، فقال: "وحديث عمر إنما روي من حديث عبدالكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: ((رأني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبول قائماً، فقال: يا عمر، لا تبل قائماً. فما بُلْتُ قائماً بعد)).

قال أبو عيسى: وإثماً رفع هذا الحديث عبدالكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث: ضعفه أيوب السخيتاني وتكلم فيه.

وروى عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: (ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت). وهذا أصح من حديث عبدالكريم.

فقدّم عبيد الله بن عمر على رواية عبدالكريم؛ لأن عبيد الله بن عمر ثقة ثبت، وقد خالف عبدالكريم فوقفه، فروايته مقدمة عليه.

وضّع المرفوع ابن المنذر والبيهقي والنووي والبوصيري، كما تقدّم.

وقد وافق ابنُ سيد الناس الترمذيَّ على حكمه، فقال: "وحدِيث عمر إذن ضعيف؛ لحل عبدالكريم، وهو منقطع عن درجة حديث عائشة..".

وكذا الشيخ الألباني حكم على المرفوع بالضعف والموقوف بالصحة. وأما حديث بريدة رضي الله عنه: فأعله الترمذي بقوله: "وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ فِي هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ.. وقد روي عن عبد الله بن مسعود قال: إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ تَبُولَ وَأَنْتَ قَائِمٌ".

لأن سعيد بن عبيد الله الثقفي خالف فيه الجريري وقتادة فرفعه، بينما روياه موقوفاً على ابن مسعود، فروايتهما صحيحة محفوظة، ورواية الثقفي له بالرفع شاذة غير محفوظة.

وقد قال البخاري عن المرفوع: " هذا حديث منكر يضطربون فيه ". والحافظ ابن رجب أعلَّ المرفوع بالمخالفة ثم قال: " وهذا الموقوف أصح ". والشيخ الألباني ضَعَّفَ المرفوع، وصَحَّحَ الموقوف عن ابن مسعود. وقد غلَطَ المباركفوري العينيَّ في رده على الترمذي.

ولما ساق ابن سيد الناس في النفع الشذي (١٣٩/١) حديث بريدة بإسناد البزار، قال: "قلت: إن لم يكن لهذا الحديث علة، فهو أقوى من حديث عائشة؛ فإن سعيد بن عبيد الله احتج به البخاري ووثقه أحمد ويحيى وأبو زرعة"، وليس الأمر كما ذكر — رحمه الله — فحديث بريدة هذا قد بانت علته، فلا يقدم على حديث عائشة بحال.

وقد أخرج البيهقي هذا المتن عن أبي هريرة، مرفوعاً. وأعله بهارون بن هارون التيمي؛ حيث لا يتابعه الثقات عليه، ثم قال: "وقد روي من أوجه آخر كلها ضعيفة". والله أعلم. فتحصل من هذا دقة الترمذي — رحمه الله — في ترجيح حديث عائشة رضي الله عنها على أحاديث الباب، والحكم بأنه أحسن شيء في الباب وأصح.

وقد تبين موافقة بعض الأئمة له في نقده لهذا الأحاديث الواردة في هذا الباب. فحديث عمر المرفوع، وحديث بريدة المرفوع أيضاً منقطعان عن درجة حديث عائشة. وبهذا نعرف صحة ما قاله الحافظ ابن حجر: " ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي — أي البول قائماً — عنه شيء"، ولا يدل هذا على تضعيف حديث عائشة؛ لأنها ذكرت ما علمته، كما تقدم.

فحديث عائشة رضي الله عنها (حسن لغيره عند الترمذي، صحيح لذاته عند أحمد وغيره من طريق سفيان، وإسرائيل. فهو أحسن شيء في الباب وأصح)، وحديث عمر رضي الله عنه (ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً)، وحديث بريدة رضي الله عنه (ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً على ابن مسعود). والله تعالى أعلم.

بَابُ: [ما جاء] في التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

[٢٣/٢٥] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ [الْجَهْظَمِيُّ]، وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنِ الْمُفْضَلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي ثِفَالٍ الْمُرِّيِّ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أَبِيهَا [قَالَ] ^(١): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ)).

قال: وفي الباب عن عائشة، وأبي سعيد ^(٢)، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وأنس. قال أبو عيسى: قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد. وقال إسحاق: إن ترك التسمية عامداً أعاد الوضوء، وإن كان ناسياً أو متأولاً أجزأه. قال محمد بن إسماعيل: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن. قال أبو عيسى: ورباح بن عبد الرحمن عن جدته، عن أبيها. وأبوها: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

وأبو ثفال المري اسمه ثمامة بن حصين. ورباح بن عبد الرحمن هو أبو بكر بن حويطب. منهم من روى هذا الحديث، فقال: عن أبي بكر بن حويطب، فنسبه إلى جده.*

* جامع الترمذي (١/٣٧-٣٩) رقم (٢٥).

تخريج الحديث:

هذا الحديث اختلف فيه.

فقد سئل الدارقطني في العلل (٤/٤٣٣-٤٣٥) عن حديث ابنة سعيد بن زيد عن أبيها عن النبي ﷺ ((لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم)).

فقال: "هو حديث يرويه أبو ثفال المري واختلف عنه، فرواه عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن أبي ثفال، فاختلف عنه، فقال وهيب وبشر بن الفضل وابن أبي فديك

^(١) وقع في نسخة شاكر، وبشار (قالت)، وصوابه (قال)؛ كما في النسخة الوطنية والسليمانية، ونسخة دار السلام

ص (١٦٣٢).

^(٢) في بعض النسخ (وأبي سعيد الخدري).

وسليمان بن بلال عن أبي حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها، عن النبي ﷺ. وأبوها هو سعيد بن زيد.
وخالفهم حفص بن ميسرة وأبو معشر نجيح وإسحاق بن حازم فرووه عن أبي حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، أنها سمعت رسول الله ﷺ ولم يذكروا أبها في الإسناد. ورواه يزيد بن عياض بن جعدبة والحسن بن أبي جعفر الجفري وعبدالله بن جعفر بن نجيح المدني عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، عن أبيها سعيد بن زيد كقول وهيب ومن تابعه عن أبي حرملة.

ورواه الدرراوردي عن أبي ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان مرسلًا عن النبي ﷺ.
ورواه حماد بن سلمة عن صدقة مولى لآل الزبير، عن أبي ثفال، عن أبي بكر بن حويطب مرسلًا عن النبي ﷺ.

والصحيح قول وهيب وبشر بن المفضل ومن تابعهما " انتهى.
وأخرجه أيضاً الترمذي في العلل الكبير ص (٣١) رقم (١٦)، بمثل روايته له في الجامع سنداً ومتناً، ونقل عن شيخه البخاري قوله: (ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا، ورباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان، عن جدته، عن أبيها، أبوها سعيد بن زيد).
وأخرجه الدارقطني في السنن (١٢٣/١) رقم (٢٢٧).
من طريق نصر بن علي، به، بمثله مطولاً بزيادة في أوله وآخره.
وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (١٣٧) رقم (٣٧٤).
وأخرجه الدارقطني في السنن (١٢٤/١) رقم (٢٣٠).
وابن شاهين في الترغيب ص (١٤٦) رقم (٩٦).
ثلاثتهم من طريق بشر بن المفضل، به، بمثله مع زيادة في أوله وآخره.
وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٢٢٩/١-٢٣٠) رقم (١٥).
وفي مسنده أيضاً (١٤٢-١٤٢/٢) رقم (٦٣٠).
وأحمد في مسنده (١٢٥/٤٥) رقم (٢٧١٤٧).
وابن المنذر في الأوسط (٣٦٧/١) رقم (٣٤٤).

- وعنه ابن المقرئ في الأربعين ص (٧٢) رقم (٢٠).
- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦/١).
- والعقيلي في الضعفاء الكبير (١٧٧/١) ت (٢٢٢)، وقال عقبه: "الأسانيد في هذا الباب فيها لين".
- والشاشي في مسنده (٢٥٧/١-٢٥٨) رقم (٢٢٨).
- والطبراني في الدعاء ص (١٣٧) رقم (٣٧٥).
- والدارقطني في السنن (١٢٣/١) رقم (٢٢٨).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٧١/١) رقم (١٩٣).
- وابن قدامة المقدسي في المتحابين في الله ص (٦٩) رقم (٨٥).
- عشرتهم من طريق وهيب بن خالد، عن عبدالرحمن بن حرملة، به، بمثله مع زيادة في أوله، وبعضهم بمثله مع زيادة في أوله وآخره.
- وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١٨٧/١-١٩٠) رقم (٢٤).
- والدارقطني في السنن (١٢٣-١٢١/١) رقم (٢٢٥ و ٢٢٦).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٧١/١) رقم (١٩٤).
- ثلاثتهم من طريق ابن أبي فديك، عن عبدالرحمن بن حرملة، به، بمثله مع زيادة في أوله وآخره.
- وأخرجه الدارقطني في السنن (١٢٣/١) رقم (٢٢٩).
- من طريق يعقوب بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن حرملة، به، بمثله مع زيادة في أوله.
- وأخرجه أحمد في مسنده (١٢٤/٤٥) رقم (٢٧١٤٥)، وفي (٢١١/٢٧) رقم (١٦٦٥١)، وفي (٢٧٢/٣٨) رقم (٢٣٢٣٦).
- وعبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٢١١/٢٧) رقم (١٦٦٥١).
- وعنه الطبراني في الدعاء ص (١٣٨) رقم (٣٧٧).

ومن طريق عبد الله بن أحمد أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣٦/١) رقم (٥٥١)، وقال عقبه: "وقد رواه صدقة مولى أبي الزبير، عن أبي ثقال، عن أبي بكر بن حويطب مرسلًا عن النبي ﷺ. قال الدارقطني: والأول أصح".

أربعتهم من طريق حفص بن ميسرة، عن ابن حرملة، به، بمثله مع زيادة في أوله وآخره، إلا ابن الجوزي لم يذكر الزيادة التي في آخره. وفيه عند الجميع "أما سمعت أباه"، خلافاً لما ذكره الدارقطني آنفاً من أنهم لم يذكروا أباه في الإسناد. والله أعلم.

وأخرجه الدارقطني في العلل (٤٣٥-٤٣٦) من طريق حفص، عن أبي حرملة، عن أبي ثقال، عن رباح بن عبد الرحمن بن حويطب، عن جدته، أنها سمعت رسول الله ﷺ. فلم يذكر أباه، خلافاً لما عند أحمد في مواطنه الثلاثة والطبراني وابن الجوزي.

والراوي عن حفص الهيثم بن خارجة عند أحمد وهو شيخه، بينما الراوي عن حفص عند الدارقطني سويد بن سعيد.

ورواه سليمان بن بلال ولكنه أيضاً يختلف عليه:

١- فرواه موافقاً للرواة المتقدمين الذين ذكروا أباه في الإسناد، كما ذكره الدارقطني آنفاً.

أخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٤٧-٤٨) رقم (٥٢).

عن سعيد بن أبي مريم، عن سليمان بن بلال، عن عبد الرحمن بن حرملة، به، بمثله مع زيادة في أوله، وقال: "أما ابن أبي مريم فلم يسمه - يعني أباه -، وقال غيره: هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، قال سليمان بن بلال: لقد سمعته من أبي ثقال".

٢- ورواه عن أبي ثقال، خلافاً لما ذكره الدارقطني:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧/١).

وابن شاهين في الترغيب ص (١٤٤) رقم (٩٥).

والحاكم في المستدرک (٦٠/٤)، وسكت عنه.

ثلاثتهم من طريق سعيد بن كثير بن عُفير، عن سليمان بن بلال، عن أبي ثقال المري، عن رباح ابن عبد الرحمن، عن جدته، قالت: سمعت رسول الله ﷺ، بمثله مع زيادة في أوله، وعند الحاكم أيضاً زيادة في آخره.

وتابع الحسن بن أبي جعفر، ويزيد بن عياض: عبد الرحمن بن حرملة، به، وفيه "عن أبيها".

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٩٦/١) رقم (٢٤).

عن الحسن بن أبي جعفر، عن أبي ثفال، به، بمثله مع زيادة في أوله.

وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة وسننها: باب ما جاء في التسمية في الوضوء

(١٤٠/١) رقم (٣٩٨).

وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢١٣/٢٧) رقم (١٦٦٥٢).

وعنه الطبراني في الدعاء ص (١٣٧) رقم (٣٧٣).

وأخرجه ابن شاهين في الترغيب ص (١٤٤) رقم (٩٤).

ثلاثتهم من طريق يزيد بن عياض، عن أبي ثفال، به، بمثله مع زيادة في أوله. وفيه "وقال

سمعت أباها سعيد بن زيد".

وخالف أبو معشر الرواة المتقدمين؛ فرواه عن ابن حرملة، ولم يذكر أباها في الإسناد:

أخرجه أحمد في مسنده (١٢٤/٤٥-١٢٥) رقم (٢٧١٤٦).

من طريق أبي معشر، عن ابن حرملة، عن أبي ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن، عن

جدته، قالت: سمعت رسول الله ﷺ، بمثله مع زيادة في أوله.

وخالف الدراوردي من تقدم:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧/١).

من طريق الدراوردي، عن ابن حرملة، عن أبي ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن، عن

ابن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأحال على متن حديث وهيب، فقال: "مثله"،

خلافًا لما ذكره الدارقطني آنفًا من أنه عن ابن ثوبان مرسلاً.

وخالف صدقة مولى آل الزبير من تقدم:

أخرجه الدولابي في الكنى (٢٣٩/١-٢٤٠) ت (٨٣٥).

من طريق حماد بن سلمة، عن صدقة، عن أبي ثفال، عن أبي بكر بن حويطب، أن النبي ﷺ

قال، وفيه: "ولا وضوء لمن لم يسم" مع زيادة في أوله.

النظر في الاختلاف:

- هذا الحديث مداره على **أبي ثفال المري** واختلف عليه من أربعة أوجه:
- ١- عن أبي ثفال، عن رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها (سعيد بن زيد)، مرفوعاً.
 - ٢- عن أبي ثفال، عن رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، أنا سمعت رسول الله ﷺ، لم يذكر أباهما في الإسناد.
 - ٣- عن أبي ثفال المري، عن رباح بن عبدالرحمن، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
 - ٤- صدقة مولى لآل الزبير، عن أبي ثفال، عن أبي بكر بن حويطب مرسلاً عن النبي ﷺ.
- أما الوجه الأول:
- فرواه أبو حرملة عبدالرحمن بن حرملة، ويزيد بن عياض بن جعدبة، والحسن بن أبي جعفر، وإسحاق بن حازم في قول الدارقطني.
- وقد اختلف على ابن حرملة فرواه عنه: بشر بن المفضل، وهيب بن خالد، وابن أبي فديك، ويعقوب بن عبدالرحمن، وحفص بن ميسرة في رواية الهيثم بن خارجة عنه، وسليمان بن بلال في قول الدارقطني وعند أبي عبيد من رواية سعيد بن أبي مريم عنه، وهؤلاء رووه على الوجه الأول.
- ورواه أيضاً سليمان بن بلال على الوجه الثاني، عن أبي ثفال، فيما وقفت عليه من رواية سعيد بن كثير بن عُفَيْر، خلافاً لما ذكره الدارقطني، ولما عند أبي عبيد من أنه رواه عن ابن حرملة موافقاً لرواية وهيب ومن تابعه، وقد صرح أبو عبيد بقوله: "قال سليمان بن بلال: لقد سمعته من أبي ثفال".
- ورواه أبو معشر، وحفص بن ميسرة في قول الدارقطني وتخرجه من رواية سويد بن سعيد عنه، وإسحاق بن حازم في قول الدارقطني، عن ابن حرملة، على الوجه الثاني.
- ورواه الدراوردي، عن ابن حرملة، على الوجه الثالث إلا أن الدارقطني لم يذكر في الإسناد: عن أبي هريرة، بينما الذي وقفت عليه عند الطحاوي فيه "عن أبي هريرة".
- أما الوجه الرابع: فرواه صدقة مولى لآل الزبير، عن أبي ثفال، عن أبي بكر بن حويطب مرسلاً، وأبو بكر هو رباح بن عبدالرحمن.

الراجع من هذا الأوجه:

رَجَّح الدارقطني الوجه الأول كما تقدّم، فقال: "والصحيح قول وهيب وبشر بن المفضّل ومن تابعهما".

دراسة إسناده عند الترمذي، من وجهه الأول:

١- نصر بن علي:

هو نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي، أبو عمرو البصري.

روى عن: بشر بن المفضّل، ويزيد بن زريع، وغيرهما.

وروى عنه: الجماعة، وغيرهم.

قال الحافظ في التقریب: "ثقة ثبت طلب للقضاء فامتنع".

وهو من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين أو بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٢٥/٧) ت (٧٠٠١) والكاشف (٣١٩/٢) ت (٥٨١٩)

والتهذيب (٤٣٠/١٠) ت (٧٨٠) والتقریب ص (١٠٠٠) ت (٧١٧٠).

٢- بشر بن المفضّل:

هو بشر بن المفضّل بن لاحق الرقاشي، بقاف ومعجمة، أبو إسماعيل البصري.

روى عن: عبدالرحمن بن حرملة، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

وروى عنه: نصر بن علي الجهضمي، أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وخلق.

قال عنه الحافظ ابن حجر: "ثقة ثبت عابد".

وهو من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٥٧/١) ت (٦٩٥) والكاشف (٣٦٩/١) ت (٥٩٤)

والتهذيب (٤٥٨/١) ت (٤٨٨) والتقریب ص (١٧١) ت (٧١٠).

٣- عبدالرحمن بن حرملة:

هو عبدالرحمن بن حرملة بن عمرو بن سَنَّة، بفتح المهملة وتثقل النون، الأسلمي، أبو حرملة

المدني.

روى عن ثمامة بن وائل أبي ثفال المري، وسعيد بن المسيّب، وغيرهما.

وروى عنه: بشر بن الفضل، وحفص بن ميسرة، وسليمان بن بلال، وأبو معشر يوسف بن يزيد البراء، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وغيرهم. وثقه ابن نمير. وقال النسائي: ليس به بأس.

قال محمد بن عمرو: كان ثقة كثير الحديث.

وقال عبد الله بن أحمد قال أبي: "عبد الرحمن بن حرملة أبو حرملة، وسعيد بن المسيب أبو محمد، وحجاج بن أبي عثمان بخ ثقة، الحجاج بن حسان القيسي ليس به بأس".

وقال عبد الله أيضاً: وسألته عن يزيد بن عبد الله بن قسيط وابن حرملة؟ فقال: ما أقرهما.

وقال ابن عدي: لم أر في حديثه حديثاً منكراً.

وقال أحمد بن سعد بن أبي مريم قال: يحيى بن معين: "عبد الرحمن بن حرملة ثقة، روى عنه يحيى القطان نحو من مائة حديث". وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: صالح.

وقال أبو حاتم يكتب حديثه، ولا يحتج به.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ.

قال يحيى بن سعيد عنه: كنت سيء الحفظ فرخص لي سعيد بن المسيب في الكتابة.

وقال ابن المديني: عن يحيى بن سعيد: محمد بن عمرو أحب إلي من ابن حرملة، وكان ابن حرملة يُلقن، ولو شئت أن ألقنه أشياء لفعلت. قال ابن المديني: فرادت يحيى في ابن حرملة، فقال: ليس هو عندي مثل يحيى بن سعيد الأنصاري.

وقال ابن خلاد الباهلي: سمعت يحيى القطان وسئل عن ابن حرملة: فضعه، ولم يدفعه.

وقال الساجي: صدوق يهمل في الحديث.

وقال الحافظ في التقریب: صدوق ربما أخطأ.

وقال الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق: وثق.

والراجح من حاله - والله أعلم - : أنه صدوق حسن الحديث؛ وتبين مما سبق أنه ليس من المتقنين الأثبات، وابن القطان أنزله عن رتبة يحيى بن سعيد الأنصاري ومفهومه أنه لا يترل إلى درجة الضعف، بل يترل درجة لأن يحيى ثقة ثبت، والإمام أحمد قرّبه في الدرجة من يزيد

ابن عبدالله بن قُسيط ويزيد ثقة من رجال الجماعة، وابن عدي سير مروياته فلم يذكر له حديثاً منكراً.

وهو من السادسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة، أخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعه في القنوت، وأخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: العلل ومعرفة الرجال (١/٢٢٣ و٣٨٨) ت (١٢٣٤ و٢٤٩٣) والكمال (٤/٣١٠) ت (١١٣٧) وتهذيب الكمال (٤/٣٩١) ت (٣٧٨٤) والميزان (٢/٥٥٦) ت (٤٨٤٨) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٣٢٦) ت (٢٠٨) والتهذيب (٦/١٦١) ت (٣٢٧) والتقريب ص (٥٧٥) ت (٣٨٦٤).

٤ - أبو ثفال المري:

هو ثمامة بن وائل بن حُصين، وقد ينسب لجدّه، وقيل: اسمه وائل بن هاشم بن حُصين، أبو ثفال، بكسر المثلثة بعدها فاء، المري، بضم الميم ثم راء، مشهور بكنيته.

روى عن: أبي بكر رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، وأبي هريرة. وروى عنه: عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، وعبد العزيز الدراوردي، وسليمان بن بلال، وصدقة مول آل الزبير، والحسن بن أبي جعفر، ويزيد بن عياض بن جعدبة.

قال البخاري: "في حديثه نظر" وأخرج له الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً في التسمية على الوضوء، قال ابن حجر في التهذيب: "قلت: وقال الترمذي في الجامع وفي العلل: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا فقال: ليس في هذا الباب أحسن عندي من هذا".

وقال البزار: "ثمامة بن حُصين مشهور". وذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الرابعة وقال: "في القلب من حديثه هذا فإنه اختلف فيه عليه".

وقال عنه أبو حاتم في العلل ص (٢٧٥): (مجهول). وقال البيهقي في السنن (١/٧٢): "وأبو ثفال ليس بالمعروف جداً".

وقال الذهبي في الميزان: (ما هو بقوي، ولا إسناده يمضي).

وقال الحافظ في التَّقْرِيب: "مقبول". فهو مقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث، وهو في هذا الحديث لم يتابع عليه، كما تبين من التَّخْرِيج، وكما في قول الدارقطني عند سوق الاختلاف عليه. وهو من الخامسة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤١٧/١) ت(٨٤٢) والميزان (٥٠٨/٤) ت(١٠٠٤٧) والتهذيب (٢٩/٢) ت(٥٢) والتَّقْرِيب ص(١٩٠) ت(٨٦٤).

٥- رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب:

هو القرشي العامري، أبو بكر الحُوَيْطِي، المدني قاضيها، مشهور بكنيته، وقد ينسب إلى جد أبيه.

روى عن: عن جدته عن أبيها وهو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وعن أبي هريرة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان.

وروى عنه: أبو ثفال المري، وإبراهيم بن سعد، وغيرهما.

قال ابن عبد البر: "أبو بكر بن حويطب، يقال اسمه: رباح، ويقال: اسمه كنيته، روى عن جدته يقال: حديثه مرسل".

له في الترمذي وابن ماجه حديث واحد "لا صلاة لمن لا وضوء له".

قال ابن حجر في التهذيب: "قلت: في حديثه عن أبي هريرة عندي نظر، والظاهر أنه مقطوع". وذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين.

وقال الحافظ في التَّقْرِيب: "مقبول".

وقال عنه أبو حاتم في العلل ص(٢٧٥): (مجهول)، فهو مجهول لم يرو عنه إلا أبو ثفال المري في قول أبي حاتم حيث لم يذكر غيره، مما يدل على أن المزي وهم في ذكر إبراهيم بن سعد، قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٨٦/١): "وأما رباح فمجهول، .. قال البزار: أبو ثفال مشهور، ورباح وجدته لا نعلمهما رويًا إلا هذا الحديث، ولا حدث عن رباح إلا أبو ثفال".

وهو من الخامسة، قتل سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤٨٩/٣) ت (٢٢١٣) وتهذيب الكمال (٤٥٣/٢) ت (١٨٣٠) والكاشف (٣٩٠/١) ت (١٥١٦) والتهذيب (٢٣٤/٣) ت (٤٥٣) والتقريب ص (٣١٧) ت (١٨٨٤).

٦- جدته:

جاء اسمها مصرحاً عند الحاكم (٦٠/٤) "حدثني جدتي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو" وعند البيهقي قال: "وحدة رباح هي بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل". قال ابن حجر في التقريب: "أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل لم تسم في الكتابين، وسماها البيهقي، ويقال: إن لها صحبة. أخرج حديثها هذا الترمذي وابن ماجه. وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٨٦/١): "وأما حالها فقد ذكرت في الصحابة، وإن لم يثبت لها صحبة فمثلها لا يسأل عن حالها".

ينظر ترجمتها في: التهذيب (٣٩٨/١٢) ت (٢٧٢٣) والتقريب ص (١٣٤٣) ت (٨٦٢٥).

٧- أبوها ﷺ:

هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، أبو الأعور، أحد العشرة، وهو ابن عم عمر ابن الخطاب، وكان صهر عمر زوج أخته فاطمة بنت الخطاب، وكانت أخته عاتكة بنت زيد تحت عمر بن الخطاب، تزوجها بعد أن قتل عنها عبدالله بن أبي بكر الصديق، مات سنة خمسين أو بعدها بسنة أو سنتين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٧٨/٢) ت (٩٨٧) وأسد الغابة (٤٧٦/٢) ت (٢٠٧٦) والإصابة (٨٧/٣) ت (٣٢٧١) والتقريب ص (٣٧٨) ت (٢٣٢٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه ثلاث علل:

- ١- جهالة أبي ثفال المري، حيث جهله أبو حاتم، أو ضَعُفُه على ما ذكره الحافظ في التلخيص (٨٦/١) قال: "وأما أبو ثفال فروى عنه جماعة، وقال البخاري: في حديثه نظر، وهذه عادته فيمن يضعفه، وذكره ابن حبان في الثقات، إلا أنه قال: ليست

بالمعتمد على ما تفرد به، فكأنه لم يوثقه"، وهو هنا تفرد بهذا الحديث فمداره عليه ولم يتابع.

٢- جهالة رباح بن عبد الرحمن.

٣- اضطرابه؛ حيث اضطرب فيه أبو ثفال فروي عنه من أوجه مختلفة، كما تقدم في التخريج.

وهذا الحديث ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٧٤-٢٧٥) س (١٢٩): "وسمعت أبي وأبا زرعة وذكرتُ لهما حديثاً رواه عبد الرحمن بن حرملة، عن أبي ثفال، قال: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، قال: أخبرني جدي، عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال: (لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)، فقالا: ليس عندنا بذلك الصحيح؛ أبو ثفال مجهول، ورباح مجهول".

وقال ابن حبان في أبي ثفال آنفاً: "في القلب من حديثه هذا فإنه اختلف فيه عليه".

وقد تعقب ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣١٣/٣-٣١٤) عبدالحق الإشبيلي لعدم بيانه لعله هذا الحديث، فقال: "فإن كان اعتمد قول أحمد: لا أعلم في هذا حديثاً له إسناد جيد، فقد بقي عليه أن يبين علته،... وإن كان اعتمد قول البخاري: إنه أحسن شيء في هذا الباب، فقد يُوهم فيه أنه حسن، وليس كذلك، وما هو إلا ضعيف جداً، وإنما معني كلام البخاري إنه أحسن ما في الباب على علته...".

وعلل ابن القطان الحديث بأن قال: "ففي إسناده ثلاثة مجاهيل الأحوال:

أولهم: جدة رباح، فإنها لا تعرف بغير هذا ولا يعرف لها اسم ولا حال، وغاية ما تعرفنا بهذا أنها ابنة لسعيد بن زيد رضي الله عنه.

والثاني: رباح المذكور، فإنه مجهول الحال كذلك، ولم يعرف ابن أبي حاتم من حاله بأكثر مما أخذ من هذا الإسناد: من روايته عن جدته، ورواية أبي ثفال عنه.

والثالث: أبو ثفال المذكور فإنه أيضاً مجهول الحال كذلك، وهو أشهرهم لرواية جماعة عنه منهم عبد الرحمن بن حرملة، وسليمان بن بلال، وصدقة مولى الزبير، والدروردي، والحسين بن أبي جعفر، وعبد الله بن عبدالعزيز، قاله أبو حاتم، فاعلم ذلك".

وما قاله ابن القطان في جدة رباح فليس الأمر كذلك؛ فقد عُرف اسمها من رواية الحاكم والبيهقي بأنها أسماء بنت سعيد بن زيد، كما تقدم في ترجمتها، وقد ذكر ابن حجر في التلخيص - كما تقدم - أنها ذكرت في الصحابة، وقال: "وإن لم يثبت لها صحبة فمثلها لا يسأل عنها". فارتفعت هذه العلة وبقيت ثلاث علل، وهي رواية مجهول عن مجهول، والاضطراب في الحديث.

والحديث قال عنه الإمام أحمد: "لا يثبت" فيما نقله العقيلي في الضعفاء (١٧٧/١). وقال ابن المنذر في الأوسط (٣٦٨/١) رقم (٣٤٤): "وكان أحمد يقول لا أعلم له حديثاً له إسناد جيد. وضعّف حديث ابن حرملة، وقال: ليس هذا حديث أحكم به..". والحديث ضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣٧/١)، فقال: "وهذا حديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ، قال أحمد: ومن أبو الثفال؟ وقال الدارقطني: صدقة مجهول". وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/١٠): "رواه أحمد، وفيه أبو ثفال وهو ضعيف"، وقال أيضاً: "ورواه عبد الله بن أحمد وترجم لهذه المرأة فلعلها سمعته من النبي ﷺ ومن أبيها فروته مرة هكذا ومرة هكذا، والله أعلم، وفي إسناده أبو ثفال وهو ضعيف". وقال ابن الملقن في البدر المنير (٨٦/٢): "فالخير من جهة النقل لا يثبت لليلة التي وصفنا". وقال ابن حجر في التلخيص (٨٦/١): "فالخير من جهة النقل لا يثبت".

لكنه في نتائج الأفكار (٢٣٠/١) أعلّاه فقط برباح، فقال: "أبو ثفال اسمه ثمامة بن وائل بن حصين، ونسبه الترمذي إلى جده، وهو موثق، وشيخه رباح.. لا نعرف عنه راوياً سوى أبي ثفال، وأما جدته فوقع في بعض الطرق أنها أسماء وأن لها صحبة، فلم يبق في رجال الإسناد من يتوقف فيه سوى رباح، وقد تقدم النقل عن البخاري أن حديثه هذا أحسن أحاديث الباب".

نقل الترمذي عن شيخه البخاري أنه قال: "أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَبَّاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ"، يعني حديث سعيد بن زيد هذا.

فيظهر من كلمة أحسن عند البخاري هنا أي أقل الأحاديث ضعفاً في الباب؛ حيث نقل عنه العقيلي في الضعفاء (١٧٧/١) أنه قال: "أبو ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن: في

حديثه نظر"، فاتضح بهذا أن البخاري يضعف الحديث، ومما يؤكد ضعف الحديث أنه اختلف فيه على أبي ثفال من أوجه تقدمت في التخريج.

فيكون البخاري رأى أن حديث رباح بن عبدالرحمن أحسن ما روي في باب التسمية عند الوضوء رغم ضعفه عنده؛ لأنه قد روي من طرق قوية عن أبي ثفال المري، - كطريق وهيب - وفيها إثبات السماع في كل طبقة من طبقات الإسناد، ومسألة ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه يعتني بها البخاري كثيراً.

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢٨٣/١): "وما حكاه - أي الترمذي - عن البخاري لا يدل على أنه من باب الحسن، بل هو كما قال ابن القطان على علته".

وأما ما قاله ابن سيد الناس: "لم يحكم الترمذي على هذا الحديث بشيء".

فيجاب عنه بأن ما نقله عن شيخه البخاري هو اختياره وموافقه؛ حيث ذكر عن أحمد أنه قال: "لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناده جيد"، فهذا تضعيفه للحديث الذي أسنده، ثم أعقبه بقول شيخه البخاري عن حديثه الذي أخرجه بأنه أحسن ما في الباب، فدّل على أنه اختار رأي شيخه البخاري؛ بدليل أنه أهمل اختيار أحمد لحديث أبي سعيد الخدري، كما سيأتي. والله أعلم.

[٢٤] تخريج حديث عائشة:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٠/١) رقم (١٦) فقال: حدثنا عبدة، عن حارثة، عن عمرة، قالت: سألت عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: ((كان إذا توضأ فوضع يده في الماء سمى فتوضأ، ويسبغ الوضوء)).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤٣٣/٢) رقم (٩٩٩).

عن عبدة، به، بمثله، متابعة تامة في شيخه.

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (١٣٩) رقم (٣٨٣).

من طريق عبدة بن سليمان، به، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ إذا توضأ فوضع يده في الماء سمى).

وأخرجه البزار في مسنده - كما في كشف الستار - (١٣٧/١) رقم (٢٦١).

وأبو يعلى في مسنده (٤٢٨ رقم ٤٦٨٧) و(٢٢٧/٨ رقم ٤٧٩٦) و(٢٧٨/٨ رقم ٤٨٦٤).

وابن عدي في الكامل (١٩٨/٢) ت (٣٨٥).

والطبراني في الدعاء ص (١٣٩) رقم (٣٨٤).

أربعتهم من طريق حارثة بن محمد أبي الرجال، به، بنحوه، وفيه "يَكْفَأُ الْإِنَاءَ فَيُسَمِّي اللَّهَ".

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة وإسحاق بن راهوية:

١ - عبدة:

هو عبدة بن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، يقال اسمه عبدالرحمن، ثقة ثبت.

روى عن: حارثة بن أبي الرجال، وسفيان الثوري، وغيرهما.

وروى عنه: إسحاق بن راهويه، وابن أبي شيبة، وأحمد، وغيرهم.

وهو من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائتين، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٨٩/٦) ت (٤٥٧) وتهذيب الكمال (٢٤/٥) ت (٤٢٠١)

والميزان (١) ت (١) والكاشف (٦٧٧/١) ت (٣٥٢٦) والتهذيب (٤٥٨/٦) ت (٩٤٦)

والتقريب ص (٦٣٥) ت (٤٢٩٧).

٢ - حارثة:

هو حارثة بن أبي الرَّجَال، بكسر الراء ثم جيم، الأنصاري، ثم النجاري، المدني. روى عن: أبيه، وجدته أم أبيه عمرة بنت عبدالرحمن، وعبيدالله بن أبي رافع. وروى عنه: وعبد بن سليمان، والثوري، وغيرهما. قال عنه أحمد: ضعيف ليس بشيء. وقال الدوري عن ابن معين: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: ضعيف. وقال أبو زرعة: واهي الحديث ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث مثل عبد الله بن سعيد المقبري. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: بعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه. وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم. وقال ابن عدي عقب تخريجه لهذا الحديث الذي من طريقه: بلغني أن أحمد نظر في جامع إسحاق بن راهويه، فإذا أول حديث في جامعه هذا الحديث، فأنكره جداً، وقال: أول حديث في الجامع يكون عن حارثة؟! وقال الحاكم كان مالك: لا يرضى حارثة. وقال بان خزيمة: حارثة ليس يحتج أهل الحديث بحديثه. وقال الآجري عن أبي داود: ليس بشيء. قال عبد العزيز بن محمد الدراوردي: ضُرب عندنا حدوداً. وقال الترمذي لما خرَّج حديثه: قد تكلم فيه من قبل حفظه. وقال ابن حبان: كان ممن كثر وهمه، وفحش خطؤه، تركه أحمد ويحيى. وقال علي بن الجنيد: متروك الحديث. وقال الذهبي في المغني: تركوه، وقال في الكاشف: ضعفه، وقال في المجرد: واه. وقال ابن حجر: ضعيف.

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه متروك الحديث؛ لما يظهر من كلام جمهور النقاد، بل إن أبا حاتم الرازي سواه بعبدالله بن سعيد المقبري، وعبدالله هذا متروك كما في التقريب ص(٥١١) ت(٣٣٧٦).

وهو من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، أخرج له الترمذي وابن ماجه. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٥٥/٣) ت(١١٣٨) والكمال (١٩٨/٢) ت(٣٨٥) وتهذيب الكمال (٣٤/٢) ت(١٠٤٢) والميزان (٤٤٥/١) ت(١٦٥٩) والمغني (٢٢٨/١) ت(١٢٦٢) والكاشف (٣٠٥/١) ت(٨٨٥) والتهذيب (١٦٥/٢) ت(٢٩٦) والتقريب ص(٢١٥) ت(١٠٦٩).

٣- عمرة:

هي عَمْرَة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصارية، المدنية. روت عن: عائشة، وأم حبيبة حمنة بنت جحش، وغيرهما. وروى عنها: ابن ابنها حارثة بن أبي الرجال، والزهري، وغيرهما. قال ابن المديني: "عمرة أحد الثقات العلماء بعائشة الأثبات فيها". وقال ابن حجر في التقريب: "أكثرت عن عائشة، ثقة". وهي من الثالثة، ماتت قبل المائة، ويقال بعدها، أخرج لها الجماعة. ينظر ترجمتها في: الكاشف (٥١٤/٢) ت(٧٠٤٦) والتهذيب (٤٣٩/١٢) ت(٢٨٥١) والتقريب ص(١٣٦٥) ت(٨٧٤٢).

٤- عائشة رضي الله عنها:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، تقدمت في الحديث رقم (٢٠). الحكم على الحديث: ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه حارثة بن أبي الرجال، وهو متروك الحديث. وهذا الحديث أنكره جداً الإمام أحمد على إدخال إسحاق بن راهويه له في كتابه، كما تقدم، وقال: "أول حديث في الجامع يكون عن حارثة؟!".

ونقل ابن حجر في التلخيص (٨٦/١) عن إبراهيم الحربي أنه روى عن الإمام أحمد قوله:
"هذا يزعم أنه اختار أصح شيء في الباب، وهذا أضعف حديث فيه".
وقد ضعف الحديث الحافظ في التلخيص، فقال: "في إسناده حارثة بن محمد، وهو ضعيف،
وضَعَّف به".
وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٠/١) لأبي يعلى والبزار، وقال: "مداره على حارثة بن
محمد، وهو مجمع على ضعفه". والله أعلم.

[٢٥] تخريج حديث أبي سعيد الخدري:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦٥/١٧) رقم (١١٣٧١) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ)).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٨/١-٢٢٩) رقم (١٤)، مقروناً بيزيد بن الحباب. والترمذي في العلل الكبير ص (٣٣) رقم (١٨)، وقال عقبه: "قال محمد: رُبَيْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ مَنكَرُ الْحَدِيثِ".

وأبو يعلى في مسنده (٤٢٤/٢) رقم (١٢٢١). ثلاثتهم من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير، به، بلفظه. وابن أبي شيبة رواه عنه. وتابعه أبو عامر العقدي:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٢٨٥) رقم (٩١٠). والدارمي في سننه (١٨٦/١) رقم (٦٩٥). والدارقطني في سننه (١٢٠/١) رقم (٢٢٣). ثلاثتهم من طريق أبي عامر العقدي، عن كثير بن زيد، به، بلفظه. وعبد بن حميد رواه عنه. وتابعه أيضاً زيد بن الحباب:

أخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٤٨) رقم (٥١). ومن طريقه ابن عدي في الكامل (١٧٣/٣) ت (٦٨٢)، وقال عقبه: "ولا أعلم يروي هذا الحديث عن ربيع غير كثير بن زيد، ولا عن كثير غير زيد بن الحباب^(١)". وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٨/١-٢٢٩) رقم (١٤)، مقروناً بمحمد بن عبد الله بن الزبير.

ومن طريقه الطبراني في الدعاء ص (١٣٨) رقم (٣٨٠).

^(١) قول ابن عدي "ولا عن كثير غير زيد بن الحباب" فيه نظر؛ حيث روى عن كثير أيضاً أبو أحمد الزبيري وأبو عامر العقدي، كما رأيته في التخريج، وقد نبه ابن حجر في التلخيص (٨٤/١) على وهم ابن عدي في ذلك.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٦٣/١٧) رقم (١١٣٧٠).
 وأبو يعلى في مسنده (٣٢٤/٢) رقم (١٠٦٠).
 وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٤) رقم (٢٦).
 والحاكم في المستدرک (١٤٧/١)، وقال عقبه: "قال أبو بكر الأثرم سمعت أحمد بن حنبل
 وسئل عن يتوضأ ولا يسمي، فقال: أحسن ما يروي في هذا الحديث كثير بن زيد"،
 ووافقه الذهبي لكن بعبارة: "قال أحمد: ما نرى في هذا أحسن من حديث كثير".
 وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٧١/١) رقم (١٩٢).
 ستتهم من طريق زيد بن الحُبَاب، عن كثير بن زيد، به، بلفظه.
 وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في التسمية في الوضوء (١٣٩/١ - ١٤٠)
 رقم (٣٩٧).
 من طريق زيد بن الحباب وأبي عامر العقدي وأبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم: عن كثير بن
 زيد، به، بلفظه.

دراسة إسناده عند أحمد وابن أبي شيبة:

١- أبو أحمد:

هو محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي، أبو أحمد الزبيري، الكوفي.
 روى عن: سفيان الثوري، ومالك بن مغول، ومالك بن أنس، وكثير بن زيد، وغيرهم.
 وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وغيرهم.
 قال الحافظ في التقريب: "ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري".
 وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٦٩/٦) ت (٥٩٤٣) والكاشف (١٨٦/٢) ت (٤٩٥٠)
 والتهذيب (٢٥٤/٩) ت (٤٢٠) والتقريب ص (٨٦١) ت (٦٠٥٥).

٢- كثير بن زيد:

هو كثير بن زيد الأسلمي، ثم السهمي مولاهم، أبو محمد المدني، صدوق إلا فيما أخطأ فيه،
 تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤).

٣- رُبَيْح بن عبد الرحمن:

هو رُبَيْح، بموحدة ومهملة، مصغر، ابن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري، المدني، يقال: اسمه سعيد، ورُبَيْح لقب.

روى عن: أبيه عن جده.

وروى عنه: ابنه حكيم، وكثير بن زيد الأسلمي، والدراوردي، وفليح بن سليمان، وغيرهم. قال أحمد بن حفص السعدي سئل أحمد عن التسمية في الوضوء؟ فقال: "لا أعلم فيه حديثاً يثبت، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد، عن ربيع، وربيع رجل ليس بمعروف". وقال أبو زرعة: شيخ.

وقال الترمذي في العلل الكبير عن البخاري: ربيع منكر الحديث.

وقال ابن عدي: "أرجو أنه لا بأس به". وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ في التقریب: "مقبول".

والراجح أنه ضعيف، والله أعلم.

وهو من السابعة، أخرج له أبو داود والترمذي في الشمائل وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكامل (١٧٣/٣) ت (٦٨٢) والميزان (٣٨/٢) ت (٢٧٢٧) والكاشف

(٣٩١/١) ت (١٥٢٣) والتهذيب (٢٣٨/٣) ت (٤٦٠) والتقريب ص (٣١٨) ت (١٨٩١).

٤- عن أبيه:

هو عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري، الخزرجي.

روى عن: أبيه، وأبي حميد الساعدي، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه: ربيع وسعيد، وسعيد المقبري، وغيرهم.

وثقه مسلم والنسائي والعجلي.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث، وليس هو بثبت، ويستضعفون روايته، ولا يحتجون به".

وقال الذهبي في الكاشف، وابن حجر في التقریب: "ثقة".

ويظهر أنه ثقة؛ لتوثيق هؤلاء الأئمة له، ولم يلتفت أحد إلى كلام ابن سعد.

وهو من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة، وله سبع وسبعون، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٥٦٧/٢) ت (٤٨٧٦) والكاشف (٦٢٩/١) ت (٣٢٠٤) والتهذيب (١٨٣/٦) ت (٣٦٨) والتقريب ص (٥٧٩) ت (٣٨٩٩).

٥- عن جده:

هو أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، سعد بن مالك الأنصاري، تقدم ترجمته في الحديث رقم (٨).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، وقد تفرد به ولم يتابع عليه، كما ذكره ابن عدي آنفاً.

وقد أعل الترمذي الحديث به كما تقدم؛ حيث أخرجه في العلل الكبير، ونقل عقبه قول شيخه البخاري: "ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد منكر الحديث".

وضعه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣٧/١) رقم (٥٥٢)، فقال: "هذا حديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ... قال المروزي: لم يصححه أحمد، وقال: ربيع ليس بالمعروف، وليس الخبر بصحيح".

وضعه الإمام أحمد، قال ابنه عبد الله في مسائله لأبيه ص (٢٥): "سألت أبي عن حديث أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: (لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)، قال أبي: لم يثبت عندي هذا، ولكن يعجبني أن يقوله".

ومع تضعيف الإمام أحمد له إلا أنه قدّمه على أحاديث الباب، قال ابن عدي في الكامل (١٧٣/٣): "قال أحمد بن حفص السعدي: سئل أحمد بن حنبل - يعني وهو حاضر - عن التسمية في الوضوء، فقال: لا أعلم حديثاً يثبت، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد، عن ربيع، وربيح رجل ليس بمعروف".

وقال أحمد في مسائل ابنه صالح (٣٨١/١): "لا يثبت عندي، إسناده ضعيف".

وقال أحمد أيضاً في مسائل الكوسج (٦٨/١): "قلت: إذا توضأ ولم يُسم؟ قال: لا أعلم فيه حديثاً له إسناده جيد"، وقال أيضاً في (٩٨/١): "سئل أحمد: إذا توضأ أُسمي؟ قال: إي

لعمرى. قيل: فإن نسي ولم يذكر اسم الله سبحانه وتعالى؟ قال: لا أعلم فيه حديثاً يثبت. قال إسحاق: كما قال، إذا نسي أجزاءه، وإذا تعمّد أعاد؛ لما صحّ عن النبي ﷺ ذلك". وذكر العقيلي في الضعفاء الكبير (١/١٧٧) عن ابن هانئ قال: "قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: التسمية في الوضوء؟ فقال: أحسن شيء فيه حديث ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. قلت: فحديث حدث عبد الرحمن بن حرملة؟ قال: لا يثبت".

وقد تقدم في التخريج ما نقله الحاكم عن أبي بكر الأثرم قوله: "سمعت أحمد بن حنبل وسئل عمن يتوضأ ولا يسمي، فقال: أحسن ما يروي في هذا الحديث كثير بن زيد". فيظهر لنا من هذه النصوص المأثور عن الإمام أحمد أنه يرى أن جميع الأحاديث في هذا الباب غير ثابتة، وصرّح بأن حديث أبي سعيد الخدري بأنه غير ثابت وضعيف، لكنه رأى أنه مع ضعفه أحسن وأقوى ما روي في الباب.

فتحصّل من هذا أن (أحسن شيء فيه حديث ربيع...) أي أحسن الضعيف، أو أمثل ما روي في الباب على ضعفه وعلته، والله أعلم.

هذا ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص (١/٨٥) عن إسحاق بن راهويه أنه قال عن حديث أبي سعيد هذا: "أصح ما في الباب".

رأي الحافظ ابن حجر في هذا الحديث:

عند التأمل في نتائج الأفكار (١/٢٣١) في كلام الحافظ ابن حجر عن حديث أبي سعيد الخدري يظهر لي أنه حسنه تحسیناً اصطلاحياً ومستدلاً على كلامه بقول أحمد "أحسن أحاديث الباب"، قال ابن حجر عقب تخریجه له بإسناده: "هذا حديث حسن،.. كثير بن زيد صدوق، وربيح مختلف فيه، وسائر رواته من رجال الصحيح، وقد تقدم النقل عن أحمد أنه أحسن أحاديث الباب، وعن إسحاق أنه أصحها، وصححه الحاكم، وأخرج له حديث أبي هريرة المبدأ بذكره شاهداً".

بينما في التلخيص (٨٥/١) ألحظ أنه يضعفه من خلال سرده لأقوال المخرجين لكثير بن زيد ورييح بن عبد الرحمن، وإن استدلل بقول الإمام أحمد بأنه "أحسن شيء في الباب"، فإنه نقل قبله قول العقيلي: "الأسانيد في هذا الباب فيها لين".

ولعل ما في التلخيص هو المعتمد؛ لأن نتائج الأفكار إملاء من حفظه على طلابه، بينما التلخيص كتبه عن تدقيق وتمحيص، ويتأيد هذا أنه في بلوغ المرام ص (٣٠) قال: "وللترمذي عن سعيد بن زيد، وأبي سعيد نحوه، قال أحمد: لا يثبت فيه شيء. والله أعلم. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٠/١): "إسناده حسن".

ومغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٣٩/١) قال - بعد سرده لأقول النقاد في كثير بن زيد ورييح بن عبد الرحمن - : "فعلى هذا يكون حديثاً حسناً باعتبار إسناده.."، ولا يخفى ما في قوليهما من بُعد؛ لحال ربيع بن عبد الرحمن. والله أعلم.

ورجَّح ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢٨٤/١-٢٨٥) حديث أبي سعيد على حديث سعيد بن زيد وعائشة، فقال: (حديث أبي سعيد هذا أجود من الحديثين المتقدمين)؛ معتمداً على توثيق ابن حبان لربيح.

والخلاصة:

أن الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه قدَّما حديث أبي سعيد الخدري على أحاديث الباب. والله أعلم.

[٢٦] تخريج حديث أبي هريرة:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٣٢) رقم (١٧) فقال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ)).

وقال عقبه: "فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: محمد بن موسى المخزومي لا بأس به مقارب الحديث، ويعقوب بن سلمة مدني لا يُعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة.

قال أبو عيسى: سمعت إسحاق بن منصور يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد".

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٣/١٥) رقم (٩٤١٨).

وأبو داود في الطهارة: باب التسمية في الوضوء (٧٥/١) رقم (١٠١).

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤٠٩/١) رقم (٢٠٩)، وقال عقبه: "وسلمة هذا: سلمة الليثي مولاهم، قال البخاري: ولا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب عن أبيه".

كلاهما: أحمد وأبو داود، عن قتيبة بن سعيد، به، متابعة تامة، بمثله مع زيادة في أوله: (لا صلاة لمن لا وضوء له).

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (١٣٨) رقم (٣٧٩)، وفي المعجم الأوسط (٣٦/٩) رقم (٨٠٧٦)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن يعقوب بن سلمة إلا محمد بن موسى المخزومي، وهو الفطري".

والحاكم في المستدرک (١٤٦/١)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد، قد احتج مسلم بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة دينار، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي، فقال: قلت: صوابه حدثنا يعقوب بن سلمة الليثي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وإسناده فيه لين".

والبيهقي في السنن الكبرى (٧٢/١) رقم (١٩٥)، وقال عقبه: "قال البخاري: سلمة الليثي عن أبي هريرة - يعني في التسمية - لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه".

ثلاثتهم من طريق قتيبة بن سعيد، به، بمثله مع زيادة في أوله كما عند أحمد وأبي داود. وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في التسمية في الوضوء (١٤٠/١) رقم (٣٩٩).

وأبو يعلى في مسنده (٢٩٣/١١) رقم (٦٤٠٩). كلاهما من طريق محمد بن موسى، به، بمثله مع زيادة في أوله كما عند أحمد وأبي داود.

وللحديث طريق أخرى:

أخرجه الدارقطني في سننه (١١٩/١) رقم (٢٢٢). والبيهقي السنن الكبرى (٧٢-٧٣/١) رقم (١٩٦). كلاهما من طريق محمود بن محمد أبو يزيد الظفري، عن أيوب بن النجار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه، وما صلى من لم يتوضأ.))، وهذا لفظ البيهقي، وعند الدارقطني زيادة في آخره. وقال البيهقي عقبه: (وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة إلا من هذا الوجه، وكان أيوب بن النجار يقول: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً، وهو حديث "التقي آدم وموسى" ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم، فكان حديثه هذا منقطعاً، والله أعلم).

دراسة إسناده عند الترمذي وأبي داود وأحمد:

١ - قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، أبو رجاء البغلاني، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢ - محمد بن موسى المخزومي:

هو محمد بن موسى بن أبي عبد الله الفطري مولاهم، بكسر الفاء وسكون الطاء، المدني.

روى عن: المقبري، ويعقوب بن سلمة الليثي، وغيرهما.
 وروى عنه: ابن أبي فديك، وقتيبة بن سعيد، وغيرهما.
 قال عنه أبو حاتم: (صدوق صالح الحديث كان يتشيع).
 وقال الترمذي: (ثقة). وقال أبو جعفر الطحاوي: (محمود في روايته).
 وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن شاهين في الثقات قال أحمد بن صالح: (محمد بن موسى الفطري شيخ ثقة من الفطريين حسن الحديث قليل الحديث).
 وقال الطبراني في المعجم الأوسط: (محمد بن موسى المخزومي وهو الفطري).
 وقال الحافظ في التقریب: (صدوق رمي بالتشيع).
 وقال البخاري في سؤال الترمذي له آنفاً: (محمد بن موسى المخزومي لا بأس به مقارب الحديث).

فيظهر لي - والله أعلم - أنه صدوق حسن الحديث.
 وهو من السابعة، أخرج له مسلم والأربعة.
 ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٢٥/٢) ت (٥١٧٥) والتهذيب (٤٨٠/٩) ت (٧٧٥)
 والتقریب ص (٩٠٠) ت (٦٣٧٥).

٣- يعقوب بن سلمة:

هو يعقوب بن سلمة الليثي، المدني.
 وقد جاء التصريح بأنه الليثي عند ابن ماجه وأبي يعلى والطبراني.
 روى عن أبيه، عن أبي هريرة.
 وروى عنه: محمد بن موسى الفطري، وأبو عقيل يحيى بن المتوكل.
 قال البخاري: (لا يعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة).
 وقال الذهبي في الكاشف: (ليس بحجة)، وقال في الميزان - بعد أن ذكر هذا الحديث في ترجمته -: (شيخ ليس بعمدة)، وقال في المغني: (ليس بمقنع).
 وقال الحافظ في التقریب: (مجهول الحال)، وهو كذلك؛ حيث لم يرو عنه إلا اثنان، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل من الأئمة المتقدمين.

وهو من السابعة، أخرج له أبو داود وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الميزان (٤٥٢/٤) ت (٩٨١٤) والمغني (٥٥١/٢) ت (٧١٩٢) والكاشف (٣٩٤/٢) ت (٦٣٨٩) والتهذيب (٣٨٨/١١) ت (٧٤٨) والتقريب ص (١٠٨٨) ت (٧٨٧٢).

٤- عن أبيه:

هو سلمة الليثي مولا هم، المدني.

روى عن أبي هريرة. وعنه ابنه يعقوب بن سلمة.

قال البخاري: (ولا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه).

قال ابن حجر في التهذيب: "وَهُمُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ لَمَّا أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ؛ فزعم أن يعقوب هذا بن الماجشون، وسببه أن في روايته عن يعقوب بن أبي سلمة، عن أبيه، فظن أنه الماجشون، وهو خطأ، وسلمة هذا لا يعرف إلا في هذا الخبر".

وقال الذهبي في الكاشف: (ليس بحجة).

وقال الحافظ في التقريب: (لَيْسَ الْحَدِيثُ)، لكنه قال في نتائج الأفكار (٢٢٦/١): (مجهول).

وقال الذهبي في الميزان: (لا يعرف، ولا روى عنه سوى ولده يعقوب من طريق محمد بن موسى الفطري بحديث: لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)، فهو مجهول كما قال الذهبي. وهو من الثالثة، أخرج له أبو داود وابن ماجه حديثاً واحداً في ذكر اسم الله على الوضوء.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧٦/٤) ت (٢٠٠٦) والميزان (١٩٤/٢) ت (٣٤١٧) والكاشف (٤٥٥/١) ت (٢٠٥٦) والتهذيب (٤/٤) ت (٤٠٣) والتقريب ص (٤٠٣) ت (٢٥٣٢).

٥- أبو هريرة رضي الله عنه:

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه أربع علل:

١- جهالة يعقوب بن سلمة الليثي.

٢- جهالة أبيه: سلمة الليثي.

٣- الانقطاع بين يعقوب وأبيه.

٤- الانقطاع بين سلمة وأبي هريرة.

وقد أعلمه الترمذي بقول شيخه البخاري: (يعقوب بن سلمة مدني لا يُعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة)، ونقل عن أحمد قوله: (لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناده جيد).

وأعلمه أيضاً البغوي والبيهقي؛ حيث نقلوا قول البخاري المتقدم عقيب تخريجهما للحديث. وضعفه الحديث الحافظ في بلوغ المرام ص(٢٩-٣٠)، فقال: "أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه بإسناد ضعيف".

وأما الحاكم فصحه، كما تقدم في قوله، ظناً منه أنه يعقوب بن أبي سلمة الماحشون، وقد وهّمه الأئمة في تصحيحه لهذا الحديث، وإنما صوابه كما ذكره الذهبي في تعقبه: يعقوب بن سلمة الليثي.

قال ابن دقيق العيد في الإمام (١/٤٤٥-٤٤٦): (ولتعلم أن مسلماً لم يحتج بيعقوب بن سلمة الليثي، عن أبيه، وهو راوي هذا الحديث... لذا نراه: أن الحديث ليعقوب بن سلمة، وأنه وقع انتقال ذهني - أي للحاكم - من يعقوب بن سلمة إلى يعقوب بن أبي سلمة..)، ثم ذكر كلام البخاري السابق.

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢/٧١-٧٣): (واعترض الناس على الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث، وأنه على شرط مسلم؛ فقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح: ولا يستشهد على ثبوت هذا الحديث بكون الحاكم حكم بصحة إسناده؛ لأننا نظرنا فيه فوجدنا إسناده قد انقلب عليه).

قال الصريفي - رحمه الله - في كتابه "رواة الكتب الأحد عشر" عقب قول الحاكم: واسم أبي سلمة دينار. كذا ذكره، والصواب الذي عند الجماعة يعقوب بن سلمة الليثي إن شاء الله. وقال النووي - رحمه الله - قول الحاكم "هذا حديث صحيح" ليس بصحيح؛ لأنه

انقلب عليه إسناده واشتبه كذا قاله الحافظ. ولم يبين ابن الصلاح وجه الانقلاب ولا النووي وجه الاشتباه، وبينه الشيخ تقي الدين في الإمام ...

قُلْتُ: وهذا متين فقد كُشِفَتْ كتب الأسماء جرحاً وتعديلاً فلم أرَ ديناراً هذا، بل لم أرَ أحداً قال: إن الماحشون يروى عن أبيه. فتعين غلط الحاكم، ولو صح لتوجه الاعتراض على الحافظ عبد الغني والصريفي وجمال الدين المزري وتلميذه الذهبي حيث لم يذكروا لوالد أبي سلمة في كتبهم ترجمة، وأغرب أبو الفرج ابن الجوزي فقال: في كتابه التحقيق: "هذا حديث جيد".

والحافظ أبو محمد المنذري^(١) فقال: "هذا الحديث أجود أحاديث الباب، قال: وقد روي في هذا المعنى أحاديث ليست بمستقيمة".

قال شيخنا أبو الفتح اليعمرى: وفيما قاله المنذري نظر؛ لانقطاع حديث أبي هريرة هذا من وجهين".

قُلْتُ: لا شك فيه بل هو ضعيف لوجهين كما قررته لك، وأما ابن السكن فإنه ذكره في "صحاحه" وهو تساهل منه كما يعرف ذلك من نظر في كتابه هذا). انتهى.

وأكد الحافظ في نتائج الأفكار (٢٢٦/١) ما ذكره شيخه ابن الملقن، فقال عن تصحيح الحاكم: (وتعقب بأنه وقع في روايته يعقوب بن أبي سلمة فظنه الماحشون أحد رواة الصحيح فصححه لذلك، وهو خطأ؛ وإنما هو يعقوب بن سلمة لا ابن أبي سلمة، وهو شيخ قليل الحديث ما روى عنه من الثقات سوى محمد بن موسى، وأبوه مجهول، ما روى عنه سوى ابنه، وقد نقل الترمذي عن البخاري قال: لا يعرف ليعقوب سماع من أبيه، ولا لأبيه سماع من أبي هريرة).

وغلط أيضاً الحافظ المنذري في الترغيب (١٦٤/١) الحاكم في تصحيحه، فقال: "وليس كما قال"، ثم ذكر كلام البخاري المتقدم، وقال: (فأين شرط الصحة؟. والله أعلم.

^(١) الذي في مختصر سنن أبي داود (٨٨/١) قوله: (وهو أمثل الأحاديث الواردة إسناده، وقال قبله: (وفي هذا الباب أحاديث ليست أساسها مستقيمة).

وأما الحديث من الطريق الأخرى بلفظ: (ما توضعاً من لم يذكر اسم الله عليه، وما صلى من لم يتوضأ)، ففيه محمود بن محمد الظَّفَرِي، قال عنه الدارقطني: (ليس بالقوي، فيه نظر). كما في الميزان (٧٩/٤) ت (٨٣٧٠) وساق هذا الحديث من مناكيره.

وأعله البيهقي بأن قال: (وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة إلا من هذا الوجه، وكان أيوب بن النجار يقول: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً، وهو حديث "التقي آدم وموسى" ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم، فكان حديثه هذا منقطعاً، والله أعلم).

وقال الحافظ في نتائج الأفكار (٢٢٦/١-٢٢٧): (هذا حديث غريب، تفرد به الظَّفَرِي..)، ثم ساق كلام ابن معين، ثم قال: (فعلى هذا يكون في السند انقطاع، إن لم يكن الظَّفَرِي دخل عليه إسناد في إسناد). والله أعلم.

[٢٧] تخريج حديث سهل بن سعد:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسنها: باب ما جاء في التسمية في الوضوء (١٤٠/١) رقم (٤٠٠) فقال: حَدَّثَنَا عبدالرحمن ابن إبراهيم، ثنا ابن أبي فديك، عن عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ قال: ((لا صلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ له، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لم يذكر اسمَ الله عليه، ولا صلاةَ لِمَنْ لا يُصَلِّي علي النبي، ولا صلاةَ لِمَنْ لا يُحِبُّ الأنصارَ)).

وأخرجه الروياني في مسنده (٢٢٧/٢-٢٢٨) رقم (١٠٩٨).

والدارقطني في سننه (١٧٠/٢) رقم (١٣٤٢)، وقال عقبه: "عبدالمهيمن بن عباس ليس بالقوي".

والحاكم في المستدرک (٢٦٩/١)، وقال عقبه: "لم يخرجنا هذا الحديث على شرطهما؛ فإنهما لم يخرجنا عبدالمهيمن، وإنما ذكرته شاهداً"، وتعبه الذهبي، فقال: "قلت: عبدالمهيمن وإه". وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٥٢٩/٢-٥٣٠) رقم (٣٩٦٧)، وقال عقبه: "وعبدالمهيمن ضعيف لا يحتج بروياته".

ثلاثتهم من طريق علي بن بحر بن بري، عن عبدالمهيمن بن عباس، به، بمثله عند الروياني، ورواه الدارقطني مختصراً على الصلاة على النبي، والحاكم بمثله دون الجملة الأخيرة. وخالف عبيدالله بن محمد المنكدر دُحَيْمًا فرواه عن ابن أبي فديك، عن أبي بن عباس بن سهل بن عباس (أخو عبدالمهيمن):

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (١٣٩) رقم (٣٨٢)، وفي المعجم الكبير (١٢١/٦) رقم (٥٦٩٩).

من طريق عبيدالله بن محمد المنكدر، عن ابن أبي فديك، عن أبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، به، بمثله.

ومن طريق الطبري هذا أخرجه ابن حجر في نتائج الأفكار (٢٣٤/١)، وقال عقبه: "هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه من رواية عبدالمهيمن بن العباس بن سهل بن سعد، وعبدالمهيمن ضعيف، وأخوه أبي الذي سقته من روايته أقوى منه".

دراسة إسناده عند ابن ماجه:

١- عبد الرحمن بن إبراهيم:

هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولا هم، الدمشقي، أبو سعيد، لقبه دُحَيْم بمهملتين، مصغر، ابن اليتيم، ثقة حافظ متقن.

روى عن: ابن أبي فديك، وسفيان بن عيينة، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وخلق.

وهو من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وله خمس وسبعون، أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٦١٩/١) ت (٣١٣١) والتهذيب (١٣١/٦) ت (٢٧٤) والتقريب ص (٥٦٩) ت (٣٨١٧).

٢- ابن أبي فديك:

هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، بالفاء مصغر، الديلي مولا هم، المدني، أبو إسماعيل، وقد ينسب إلى جد أبيه.

روى عن: أبي بن عباس بن سهل بن سعد،

وروى عنه: الشافعي، وأحمد، والحميدي، ودحيم، وغيرهم.

وقال عنه ابن معين: (ثقة).

وقال عنه النسائي: (ليس به بأس).

وذكره بن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث وليس بحجة).

وردّ عليه ابن حجر في هذي الساري ص (٤٥٩)، فقال: (كذا قال، ولم يوافقه على ذلك

أحد من أئمة الجرح والتعديل).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق).
 وقال الذهبي في الكاشف: (صدوق)، وفي الميزان: (صدوق مشهور، يحتج به في الكتب الستة)، وفي المغني: (ثقة مشهور).
 ويظهر لي أنه ثقة، فلم يذكر ما يترله عن هذه المرتبة، وقول النسائي: "ليس به بأس" يستعملها فيما قيل فيه ثقة، فيجتمع مع قول ابن معين، والله أعلم.
 وهو من صغار الثامنة، مات سنة مائتين على الصحيح، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٤١/٦) ت (٥٦٥٧) والميزان (٤٨٣/٣) ت (٧٢٨٦) والمغني (٢٦٧/٢) ت (٥٣٠٣) والكاشف (١٥٨/٢) ت (٤٧٢٧) والتهذيب (٦١/٩) ت (٦٢) والتقریب ص (٨٢٦) ت (٥٧٧٣).

٣- عبدالمهيمن بن عباس:

هو عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد السَّاعدي، الأنصاري، المدني.
 روى عن: أبيه عن جده، وعن أبي حازم بن دينار وامرأة لم تسم.
 وروى عنه: ابن أبي فديك، وعلي بن بحر بن بري، وغيرهما.
 قال عنه البخاري: (منكر الحديث).
 وقال النسائي: (ليس بثقة)، وقال مرة: (متروك الحديث).
 وقال ابن عدي: (له عشرة أحاديث، أو أقل).
 وقال ابن حبان: (لما فحش الوهم في روايته بطل الاحتجاج به).
 وقال علي بن الجنيد: (ضعيف الحديث).
 وقال أبو حاتم: (منكر الحديث).
 وقال الساجي: (عنده نسخة عن أبيه عن جده فيها مناكير).
 وقال الحري: (غيره أوثق منه).
 وقال الدوري عن ابن معين: (أبي وعبدالمهيمن إخوان وأبي أقومهما).
 وذكره ابن البرقي في طبقة من كان الأغلب على روايته الضعف.
 وقال الدارقطني (ليس بالقوي)، وقال مرة: (ضعيف).

وقال أبو نعيم الأصبهاني: (روى عن آبائه أحاديث منكورة لا شيء).
 وقال ابن حجر: (أخرج الحاكم حديثه في المستدرک فوهم).
 وقال الذهبي في الكاشف: (واه)، وكذا في تعقبه على الحاكم.
 وقال الحافظ في التقریب: (ضعيف).

والخلاصة: أن الأئمة متفقون على ضعفه، لكن يظهر لي - والله أعلم - أنه متروك؛ حيث لا تتجاوز أحاديثه عشرة أحاديث أو أقل، وقد تقدّم قول البيهقي: "ضعيف لا يحتج بروياته".
 وهو من الثامنة، مات بعد السبعين ومائة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.
 ينظر ترجمته في: الكامل (٣٤٣/٥) ت (١٤٩٩) والكاشف (٦٧١/١) ت (٣٤٩٧) والتهذيب (٤٣٢/٦) ت (٩٠٧) والتقریب ص (٦٣٠) ت (٤٢٦٣).
٤- عن أبيه:

هو عباس بن سهل بن سعد السَّاعدي، ثقة.
 روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وغيرهما.
 وروى عنه: ابنه أبي وعبدالمهيمن، وابن أبي ذئب، وغيرهم.
 وهو من الرابعة، مات في حدود العشرين ومائة، وقيل قبل ذلك، أخرج له الجماعة إلا النسائي.

ينظر ترجمته في: التهذيب (١١٨/٥) ت (٢٠٥) والتقریب ص (٤٨٦) ت (٣١٨٧).

٥- عن جده عليه السلام:

هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري، الخزرجي، السَّاعدي، أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين وقيل بعدها، وقد جاوز المائة، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٢٤/٢) ت (١٠٩٤) وأسد الغابة (٥٧٥/٢) ت (٢٢٩٤) والإصابة (١٦٧/٣) ت (٣٥٤٦) والتقریب ص (٤١٩) ت (٢٦٧٣).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ لأن فيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل الساعدي وهو متروك.
 وقد أعلمه الدارقطني به عقب تخريجه، فقال: "عبدالمهيمن بن عباس ليس بالقوي".

وأعلَّه أيضاً البيهقي، فقال بعد تخريجه: "وعبدالمهيمن ضعيف لا يحتج بروياته".

وكذلك الذهبي في تعقبه على الحاكم، قال: "عبدالمهيمن واه".

وأعلَّه كذلك بعبدالمهيمن ابنُ سيد الناس في النفع الشذي (٢٨٧/١).

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١١/١): (هذا إسناد ضعيف؛ لاتفاقهم على ضعف

عبد المهيمن،... لكن لم ينفرد به عبدالمهيمن فقد تابعه عليه أبي أخو عبد المهيمن كما رواه

الطبراني في المعجم الكبير).

وتقدّم أن الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار أعلَّه بعبدالمهيمن، واستغربه من حديث أبي بن

عباس بن سهل أخو عبدالمهيمن.

والحديث معروف من رواية عبدالمهيمن، قال ابن دقيق العيد في الإمام (٦٢/٢): (فإن

الحديث من رواية عبدالمهيمن معروف).

ونجد في التخريج أن عبدالمهيمن رواى عنه هذا الحديث ثقتان، هما:

١- علي بن بحر بن برّي، قال عنه الحافظ في التقريب ص(٦٩٠) ت(٤٧٢٥): (ثقة

فاضل)، وانظر التهذيب (٢٨٤/٧) ت(٤٩٤).

٢- ابن أبي فديك، في رواية دُحيم عنه، ودحيم تقدّم أنه ثقة حافظ متقن، وابن أبي

فديك تقدّم أنه ثقة.

لكن روى عبيدالله بن محمد المنكدر، عن ابن أبي فديك، عن أبي بن عباس، وهو أخو

عبدالمهيمن. وهذا الطريق غريب كما قاله الحافظ ابن حجر آنفاً، فترجّح الرواية التي فيها

عبدالمهيمن على هذا الطريق؛ حيث إن رواية ابن أبي فديك، عن عبدالمهيمن، قد تابعه عليها

علي بن بحر بن برّي، وهو ثقة.

قال الزيلعي في نصب الراية (٤٢٦/١): (وحديث عبدالمهيمن أشبه بالصواب..).

وأبي بن عباس بن سهل وإن كان أقوى من أخيه عبدالمهيمن إلا أنه أيضاً ضعيف عند ابن

معين، وقال أحمد فيه: (منكر الحديث)، وقال العقيلي: (له أحاديث لا يتابع على شيء منه).

انظر التهذيب (١٨٦/١) ت(٣٤٨). والله أعلم.

[٢٨] تخريج حديث أنس:

ذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (١/٨٦)، فقال: وأما حديث أنس، فرواه عبد الملك بن حبيب الأندلسي^(١)، عن أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، بلفظ: ((لا إيمانَ لمن لا صلاةَ لَهُ، ولا صلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، ولا وُضُوءَ لمن لم يُسَمِّ))، وقال عقبه: "وعبد الملك شديد الضعف".

فحديث أنس هو هذا الذي ذكره الحافظ ابن حجر، وذكره أيضاً المباركفوري في تحفة الأحوذى (١/١١٦)، فقال: "وأما حديث أنس فأخرجه عبد الملك بن حبيب الأندلسي، وعبد الملك شديد الضعف".

وقد ورد حديث آخر عن أنس؛ لكنه ليس صريحاً في التسمية:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/٧١) رقم (١٩١)، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ثابت وقتادة، عن أنس بن مالك قال: "نظر أصحاب رسول الله ﷺ وضوءاً فلم يجدوه، قال: فقال رسول الله ﷺ: ((ها هنا)) فرأيت رسول الله ﷺ وضع يده في الإناء الذي فيه الماء ثم قال: ((توضؤوا بسم الله))، قال: فرأيت الماء يفور من بين أصابعه، والقوم يتوضئون حتى توضؤوا عن آخرهم، قال ثابت: فقلت لأنس: تراهم كم كانوا؟ قال: كانوا نحواً من سبعين رجلاً".

قال البيهقي عقبه: "هذا أصح ما في التسمية".

قال ابن سيد الناس في النفع الشذي (١/٢٨٦): "وهذا من الصحيح، غير أنه ليس صريحاً في الباب، ولولا أن البيهقي والمقدسي ذكراه في ذلك لانصرف الذهن إلى أن الترمذي أراد غيره".

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢/٩٠-٩١) عن حديث البيهقي: "لكن ليس بصريح؛ بل يستدل بعمومه... وأصل هذا الحديث عن أنس متفق عليه في الصحيحين، وإنما المقصود برواية معمر هذه اللفظة التي ذكر فيها التسمية".

^(١) ذكر ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢٣٣) أن عبد الملك بن حبيب أخرجه في "الواضحة في الفقه".

وذكر ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (١٨٢/١) أن الاستدلال بقوله: (توضؤوا باسم الله) في باب التسمية فيه نظر.

وقال ابن حجر في نتائج الأفكار (٢٣٣/١-٢٣٤) معلقاً على قول البيهقي: "وتعقبه النووي بأنه غير صريح يعني لاحتمال أن يكون المعنى بقوله (بسم الله) الإذن في التناول، ولا يتم المراد إلا أن يكون المعنى توضؤوا قائلين بسم الله".

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ لأن راويه عبد الملك بن حبيب الأندلسي وهو شديد الضعف كما قاله ابن حجر عقب ذكره في التلخيص.

وعبد الملك هذا قال عنه ابن الفرضي: (وكان حافظاً للفقهاء نبياً إلا أنه لم يكن له علم بالحديث ولا يعرف صحيحه من سقيمه).

وقال أبو محمد ابن حزم: (روايته ساقطة مُطَرَّحة).

وقال أبو بكر بن شيبه: (ضعفه غير واحد، وبعضهم أتهمه بالكذب).

ونقل أحمد بن سعيد بن حزم الصدي: (توهنه؛ فإنه كان صحفياً لا يدري ما الحديث). وقال ابن حجر: (كان يحدث من كتب غيره فيغلط).

قال ابن وضاح: (لم يسمع من أسد بن موسى)، إنما أخذ كتبه فرواها وهي إجازة. وقد أفحش ابن حزم القول فيه ونسبه إلى الكذب، وتعقبه جماعة بأنه لم يسبقه أحد إلى رميّه بالكذب.

وقال الذهبي: (كثير الوهم، صحفي، وقد أتهم).

وقال ابن حجر في التقريب: (ضعيف الحفظ، كثير الغلط، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، تميز).

ينظر ترجمته في: الميزان (٦٥٢/٢) ت (٥١٩٥) والمغني (٨/٢) ت (٣٨٠٣) والتهذيب (٣٩٠/٦) ت (٧٣٦) والتقريب ص (٦٢٢) ت (٤٢٠٢).

ولا يدخل الحديث الذي ذكره البيهقي في الباب؛ لأنه غير صريح فيه، كما ذكره الأئمة آنفاً، والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب التسمية عند الوضوء حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه، وقال عقبه: (وفي الباب عن عائشة، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وأنس). وقال: قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد. وقال إسحاق: إن ترك التسمية عامداً أعاد الوضوء، وإن كان ناسياً أو متأولاً أجزأه. قال محمد بن إسماعيل: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن. فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ونقل عن شيخه البخاري ترجيحاً لحديث سعيد بن زيد، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

فأما حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه: فأخرجه الترمذي في جامعه وفي العلل الكبير، ونقل عن شيخه البخاري تقديمه لهذا الحديث على أحاديث الباب، فهو أفضل الضعيف عند البخاري؛ لأن البخاري نفسه أعلمه بقوله "أبو ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن: في حديثه نظر"، كما تقدم، ومع ذلك قال فيه: "أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن" أي أحسن شيء على علته، وعرفنا أن الترمذي وإن لم يحكم عليه بشيء إلا أن هذا هو اختياره؛ حيث تبنى رأي شيخه البخاري هذا وأغفل الآراء الأخرى التي وردت عن الإمام أحمد وغيره.

وقال أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (٣٨/١): "إسناده جيد حسن". لكنه أعلّ بثلاث علل: جهالة أبي ثفال المري، وشيخه رباح بن عبد الرحمن، واضطراب أبي ثفال فيه، كما تقدم.

وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فهو ضعيف أيضاً، لكن قدّمه على غيره مع علته الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وابن سيد الناس.

وقد تقدمت النقول عن الإمام أحمد في تفضيله لهذا الحديث مع علته، ومما قاله: (أحسن شيء فيه حديث ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري)، ونقل ابن حجر عن إسحاق بن راهويه أن هذا الحديث أصحها.

وتقدم أن ابن سيد الناس قال: (حديث أبي سعيد هذا أجود من الحديثين المتقدمين)، أي من حديث سعيد بن زيد وعائشة.

وعلة هذا الحديث ضعف ربيع بن عبدالرحمن فحسب، كما تقدم.
ولا شك أن حديث أبي سعيد الخدري مقدم على حديث سعيد بن زيد؛ لأنه لم يذكر فيه إلا علة واحدة، وحديث سعيد بن زيد فيه ثلاث علل، وحديث بعلة واحدة مقدم على حديث بثلاث علل.

وأما الأحاديث الأربعة الأخرى فلا تدخل في المفاضلة؛ لأنها كلها أحاديث ضعيفة جداً:
أما حديث عائشة رضي الله عنها: فضيف جداً؛ فعلته حارثة بن أبي الرجال وهو متروك الحديث، وقد تقدم النقل عن أحمد أنه أعاب على إسحاق بن راهويه ذكره لهذا الحديث في جامعه، فقال: (يزعم أنه أصح حديث في الباب، وهو أضعف حديث فيه).
وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه: فضيف جداً؛ ففيه أربع علل: جهالة يعقوب بن سلمة الليثي، وجهالة أبيه، والانقطاع بين يعقوب وأبيه، والانقطاع بين سلمة وأبي هريرة.
وما قاله المنذري: (هذا الحديث أجود أحاديث الباب) فلا يخفى بعده، بل إن الأئمة وهَمُّوا الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث.

وأما حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: فضيف جداً؛ ففيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي وهو متروك لا يحتج بروايته.
وأما حديث أنس رضي الله عنه: فضيف جداً؛ فهو من رواية عبدالملك بن حبيب الأندلسي، وهو شديد الضعف.

فتحصل من هذا أن المفاضلة تنحصر في حديث سعيد بن زيد وحديث أبي سعيد الخدري، وهما حديثان ضعيفان، لكن البخاري قدّم حديث سعيد بن زيد من رواية رباح بن عبدالرحمن، بينما الإمام أحمد وإسحاق وابن سيد الناس قدّموا حديث أبي سعيد الخدري، وهذا هو الراجح؛ لما تقدم من أن حديث أبي سعيد الخدري ينحصر في علة واحدة فقط.
ولكن البخاري لعلّه راعى قضية السماع في طبقات حديث سعيد بن زيد، كما تقدم.
والأحاديث الأربعة الأخرى منحطة عن درجة هذين الحديثين؛ لما بينته. والله أعلم.

وبهذا نعرف دقة الإمام الترمذي في إعلاله لأحاديث الباب بنقله لقول الإمام أحمد: (لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناداً جيداً).

وقد قال العقيلي في الضعفاء الكبير (١/١٧٧): (الأسانيد في هذا الباب فيها لين).
وتقدم في حديث أبي سعيد أن عرفنا أن الإمام أحمد لا يرى أن الأحاديث في هذا الباب ثابتة، ولذلك لا يوجب التسمية عند الوضوء، ومن هذه النصوص أيضاً ما نقله عنه تلميذه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه ص(٩٢) حيث قال: (قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: فما وجه قوله: "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه"؟ قال: فيه أحاديث ليست بذاك، وقال الله تبارك وتعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق"^(١)، فلا أوجب عليه، وهذا التزليل، ولم تثبت سنة).

وقال ابن المنذر في الأوسط (١/٣٦٨): "وكان إسحاق بن راهويه يقول في التسمية إذا نسي أجزأه، وإذا تعمد أعاد، لما يصح ذلك عن النبي ﷺ".

وحكى آخر عن إسحاق أنه قال الاحتياط الإعادة من غير أن يبين إيجاب الإعادة.
قال أبو بكر ابن المنذر: ليس في هذا الباب خبر ثابت يوجب إبطال وضوء من لم يذكر اسم الله عليه، فالاحتياط أن يسمي الله من أراد الوضوء والاعتسال، ولا شيء على من ترك ذلك".

وذكر النووي في المجموع (١/٣٤٤) الأحاديث التي ذكرها الترمذي في الباب، ثم قال: (وأسانيد هذه الأحاديث كلها ضعيفة).

وقال أيضاً في الأذكار ص(٧٠): (وجا في التسمية أحاديث ضعيفة، ثبت عن أحمد بن حنبل — رحمه الله — أنه قال: لا أعلم في التسمية حديثاً ثابتاً).

وعلق ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢٢٣) على كلام النووي، فقال: (قلت: لا يلزم من نفي العلم بثبوت العدم، وعلى التزليل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف، لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة، فلا ينتفي الحكم الحسن، وعلى التزليل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفيه عن المجموع).

(١) سورة المائدة، آية ٦.

ويظهر لي أن من أسباب عدم تقوية الإمام أحمد وغيره من الأئمة لأحاديث التسمية؛ لأنه يتعلق بالوضوء، وهو يتكرر في اليوم والليلة كثيراً، وقد نقل الثقات الأثبات صفة وضوء النبي ﷺ مفصلة ولم يذكر في شيء منها لفظ التسمية، ولفظ أحاديث الباب هنا يدل على الوجوب، فكان في عدم نقل الثقات للفظ التسمية مع أهميته قرينة قوية جداً على عدم ثبوت الحديث^(١)، لكن يظهر من بعض العلماء أنهم لا يعولون على هذه القرينة، ولا يعتبرون بها. وإليك بعض المنقول عنهم:

قال ابن حجر في التلخيص (١/٨٦): (والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً، وقال ابن أبي شيبة ثبت لنا أن النبي ﷺ قاله). وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (١/٢٩٠): (أحاديث الباب إما حسن صريح، وإما صحيح غير صريح). ونقل ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢٣٧) عن ابن الصلاح قوله: (ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن).

وقال ابن القيم في المنار المنيف ص(١٢٠) عن أحاديث التسمية: "إنها أحاديث حسان". وقال المنذري في الترغيب (١/١٦٤): وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال، وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء، حتى إنه إذا تعمد تركها أعاد الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة، والله أعلم".

^(١) وهذه القرينة ألح إليها أبو عبيد في كتابه الطهور ص(٥٤-٥٥)، فقال: (والشاهد أنه لم يأتنا في شيء بالأسانيد المتصلة في أبواب الوضوء، ومبلغ درجاته من الفضائل، اشتراط التسمية، إنما هي كلها على طهارة الصلاة، فأما الحديثان الأولان، - يعني حديث سعيد بن زيد وأبي سعيد فإنه أخرجهما ولم يخرج غيرهما - فقد كان بعض أهل الحديث يطعن في إسنادهما، لمكان المرأة المجهولة في الأول، ولما في الآخر من ذكر رجل ليس يروى عنه كثير علم. فإن كانا محفوظين فإنما يوجهان على ما في ذكر الله عز وجل عند الطهور من الفضيلة والثواب، ليس على أن تاركها ييطل وضوءه وصلاته، ... وأنا مع هذا لا أرى لبشر أن يدع اسم الله عند طهوره، ولربما تركته ساهياً حتى يمضي بعض وضوئي، فأعيده من أوله بالتسمية، وهذا اختيار مني لنفسي، أخذها به، وأراه لمن قبل رأيي، من غير أن أوجبه، ولا أفسد بتركه صلاة رجل ولا طهوره). بتصرف.

وقال الشوكاني في السيل الجرار (٧٦/١): "وقد روي من طرق عن جماعة من الصحابة ... وهذه الطرق يقوي بعضها بعضاً فتصلح للاحتجاج بها،.. وقال ابن كثير في الإرشاد: طريقه يشد بعضها بعضاً، فهو حديث حسن أو صحيح"، وقال في تحفة الذاكرين ص(١١٧): "والحديث ينتهز للاحتجاج به لكثرة طريقه، فأقل أحواله أن يكون من قسم الحسن لغيره".

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذى (١١٦/١): "أحاديث هذا الباب كثيرة يشد بعضها بعضاً، فبمجموعها يدل أن لها أصلاً".

وذهب الشيخ الألباني في الإرواء (١٢٢/١) إلى تقوية حديث التسمية وتحسينه بشواهده. والخلاصة أن حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث عائشة رضي الله عنها (ضعيف جداً)، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه (ضعيف جداً)، وحديث سهل بن سعد رضي الله عنه (ضعيف جداً)، وحديث أنس رضي الله عنه (ضعيف جداً). والله تعالى أعلم.

بابُ ما جاءَ في تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ

[٢٩/٢٩] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: ((رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ، - أَوْ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ -: أَتُخَلِّلُ لِحْيَتَكَ؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي؟ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ)).

٣٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ.
قال أبو عيسى: وفي الباب عَنْ [عُثْمَانَ] ^(١)، وَعَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَأَنَسٍ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي أَيُّوبَ.

قال أبو عيسى: وَسَمِعْتُ إِسْحاقَ بْنَ مَنْصُورٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لَمْ يَسْمَعْ عَبْدُ الْكَرِيمِ مِنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ حَدِيثَ التَّخْلِيلِ.
وقال محمد بن إسماعيل: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ.

قال أبو عيسى: وَقَالَ هَذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ: رَأَوْا تَخْلِيلَ اللَّحْيَةِ. وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ. وَقَالَ أَحْمَدُ: إِنَّ سَهًا عَنْ تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ فَهُوَ جَائِزٌ.
وقال إسحاق: إِنَّ تَرَكَهُ نَاسِيًا أَوْ مُتَأَوَّلًا أَجْزَأُ، وَإِنْ تَرَكَهُ عَامِدًا أَعَادَ.

٣١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ)).
قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ*.

* جامع الترمذي (١/٤٤-٤٦) رقم (٢٩ و ٣٠ و ٣١).

^(١) (عثمان) لم يذكر في جميع النسخ، وذكره أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي، وقال: (وذكر عثمان هنا جيد؛ لأن حديثه سيرويه الترمذي نفسه في هذا الباب)، قلت: يحتمل أن الترمذي تركه لأنه أخرجه بعده فواضح ذكره، أو أنه سقط من النسخ، والله أعلم.

تخريج الحديث:

حديث عمار بن ياسر أخرجه الترمذي.

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في تَخْلِيلِ اللحية (١٤٨/١) رقم (٤٢٩).
كلاهما من وجهين:

الوجه الأول: ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن عبدالكريم بن أبي المخارق، عن
حسان بن بلال، عن عمار، به.

الوجه الثاني: ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن
حسان بن بلال، عن عمار، به.

تخريج الوجه الأول:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣٦/٢) رقم (٦٨٠).

والحميدي في مسنده (٨١/١) رقم (١٤٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٥/١) رقم (٩٨)، وفي (١٩٤/٢٠) رقم (٣٧٦١٢).

ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، به، بنحوه.

وأبو يعلى في مسنده (١٨٠/٣) رقم (١٦٠٤).

والطبري في تفسيره (١٧٨/٨).

والطوسي في مختصر الأحكام (١٩٧/١) رقم (٢٧).

والحاكم في المستدرک (١٤٩/١)، وصححه، وأقره الذهبي.

أربعتهم من طريق سفيان بن عيينة، به، بنحوه، وقد وقع عند الحاكم: "عبدالكريم
الجزري". وإنما هو عبدالكريم بن أبي المخارق أبو أميه قد صرح باسمه هكذا عند الترمذي
وغیره، ووقع في رواية أبي يعلى التصريح بالتحديث بين عبدالكريم وحسان، وهو مخالف
لرواية الجميع ونص الأئمة.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الحميدي في مسنده (٨١/١) رقم (١٤٧).

والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٠/٣) رقم (٢٤١٦)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد، تفرد به سفيان".

والحاكم في المستدرک (١٤٩/١)، مقروناً بالحميدي، وصححه، وأقره الذهبي. ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، به، إلا أن الحميدي رواه عن سفيان مباشرة، وأحال على حديث عبدالكريم فقال: "مثله".

دراسة إسناده عند الترمذي وابن ماجه:

١ - ابن أبي عمر:

هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، نزيل مكة، ويقال: إن أبا عمر كنية يحيى. روى عن: سفيان بن عيينة ولازمه ثمانية عشر سنة، وفضيل بن عياض، وغيرهما. وروى عنه: مسلم، والترمذي وابن ماجه، وغيرهم.

قال عنه ابن معين في رواية الدوري: (ثقة).

وقال السمعاني: (كان ثقة).

وقال مسلمة بن قاسم: (لا بأس به).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: (كان رجلاً صالحاً، وكان به غفلة، ورأيت عنده حديثاً موضوعاً، حَدَّثَ به عن ابن عيينة، وهو صدوق).

قال الذهبي: (صنف المسند، وعُمِّرَ دهرًا، وحج سبعا وسبعين حجة، وصار شيخ الحرم في زمانه، وكان صالحاً عابداً لا يفتر عن الطواف).

وقال في الكاشف: (الحافظ)، ولم يذكره في الميزان، ولا في المغني.

وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق، صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة).

والراجح - والله أعلم - أنه ثقة؛ حيث اعتمده مسلم في الصحيح، وروى عنه مائتي حديث وستة عشر حديثاً، فهذا تعديل فعلي له من مسلم، وقد حث الإمام أحمد المحدثين بالكتابة عنه، ولم يذكره أحد ممن أُلِّفَ في الضعفاء إلا العراقي في ذيل الميزان.

وهو من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، أخرج له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (٥١/١) رقم (٢٣٢) والجرح والتعديل (١٢٤/٨) ت (٥٦٠) وتهذيب تهذيب الكمال (٣٣٤/٨) ت (٦٤٣١) وتذكرة الحفاظ (٥٠١/٢) ت (٥١٦) والسير (٩٦/١٢) والكاشف (٢٣٠/٢) ت (٥٢١٥) وإكمال تهذيب الكمال (٣٩٠/١٠) ت (٤٣٥٥) وذيل الميزان للعراقي ص (٤١٥) ت (٦٨٣) والتهذيب (٥١٨/٩) ت (٨٤٧) والتقريب ص (٩٠٧) ت (٦٤٣١).

٢- سفيان بن عيينة:

هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغيّر حفظه بأخرة، وكان ربما دلّس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.

روى عن: عبدالكريم بن أبي المخارق أبي أمية، والزهري، ولم أجد في شيوخه سعيد بن أبي عروبة في تهذيب الكمال.

وروى عنه: ابن أبي عمر العدني، والحميدي، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وأبو داود الطيالسي، وغيرهم.

وأما تدليسه فمحتمل، فقد جعله الحافظ في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين.

وأما اختلاطه فقد نقله محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي، عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: "أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء".

وقد استبعد الذهبي كلام القطان في اختلاط سفيان، فقال في الميزان: "وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان، وأعدّه غلطاً من ابن عمار، فإن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج، ووقت تحدّثهم عن أخبار الحجاز، فمتى تمكن يحيى بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به، فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع مع أن يحيى متعنت جداً في الرجال، وسفيان ثقة مطلقاً، والله أعلم".

وقد ردَّ اختلاطه في السير، فقال: "هذا منكر من القول، ولا يصح، ولا هو بمستقيم....".
وأما ابن حجر فلم يستبعد ما استبعده الذهبي، بل رأى أن التوفيق هو أن يكون نبأ اختلاط ابن عيينة قد بلغ القطان سنة سبع وتسعين ومائة عن طريق جماعة ممن حج في تلك السنة، فقال في التهذيب: "وهذا الذي لا يتجه غيره، لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم وكانوا كثيراً، فشهد على استفاضتهم، وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئاً يصلح أن يكون سبباً لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة، وذلك ما أورده أبو سعد ابن السمعي في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن في ذيل تاريخ بغداد بسند له قوي إلى عبدالرحمن بن بشر بن الحكم قال: (سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدث اليوم وتزید في إسناده أو تنقص منه، فقال عليك بالسماع الأول فأني قد سمعت، وقد ذكر أبو معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد، أن هارون بن معروف قال له: إن ابن عيينة تغير أمره بآخره، وأن سليمان بن حرب قال له: إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب" انتهى.

والخلاصة:

أن مدة اختلاطه سنة واحدة على قول القائلين باختلاطه، وأن محمد بن عاصم سمع منه فيها، أما سنة ثمان وتسعين ومائة ففيها مات ولم يلقه فيها أحد؛ فإنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر.

وأنا متوقف في القول باختلاطه؛ لإنكار الذهبي للقصة التي اعتمد عليها في اختلاطه وإقرار الحافظ ابن حجر لها، فالله أعلم.

وهو من رؤوس الطبقة الثامنة، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة، وله إحدى وتسعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٢٥/٤) ت (٩٧٣) وتهذيب الكمال (٢٢٣/٣) ت (٢٣٩٧) والسير (٤٥٤/٨) ت (١٢٠) والميزان (١٧٠/٢) ت (٣٣٢٧) والكاشف (٤٤٩/١) ت (٢٠٠٢) والاعتباط بمن رمي بالاختلاط ص (١٤٨) ت (٤٤) والتهذيب

(١١٧/٤) ت (٢٠٥) والتقريب ص (٢٤٥) ت (٢٤٥١) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١١٤) ت (٥٢) والكواكب النيرات ص (٤٨) ت (٢٧).

٣- عبد الكريم بن أبي المخارق:

هو عبد الكريم بن أبي المخارق، بضم الميم وبالحاء المعجمة، أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، مجمع على ضعفه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

٤- حسان بن بلال:

هو حسان بن بلال المزني، البصري.

روى عن: حكيم بن حزام، ويزيد بن قتادة العتري، ورجل من أسلم له صحبة. وروى عنه: قتادة، وأبو بشر، وأبو قلابة، وأبو أمية عبد الكريم بن أبي المخارق، ويحيى بن أبي كثير، ومطر الوراق.

وأخرج له الترمذي وابن ماجه هذا الحديث في تحليل اللحية في الوضوء، والنسائي آخر في التعجيل بصلاة المغرب.

وأنكر ابن عيينة سماع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل، كما ذكره الترمذي آنفاً عن أحمد، عن ابن عيينة، بينما أنكر البخاري سماع عبد الكريم من حسان مطلقاً، فقال: (ولم يسمع عبد الكريم من حسان)، قال العلائي في جامع التحصيل ص (٢٢٩) ت (٤٦٧): (وأما البخاري فنفي سماعه منه مطلقاً).

وأما سماع حسان من عمار فيرى البخاري أنه رآه فقط، قال في تاريخه الكبير " (رأى عماراً)، وأما ابن حبان فلم يجزم، فقال: (يروي عن عمار إن كان سمع منه)، وأما ابن حزم فنفي لقاءه به.

لكن ورد في حديث التخليل الذي أخرجه الترمذي وغيره آنفاً التصريح بأنه رآه، فقال: " رأيت عمار ياسر.."، لكن في طريقه هذا عبد الكريم بن أبي المخارق وهو مجمع على ضعفه، فهو آفته، وأخشى أنه غلط فيه على حسان.

وقال علي بن المديني عنه: (ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (يروي عن عمار إن كان سمع منه).

وقال ابن حزم: (مجهول لا يعرف له لقاء عمار).
 وردَّ عليه ابن حجر في التهذيب، فقال: (قلت: وقوله "مجهول" قول مردود، فقد روى عنه جماعة كما ترى، ووثقه ابن المديني وكفى به).
 وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق)، لكن قال في التلخيص ص(٩٧): (وحسان ثقة).
 وقال الذهبي في الكاشف: (ثقة)، ولعلَّ هذا هو الأقرب، فقد قال فيه ابن المديني "ثقة" وكفى به.
 وهو من الثالثة.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣١/٣) ت(١٢٨) والميزان (٤٧٨/١) ت(١٨٠٢) والكاشف (٣٢٠/١) ت(٩٩٧) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص(٦٥) والتهذيب (٢٤٦/٢) ت(٤٤٩) والتقريب ص(٢٣٢) ت(١٢٠٦).

٥- عمار بن ياسر:

هو عَمَّار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي، بنون ساكنة بين مهملتين، أبو اليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور، من السابقين الأولين، بدري، قُتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٢٧/٣) ت(١٨٨٣) وأسد الغابة (١٢٢/٤) ت(٣٨٠٤) والإصابة (٤٧٣/٤) ت(٥٧٢٠) والتقريب ص(٧١٠) ت(٤٨٧٠).

رجال الوجه الثاني:

٦- سعيد بن أبي عروبة:

وهو سعيد بن أبي عَرُوبَةَ: مِهْرَانُ اليَشْكُرِيِّ مولاهم، أبو النظر البصري.
 ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس من الطبقة الثانية، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٧- قتادة:

هو قَتَادَةُ بن دِعَامَةَ بن قَتَادَةَ السَّدُوسِي، ثقة ثبت، وهو مدلس جعله الحافظ ابن حجر والعلائي في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد من الوجهين؛ أما الوجه الأول ففيه ثلاث علل:

- ١- فيه أبو أمية عبدالكريم بن أبي المخارق وهو مجمع على ضعفه.
- ٢- عبدالكريم بن أبي المخارق لم يسمع من حسان بن بلال، فقد أعله الترمذي بهذا فنقل عن الإمام أحمد، عن ابن عيينة قال: (لم يسمع عبدالكريم من حسان بن بلال حديث التخليل)، والبخاري نفى سماع عبدالكريم من حسان بن بلال مطلقاً، كما تقدم، فهو منقطع. ومما يؤكد الانقطاع ما ذكره ابن حجر في النكت الظراف (٤٧٣/٧) أن ابن المقرئ رواه عن سفيان، عن عبدالكريم، عمن يحدث عن حسان.
- ٣- حسان بن بلال لم يسمع من عمار، وتقدم قول البخاري: (رأى عماراً)، ونفى ابن حزم لقاء به، أما ابن حبان فشك في سماعه، فقال: (يروي عن عمار إن كان سمع منه)، فهو منقطع أيضاً.

وأما الوجه الثاني:

فأعله أبو حاتم بتفرد سفيان بن عيينة، عن ابن أبي عروبة، وكذا حكى الطبراني هذا التفرد - كما تقدم -، ويظهر لي أن أبا حاتم شك في رواية ابن عيينة من ابن أبي عروبة بعدم ذكره للسماع أو الخبر؛ حيث بحث في تهذيب الكمال في ترجمة ابن عيينة وابن أبي عروبة فلم أجد لأحدهما رواية عن الآخر مع عناية المزي بهذا عناية دقيقة، وحيث إن رواية ابن عيينة عن ابن أبي عروبة في سنن الترمذي وابن ماجه، فكأنه لا يصح سماع بينهما، بل نص ابن حجر بأن سفيان لم يسمعه من سعيد بن أبي عروبة، ولا قتادة سمعه من حسان، فهذه علتان في هذا الوجه من الحديث.

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٢٧) س (٦٠): (سألتُ أبي عن حديثٍ رواهُ ابنُ عُيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي ﷺ في تخليل اللحية).

قال أبي : لم يحدث بهذا أحدٌ سوى ابن عُيينة، عن ابن أبي عروبة. قلت : هو صحيح؟ قال: لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة، ولم يذكر ابن عُيينة في هذا الحديث الخبر؛ وهذا أيضاً مما يُوهَّنه).

قال ابن دقيق العيد في الإمام (٤٩١/١): "قلت: أما كونه ليس في كتب ابن أبي عروبة فليس بالعلة القوية بانفراده، ولكن لعله يضمه إلى ما يقع لسفيان من تدليس أحياناً، مع كونه لم يذكر السماع".

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٣١/٣) ت (١٢٨): "وروى ابن عيينة عن عبد الكريم: قال حسان بن بلال، عن عمار: خلل النبي ﷺ لحيته، ولم يسمع عبد الكريم من حسان، وقال ابن عيينة مرة: عن سعيد، عن قتادة، عن حسان، عن عمار، عن النبي ﷺ، ولا يصح حديث سعيد".

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٩٧/١): "وأما حديث عمار، فرواه الترمذي وابن ماجه، وهو معلول، أحسن طرقه ما رواه الترمذي وابن ماجه، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عنه، وحسان ثقة، لكن لم يسمعه ابن عيينة من سعيد، ولا قتادة من حسان".

قال ابن دقيق العيد في الإمام (٤٩١/١): (ورأيت في كتاب "اختصار الخلال" عن مهنا: قلت لأحمد: حدثني عن الحميدي، عن سفيان بن عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان إذا توضأ خلل لحيته).

قال أبو عبد الله: إما أن يكون الحميدي اختلط، وإما أن يكون الذي حدث عنه اختلط. قلت: كيف؟ فحدثني أحمد قال: حدثنا سفيان، عن عبد الكريم، عن حسان بن بلال، عن عمار... بهذا الحديث، وذكر كلاماً آخر.

قلت: وقد تقدم رواية ابن أبي عمر، عن سفيان، كما ذكر لأحمد، عن الحميدي، فخرج الحميدي والراوي عن العهدة، ولهذا لم ينكر أبو حاتم رواية سفيان له، بل حكم على روايته له عن ابن أبي عروبة بالوهم.

قال مهنا: قال عباس العنبري لأحمد: قال أبو الحسن - يعني علي بن المديني -: لم يسمع قتادة هذا إلا من عبدالكريم، قال أحمد: كأن علي بن المديني قد عرف الحديث).

وقال ابن حجر في إتحاف المهرة (١١/٧٢٠): "قلت: قد بين ابن المديني علة هذا الحديث، فقال: لم يسمعه قتادة إلا من عبدالكريم، والله أعلم".

فحصل من هذا أن الحديث رجع إلى عبدالكريم بن أبي المخارق، أي على وجهه الأول، فبقيت العلل الثلاث المتقدمة راسخة فيه، والعلل إذا كثرت في الحديث تضعفه جداً، وهذا رأي بعض الأئمة كابن القطان في الوهم والإيهام (٣/٣١٣-٣١٤) حيث ذكر حديثاً فيه ثلاثة مجاهيل وضعفه جداً.

وبهذا يُعرف أن تقوية الإسناد الأول بالثاني كما فعل الغماري في الهداية في تخريج أحاديث البداية (١/١٢٥) مجازفة لا تقبل؛ فهؤلاء أئمة العلل كأحمد وابن المديني والبخاري وأبي حاتم قد أماطوا اللثام عن علل هذا الحديث، وأرجع ابن المديني الوجه الثاني من طريق قتادة إلى وجهه الأول؛ حيث إن قتادة لم يسمعه إلا من عبدالكريم، ووافقه على هذا الرأي الإمام أحمد، وحسبك بهما، والله أعلم.

وأما تصحيح الحاكم له في المستدرک، فقد ظنَّ عبدالكريم بأنه الجزري، وليس كذلك بل هو ابن أبي المخارق أبو أمية، قال ابن حجر في إتحاف المهرة (١١/٧٢٠) عن تصحيح الحاكم: "قلت: قوله: إنه صحيح، غير صحيح، بل هو معلول، وما وقع عنده في نسب عبدالكريم وهم، وإنما هو أبو أمية، وقد ضعفه الجمهور". والله تعالى أعلم.

وأما الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (١/٤٥) فقد دافع عن الوجه الثاني وحكم بصحته وأنه لا مطعن فيه؛ معتمداً على تصريح ابن عينة بالتحديث من ابن أبي عروبة عند الحاكم.

ويجاء عنه: بأن الحاكم لم يخرج الوجه الثاني بإسناده، وإنما ذكره معلقاً هكذا "قال سفيان وحدثنا سعيد بن أبي عروبة...". وهذا مخالف لسائر الروايات الأخرى التي ترويه بالنعنة، وقد نص أبو حاتم كما تقدّم أن سفيان لم يذكر السماع، ثم إن الحاكم تجاوز في ذكره للسماع، كما وهم في نسبة عبدالكريم إلى الجزري، ولذلك لا يحسن معارضة هؤلاء الأئمة الكبار - الذي اطلعوا على العلة وصرّحوا بها -، ودفاع الشيخ أحمد شاكر عن الوجه الثاني تساهل منه - رحمه الله -؛ لما تقدّم بيانه، والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب: (حديث عثمان رضي الله عنه)

[٣٠/٣١] قال الترمذي: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ)). قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.*

جامع الترمذي (٤٦/١) رقم (٣١).

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي أيضاً في العلل الكبير ص (٣٣) رقم (١٩)، بالإسناد السابق سواء، وقال في لفظه: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ))، وقال عقبه: "قال محمد: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان. قلت إنهم يتكلمون في هذا الحديث. قال: هو حسن".

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤١/١) رقم (١٢٥).

عن إسرائيل، به، مطولاً، بلفظ: (رأيت عثمان بن عفان توضأ...)، وفيه (وخلل لحيته... ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل كالذي رأيتموني فعلت).

ومن طريقه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في تخليل اللحية (١٤٨/١) رقم (٤٣٠).

وابن المنذر في الأوسط (٣٨٥/١) رقم (٣٧٠)، وقال عقبه: "ولو ثبت هذا، لم يدل على وجوب تخليل اللحية، بل يكون ندباً كسائر السنن في الوضوء".

والحاكم في المستدرک (١٤٩/١)، وقال عقبه: "قد اتفق الشيخان على إخراج طرق الحديث عثمان في دبر وضوئه، ولم يذكر في روايتهما تخليل اللحية ثلاثاً، وهذا إسناد صحيح، قد احتجنا بجميع روايته، غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه، وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس بن مالك، وعائشة رضي الله عنهم"، ووافقه الذهبي إلا أنه تعقبه في عامر بن شقيق، فقال: "ضعفه ابن معين".

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٩٠/١) رقم (٢٤٦)، وقال عقبه: "بلغني عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه سئل عن هذا الحديث، فقال: هو حسن، وقال: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان".

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨١/١) رقم (١١٠).
 وابن أبي شيبه في مصنفه (٢٨٢/١) رقم (١١٣)، وفي (١٩٤/٢٠) رقم (٣٧٦١٣).
 وعنه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٥٠) رقم (٦٢).
 ومن طريق ابن أبي شيبه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٦٢/٣) رقم (١٠٨١).
 وأخرجه أحمد في مسنده (٤٦٤/١) رقم (٤٠٣). مختصراً، ولم يذكر التخليل، قال: (أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً).
 والدارمي في سننه (١٨٩/١) رقم (٧٠٥).
 وابن أبي خيثمة في تاريخه (١٨٦/٣) رقم (٤٤١٥).
 والبزار في مسنده (٤٩/٢) رقم (٣٩٣)، وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".
 وابن الجارود في المنتقى ص (٣٠) رقم (٧٢).
 وابن خزيمة في صحيحه (٧٨/١) رقم (١٥١ و ١٥٢)، وفي (٨٦/١) رقم (١٦٨).
 والطوسي في مستخرجه (١٩٨/١) رقم (٢٨).
 والدارقطني في سننه (١٤٨/١ - ١٥٠) رقم (٢٨٦ و ٢٨٧)، وفي (١٥٨/١) رقم (٣٠٢).
 عشرتهم من طرق، عن إسرائيل، به، بلفظ: (رأيت عثمان توضأ...) وفيه (وخلل لحيته.. ثم قال: رأيت رسول الله فعل هذا)، وعندهم "وخلل لحيته ثلاثاً"، إلا أن الدارمي وابن الجارود وابن خزيمة لم يذكروا "ثلاثاً"، وأبو داود وأحمد لم يذكرا التخليل.
 دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - يحيى بن موسى:

هو يحيى بن موسى البلخي، لقبه خَتُّ، بفتح المعجمة وتشديد المثناة، وقيل: هو لقب أبيه، ولُقِّبَ يحيى بختٍّ لأنها كلمة كانت تجري على لسانه، أصله من الكوفة.
 روى عن: عبدالرزاق، ابن عيينة، وغيرهما.
 وروى عنه: البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم.

قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة)، وهو مجمع على توثيقه.
وهو من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، أخرج له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: وتهذيب الكمال (٩٧/٨) ت (٧٥٢٥) والكاشف (٣٧٧/٢) ت (٦٢٥٤) والتهذيب (٢٨٩/١١) ت (٥٦٥) والتقريب ص (١٠٦٧) ت (٧٧٠٥).

٢- عبدالرزاق:

هو عبدالرزاق بن هَمَّام بن نافع الحِميري، مولا هم، أبو بكر الصنعاني.
روى عن: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، ومعمار، ومالك، والسفيانين، وغيرهم.
وروى عنه: ابن عيينة ومعتمر بن سليمان وهما من شيوخه، ويحيى بن موسى خت، وخلق.
قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغيّر وكان يتشيع).

وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من الموصوفين بالتدليس، وهم: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو لكونه لا يدلّس إلا عن ثقة.

وقد شدّ العباس العنبري وزيد بن المبارك فقلا بتكذيبه.
قال عباس العنبري لما قدم صنعاء: (لقد تجشمت إلى عبدالرزاق وإنه والله الذي لا إله إلا هو لكذاب، والواقدي أصدق منه).

فقد عبّ عليه الذهبي في الميزان، فقال: (قلت: هذا ما وافق العباس عليه مسلم، بل سائر الحفاظ وأئمة العلم يحتجون به، إلا في تلك المناكير المعدودة في سعة ما روى).

وقال الحافظ ابن حجر بعد كلام الذهبي هذا: (وهذا إقدام على الإنكار بغير تثبيت؛ فقد ذكر الإسماعيلي في المدخل عن الفرّهاني أنه قال: حدثنا عباس العنبري، عن زيد بن المبارك، قال: كان عبدالرزاق كذاباً يسرق الحديث، وعن زيد قال: لم يخرج أحد من هؤلاء الكبار من ها هنا إلا وهو مجمع أن لا يحدث عنه. انتهى. وهذا وإن كان مردوداً على قائله فغرض من ذكره الإشارة إلى أن للعباس بن عبدالعزيز موافقاً).

قال ابن الصلاح: (ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره، فكان يلحن فيتلحن، فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء).

وقال النسائي: (فيه نظر لمن كتب عنه بآخره).

وقال ابن الكيال في الكواكب النيرات بعد هذا الكلام: (قلت: وعلى هذا يحمل قول عباس ابن عبد العظيم). الأنف الذكر.

فتبين بهذا جلالة عبد الرزاق عند الأئمة، وأن من اتهمه بالكذب فقد حاد عن الصواب، وقد ردّ الذهبي في السير على عباس العنبري، فقال: (بل والله ما بر عباس في يمينه، ولبئس ما قال، يعمد إلى شيخ الإسلام، ومحدث الوقت، ومن احتج به كل أرباب الصحاح - وإن كان له أوهام مغمورة، وغيره أبرع في الحديث منه - فيرميه بالكذب، ويقدم عليه الواقدي، الذي اجتمعت الحفاظ على تركه، فهو في مقالته هذه خارق للإجماع بيقين).

وأما عن كتبه فهي صحيحة؛ حيث كان يتعاهدها، قال الإمام أحمد: (كان يتعاهد كتبه، وينظر فيها باليمن)، وقال: (ومن سمع من الكتب فهو أصح).

وأما ما يوجد من حديثه في غير كتبه فينظر في حال الراوي عنه هل سمع منه قبل الاختلاط أم بعده.

وهو هنا في هذا الحديث أخرجه في مصنفه فلا إشكال، وأيضاً رواية الترمذي من طريق يحيى ابن موسى خت البلخي وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، وروايته عنه عند البخاري في الصحيح، فلا إشكال أيضاً، والحمد لله.

وهو من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وثمانون، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٨/٦) ت (٢٠٤) والكامل (٣١١/٥) ت (١٤٦٣) وتهذيب الكمال (٤٩٨/٤) ت (٤٠٠٣) والميزان (٦٠٩/٢) ت (٥٠٤٤) والسير (٥٦٣/٩) والتهذيب (٣١٠/٦) ت (٦٠٨) والتقريب ص (٦٠٧) ت (٤٠٩٢) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١١٢) ت (٥٨) والكواكب النيرات ص (٥٨) ت (٣٤).

٣ - إسرائيل:

هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، الهمداني، أبو يوسف الكوفي.

روى عن: جده أبي إسحاق السبيعي، وعامر بن شقيق بن جَمْرَةَ الأسدي، وخلق.
 وروى عنه: أبو الوليد الطيالسي، وعبدالرزاق، وغيرهما.
 قال عيسى بن يونس: قال لي إسرائيل: (كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ
 السورة من القرآن).
 وقال أحمد بن حنبل: ثقة، وجعل يتعجب من حفظه، وقال أيضاً: كان ثبناً.
 وقال أبو حاتم: (ثقة متقن، من أتقن أصحاب أبي إسحاق).
 وقال ابن معين: (ثقة)، وكذا قال العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات.
 وقال عيسى بن يونس: (كان أصحابنا سفيان وشريك - وعدّ قوماً - إذا اختلفوا في
 حديث أبي إسحاق يجيئون إلى أبي فيقول: اذهبوا إلى ابني إسرائيل فهو أروى عنه مني وأتقن
 لها مني. هو كان قائد جده).
 وقال حجاج الأعور: (قلنا لشعبة حدثنا حديث أبي إسحاق، قال سلوا عنها إسرائيل؛ فإنه
 أثبت فيها مني).
 وقال ابن مهدي: (إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة والثوري).
 وقال أبو عيسى الترمذي: (إسرائيل ثبت في أبي إسحاق).
 وقال أبو طالب: (سئل أحمد أيما أثبت شريك أو إسرائيل؟ قال: إسرائيل كان يؤدي ما سمع
 كان أثبت من شريك. قلت: من أحب إليك يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال:
 إسرائيل؛ لأنه كان صاحب كتاب).
 وقال محمد بن عبد الله بن نمير: (ثقة). وقال النسائي: (ليس به بأس).
 وقال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: إسرائيل إذا انفرد بحديث يحتج به؟ قال: إسرائيل ثبت
 الحديث.
 وقال ابن سعد: (كان ثقة، وحدث عنه الناس حديثاً كثيراً، ومنهم من يستضعفه).
 وقال علي بن المديني: (إسرائيل ضعيف).
 وقال ابن حزم: (ضعيف).
 وكان يحيى القطان يحمل عليه في حال أبي يحيى القتات.

وقال عثمان بن أبي شيبة قال: عبد الرحمن بن مهدي: (إسرائيل لص يسرق الحديث).
والراجح - والله أعلم - أنه ثقة تكلم فيه بلا حجة، كما قاله الحافظ ابن حجر في التقريب،
وقال الذهبي في الميزان: (إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثبت
كالأسطوانة، فلا يلتفت إلى تضعيف مَنْ ضَعَفَهُ، نعم شعبة أثبت منه إلا في أبي إسحاق).
وَمَنْ ضَعَفَهُ يُمْكِنُ أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِمْ:

قال ابن أبي خيثمة قيل ليحيى - يعني بن معين - روى عن إبراهيم بن المهاجر ثلاثمائة، وعن
أبي يحيى القتات ثلاثمائة. فقال: لم يؤت منه، أتى منهما جميعاً.
قال ابن حجر: (فهذا رد لتضعيف القطان له بذلك).

وقال ابن حجر أيضاً: (وأطلق ابن حزم ضعف إسرائيل ورد به أحاديث من حديثه فما صنع
شيئاً).

وأما قول عثمان بن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدي: "إسرائيل لص يسرق الأحاديث"،
فالمعروف عن ابن مهدي توثيق إسرائيل، والثناء عليه، كما سبق أنه قال: (إسرائيل في أبي
إسحاق أثبت من شعبة والثوري)، فكلمة: "يسرق الحديث" إنما هي من قول عثمان بن أبي
شيبة، فسّر بها كلمة "الص"، والصواب: ما رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتابه الجرح
والتعديل بسنده عن أبي بكر ابن أبي شيبة قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: (كان
إسرائيل في الحديث لصاً)، قال ابن أبي حاتم بعد ذلك: (يعني يتلقف العلم تلقفاً).

وأما تضعيف علي بن المديني له فهو جرح مجمل فلا يلتفت إليه، وقد توافرت أقوال الأئمة
الحفاظ على توثيقه، ومنهم المتشدد كأبي حاتم الرازي حيث قال: (ثقت متقن، من أتقن
أصحاب أبي إسحاق)، وحسبك به. انتهى.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وقيل: بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٣٠/٢) ت (١٢٥٨) وتهذيب الكمال (٢٠٧/١)
ت (٣٩٥) والميزان (٢٠٨/١) ت (٨٢٠) والكاشف (٢٤١/١) ت (٣٣٦) والتهذيب
(٢٦١/١) ت (٤٩٦) والتقريب ص (١٣٤) ت (٤٠٥).

٤ - عامر بن شقيق:

هو عامر بن شقيق بن جَمْرَة، بالجيم والراء، الأسدي، الكوفي. روى عن: أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي. وروى عنه: إسرائيل بن يونس، ومِسْعَر، وشعبة، وشريك، والسفيانان. قال بن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: (شيخ ليس بقوي، وليس من أبي وائل بسبيل). وقال النسائي: (ليس به بأس)، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر في التهذيب بعد سرد الأقوال: (قلت: صحح الترمذي حديثه في التخليل، وقال في العلل الكبير: قال محمد: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان. قلت: إنهم يتكلمون في هذا. فقال: حسن. وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم). والحاكم صحح حديثه هذا، وقال: (ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنًا بوجه من الوجوه). وقال الذهبي في الكاشف: (صدوق ضَعْف). وقال ابن حجر في التقريب: (لين الحديث). والراجح من حاله - والله أعلم - أنه حسن الحديث؛ فلم يضعفه إلا ابن معين وأبو حاتم، وهو جرح مجمل، والأصل في الجرح المجمل إذا قابله تعديل لا يقبل إلا مفسراً، ومن عدّله وقواه النسائي وهو من المتشددین، وكلام ابن حجر في التهذيب يفيد تقويته إلى مرتبة الحسن على الأقل.

ومما يقوي جانب التعديل أن ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما أخرجاه له هذا الحديث، والتخريج أبلغ من مجرد التعديل، وكذا الحاكم لما أخرجه نصاً على تعديله، ولا يقال إنه صحيح بمفرده بل هو حسن؛ لأن عندهما أن الحسن داخل في الصحيح المقبول. ومما يقوي حال عامر بن شقيق أن شعبة بن الحجاج روى عنه وهو لا يروي إلا عن ثقة^(١)، قال الزركشي في النكت على ابن الصلاح (٣/٣٧٠): (الذي عادته لا يروي إلا عن ثقة

^(١) قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي: (وقد روى عنه شعبة، وهو لا يروي إلا عن ثقة)، وهذا على سبيل الاستئناس، وليس حكماً قاطعاً.

ثلاثة: يحيى بن سعيد، وشعبة، ومالك، قاله ابن عبد البر وغيره، وقال النسائي: "ليس أحد بعد التابعين آمن على الحديث من هؤلاء الثلاثة، ولا أقل رواية عن الضعفاء منهم" (١). قال أبو حاتم الرازي: (إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم) (٢). وهو من السادسة، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٢٢/٦) ت (١٨٠١) وتهذيب الكمال (٣٠/٤) ت (٣٠٣٠) والميزان (٣٥٩/٢) ت (٤٠٨٠) والكاشف (٥٢٢/١) ت (٢٥٣٢) والتهذيب (٦٩/٥) ت (١١١) والتقريب ص (٤٧٦) ت (٣١١٠).

٥- أبو وائل:

هو شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، مخضرم. روى عن: عثمان بن عفان، وابن عباس، وغيرهما. وروى عنه: عامر بن شقيق، وأعمش، وغيرهما. وهو من الثانية، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز، وله مائة سنة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٧١/٤) ت (١٦١٣) والمراسيل لابن أبي حاتم ص (٧٧) ت (١٣٨) وتهذيب الكمال (٤٠٢/٣) ت (٢٧٥٣) والكاشف (٤٨٩/١) ت (٢٣٠٣) وجامع التحصيل ص (١٩٧) ت (٢٩٠) والتهذيب (٣٦١/٤) ت (٦٠٩) والتقريب ص (٤٣٩) ت (٢٨٣٢).

٦- عثمان بن عفان رضي الله عنه:

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي أمير المؤمنين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين، والخلفاء الأربعة، والعشرة المبشرة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين، فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة، وعمره ثمانون، وقيل أكثر، وقيل أقل، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٥٥/٣) ت (١٧٩٧) وأسد الغابة (٥٧٨/٣) ت (٣٥٨٩) والإصابة (٣٧٧/٤) ت (٥٤٦٤) والتقريب ص (٦٦٧) ت (٤٥٣٥).

(٢) مقدمة الجرح والتعديل ص (١٢٨).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال عامر بن شقيق أنه حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات، وهو متصل.

وحكم عليه الترمذي فقال: (هذا حديث حسن صحيح)، ونقل في جامعه عن شيخه البخاري أنه قال: (أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق، عن أبي وإيل، عن عثمان)، ونقل عنه في العلل قوله: (أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان. قلت إنهم يتكلمون في هذا الحديث. قال: هو حسن).

فالبخاري قدّمه على غيره من أحاديث الباب، وقد نصّ على هذا الحديث بالحسن. وممن حسّنه ابن الملقن في البدر المنير (١٨٥/٢)، فقال: (هذا الحديث حسن، رواه الترمذي، وابن ماجه، من حديث إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وإيل، عن عثمان، وأبو حاتم ابن حبان في صحيحه من هذا الطريق...).

وقد حكم عليه الحاكم بالصحة، فقال: (وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع رواته، غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنًا بوجه من الوجوه، وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس بن مالك، وعائشة رضي الله عنهم). وهذا الحديث جعله الحافظ ابن حجر مثالاً للحديث الذي يُروى بإسناد حسن وله مثله فيرتقي إلى درجة الصحة، فقال في النكت على ابن الصلاح (٤٢١/١-٤٢٤): (ومنها ما رواه الترمذي من طريق إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وإيل، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: "إن النبي ﷺ كان يخلل لحيته".

تفرد به عامر بن شقيق، وقد قواه البخاري والنسائي وابن حبان، ولينه ابن معين وأبو حاتم، وحكم البخاري - فيما حكاه الترمذي في العلل - بأن حديثه حسن، وكذا قال أحمد - فيما حكاه عنه أبو داود -: أحسن شيء في هذا الباب حديث عثمان رضي الله عنه. وصححه مطلقاً الترمذي، والدارقطني^(١)، وابن خزيمة، والحاكم، وغيرهم.

(١) لم أعثر على تصحيح الدارقطني للحديث، وإنما الذي في السنن تخريجه له من طرق مدارها على إسرائيل.

وذلك لما عضده من الشواهد، كحديث أبي المليح الرقي، عن الوليد بن زوران، عن أنس رضي الله عنه.

أخرجه أبو داود وإسناده حسن؛ لأن الوليد وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد، وتابعه عليه ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنه.

أخرجه الطبراني في الكبير من رواية عمر بن إبراهيم العبدي عنه، وعمر لا بأس به. ورواه الذهلي في الزهريات من طريق الزبيدي، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه إلا أن له علة غير قاذحة كما قال ابن القطان.

ورواه الترمذي والحاكم من طريق قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمّار بن ياسر، وهو معلول، وله شواهد أخرى دون ما ذكر في الرتبة، وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة، وكل طريق منها بمفردها لا يبلغ درجة الصحيح، والله أعلم. انتهى. ونقل السخاوي في فتح المغيث (١/٨٨-٨٩) هذا الكلام عن شيخه ابن حجر مقرأً له. والحديث أيضاً روي من طريقين عن عثمان؛ لكنه بطريقه موضوع:

١- الطريق الأول:

قال الحافظ في النكت الظراف (٧/٢٥٦) رقم (٩٨٠٩): (قلت: له طريق أخرى، ذكرها ابن أبي حاتم من طريق بقية، عن أبي سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان. ونقل عن أبيه أنه قال: موضوع).

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٣٠٧) س (١٨٠): "سألت أبي عن حديث رواه بقية، عن أبي سفيان الأنماري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان، عن النبي ﷺ: أنه توضأ وخلل لحيته؟ فقال: هذا حديث موضوع، وأبو سفيان الأنباري مجهول". قال ابن حبان: "أبو سفيان الأنباري شيخ يروي الطامات في الروايات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد". انظر المجروحين (٣/١٤٨)، وتعليقه ابن عبد الهادي على العلل ص (٢٦٨)، ولسان الميزان (٩/٨١) ت (٨٨٨٢).

٢- الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧/١٤٠-١٤١) رقم (٦٢٤٩)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن عطاء الخراساني إلا شعيب بن رزيق".

وفي مسند الشاميين (٣٢١/٣-٣٢٢) رقم (٢٤٠٢).

وأبو نعيم في الحلية (٢٠٦/٥)، وقال عقبه: "غريب من حديث عطاء تفرد به شعيب. كلاهما من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، عن شعيب بن رزيق، عن عطاء الخرساني، عن سعيد بن المسيب، قال: (رأيت عثمان بن عفان توضأ فخلل لحيته، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته).

وهذا آفته محمد بن معاوية بن أعين النيسابوري.

كذبه ابن معين، وأحمد، والدارقطني.

وقال أحمد أيضاً: (رأيت له أحاديث موضوعة)، وقال النسائي: (ليس بثقة، متروك الحديث). وقال أبو حاتم: (روى أحاديث منكورة، لم يتابع عليها).

ينظر: تهذيب الكمال (٥٢١/٦) ت (٦٢٠٩) والتهذيب (٤٦٤/٩) ت (٧٤٩).

[٣١] تخريج حديث عائشة:

أخرجه أحمد في مسنده (١٢١/٤٣) رقم (٢٥٩٧١) فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي وَهْبٍ الْخُزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ ثَرْوَانَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ)).

وأخرجه أيضاً في مسنده (١١٩/٤٣) رقم (٢٥٩٧٠)، عن زيد بن الحباب.

وأبو عبيد في الطهور ص (٢٢٤) رقم (٢٩٩)، من طريق شعبة.

وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧٥٧/٣) رقم (١٣٧١)، عن عبد الصمد بن عبد الوارث.

والحاكم في المستدرک (١٥٠/١)، من طريق هلال بن فياض.

أربعتهم: زيد بن الحباب، وشعبة، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وهلال بن فياض، عن عمر ابن أبي وهب الخزاعي، به، بمثله. وجعله الحاكم شاهداً صحيحاً لحديث عثمان في تَخْلِيلِ اللحية. ووقع عند أبي عبيد وإسحاق بن راهوية "عمرو بن أبي وهب" وصوابه: "عمر".

دراسة إسناده عند أحمد:

١ - علي بن إسحاق:

هو علي بن إسحاق أبو الحسن السلمي مولا هم، المروزي، أصله من ترمذ، ثقة.

روى عن: ابن المبارك، والفضل بن موسى السيناني وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وغيرهما.

وهو من العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، أخرج له الترمذي.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٥/٢) ت (٣٨٧٩) والتهذيب (٢٨٢/٧) ت (٤٩٠) والتقريب

ص (٦٩٠) ت (٤٧٢١).

٢ - عبد الله بن المبارك:

هو عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جُمِعَتْ فيه خصال الخير.

روى عن: سليمان التيمي، وعاصم الأحول، وغيرهما.
وروى عنه: علي بن إسحاق المروزي، وابن مهدي، وغيرهما.
وهو من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٦٢/١) و (١٧٩/٥) ت (٨٣٨) والسير (٣٧٨/٨)
ت (١١٢) والكاشف (٥٩١/١) ت (٢٩٤١) والتهذيب (٣٨٢/٥) ت (٦٥٧) والتقريب
ص (٥٤٠) ت (٣٥٩٥).

٣- عمر بن أبي وهب الخزاعي:

هو عمر بن أبي وهب الخزاعي، بصرى.
روى عن: موسى بن ثروان.
روى عنه: ابن المبارك، وأمّية بن خالد، وعبدالصمد بن عبد الوارث، وأبو عمر الحوضي،
وهلال بن فياض، قاله أبو حاتم.
قال أبو بكر الأثرم قلت: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل عمر بن أبي وهب كيف هو؟ قال:
(ما أعلم به بأساً) وقال يحيى بن معين: (عمر بن أبي وهب الخزاعي ثقة).
وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عمر بن أبي وهب فقال: (لا بأس به).
فتبين من هذا أنه حسن الحديث.
ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢٠٣/٦) ت (٢١٧٥) والجرح والتعديل (١٤٠/٦)
ت (٧٦٣).

٤- موسى بن ثروان:

هو موسى بن ثروان، ويقال: بالفاء بدل المثلثة فروان، ويقال: بالسّين المهملة سروان،
العجلي المعلم البصري.
روى عن: طلحة بن عبيد الله بن كريز، وأبي المتوكل الناجي، وبديل بن ميسرة، ومؤرق
العجلي، وغيرهم.
وروى عنه: شعبة، وابن المبارك، وأبو عبيدة الحداد، ومحمد بن سوار، والنضر بن شميل،
وهلال بن فياض، وو كيع، وغيرهم.

قال عنه ابن معين: (ثقة)، وذكره بن حبان في الثقات.
وسئل عنه الدارقطني فقال: (إسناد مجهول حملة الناس)، هكذا في التهذيب، والذي في
سؤالات أبي بكر البرقاني للدارقطني ص (١٣٦) س (٥٠٤): (قلت: موسى بن ثروان؟ قال:
ويقال: ابن سروان، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز، عن عائشة رضي الله عنها، إسناد مجهول، حملة
الناس).

وقال الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب: (ثقة)، وهو كذلك إن شاء الله، وأما قول
الدارقطني فلا يعني موسى بن ثروان وإنما عنى بقوله الإسناد: موسى بن ثروان، عن طلحة بن
عبيدالله بن كريز، عن عائشة، كما سيأتي بيانه.

وهو من السابعة، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٣٨/٨) ت (٦٢٤) والكاشف (٣٠٢/٢) ت (٦٥٨٥)
والتهذيب (٣٣٨/١٠) ت (٥٩٤) والتقريب ص (٩٧٨) ت (٧٠٠١).

٥- طلحة بن عبيدالله بن كريز الخزاعي:

هو طلحة بن عبيد الله بن كريز، بفتح أوله، الخزاعي، أبو المطرف.
روى عن: ابن عمر، وأبي الدرداء، وأم الدرداء، والزهري وهو من أقرانه.
وروى عنه: موسى بن ثروان المعلم، حميد الطويل، وغيرهما.

قال ابن سعد: كان قليل الحديث.

وقال أحمد والنسائي: (ثقة)، وذكره بن حبان في الثقات، وقال: (كلما يجيء في الأخبار
كريز يعني بضم الكاف إلا هذا)، له في الصحيح حديث واحد في الدعاء لأخيه بظهر
الغيب، رواه عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء.
وقال الحافظ في التقريب: (ثقة).

وذكر الذهبي في الكاشف أن روايته عن عائشة مرسلة.

وهو من الثالثة، أخرج له مسلم وأبو داود.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤٧٤/٤) ت (٢٠٨٣) وتهذيب الكمال (٥١٠/٣)
ت (٢٩٦٣) والكاشف (٥١٤/١) ت (٢٤٧٧) والتهذيب () ت () والتقريب ص (٤٦٤)
ت (٣٠٤٥).

٦ - عائشة رضي الله عنها:

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، تقدمت في الحديث رقم (٢٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لانقطاعه بين طلحة وعائشة، فقد نصّ الذهبي في الكاشف - كما تقدم - بأن رواية طلحة بن عبيدالله بن كَرِيز، عن عائشة مرسلة.

وتقدم سؤال البرقاني للدارقطني: (قلت: موسى بن ثروان؟ قال: ويقال: ابن سروان، عن طلحة بن عبيدالله بن كَرِيز، عن عائشة رضي الله عنها، إسناد مجهول، حملة الناس).

فيظهر أنه قصّد الانقطاع بين طلحة وعائشة، وإلا فإن رجاله لا مطعن فيهم بحال.

وقد أفصح العراقي في ذيل الميزان ص (٢٩٢) ت (٤٥٦) عن قول الدارقطني، فقال عقبه:

(قلت: طلحة بن عبيدالله أخرج له مسلم، ووثقه أحمد والنسائي وابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، لكن رواية طلحة عن عائشة مرسلة قاله الذهبي).

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) وقال: (رواه أحمد، ورجاله موثقون).

وحسنّ إسناده الحافظ ابن حجر في التلخيص (٩٧/١) فقال: (حديث عائشة رواه أحمد من

رواية طلحة بن عبيدالله بن كَرِيز عنها، وإسناده حسن)، وهو كذلك لولا الانقطاع بين

طلحة وعائشة في قول الذهبي وإشارة الدارقطني، وأما رواه فثقات عدا عمر بن أبي وهب

الخزاعي فلا بأس به وهو حسن الحديث كما تقدم. والله أعلم.

[٣٢] تخريج حديث أم سلمة:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧٧/٨) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ هِشَامٍ وعبيدُاللهُ بْنُ مُوسَى، عن خَالِدِ بْنِ إِيَّاسَ، عن عبدِاللهِ بْنِ رَافِعٍ، عن أمِّ سلمةَ، ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ)).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٢) ت (٤٠٠)، وقال عقبه: "لا يتابع عليه، وفي تحليل اللحية أحاديث لينة الأسانيد، وفيها ما هو أحسن مخرجاً من هذا".

والطبراني في المعجم الكبير (٢٩٨/٢٣) رقم (٦٦٤).

كلاهما من خالد بن إِيَّاسَ، به، بمثله.

دراسة إسناده عند الطبري:

١- أبو كُرَيْبٍ:

هو محمد بن العلاء بن كُرَيْبٍ الهَمْدَانِي، أَبُو كُرَيْبٍ الكُوفِي، مشهور بكنيته.

روى عن: معاوية بن هشام القصَّار، وعبدالله بن المبارك، وغيرهما.

وروى عنه: الجماعة، وخلق.

وقال الذهبي في الكاشف: (الحافظ)، وقال الحافظ في التقریب: (ثقة حافظ).

وهو من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين، وهو ابن سبع وثمانين سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٦٦/٦) ت (٦١٢٠) والكاشف (٢٠٨/٢) ت (٥١٠٠)

والتهذيب (٣٨٥/٩) ت (٦٣٤) والتقريب ص (٨٨٥) ت (٦٢٤٤).

٢- معاوية بن هشام:

هو معاوية بن هشام القصَّار، أبو الحسن الكوفي، مولى بني أسد، ويقال له: معاوية بن أبي العباس.

روى عن: خالد بن إِيَّاسَ، وسفيان الثوري، وغيرهما.

وروى عنه: أبو كُرَيْبٍ محمد بن العلاء، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

وثقه أبو داود، والعجلي، والذهبي في الكاشف.
 وقال أبو حاتم وابن سعد: (صدوق). وزاد ابن سعد: (كثير الحديث).
 وقال ابن معين: (صالح وليس بذاك).
 وقال يعقوب بن شيبة: (كان من أعلمهم بحديث شريك هو وإسحاق الأزرق).
 وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (ربما أخطأ). وقال الساجي: (صدوق يهم).
 وقال أحمد: (هو كثير الخطأ).
 وقال ابن عدي: (ولمعاوية بن هشام غير ما ذكرت حديث صالح عن الثوري، وقد أغرب عن الثوري بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به).
 وقال الحافظ في التقریب: (صدوق له أوهام)، فهو حسن الحديث من أجل الأوهام التي تقع له.
 وهو من صغار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: الكامل (٤٠٧/٦) ت (١٨٩٠) وتهذيب الكمال (١٦٢/٧) ت (٦٦٦٦٠) والمغني (٤١٦/٢) ت (٦٣٢٥) والكاشف (٢٧٧/٢) ت (٥٥٣٥) والتهذيب (٢١٨/١٠) ت (٤٠١) والتقریب ص (٩٥٦) ت (٦٨١٩).

٣- خالد بن إلياس:

هو خالد بن إلياس أو إلياس بن صخر بن أبي الجهم بن حذيفة، أبو الهيثم العدوي، المدني، إمام المسجد النبوي.

روى عن: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وسعيد المقبري، وغيرهما.
 وروى عنه: عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وأبو معاوية محمد بن حازم الضرير، ومعاوية بن هشام، وغيرهم.
 قال عنه أحمد والنسائي: (متروك الحديث)، وقال النسائي مرة: (ليس بثقة، ولا يكتب حديث).

وقال ابن معين: (ليس بشيء، ولا يكتب حديث).

وقال البخاري: (منكر الحديث، وليس بشيء).
 وقال ابن حبان: (يروى الموضوعات عن الثقات، حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها، لا يحل أن يكتب حديثه إلا على جهة التعجب).
 وقال الحاكم: (روى عن ابن المنكدر وهشام بن عروة والمقبري أحاديث موضوعة).
 وقال ابن عبد البر: (ضعيف عند جميعهم).
 قال الحافظ في التقریب: (متروك الحديث)، وهذا هو الأقرب؛ لأن جمهور النقاد ضعفوه جداً، وقالوا لا يكتب حديثه.

وهو من السابعة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.
 ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (٣/٢) ت (٤٠٠) والجروحين (٢٧٩/١) والكمال (٥/٣) ت (٥٧١) والميزان (٦٢٧/١) ت (٢٤٠٨) والمغني (٣٠٢/١) ت (١٨٣١) والكاشف (٣٦٢/١) ت (١٣٠٦) والتهذيب (٨٠/٣) ت (١٥٢) والتقریب ص (٢٨٤) ت (١٦٢٧).
٤ - عبدالله بن رافع:

هو عبدالله بن رافع المخزومي، أبو رافع المدني، مولى أم سلمة، ثقة.
 روى عن: مولاته أم سلمة زوج النبي ﷺ، وأبي هريرة، وغيرهما.
 وروى عنه: سعيد المقبري، ومحمد بن إسحاق، وغيرهما.
 وهو من الثالثة، أخرج له الجماعة سوى البخاري.
 ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٢٧/٤) ت (٣٢٤٣) والكاشف (٥٥٠/١) ت (٢٧١٢) والتهذيب (٢٠٦/٥) ت (٣٥٦) والتقریب ص (٥٠٤) ت (٣٣٢٥).

٥ - أم سلمة ؓ:

هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم المخزومية، أم سلمة، أم المؤمنين، تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة، سنة أربع وقيل ثلاث وعاشت بعد ذلك ستين سنة، ماتت سنة اثنتين وستين، وقيل سنة إحدى، وقيل قبل ذلك، قال ابن حجر: (والأول أصح)، أخرج لها الجماعة.
 ينظر ترجمتها في: الاستيعاب (٤٧٢/٤) ت (٣٥٤٥) وأسد الغابة (٢٧٨/٧) ت (٧٣٤٣) والإصابة (٤٠٤/٨) ت (١٢٠٦٥) والتقریب ص (١٣٧٥) ت (٨٧٩٢).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه خالد بن إلياس العدوي وهو متروك الحديث. وأشار إلى ضعفه جداً الحافظ ابن حجر في التلخيص (٩٧/١)، فقال: (حديث أم سلمة رواه الطبراني والعقيلي والبيهقي^(١) بلفظ "كان إذا توضأ خلل لحيته" وفي إسناده خالد بن إلياس، وهو منكر الحديث).

وأعلّ هذا الحديث العقيلي حيث أخرجه في ترجمة خالد بن إلياس - كما تقدّم - وقال: (لا يتابع عليه...).

وأما الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٥/١) فعزاه للطبراني في الكبير، وقال: (وفيه خالد بن إلياس، ولم أر من ترجمه)، وهو مترجم كما تراه. والله أعلم.

(١) البيهقي في السنن الكبرى (٩١/١) ذكره، ولم أجد أنه أخرجه.

[٣٣] تخريج حديث أنس:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ (١٠١/١) رقم (١٤٥) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ - يَعْنِي الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ زُورَانَ، عَنْ أَنَسٍ - يَعْنِي بْنَ مَالِكٍ - ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ)).

قال أبو داود: "والوليد بن زوران روى عنه حجاج بن حجاج، وأبو المليح الرقي".

وحديث أنس بن مالك هذا رواه عنه جمع من الرواة، منهم:

الوليد بن زوران، ويزيد الرقاشي، وموسى بن أبي عائشة، وثابت البناني، والحسن البصري، وأبو خالد، ومطر الوراق، ومحمد بن زياد، والزهرى.

وتخريج هذه الطرق^(١):

١ - طريق الوليد بن زوران:

أخرجه أبو داود - كما تقدّم - .

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٩٠/١) رقم (٢٤٧).

والبغوي في شرح السنة (٤٢١/١-٤٢٢) رقم (٢١٥).

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٢٢٤) رقم (٢٩٨).

وأبو يعلى في مسنده (٢٥٩/٧) رقم (٤٢٦٩).

ونظام الرازي في فوائده (٢٩١/١) رقم (٧٢٥).

والضياء المقدسي في المختارة (٢٦٠/٧-٢٦١) رقم (٢٧٠٨ و ٢٧٠٩ و ٢٧١٠).

والمزي في تهذيب الكمال (٤٦٩/٧) ت (٧٢٩٩).

خمستهم من طريق أبي المليح الرقي، به، بنحوه.

٢ - يزيد بن أبان الرقاشي:

(١) ذكر بعض هذه الطرق ابن دقيق العيد في "الإمام في معرفة أحاديث الأحكام" (٤٨٦/١-٤٨٩).

رواه عنه: يحيى بن كثير، وخلاد الصفار، وموسى بن ثروان، والهيثم بن جَمَّاز، والرُّحَيْل بن معاوية.

أ- يحيى بن كثير، عن يزيد الرقاشي:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ (١٤٩/١) رقم (٤٣١)، من طريق يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته وفرج أصابعه مرتين).

ب- خلاد الصفار، عن يزيد الرقاشي:

أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٩٣/١).

من طريق خلاد الصفار، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به، بنحوه.

ج- موسى بن ثروان، عن يزيد الرقاشي:

أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧٧/٨).

من طريق موسى بن ثروان، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به، بنحوه مع تقديم وتأخير.

د- الهيثم بن جَمَّاز، عن يزيد الرقاشي:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٤/١) رقم (١١٤).

وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٦٣٤/١) رقم (٨٤٨).

ومن طريقه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٥٢٧/٢) ت (٥٠٥).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٠٢/٧) ت (٢٠١٨).

ثلاثتهم من طريق الهيثم بن جَمَّاز، عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس، مرفوعاً بلفظ:

(جاءني جبريل فقال: يا محمد، خلل لحيتك بالماء عند الطهور).

هـ - الرُّحَيْل بن معاوية، عن يزيد الرقاشي:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٧/١) رقم (٥٢٤).

من طريق شجاع بن الوليد أبي بدر، عن الرُّحَيْل بن معاوية، عن يزيد الرقاشي، عن أنس،

به، بلفظ: (كان النبي ﷺ إذا توضأ خلل لحيته). وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن

الرُّحَيْل إلا شجاع بن الوليد".

٣- موسى بن أبي عائشة:

اختلف عليه: فرواه إبراهيم بن محمد الفزاري عنه، عن أنس: أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٤٩)، وصححه، ووافقه الذهبي. من طريق إبراهيم بن محمد الفزاري، عن موسى بن أبي عائشة، عن أنس، به، بنحوه. ورواه الحسن بن صالح عنه، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠/١٩٥) رقم (٣٧٦١٩). من طريق الحسن بن صالح، عن موسى بن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي عن أنس، به، بلفظ: (أن النبي ﷺ خلل لحيته). وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٧٧-٢٧٩) رقم (١٠٦). من طريق الحسن بن صالح، عن موسى بن أبي عائشة^(١)، عن يزيد الرقاشي عن أنس، به، بلفظ: (أن النبي ﷺ كان إذا توضأ يخلل لحيته). ورواه أبو الأشهب جعفر بن الحارث، عن موسى بن أبي عائشة، عن زيد الجزري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس: أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/١٣٧) ت (٣٣٦). من طريق أبي الأشهب جعفر بن الحارث، عن موسى بن أبي عائشة، عن زيد الجزري، عن يزيد الرقاش، عن أنس، به بنحوه.

٤- ثابت البناني:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/٢٠٤) رقم (٣٤٨٧). عن عمرو بن حصين، عن حسان بن سياه، عن ثابت، عن أنس، به، بنحوه ولم يذكر "هكذا أمرني ربي.."

^(١) أرى أن هذا الإسناد سقط منه "عن رجل"؛ حيث إن ابن أبي شيبة أخرجه كما تراه "عن رجل، عن يزيد الرقاشي" وسوقه للإسنادين واحد، وكذلك نجد أن أبا حاتم الرازي - كما سيأتي - جعل رواية الحسن بن صالح هذه فيها "عن رجل" فيكون إسناد ابن أبي شيبة هذا سقط مطبوعاً أو من النسخ؛ لأنه أثبت "عن رجل" في الحديث رقم (٣٧٦١٩) والإسناد هو هو.

وعن أبي يعلى: ابن عدي في الكامل (٣٧٠/٢) ت (٥٠٠). وقال عقبه: "وهذا إنما يرويه حسان عن ثابت".

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١٥٥/٣) ت (١١٤٢)، وقال عقبه: "وفي التخليل رواية من غير هذا الوجه أصلح من هذه".

وابن حبان في المجروحين (٨٤/٢).

والطبراني في المعجم الأوسط (٢٣٣/٥-٢٣٤) رقم (٤٤٦٢)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عمر أبو حفص العبدي"^(١).

ثلاثتهم من طريق عمر بن حفص العبدي أبو حفص، عن ثابت، عن أنس، به، بنحوه عند ابن حبان والطبراني، وعند العقيلي بلفظ: (وضأت رسول الله ﷺ فرأيتَه يخلل لحيتَه بأصابعه).

وأخرجه أيضاً العقيلي في الضعفاء الكبير (١٥٧/٣) ت (١١٤٥).

من طريق عمر بن ذؤيب، عن ثابت البناني، عن أنس، به، بنحوه.

وقال قبله وعقبه: "عمر بن ذؤيب، عن ثابت: مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ، ولعله عمر بن حفص بن ذؤيب، وقد روي التخليل من غير هذا الوجه بإسناد صالح".

٥- الحسن البصري:

أخرجه البزار في مسنده (٢٠٤/١٣) رقم (٦٦٧١)، وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الحسن، عن أنس إلا أيوب بن عبد الله، وهو رجل من أهل البصرة، لا نعلم حدث عنه إلا معلى بن أسد، ولا رواه عن الحسن، عن أنس إلا هذا الحديث".

وابن عدي في الكامل (٣٥٧/١) ت (١٨٨)، وقال عقبه: "وأيوب بن عبد الله هذا لم أجد له من الحديث غير هذا الحديث الواحد، وهو من هذا الطريق لا يتابع عليه".

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٣٥٠/٤) ت (٦٠١).

والدارقطني في سننه (١٨٨/١) رقم (٣٧٠)، وقال العظيم آبادي في تعليقه: "ليس في إسناد هذا الحديث مجروح".

^(١) بل رواه أيضاً حسّان بن سيّاه، كما تراه.

أربعتهم من طريق أيوب بن عبد الله أبي خالد القرشي، عن الحسن، عن أنس، به، وألفاظهم في الحديث مختلفة؛ فعند البزار أن المتوضئ أنس وفيه "فخلل لحيته، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ"، وعند ابن عدي والدارقطني أن المتوضئ الحسن وفيه: "وخلل لحيته.. وقال: حدثني أنس بن مالك أن هذا وضوء رسول الله ﷺ، وعند أبي الشيخ أن المتوضئ رسول الله ﷺ وفيه "وخلل لحيته".

٦- أبو خالد:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/٩٠-٩١) رقم (٢٤٨). من طريق أبي خالد، عن أنس، به، بلفظ: (وضأت رسول الله ﷺ فخلل لحيته وعنفته بالأصابع، وقال: هكذا أمرني ربي عز وجل).

٧- مطر الوراق:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/٤٦٦) رقم (٣٠٠٠). من طريق مطر الوراق، عن أنس، به، بنحوه، وقال عقبه: "لا يُروى عن مطر إلا بهذا الإسناد".

٨- محمد بن زياد:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/١١٥) ت (٢٠٣٢). من طريق هاشم بن سعيد، عن محمد بن زياد، عن أنس، به، بنحوه. وقال عقبه: "وهاشم ابن سعيد له من الحديث غير ما ذكرت، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه".

٩- الزهري:

أخرجه محمد بن يحيى الذهلي في علل حديث الزهري - كما في بيان الوهم والإيهام - (٥/٢٢٠)، فقال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار - من أصله - وكان صدوقاً، قال: حدثنا محمد بن حرب قال: حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن أنس، به بنحوه. وقد تابع الصفار محمد بن وهب:

أخرجه الحاكم في المستدرک (١/١٤٩)، وصححه، ووافقه الذهبي.

من طريق محمد بن وهب بن أبي كريمة، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس، به، بنحوه.

وخالفهما يزيد بن عبد ربه:

أخرجه محمد بن يحيى الذهلي في علل حديث الزهري - كما في بيان الوهم والإيهام - (٢٢٠/٥-٢٢١)، فقال: حدثنا يزيد بن عبد ربه قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، أنه بلغه عن أنس، به، بلفظ: "أن رسول الله ﷺ توضأ فأدخل أصابعه تحت لحيته" وقال الذهلي عقبه: (الحفوظ عندنا حديث يزيد بن عبد ربه، وحديث الصفار وإياه).

١٠ - حميد الطويل، عن أنس:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٠/١-٢٨١) رقم (٤٥٥)، فقال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا إسحاق، قال حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس (أن النبي ﷺ خللَ لحيته)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا إسماعيل بن جعفر، تفرد به إسحاق ابن عبد الله".

دراسة إسناده عند أبي داود:

١ - أبو توبة:

هو الربيع بن نافع، أبو توبة الحلبي، نزيل طرسوس.

روى عن: أبي المليح الحسن بن عمر الرقي، وأبي إسحاق الفزاري وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود فأكثر، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

قال الذهبي في الكاشف: (ثقة حافظ، من الأبدال، حديثه في الصحيحين).

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة حجة عابد).

وهو من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين، أخرج له الجماعة إلا الترمذي.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤٧٠/٣) ت (٢١٠٥) والكاشف (٣٩٢/١) ت (١٥٤١)

والتهذيب (٢٥١/٣) ت (٤٨١) والتقريب ص (٣٢١) ت (١٩١٢).

٢ - أبو المليح:

هو الحسن بن عمر - أو عمرو - بن يحيى الفزاري مولاهم، أبو المليح الرقي.

روى عن: الوليد بن زوران، والزهرى، وغيرهما.

وروى عنه: أبو توبة الحلبي، وابن المبارك، وغيرهما.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة).

وهو من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين، وقد جاوز التسعين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٤/٣) ت (٣٠٣) والكاشف (٣٢٨/١) ت (١٠٥٣) والتهذيب (٣٠٩/٢) ت (٥٣٥) والتقريب ص (٢٤١) ت (١٢٧٦).

٣- الوليد بن زوران:

هو الوليد بن زوران، بزاي ثم واو ثم راء، وقيل بتأخير الواو، السُّلَمي الرَّقِّي.

روى عن: أنس بن مالك، وميمون بن مهران.

وروى عنه: أبو المليح الرقي، وحجاج بن حجاج الباهلي، وجعفر بن برقان، وعبدالله بن مَعِيَّة الجزري، وعبد الوهاب المدني.

قال أبو داود في سؤالاته لأحمد ص (٢٧٩-٢٨٠) سمعت أحمد يقول: قيل له: الوليد بن زوران؟ قال: (هذا يحدث عنه أبو المليح، فما لي به تلك المعرفة).

قال الآجري عن أبي داود: (لا ندري سمع من أنس أم لا؟).

وقال أبو داود عقيب إخراج حديثه: (والوليد بن زوران روى عنه حجاج بن حجاج، وأبو المليح الرقي).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال الذهبي في الكاشف: (ثقة)، وقال في الميزان: (ماذا بُحِّجَ، مع أن ابن حبان وثقه)، وأرى أن كلامه في الميزان هو المعتمد، وأما في الكاشف فلعلَّ صواب العبارة "وثق"؛ لأنه

يَعْدُ أَنْ يَجْزَمَ الذَّهَبِيُّ بِثِقَتِهِ مَعَ أَنَّ الْأُئِمَّةَ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ تَعْدِيلًا، وَكَلِمَةُ "وُثِّقَ" جَرَتْ عَادَتُهُ فِي الْكَاشِفِ أَنَّهُ يَسْتَعْمَلُهَا إِشَارَةً مِنْهُ إِلَى ذِكْرِ ابْنِ حَبَانَ لَهُ فِي ثِقَاتِهِ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيبِ: (لَيْنُ الْحَدِيثِ).

وَقَالَ فِي التَّلْخِصِ (٩٧/١): (وَفِي إِسْنَادِهِ الْوَلِيدُ بْنُ زُورَانَ، وَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ).

وَأَشَارَ فِي النَّكَتِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ (٤٢٣/١) إِلَى تَحْسِينِ حَدِيثِهِ.

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي الْمَحَلِيِّ (٣٥/٢): (مَجْهُولٌ).

وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي الْوَهْمِ وَالْإِيْهَامِ (١٧/٥): (وَالْوَلِيدُ هَذَا مَجْهُولُ الْحَالِ، وَلَا يَعْرِفُ بَغَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ)^(١).

وَلَمْ يَرْتَضِ ابْنُ الْقَيْمِ فِي تَهْذِيبِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ (١٠٧/١) تَجْهِيلَ ابْنِ حَزْمٍ وَابْنِ الْقَطَّانِ لَهُ، فَقَالَ: (وَفِي هَذَا التَّعْلِيلِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ الْوَلِيدَ هَذَا رَوَى عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، وَحُجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، وَأَبُو الْمَلِيحِ الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو الرَّقِيِّ، وَغَيْرُهُمْ، وَلَمْ يُعْلَمْ فِيهِ جَرَحٌ). نَعَمْ قَدْ ارْتَفَعَتْ عَنْهُ جَهَالَةُ الْعَيْنِ، لَكِنَّهُ لَمْ يُعَدَّلْ، فَكَيْفَ تَرْتَفِعُ عَنْهُ جَهَالَةُ الْحَالِ؟!.

قَالَ مَغْلَطَايَ فِي شَرْحِهِ لِسَنَنِ ابْنِ مَاجَهَ (٤١٩/١): (وَلَمَّا سَأَلَ ابْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ التَّخْلِيلِ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: قَدْ جَاءَ: كَذَا أَمْرِي رَبِّي، قَالَ: وَلَمْ نَجِدْ ذَاكَ الْقُوَّةَ، وَقَالَ: قَدْ جَاءَ حَدِيثٌ آخَرُ تَحْرِيكَ مَا مَرَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ لَهُ قُوَّةٌ).

وَفِي إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ذَكَرَ كَلَامَ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي تَرْجُمَةِ الْوَلِيدِ بْنِ زُورَانَ.

وَيُظْهِرُ لِي بَعْدَ هَذَا أَنَّهُ **مَجْهُولُ الْحَالِ**؛ فَهَذَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ خَبِيرٌ بِالرِّجَالِ لَمْ يَعْرِفْهُ، وَكَذَا أَبُو دَاوُدَ لَمْ يَزِدْ عَلَى ذِكْرِ رَاوِيَيْنِ عَنْهُ، وَشَكَ فِي سَمَاعِهِ مِنْ أَنْسَ.

وَأَمَّا ابْنُ حَجَرٍ فَالْمُعْتَمَدُ قَوْلُهُ فِي التَّلْخِصِ "مَجْهُولُ الْحَالِ" لِمُوَافَقَتِهِ غَيْرِهِ مِنَ الْأُئِمَّةِ، وَلَوْاقِعِ حَالِ الْوَلِيدِ فَلَمْ يُذَكَّرْ بِجَرَحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَهُوَ مِنَ الْخَامِسَةِ، أَخْرَجَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ.

^(١) قَالَ فِي الْكَاشِفِ (٣٥١/٢) ت (٦٠٦٦) فِي الْوَلِيدِ بْنِ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْغَسَّانِيِّ (وُثِّقَ)، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَبَانَ ذَكَرَهُ فِي ثِقَاتِهِ، وَابْنُ حَجَرٍ قَالَ فِيهِ: (مَجْهُولٌ).

^(١) قَدْ رَوَى حَدِيثًا آخَرَ فِي زَوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، كَمَا عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (١٠٥/٥) رَقْمُ (٩١٦٠).

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١٤٤/٨) ت (٢٥٠٠) والجرح والتعديل (٤/٩) ت (١٦) والثقات لابن حبان (٥٥٠/٧) وتهذيب الكمال (٤٦٩/٧) ت (٧٢٩٩) والميزان (٣٣٨/٤) ت (٩٣٦٦) والكاشف (٣٥١/٢) ت (٦٠٦٤) وإكمال تهذيب الكمال (٢٣٤/١٢) ت (٥٠٣٤) والتهذيب (١٣٣/١١) ت (٢٢١) والتقريب ص (١٠٣٨) ت (٧٤٧٣).

٤- أنس بن مالك رضي الله عنه:

تقدم في الحديث رقم (٥).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه الوليد بن زوران وهو مجهول الحال، وأيضاً قد شك أبو داود في سماعه من أنس، فلو ثبت عدم سماعه كان أيضاً منقطعاً، ولا يُعرف إلا بهذا الحديث وحديث زواج النبي ﷺ بميمونة.

وأغرب ابن حجر في النكت (٤٢٣/١) والشيخ الألباني في الإرواء (١٣٠/١) فحسنه من طريق الوليد بن زوران ورقياه إلى الصحة بطرقه وشواهده. وأما الطرق الأخرى عن أنس فكلها أيضاً ضعيفة:

٢- يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس:

رواه عنه: يحيى بن كثير، وخلاد الصفار، وموسى بن ثروان، والهيثم بن جهماز، والرحيل بن معاوية.

فيزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصري، القاص، هو علة هذا الطريق، فقد ضعفه ابن سعد وابن معين وأحمد والدارقطني والبرقاني.

وكان شعبة يتكلم فيه بالعظائم. وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه.

وقال النسائي وأبو أحمد الحاكم: (متروك الحديث)، وقال النسائي أيضاً: (ليس بثقة).

وقال أبو حاتم: (كان واعظاً بكاء، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة، وفي حديثه ضعف).

وقال ابن عدي: (له أحاديث صالحة عن أنس وغيره، وأرجو أنه لا بأس به برواية الثقات عنه).

وقال الساجي: (كان يهتم ولا يحفظ، ويحمل حديثه لصدقه وصلاحه).

وقال ابن حبان: (كان من خيار عباد الله من البكائين بالليل، لكنه غفل عن حفظ الحديث شغلاً بالعبادة حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي ﷺ فلا تحل الرواية عنه إلا على جهة التعجب).

وكان عبدالرحمن بن مهدي يحدث عنه، وقال: (كان رجلاً صالحاً، وقد روى عنه الناس، وليس بالقوي في الحديث).

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه **ضعيف** كما ذكر الحافظ ابن حجر في التقريب والذهبي في الكاشف.

وهو من الخامسة، مات قبل العشرين ومائة، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨٢/٧) ت (٣١٨٨) والتاريخ الكبير (٣٢٠/٨) ت (٣١٦٦) والضعفاء والمتروكين للنسائي ص (٢٥٣) ت (٦٧٣) والضعفاء الكبير للعليني (٣٧٣/٤) ت (١٩٨٣) والجرح والتعديل (٢٥١/٩) ت (١٠٥٣) والجروحين لابن حبان (٩٨/٣) والكمال (٢٥٧/٧) والميزان (٤١٨/٤) ت (٩٦٦٩) والكاشف (٣٨٠/٢) ت (٦٢٧٧) والتهذيب (٣٠٩/١١) ت (٥٩٧) والتقريب ص (١٠٧١) ت (٧٧٣٣) وبحر الدم لابن المبرّد ص (١٧٥) ت (١١٧١).

٣- موسى بن أبي عائشة:

اختلف عليه:

فرواه إبراهيم بن محمد الفزاري، عن موسى بن أبي عائشة، عن أنس، به. ورواه الحسن بن صالح، عن موسى بن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به.

ورواه أبو الأشهب جعفر بن الحارث، عن موسى بن أبي عائشة، عن زيد الجزري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به.

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٤٤) س (٨٤): "سالت أبي عن حديث رواه مروان الطاطري، عن أبي إسحاق الفزاري، عن موسى بن أبي عائشة، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه

توضاً وخلل لحيته، وقال: (بهذا أمرني ربي عز وجل)؟ فقال أبي: هذا غير محفوظ؛ حدثنا أحمد بن يونس، عن الحسن بن صالح، عن موسى بن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، عن النبي ﷺ. قال أبي: هذا الصحيح، وكنا نظن أن ذلك غريب، ثم تبين لنا علته: ترك من الإسناد نفسيين؛ وجعل موسى عن أنس.

فأبو حاتم جعل طريق موسى بن أبي عائشة، عن أنس غير محفوظ، وصوب رواية موسى بن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، - أي بإثبات راويين بينه وبين أنس - وجعل الخطأ في روايته عن أنس مباشرة من مروان الطاطري.

قال ابن أبي حاتم في العلل أيضاً ص (١٩٧-١٩٨) س (١٦): "سألت أبي عن حديث رواه مروان الطاطري، عن أبي إسحاق الفزاري، عن موسى بن أبي عائشة: أنه سمع أنساً قال: رأيت النبي ﷺ توضاً فخلل لحيته. قال أبي: الخطأ من مروان؛ موسى بن أبي عائشة يحدث عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، عن النبي ﷺ".

قلت: تبين أن الرجل المبهمة هو زيد الجزري، كما عند ابن عدي، من طريق أبي الأشهب جعفر بن الحارث.

وبهذا يبقى هذا الطريق ضعيفاً؛ لأن فيه يزيد الرقاشي، وهو علته كما تقدم.

٤- ثابت البناني، عن أنس:

رؤي عنه من ثلاثة طرق، وكلها ضعيفة:

أ- عمرو بن حصين، عن حسان بن سياه، عنه.

ب- عمر بن حفص العبدي أبو حفص، عنه.

ج- عمر بن ذؤيب، عنه.

فالأول: فيه حسان بن سياه أبو سهل الأزرق.

ضعفه ابن عدي والدارقطني.

وقال ابن حبان: "يروى عن ثابت البناني وأهل البصرة، روى عنه البصريون، منكر الحديث جداً، يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد؛ لما ظهر من خطئه في روايته، على ظهور الصلاح منه".

وساق له ابنُ عدي ثمانية عشر حديثاً مناكير، - وهذا الحديث منها - ثم قال: "وله غير ما ذكرت، وعامتها لا يتابع عليها، والضعف بين على حديثه".

وقال البزار: (روى عن حميد، عن أنس، أحاديث لم يتابع عليها).

وقال أبو نعيم الأصبهاني: (ضعيف، روى عن ثابتٍ مناكير).

ينظر ترجمته في: المجروحين (٢٦٧/١) والكامل (٣٧٠/٢) ت (٥٠٠) والميزان (٤٧٨/١) ت (١٨٠٦) واللسان (١٦/٣) ت (٢٢٠٧).

والراوي عن حسّان: عمرو بن الحُصَيْن العُقَيْلي، البصري، ثم الجزري.

قال عنه الحافظ في التقریب: (متروك).

قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي، وقال: تركت الرواية عنه، ولم يحدثنا بحديثه، وقال: (هو ذاهب الحديث، وليس بشيء؛ أخرج أول شيء أحاديث مشتبهة حسناً، ثم أخرج بعد لابن عُلائة أحاديث موضوعه، فأفسد علينا ما كتبنا عنه، فتركنا حديثه).

وسئل عنه أبو زرعة فقال: (ليس هو في موضع من يحدث عنه، وهو واهي الحديث).

وقال ابن عدي: (حدث عن غير الثقات بغير ما حديث منكر، وهو مظلم الحديث).

وقال الأزدي (ضعيف جداً، يتكلمون فيه).

وقال الدارقطني: (متروك).

مات بعد الثلاثين ومائتين، أخرج له ابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الميزان (٢٥٢/٣) ت (٦٣٥١) والتهذيب (٢١/٨) ت (٣٢) والتقریب ص (٧٣٣) ت (٥٠٤٧).

فهذا الطريق ضعيف جداً.

والثاني: فيه عمر بن حفص العبدي أبو حفص.

قال عنه أحمد: (تركنا حديثه، وحرقناه).

وقال علي بن المديني: (ليس بثقة).

وقال النسائي والساجي: (متروك).

وقال الدارقطني: (ضعيف).

وقال ابن حبان: (كان ممن يشتري الكتب ويحدث بها من غير سماع، ويجيب فيما يُسأل وإن لم يكن مما يُحدث به).

وقال أبو نعيم الأصبهاني: (روى عن ثابت المناكير).

وكان يحيى بن معين يوماً عند أبي سلمة التَّبُودَكِي فجعل يحدث عنه، فأقبل عليه يحيى فقال: لعلَّ الذي قدم علينا بغداد؟ فتبسَّم أبو سلمة، فأخذ يحيى القلم فضرب على حديثه، وقال: صرتَ تدلُّس علينا يا أبا سلمة؟! فقال أبو سلمة: إنما كنا نعرفه عندنا بأحاديث فلما قدم عليكم بغداد رأى الزحام فحدث بما ليس من حديثه.

وقال ابن معين مرة: (ليس بشيء).

وقال البخاري: (ليس بالقوي).

وقال ابن عدي: (والضعف على رواياته بين).

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (١٥٥/٣) ت (١١٤٢) والمجروحين (٨٤/٢) واللسان (٨٨/٦) ت (٥٥٩٩).

وهذا الطريق أيضاً ضعيف جداً.

والثالث: فيه عمر بن ذؤيب، قال عنه العقيلي لما أخرج هذا الحديث في ترجمته: "عمر بن ذؤيب، عن ثابت: مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ، ولعلَّ عمر بن حفص بن ذؤيب". فعلى هذا قد يرجع هذا الطريق إلى الطريق الثاني، والله أعلم.

٥- الحسن البصري، عن أنس:

هذا الطريق ضعيف أيضاً؛ فإن الراوي عن الحسن: هو أيوب بن عبدالله أبو خالد القرشي الملاح، وهو مجهول لا يعرف.

قال علي بن المديني: (مجهول).

وقال الذهبي: (لا يعرف).

وقال البزار لما أخرج حديثه: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الحسن، عن أنس إلا أيوب بن عبدالله، وهو رجل من أهل البصرة، ..".

وقال ابن عدي لما أخرج حديثه: "وأيوب بن عبد الله هذا لم أجد له من الحديث غير هذا الحديث الواحد، وهو من هذا الطريق لا يتابع عليه".

وقال الحافظ في التقریب: (مستور، ولم يثبت أن أبا داود روى له).
وبهذا يُعرف أن ما قاله العظيم آبادي في التعليق المغني على الدارقطني: "ليس في إسناد هذا الحديث مجروح" نظر!

ينظر: الكامل (٣٥٧/١) ت (١٨٨) واللسان (٢٤٧/٢) ت (١٣٦٥) والتهذيب (٤٠٧/١) ت (٧٤٧) والتقريب ص (١٦٠) ت (٦٢٢).

٦- أبو خالد، عن أنس:

وهذا الطريق ضعيف جداً؛ ففيه أبو خالد مطر بن ميمون المحاربي، يروي عن أنس، وهو متروك، كما قاله الحافظ في التقریب ص (٩٤٧) ت (٦٧٤٨)، وانظر التهذيب (١٧٠/١٠) ت (٣٢٠).

٧- مطر الورّاق، عن أنس:

وهذا الطريق ضعيف؛ لانقطاعه، قال أبو زرعة: (مطر لم يسمع من أنس شيئاً، وهو مرسل)، وقد قال فيه الحافظ في التقریب: (مطر بن طهمان الورّاق، صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف).

انظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٦٦) ت (٣٧١) وجامع التحصيل ص (٢٨١) ت (٧٧١) وتحفة المراسيل ص (٣٠٦) والتقريب ص (٩٤٧) ت (٦٧٤٤).

٨- محمد بن زياد، عن أنس:

وهذا الطريق ضعيف؛ ففيه هاشم بن سعيد أبو إسحاق الكوفي، يروي عن محمد بن زياد، وهاشم هذا قال عنه أبو حاتم: (ضعيف الحديث)، وقال ابن حجر في التقریب: (ضعيف). وقال الذهبي في الكاشف: (ضَعْف).

وقال أحمد: (لا أعرفه). وقال ابن معين: (ليس بشيء).

وقال ابن عدي عقب إخراج حديثه: "وهاشم بن سعيد له من الحديث غير ما ذكرت، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه".

ينظر: الكامل (١١٥/٧) ت (٢٠٣٢) والكاشف (٣٣٢/٢) ت (٥٩٢٩) والتهذيب (١٧/١١) ت (٣٧) والتقريب ص (١٠١٦) ت (٧٣٠٣).

٩- الزهري، عن أنس:

اختلف فيه على وجهين:

الأول: رواه محمد الصفار ومحمد بن وهب بن أبي كريمة كلاهما عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس.

والثاني: رواه يزيد بن عبد ربه، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس. (أي لم يذكر الزهري).

وصحح الوجه الأول الحاكم من طريق محمد بن وهب ووافقه عليه الذهبي، وصححه أيضاً ابن القطان من طريق محمد الصفار، فقال في بيان الوهم والإيهام (٢٢٠/٥): "هذا الإسناد صحيح، ولا يضره رواية من رواه عن محمد بن حرب، عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس، فقد يُراجع كتابه، فيعرف منه أن الذي حدّثه به هو الزهري، فيحدّث به، فيأخذه عنه الصفار وغيره، وهذا الذي أشرت إليه هو الذي اعتل به عليه محمد بن يحيى الذهلي حين ذكره". وقد انتقد ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (١٠٩/١) تصحيح ابن القطان للوجه الأول وتعليقه، فقال: "وتصحيح ابن القطان لحديث أنس من طريق الذهلي فيه نظر؛ فإن الذهلي أعلمه، فقال في الزهريات: وحدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس بن مالك، فذكره، قال الذهلي: هذا هو المحفوظ... - ثم ذكر تعليل ابن القطان^(١) المتقدم - ثم قال: وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزبيدي له، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات".

^(١) ذكره أكثر بسطاً، فقال: "قال ابن القطان: وهذا لا يضره؛ فإنه ليس من لم يحفظ حجة على من حفظ، والصفار قد عين شيخ الزبيدي فيه وبين أنه الزهري، حتى لو قلنا: إن محمد بن حرب حدّث به تارة، فقال فيه عن الزبيدي بلغني عن أنس لم يضره ذلك، فقد يراجع كتابه فيعرف منه أن الذي حدث به الزهري، فيحدث به عنه، فأخذه عنه الصفار هكذا".

وقد حكم الذهلي للوجه الثاني المرسل، فقال: " المحفوظ عندنا حديث يزيد بن عبد ربه، وحديث الصفار وإِ".

وأما ابن حجر في التلخيص (٩٧/١) فقال عن الوجه الأول الذي فيه الزهري: (رجاله ثقات إلا أنه معلول)، ثم ذكر الوجه الثاني المرسل وقال: (وصححه الحاكم قبل ابن القطان أيضاً، ولم تقدح هذه العلة عندهما فيه).

والراجح هو الوجه الثاني الذي حكم به محمد بن يحيى الذهلي؛ فإن يزيد بن عبد ربه الزبدي الحمصي ثقة، كما في التقريب ص(١٠٧٨) ت(٧٧٩٧)، وكما قاله ابن القطان. وأما محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة فصدوق كما في التقريب ص(٩٠٥) ت(٦٤١٩) ومحمد الصفار صدوق أيضاً كما تقدّم في قول الذهلي آنفاً. فالذهلي حكم لرواية يزيد بن عبد ربه بالمحفوظة، ولرواية الصفار بالشذوذ، ولم يلتفت الذهلي لمتابعة محمد بن وهب للصفار.

ومحمد بن يحيى الذهلي في حكمه هذا حجة معتبر، وهو إمام من الأئمة الكبار. قال أحمد: (ما رأيت أحداً أعلم بحديث الزهري من محمد بن يحيى الذهلي، ولا أصح كتاباً منه). وقال أيضاً: (ما قدم علينا رجل أعلم بحديث الزهري من محمد بن يحيى). وقال سعيد بن منصور قلت: (لابن معين: لم لا تجمع حديث الزهري؟ فقال: كفانا محمد ابن يحيى جمع حديث الزهري).

وقال الخطيب: (كان أحد الأئمة العارفين، والحفاظ المتقنين، والثقات المأمونين، صنّف حديث الزهري وجوّده).

وقال الذهلي: قال لي علي بن المديني: (أنت وارث الزهري). وقال إبراهيم بن موسى الرازي: (من أراد الزهري لم يستغن عن محمد بن يحيى). وقال الدارقطني: (من أحب أن يعرف قصور علمه عن علم السلف فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى).

وقال محمد بن سعيد بن منصور كان أبي يحدث عن محمد بن يحيى فيقول: حدثني محمد بن يحيى الزهري - يعني لشهرته بحديث الزهري -.

ينظر: التهذيب (٥١١/١١-٥١٦) ت(٨٤١) والتقريب ص(٩٠٧) ت(٦٤٢٧).

فهذه النقول من هؤلاء الأئمة تدل على اختصاصه بحديث الزهري ومعرفته به؛ مما يدل على أن حكمه وترجيحه لرواية يزيد بن عبد ربه - أي بالإرسال - هو الصواب، وأن من ذكر فيه الزهري فقط أخطأ.

وأيضاً فالذهلي ساق الوجهين بإسناده، وهو أعرف بحديث شيوخه من غيره، وحكم على حديث يزيد (بالحفظ) وعلى حديث الصفار بقوله: (وا). فعلى هذا يكون هذا الطريق ضعيفاً لإرساله، والله أعلم.

١٠ - حميد الطويل، عن أنس:

هذا الطريق فيه إسحاق بن عبدالله، وقد تفرّد به في قول الطبراني آنفاً. وقد وجدت في بغية الطلب في تاريخ حلب لكمال الدين ابن العديم (٧٣٠/٢) في ترجمة شيخ الطبراني: أحمد بن خُليد بن يزيد بن عبدالله الحلبي، ذكر من الرواة عنه: إسحاق بن عبدالله الأذني التميمي.

وأيضاً الطبراني أخرج حديثاً قبله رقم (٤٥٤) وأبان اسمه ونسبه، فقال: "حدثنا أحمد بن خُليد، قال: حدثنا إسحاق بن عبدالله التميمي الأذني، قال: حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة...". وقال أيضاً في حديث آخر رقم (٤٥٢): "حدثنا أحمد بن خُليد، قال: حدثنا إسحاق بن عبدالله أبو يعقوب التميمي الأذني، حدثنا شريك...".

وإسحاق ترجم له ابن العديم في تاريخه (١٤٨٣/٣)، فقال: (إسحاق بن عبدالله الأذني: من أهل أذنه روى عنه أحمد بن حنبل).

فعلى هذا لم يُذكر بالرواية عنه إلا أحمد بن خُليد وأحمد بن حنبل، ولم أر من ترجم له غير ابن العديم في تاريخه، ولم يُذكره بجرح ولا تعديل فهو مجهول.

وقد ذكر ابن حبان في ثقاته (١٢٠/٧) رواياً مشابهاً له، فقال: إسحاق بن عبدالله التميمي، شيخ، يروي عن يوسف بن أسباط، روى عنه بلال بن العلاء الرقي.

وذكر ابن الجوزي في الضعفاء (١٠٢/١) ت (٣٢١) رواياً مشابهاً له في الاسم والكنية دون النسبة، فقال: "إسحاق بن عبدالله أبو يعقوب الدمشقي: يروي عن هشام بن عروة. قال الأزدي: ذاهب الحديث"، وزاد ابن حجر في اللسان (٦٤/٢) (١٠٤٢) بعد أن ذكره كما

عند ابن الجوزي: "ويأتي في الكنى: أبو يعقوب الدمشقي، عن هشام بن عروة، قال يحيى بن معين: كذاب. والظاهر أنه هذا".

لكن ذكره الطبراني في الأسانيد آنفاً أنه يروي عن: شريك، وإسماعيل بن عُلَيَّة، وإسماعيل بن جعفر.

وما ذكره ابن الجوزي وابن حبان وابن حجر لا يمكن الجزم به أنه هو؛ لاختلاف الراوي الذي ذكروا أنه يروي عنه عمّا هو موجود في الأسانيد عند الطبراني، والله أعلم.

والخلاصة: أنه لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل - فيما وقفت عليه -، فهو **مجهول**، والله أعلم.

وبهذا تبين أن حديث أنس رضي الله عنه رُوي عنه من عشرة طرق، وكلها ضعيفة، وبعضها ضعيفة جداً، والله أعلم.

[٣٤] تخريج حديث ابن أبي أوفى:

أخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٢٢٢-٢٢٣) رقم (٢٩٦) فقال: حَدَّثَنَا مروانُ بْنُ معاويةَ، عن أبي الورقاء العبدى، عن عبد الله بن أبي أوفى: أَنه تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ فِي غَسَلِ وَجْهِهِ، ثم قال: رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ هَكَذَا.

ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير^(١) - كما في نصب الراية - (٢٥/١).

ومغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٧٤/١).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٤٤/١) رقم (٤١٦).

والطبراني في المعجم الأوسط (١٦٧/١٠) رقم (٩٣٥٨)، وقال عقبه: "لا يروى عن عبد الله ابن أبي أوفى إلا بهذا الإسناد".

وابن عدي في الكامل (٢٦/٦) ت (١٥٧٢).

ثلاثتهم من طريق عيسى بن يونس، عن أبي الورقاء، به، ولم يذكر التخليل، وإنما لفظه: (رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثلاثاً، ومسح رأسه مرة).

دراسة إسناده عند أبي عبيد:

١ - مروان بن معاوية:

هو مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق.

روى عن: فائد أبي الورقاء، وأبي الورقاء سالم بن مخرق، وحميد الطويل، وخلق.

وروى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وخلق.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة حافظ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ)، وقد ذكره في طبقات

المدلسين في الطبقة الثالثة، وهي: من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما

صرّحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم.

وهو من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، أخرج له الجماعة.

^(١) لم أعر عليه، ولعله في المفقود، وقد ساق الزيلعي سنده ومتنه، ودخل من طريق أبي عبيد.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٧٥/٧) ت (٦٤٦٩) والكاشف (٢٥٤/٢) ت (٥٣٧٠) والتهذيب (٩٦/١٠) ت (١٧٧) والتقريب ص (٩٣٢) ت (٦٦١٩) تعريف أهل التقديس بمرات بالموصوفين بالتدليس ص (١٥٣) ت (١٠٥).

٢- أبو الورقاء العبدى:

هو فائد بن عبد الرحمن الكوفي، أبو الورقاء العطار.
 روى عن: عبد الله بن أبي أوفى، ومحمد بن المنكدر، وغيرهما.
 وروى عنه: مروان بن معاوية، وعيسى بن يونس، وغيرهما.
 قال عنه أحمد والنسائي: (متروك الحديث)، وقال أحمد مرة: (ترك الناس حديثه).
 وقال النسائي مرة: (ليس بثقة).
 وقال البخاري: (منكر الحديث)، وقال مرة: (لا يتابع في حديثه).
 وقال ابن معين: (ضعيف ليس بثقة، وليس بشيء).
 وقال ابن حبان: (لا يجوز الاحتجاج به).
 قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يشتغل به. قال: وسمعت أبي يقول: (فائد ذاهب الحديث لا يكتب حديثه، وكان عند مسلم بن إبراهيم عنه وكان لا يحدث عنه، وكنا لا نسأله عنه، وأحاديثه عن ابن أبي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها أصلاً كأنه لا يشبه حديث ابن أبي أوفى، ولو أن رجلاً حلف أن عامة حديثه كذب لم يحنث).
 وقال الحاكم: (روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة).
 وقال الذهبي في الكاشف: (تركوه).
 قال الحافظ في التقريب: (متروك أتهموه).

وهو من صغار الخامسة، بقي إلى حدود الستين ومائة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.
 ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٨٣/٧) ت (٤٧٥) والكمال (٢٦/٦) ت (١٥٧٢) والميزان (٣٣٩/٣) ت (٦٦٨٢) والكاشف (١١٩/٢) ت (٤٤٣٨) والتهذيب (٢٥٥/٨) ت (٤٧٣) والتقريب ص (٧٧٩) ت (٥٤٠٨).

٣- ابن أبي أوفى رضي الله عنه:

هو عبدالله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، صحابي، شهد الحديبية، وعمّر بعد النبي ﷺ دهرًا، مات سنة سبع وثمانين، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٧/٣) ت (١٤٨٦) وأسد الغابة (١٨١/٣) ت (٢٨٣٠) والإصابة (١٦/٤) ت (٤٥٧٣) والتقريب ص (٤٩٢) ت (٣٢٣٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه أبو الورقاء فائد بن عبدالرحمن الكوفي وهو متروك الحديث، بل قال أبو حاتم: (وأحاديثه عن ابن أبي أوفى بواطيل، لا تكاد ترى لها أصلاً، كأنه لا يشبه حديث ابن أبي أوفى، ولو أن رجلاً حلف أن عامة حديثه كذب لم يحنث). وقال الحاكم: (روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة).

وضَعَّف الحديث ابن حجر في التلخيص (٩٨/١) فقال: "حديث ابن أبي أوفى رواه أبو عبيد في كتاب الطهور، وفي إسناده أبو الورقاء، وهو ضعيف، وهو في الطبراني أيضاً". والله أعلم.

[٣٥] تخريج حديث أبي أيوب:

أخرجه أحمد في مسنده (٥٢٠/٣٨-٥٢١) رقم (٢٣٥٤١) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضُّضَ وَمَسَحَ لِحْيَتَهُ مِنْ تَحْتِهَا بِالْمَاءِ)).

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (١٠٢) رقم (٢١٨).
عن محمد بن عبيد، به، بمثله سنداً وممتناً.

وأخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٣٣) رقم (٢٠)، وقال عقبه: "سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث، فقال: هذا لا شيء. فقلت: أبو سورة ما اسمه؟ فقال: لا أدري، ما يُصنع به؟ عنده مناكير، ولا يعرف له سماع من أبي أيوب".

والشاشي في مسنده (٨١/٣) رقم (١١٣٧).

كلاهما من طريق محمد بن عبيد، به، بمثله.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في تخليل اللحية (١٤٩/١) رقم (٤٣٣).

وأبو عبيد في الطهور ص (٢٢٣) رقم (٢٩٧).

ومن طريقه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣٢٧/٤) ت (١٩٣١)، وقال عقبه: "والرواية في التخليل فيها لين، وفيها ما هو أصلح من هذا الإسناد".

وابن عدي في الكامل (٨٦/٧) ت (٢٠٠٩).

وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧٧/٨).

ثلاثتهم: ابن ماجه وأبو عبيد^(١) وابن جرير من طريق محمد بن ربيعة، عن واصل بن السائب الرقاشي، به، بلفظ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَلَ لِحْيَتَهُ).

(١) جاء عند أبي عبيد في الطهور "محمد بن سعد" وصوابه "محمد بن ربيعة"؛ لأن العقيلي وابن عدي أخرجاه من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، عن محمد بن ربيعة. وأيضاً قال ابن القيم في تهذيب السنن (١٠٩/١): "رواه أبو عبيد عن محمد بن ربيعة، عن واصل بن السائب...". والله أعلم.

دراسة إسناده عند أحمد:

١ - محمد بن عبيد:

هو محمد بن عُبَيْدٍ، بغير إضافة، بن أبي أمية الطَّنَافِسي، الكوفي الأحذب. روى عن: واصل بن السائب الرِّقَاشي، وإسماعيل بن أبي خالد والأعمش، وغيرهم. وروى عنه: أحمد، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وابن أبي شيبة، وهناد بن السري، وغيرهم.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة يحفظ).

وهو من الحادية عشرة، مات سنة أربع ومائتين، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٠/٨) ت (٤٠) وتهذيب الكمال (٤٢٢/٦) ت (٦٠٣١) والكاشف (١٩٨/٢) ت (٥٠٢٨) والتهذيب (٣٢٧/٩) ت (٥٣٩) والتقريب ص (٨٧٥) ت (٦١٥٤).

٢ - واصل:

هو واصل بن السائب الرِّقَاشي، أبو يحيى البصري. روى عن: أبي سورة ابن أخي أبي أيوب الأنصاري، وعطاء بن أبي رباح. وروى عنه: محمد بن عُبَيْد الطَّنَافِسي، ومحمد بن ربيعة الكِلَابِي، وغيرهما. قال أبو بكر ابن أبي شيبة، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني، وابن حبان: (ضعيف). وقال البزار: (حدَّث بالكوفة أحاديث لم يتابع عليها، وهو لين). وقال أبو زرعة: (ضعيف الحديث، مثل أشعث بن سَوَّار، وليث بن أبي سليم). وقال يحيى بن معين: (ليس بشيء). وقال الترمذي بعد أن أخرج حديثه: (ليس إسناده بالقوي). وقال البخاري، وأبو حاتم، ويعقوب بن سفيان، والساجي: (منكر الحديث). وقال النسائي، والأزدي: (متروك الحديث). وقال ابن عدي: (أحاديثه لا تشبه أحاديث الثقات). وقال الذهبي في الكاشف: (واو).

فظهر من هذا أنه مجمع على تضعيفه، وبعضهم أنزله إلى الضعف الشديد، ورجَّح الحافظ ابن حجر في التقريب أنه: (ضعيف).

وهو من السادسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أخرج له الترمذي وابن ماجه. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٤٨/٧) ت (٧٢٥٨) والميزان (٣٢٨/٤) ت (٩٣٢٣) والكاشف (٣٤٦/٢) ت (٦٠٢٨) والتهذيب (١٠٣/١١) ت (١٧٨) والتقريب ص (١٠٣٣) ت (٧٤٣٣).

٣- أبو سورة:

هو أبو سَوْرَة، بفتح أوله وسكون الواو بعدها راء، الأنصاري، ابن أخي أبي أيوب. روى عن: عمه أبي أيوب، وعدي بن حاتم الطائي. وروى عنه: واصل بن السائب، وسعيد بن سنان، ويحيى بن جابر الطائي، وقال: عن ابن أخي أبي أيوب حسَب.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الترمذي: (يُضَعَّفُ في الحديث، ضَعَّفَهُ يحيى بن معين جداً. قال: وسمعت البخاري يقول: أبو سورة هذا منكر الحديث، يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها)^(١).

وقال الساجي: (منكر الحديث).

وقال الدارقطني: (مجهول).

وقال الذهبي في المغني: (لا يُدرى من هو).

وقال الترمذي في العلل عن البخاري: (لا يعرف لأبي سورة سماع من أبي أيوب).

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن أبي سورة، فقال: (أبو سورة هو ابن أخي أبي أيوب).

قال ابن حجر في التهذيب: (وأغرب أبو محمد ابن حزم^(٢) فزعم أن ابن معين قال: أبو أيوب الذي روى عنه أبو سورة ليس هو الأنصاري).

(١) ينظر جامع الترمذي (٥٨٨/٤) رقم (٢٥٤٤).

(٢) المحلى (٣٦/٢).

قلت: في تاريخ الدوري (٢٤٠/١) رقم (١٥٦٧) ما نصه: (سمعت يحيى يقول في حديث أبي سورة، عن أبي أيوب، يقال: إنه ليس هو أبو أيوب صاحب النبي ﷺ هو رجل آخر). فظهر من هذا النص أن ابن معين لم يجزم بأنه ليس الصحابي، بل ذكره على صيغة التمرّض "يقال".

وأخرج الإمام أحمد وعبد بن حميد وابن أبي شيبه طريق واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب، في مسند أبي أيوب الأنصاري، بل جاء عند أبي بكر ابن أبي شيبه في مسنده (٣٣/١): عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب الأنصاري، فثبت من هذا أن أبا أيوب هو الأنصاري الصحابي.

وقال الحافظ في التّريب: (ضعيف)، وقال في التّليخيص: (أبو سورة لا يعرف). والراجح من حاله - والله أعلم - أنه في مرتبة الضعف الشديد؛ حيث ضعفه ابن معين جداً، وألحظ أن البخاري أيضاً يضعفه جداً كما في سؤال الترمذي له: أبو سورة ما اسمه؟ فقال: (لا أدري، ما يصنع به؟ عنده مناكير، ولا يعرف له سماع من أبي أيوب)، فاستفهامه استفهام إنكاري، ما يصنع به؟ ثم أثبت له علتين: الأولى عنده مناكير، والثانية: الانقطاع بينه وبين أبي أيوب.

وأما توثيق ابن حبان له فلا عبرة به؛ لأن أبا سورة قد طعن فيه كما ترى.

وهو من الثالثة، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٨٨/٩) ت (١٨٢٨) وتهذيب الكمال (٣٣١/٨) ت (٨٠١٦) والميزان (٥٣٥/٤) ت (١٠٢٨٢) والمغني (٥٩٠/٢) ت (٧٥٢٦) والكاشف (٤٣٣/٢) ت (٦٦٧١) والتهذيب (١٢٤/١٢) ت (٥٧٢) والتّريب ص (١١٥٨) ت (٨٢١٥).

٤ - أبو أيوب ؓ:

هو خالد بن زيد بن كليب الأنصاري، أبو أيوب، من كبار الصحابة، شهد بدرًا، ونزل النبي ﷺ حين قدم المدينة عليّه، مات غازياً بالروم، سنة خمسين وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٩/٢) ت (٦١٨) أسد الغابة (٢/٢١٢) ت (١٣٦١) والإصابة (٢/١٩٩) ت (٢١٦٨) والتقريب ص (٢٦٨) ت (١٦٤٣).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه ثلاث علل:

- ١- فيه واصل بن السائب الرقاشي وهو مجمع على ضعفه.
 - ٢- فيه أبو سورة وقد ضعفه ابن معين جداً، وقال البخاري: منكر الحديث.
 - ٣- لم يسمع أبو سورة من أبي أيوب.
- وهذا الحديث أعله البخاري في سؤال الترمذي له، فقال: "هذا لا شيء". فقلت: أبو سورة ما اسمه؟ فقال: لا أدري، ما يُصنع به؟ عنده مناكير، ولا يعرف له سماع من أبي أيوب". وأعله العقيلي كما تقدّم.
- وأعله أيضاً ابن دقيق العيد في الإمام (١/٤٩٣) بواصل بن السائب فقال: (قال عنه أبو حاتم والبخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث).
- وأعله أيضاً ابن حجر في التلخيص (١/٩٧) بعد عزوه لابن ماجه والعقيلي وأحمد والترمذي في العلل، فقال: (وفيه أبو سورة لا يعرف).
- وأعله كذلك الزيلعي في نصب الراية (١/٢٤) بعد عزوه لابن ماجه، ناقلاً لكلام ابن دقيق.
- وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٠) بعد عزوه لأحمد: (وفيه واصل بن السائب، وقد أجمعوا على ضعفه).
- وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/١١٦) رقم (١٧٨): "هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي سورة وواصل الرقاشي". والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب ما جاء في تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ حديثَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه، وسأقه من طريقين، وأعلَّه، وقال عقبه: (وفي البابِ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَأَنْسٍ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي أَيُّوبَ).

ونقل عن شيخه محمد بن إسماعيل البخاري قوله: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ.

ثم أخرج حديثَ عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان رضي الله عنه، وقال عقبه: (هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ).

فهذه سبعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ونقل عن شيخه البخاري ترجيحَه لحديث عثمان رضي الله عنه، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديثَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه، وحديثَ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، وحديثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه، وحديثَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، وحديثَ أَنْسٍ رضي الله عنه في بعض طرق: فكلها ضعيفة جداً.
وأما حديثَ عائِشَةَ رضي الله عنها، وحديثَ أَنْسٍ رضي الله عنه في بعض طرقه^(١): ضعيفان.

ولم يبق إلا حديثَ عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان رضي الله عنه، وقد اختلفت آراء الأئمة في هذا الحديث؛ وسبب الاختلاف هو في تحديد مرتبة عامر بن شقيق:

الرأي الأول:

ذهب الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والدارقطني، وابن الملقن، وابن حجر، إلى تصحيح حديثه.

ونقل الترمذي في جامعه ترجيحَ شيخه البخاري لهذا الحدث بأنه أَصَحُّ ما في الباب، كما تقدَّم، وحكم عليه أيضاً الترمذي فقال عقب إخراجِه: "هذا حديث حسن صحيح"، ونقل أيضاً في العلل الكبير عن شيخه البخاري قوله: "أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان. قلت: إنهم يتكلمون في هذا الحديث. قال: هو حسن".

(١) ذهب ابن القطان والحاكم إلى تصحيح حديث أنس من طريق الزهري، وقد بينت أنه معلول، فراجعهُ عند الحكم على طريق الزهري عن أنس.

وقد وافق البخاري على أن حديث عثمان رضي الله عنه أحسن شيء في الباب: الإمام أحمد، وابن المنذر، والزيلعي، لكنهم ذكروا أنه لم يثبت في الباب شيء، كما سيأتي في قوليهما. قال ابن الملقن في البدر المنير (١٩٢/٢) بعد أن أورد الأحاديث في تحليل اللحية: (فهذا اثنا عشر شاهداً لحديث عثمان رضي الله عنه فكيف لا يكون صحيحاً؟! والأئمة قد صححوه: الترمذي في جامعه، وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة، وأبو حاتم ابن حبان في صحيحيهما، والدارقطني كما تقدم عنه، والحاكم أبو عبد الله في مستدركه، والشيخ تقي الدين ابن الصلاح، وشهد له إمام هذا الفن أبو عبد الله البخاري بأنه حديث حسن وبأنه أصح حديث في الباب، فلعل ما نقله ابن أبي حاتم عن أبيه من قوله: إنه لا يثبت عن النبي ﷺ في تحليل اللحية حديث. ومن قول الإمام أحمد حيث سأله ابنه: لا يصح عن النبي ﷺ في تحليل اللحية شيء. أن يكون المراد بذلك غير حديث عثمان...).

الرأي الثاني:

وذهب الإمام أحمد وأبو حاتم وابن المنذر والعقيلي وابن عبد البر والزيلعي إلى تضعيف أحاديث الباب كلها.

نقل ابن دقيق العيد في الإمام (٤٨٨/١) عن عبد الله بن أحمد أنه قال: قال أبي: "ليس يصح عن النبي ﷺ في تحليل اللحية شيء".

ونقل ابن دقيق العيد في الإمام أيضاً (٤٨٨/١) عن أبي داود قال: قال أحمد: "تحليل اللحية قد روي فيه أحاديث، ليس يثبت فيه حديث، وأحسن شيء فيه حديث شقيق عن عثمان: أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته، أو مسح لحيته".

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٥٦) س (١٠١): سمعت أبي يقول: (لا يثبت عن النبي ﷺ في تحليل اللحية حديث).

وقال ابن المنذر في الأوسط (٣٨٥/١): "والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تكلم في أسانيدها، وأحسنها حديث عثمان"، ثم أخرج حديث عثمان وأعقبه بقوله: "ولو ثبت هذا، لم يدل على وجوب تحليل اللحية، بل يكون ندباً كسائر السنن في الوضوء".

وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٨٥/٤): (والرواية في تَخْلِيلِ اللحية فيها مقال)، وقال في (٣/٢): (وفي تَخْلِيلِ اللحية أحاديث لينة الأسانيد، وفيها ما هو أحسن مخرجاً من هذا)، ويعني بالأحسن الأقل ضعفاً؛ لأنه قال هذا في ترجمة خالد بن إلياس العدوي، وهو متروك، كما تقدم في حديث أم سلمة رضي الله عنها.

وقال أيضاً في (٣٢٧/٤): "والرواية في التَخْلِيل فيها لين، وفيها ما هو أصلح من هذا الإسناد"، ويعني بالأصلح الأقل ضعفاً؛ لأنه قال هذا في واصل بن السائب الرقاشي وبعضهم ضعفه جداً كالنسائي.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٢٠/٢٠): (روي عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته في وضوئه من وجوه كلها ضعيفة).

وقال ابن حزم في المحلى (٣٦/٢): (وهذا كله لا يصح منه شيء)، لكنه ضعف حديث عثمان بإسرائيل فقال عنه: (ليس بالقوي).

وقد انتقد ابن القيم ابن حزم، فقال في تهذيب سنن أبي داود (١٠٨/١): "وقد أعله - يعني حديث عثمان - ابن حزم فقال: هو من طريق إسرائيل، وليس بالقوي، عن عامر بن شقيق وليس مشهوراً بقوة النقل. وقال في موضع آخر: عامر بن شقيق ضعيف.

وهذا تعليل باطل؛ فإن إسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق احتج به الشيخان وبقية الستة ووثقه الأئمة الكبار، وقال فيه أبو حاتم: ثقة متقن من أئمة أصحاب أبي إسحاق. ووثقه ابن معين وأحمد، وكان يتعجب من حفظه.

والذي غرَّ أبا محمد ابن حزم: قول أحمد في رواية ابنه صالح: إسرائيل عن أبي إسحاق فيه لين سمع منه بآخرة. وهذا الحديث ليس من روايته عن أبي إسحاق، فلا يحتاج إلى جواب. وأما عامر بن شقيق فقال النسائي: ليس به بأس، وروي عن ابن أبي معين تضعيفه، روى له أهل السنن الأربعة".

وانتقد ابن حزم أيضاً وردَّ عليه ابنُ الملقن في البدر المنير (١٩٣/٢).

وقال الزيلعي في نصب الراية (٢٣/١): "روى تَخْلِيلِ اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة: عثمان بن عفان، وأنس بن مالك، وعمار بن ياسر، وابن عباس، وعائشة،

وأبو أيوب، وابن عمر، وأبو أمامة، وعبدالله بن أبي أوفى، وأبو الدرداء، وكعب بن عمرو، وأبو بكرة، وجابر بن عبدالله، وأم سلمة، وكلها مدخولة، وأمثلها حديث عثمان".
وقال ابن رشد في بداية المجتهد (٢٤/١-٢٥) بعد أن ذكر اختلاف الفقهاء في التخليل: (وسبب اختلافهم في ذلك اختلافهم في صحة الآثار التي ورد فيها الأمر بتخليل اللحية، والأكثر على أنها غير صحيحة، مع أن الآثار الصحاح التي ورد فيها صفة وضوئه عليه الصلاة والسلام ليس في شيء منها التخليل).

وذهب ابن معين إلى تضعيف حديث عثمان، قال ابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير (١٨٧/٣): "سئل يحيى بن معين: عن حديث إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان: (أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً)؟ فقال: ضعيف". قلت: لأنه يضعف عامر بن شقيق.

وأرى أن سبب الاختلاف في الحكم على حديث عثمان هو الاختلاف في حال عامر بن شقيق، فنجد أن ابن معين وأبا حاتم ضعّفاه؛ لأن عامر بن شقيق عند ابن معين ضعيف، وعند أبي حاتم ليس بالقوي، وأحمد تكلم فيه بشيء كما في بحر الدم ص(٨١).
لكن تقدّم أن هذا الجرح لم يذكر له سبب ولم يفسّر، وقد عدّله النسائي فقال: (ليس به بأس)، وصحّح له الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، ونصّ ابن الملقن وابن حجر على تحسين حديثه، وروى عنه شعبة والسفيانان، وعبدالرحمن بن مهدي روى عن إسرائيل عنه، فهذا كله تعديل من هؤلاء الأئمة، لذا نجد أن البخاري لما راجعه تلميذه الترمذي بقوله: إنهم يتكلمون في هذا الحديث، قال: هو حسن.

وقد تقدّم أنه لا مطعن في حديث عثمان إلا في الاختلاف في حال عامر بن شقيق، وبقيّة الإسناد من رجال الجماعة، فالبخاري هنا مال إلى تحسين حديثه، بل نصّ عليه بقوله (هو حسن)، وهذا رأي النسائي وغيره كما تقدّم في ترجمته، وتحسين البخاري لهذا الحديث ينطبق عليه الحسن الاصطلاحي؛ لما تبين من حال عامر بن شقيق، وإن قال الذهبي في السير (٢١٤/١٣): (إن حدّ الحسن في اصطلاحنا - يعني المتأخرين - مولد حادث، وهو في عرف السلف قسم من أقسام الصحيح).

وهنا يتجه مقصد البخاري بقوله: (أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان) أي أمثل وأقوى ما في الباب، ولا يعني أنه يقويه بالشواهد فينقله من الحسن إلى الصحة؛ لما تقدّم أن جميع الشواهد في هذا الباب ضعيفة، بل أكثرها ضعيفة جداً، وإن مال بعض الأئمة كما تقدّم إلى ترقيته للصحيح لغيره كابن الملقن وابن حجر والحاكم وغيرهم.

وبهذا نعرف أن الإمام الترمذي مال إلى رأي شيخه البخاري؛ حيث ذكره واعتمده في الجامع والعلل الكبير، وأغفل الآراء الأخرى المضعفة لأحاديث الباب، مما يدل أن هذا هو اختياره، وأيضاً ذكره بأن أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم رأوا تحليل اللحية، يدل على تقويته لحديث عثمان، ولذلك حكم عليه بقوله: (هذا حديث حسن صحيح)، والله أعلم.

وقد تساهل الغماري في الهداية في تخريج أحاديث البداية (١/١٢٣-١٢٥) فحسن حديث عائشة، وصحح حديث عمار، وفي هذا بعد لا يخفى.

والخلاصة:

أن أحاديث الباب هذه من الأئمة من صحح بعضها كالحاكم وغيره، ومنهم من حسن حديث عثمان كالبخاري، ومنهم من ضعفها أجمع كأحمد وأبي حاتم وغيرهما، ويظهر لي أن أوسط الأقوال ما ذهب إليه إمام الصنعة البخاري - رحمه الله - والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ

[٣٦/٣٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ [بْنُ عَيْسَى الْقَزَّازُ]، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ: بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ)).

قال أبو عيسى: وفي الباب عن معاوية، والمقدام بن معدي كرب، وعائشة.
قال أبو عيسى: حديث عبد الله بن زيد أصحُّ شيء في [هذا] الباب وأحسن.
وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق.*

* جامع الترمذي (٤٧/١) رقم (٣٢).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الطهارة: باب في وضوء النبي ﷺ (٢١١/١) بعد رقم (٢٣٥).

عن إسحاق بن موسى الأنصاري، به، بمثله، مع زيادة في أوله.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٠/١) رقم (٤٣)^(١).

عن عمرو بن يحيى المازني، به، بمثله، مطولاً بذكر صفة الوضوء كاملة.

وعن مالك: أخرجه الشافعي في مسنده (١٦٩/١) رقم (٤٥)، بمثله مطولاً بذكر صفة

الوضوء كاملة، وفي (١٧٠/١) رقم (٤٦)، بمثله مع زيادة في أوله.

وعبدالرزاق في مصنفه (٦/١) رقم (٥).

ومن طريق مالك:

أخرجه البخاري في الوضوء: باب مسح الرأس كله (٨١/١) رقم (١٨٥).

وأبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٦-٨٧) رقم (١١٨).

والنسائي في الطهارة: باب صفة مسح الرأس (٧٢-٧١) رقم (٩٨).

^(١) هذه رواية أبي مصعب الزهري، ورواية محمد بن الحسن الشيباني ص (٣٣) رقم (٥)، والنسخة بتعليق محمد فؤاد

عبد الباقي (٤٧/١) رقم (١).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في مسح الرأس (١٤٩/١ - ١٥٠) رقم (٤٣٤).
وأحمد في مسنده (٣٦٠/٢٦ - ٣٦١) رقم (١٦٤٣١).

وابن الجارود في المنتقى ص (٣٠) رقم (٧٣)، مقروناً بيحيى بن عبدالله بن سالم.
وابن خزيمة في صحيحه (٨٠/١) رقم (١٥٥ و ١٥٧ و ١٧٣)، وقال عقبه: "قال مالك:
هذا أعم المسح وأحبه إلي".

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٤١/١ - ٢٤٢ وفي ٢٤٨ - ٢٤٩)، وقال عقبه: "قال ابن وهب:
قال لي مالك: أحسن ما سمعت في هذا وأعمه في مسح الرأس هذا، وقال لي عبدالعزيز بن
أبي سلمة: وذلك أحسن المسح عندنا، وهذا لفظ الشافعي رحمه الله".

وابن المنذر في الأوسط (٣٩٣/١) رقم (٣٨٢)، مقروناً بيحيى بن عبدالله بن سالم.
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠/١)، مقروناً بيحيى بن عبدالله بن سالم، وقال عقبه:
"قال مالك: هذا أحسن ما سمعت في ذلك، وأعمه في مسح الرأس".

والشاشي في مسنده (٤٣/٣) رقم (١٠٨٧).

وابن حبان في صحيحه _ كما في الإحسان - (٣٦٥ - ٣٦٦) رقم (١٠٨٤).
والبيهقي في السنن الكبرى (٩٧/١) رقم (٢٧٠)، وقال عقبه: "رواه البخاري في الصحيح
عن عبدالله بن يوسف، عن مالك. ورواه مسلم عن إسحاق بن موسى الأنصاري، عن
معن، عن مالك".

والبغوي في شرح السنة (٤٣٤/١) رقم (٢٢٣)، وقال عقبه: "هذا حديث متفق على
صحته، أخرجه محمد، عن عبدالله بن يوسف، وأخرجه مسلم، عن إسحاق بن موسى
الأنصاري، عن معن، كلاهما عن مالك".

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٤٢٤/٢) رقم (١١٩٨).

عن خارجة بن مصعب، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، به، فذكر صفة الوضوء، وفيه: (ثم
مسح رأسه فأقبل بيده وأدبر بها).

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٨٠/١) رقم (١٥٦).

من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى المازني، به، فذكر صفة الوضوء، وفيه: (ثم مسح برأسه، وبدأ بالمقدم).

تنبيه:

اعلم أن صحابي هذا الحديث عبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري، وليس عبدالله بن زيد ابن عبد ربه صاحب الأذان:

قال ابن الملقن في البدر المنير (٢/٢٠٥): "اعلم أن عبدالله بن زيد هذا هو راوي حديث صلاة الاستسقاء، وهو غير عبدالله بن زيد راوي حديث الأذان، فهما مشتركان في أن كل واحد منهما اسمه: عبدالله بن زيد، وهو أنصاري، لكن يفترقان في الجدة والقبيلة؛ فإن المذكور هنا هو عبدالله بن زيد بن عاصم المازني المدني، وذاك عبدالله بن زيد بن عبد ربه الأوسي، فافهم ما قررناه لك؛ فإنه قد غلط في ذلك كبار^(١).

قال ابن عبدالبر^(٢): وَهَمَ ابْنُ عِيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، وَهَذَا خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ، وَذَاكَ هُوَ الَّذِي أُرِيَ الْأَذَانَ فِي النَّوْمِ، وَهُوَ أَقَلُّ رَوَايَةٍ مِنَ الْأَوَّلِ.

قال: وقد كان أحمد بن زهير يزعم أن إسماعيل بن إسحاق وَهَمَ فِيهِمَا فَجَعَلَهُمَا وَاحِدًا فِيمَا حَكَى قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ عَنْهُ، وَالْغُلَطُ لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ قَالَ: فَإِذَا كَانَ ابْنُ عِيْنَةَ مَعَ جَلَالَتِهِ يَغْلُطُ فِي ذَلِكَ فِإِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ أَيْنَ يَقَعُ مِنْ سَفْيَانَ بْنِ عِيْنَةَ؟ إِلَّا أَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ أَوْسَعَ عِلْمًا وَأَقْلَ عَذْرًا".

^(١) وقد نبه على ذلك النووي في المجموع (١/٤٠٠-٤٠١)، وابن سيد الناس في النفح الشذي (١/٣٢٩-٣٣١).

^(٢) التمهيد (٢٠/١١٥).

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٣٧] تخريج حديث معاوية رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦٨/٢٨) رقم (١٦٨٥٤) فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِغُرْفَةٍ مِنْ مَاءٍ حَتَّى يَقْطُرَ الْمَاءُ مِنْ رَأْسِهِ أَوْ كَادَ يَقْطُرُ، وَأَنَّهُ أَرَاهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ، وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا حَتَّى بَلَغَ الْقَفَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْمَكَانَ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠/١).

من طريق علي بن بحر، به، بمثله من قوله "أنه أراهم وضوء رسول الله..."، ولم يذكر أنه مسح رأسه بغرفة من ماء.

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٩/١) رقم (١٢٤).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٤/١٩) رقم (٩٠٠)، وفي مسند الشاميين (٤٥٠/١) رقم (٧٩٤).

كلاهما من طريق الوليد بن مسلم، به، بمثله عند الطبراني، وعند أبي داود قرن أبا الأزهر بيزيد بن أبي مالك، والمتن عنده بنحوه، وفيه: (ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره، ومن مؤخره إلى مقدمه) بدل (وضع كفيه...).

ومن طريق أبي داود: البيهقي في السنن الكبرى (٩٨/١) رقم (٢٧٣).

دراسة إسناده عند أحمد:

١- علي بن بحر:

هو علي بن بحر بن برّي، بفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ثقيلة، البغدادي، ثقة فاضل، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧).

٢- الوليد بن مسلم:

هو الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي.

روى عن: عبدالله بن العلاء بن زبَر، والأوزاعي، وغيرهما.
وروى عنه: علي بن بحر برِّي، والليث بن سعد وهو من شيوخه، وغيرهما.
قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية)^(١).
وقال الذهبي في الميزان: (إذا قال الوليد عن ابن جريج أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد؛ لأنه يدلّس عن كذابين، فإذا قال: حدثنا فهو حجة).
وقال في الكاشف: (كان مدلساً فيتقى من حديثه ما قال فيه: عن).
وقد جعله الحافظان العلائي وابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين: وهو من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل.

وهو من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٦/٩) ت (٧٠) وتهذيب الكمال (٤٨٦/٧) ت (٧٣٣٢) والميزان (٣٤٧/٤) ت (٩٤٠٥) والكاشف (٣٥٥/٢) ت (٦٠٩٤) وجامع التحصيل ص (١١٣) والتهذيب (١٥١/١١) ت (٢٥٤) والتقريب ص (١٠٤١) ت (٧٥٠٦) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٧٠) ت (١٢٧).

٣- عبدالله بن العلاء:

هو عبدالله بن العلاء بن زبَر، بفتح الزاي وسكون الموحدة، الدمشقي، الرّبيعي.
روى عن: أبي الأزهر المغيرة بن فَرَوَة القرشي، وعمر بن عبدالعزيز، وغيرهما.
وروى عنه: الوليد بن مسلم، ومروان بن محمد، وغيرهما.
قال الحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من السابعة مات سنة أربع وستين ومائة وله تسع وثمانون، أخرج له البخاري والأربعة.
ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣٣/٤) ت (٣٤٥٨) والكاشف (٥٨٢/١) ت (٢٨٩٨) والتهذيب (٣٥٠/٢) ت (٦٠٢) والتقريب ص (٥٣٣) ت (٣٥٤٥).

^(١) تدليس التسوية: وهو أن يروي عن شيخ له ثقة، عن رجل ضعيف، عن ثقة، فيسقط الضعيف من الوسط. وكان الوليد بن مسلم، وسنيد بن داود، وغيرهما، يفعلون ذلك. ينظر شرح علل الترمذي لابن رجب (٨٢٥/٢).

٤ - أبو الأزهر:

هو المغيرة بن فروة الثقفي، أبو الأزهر الدمشقي، ومنهم من قلبه، مشهور بكنيته.
 وى عن: معاوية بن أبي سفيان، ومالك بن هبيرة، ووائله بن الأسقع.
 وروى عنه: عبدالله بن العلاء بن زبر، وسعيد بن عبدالعزيز، ويحيى بن الحارث الذمّاري.
 ذكره ابن حبان في الثقات.
 وترجم له البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
 وقال الذهبي في الكاشف: (وثق)^(١).
 وقال العراقي: (روى هو ويزيد بن أبي مالك عن معاوية أنه توضأ للناس كما توضأ رسول الله ﷺ).
 قال ابن القطان: أحد رآويه لا يُعرف حاله، والآخر لا يُعرف سماعه منه.
 قلت: مراده بالذي لا يُعرف حاله المغيرة؛ فإن يزيد روايته عن معاوية مرسلة، وقد وثقه
 أبو حاتم وغيره، فتعين أن يكون أراد بالجهول المغيرة، وليس بجهول الحال وقد ذكره
 ابن حبان في الثقات وروى عنه جماعة).
 وقال الحافظ في التقريب: (مقبول)، فهو مقبول حيث يتابع، وإلاً فليّن الحديث، وقد تابعه
 يزيد بن أبي مالك كما عند أبي داود، لكن هذه المتابعة لا يُفرح بها؛ لأن رواية يزيد عن
 معاوية مرسلة.

وهو من الثالثة، أخرج له أبو داود.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣٢٠/٧) ت (١٣٧٢) والجرح والتعديل (٢٢٧/٨)
 ت (١٠٢٥) وفتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده ص (٩٠) ت (٥٤٥) وتهذيب الكمال
 (٢٠٠/٧) ت (٦٧٣٥) والكاشف (٢٨٧/٢) ت (٥٥٩٩) وإكمال تهذيب الكمال
 (٣٣٢/١١) ت (٤٧١٠) وذيل الميزان للعراقي ص (٤٢٦) ت (٧٠٧) والتهذيب
 (٢٦٧/١٠) ت (٤٧٩) والتقريب ص (٩٦٦) ت (٦٨٩٦).

^(١) إشارة منه إلى ذكر ابن حبان له في الثقات.

٥ - معاوية رضي الله عنه:

هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي، أبو عبدالرحمن، الخليفة، صحابي، أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، ومات في رجب سنة ستين، وقد قارب الثمانين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٤٧٠/٣) ت (٢٤٦٤) وأسد الغابة (٢٠١/٥) ت (٤٩٨٤) والإصابة (١٢٠/٦) ت (٨٠٨٧) والتقريب ص (٩٥٤) ت (٦٨٠٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه أبو الأزهر المغيرة بن فروة الدمشقي؛ قال فيه ابن حجر "مقبول" حيث يتابع، وإلاً فلين الحديث، ومتابعة يزيد بن أبي مالك لا تقويه لأن رواية يزيد عن معاوية مرسلة.

وأيضاً الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية، وقد صرّح بالتحديث من عبدالله بن العلاء، وصرّح أيضاً عبدالله بالتحديث من أبي الأزهر كما عند أبي داود؛ لكن لم يُصرّح بسماع أبي الأزهر من معاوية، فيُخشى من الوليد فإن الواجب من مثله التصريح بالسماع في جميع طبقات السند.

وزيد بن أبي مالك:

هو يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، (وقد ينسب إلى جده)، الهمداني، الدمشقي، القاضي. وثقه أبو حاتم، والدارقطني، والبرقاني، وذكره ابن حبان في "الثقات". وأثنى عليه أبو زرعة خيراً.

وقال المفضل العَلَّابِي: (الوليد ويزيد ابنا أبي مالك إخوان ليس بحديثهما بأس). ولم يترله أحد إلى الضعف إلا يعقوب بن سفيان بقوله: (كان قاضياً، وابنه خالد في حديثهما لين).

فهو ثقة؛ فقد اعتمد الذهبي في الكاشف توثيق أبي حاتم له، بينما قال الحافظ في التقريب: (صدوق ربما وهم)، ولا يناسب إنزاله عن درجة الثقة مع توثيق أبي حاتم والدارقطني، وهما من النقاد الكبار.

لكن قد وصف بالتدليس، وصفه بذلك أبو مُسْهَرٍ، وقد جعله ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين: وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، وهنا لم يصّرّح بالسماع.

وقال الذهبي: (صاحب تدليس وإرسال عمن لم يدرك).

وقال المزني: (في سماعه من معاوية نظر).

قلت: بل روايته عن معاوية مرسلّة كما نصّ عليه الذهبي آنفاً في ترجمة أبي الأزهر؛ علّم ذلك بالتأريخ فقد ولد في العام الذي توفي فيه معاوية أو قريباً منه، قال ابن حجر في التهذيب: (قال أبو الجماهر عن سعيد بن بشير يقال: ولد سنة ستين، وقال ابن سعد عن الواقدي: مات سنة ثلاثين ومائة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وفيها أرحه غير واحد. وقال أبو زرعة الدمشقي: حدثت عن الوليد بن مسلم أن يزيد بن أبي مالك كان باقياً إلى سنة ثمان وثلاثين ومائة).

فعلى القول بأنه توفي سنة ثلاثين ومائة، تكون ولادته سنة ثمان وخمسين، أي: قبل وفاة معاوية رضي الله عنه بستين.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٣٧/٨) ت (٧٦١٧) والميزان (٤٣٩/٤) ت (٩٧٤٧) والكاشف (٣٨٧/٢) ت (٦٣٣٦) وجامع التحصيل ص (٣٠٢) ت (٨٩٩) والتهذيب (٣٤٥/١١) ت (٦٦٣) والتقريب ص (١٠٧٩) ت (٧٨٠٠) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٦٠) ت (١١٤).

وقد أشار ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٦٦٣/٥) إلى تضعيف حديث معاوية من طريقه، فقال: (وذكر حديث معاوية في صب الماء على الناصية بعد مسح الرأس، وأحد رآويّه عن معاوية لا تعرف حاله، والآخر لا يعرف سماعه منه). والله أعلم.

[٣٨] تخريج حديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٨/١) رقم (١٢٢) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ لَفْظُهُ^(١)، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ، وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْخَفَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ.

وقال عقبه: (قال محمود: قال أخبرني حريز).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٩٨/١) رقم (٢٧٢).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٢/١).

عن محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي، قال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيرُ^(٢) بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمَقْدَامَ بْنَ مَعْدِيكَرِبَ، بِهِ، بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِي آخِرِهِ: (وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٧/٢٠) رقم (٦٥٦)، وفي مسند الشاميين (١٤٧/٢) رقم (١٠٧٧).

من طريق يعقوب بن كعب، به، بمِثْلِهِ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ: (فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مَسْحِ رَأْسِهِ مَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا)، وَقَرَنَ يَعْقُوبُ بِصَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ.

دراسة إسناده عند أبي داود:

١ - محمود بن خالد:

هو محمود بن خالد السُّلَمي، أبو علي الدمشقي.

^(١) لَفْظُهُ: يرجع الضمير إلى يعقوب، فقد أخرجه البيهقي من طريق أبي داود وعنده: واللفظ له.

^(٢) وقع في شرح معاني الآثار المطبوع (حريز) وهو تصحيف، وصوابه (حريز)، وأيضاً سقت الإسناد لبيان مواطن التصريح بالتحديث من الوليد بن مسلم.

روى عن: الوليد بن مسلم، ومروان بن معاوية، وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

قال الذهبي في الكاشف: (ثبت).

وقال الحافظ في التقریب: (ثقة).

وهو من صغار العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، وله ثلاث وسبعون، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢/٢٤٥) ت (٥٣١٨) والتهذيب (١٠/٦١) ت (١٠١) والتقریب ص (٩٢٤) ت (٦٥٥٣).

٢- يعقوب بن كعب الأنطاكي:

هو يعقوب بن كعب بن حامد الحلبي، أبو يوسف، نزيل أنطاكية.

روى عن: الوليد بن مسلم، وعبدالله بن وهب، وغيرهما.

وروى عنه: أبو داود، وأبو بكر ابن أبي عاصم، وغيرهما.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة).

وهو من العاشرة، أخرج له أبو داود.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢/٣٩٥) ت (٦٤٠٠) والتهذيب (١١/٣٩٤) ت (٧٥٩) والتقریب ص (١٠٨٩) ت (٧٨٨٣).

٣- الوليد بن مسلم:

هو الوليد بن مسلم القرشي مولا هم، أبو العباس الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، من الطبقة الرابعة من المدلسين، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٧).

٤- حريز بن عثمان:

هو حريز، بفتح أوله وكسر الراء وآخره زاي، ابن عثمان الرّحبي، بفتح الراء والحاء المهملة بعدها موحدة، الحمصي.

روى عن: عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي، وعبدالله بن بسر المازني، وغيرهما.

وروى عنه: الوليد بن مسلم، وآدم بن أبي إياس، وخلق.

قال عنه الإمام أحمد: (ثقة ثقة).

وقال أبو حاتم: (ثقة متقن).

قال الحافظ في التقریب: (ثقة ثبت رُمي بالنصب).

وهو من الخامسة، مات سنة ثلاث وستين ومائة، وله ثلاث وثمانون، أخرج له البخاري والأربعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٨٩/٢) ت (١١٥٩) والكاشف (٣١٩/١) ت (٩٨٦) والتهذيب (٢٣٧/٢) ت (٤٣٦) والتقريب ص (٢٣١) ت (١١٩٤).

٥- عبدالرحمن بن ميسرة:

هو عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي، أبو سلمة الحمصي.

روى عن: المقدم بن معدي كرب، وأبي أمامة، والعرباض بن سارية، وجبير بن نفير، وغيرهم.

وروى عنه: حريز بن عثمان، وصفوان بن عمرو، وثور بن يزيد.

قال ابن المديني: (مجهول لم يرو عنه غير حريز).

وقال أبو داود: (شيوخ حريز كلهم ثقات).

وقال العجلي: (شامي تابعي ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف والمجرد: (ثقة).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨١/١٠): (ثقة).

وقال الحافظ في التقریب: (مقبول).

وجهله ابن القطان فقال في بيان الوهم والإيهام (١٠٩/٤) رقم (١٥٤٧): (عبدالرحمن بن ميسرة هذا مجهول الحال لا يعرف روى عنه إلا حريز بن عثمان).

وقد تُعقب ابن القطان في وصفه بالجهالة، تعقبه مغلطاي، وابن الملقن، والعراقي:

قال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٤٤٣/١): "قوله: (وعبدالرحمن هذا مجهول الحال)،

وليس كما زعم؛ لأن العجلي لما ذكره في كتابه قال: هو شامي تابعي ثقة، ولما ذكره البستي

في كتاب الثقات عرفه بروايته عن أبي أمامة، والمقدام، قال: وهو حضرمي، وقال ابن سرور: روى عن أبي راشد الحبراني، وجبير بن نفير^(١).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢/٢٠٩): "عبد الرحمن بن ميسرة ليس بمجهول؛ بل هو معروف ثقة، ذكره أبو حاتم ابن حبان في ثقاته. وقوله: (إنه لا يعرف روى عنه إلا حريز) ليس كذلك؛ فقد روى عنه ثور بن يزيد، ذكره الحافظ جمال الدين المزي في تهذيبه، فقد ارتفعت عنه جهالة عينه وحاله، فإذا الحديث حسن".

وقال العراقي في ذيل الميزان ص (٣٣٣) ت (٥٣٤): "قال ابن القطان: مجهول الحال لا يعرف لم يرو عنه إلا حريز بن عثمان".

قلت: ليس كذلك؛ بل روى عنه أيضاً ثور بن يزيد، وصفوان بن عمرو، ووثقه العجلي وابن حبان.

وما تُعقَّبَ به على ابن القطان ينصرف أيضاً على ابن المديني؛ لأن رأيهما واحد، وقد روى عنه ثلاثة رواة، ذكرهم المزي، إذا فتوثيقه متجه؛ فقد وثقه أبو داود في جملة شيوخ حريز، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، واختار الذهبي وابن الملقن والهيتمي توثيقه، والله أعلم.

وهو من الرابعة، أخرج له أبو داود وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/٢٨٥) ت (١٣٦٢) وتهذيب الكمال (٤/٤٨٠) ت (٣٩٦١) والميزان (٢/٥٩٤) ت (٤٩٨٦) والكاشف (١/٦٤٦) ت (٣٣٢٧) والمجرد ص (١٢٣) ت (٩٤٩) وإكمال تهذيب الكمال (٨/٢٣٩) ت (٣٢٥٨) والتهذيب (٦/٢٨٤) ت (٥٥٣) والتقريب ص (٦٠١) ت (٤٠٤٨).

٦- المقدام بن معديكرب:

هو المقدام بن معدي كرب بن عمرو الكندي، (أبو كريمة)، صحابي مشهور، نزل الشام، ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح، وله إحدى وتسعون سنة، أخرج له الجماعة سوى مسلم.

^(١) الذي يرفع الجهالة الرواة عنه، كما هو معروف ومتقرر في علوم الحديث.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٤٤/٤) ت (٢٥٩١) وأسد الغابة (٢٤٤/٥) ت (٥٠٧٧) والإصابة (١٦١/٦) ت (٨٢٠٢) والتقريب ص (٩٦٩) ت (٦٩١٩).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ وإن كان الإسناد كل رواته ثقات إلا أن الوليد بن مسلم مدلس من الطبقة الرابعة من المدلسين الذين لا تقبل روايتهم بالعننة، ويدلس تدليس التسوية - وهو شر أنواع التدليس -، ولم يصرح بالسماع في رواية حريز عن عبدالرحمن بن ميسرة، وهذا مما يجب أن يصرح فيه بالسماع؛ وإن كان زال تدليسه في روايته عن حريز؛ حيث صرح بالإخبار كما حكاه أبو داود من طريق محمود بن خالد، وصرح بالتحديث كما عند الطحاوي من طريق محمد بن عبدالله البغدادي كما تبين في التخريج، إلا أنني لم أعثر على تصريح له بالسماع من رواية حريز عن عبدالرحمن بن ميسرة، فوصمة التسوية لا تزول عنه إلا بتصريحه بالسماع في هذا الموطن، فهي باقية عليه.

وقد حاول ابن دقيق العيد الدفاع عنه وإزالة التسوية، لكن فيما ذهب إليه من إزالتها من طريق أبي المغيرة نظر!

قال في الإمام (٥٧٢/١-٥٧٣): (يمكن أن يقال بسقوط وصمة التدليس والتسوية جميعاً؛ فإن هذا الحديث رواه أبو داود عن محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الأنطاكي، عن الوليد، عن حريز بن عثمان، عن عبدالرحمن بن ميسرة، عن المقدم، ثم قال: "قال محمود: أخبرني حريز"، ثم رواه بعده عن محمود بن خالد وهشام بن خالد، قالوا: ثنا الوليد بهذا الإسناد، قال: "ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما. زاد هشام: وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه". فأحال أبو داود على الإسناد الأول، وقد صرح محمود فيه بقول الوليد: "أخبرني حريز".

وكذلك رواه الطحاوي عن محمد بن عبدالله بن ميمون البغدادي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا حريز بن عثمان.

وروى أبو المغيرة عن حريز، قال: حدثني عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي، قال: سمعت المقدم بن معدي كرب الكندي رحمته الله قال: أتي رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ...، كما ذكرنا

الحديث في صفة وضوء رسول الله ﷺ، وفيه: "ثم مسح رأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما".
 فالحديث إسناده واحد، اختلف في بعض ألفاظه، وفي اختصاره وإكماله، فإذا كان واحداً،
 فبرواية محمود عن الوليد يزول التدليس، وبرواية أبي المغيرة عن حريز تزول التسوية).
 فهنا كلام ابن دقيق العيد عن علتين، وهما رفع التدليس والتسوية:

أما الأولى: فلا إشكال فيها، وقد أصاب فيما حكاها؛ لما عرفنا من تصريح الوليد بالإخبار
 عن حريز في رواية محمود بن خالد، والتصريح بالتحديث في رواية محمد بن عبد الله
 البغدادي.

وأما الثانية: فما حكاها ابن دقيق العيد من زوال التسوية بالتصريح بالتحديث بين حريز
 وعبدالرحمن بن ميسرة من طريق أبي المغيرة فمحل نظر؛ إذ أن المتن عند أبي المغيرة مختلف
 عن متن الوليد بن مسلم، وإن كان الحديث واحداً فيما ذكره إلا أن أبا المغيرة لم يذكر شيئاً
 من حديث الوليد بن مسلم في صفة مسح الرأس ولو بمعناه أو مختصراً، وغاية ما يقال
 فيه: إن الوليد انفرد عن أبي المغيرة بهذه الزيادة في صفة مسح الرأس، فكيف يقال بزوال
 التسوية من طريق أبي المغيرة واللفظ مختلف؟!.

وطريق أبي المغيرة:

أخرجه عنه أحمد في مسنده (٤٢٥/٢٨) رقم (١٧١٨٨)، فقال: حدثنا أبو المغيرة، قال:
 حدثنا حريز، قال: حدثنا عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي، قال: سمعت المقدام بن معدي
 كرب الكندي قال: (أتي رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ، فغسل كفيه ثلاثاً، ثم غسل وجهه
 ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، [ثم مضمض واستنشق ثلاثاً]^(١)، ومسح برأسه وأذنيه
 ظاهرهما وباطنهما، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً).

وعن أحمد أخرجه أبو دود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٨/١) رقم (١٢١).
 فهذا لفظ أبي المغيرة ليس فيه شيء من صفة مسح الرأس كما عند الوليد بن مسلم، فلا
 يقال بزوال التسوية من الوليد بن مسلم؛ لما عرفت من الاختلاف في اللفظ. والله أعلم.

^(١) اللفظ هكذا فيه نكارة؛ فالصحيح أن المضمضة والاستنشاق إنما تكونان قبل غسل الوجه، كما صح من حديث
 عبدالله بن زيد الذي في الصحيحين وغيرهما.

وقد تابع ابنُ الملقن ابنَ دقيق العيد في إزالة التدليس، لكنه لم يصنع شيئاً في إزالة التسوية! قال في البدر المنير (٢٠٩/٢) بعد نقله لكلام ابن دقيق المتقدم: "قلت: ورواية هشام بن عمار، عن الوليد المتقدمة عن ابن ماجه مما يزيل التدليس".

وما حكاها أيضاً يزيل التدليس للتصريح بالتحديث بينه وبين حريز، ولا يزيل التسوية، وإليك نصّ رواية هشام بن عمار، حيث أخرجها ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في مسح الأذنين (١٥١/١) رقم (٤٤٢) فقال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد، ثنا حريز ابن عثمان، عن عبدالرحمن بن ميسرة، عن المقدم بن معد يكرب (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا).

وهذا الحديث سكت عنه أبو داود، وعبدالحق الإشيلي:

قال ابن الملقن في البدر المنير (٢٠٧/٢): "وهذا حديث سكت عليه أبو داود وعبدالحق؛ فيكون محتجاً به عندهما، إما صحيحاً أو حسناً عند أبي داود، وإمّا صحيحاً عند عبدالحق". وقد اعترض أبو الحسن ابن القطان على أبي محمد عبدالحق في سكوته على هذا الحديث، وأعله بأربع علل، فقال في بيان الوهم والإيهام (١٠٩/٤ - ١١٠): "وسكت عنه، وهو حديث يرويه الوليد بن مسلم، عن حريز بن عثمان، عن عبدالرحمن بن ميسرة، عن المقدم. وعبدالرحمن بن ميسرة هذا مجهول الحال لا يعرف روى عنه إلا حريز بن عثمان. وإلى ذلك فإن حريز بن عثمان كان له - فيما زعموا - رأي سيئ في بعض الصحابة. والوليد بن مسلم كان يدلس ويسوي، ولم يقل في هذا الحديث: حدثنا، ولا أخبرنا، ولا سمعت، ولا ذكر عن حريز أنه قال ذلك. فمن حيث هو مدلس يمكن أن يكون قد أسقط بينه وبين حريز واسطة، ومن حيث هو مسوٍ يمكن أن يكون قد أسقط من بين حريز وعبدالرحمن بن ميسرة واسطة. ولقد زعم الدارقطني: أنه كان يفعل هذا في أحاديث الأوزاعي، يعمد إلى أحاديث رواها الأوزاعي عن أشياخ له ضعفاء، عن أشياخ له ثقات، فيسقط الضعفاء من الوسط، ويتركها عن الأوزاعي عن أشياخه الثقات، كأنه سمعها منهم، وهذا هو التسوية بإسقاط الضعفاء، وهو أقبح التسوية..".

فبالنسبة لتجهيله لعبدالرحمن بن ميسرة فقد مضت الإجابة عليه في ترجمته.

وأما ما نُسِبَ إليه من النصب، فقد أجاب عنه مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٤٤٣/١) فقال: "قوله في حريز: كان له رأي سيئ في بعض الصحابة، لم يزد على ذلك، مريداً به - والله أعلم عيبه، ولا عيب عليه في أمر تاب منه، ورجع عنه فيما حكاه علي بن عياش، حكى ذلك ابن حبان في كتاب العقل عن علي بن عياش سمعت حريزاً يقول لرجل: ويحك تزعم أني أشتم علياً، والله ما شتمته قط، وذكر ابن عدي عنه أنه قال: والله ما شتمت علياً قط، وقال أبو حاتم: حسن الحديث، ولا يصح عندي ما يقال في رأيه، ولا أعلم بالشام أثبت منه، وهو ثقة متقن.

وفي رواية البخاري عن أبي اليمان: كان يتناول من رجل، ثم ترك ذلك الفعل، وقال أبو بكر الخطيب: كان ثقة ثباتاً، وحكي عنه من سوء المذهب والاعتقاد ما لم يثبت عليه، وقال العقيلي: ثنا محمد بن إسماعيل، نا الحسن بن علي الحلواني، ثنا شبابة قال: سمعت حريزاً قال له رجل: يا أبا عون بلغني أنك لا تترحم على عليٍّ، فقال له: اسكت ما أنت وهذا، ثم التفت إليّ فقال: رحمه الله مائة مرة".

وأما تدليس الوليد فقد تقدّم زواله من تصريحه بالإخبار من حريز.

وأما التسوية فهذه علة باقية، كما تقدّم، والله أعلم.

وذهب ابن الملقن إلى القول بتحسين الحديث، فقال في البدر المنير (٢٠٧/٢): (هذا الحديث حسن). والله أعلم.

[٣٩] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب مسح المرأة رأسها (٧٢/١) رقم (١٠٠) فقال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ جُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَالِمٌ سَبْلَانٌ قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ، فَأَرْتَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَتَمَضَّمْضَتْ وَاسْتَنْشَرَتْ ثَلَاثًا، وَغَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَتْ يَدَهَا الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَوَضَعَتْ يَدَهَا فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا، ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ أَمَرَتْ يَدَيْهَا بِأُذُنَيْهَا، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَيْنِ.

قال سَالِمٌ: كُنْتُ آتِيهَا مُكَاتِبًا مَا تَخْتَفِي مِنِّي فَتَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ، وَتَتَحَدَّثُ مَعِي، حَتَّى جِئْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقُلْتُ: ادْعِي لِي بِالْبَرَكَةِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: أَعْتَقَنِي اللَّهُ، قَالَتْ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَأَرَخَتْ الْحِجَابَ دُونِي فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وعنه الدواليبي في الكنى والأسماء (٩٢/٢) ت (١٤٠٧) في ترجمة أبي عبد الله سالم سبلان. وذكره البخاري في التاريخ الكبير (١١٠/٤) مختصراً، قال بعد سوق إسناده من عند الحسين ابن حريث: (وكانت عائشة تستعجب بأمانته - في الوضوء).

دراسة إسناده عند النسائي:

١ - الحسين بن حُرَيْث:

هو الحسين بن حُرَيْث الخزاعي مولاهم، أبو عَمَّار المروزي. روى عن: الفضل بن موسى السَّيْنَانِي، وابن عيينة، وابن المبارك، وغيرهم. وروى عنه: الشيخان، والنسائي، والترمذي، وغيرهم. قال عنه الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب: (ثقة). وهو من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، أخرج له الجماعة إلا ابن ماجه. ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٣٢/١) ت (١٠٨٢) والتهذيب (٣٣٣/٢) ت (٥٩٢) والتقريب ص (٢٤٦) ت (١٣٢٣).

٢- الفضل بن موسى:

هو الفضل بن موسى السَّيْنَانِي، بمهملة مكسورة ونونين، أبو عبدالله المروزي، ثقة ثبت، وربما أغرب.

روى عن: الجُعَيْد بن عبدالرحمن، وهشام بن عروة، وغيرهما.

وروى عنه: الحسين بن حُرَيْث، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما.

متفق على توثيقه غير أن ابن المديني قال: (روى الفضل أحاديث مناكير).

ولعلَّ قوله هذا هو الذي جعل الحافظ ابن حجر يقول: (ربما أغرب)، والمقصود بالنكارة عند ابن المديني الغرابة كما أشار إليه الحافظ في التقريب.

وهو من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة في ربيع الأول، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦٨/٧) ت (٣٩٠) والثقات لابن حبان (٣١٩/٧)

والثقات لابن شاهين ص (٢٦٤) ت (١٠٧٢) والميزان (٣٦٠/٣) ت (٦٧٥٤) والكاشف

(١٢٣/٢) ت (٤٤٧٧) والتهذيب (٢٨٦/٨) ت (٥٢٥) والتقريب ص (٧٨٤) ت (٥٤٥٤).

٣- جُعَيْد بن عبدالرحمن:

هو الجعد بن عبدالرحمن بن أوس، وقد ينسب إلى جده، وقد يُصَغَّر.

روى عن: عبدالملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب الدوسي، والسائب بن يزيد، وغيرهما.

وروى عنه: الفضل بن موسى السَّيْنَانِي، وسليمان بن بلال، وغيرهما.

قال عنه الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب: (ثقة).

وهو من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٥٢/١) ت (٩١٠) والكاشف (٢٩٣/١) ت (٧٧٩)

والتهذيب (٨٠/٢) ت (١٢٤) والتقريب ص (١٩٧) ت (٩٣٣).

٤- عبدالملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب:

هو الدَّوْسِي، المدني.

روى عن: سالم سَبْلَان.

وروى عنه: الجُعَيْدُ بن عبد الرحمن.

قال المزي: (روى له النسائي حديثاً واحداً عن سالم سَبْلَان، عن عائشة، في صفة وضوء رسول الله ﷺ).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال عنه الحافظ في التقريب: (مقبول).

وقال الذهبي في الميزان: (تفرَّد عنه الجُعَيْدُ بن عبد الرحمن)، وفي الكاشف سكت عن مرتبته. وقد جَهِدْتُ أن أجد عنه راوياً غير الجُعَيْد فلم أعثر، بل كل من ترجمه - فيما وقفت عليه - لم يذكروا في الرواة عنه إلا الجُعَيْد، بل نصَّ الذهبي أن الجُعَيْد تفرَّد عنه؛ فهو مجهول.

وهو من السادسة، أخرج له النسائي.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤٣٠/١) ت (١٣٩٨) والجرح والتعديل (٣٦٨/٥) ت (١٧٢٠) والثقات لابن حبان (١٠٧/٧) وتهذيب الكمال (٥٧٤/٤) ت (٤١٤٦) والميزان (٦٦٤/٢) ت (٥٢٤٧) والكاشف (٦٧٠/١) ت (٣٤٨٠) وتهذيب (٤٢٢/٦) ت (٨٧٧) والتقريب ص (٦٢٧) ت (٤٢٤٠).

٥- سالم سَبْلَان:

هو سالم بن عبد الله النَّصْرِي، بالنون، أبو عبد الله المدني، ويقال له: مولى النَّصْرِيِّين، ومولى مالك بن أوس، ومولى أوس، ومولى دَوْس، ومولى المَهْرِي، ومولى شَدَّاد، والدَّوْسِي، وسالم سَبْلَان، بفتح المهملة والموحدة.

روى عن: عائشة، وأبي هريرة، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب، وبكير بن الأشج، وغيرهما. قال العجلي: (سالم مولى المَهْرِي تابعي ثقة، وسالم مولى النَّصْرِيِّين تابعي ثقة، وسالم سَبْلَان تابعي ثقة)، هكذا فرَّق بينهم.

وذكره ابن حبان في الثقات في موضعين فقال: (سالم مولى دوس كنيته أبو عبد الله مولى شَدَّاد بن الهاد)، ثم قال: (سالم بن عبد الله مولى مالك بن أوس بن الحَدَثَان النَّصْرِي، وهو الذي يقال له: سالم سَبْلَان مولى النَّصْرِيِّين)، وهكذا فرَّق بينهما.

وقال في مشاهير علماء الأمصار: (سالم سبلان أبو عبد الله مولى مالك بن أوس بن الحدثان النَّصْرِي، وهو الذي يقال له: سالم مولى النَّصْرِيِّين من متقني أهل المدينة). وذكر الحاكم أبو أحمد أن مسلماً والحسين القباني وهما حيث أخرجنا سالم سبلان وسالم مولى شدَّاد كل واحد في ترجمة على الانفراد. وقد التمس لهما العذر، فقال: (وإنما يسهوَ من يُحسن، ومن لا يعرف شيئاً فقد بَعَدَ اللهُ بينه وبين الخطأ، ونفاه عن حيز العلماء).

وهذا التعداد الكثير في اسمه مذكور في كتب المصطلح^(١) في باب مَنْ ذَكَرَ من الرواة بنعوتٍ متعددة، قال السخاوي في فتح المغيث (٣/١٦٧): "وفي الثقات: سالم بن عبد الله النَّصْرِي المدني أحد التابعين، هو سالم مولى شدَّاد بن الهاد، وهو سالم مولى النَّصْرِيِّين، وهو سالم سبلان، وهو سالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان، وهو سالم مولى دَوْس، وهو سالم أبو عبد الله الدَّوْسِي، وهو سالم مولى المَهْرِي، وهو أبو عبد الله مولى شدَّاد، وهو أبو سالم، إلى غير ذلك مما اشتبه على العجلي الأمر فيه، حتى أفرد لكل واحد من ثلاثة منه ترجمة. وفعل ابن حبان ذلك في اثنين، وكذا مسلم، والحسين القباني؛ لظنهم التعداد والافتراق، والصواب عدمه".

وقال ابن عبد البر: (هو عندهم في عداد الشيوخ الثقات). وساق البخاري في التاريخ بسنده عن الليث، قال: حدثني بكير — يعني ابن الأشج، أحد الرواة عن سالم — (أن أبا عبد الله شيخاً^(٢)) بالمدينة لا أعلم شيخاً أكبر منه). وقد اعتمده مسلم في صحيحه في الأصول، فأخرج له حديثاً في باب وجوب غسل الرجلين رقم (٢٤٠) فسماه سالم مولى شدَّاد، وأبا عبد الله مولى شدَّاد بن الهاد، وسالم مولى شدَّاد، فهذه ثلاثة طرق سُمِّيَ فيها والكل واحد عن عائشة، وأخرج له حديثاً آخر في باب النهي عن نشد الضالة في المسجد رقم (٥٦٨) عن أبي عبد الله مولى شدَّاد بن الهاد، عن أبي هريرة.

^(١) ذكره ابن الصلاح في مقدمته في علوم الحديث ص (١٦٢) في النوع الثامن والأربعين، و ذكره أيضاً النووي في التقريب، وشرحه السيوطي في تدريب الراوي (٢/٢٦٩-٢٧٠).

^(٢) لا يقال هنا "شيخ" من ألفاظ التجريح؛ فقد دلَّ على ذلك السياق، فالبشارة مدح وثناء.

فهذا تعديل فعلي أبلغ من مجرد التعديل اللفظي.

وقال أبو حاتم: (شيخ).

وقد توسط الحافظ ابن حجر في شأنه فقال في التقريب: (صدوق)، فإن لم يكن ثقة فلا يتزل عن درجة الصدوق.

وهو من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١٠٩/٤) ت (٢١٣٦) وتاريخ الثقات للعجلي ص (١٧٤) - (١٧٥) ت (٤٩٩ و ٥٠١ و ٥٠٢) والجرح والتعديل (١٨٤/٤) ت (٧٩٨) والثقات لابن حبان (٣٠٧/٤) ومشاهير علماء الأمصار ص (١٠١) ت (٥٥٣) وتهذيب الكمال (٩٧/٣) ت (٢١٣٤) والكاشف (٤٢٢/١) ت (١٧٧٤) وإكمال تهذيب الكمال (١٨٧/٥) ت (١٨١٠) والتهذيب (٤٣٨/٣) ت (٨٠٨) والتقريب ص (٣٦٠) ت (٢١٩٠).

٦- عائشة رضي الله عنها:

أم المؤمنين، تقدّمت في الحديث رقم (٢٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد، ففيه عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب الدؤسي وهو مجهول؛ حيث لم يرو عنه إلا الجعفي بن عبد الرحمن كما قاله الذهبي. والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمُقَدِّمِ الرأس إلى مُؤَخَّرِهِ حديث عبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري رضي الله عنه. وقال عقبه: (وفي الباب عن معاوية، والمقدام بن معدي كرب، وعائشة).

ثم رجَّح حديث عبدالله بن زيد على أحاديث الباب فقال: (حديث عبدالله بن زيد أصحُّ شيء في [هذا] الباب وأحسن).

فهذه أربعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح عليها حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه فمتفق على صحته، بل مخرج في الكتب الستة وغيرها من الصحاح وموطأ مالك.

وقد مال إلى رأي الترمذي أبو بكر ابن المنذر في الأوسط (٣٩٤/١) حيث قال: (بحديث عبدالله بن زيد أقول؛ لأنه أصح ما في الباب..).

وقد سبق قول مالك عن حديث عبدالله بن زيد: (هذا أحسن ما سمعت في ذلك، وأعمه في مسح الرأس).

وأما حديث معاوية رضي الله عنه فضعيف؛ ففيه أبو الأزهر يروي عن معاوية وهو مقبول حيث يتابع، ومتابعة يزيد بن أبي مالك لا تنفعه؛ لأنه مرسله لم يسمع من معاوية البتة، فيبقى على ضعفه.

وأما حديث المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه فضعيف أيضاً؛ ففيه الوليد بن مسلم وهو مشهور بتدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع في رواية حريز عن عبدالرحمن بن ميسرة، ولكن قد حسن هذا الحديث ابن الملقن، كما تقدَّم.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها فضعيف أيضاً؛ ففيه عبدالملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب الدؤسي وهو مجهول لم يرو عنه إلا الجعفي بن عبدالرحمن.

فتحصَّل من هذا دقة الإمام الترمذي في ترجيحه لحديث عبدالله بن زيد على أحاديث الباب؛ وقوله: (أصح شيء في هذا الباب..). وإن كان المعنى العام له (أقوى أو أمثل) إلا

أنه هنا استعمله في الصحة الاصطلاحية، وهذه الصحة هنا في أعلى مراتب الصحيح،
والله أعلم.

والخلاصة أن حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه (متفق عليه)، وحديث معاوية رضي الله عنه (ضعيف)،
وحديث المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث عائشة رضي الله عنها (ضعيف). والله أعلم.

بَاب مَا جَاءَ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ

[٤٠/٣٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذٍ بْنِ عَفْرَاءَ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ: بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كُلَّتَيْهِمَا: ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، وحديث عبد الله بن زيد أصح من هذا وأجود إسناداً.

وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هذا الحديث، منهم وكيع بن الجراح.*

* جامع الترمذي (٤٨/١).

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على عبد الله بن محمد بن عقال، وألفاظه مختلفة.^(١)

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (١/٨٩-٩٠) رقم (١٢٦).

وأبو عبيد في الطهور ص (٩٠) رقم (١٠٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٠-٢٧١) رقم (٦٨٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٠٥) رقم (٣٠٠).

أربعتهم من طريق بشر بن الفضل، عن عبد الله بن محمد بن عقال، به، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يَأْتِينَا فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ: "اسْكُبِي لِي وَضُوءًا"، فَذَكَرَتْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ فِيهِ: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ: يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كُلَّتَيْهِمَا ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا، وَوَضَأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، هذا لفظ أبي داود، والباقيون نحوه، إلا أن البيهقي زاد في اللفظ فقال: "يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، ثُمَّ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ مُقَدَّمِهِ"، وقال أبو عبيد: "ومسح برأسه مرتين، ووضع على مقدم رأسه مرتين".

^(١) قال ابن الملقن في البدر المنير (٢/١٦٦ و١٦٨): (هذا الحديث روي عنها من طرق، باختلاف ألفاظ، .. واعلم أن مدار هذا الحديث بطرقه على عبد الله بن محمد بن عقال).

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٩١/١) رقم (١٣٠).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٨/٢٤) رقم (٦٧٩).

وفي المعجم الأوسط (١٩٨/٣) رقم (٢٤١٠)، وقال عقبه: (لم يَرَوْ هذا الحديث عن سفيان إلاَّ عبد الله بن داود).

والدارقطني في سننه (١٥٠/١-١٥١) رقم (٢٨٩).

ثلاثتهم من طريق عبد الله بن داود الحُرَيْبِي، عن سفيان بن سعيد الثوري، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِفَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ، فَبَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُقَدِّمِهِ، ثُمَّ جَرَّهُ إِلَى مُؤَخَّرِهِ)، هذا لفظ الطبراني، واللفظ عند أبي داود بشرطه الأول، وأما الدارقطني فجعل الشطر الثاني وصفاً من عبد الله بن داود.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٧/٢٤) رقم (٦٧٥).

من طريق الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، مطولاً وفيه: (فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ قَبْلَ مُقَدِّمِهِ، وَمَسَحَ مُؤَخَّرَ أُذُنَيْهِ، وَأَدْخَلَ أَصْبُعَيْهِ فِي جُحْرِ أُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٨/١-٢٥٩) رقم (٥٩)، وفي (٢٩٢/١) رقم (١٥٣). وأحمد في مسنده (٥٦٨/٤٤) رقم (٢٧٠١٨).

كلاهما عن وَكِيع، عَنْ سُفْيَانَ (ابن عيينة)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، بِهِ، بلفظ: قالت: (أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَنَا لَهُ الْمِيضَاءَ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ: يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِهِ)، وهذا لفظ ابن أبي شيبة، وأحمد مثله وزاد: "وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ، وَأَدْخَلَ أَصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ"، وابن أبي شيبة وفي الموضع الثاني لم يذكر "ثَلَاثًا ثَلَاثًا"، وزاد (ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ عَلَى نَاصِيَتِهِ).

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٦٧/٤٤) رقم (٢٧٠١٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٩/٢٤) رقم (٦٧٨ و٦٨١)، بلفظ أتم من هذا:

كلاهما عن وَكِيع، به، بلفظ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فَيَكْثُرُ، فَأَتَانَا فَوَضَعَنَا لَهُ الْمِيضَاءَ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا،

وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَا بَقِيَ مِنْ وَضُوئِهِ فِي يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ؛ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ رَدَّ يَدَهُ إِلَى نَاصِيَتِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مُقَدِّمَهُمَا وَمُؤَخَّرَهُمَا).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٤٥/١) رقم (٤١٨).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٩/٢٤) رقم (٦٨٠).

كلاهما من طريق وكيع، به، بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

وأخرجه الحميدي في مسنده (١٦٣/١-١٦٤) رقم (٣٤٢).

ومن طريقه العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٩٩/٢).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٧/٢٤) رقم (٦٧٧)، مقروناً بحجاج بن المنهال، ومحمد بن أبي عمر.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٦٥/٤٤) رقم (٢٧٠١٥).

والطوسي في مختصر الأحكام (٢٠٦/١) رقم (٣١)، من طريق علي بن مسلم، وعلي بن حرب.

والدارقطني في سننه (١٦٨/١) رقم (٣٢٠)، من طريق العباس بن يزيد.

سبعتهم: (الحميدي، وأحمد، وحجاج بن المنهال، ومحمد بن أبي عمر، والعباس بن يزيد، علي بن مسلم، وعلي بن حرب) عن سفيان بن عيينة، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قال: أُرْسِلَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، إِلَى الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَتْ لَهُ يَدَيْنِي إِنْاءً يَكُونُ مُدًّا، أَوْ نَحْوُ مُدٍّ وَرُبْعٍ، - قَالَ سُفْيَانُ: كَأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى الْهَاشِمِيِّ - قَالَتْ: كُنْتُ أَخْرِجُ لَهُ الْمَاءَ فِي هَذَا فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ مَرَّةً: يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَمْضِضُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ - وَقَالَ مَرَّةً: مَرَّتَيْنِ - مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا، ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، قَدْ جَاءَنِي ابْنُ عَمٍّ لَكَ، فَسَأَلَنِي - وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِي: مَا أَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مَسْحَتَيْنِ وَغَسْلَتَيْنِ. وهذا لفظ أحمد، والدارقطني نحوه، أي أنه بدأ بالوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وأما الحميدي فهو نحو هذه الرواية المطولة إلا أنه جعل المضمضة والاستنشاق قبل الوجه، وأما الطوسي أخرجه مختصراً "مسح برأسه مقبلاً ومدبراً".

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٢/١) رقم (٦٥)، وفي (٣٧/١) رقم (١١٩).
 عن **معمر**، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بنحو رواية أحمد المطولة، وقدّم المضمضة والاستنثار على الوجه، والتثليث في الوجه واليدين والرجلين، وقال في الرأس: (ثم مسح برأسه مرتين)، وأما الموضع الأول فأخرجه مختصراً على (غسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً).
 ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٦/٢٤) رقم (٦٧٣).
 وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٩١/١) رقم (١٢٩).^(١)
 ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤٣٨/١) رقم (٢٢٥).
 وأخرجه الترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء أن مسح الرأس مرة (٤٩/١) رقم (٣٤)، وقال عقبه: (وحدّث الربيع حديث حسن صحيح).
 والطوسي في مختصر الأحكام (٢٠٦/١) رقم (٣١).
 ثلاثتهم من طريق **بكر بن مضر**، عن **محمد بن عجلان**، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (أَنَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ، قَالَتْ: مَسَحَ رَأْسَهُ، وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَصُدَّغِيهِ وَأُذُنِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً).
 وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٢٣٣) رقم (٣١٨)، وفي ص (٢٤٢) رقم (٣٣٨).
 عن **إسماعيل بن جعفر**، عن **محمد بن عجلان**، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (أَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ مُقَدِّمَةً وَمُؤَخَّرَةً، ثُمَّ مَسَحَ أُذُنِيهِ).
 وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٩٣/١) رقم (٣٨٣).
 والبيهقي في السنن الكبرى (٩٨/١) رقم (٢٧٤).
 كلاهما من طريق **سعيد بن أبي أيوب**، عن **محمد بن عجلان**، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْ رَأْسِهِ وَمَا أَدْبَرَ، وَمَسَحَ صُدَّغِيهِ وَأُذُنِيهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا وَبَيْنَهُمَا).

^(١) وقع عند أبي داود في المطبوع زيادة: "عن أبيه" بين ابن عقيل والربيع، والصواب عدمها؛ قال أبو القاسم ابن عساکر: (وهو وهم) ينظر: تحفة الأشراف (٣٠٤/١)، وأيضاً فإن البغوي أخرجه من طريق أبي داود ولم يذكر هذه الزيادة.

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٩١/١) رقم (١٢٨).

وأبو عبيد في الطهور ص (٢٣٤) رقم (٣٢٠).

وأحمد في مسنده (٥٧٢/٤٤) رقم (٢٧٠٢٤)، وفي (٥٧٤/٤٤) رقم (٢٧٠٢٨).

وابن المنذر في الأوسط (٣٩٣/١) رقم (٣٨٤).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٧١/٢٤) رقم (٦٨٨).

والبيهقي في السنن الكبرى (٩٩/١) رقم (٢٧٥).

ستتهم من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ فَوْقِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِّ الشَّعْرِ لَا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ)، وعند أبي داود وابن المنذر "من قرن الشعر"، وعند أحمد في الموضع الثاني "من وراء الشعر".

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٧١/٤٤) رقم (٢٧٠٢٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٣/١).

كلاهما من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا، فَرَأَيْتُهُ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ مَجَارِي الشَّعْرِ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَمَسَحَ صُدْغِيهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا)، إلا أن الطحاوي لم يذكر "ما أقبل منه وما أدبر".

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٢٣٣) رقم (٣١٩).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٩/٢٤) رقم (٦٨٣).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٦١/١) رقم (١١٢٥).

ثلاثتهم من طريق شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فتوضأ، ثُمَّ مَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ، وَمَسَحَ ظَاهِرَ أُذُنَيْهِ وَبَاطِنَهُمَا)، وهذا لفظ أبي عبيد والطبراني، أما البيهقي فعنده: "فمسح رأسه مقدمه ومؤخره، وغسل قدميه ثلاثاً"، وقال البيهقي عقبه: (هكذا رواه شريك بن عبد الله، وهو موافق للرواية الصحيحة عن عبد الله ابن زيد، وروي عن عبد الله بن محمد بن عقيل ما يشبه خلافه ويشبه موافقته).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٠) رقم (٦٨٥).

من طريق **فليح بن سليمان**، عن **عبدالله بن محمد بن عقیل**، به، مطولاً وفيه: (فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩/٣٨٨) رقم (٨٨٣٦).

من طريق **إسحاق بن حازم الزيات**، عن **عبدالله بن محمد بن عقیل**، به، بلفظ: (فتوضأ فغسل وجهه، وغسل يديه، ومسح برأسه، ومسح صدغيه، ومسح مُقَدَّمَ رَأْسِهِ، ومسح مُؤَخَّرَ رَأْسِهِ، حَتَّى بَلَغَ وَسَطَهُ فِي كُلِّ مَسْحَةٍ، وغسل رجليه)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن **إسحاق بن حازم** إلا **خالد بن نزار**".

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٣) رقم (٦٩٣).

من طريق **قيس بن الربيع**، عن **عبدالله بن محمد بن عقیل**، به، بلفظ: "رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا أَذْبَرَ بِيَدَيْهِ وَأَقْبَلَ بِهِمَا".

وأخرجه **الدارمي** في سننه (١/١٨٦) رقم (٦٩٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧١) رقم (٦٨٧).

ثلاثتهم من طريق **عبيدالله بن عمرو**، عن **عبدالله بن محمد بن عقیل**، به، بلفظ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِي مَنْزِلِنَا، فَأَخَذَ مِضْأَةً لَنَا تَكُونُ مُدًّا وَثُلُثَ مُدٍّ أَوْ رُبْعَ مُدٍّ، فَأَسْكَبُ عَلَيْهِ فَيَتَوَضَّأُ، ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، هذا لفظ **الدارمي**، وأما **الطحاوي** فاقتصر على قوله: (فَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، وأما **الطبراني** فرواه مطولاً وفيه التثليث في غسل اليدين والوجه والرجلين، وقال في الرأس: "وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ"، والوجه بعد المضمضة والاستنشاق.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٦٧) رقم (٦٧٦).

وفي المعجم الأوسط (٣/١٩٧) رقم (٢٤٠٩)، من طريق **رَوْح بن القاسم**، عن **عبدالله بن محمد بن عقیل**، به، مطولاً وفيه: (فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَيَمَضْمُضُ وَيَسْتَنْشِقُ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَيَمْسَحُ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَيُطَهِّرُ قَدَمَيْهِ).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٠) رقم (٦٨٤).

من طريق زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، مطولاً وفيه التثليث في غسل اليدين والوجه والرجلين، وفيه: (ويمسح رأسه وأذنيه)، وقُدِّم المضمضة على الوجه.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - قتيبة بن سعيد:

هو قتيبة بن سعيد بن جميل، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢ - بشر بن الفضل:

هو بشر بن الفضل بن لاحق الرقاشي، ثقة ثبت عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣).

٣ - عبدالله بن محمد بن عقيل:

هو عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦)، وتبين هناك أن الراجح من حاله أن حديثه في مرتبة الحسن، إلا إذا اختلف الثقات في الرواية عنه، أو خالف فيضعف.

٤ - الربيع بنت معوذ:

هي الربيع - بالتصغير والتثقيب - بنت معوذ ابن عفراء الأنصارية، النجارية، من صغار الصحابة، أخرج لها الجماعة.

ينظر ترجمتها في: الاستيعاب (٤/٣٩٦) ت (٣٣٧٠) وأسد الغابة (٧/١٠٨) ت (٦٩١٨) والإصابة (٨/١٣٢) ت (١١١٧٢) والتقريب ص (١٣٥٤) ت (٨٦٨٣).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فرواه بألفاظ مختلفة، وقد تقدّم أنه إذا اختلف الثقات في الرواية عنه فيضعف، وإذا خالف فيضعف أيضاً، وهو هنا قد خالف حديث عبدالله بن زيد الذي في الصحيحين الذي تقدّم برقم (٣٦) في البداءة بمقدّم الرأس، وأيضاً قد اختلف الرواة عليه في ألفاظ هذا الحديث ومنهم ثقات - كما هو ظاهر من الروايات في التخريج - في أربعة مواطن:

١- منهم مَنْ قال: "بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ"، ومنهم مَنْ قال: "وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا"، وقال بعضهم: "ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ"، ومنهم مَنْ قال: "فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ فَوْقِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِ الشَّعْرِ لَا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ"، ومنهم مَنْ قال: "وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ"، ومنهم مَنْ قال: "أَدْبَرَ بِيَدَيْهِ وَأَقْبَلَ بِهِمَا".

٢- منهم مَنْ قال: "وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ"، ومنهم مَنْ قال: "وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً".
٣- منهم مَنْ قال: "وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً مَرَّةً"، ومنهم مَنْ قال: "وَيَمْضِضُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا".

٤- منهم مَنْ بدأ بالوجه قبل المضمضة والاستنشاق، ومنهم مَنْ بدأ بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه.

وقد ذكر ابن عبد البر في التمهيد (١٢٥/٢٠) الاختلاف في لفظه على ابن عقيل، فقال: (حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء مختلف في ألفاظه، وهو يدور على عبدالله بن محمد بن عقيل، عن الربيع،... وعبد الله بن محمد بن عقيل ليس بالحافظ عندهم، وقد اختلف عنه في هذا). وكذا ذكر مثل هذا ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٣٤/١).

وأشار ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٣٧/١) إلى إعلال حديث ابن عقيل هذا:

- ١- لما فيه من اضطراب المتن، واختلاف الألفاظ.
 - ٢- مخالفة لفظه للأحاديث الصحيحة في هيئة المسح.
- وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٩٥/١) بعد عزوه لأبي داود والترمذي وابن ماجه وأحمد: (وله عنها طرق وألفاظ، مدارها على عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه مقال).
هذا وقد صحح الشيخ أحمد شاكر حديث الربيع هذا، وجزم أنه لا يعارض حديث عبدالله بن زيد، فقال في تعليقه على سنن الترمذي (٤٨/١-٤٩): (حديث الربيع حديث صحيح، وإنما اقتصر الترمذي على تحسينه ذهاباً منه إلى أنه يعارض حديث عبدالله بن زيد، ولكنهما عن حادثين مختلفتين، فلا تعارض بينهما حتى يحتاج إلى الترجيح، فكان النبي ﷺ يبدأ بمقدم الرأس، وكان يبدأ بمؤخره، وكلٌّ جائز. وأما الشارح العلامة المباركفوري - رحمه الله - فإنه

فهم أن الترمذي حسَّنه للخلاف في عبدالله بن محمد بن عقيل، وليس كذلك؛ لأن ابن عقيل ثقة، وقد سبق الكلام عليه في الحديث رقم (٣) وآية ذلك أن الترمذي في الباب الآتي صحح حديث الرُّبِيع من طريق ابن عقيل، وهو نفس هذا الحديث برواية أخرى).

قلت: ما دام أن الروایتين عند الترمذي هما نفس هذا الحديث فإن الاضطراب فيه ظاهر؛ ففي روايته الأولى من طريق بشر بن المفضل عن ابن عقيل ذكر المسح مرتين: بدأ بمؤخَّر رأسه ثم مقدِّمه، وفي الرواية الثانية من طريق بكر بن مُضَر عن ابن عجلان عن ابن عقيل ذكر المسح مرة واحدة ومسح ما أقبل منه وما أدبر، والجمع الذي ذهب إليه أحمد شاكر ممكن لو سلم من الاضطراب، ولكن ما دام أن الاضطراب واقع فيه فالجمع بهذا غير سديد، ثم إنه في حديث الرُّبِيع هذا من رواية الليث عن ابن عجلان عن ابن عقيل ذكر صفة ثلاثة للمسح وهي البداءة من وسط الرأس "فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ فَوْقِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِ الشَّعْرِ لَا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ" فهل سنقول إن هذه حادثة ثالثة؟!.

وقد ذهب ابن سيد الناس إلى محاولة الجمع، فقال في النفع الشذي (٣٣٦/١): (ويمكن أن النبي ﷺ فعل ذلك لبيان الجواز مرّة، وكانت مواظبته على البداءة بمقدّم الرأس أكثر، وما كان أكثر مواظبته عليه كان أفضل).

وكذا مال إليه ابن دقيق العيد - بعد أن ذكر أن قوله: (بدأ بمقدّم رأسه) يصادمه مصادمةً يتعذّر عليه دفعها-، فقال في شرح الإمام (٦١٧/٣): (والأولى أن يحمل حديث الرُّبِيع على بيان الجواز، ولا تعارض بين الفعلين إذا اختلف وقتهما).

ولكن يَرُدُّ عليهما ما قد أوردته على الشيخ أحمد شاكر. والله أعلم.

المقارنة بين حديث الرُّبِيع وحديث عبدالله بن زيد:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء أَنَّهُ يُبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ حديث الرُّبِيع بنت معوذ ابن عفراء، ولم يذكر في الباب شيئاً غيره، ورجَّح حديث عبدالله بن زيد عليه، فقال: (وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا وَأَجْوَدُ إِسْنَادًا).

وحديث عبدالله بن زيد سبق في الباب الذي قبله برقم (٣٦)، وهو متفق عليه أخرجاه في الصحيحين، ولفظه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ: بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ).

وحديث الرُّبِيع مخالف للفظ حديث عبدالله بن زيد مخالفة ظاهرة، ثم إن عبدالله بن محمد بن عقيل في حديث الرُّبِيع اضطرب في لفظه، وتقدَّم بيان ضعفه، لذا قدَّم الترمذي حديث عبدالله بن زيد ﷺ بهذه العبارة (أَصَحُّ مِنْ هَذَا وَأَجْوَدُ إِسْنَادًا)، ولا شك أن حديث عبدالله بن زيد ﷺ في غاية الصحة.

قال المباركفوري في تحفة الأحوذى: (١/١٣٧): (قوله: "وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا وَأَجْوَدُ)؛ لَأَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَأَمَّا حَدِيثُ رُبَيْعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ هَذَا فَقَدْ عَرَفَتْ حَالَهُ، "وقد ذهبَ بعضُ أهلِ الكوفةِ إلى هذا الحديث" وهو مذهبُ مرجوح، وَالْمَذْهَبُ الرَّاجِحُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ هُوَ الْبُدْءُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ).

وقال أبو بكر ابن العربي في عارضة الأحوذى (١/٥١): (ولا أعلم أحداً قال: إنه يبدأ بمؤخَّر رأسه، إلا وكيع بن الجراح، كما ذكره أبو عيسى عنه، والصحيح البداءة بالمقدَّم، وهي رواية الحفاظ كلهم).

وقال ابن المنذر في الأوسط (١/٣٩٤): (بحديث عبدالله بن زيد أقول، لأنه أصح ما في الباب..).

وقال البغوي في شرح السنة (١/٤٤٠): (والسنة أن يمسح جميع الرأس، ويبدأ بمقدَّم رأسه، ويذهب إلى مؤخَّره، ثم يردُّ إلى مقدِّمه. وقال وكيع بن الجراح: يبدأ بمؤخَّر رأسه، ويأتي إلى مقدِّمه، وهو قول بعض أهل الكوفة، والأول أصح في الأثر).

وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٣٥/١): (أَصَحُّ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَالْمَشْهُورُ الْمَتَدَاوِلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ الْبُدْءُ مِنَ مُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ). وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٢٤/٢٠): (حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: بَدْءًا بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، هَذَا هُوَ النَّصُّ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُمَثَّلَ وَيَحْتَمَلُ عَلَيْهِ).

هذا وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن لفظ: "بَدْءًا بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ" هو من الرواية بالمعنى، وأن الراوي وهم في معناه.

قال أبو بكر ابن العربي في عارضة الأحوذى (٥٢/١): (لَعَلَّهُ مِنْ تَفْسِيرِ الرَّائِي لِقَوْلِهِ "فَأَدْبَرَ بِهْمَا" فَحَمَلَهُ عَلَى الْبَدَايَةِ بِالْمُؤَخَّرِ، فَذَكَرَهُ بِذَلِكَ اللَّفْظَ).

وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٣٦/١): (وَأَمَّا الرِّوَايَةُ "بَدْءًا بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ" فَقَدْ تَكُونُ مَحْمُولَةً عَلَى الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى عِنْدَ مَنْ يُسَمِّي الْفِعْلَ بِمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، كَأَنَّهُ حَمَلَ قَوْلَهُ: "مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ" عَلَى الْإِبْتِدَاءِ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ فَأَدَّاهُ بِمَعْنَاهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، ذَكَرَ مَعْنَاهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ).

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٢٤/٢٠): (وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: "ثُمَّ سَمَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهْمَا وَأَدْبَرَ"، فَقَدْ تَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ بَدْءًا بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، لِقَوْلِهِ: فَأَقْبَلَ بِهْمَا وَأَدْبَرَ، وَتَوَهَّمُ غَيْرُهُ أَنَّهُ بَدْءًا مِنْ وَسْطِ رَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، وَهَذِهِ كُلُّهَا ظَنُّونَ لَا تَصَحُّ. وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَمْرِو أَنَّهُ كَانَ يُبْدَأُ مِنْ وَسْطِ رَأْسِهِ، وَلَا يَصَحُّ.

وَفِي قَوْلِهِ: "بَدْءًا بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ" مَا يَدْفَعُ الْإِشْكَالَ لِمَنْ فَهَمَ، وَهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: فَأَقْبَلَ بِهْمَا وَأَدْبَرَ. وَتَفْسِيرُهُ: أَنَّهُ كَلَامٌ خَرَجَ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَأَدْبَرَ بِهْمَا وَأَقْبَلَ؛ لِأَنَّ السَّوَاءَ لَا تَوْجِبُ الرِّتْبَةَ، وَإِذَا احْتَمَلَ الْكَلَامُ التَّأْوِيلَ، كَانَ قَوْلُهُ: بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهْمَا إِلَى قِفَاهِ، تَفْسِيرٌ مَا أَشْكَلَ مِنْ ذَلِكَ). انْتَهَى. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

[٤٢/٤١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَهَنَادٌ، وَقُتَيْبَةُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. ح [قال]:
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).
[قال أبو عيسى]: وفي الباب عن عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي رَافِعٍ، وَابْنِ الْفَاكِهَةِ.
قال أبو عيسى: وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.
وَرَوَى رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ^(١) هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ شَرَحْبِيلَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).
[قال]: وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى ابْنُ عَجَلَانَ، وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَسُفْيَانُ
الثَّوْرِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.*

* جامع الترمذي (١/٦٠-٦١) رقم (٤٢).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٩٩) رقم (٢٠٧٢).

عن وكيعة، به، بمثله.

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب الوضوء مرة مرة (١/٩٥-٩٦) رقم (١٣٨).

والنسائي في الطهارة: باب الوضوء مرة مرة (١/٦٢) رقم (٨٠).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء مرة مرة (١/١٤٣) رقم (٤١١).

والبزار في مسنده (١١/٤٢٢) رقم (٥٢٧٥).

والطوسي في مختصر الأحكام (١/٢١٥-٢١٦) رقم (٣٧).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣/٣٧٤) رقم (١٠٩٥).

^(١) قوله "وغیره" يريد به: ابن لهيعة، كما تبين من الطرق في الحديث رقم (٤٢).

ستتهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، به، بلفظ: (ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ؟ فتوضأ مرة مرة)، وعند البزار وابن حبان: (أنا أعلمكم...)، وعند ابن ماجه: (رأيت رسول الله ﷺ توضأ غرفة غرفة).

وأخرجه البخاري في الوضوء: باب الوضوء مرة مرة (٧٢/١) رقم (١٥٧)، عن محمد بن يوسف.

وعبدالرزاق في مصنفه (٤٢/١) رقم (١٢٨).

وعنه أحمد في مسنده (٤١٤/٥) رقم (٣٤٥٠).

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٨٢) رقم (٩٣)، من طريق أبي شهاب موسى بن نافع. وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٢٣٢-٢٣٣) رقم (٧٠٢)، عن عبيد الله بن موسى.

والدارمي في سننه (١٨٧/١) رقم (٦٩٩)، عن أبي عاصم.

وأيضاً في (١٩١/١) رقم (٧١٢)، عن قبيصة.

والبزار في مسنده (٤٢٤/١١) رقم (٥٢٨٠).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٠/١) رقم (٧٥٧).

كلاهما: (البزار والبيهقي) من طريق قبيصة بن عقبة.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩/١)، من طريق أبي عاصم.

والبغوي في شرح السنة (٤٤٢/١) رقم (٢٢٦)، من طريق المؤمل بن إسماعيل، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح، أخرجه محمد بن محمد بن يوسف، عن سفيان".

ستتهم: (محمد بن يوسف، وعبدالرزاق، وموسى بن نافع، وعبيد الله بن موسى،

وأبو عاصم الضحاك بن مخلد، والمؤمل بن إسماعيل، وقبيصة بن عقبة)، عن سفيان الثوري،

به، بمثله عند البخاري والبغوي والدارمي في الموضع الثاني وزاد الدارمي: "ونضح فرجه^(١)".

وعند عبدالرزاق: (ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ فغرف بيده اليمنى ثم صب على

اليسرى صبّة صبّة)، وأحمد لم يذكر "صبّة صبّة"، وعند الباقيين بلفظ: (ألا أخبركم بوضوء

رسول الله ﷺ؟ فتوضأ مرة مرة).

^(١) قال البزار (٤٢٦/١١): "وأما حديث قبيصة: أنه توضأ وانتضح، فأخطأ فيه؛ إنما كان نضح قدميه فحمله على

نضح الفرج إذ اختصره". وقال البيهقي: قوله "ونضح" تفرد به قبيصة عن سفيان، ورواه جماعة عن سفيان دون هذه

الزيادة. وانظر: تعلية على علل ابن أبي حاتم لابن عبد الهادي ص (٦٢-٦٣).

طريق معمر بن راشد:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤١/١) رقم (١٢٦).
عن معمر، عن زيد بن أسلم، به، بلفظ: (أنه توضأ فغسل كل عضو منه غسلة واحدة، ثم ذكر أن النبي ﷺ كان يفعله).

وعن عبدالرزاق: أحمد في مسنده (٢٢٣/٥) رقم (٣١١٣).
ومن طريق عبدالرزاق: البيهقي في السنن الكبرى (١٢٩/١) رقم (٣٧٧)، وقرن معمر بسفيان الثوري وداود بن قيس، وقال عقبه: (رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف، عن سفيان بإسناده، وقال: توضأ النبي ﷺ مرة مرة).

طريق داود بن قيس الفراء:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٢/١) رقم (١٢٧).
عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، به، بمثله.
وعن عبدالرزاق: أحمد في مسنده (١٩٦/٥) رقم (٣٠٧٣).
ومن طريق عبدالرزاق:

ابن الجارود في المنتقى ص (٢٩) رقم (٦٩)، وقرن داود بن قيس بسفيان الثوري ومعمر.
وأخرجه البزار في مسنده (٤٢٤/١١) رقم (٥٢٧٩).
والحاكم في المستدرک (١٥٠-١٥١)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ".

كلاهما من طريق داود بن قيس الفراء، عن زيد بن أسلم، به، بلفظ: (أن النبي ﷺ توضأ غرفة غرفة).

طريق أبي بكر بن محمد:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٢/١) رقم (١٢٩).
عن أبي بكر بن محمد، عن زيد بن أسلم، به، بلفظ: (أن رسول الله ﷺ توضأ وضوءين مرة وثلاثاً).

طريق الدراوردي:

أخرجه الشافعي في مسنده (١٧٠/١) رقم (٤٧)، وفي الرسالة ص (١٦٢) رقم (٤٥٢).
عن **عبد العزيز بن محمد الدراوردي**، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً في مسنده بلفظ: (توضاً رسول الله ﷺ فأدخل يده في الإناء فاستنشق ومضمض مرة واحدة، ثم أدخل يده، وصب على وجهه مرة واحدة، وصب على يديه مرة واحدة، ومسح رأسه وأذنيه مرة واحدة)، ومختصراً في الرسالة بلفظ: (توضاً مرةً مرةً).

وأخرجه النسائي في الطهارة: باب مسح الأذنين (٧٣/١) رقم (١٠١).

وأبو عبيد في الطهور ص (٨٣) رقم (٩٥).

والدارمي في سننه (١٨٨/١) رقم (٧٠٠).

والبزار في مسنده (٤٢٢/١١) رقم (٥٢٧٦).

وابن خزيمة في صحيحه (٨٨/١) رقم (١٧١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٥٧/٣) رقم (١٠٧٦).

والحاكم في المستدرک (١٥٠/١)، وسكت عنه، وقال الذهبي: أخرجا أوله.

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٨٤/١) رقم (٢٣١).

سبعته من طريق **عبد العزيز الدراوردي**، عن زيد بن أسلم، به، بلفظ: (رأيت رسول الله ﷺ توضاً مرةً مرةً)، ولفظ الدارمي وابن حبان والحاكم: (أن النبي ﷺ توضاً مرةً مرةً، وجمع بين المضمضة والاستنشاق)، وعند النسائي مطولاً بلفظ: (رأيت رسول الله ﷺ توضاً، فغسل يديه، ثم تمضمض واستنشق من غرفة واحدة، وغسل وجهه وغسل يديه مرةً مرةً، ومسح برأسه وأذنيه مرةً..)، ولفظ أبي عبيد بنحو لفظ الشافعي.

طريق ابن عجلان:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب مسح الأذنين مع الرأس.. (٧٤/١) رقم (١٠٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٢/١) رقم (٦٤).

ومن طريقه: ابن المنذر في الأوسط (٣٨٤/١) رقم (٣٦٨).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٦٧/٣) رقم (١٠٨٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (٩٢/١) رقم (٢٥٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه أيضاً (٢٦٥/١) رقم (٧٤).

والبزار في مسنده (٤٢٣/١١) رقم (٥٢٧٧).

وأبو يعلى في مسنده (٣٦٧/٤) رقم (٢٤٨٦).

وابن خزيمة في صحيحه (٧٧/١) رقم (١٤٨).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٦٠/٣) رقم (١٠٧٨).

ستتهم من طريق ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً بلفظ: (تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ غَرْفَةً فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَعَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ بَاطِنَهُمَا بِالسَّبَّاحَتَيْنِ وَظَاهِرَهُمَا بِإِبْهَامَيْهِ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى)، إِلَّا أَنَّ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي رَقْمَ (٧٤) رَوَاهُ مُخْتَصَرًا بَلَفْظًا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ غَرْفَةً غَرْفَةً)، وَرَوَاهُ الْبَزَارُ مُخْتَصَرًا أَيْضًا بَلَفْظًا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ مَرَّةً مَرَّةً).

طريق سليمان بن بلال:

أخرجه البخاري في الوضوء: باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة (٦٧/١) رقم (١٤٠).

وأحمد في مسنده (٢٣٩/٤) رقم (٢٤١٦).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٨٩-٨٨/١) رقم (٢٤٣)، وقال عقبه: "رواه البخاري في الصحيح (..)".

كلاهما من طريق سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً بلفظ: (أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ: أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضَمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى فَعَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي الْيُسْرَى - ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ).

طريق هشام بن سعد:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب الوضوء مرة مرة (٩٥/١) رقم (١٣٩).

والبزار في مسنده (٤٢٤/١١ - ٤٢٥) رقم (٥٢٨٠).

والحاكم في المستدرک (١٤٧/١)، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة.^(١) وهو مجمل، وحديث هشام بن سعد هذا مفسر"، ووافقه الذهبي. ثلاثتهم من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً بنحو حديث ابن بلال، وذكر في غسل كل عضو أن الغرفة واحدة.

طريق ورقاء بن عمر الإشكري:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١١١/١) رقم (٣١٧)، وفي (١١٨/١) رقم (٣٤٥). من طريق يزيد بن هارون، عن ورقاء بن عمر، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً بلفظ: (ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ، قال: فغسل يديه مرة مرة، ومضمض مرة، واستنشق مرة، وغسل وجهه مرة، وذراعيه مرة مرة، ومسح رأسه مرة، وغسل رجله مرة مرة، ثم قال: هذا وضوء رسول الله ﷺ)، وقال عقبه: "هذا إسناد صحيح".

وقد رُوي عن ورقاء بن عمر وجه آخر خالف في إسناده:

أخرجه البزار في مسنده (٤٢٦/١١) رقم (٥٢٨٣).

والطبراني في المعجم الأوسط (١٩٥/١٠) رقم (٩٤٢٥).

كلاهما من طريق الحجاج بن نصير^(٢)، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، به، بمثل لفظ الترمذي، وزاد البزار في آخره: "وجمع بين الاستنشاق والمضمضة بغرفة واحدة".

(١) لم أعر على أن مسلماً أخرج هذا الحديث، بل إن المزي في تحفة الأشراف (١٠٣/٥) رقم (٥٩٧٦) عزاه للكتب الستة سوى مسلم؛ فدل أن مسلماً لم يخرج به.

(٢) وقع عند الطبراني "حجاج بن نصر" وصوابه كما عند البزار "حجاج بن نصير"، قال الحافظ في التقریب ص (٢٢٥) ت (١١٤٨): (حجاج بن نصير الفساطيطي، ضعيف كان يقبل التلقين).

وأعلّ البزار هذا الوجه فقال عقبه: "وأما حديث ورقاء فلا نعلم أحداً حدّث به كما حدّث به حجاج؛ لأن غير حجاج بلغني أنه يحدّث به عن زيد بن أسلم. وقال حجاج: عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، ولا نعلم أن عمرو بن دينار روى عن عطاء، عن ابن عباس حديثاً".

وقال الطبراني عقب إخراجهم: "لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا ورقاء، ولا عن ورقاء إلا حجاج بن نصير، تفرد به الحسين بن مهدي".

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٤/٣٨١) رقم (٢٧٨٢).
عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً بنحو حديث ورقاء (الموافق للرواة)، وفيه: (فتوضأ مرة مرة...).

وأخرجه البزار في مسنده (١١/٤٢٥-٤٢٧) رقم (٥٢٨٢).
عن محمد بن مرزوق بن بكير، عن عبدالله بن رجاء، عن أبي عمرو العسقلاني، عن زيد بن أسلم، به، وفيه: رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: (يجزئ لكل عضو غسلة إذا بلغ مواضع الوضوء).

وأعلّه فقال: "وأما حديث أبي عمرو العسقلاني فأخطأ عندي فيه محمد بن مرزوق؛ لأن ابن رجاء يحدّث عن أبي عمرو سعيد بن سلمة بأحاديث كثيرة، وأبو عمرو العسقلاني فلا نعرفه، والحديث هو معنى الأحاديث وإن كان اللفظ خلاف ذلك".

وقد اعتنيت ببيان ألفاظ الروايات في هذا الحديث لكي نعرف من رواه مطولاً ممن رواه مختصراً، قال البزار في مسنده (١١/٤٢٦) بعد أنا خرّج بعض روايات هذا الحديث: "وإنما جمعنا هذه الأحاديث لنبين كل من زاد منهم على صاحبه في الكلام وفي الفعل وإن كان معانيها قريبة من بعض، والحديث لمن زاد إذا كان ثقة".

دراسة إسناده عند الترمذي:

هذا الحديث أخرجه الترمذي - رحمه الله - من طريقين عن سفيان الثوري:

- ١- أبو كريب، وهناد، وقتيبة، عن وكيع، عن سفيان.
- ٢- محمد بن بشر، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان.

١- أَبُو كُرَيْبٍ:

هو محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْدَانِي، أَبُو كُرَيْب الكُوفِي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٢).

٢- هَنَّاد:

هو هَنَّاد بن السَّرِيِّ، التميمي، أَبُو السَّرِيِّ الكُوفِي، ثقة، قال قتيبة بن سعيد: "ما رأيت وكيعاً يُعْظَمُ أحداً تعظيمه هَنَّادُ ثم يسأله عن الأهل"، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- قُتَيْبَةُ:

هو قُتَيْبَةُ بن سعيد بن جَمِيل، ابن طَرِيف الثَّقَفِي، أَبُو رجاء البَغْلَانِي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- وَكِيع:

هو وكيع بن الجراح بن مَلِيح الرُّؤَاسِي، أَبُو سفيان الكُوفِي، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

الطريق الثاني:

١- محمد بن بشار:

هو محمد بن بَشَّار بن عثمان العبَّدي، البصري، أَبُو بكر، بُنْدَار، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- يحيى بن سعيد:

هو يحيى بن سعيد بن فَرْوُخ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة، التميمي، أَبُو سعيد القطان البصري.

قال عنه الحافظ في التقریب: (ثقة متقن حافظ إمام قدوة).

وهو من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٦٦/٢) ت (٦١٧٥) والتهذيب (٢١٦/١١) ت (٣٥٨) والتقريب ص (١٠٥٥) ت (٧٦٠٧).

فهؤلاء أئمة كبار، وثقات حفاظ، وبقية الإسناد أخرجه البخاري في الصحيح من طريق
سفيان الثوري، به، بمثل متن الترمذي.
وأخرجه البخاري أيضاً من طريق سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، به، مطولاً.
فتحصل من هذا أن الحديث بإسناد الترمذي في غاية الصحة.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٤٢] تخريج حديث عمر رضي الله عنه:

أخرجه البزار في مسنده (١/٤١٥-٤١٧) رقم (٢٩٢) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ شُرْحَبِيلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).

وقال عقبه: "وهذا الحديث خطأ، وأحسب أن خطأه أتى من قبل الضحاك بن شرجيل، فرواه عنه: رشدين بن سعد وعبدالله بن لهيعة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر. والصواب: ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس". وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء مرة مرة (١/٤٣٣) رقم (٤١٢).

وابن عدي في الكامل في الضعفاء (٣/١٥٥) ت (٦٦٩)، وأعلّه كما سيأتي.

وأبو بكر ابن المقرئ في حديثه عن شيوخه ص (١٤٧) رقم (٢).

والمزي في تهذيب الكمال (٣/٤٧٥) ت (٢٩٠٥).

أربعتهم عن أبي كريب، به، بلفظ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً)، وهذا لفظ ابن ماجه، وابن المقرئ والمزي مثله إلا أنه قال: (مرة مرة)، وابن عدي بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً).

وأخرجه أحمد في مسنده (١/٢٩٤) رقم (١٥١).

عن يحيى بن غيلان، عن رشدين بن سعد، به، بمثل لفظ ابن ماجه.

وقد تابع ابن لهيعة رشدين بن سعد في روايته على هذا الوجه:

أخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٨٣) رقم (٩٤).

وأحمد في مسنده (١/٢٩٣) رقم (١٤٩).

وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٣٣) رقم (١٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٩).

وابن أبي حاتم في العلل ص (٢٣٤) س (٧٢).

خمسهم من طريق ابن لهيعة، عن الضحاك بن شرحبيل، به، بمثله إلا أنه قال: (رأيت)، وزاد ابن أبي حاتم: (عام الحديبية).

وخالف عبد الله بن سنان الزهري فرواه عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر:

أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢٦٣) ت (٨١٦).

وابن عدي في الكامل (٤/٢٤٧) ت (١٠٧٨).

كلاهما من طريق عبد الله بن سنان الزهري، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، به، بمثله. وقد أعلاه، كما سيأتي.

وجوه الاختلاف في هذا الحديث:

هذا الحديث مداره على زيد بن أسلم، واختلف عليه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر.

وهذا رواه عن زيد: الضحاك بن شرحبيل، رواه عنه: رشدين بن سعد، وابن لهيعة.

وهذا الوجه خطأ، كما سيتبين في أقوال النقاد.

الوجه الثاني: زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

وهذا رواه عن زيد: عبد الله بن سنان الزهري.

وهذا أيضاً وهم، الحمل فيه على عبد الله بن سنان فإنه تفرد به، كما سيتضح في أقوال الأئمة.

الوجه الثالث: زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس.

وهذا تقدّم في الحديث الذي قبله رقم (٤٠)، ويرويه عن زيد بن أسلم جمع من الرواة، ومنهم ثقات حفاظ، أخرج البخاري في صحيحه هذا الوجه من طريق سفيان الثوري، وسليمان بن بلال كلاهما عن زيد، به.

والرواة الذين رَوَوْه عن زيد بن أسلم على هذا الوجه منهم: (سفيان الثوري، وسليمان بن بلال، وداود بن قيس الفراء، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وأبو بكر بن محمد، وابن

عجلان، وهشام بن سعد، وورقاء بن عمر في رواية يزيد بن هارون عنه، وخارجة بن مصعب).

وهذا الوجه هو الصحيح والصواب، كما سيأتي في كلام الأئمة.

دراسة إسناده عند البزار وابن ماجه:

١- أبو كُرَيْب:

هو محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهمداني، أبو كُرَيْب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٢).

٢- رَشْدِين بن سعد:

هو رَشْدِين، بكسر الراء وسكون المعجمة، ابن سعد بن مُفْلِح المَهْرِي، بفتح الميم وسكون الهاء، أبو الحجاج المصري.

روى عن: الضحاک بن شَرْحَبِيل، ومعاوية بن صالح، وغيرهما.

وروى عنه: أبو كُرَيْب، وابن المبارك، وغيرهما.

متفق على ضعفه من قبل حفظه.

قال الذهبي في الكاشف: (كان صالحاً عابداً محدثاً سيء الحفظ)، وقال في الميزان: (كان صالحاً عابداً سيء الحفظ غير معتمد).

وقال الحافظ في التقريب: (ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث).

وهو من السابعة، مات سنة ثمان وثمانين، وله ثمان وسبعون سنة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكامل (١٤٩/٣) ت (٦٦٩) والمجروحين (٣٠٣/١) والميزان (٤٩/٢) ت (٢٧٨٠) والكاشف (٣٩٦/١) ت (١٥٧٥) والتهذيب (٢٧٧/٣) ت (٥٢٦) والتقريب ص (٣٢٦) ت (١٩٥٣).

٣- الضحاک بن شَرْحَبِيل:

هو الضحاک بن شَرْحَبِيل الغافقي، بالمعجمة، أبو عبدالله المصري.

روى عن: زيد بن أسلم، وأبي هريرة، وغيرهما.
 وروى عنه: رشدين بن سعد، وعبدالله بن لهيعة، وغيرهما.
 قال أبو زرعة: (لا بأس به صدوق).
 وذكره ابن حبان في الثقات.
 قال ابن حجر: "قال الحافظ أبو محمد المنذري: يشبه أن يكون رواية الضحاك عن الصحابة
 مرسلة؛ لأن البخاري وابن يونس لم يذكر له رواية عن الصحابة. انتهى، وكذا أبو حاتم
 ويعقوب بن سفيان لم يذكر له رواية عن صحابي".
 وقال مهنا: سألت أحمد عن الضحاك بن شرحبيل؟ فقال: **ضعيف**.
 ونُسب إليه الخطأ في هذا الحديث للمخالفة، وقد ذكر الترمذي حديثه هذا وقال عنه: (وهذا
 ليس بشيء) ثم ذكر صوابه، كما سيأتي بيانه.
 وقد فرّق الذهبي في الميزان والمغني بين الضحاك بن شرحبيل، الذي هو غير منسوب ويروي
 عن زيد بن أسلم، وبين الضحاك بن شَرَحْبِيل الغافقي المصري الذي يروي عن أبي هريرة،
 فقال عن الأول: (ضعّفه الإمام أحمد)، وقال عن الثاني: (صدوق).
 قال ابن حجر في اللسان مستدركاً على الذهبي: (وهما واحد).
 ولما أخرج الإمام أحمد هذا الحديث من طريقين قال في رواية رشدين ابن سعد: "حدثني
 أبو عبدالله الغافقي"، وقال في رواية ابن لهيعة: "حدثنا الضحاك بن شَرَحْبِيل"، فدلّ على
 أنهما واحد.
 وقال مغلطاي: "قال ابن خلفون لما ذكره في الثقات: هو معافري، وقيل: غافقي ثقة، قاله
 ابن صالح".
 ولما ذكره العجلي في الثقات قال: (الضحاك بن شرحبيل: مصري، تابعي، ثقة).
 وقال الحافظ في التقریب: (**صدوق يهم**).
 وهو من الرابعة، أخرج له أبو داود وابن ماجه. ولم يخرج له الترمذي إنما ذكره في هذا
 الحديث لِيُعْلَمَ، ولذا لم يرمز المزي ومغلطاي رقم الترمذي خلافاً لما فعله ابن حجر في
 التهذيب والتقریب.

ينظر ترجمته في: تاريخ الثقات للعجلي ص (٢٣١) ت (٧٠٧) والجرح والتعديل (٤٥٩/٤) ت (٢٠٢٦) والثقات لابن حبان (٣٨٨/٤) وتهذيب الكمال (٤٧٤/٣) ت (٢٩٠٥) والميزان (٣٢٤/٢) ت (٣٩٣٣ و ٣٩٣٢) والمغني (٤٩٤/١) ت (٢٩٠٨ و ٢٩٠٩) والكاشف (٥٠٨/١) ت (٢٤٣٠) وإكمال تهذيب الكمال (١٨/٧) ت (٢٥٤٢) والتهذيب (٤٤٥/٤) ت (٧٧٤) والتقريب ص (٤٥٧) ت (٢٩٨٥) واللسان (٣٣٧/٤) ت (٣٩٥٥).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد وروايته من مسند عمر خطأ؛ لضعف رشدين بن سعد من جهة سوء حفظه، وضعف الضحاك بن شريحيل في قول أحمد، وقال ابن حجر فيه: صدوق يهم. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٢/١) رقم (١٦٨): (هو إسناد ضعيف؛ لضعف رشدين بن سعد ..).

وقد تابع عبد الله بن لهيعة رشدين بن سعد في روايته عن الضحاك بن شريحيل، به. كما تقدم، ولكن قال الذهبي في الكاشف (٥٩٠/١) ت (٢٩٣٤) عن ابن لهيعة: (العمل على تضعيف حديثه).

ففي هذا الإسناد علتان:

- ١- ضعف الضحاك بن شريحيل، والراويين عنه، كما تقدم.
 - ٢- مخالفة الضحاك لمن هو أوثق منه؛ حيث جعلوا الحديث من مسند ابن عباس، كما تقدم ذكرهم في الحديث الذي قبله، وعند النظر في الاختلاف آنفاً.
- وأما الوجه الثاني: فرواه عبد الله بن سنان الزهري، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، مخالفاً لجميع من تقدم، وعبد الله بن سنان هذا ضعفه أبو حاتم، وقال ابن معين: حديثه ليس بشيء، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. انظر اللسان (٤٩٦/٤) ت (٤٢٦٩).
- وقد اتفق كل من الترمذي، والبخاري، وأبي حاتم، والدارقطني، وابن عدي، والعقيلي، على كون الحديث من غير مسند ابن عباس وهم وخطأ:

فالترمذي تقدّم أن أعلّ الحديث من جعله من مسند عمر، فقال: (وكَيْسَ هذا بِشَيْءٍ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى ابْنُ عَجَلَانَ، وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

وقد تقدّم إعلال البزار لمن جعل الحديث من مسند عمر، وحمل الضحاك الخطأ، فقال: "وهذا الحديث خطأ، وأحسب أن خطأه أتى من قبل الضحاك بن شَرَحْبِيل، فرواه عنه: رشدين بن سعد وعبد الله بن لهيعة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر. والصواب: ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس".

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٣٤) س (٧٢): "سمعت أبي وحدثنا عن حرملة، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن الضحاك بن شَرَحْبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب: (رأيت رسول الله ﷺ عام الحديبية توضأ مرة مرة) قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: زيد، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ".

وسئل الدارقطني في العلل (١٤٤/٢) س (١٧٠) عن هذا الحديث، فقال: "هو حديث يرويه ابن لهيعة ورشدين بن سعد، عن الضحاك بن شَرَحْبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر".

وخالفه عبد الله بن سنان: فرواه زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وكلاهما وهم والصواب: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس. كذا رواه الحفاظ عن زيد بن أسلم".

وقال ابن عدي في الكامل (١٥٥/٣-١٥٦) ت (٦٦٩) بعد تخريجه من طريق رشدين، عن الضحاك بن شَرَحْبِيل: "هكذا قال رشدين في هذا الإسناد: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر. وقال عبد الله بن سنان الزهري: عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر. وجميعاً خطأ، والصواب: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس".

وقال أيضاً في (٢٤٧/٤) ت (١٠٧٨) بعد تخريجه لطريق عبد الله بن سنان: "ولم يقل عن زيد ابن أسلم، عن ابن عمر غير عبد الله بن سنان. وقد رُوي هذا عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، ورُوي عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر".

وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢٦٣) ت (٨١٦) بعد أن أخرج طريق عبد الله بن سنان الزهري: "وقال ابن لهيعة: عن الضحاک بن شَرْحَبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر. ورواه سفيان الثوري، ومعمّر، وداود بن قيس الفراء، وعبد العزيز بن الدراوردي، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، وهذه الرواية أولى".

فَتَحَصَّلَ مِنْ هَذَا مُوَافَقَةُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ لِلتِّرْمِذِيِّ فِي تَصْوِيبِ الْحَدِيثِ مِنْ مَسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

[٤٣] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً (٦٥/١) رقم (٤٦) فقال: حَدَّثَنَا هَنَادٌ وَقُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ)). وقال عقبه: "وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ هَذَا عَنْ ثَابِتٍ نَحْوَ رِوَايَةِ وَكِيعٍ. وَشَرِيكٌ كَثِيرُ الْغَلَطِ. وَثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةٍ هُوَ: أَبُو حَمَزَةَ الثَّمَالِيُّ". وأخرجه الخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٥٢٥/١).

من طريق وكيع، به، بمثله.

وقد تابع وكيعاً على روايته عن ثابت بلفظ: (مرة مرة): مسعر بن كدام، وحفص بن غياث:

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٢/٧).

من طريق مسعر بن كدام، عن أبي حمزة الثمالي، به، بمثل رواية وكيع. وقال عقبه: "غريب من حديث مسعر عن أبي حمزة واسمه: ثابت بن أبي صفية".

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٩٣/٢) ت (٣١١).

من طريق حفص بن غياث، عن ثابت الثمالي، به، بلفظ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).

ورواه شريك بن عبدالله النخعي، عن ثابت، وزاد في لفظه على وكيع ومن تابعه (مرتين وثلاثاً):

وأخرجه الترمذي في الموضع السابق برقم (٤٥).

وفي العلل الكبير ص (٣٦) رقم (٢٦).

عن إسماعيل بن موسى الفزاري، عن شريك، عن ثابت بن أبي صفية، به، بلفظ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا؟ قَالَ: نَعَمْ)). وقال في العلل عقبه: (وقال وكيع: مرة مرة. فقط. فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح ما رواه وكيع، عن أبي حمزة، وحديث شريك ليس بصحيح..).

وأخرجه الدارقطني في سننه (١٣٩/١) رقم (٢٦٥).

من طريق إسماعيل ابن بنت السدي، به، وإسماعيل هذا هو إسماعيل الفزاري شيخ الترمذي، ولفظه مثل الترمذي من طريق شريك. وقال عقبه: "الثمالي ليس بالقوي، وابن بنت السدي ثقة".

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٣/١-٢٦٤) رقم (٦٦).

عن شريك، به، وقصر لفظه بمثل رواية وكيع، (أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء مرةً مرةً (١٤٣/١) رقم

(٤١٠)، عن عبدالله بن عامر بن زُرارة، عن شريك بن عبدالله النخعي، به، بلفظ: (أنَّ

النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا؟ قَالَ: نَعَمْ).

وقد تابع جعفر بن محمد بن علي (الصادق) ثابت بن أبي صفية:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٨/٧) رقم (٦٥٣٨).

وابن عدي في الكامل (١٩٥/٢) ت (٣٨٢).

والإسماعيلي في معجمه (٤٥٦/١) رقم (١١٠).

ثلاثتهم من طريق الحارث بن عمران الجعفري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (أبي جعفر) به،

بلفظ: (تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً). وقال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن جعفر

إلا الحارث بن عمران"، وقال ابن عدي: "وهذا الحديث لا أعلم رواه عن جعفر غير الحارث

هذا، وللحارث عن جعفر بهذا الإسناد غير حديث لا يتابعه عليه الثقات".

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- هناد:

هو هناد بن السري، التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة، قال قتيبة بن سعيد: "ما رأيت وكيعاً

يُعْظَمُ أحداً تعظيمه لهناد ثم يسأله عن الأهل"، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جميل، ابن طريف الثقفي، أبو رجاء البعلاني، ثقة ثبت، تقدمت

ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مَليح الرُّؤَاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- ثابت بن أبي صفية:

هو ثابت بن أبي صَفِيَّة الثُّمَالِي، بضم المثلثة، أبو حمزة، واسم أبيه دينار، وقيل: سعيد. كوفي. روى عن: أنس، وأبي جعفر الباقر، وغيرهما.

وروى عنه: وكيع، وشريك، وحفص بن غياث، وغيرهم. قال الذهبي في المغني: (واهِ جداً)، وقال في الكاشف: (ضعّفوه).

وقال الحافظ في التقریب: (ضعيف رافضي).

وهو من الخامسة، مات في خلافة أبي جعفر، أخرج له الترمذي والنسائي في مسند علي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكامل (٩٣/٢) ت (٣١١) والميزان (٣٦٣/١) ت (١٣٥٨) والمغني (١٨٨/١) ت (١٠٣٦) والكاشف (٢٨٢/١) ت (٦٨٧) والتهذيب (٧/٢) ت (١٠) والتقريب ص (١٨٥) ت (٨٢٦).

٥- أبو جعفر:

هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (السجاد)، أبو جعفر الباقر. روى عن: جابر بن عبد الله، وأنس، وغيرهما.

وروى عنه: ابنه جعفر، وثابت بن أبي صفية، وغيرهما.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة فاضل)

وهو من الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٠٢/٢) ت (٥٠٦٠) والتهذيب (٣٥٠/٩) ت (٥٨٠) والتقريب ص (٨٧٩) ت (٦١٩١).

٦- جابر رضي الله عنه:

هو جابر بن عبد الله الأنصاري، تقدّم في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثمالي. وقد أعلاه الدارقطني به فتقدم قوله عقب إخراجهِ: (وَالثَّمَالِي لَيْسَ بِالْقَوِي).

وقد رُوِيَ عنه المتن من وجهين:

الوجه الأول: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً).

والوجه الثاني: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا).

فالوجه الأول: رواه وكيع، ومِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وحفص بن غياث، عن ثابت الثمالي، به.

وقد رجحَ الترمذي هذا الوجه على الوجه الثاني في جامعهِ، كما تقدّم في قوله: (وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ هَذَا عَنْ ثَابِتٍ نَحْوَ رِوَايَةِ وَكَيْعٍ. وَشَرِيكٌ كَثِيرُ الْغَلَطِ...).

ونقل عن شيخه البخاري في العلل في سؤاله عن هذا الاختلاف في اللفظ، فأجابه البخاري بقوله: (الصحيح ما رواه وكيع، عن أبي حمزة، وحديث شريك ليس بصحيح...).

ولا يعني البخاري والترمذي بالصحة هنا صحة السند من مسند جابر، بل مقصودهما أرجح ولو كان على ضعفه وعلته؛ حيث فيه ثابت الثمالي في الوجهين، لكن الوجه الأول أوثق رواة من الوجه الثاني؛ حيث روى الوجه الأول مع وكيع: مِسْعَرُ بْنُ حَفْصٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، مقتصرين على (مرة مرة)، ومخالفين شريك بن عبدالله النخعي في الزيادة، فالمقارنة بين اللفظين في رواية الحديث.

ولذا فإن ما قاله أبو نعيم في الحلية لما رواه من طريق مِسْعَرٍ، عن ثابت: "غريب من حديث مسعر عن أبي حمزة" فيه نظر؛ حيث لم يتفرد به مِسْعَرُ، بل تابعه عليه وكيع وحفص بن غياث كما تراه.

وأما الوجه الثاني: فرواه شريك بن عبدالله النخعي القاضي عن ثابت الثمالي، وزاد في لفظه (مرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً)، وقد أعلاه الترمذي من جهته، ورجح عليه رواية وكيع ومن تابعه، ووصف شريكاً بكثرة الغلط، وهو كذلك فقد تقدّم في ترجمته في الحديث رقم (٢٠) أنه ضعيف من جهة سوء حفظه، وأنه وصف بكثرة الخطأ حيث أخطأ في أربعمئة حديث.

وكذا أعلَّه البخاري بقوله (وحدِيث شريك ليس بصحيح).

ولا يؤثر على هذا رواية ابن أبي شيبَة عن شريك مقتصرًا على (مرة مرة) فيما يظهر لي؛ لأنه سبق في التخريج أن شريك النخعي روى عنه إسماعيلُ بن موسى الفَزَارِي عند الترمذي والدارقطني، وعبدُالله بن عامر بن زُرارة عند ابن ماجه، وقد اتفقا في الرواية عن شريك بذكر الزيادة، وقد أشار الترمذي في الجامع وفي العلل أن الزيادة رواية شريك، والترمذي والبخاري حجة في إشارتهما تلك، فغاية ما يقال إن ابن أبي شيبَة في المصنف قصر الحديث واختصره، وهذه عادة لبعض المصنفين لا يلتزم ولا يُلزم بذكر المتن كاملاً، كما لا يخفى.

وأما متابعة جعفر بن محمد بن علي (الصادق)، لثابت الثُمالي: فلا تصح؛ قال الطبراني آنفاً: ("لم يرو هذا الحديث عن جعفر إلا الحارثُ بن عمران"، وقال ابن عدي: "وهذا الحديث لا أعلم رواه عن جعفر غير الحارث هذا، وللحارث عن جعفر بهذا الإسناد غير حديث لا يتابعه عليه الثقات").

والحارث بن عمران الجُفري، قال عنه الحافظ في التقریب: (ضعيف، رماه ابن حبان بالوضع). وساق ابن عدي حديثه هذا في ترجمته مبيناً أنه لا يتابع عليه، وقال: (والضعف بين على رواياته).

ينظر: الكامل (١٩٥/٢) ت (٣٨٢) والميزان (٤٣٩/١) ت (١٦٣٧) والتقریب ص (٢١٢) ت (١٠٤٧).

وقد أشار إلى ضعف حديث جابر هذا ابنُ طاهر المقدسي في ذخيرة الحفاظ (٧١١/٢) - (٧١٢) رقم (١٣١٠).

والحديث بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً) ثابت من حديث ابن عباس كما عند البخاري وغيره في الحديث المتقدم رقم (٤٠)، والله تعالى أعلم.

[٤٤] تخريج حديث بُرَيْدَةَ رضي الله عنه:

أخرجه البزار في مسنده (٢٧٠/١٠) رقم (٤٣٧٢) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: نَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، قَالَ: نَا سَفِيَانُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).

وأخرجه الروياني في مسنده (٦٥/١) رقم (٩).

عن أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، بِهِ، بِمِثْلِهِ سِوَاءِ.

وأخرجه تمام الرازي في فوائده (١٢٨/٢) رقم (١٣٢٧ و ١٣٢٨)، من طريق أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ ابْنَ سَلَامِ السَّوَّاقِ، وَعِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

والبیهقي في سننه (٤٠٨/١) رقم (١٢٨٤)، أَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ الْأَصْبَهَانِي.

ثَلَاثَتُهُمْ: (أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنُ سَلَامِ السَّوَّاقِ، وَعِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ الْأَصْبَهَانِي)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ، بِهِ، بِمِثْلِهِ عِنْدَ تَمَامٍ، وَرَوَاهُ الْبِيهَقِيُّ مَطْوَلًا بِلَفْظٍ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ، وَصَلَّى الصَّلَاةَ كُلَّهَا بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: صَنَعْتَ شَيْئًا مَا كُنْتُ تَصْنَعُهُ، فَقَالَ: عَمْدًا فَعَلْتُهُ يَا عُمَرُ).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٣٢/٦) ت (١٧٠٤).

من طريق مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِّيَابِيِّ^(١)، عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِهِ. وَقَالَ عَقِبُهُ: "وَهَذَا يَعْرِفُ بَعْلِي بْنُ قَادِمٍ، عَنْ الثَّوْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ رَوَاهُ الْفَرِّيَابِيُّ، وَالْفَرِّيَابِيُّ لَهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ إِفْرَادَاتٌ وَلَهُ حَدِيثٌ كَثِيرٌ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَقَدْ قُدِّمَ الْفَرِّيَابِيُّ فِي سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَلَى جَمَاعَةٍ مِثْلَ عَبْدِ الرَّزَاقِ وَنَظَرَاءِهِ، وَقَالُوا الْفَرِّيَابِيُّ أَعْلَمُ بِالثَّوْرِيِّ مِنْهُمْ، وَرَحَلَ إِلَيْهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْ قَيْسَارِيَّةَ نُعِيََ إِلَيْهِ فَعَدَلَ إِلَى حِمصَ، وَكَانَتْ رَحْلَتُهُ إِلَيْهِ قَاصِدًا.. وَالْفَرِّيَابِيُّ فِيمَا تَبَيَّنَ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ".

^(١) الراوي عن الفريابي هنا: محمد بن عوف الطائي وهو ثقة حافظ كما في التقريب ص (٨٨٥) ت (٦٢٤٢)؛ لأنه تقدّم في الحديث رقم (٤٠) أن البخاري رواه عن الفريابي من حديث ابن عباس، كما سيأتي التحقيق في هذا عند الحكم على الحديث.

وأخرجه الروياني في مسنده (٦٥/١) رقم (١٠).

عن ابن حميد، عن جرير، عن ليث، عن عثمان بن عمير، عن سليمان بن بريدة، به، بمثله.

دراسة إسناده عند البزار:

١- أبو كُريْب:

هو محمد بن العلاء بن كُريْب الهمْداني، أبو كُريْب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٢).

٢- علي بن قَادِم:

هو علي بن قَادِم الخُزاعي، الكوفي.

روى عن: وسفيان الثوري، والأعمش، وغيرهما.

وروى عنه: وأبو كريب، والحسن بن سلام السواق، وعثمان بن محمد بن أبي شيبة، ومحمد ابن مَعْدان، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم.

ذكره بن حبان في الثقات.

وقال العجلي: (كوفي ثقة).

وقال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٤٣٦/٢): (حدثنا علي بن قادم الكوفي وقصرت في الكتابة عنه للتشيع، فإنه كان يميل إلى التشيع، ثم وجدت عامة كهولنا قد كتبوا عنه، وقالوا: هو ثقة).

وقال الحاكم: (ثقة مأمون).

وقال أبو حاتم: (محله الصدق).

وقال ابن معين: (ضعيف).

وقال ابن سعد: (كان ممتنعاً منكر الحديث شديد التشيع).

وقال ابن قانع: (كوفي صالح).

وقال الساجي: (صدوق وفيه ضعف).

وقال ابن عدي: (نقموا عليه أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة، وهو ممن يكتب حديثه).

وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٠٣/٣): (وعلي بن قادم وإن كان صدوقاً فإنه يُستضعف).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يتشيع).

وبعد هذا فيظهر لي ضعفه؛ حيث إن ابن عدي وابن القطان الفاسي ناقدان مدققان في باب العلل، فابن عدي معروف بسير المرويات، وقد فسّر سبب الضعف المحمل في قول ابن معين، وغيره، ولذا وصفه ابن سعد بمنكر الحديث؛ فهو يتفرد ويخالف، كما ستبين مخالفته في هذا الحديث بعينه.

وقد عاب ابن القطان على عبدالحق الإشبيلي سكوته عن حديث آخر من رواية علي بن قادم عن سفيان، فقال بعد تضعيفه ونقله لكلام ابن عدي السابق: (..وحديثه هذا عن الثوري كما ترى، فأقل ما كان يلزم التنبيه على كون الحديث من روايته).

وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو قبلها، أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي في خصائص علي.

ينظر ترجمته في: تاريخ الثقات للعجلي ص(٣٤٩) ت(١١٩٥) والكمال (٢٠١/٥) ت(١٣٥٢) وسؤالات مسعود السجزي للحاكم ص(٢٤٦ و١٥٩) رقم(١٧٢ و٣٢٩) وتهذيب الكمال (٢٩٤/٥) ت(٤٧١١) والميزان (١٥٠/٣) ت(٥٩٠٩) والكاشف (٤٥/٢) ت(٣٩٥٥) وإكمال تهذيب الكمال (٣٧٠/٩) ت(٣٨٦٨) والتهذيب (٣٧٤/٧) ت(٦٠٥) والتقریب ص(٧٠٣) ت(٤٨١٩).

٣- سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- علقمة بن مرثد:

هو علقمة بن مرثد، بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة، الحضرمي، أبو الحارث الكوفي.

روى عن: سليمان بن بريدة، وزر بن حبيش، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان الثوري، وشعبة، وغيرهما.

قال الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب: (ثقة). وهو من السادسة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٤/٢) ت (٣٨٧٤) والتهذيب (٢٧٨/٧) ت (٤٨٥) والتقريب ص (٦٨٩) ت (٤٧١٦).

٥- سليمان بن بُريدة:

هو سليمان بن بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب الأسلمي، المروزي قاضيها. روى عن: أبيه، وعمران بن حصين، وعائشة، ويحيى بن يعمر. وروى عنه: علقمة بن مَرثَد، ومحارب بن دثار، وغيرهما. قال الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب: (ثقة). وهو من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وله تسعون سنة، أخرج له مسلم والأربعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٠٢/٤) ت (٤٥٨) والكاشف (٤٥٧/١) ت (٢٠٧٢) والتهذيب (١٧٤/٤) ت (٣٠٣) والتقريب ص (٤٠٥) ت (٢٥٥٣).

٦- أبوه عليه السلام:

هو بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب، بمهملتين مصغراً، أبو سهل الأسلمي، صحابي، أسلم قبل بدر، وفي الصحيحين أنه غزا مع رسول الله ست عشرة غزوة، مات سنة ثلاث وستين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٦٣/١) ت (٢١٩) وأسد الغابة (٣٦٧/١) ت (٣٩٨) والإصابة (٤١٨/١) ت (٦٣٢) والتقريب ص (١٦٦) ت (٦٦٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية علي بن قادم عن سفيان الثوري، وقد تقدّم قول ابن عدي: (نقموا عليه أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة)، وقد أعلّ ابن القطان حديثاً آخر لأنه من روايته عن الثوري.

وعلي بن قادم روى هذا الحديث هنا مختصراً ومطولاً، والحديث بلفظه المختصر قد تقدّم في الحديث رقم (٤١) أنه من رواية سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس.

والحديث بهذا الإسناد - أي من مسند ابن عباس - رواه جمع من الرواة ومنهم أئمة كبار مخالفين علي بن قادم حيث جعله من مسند بريدة، وقد تقدّم تخريج طرقهم في الحديث رقم (٤١)، منهم (وكيع، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن يوسف الفريابي في رواية البخاري عنه، وعبدالرزاق، وموسى بن نافع، وعبيدالله بن موسى، وأبو عاصم النبيل، والمؤمل بن إسماعيل، وقبيصة بن عقبة)، ولم ينفرد به سفيان الثوري في جعله من مسند ابن عباس، فقد تابعه أيضاً جماعة من الرواة تقدّم تخريج طرقهم في الحديث رقم (٤١).

فرواية علي بن قادم للحديث عن سفيان من مسند بريدة شاذة. وأيضاً قد وهّم علي بن قادم في روايته للحديث بروايته المطولة - كما عند البيهقي - في ذكره للزيادة (توضاً مرة مرة) حيث إن الحديث بلفظه المطول بدونها: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خَفَّيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ)، وهذا لفظ مسلم في الصحيح (٢٣٢/١) رقم (٢٧٧)، أخرجه مسلم من طريق عبدالله بن نمير ويحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن بريدة.

ولما أخرج الترمذي هذا الحديث في جامعه - (٨٩/١) رقم (٦١) - من طريق عبدالرحمن ابن مهدي عن سفيان الثوري، بنحو لفظ مسلم، قال عقبه: (وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري، وزاد فيه: "توضاً مرة مرة").

فهذه إشارة من الترمذي بشذوذ هذه الزيادة التي تفرد بها علي بن قادم، فهذا الحديث كما تراه من رواية ابن نمير، وابن القطان، وابن مهدي، وغيرهم، لا يذكرون هذه الزيادة في هذا الحديث.

وهذا الحديث بلفظ مسلم - أي بدون الزيادة -، وحديث: "توضاً مرة مرة"، حديثان منفصلان، وكلاهما من رواية سفيان الثوري بإسنادين مختلفين، فوهّم علي بن قادم فجعلهما حديثاً واحداً، ومرة يرويه علي بن قادم مختصراً بلفظ (توضاً مرة مرة) واهماً في جعله من مسند بريدة، والحق أن هذا الإسناد الذي يرويه علي بن قادم بلفظه المختصر إنما هو إسناد للحديث الذي أخرجه مسلم وغيره كما تقدّم لفظه آنفاً.

والخلاصة أن علي بن قادم وَهَم في موضعين:

- ١- وَهَم في روايته للحديث بلفظ: (توضاً مرة مرة) في جعله من مسند بريدة.
 - ٢- وَهَم في روايته لحديث بريدة بزيادة (توضاً مرة مرة) مخالفاً للأئمة الحفاظ.
- ولعلَّ السبب في حشد الترمذي للطرق عن سفيان في الحديث المتقدم برقم (٤٠) من حديث ابن عباس لأن أبا كريب محمد بن العلاء رواه أيضاً هنا عن علي بن قادم، عن سفيان، من مسند بريدة، ورواه هناك عن وكيع عن سفيان، من حديث ابن عباس، فعند تخريج الترمذي لحديث ابن عباس قرن أبا كريب بهناد بن السري وقتيبة بن سعيد في الرواية عن وكيع، عن سفيان. ثم ساق أيضاً طريق يحيى القطان عن سفيان، ليثبت أن رواية سفيان للحديث من مسند ابن عباس ثابتة محفوظة. والله أعلم.
- وقد تابع محمد بن يوسف الفريابي علي بن قادم في الرواية عن سفيان الثوري بلفظ: (توضاً مرة مرة) فجعله من مسند بريدة، وهذا أيضاً وَهَم وغلط؛ وقد أشار ابن عدي كما تقدّم في التخريج أن هذا من إفرادته عن الثوري، وقد أخرج في ترجمته في الكامل فيعتبر هذا مما ينكر عليه، وقد قال فيه ابن حجر في التقريب ص (٩١١) ت (٦٤٥٥): (ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من حديث سفيان وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبدالرزاق)، ومما يدلُّ على وهمه وغلطه هنا أن البخاري في الصحيح رواه عنه، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، كما تقدّم في الحديث رقم (٤١) موافقاً لرواية الجمع الغفير عن سفيان، كما تقدّم ذكرهم آنفاً، والفريابي وإن كان من شيوخ البخاري في الصحيح إلا أن له إفرادات عن الثوري كما حكاها ابن عدي، وقد عدَّ له بعض البغداديين مائة وخمسين حديثاً مما أخطأ فيه من حديث سفيان الثوري، كما في تاريخ الثقات للعجلي ص (٤١٦) ت (١٥١٨) وانظر التهذيب (٥٣٧/٩)، ولذلك اختار البخاري روايته الموافقة لرواية الأئمة الحفاظ فأخرجها في الصحيح من روايته عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس.
- وفي التهذيب (٥٣٦/٩): "قال ابن أبي خيثمة سئل ابن معين عن أصحاب الثوري أيهم أثبت؟ فقال: هم خمسة: القطان، ووكيع، وابن المبارك، وابن مهدي، وأبو نعيم.

وأما الفريابي، وأبو حذيفة، وقبيصة، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، وعبدالرزاق، وأبو عاصم، والطبقة، فهم كلهم في سفیان بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم دون أولئك في الضبط والمعرفة، .. وقال العجلي: الفريابي ثقة، وهو ويحيى بن آدم والزبيري وقبيصة ومعاوية ثقات، ووکیع وأبو نعيم والأشجعي والقطان وابن مهدي أثبت في حديث سفیان منهم".

ومع هذا فقد اجتمع وكيع، والقطان، وعبدالرزاق، وموسى بن نافع، وعبيد الله بن موسى، وأبو عاصم النبيل، والمؤمل بن إسماعيل، وقبيصة بن عقبة، ومحمد بن يوسف الفريابي في رواية البخاري عنه، فرووا الحديث عن سفیان، فجعلوه من مسند ابن عباس، مما يدل على أن من جعله من مسند بريدة كعلي بن قادم ومحمد بن يوسف الفريابي في رواية محمد بن عوف عنه - كما عند ابن عدي - وهم وغلط. والله أعلم.

وأما الطريق الذي أخرجه الروياني عن ابن حميد، عن جرير، عن ليث، عن عثمان بن عمير، عن سليمان بن بريدة، به، فضعيف جداً؛ لأن ابن حميد هو محمد بن حميد بن حيّان الرازي وهو متروك كما تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠)، وأيضاً عثمان بن عمير أبو اليقظان البجلي قال عنه الحافظ في التقریب ص(٦٦٧) ت(٤٥٣٩): (ضعيف واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع). والله أعلم.

فتبين من هذا أن الحديث لا يثبت من حديث بريدة؛ لما تقدّم بيانه، والله تعالى أعلم.

[٤٥] تخريج حديث أبي رافع رضي الله عنه:

أخرجه البزار في مسنده (٣١٦/٩) رقم (٣٨٦٤) فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: أَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).

وهذا الحديث مداره على عبدالعزیز بن محمد الدراوردي، واختلف عليه: فقد سئل الدارقطني في العلل (١٠/٧) س (١١٧٣) عن حديث عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه: رأيت النبي ﷺ توضعاً ثلاثاً ثلاثاً، ورأيت: توضعاً مرة مرة، فقال: "يرويه الدراوردي واختلف عنه: فرواه سعيد بن سليمان وسليمان الشاذكوني ونعيم بن حماد عن الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده. ورواه أبو همام عن الدراوردي بهذا الإسناد إلا أنه لم يذكر عمرو بن أبي عمرو. ورواه سعيد بن منصور وضرار بن صرد وخلف بن هشام عن الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن يعقوب بن خالد، عن أبي رافع. ورواه الحسن بن الصباح الزعفراني عن سعدويه، عن الدراوردي، عن محمد بن عمارة ويعقوب بن المسيب، عن أبي رافع. وأشبهها بالصواب: حديث عمرو بن أبي عمرو عن عبدالله بن عبيد الله هو عبادل، عن أبيه، عن جده.

وحديث محمد بن عمارة هو حديث آخر؛ لأن سعيد بن سليمان قد أتى بهما جميعاً، فأشبهه أن يكونا محفوظين عن الدراوردي، والله أعلم. فهذه أربعة أوجه ذكره الدارقطني مما اختلف على الدراوردي فيها، وإليك تخريج بعض ما أشار إليه، وبعض ما لم يذكره:

الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه: ^(١)

^(١) وهذا الوجه لم يذكره الدارقطني.

أخرجه أبو زرعة - كما في العلل لابن أبي حاتم - ص (٣٠٠) س (١٧١)، عن أبي الوليد الطيالسي.

والبزار - كما تقدّم - عن أحمد بن أبان.

والطبراني في المعجم الكبير (٣١٧/١) رقم (٩٣٧)، من طريق القعني وأبي الوليد الطيالسي.

والدارقطني في السنن (١٣٨/١) رقم (٢٦٤)، من طريق عبدالله بن عمر الخطابي.

أربعتهم: (أبو الوليد الطيالسي، وأحمد بن أبان، والقعني، وعبدالله بن عمر الخطابي) عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه [أبي رافع]، به، وتقدم لفظ البزار، والباقون بلفظ: (توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومرة مرة).

وقد روي عن الدراوردي بذكر عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع بين عمرو وعبيدالله:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠/١).

والطبراني في المعجم الأوسط (٤٩٦/١) رقم (٩١١)، وقال عقبه: "لا يروى هذا الحديث عن أبي رافع إلا بهذا الإسناد، تفرد به الدراوردي".

كلاهما: من طريق سعيد بن سليمان الواسطي.

وأبو عبيد في الطهور ص (٧٩-٨٠) رقم (٨٩)، عن نعيم بن حماد.

كلاهما: (سعيد بن سليمان الواسطي، ونعيم بن حماد) عن الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه^(١)، عن جده، "أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ورأيتُه توضأ مرة مرة"، ورواه الطبراني مطولاً.

وقد وقع عند أبي عبيد: "عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل، قال عبدالعزيز: نسيت اسمه، عن عبيدالله...." ثم قال أبو عبيد عقبه: "وفي غير حديث نعيم تسمية هذا الرجل أنه عبدالله ابن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ"، وقد جزم الدارقطني آنفاً بأن رواية نعيم فيها: (عن عبدالله بن عبيدالله).

^(١) وقع عبد الطبراني في الوسط حذف الواو في عمر، وحذف أبيه هكذا: (عمر بن أبي عمر، عن عبدالله بن عبيدالله ابن أبي رافع، عن أبي رافع..)، وهذا خطأ من الطابع والصواب إثباتهما كما في مجمع البحرين (٣٢٩/١) رقم (٤٠٤) هكذا: (عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن أبي رافع..)، وهذا الموافق لما ذكره الدارقطني آنفاً حيث إنه من رواية سعيد بن سليمان.

وأخرجه الروياني في مسنده (٤٧٨/١) رقم (٧٢٧).

من طريق سعيد بن سليمان به يمثل إسناد الطحاوي والطبراني إلا أنه أسقط (عن أبيه)، فيحتمل أنه سقط من النسخ، أو أنه وجه آخر وهذا - والله أعلم - بعيد؛ لأنه لم يذكر أحد رواية الحفيد عن جده مباشرة في هذا الحديث، وقد ذكر الدارقطني آنفاً أن في رواية سعيد بن سليمان: (عن أبيه)، والدارقطني حجة في هذا. والمتن عنده يمثل لفظ الطبراني في الأوسط.

وأخرجه أيضاً الروياني في مسنده (٤٧٥/١) رقم (٧٢١)، فقال: نا العباس، نا عثمان بن محمد، نا يعقوب بن عبدالله المخزومي، عن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده،^(١) قال: (رأيت النبي ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ورأيتُهُ يتوضأ مرة مرة).

دراسة إسناده عند البزار:

١ - أحمد بن أبان:

هو أحمد بن أبان القرشي، البصري.

روى عن: عبدالعزيز بن محمد الدَّرَّاوردي، وسفيان بن عيينة، وغيرهما.

وروى عنه: أبو بكر البزار، وعبدالله بن قحطبة، وغيرهما.

ذكره ابن حبان وابن قُطْلُوبُغا في الثقات.

مات سنة خمسين ومائتين، وقيل: اثنتين وأربعين ومائتين، أخرج له ابن حبان في صحيحه.

ينظر ترجمته في: الثقات لابن حبان (٣٢/٨) والوافي بالوفيات (١٢٦/٦) وزوائد رجال

صحيح ابن حبان على الكتب الستة (٢٩٩/١) ت (٢٩).

٢ - عبدالعزيز:

هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدَّرَّاوردي، أبو محمد الجهني مولاهم، المدني.

روى عن: عمرو بن أبي عمرو، وحميد الطويل، وغيرهما.

وروى عنه: أحمد بن أبان، وسعيد بن منصور، والقعني، وأبو الوليد الطيالسي، وغيرهم.

^(١) العبارة غير مستقيمة، ولعل الصواب: (عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده).

وثَّقه مالك وابن المديني والعجلي وابن معين في رواية ابن أبي مريم عنه، وقال في رواية ابن أبي خيثمة: (ليس به بأس).

وقال ابن سعد: (كان ثقة كثير الحديث يغلط).

وقال ابن أبي حاتم سئل أبي عن يوسف بن الماجشون والداروردي؟ فقال: عبدالعزيز محدث ويوسف شيخ.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال (وكان يخطئ).

وقال الساجي: (كان من أهل الصدق والأمانة إلا أنه كثير الوهم).

وقال أبو زرعة: (سيء الحفظ ربما حدَّث من حفظه الشيء فيخطئ).

وقال أحمد بن حنبل: (كان معروفاً بالطلب، وإذا حدَّث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدَّث من كتب الناس وهم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبدالله بن عمر يرويها عن عبيدالله بن عمر).

وقال النسائي: (ليس بالقوي)، وقال في موضع آخر: (ليس به بأس، وحديثه عن عبيدالله بن عمر منكر).

وقال يحيى بن معين في رواية الدقاق عنه ص (٩٣) ت (٢٨٩): (الداروردي ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه)، وقال في موضع آخر ص (١١٤) ت (٣٦٢): (الداروردي حفظه ليس بشيء، كتابه أصح).

وقال أبو حاتم: (لا يحتج به).

والراجح من حاله — والله أعلم — ما قال الحافظ في التقریب أنه: (صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيدالله العمري منكر).

وقال الذهبي في الميزان: (صدوق من علماء المدينة غيره أقوى منه).

فحديثه في مرتبة الحسن إلا في حديثه عن عبيدالله بن عمر فهو ضعيف؛ للجرح المفسر من مثل الإمام أحمد والنسائي وغيرهما كما تقدّم.

وأما يحيى بن معين فيظهر لي: أن توثيقه المطلق كان قديماً ثم تبين له فجرحه جرحاً مفسراً كما في رواية الدقاق عنه.

وأما قول أبي حاتم: (لا يحتج به) فقد تعقبه الذهبي في السير، فقال: (قلت: حديثه في دواوين الإسلام الستة، لكن البخاري روى له مقروناً بشيخ آخر، وبكل حال فحديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحط عن درجه الحسن).

وأيضاً فقول أبي حاتم هذا يعارضه مقارنته بين الدراوردي ويوسف الماحشون - كما سبق - حيث وصف الدراوردي بأنه محدث، وقد ذكر ابنه هذه الرواية في كتابه الجرح والتعديل ولم يذكر قوله "لا يحتج به".

وهو من الثامنة، مات سنة ست - أو سبع - وثمانين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٨٢/٥) ت (١٤٤٣) وتاريخ الثقات للعجلي ص (٣٠٦) ت (١٠١٦) وسؤالات أبي داود للإمام أحمد ص (٢٢١-٢٢٢) ت (١٩٧، ١٩٨) والجرح والتعديل (٣٩٥/٥) ت (١٨٣٣) والثقات لابن حبان (١١٦/٧) والميزان (٦٣٣/٢) ت (٥١٢٥) والكاشف (٦٥٨/١) ت (٣٤٠٧) والسير (٣٦٦/٨) ت (١٠٧) والتهذيب (٣٥٣/٦) ت (٦٧٧) والتقريب ص (٦١٥) ت (٤١٤٧) وهدي الساري ص (٤٤١).

٣- عمرو بن أبي عمرو:

هو عمرو بن أبي عمرو: ميسرة، مولى المطلب، المدني، أبو عثمان.
روى عن: عبيد الله بن أبي رافع، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وغيرهما.
وروى عنه: الدراوردي، ومالك بن أنس، وغيرهما.
قال أبو زرعة: (ثقة).

وقال أحمد: (ليس به بأس).

وقال أبو حاتم: (لا بأس به).

وقال ابن عدي: (لا بأس به؛ لأن مالكا يروي عنه، ولا يروي مالك إلا عن ثقة أو صدوق).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (ربما أخطأ يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه).

وقال الساجي: (صدوق إلا أنه يهمل)، وكذا قال الأزدي.

وقال الطحاوي: (تُكَلِّم في روايته بغير إسقاط).

وضَعَفَهُ ابن معين والنسائي وعثمان الدارمي لروايته عن عكرمة حديث البهيمة. وقال العجلي: (ثقة ينكر عليه حديث البهيمة)، يعني حديثه عن عكرمة، عن ابن عباس: "من أتى بهيمة فاقتلوه، واقتلوا البهيمة".

وقال البخاري: (روى عن عكرمة في قصة البهيمة فلا أدري سمعه من عكرمة أم لا؟). وقال أبو داود: (ليس هو بذلك؛ حَدَّثَ عَنْهُ مالِكُ بِحَدِيثَيْنِ، رَوَى عَنْ عَكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَنْ أَتَى بِهَيْمَةٍ فَاقْتُلُوهُ، وَقَدْ رَوَى عَاصِمٌ عَنْ أَبِي رَزِينٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بِهَيْمَةٍ حَدٌّ).

والبخاري لم يخرج من روايته عن عكرمة شيئاً، بل أخرج له من روايته عن أنس وسعيد بن جبير وسعيد المقبروي.

وقال الحافظ في التقریب: (ثقة ربما وهم).

والراجح - والله أعلم - أنه صدوق كما قال الذهبي في الكاشف والميزان، وكما أشار إليه الحافظ ابن حجر في التهذيب فقال: (وقال الذهبي حديثه حسن منقطع عن الرتبة العليا من الصحيح، كذا قال، وحق العبارة أن يحذف العليا).

وأما قول ابن القطان: (الرجل مستضعف، وأحاديثه تدل على حاله) فقد تعقبه الذهبي في الميزان فقال: "ما هو بمستضعف ولا بضعيف، نعم، ولا هو في الثقة كالزهري وذويه".

وهو من الخامسة، مات بعد الخمسين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٥٢/٦) ت (١٣٩٨) والثقات لابن حبان (١٨٥/٥)

والكامل (١١٦/٥) ت (١٢٨٢) والميزان (٢٨١/٣) ت (٦٤١٤) والكاشف (٨٤/٢)

ت (٤٢٠٢) والتهذيب (٨٢/٨) ت (١٢٢) والتقريب ص (٧٤٢) ت (٥١١٨).

٤ - ابن أبي رافع:

هو عبيد الله بن أبي رافع المدني، مولى النبي ﷺ، كان كاتب عليٍّ.

روى عن: أبيه، وعلي، وأبي هريرة، وغيرهم.

وروى عنه: ابنه عبد الله، وعمرو بن أبي عمرو، وغيرهما.

وهو متفق على توثيقه، قال الحافظ في التقریب: (وهو ثقة، من الثالثة، أخرج له الجماعة).

ينظر ترجمته في: التهذيب (١٠/٧) ت (٢٠) والتقريب ص (٦٣٧) ت (٤٣١٦).

٥- عن أبيه عليه السلام:

هو أبو رافع القبطي، مولى رسول الله ﷺ، اسمه إبراهيم، وقيل: أسلم، أو ثابت، أو هُرْمَز، أسلم قبل بدر ولم يشهد لها، وشهد أحداً وما بعدها، مات في أول خلافة عليٍّ على الصحيح، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢١٨/٤) ت (٢٩٧٨) وأسد الغابة (١٠٢/٦) ت (٥٨٧٤) والإصابة (١١٢/٧) ت (٩٨٨٣) والتقريب ص (١١٤٤) ت (٨١٥٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لاضطرابه، فالدرّاوردي وإن كان صدوقاً إلا أنه اضطرب في إسناده على أوجه ذكر الدارقطني بعضها، وبعضها قد تبين في التخريج، فرواه على هذه الأوجه:

- ١- عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه. (لم يذكر عبد الله).
- ٢- عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده.
- ٣- عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده. (لم يذكر عمرو بن أبي عمرو).

٤- عن عمرو بن أبي عمرو، عن يعقوب بن خالد، عن أبي رافع.

٥- عن محمد بن عمارة ويعقوب بن المسيب، عن أبي رافع.

هذه الأوجه ذكرها الدارقطني إلا الوجه الأول، وقد رجّح الوجه الثاني وقال عنه: أشبه بالصواب.

وأما أبو زرعة فقد رجّح الوجه الأول، وهو الوجه الذي لم يذكره الدارقطني، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٣٠٠) س (١٧١): "سئل أبو زرعة عن حديث رواه سعيد بن سليمان الواسطي، عن عبدالعزيز الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن ^(١) عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومرة مرة؟ فقال أبو زرعة: هذا خطأ؛ ليس فيه: عن أبيه؛ حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، عن النبي ﷺ".

(١) سقط من العلل لابن أبي حاتم ما بين المعكوفتين، والظاهر أن صوابه ما أثبتته بينهما؛ كما يتضح من التخريج وتعليق أبي زرعة، فبهذا تستقيم العبارة.

وأما الإمام البخاري فقد حكم على حديث أبي رافع بالاضطراب، فقد نقل الترمذي في العلل الكبير ص (٣٧) عنه قوله: (قال محمد: وحديث أبي رافع في هذا الباب فيه اضطراب)، وقد حَمَلَ البخاريُّ الاضطراب من الدراوردي فقال في التاريخ الكبير (١٣٨/٥) ت (٤١٥): (وقال عبدالعزيز بن محمد: عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبدالله، عن أبيه، عن جده في الوضوء ثلاثاً. وقال مرة: عبيدالله عن أبيه. ومرة: ابن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وقال مرة: عبيدالله ويعقوب بن خالد عن أبي رافع).

ولعلَّ الراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه إمام الصنعة البخاري - رحمه الله - من القول باضطرابه، واضطرابه جاء في يظهر من الدراوردي؛ **فإن الوجه الأول** وهو (عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه. (لم يذكر عبدالله) رواه عن الدراوردي: أبو الوليد الطيالسي، والقعني، وعبدالله بن عمر الخطابي، وأحمد بن أبان القرشي، وكل هؤلاء ثقات، فأبو الوليد الطيالسي ثقة ثبت، أخرج له الجماعة كما في التقريب ص (١٠٢٢) ت (٧٣٥١).

والقعني هو عبدالله بن مسلمة القعني: ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً، أخرج له الجماعة سوى ابن ماجه. ينظر التقريب ص (٥٤٧) ت (٣٦٤٥).

وعبدالله بن عمر الخطابي: ثقة كما في التقريب ص (٥٢٩) ت (٣٥١٥).
وأحمد بن أبان القرشي: تقدم ذكره آنفاً، فقد ذكره ابن حبان وابن قُطُوبُغا في الثقات.

وأما الوجه الثاني:

وهو (عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبدالله بن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده).
فرواه عن الدراوردي: سعيد بن سليمان الواسطي، وسلمان الشاذكوي، ونعيم بن حماد. وسعيد بن سليمان الواسطي الملقَّب بسعدويه ثقة حافظ، أخرج له الجماعة كما في التقريب ص (٣٨٠) ت (٢٣٤٢)، ولذلك اعتمد الدارقطني هذا الوجه، لكنه لم يشر للوجه الأول، وقد رواه - أي الوجه الأول - عن الدراوردي ثقات، ولذلك رجَّحه أبو زرعة.

وأما الوجه الثالث:

وهو (عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده). أي لم يذكر عمرو بن أبي عمرو. فرواه عن الدراوردي أبو همام في قول الدارقطني، ولعلّ أبا همام هذا هو: محمد بن مُحب - وزن محمد - القرشي، أبو همام الدلال البصري، وهو ثقة، من العاشرة، كما في التقريب ص (٨٩٣) ت (٦٣٠٥).

وأما الوجه الرابع:

وهو (عن عمرو بن أبي عمرو، عن يعقوب بن خالد، عن أبي رافع) فرواه عن الدراوردي: سعيد بن منصور، وضرار بن صرد، وخلف بن هشام: وسعيد بن منصور ثقة مصنف، أخرج له الجماعة كما في التقريب ص (٣٨٩) ت (٢٤١٢). وخلف بن هشام البزار المقرئ ثقة، له اختيار في القراءات، أخرج له مسلم وأبو داود. ينظر التقريب ص (٣٠٠) ت (١٧٤٧).

وأما الوجه الخامس: فقد رجّح الدارقطني أنه حديث آخر، ولم يذكره البخاري.

والخلاصة:

أنه رواه عن الدراوردي على الوجه الأول أربعة من الرواة الثقات، وعلى الوجه الثاني رواه عنه ثقة حافظ، وعلى الوجه الثالث رواه عنه ثقة، وعلى الوجه الرابع رواه عنه ثقتان؛ فثبت بهذا أن الاضطراب حصل ممن عليه المدار وهو الدراوردي، فقد اضطرب فيه على هذه الأوجه، وقد تقدّم في ترجمته أن بعض الأئمة ذكروا أنه يغلط ويخطئ في بعض حديثه. وقد جزم البخاري - كما تقدّم - باضطراب حديث أبي رافع، وتقدّم أنه جعل الاضطراب من الدراوردي، وهذا هو الحق كما هو ظاهر؛ لقوة الرواة الذين رووا هذه الأوجه عن الدراوردي، وقد قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص (٤٤): "المضطرب من الحديث: هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف المضطرب، ولا له حكمه"، والأوجه هنا كلها قوية؛ ولذا جزم البخاري باضطرابه، والله أعلم.

وبهذا نعرف أن ما قاله صاحب التعليق المغني على الدارقطني (١٣٨/١) رقم (٢٦٤) على حديث أبي رافع بإسناد الدارقطني "إسناده صحيح" غير صحيح؛ لما تقدّم.

وأما الوجه الذي أخرجه الروياني في مسنده عن العباس، نا عثمان بن محمد، نا يعقوب بن عبدالله المخزومي، عن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، فأخشى أن يكون في هذا الإسناد تحريفاً؛ لأن الأئمة ذكروا أن مداره على الدراوردي، كالطبراني حيث قال: "تفرد به الدراوردي"، والدارقطني تقدم قوله "يرويه الدراوردي، واختلف عنه"، وكذا البخاري في تاريخه الكبير لم يذكر الاختلاف إلا على الدراوردي، فيحتمل أن يكون سقط بعد عثمان (عبدالعزیز)، فإن العباس بن محمد الدوري يروي عن عثمان بن عمر بن فارس، ويحتمل أن عثمان روى عن عبدالعزیز بن محمد، فسقط عبدالعزیز، فأصبحت العبارة: عثمان بن محمد، وهناك سقط آخر - تقدم التنبيه عليه عند التخريج - سقط (عبدالله) قبل عبدالله، فاستقامة العبارة: عن عبدالله بن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده. والله أعلم.

[٤٦] تخريج حديث ابن الفاكه رحمه الله:

أخرجه أبو القاسم البغوي^(١) في مسند علي بن الجعد (١١٨٥/٢) رقم (٣٥٧٢) فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا عَدِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ الْفَاكِهِ قَالَ: ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً)).

ومن طريق علي بن الجعد:

أبو عبيد في الطهور ص (٨١) رقم (٩١).

والبخاري في التاريخ الكبير (٢٤٤/٥) ت (٧٩٩) معلقاً عن علي بن الجعد به.

وابن عدي في الكامل (٣٧٦/٥) ت (١٥٤٠)، وقال عقبه: "وهذا لا أعلم رواه عن أبي جعفر الخطمي غير عدي بن الفضل".

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٦/٩) ت (١٤٢٣) فقال: "ابن الفاكه: قال: رأيت النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، في رواية عدي بن الفضل عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة ابن خزيمة، عنه. قال أبو محمد: عدي بن الفضل متروك الحديث".

وهذا هو الوجه الأول في هذا الحديث.

وأما الوجه الثاني:

فقد وقع تسمية صحابي الحديث بعبدالرحمن بن أبي قُرَاد:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٨/٢٤ - ٤٢٩) رقم (١٥٦٦٠ و ١٥٦٦١) وفي (٦١٧/٢٩) رقم (١٨٠٧٥) عن عفان بن مسلم، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر عمير بن يزيد، عن الحارث بن فضيل وعُمَارَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا، .. فَذَكَرَ الْوُضُوءَ مَطْوَلًا.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٤٤/٥) ت (٧٩٩) معلقاً عن يحيى بن سعيد القطان، به، قال: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا - فَذَكَرَ وَضُوءَهُ.

^(١) مسند علي بن الجعد سماه ابن سيد الناس معجماً، فقال في النفع الشذي (٣٩٨/١): "وأما حديث ابن الفاكه: فذكره أبو القاسم البغوي في معجمه... ثم ساق سنده كما هنا.

وأما الوجه الثالث:

فُسِّمِي صحابي الحديث: القيسي، وسُمِّي الراوي عنه: عُمارة بن عثمان بن حُنيف:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٠٠/٣٨) رقم (٢٣١١٨).

والبخاري في التاريخ الكبير^(١) (٢٤٤/٥-٢٤٥) ت (٧٩٩) معلقاً.

والنسائي في الطهارة: باب غسل الرجلين باليدين (٧٩/١) رقم (١١٣).

وابن المنذر في الأوسط (٣٧٣/١-٣٧٤) رقم (٣٤٩).

أربعتهم: عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن أبي جعفر المدني، عن عُمارة بن عثمان ابن حُنيف، حدثني القيسي: (أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر فبال، فأُتي بماء، فهاه من الإناء فغسلها مرة، وعلى وجهه مرة، وذراعيه مرة، وغسل رجله مرة بيديه كليهما)، وهذا لفظ أحمد، والباقون نحوه.

النظر في الاختلاف:

هذا الحديث رواه أبو جعفر الخطمي، واختلف عنه في تسمية صحابيه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: ابن الفاكه:

رواه علي بن الجعد، عن عدي بن الفضل، عن أبي جعفر الخطمي، عن عُمارة بن خزيمة بن ثابت، عن ابن الفاكه، به.

وقد تقدّم قول ابن عدي "وهذا لا أعلم رواه عن أبي جعفر الخطمي غير عدي بن الفضل"، وكلامه يتجه إلى هذا الوجه حسب؛ وإلاَّ فإنَّ الحديث رُوي عن أبي جعفر - كما سيأتي - لكن باختلاف التسمية في الصحابي.

ولمَّا ذكر ابن أبي حاتم هذا الوجه - كما تقدّم - من حديث ابن الفاكه حصر الرواية على عدي بن الفضل، وضعَّفه جداً؛ فقال: "... في رواية عدي بن الفضل عن أبي جعفر الخطمي، عن عُمارة بن خزيمة، عنه - أي عن ابن الفاكه - قال أبو محمد: عدي بن الفضل متروك الحديث".

^(١) سقط عند البخاري في التاريخ الكبير المطبوع: شعبة وشيخه، والصواب إثباتهما كما عند أحمد والنسائي وابن المنذر.

فظهر من هذا تفرد عدي بن الفضل في تسمية الصحابي ابن الفاكه.

وعدي بن الفضل هو التيمي، أبو حاتم البصري، متروك الحديث في قول ابن أبي حاتم وغيره من النقاد، وقد نصَّ الحافظ في التقریب ص (٦٧٢) ت (٤٥٧٧) على أنه متروك، وقال الذهبي "تركوه" كما في الكاشف (١٦/٢) ت (٣٧٦٤) وانظر: الكامل (٣٧٣/٥) ت (١٥٣٧) والتهذيب (١٦٩/٧) ت (٣٣٥).

فالحديث من هذا الطريق ضعيف جداً؛ لأن مداره على عدي بن الفضل وهو متروك.

الوجه الثاني: عبدالرحمن بن أبي قُرَاد:

رواه يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر الخطمي عمير بن يزيد، عن الحارث بن فضيل وعُمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عبدالرحمن بن أبي قُرَاد، به.

الوجه الثالث: القيسي:

محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن أبي جعفر المديني، عن عُمارة بن عثمان بن حنيف، حدثني القيسي، به.

فهنا شعبة في روايته عن أبي جعفر: جعله من روايته عن عُمارة بن عثمان بن حنيف بدل عُمارة بن خزيمة بن ثابت، وجعل الصحابي القيسي بدل عبدالرحمن بن أبي قُرَاد خلافاً لما رواه يحيى بن سعيد القطان.

وقد رجَّح أبو زرعة الرازي رواية القطان على رواية شعبة، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٨٥-٢٨٦) س (١٤٧): "سئل أبو زرعة عن حديث رواه يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر الخطمي، عن عُمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل، عن عبدالرحمن بن أبي قُرَاد، عن النبي ﷺ في الوضوء.

ورواه غُندَر، عن شعبة، عن أبي جعفر المديني، عن عُمارة بن عثمان بن حنيف قال: حدثني القيسي: أنه كان مع النبي ﷺ في سفر فأُتي بماء، فغسل يده مرة، وغسل وجهه وذراعيه مرة، وغسل رجليه مرة بيديه كلتيهما؟

فقال أبو زرعة: الصحيح: حديث يحيى بن سعيد القطان".

وشعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فُتِّش بالعراق عن الرجال، وذُبَّ عن السنة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).
ويحيى بن سعيد القطان: ثقة متقن حافظ إمام قدوة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤١).
وقد روى عنه شعبة وهو من شيوخه، وحكَّمه على نفسه ورضي بحكمه عليه، قال عبدالرحمن بن مهدي: "اختلفوا يوماً عند شعبة، فقالوا له: اجعل بيننا وبينك حكماً. قال: قد رضيت بالأحول - يعني يحيى بن سعيد القطان - فجاء، فقضى على شعبة، فقال شعبة: ومن يطبق نقدك يا أحول؟" وعلَّق عليه ابن أبي حاتم، فقال: "هذه غاية المترلة إذ اختاره شعبة من بين أهل العلم، ثم بلغ من دالته بنفسه، وصلابته في دينه أن قضى على شعبة".
ينظر: مقدمة الجرح والتعديل ص (٢٣٢) والسير (١٨٠/٩) و التهذيب (٢١٧/١١).
ولعلَّه لهذا السبب رجَّح أبو زرعة رويته هنا على رواية شعبة، والله أعلم.

دراسة إسناده - من وجهه الراجح - عند أحمد:

١ - عفان بن مسلم:

هو عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري.
روى عن: يحيى القطان، والحمادين، وغيرهم.
وروى عنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، والبخاري، وغيرهم.
قال الحافظ في التقریب: (ثقة ثبت، - قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، - وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ومائتين، ومات بعدها بيسير، من كبار العاشرة، أخرج له الجماعة).
وما ذكره ابن معين فقد أجاب عنه الذهبي في السير (٢٥٤/١٠) بقوله: "كلُّ تَغْيُرٍ يوجد في مرض الموت فليس بقادح في الثقة؛ فإن غالب الناس يعترهم في المرض الحاد نحو ذلك، ويتمُّ لهم وقت السَّيِّاق وقبله أشد من ذلك، وإنما المحذور أن يقع الاختلاط بالثقة، فيحدِّث في حال اختلاطه بما يضطرب في إسناده أو متنه، فيخالف فيه".

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٠/٧) ت (١٦٥) والسير (٢٤٢/١٠) ت (٦٥) والكاشف (٢٧/٢) ت (٣٨٢٧) والتهذيب (٢٣٠/٧) ت (٤٢٣) والتقريب ص (٦٨١) ت (٤٦٥٩).

٢- يحيى بن سعيد القطان: تقدّم.

٣- أبو جعفر عمير بن يزيد:

هو عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري، أبو جعفر الخطمي، بفتح المعجمة وسكون الطاء، المدني، نزيل البصرة.

روى عن: عمارة بن خزيمة بن ثابت، وعمارة بن عثمان بن حنيف، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، وغيرهم.

وروى عنه: شعبة، والقطان، وغيرهما.

وهو ثقة، متفق على توثيقه، فقد وثقه ابن معين، وابن مهدي، وابن نمير، والنسائي، والعجلي، والطبراني، وذكره ابن حبان في الثقات، ولخص الذهبي القول فيه في الكاشف فقال: (ثقة)، ولم أطلع على جرح فيه، بل قد روى عنه يحيى القطان.

ولم يثبت لي سبب قول الحافظ في التقريب: (صدوق) سوى قول عبدالرحمن بن مهدي فيه: (كان أبو جعفر وأبوه وجده يتوارثون الصدق بعضهم عن بعض)، وليست هذه العبارة مشعرة بتزوله عن مرتبة الثقة؛ فجده عمير بن حبيب صحابي، فلعلها تنصرف إلى العدالة، ولو فرض أن المراد بها الضبط فلا تؤثر؛ فقد وثقه جماعة من النقاد.

وهو من السادسة، أخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٧٩/٦) ت (٢٠٩٩) والثقات لابن حبان (٢٧٢/٧) والكاشف (٩٨/٢) ت (٤٢٩٠) والتهذيب (١٥١/٨) ت (٢٦٧) والتقريب ص (٧٥٤) ت (٥٢٢٥).

٤- عمارة بن خزيمة بن ثابت:

هو عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الأوسي، أبو عبدالله أو أبو محمد، المدني. روى عن: أبيه، وعبدالرحمن بن أبي قراد، وغيرهما.

وروى عنه: أبو جعفر الخطمي، والزهرى، وغيرهما.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة).

وهو من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وهو ابن خمس وسبعين، أخرج له الأربعة.
ينظر ترجمته في: الثقات لابن حبان (٢٤٠/٥) والكاشف (٥٣/٢) ت (٤٠٠٦) والتهذيب
(٤١٦/٧) ت (٦٧٤) والتقريب ص (٧١١) ت (٤٨٧٨).

٥- عبدالرحمن بن أبي قراد رضي الله عنه:

هو عبدالرحمن بن أبي قراد، بضم القاف وتخفيف الراء، صحابي له حديث، الأنصاري،
ويقال له: ابن الفاكه. هكذا ترجمه الحافظ في التقریب.

وأما الذهبي لما ترجمه في الكاشف جزم بأنه ابن الفاكه، فقال: (وهو ابن الفاكه صحابي،
عنه: عمارة بن خزيمة، والحارث بن فضيل).

وقال الحافظ في الإصابة في تمييز الصحابة: "عبدالرحمن بن أبي قراد الأنصاري، ويقال:
السلمي، وجزم بالثاني أبو نعيم وابن عبدالبر، وقالاهما، وابن منده: عداده في أهل الحجاز.
قال ابن منده: ويقال له ابن الفاكه، بالفاء وكسر الكاف بعدها هاء.

قال ابن سعد وأبو حاتم وابن السكن فيه صحبة، وقال مسلم والأزدي: تفرد عمارة بن
خزيمة بن ثابت بالرواية عنه، وهو متعقب بأن البخاري ذكر في تاريخه رواية الحارث بن
فضيل عنه أيضاً... وضم ابن عبدالبر إليهما في الرواية عنه أبا جعفر الخطمي فوهم؛ وإنما
روايته عنهما عنه..".

ورواية الحارث بن فضيل عنه مذكورة في هذا الإسناد؛ فإن القطان في روايته عن أبي جعفر
الخطمي قرنه مع عمارة بن خزيمة بن ثابت.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٣٩١/٢) ت (١٤٥٩) وأسد الغابة (٤٨٤/٣) ت (٣٣٧٩)
والكاشف (٦٤٠/١) ت (٣٢٩١) والإصابة (٢٩٥/٤) ت (٥٢٠١) والتقريب ص (٥٩٥)
ت (٤٠٠٨).

ولم يُذكر في ترجمة عبدالرحمن بن أبي قُرَاد - فيما وقفت عليه - نسبته إلى القيسي، ورأيت البخاري في تاريخه الكبير (٢٤٤/٥) ت(٧٩٩) لما ترجم لعبدالرحمن هذا ذكر الأوجه الثلاثة بأسانيدھا (ابن الفاكه، وعبدالرحمن بن أبي قُرَاد، والقيسي) وسكت ولم يرجح. والحاصل فيما يظهر أن عبدالرحمن بن أبي قُرَاد هو ابن الفاكه على ما ذكر، ويحتمل أن القيسي آخر، مع أن رواية القيسي هنا مرجوحة في قول أبي زرعة، والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح برواية يحيى بن سعيد القطان صحيح؛ فرواته ثقات وهو متصل، وقد حكم أبو زرعة بترجيحه على رواية شعبة، وقد تقدّم سببه. ولكن متنه ليس فيه النص على لفظ حديث الباب، أي ليس فيه: "توضاً مرة مرة" إنما ذكر الغسل في الوضوء بلا تحديد عدد إلا في مسح الرأس فقال: (فصبّ على يده واحدة، ثم مسح على رأسه).

وإنما المتن الذي يوافق الباب في لفظه فهو حديث ابن الفاكه، ولكنه ضعيف جداً؛ لأنه تفرد به عدي بن الفضل وهو متروك.

وحديث القيسي من رواية شعبة، ولكن رواية شعبة مرجوحة في قول أبي زرعة، كما تقدّم، والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي — رحمه الله — في باب بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً حديث ابن عباس رضي الله عنه. وقال عقبه: (وفي الباب عن عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي رَافِعٍ، وَابْنِ الْفَاكِهَةِ). ثم رَجَّح حديث ابن عباس على أحاديث الباب، فقال: (وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

ثم أعلَّ حديث عمر، وبيَّن أن الصحيح روايته من مسند ابن عباس. فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح عليها حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه فصحيح، وهو مخرج مطولاً ومختصراً في الكتب الستة سوى مسلم فإنه لم يخرج، ومخرج أيضاً في الصحاح، وقد أخرجه البخاري في صحيحه من طريقين مطولاً ومختصراً. ومداره على زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس. وحديث ابن عباس في غاية الصحة؛ فقد انتشرت روايته عن زيد بن أسلم فرواه عنه الجمع الغفير من الرواة ومنهم أئمة كبار وثقات حفاظ.

وأما حديث عمر رضي الله عنه فضعيف، وقد اختلف في إسناده، وقد اتفق قول كل من الترمذي، والبخاري، وأبي حاتم، والدارقطني، وابن عدي، والعقيلي، على كون الحديث من غير مسند ابن عباس وهم وخطأ، وقد أبان هؤلاء الأئمة أن الصحيح رواية الحفاظ له عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس.

وأما حديث جابر رضي الله عنه فضعيف أيضاً؛ لضعف ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثمالي. وقد أعلَّه الدارقطني به فتقدَّم قوله عقب إخرجه: (وَالْثُّمَالِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ).

وقد رُوِيَ عنه المتن من وجهين:

الوجه الأول: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً).

والوجه الثاني: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا).

فالوجه الأول: رواه وكيع، ومِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، وحفص بن غياث، عن ثابت الثمالي، به.

وقد رجحَ الترمذي هذا الوجه على الوجه الثاني في جامعه، كما تقدّم في قوله: (وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ هَذَا عَنْ ثَابِتٍ نَحْوَ رِوَايَةِ وَكِيعٍ. وَشَرِيكَ كَثِيرُ الْغَلَطِ...).

ونقل عن شيخه البخاري في العلل في سؤاله عن هذا الاختلاف في اللفظ، فأجابه البخاري بقوله: (الصحيح ما رواه وكيع، عن أبي حمزة، وحديث شريك ليس بصحيح...).

ولا يعني البخاري والترمذي بالصحة هنا صحة السند من مسند جابر، بل مقصودهما أرجح ولو كان على ضعفه وعلته؛ حيث فيه ثابت الثمالي في الوجهين، لكن الوجه الأول أوثق رواة من الوجه الثاني؛ حيث روى الوجه الأول مع وكيع: مسعر وحفص بن غياث، مقتصرين على (مرة مرة)، ومخالفين شريك بن عبدالله النخعي في الزيادة، فالمقارنة بين اللفظين في رواية الحديث.

وأما حديث **بريدة** رضي الله عنه فضعيف أيضاً؛ فقد وهم فيه علي بن قادم في روايته له عن **سفيان الثوري**، عن **علقمة بن مرثد**، عن **سليمان بن بريدة**، عن **بريدة**.

والحق أن هذا الإسناد الذي يرويه علي بن قادم بلفظه المختصر إنما هو إسناد للحديث الذي أخرجه مسلم وغيره: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بَوْضُوءً وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خَفْيَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ: عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ)، أخرجه مسلم من طريق عبدالله بن نمير ويحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن **سفيان الثوري**، عن **علقمة بن مرثد**، عن **سليمان بن بريدة**، عن **بريدة**.

ولما أخرج الترمذي هذا الحديث – أي الذي في مسلم – في جامعه قال عقبه: (وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري، وزاد فيه: "توضاً مرة مرة").

فهذه إشارة من الترمذي بشذوذ هذه الزيادة التي تفرد بها علي بن قادم، فهذا الحديث كما تراه من رواية ابن نمير، وابن القطان، وابن مهدي، وغيرهم، لا يذكرون هذه الزيادة في هذا الحديث.

وهذا الحديث بلفظ مسلم – أي بدون الزيادة –، وحديث: "توضاً مرة مرة"، حديثان منفصلان، وكلاهما من رواية سفيان الثوري بإسنادين مختلفين، فوهم علي بن قادم فجعلهما

حديثاً واحداً، ومرة يرويه علي بن قادم مختصراً بلفظ (توضاً مرة مرة) واهماً في جعله من مسند بريدة.

ولعل السبب في حشد الترمذي للطرق عن سفيان في حديث ابن عباس لأن أبا كريب محمد ابن العلاء رواه أيضاً عن علي بن قادم، عن سفيان، من مسند بريدة، ورواه عن وكيع عن سفيان، من حديث ابن عباس، فعند تخريج الترمذي لحديث ابن عباس قرن أبا كريب بهناد ابن السري وقتيبة بن سعيد في الرواية عن وكيع، عن سفيان. ثم ساق أيضاً طريق يحيى القطان عن سفيان، ليثبت أن رواية سفيان للحديث من مسند ابن عباس ثابتة محفوظة.

وقد تابع محمد بن يوسف الفريابي علي بن قادم في الرواية عن سفيان الثوري بلفظ: (توضاً مرة مرة) فجعله من مسند بريدة، وهذا أيضاً وهم وغلط؛ وقد أشار ابن عدي إلى أن هذا من إفراوته عن الثوري، ولذا اختار البخاري روايته الموافقة لرواية الأئمة الحفاظ فأخرجها في الصحيح من روايته عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس.

وأما حديث أبي رافع رضي الله عنه فضعيف أيضاً؛ لاضطرابه، فالدرأوردي وإن كان صدوقاً إلا أنه اضطرب في إسناده على أوجه كثيرة، وقد جزم البخاري باضطراب حديث أبي رافع، كما نقله عنه تلميذه الترمذي - كما تقدم -، وحمل البخاري الاضطراب من الدراوردي، خلافاً للدارقطني وأبي زرعة حيث رجحا بعض الوجوه على بعض، والحق مع البخاري لتساوي الروايات عن الدراوردي في القوة، كما تقدم بيانه.

وأما حديث ابن الفاكه رضي الله عنه فضعيف جداً؛ لأنه من رواية عدي بن الفضل وهو متروك، لكن تقدم أنه صحيح من حديث عبدالرحمن بن أبي قُرَاد في رواية يحيى القطان، كما رجحه أبو زرعة على حديث القيسي، لكن رواية القطان له من حديث عبدالرحمن بن أبي قُرَاد ليس في متنها تحديد لغسل الأعضاء مرة مرة، فلا يشهد لحديث الباب في اللفظ.

فتحصل من هذا دقة الإمام الترمذي في ترجيحه لحديث عبدالله بن عباس على أحاديث الباب؛ حيث إن جميع الأحاديث التي ذكرها الترمذي عدا حديث ابن عباس ضعيفة، وقوله: (وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ). وإن كان المعنى العام

لأصح بمعنى: أقوى أو أمثل، إلا أنه هنا استعملها في الصحة الاصطلاحية، فحديث ابن عباس في غاية الصحة، والله أعلم.

وظهر لي أن الترمذي استعمل أيضاً هنا (أحسن شيء في هذا الباب...)؛ لأن حديث عمر وبريدة يرجعا في إسنادهما إلى حديث ابن عباس، فكون الترمذي ضمَّ مع الأصح: أحسن لحديث ابن عباس فلعله الحسن الغوي وليس الاصطلاح، والله أعلم.

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٩٩/١): "قوله: حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب؛ ظاهر لما ذكرنا من أن البخاري أخرجه"، ثم قال بعد أن ذكر علل تلك الأحاديث: "فظهر بذلك ترجيحُ حديث ابن عباس، على ما عده من أحاديث الباب".

والخلاصة أن حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه (صحيح وهو في البخاري)، وحديث عمر رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث جابر رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث بريرة رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث أبي رافع رضي الله عنه (ضعيف)، وحديث ابن الفاكه رضي الله عنه (ضعيف جداً).. والله أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

[٤٤/٤٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)).

[قال أبو عيسى]: وفي الباب عَنْ عُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَالرَّبِيعِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَأَبِي رَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَمُعَاوِيَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي كَعْبٍ.

قال أبو عيسى: حَدِيثُ عَلِيٍّ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ؛ [لأنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ].

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الْوُضُوءَ يُجْزَى مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ أَفْضَلُ، وَأَفْضَلُهُ ثَلَاثٌ، وَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ.

وقال ابن المبارك: لَا آمَنُ إِذَا زَادَ فِي الْوُضُوءِ عَلَى الثَّلَاثِ أَنْ يَأْتِمَ.

وقال أحمد وإسحاق: لَا يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثِ إِلَّا رَجُلٌ مُبْتَلَى.*

* جامع الترمذي (٦٣/١-٦٤) رقم (٤٤).

تخريج الحديث:

هذا الحديث رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَوْجِهٍ، رَوَاهُ عَنْهُ: (أَبُو حَيَّةَ بْنُ قَيْسٍ، وَعَبْدُ خَيْرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَأَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، وَابْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ، وَزُرَّ بْنُ حُبَيْشٍ).

الوجه الأول: أَبُو حَيَّةَ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ - كَمَا تَقَدَّمَ - وَهُوَ أَصْلُ حَدِيثِ الْبَابِ.

وَأَخْرَجَهُ الطُّوسِيُّ فِي مَخْتَصَرِ الْأَحْكَامِ (٢١٨/١) رَقْم (٣٩).

عَنْ مُحَمَّدٍ بِشَّارِ الْعَبْدِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٣٠٠/٢) رَقْم (١٠٢٥).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِهِ عَلَى الْمُسْنَدِ (٤٥٦/٢) رَقْم (١٣٥١).

وأبو يعلى في مسنده (٢٤٤/١) رقم (٢٨٣)، وفي (٤٣١/١) رقم (٥٧١).
 ومن طريقه: الضياء المقدسي في المختارة (٤١١/٢) رقم (٧٩٧).
 ثلاثتهم من طريق عبدالرحمن بن مهدي، به، بمثله، إلا أن أحمد رواه عنه.
 وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣٨/١) رقم (١٢٠).
 عن الثوري، به، بلفظ: "عن علي: أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ثم شرب فضل وضوئه، ثم قال: من سره أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فلينظر إلى هذا".
 وعنه: أحمد في مسنده (٣٨٤/٢) رقم (١٢٠٥).
 ومن طريق عبدالرزاق: عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٤٥٢/٢-٤٥٣) رقم (١٣٤٥).
 وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٤/٢) رقم (٩٧١)، وفي (٤١٨/٢) رقم (١٢٧٣).
 والبخاري في مسنده (٣٠٩/٢) رقم (٧٣٤ و ٧٣٥).
 والدراطيني في العلل (١٩٢/٤).
 والبخاري في شرح السنة (٤٤٤/١) رقم (٢٢٨). وقال عقبه: "هذا حديث حسن".
 أربعتهم من طريق سفيان الثوري، به، بنحو رواية عبدالرزاق.
 وقد تابع أبو الأحوص سفيان الثوري في الرواية عن أبي إسحاق:
 أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٣/١-٨٤) رقم (١١٦).
 والترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء في وضوء النبي ﷺ كيف كان؟ (٦٧/١) رقم (٤٨)، وذكر رواية أبي الأحوص عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي، ثم قال: حديث عليّ رواه أبو إسحاق الهمداني عن أبي حية وعبد خير والحارث عن عليّ. وقد رواه زائدة ابن قدامة وغير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن عليّ حديث الوضوء بطوله. وهذا حديث حسن صحيح. قال: وروى شعبة هذا الحديث عن خالد بن علقمة، فأخطأ في اسمه واسم أبيه، فقال: مالك بن عرفة عن عبد خير عن عليّ. قال: وروى عن أبي عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن عليّ. قال: وروى عنه عن مالك بن عرفة مثل رواية شعبة. والصحيح: خالد بن علقمة".

والنسائي في الطهارة: باب عدد غسل اليدين (٧٠/١) رقم (٩٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١/١٥٣-٢٥٤) رقم (٥٤).

وعنه: عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٤٥٧/٢) رقم (١٣٥٢).

وأخرجه أيضاً عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٣٠٩/٢) رقم (١٠٤٦).

ومن طريقه: المزي في تهذيب الكمال (٢٩٦/٨).

وأخرجه البزار في مسنده (٣١٠/٢) رقم (٧٣٦)، وفي (٤٣/٣) رقم (٧٩٥)، وقال عقبه:

"قال أبو إسحاق: فحدثني عبد خير، عن علي بمثل هذا الحديث غير أنه لما فرغ أخذ جفنة

من ماء في كفه فشربها وهو قائم. وهذا الكلام لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ عن أبي

إسحاق، عن أبي حية بن قيس وعبد خير، عن علي مجموعين إلا أبو الأحوص".

وزاد في الموضع الأول: "وقد روى إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي حية بن قيس، قال:

رَأَيْتَ عَلِيًّا أَتَى الرَّحْبَةَ فَبَالَ قَائِمًا ثُمَّ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَشَرَبَ

قائماً، وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.

وقد روى الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي حية بن قيس، عن علي، حديثاً آخر.

وأبو يعلى في مسنده (٣٨٥/١) رقم (٤٩٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥/١).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٢١) رقم (٣٥٣).

تسعتهم من طرق عن أبي الأحوص سلام بن سليم، - إلا ابن أبي شيبة فرواه عنه مباشرة -

عن أبي إسحاق، به، بلفظ: "رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوْضِئًا فَعَسَلَ كَفِّهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا،

وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ

قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ فَضْلَ طَهُورِهِ فَشَرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيكُمْ

كَيْفَ طَهَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، وهذا لفظ الجميع، عدا الترمذي قال: "ومسح برأسه مرة"، والبخاري

قال: "ورأسه ثلاثاً، وغسل رجليه إلى الكعبين ثلاثاً ثلاثاً".

وتابعهما إسرائيل بن يونس، عن جده أبي إسحاق:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٨/١) رقم (١٢١).

وعنه: أحمد في مسنده (٣١١/٢) رقم (١٠٥٠) مقروناً بوكيع.
وأخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٤٥٦/٢) رقم (١٣٥٠).
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥/١).

ثلاثتهم: من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، به، إلا أن عبدالرزاق رواه عن إسرائيل، بلفظ: "رَأَيْتُ عَلِيًّا بَالَ فِي الرَّحْبَةِ، وَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرِيكُمْوه". وأما الطحاوي فأحال على حديث زائدة بن قدامة، فقال: نحوه.

وقد سئل الدارقطني في العلل (١٨٩/٤) س (٥٠١): "عن حديث أبي حية بن قيس، عن علي: في صفة وضوء رسول الله ﷺ أنه توضعاً ثلاثاً ثلاثاً؟".

فقال: رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق، واختلف عليه في إسناده وفي لفظه: فرواه موسى ابن أعين، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي حية بن قيس، عن علي: الطهور ثلاث ثلاث، ومسح الرأس واحدة.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي، وعبدالرزاق، والفريابي، وأبو أحمد الزبيري، وأبو حذيفة، ويحيى بن سعيد الأموي، وغيرهم، عن الثوري بهذا الإسناد ولم يقولوا فيه بأنه مسح رأسه مرة.

ورواه أيوب بن سويد عن الثوري بهذا الإسناد ووههم في لفظه؛ فقال: إذا أسبغ الوضوء مرة مرة أجزأه.

والصواب ما ذكر غيره عن الثوري أنه توضعاً ثلاثاً ثلاثاً.

ورواه محمد بن القاسم الأسدي، عن الثوري، فوههم في إسناده؛ فقال: عن حية بن علي. والصواب عن أبي حية.

ورواه شعبة وهو غريب عنه، وزيد بن أبي أنيسة، ورقبة بن مصقلة، وزكريا بن أبي زائدة، ويونس بن أبي إسحاق، وابنه إسرائيل، وأبو الأحوص، وعبدالكبير بن دينار الصائغ، عن أبي إسحاق، عن أبي حية بن قيس، عن علي.

ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، عن أبي إسحاق، عن أبي حية وعبد خير، عن علي. ورواه غيلان بن جامع وعمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن عبد خير وحده، عن علي. ورواه رقبة وأبو وكيع الجراح بن مليح، عن أبي إسحاق، عن أبي حية وعمرو ذي مر، عن علي.

ورواه علي بن عابس، عن أبي إسحاق، عن أبي يحيى، عن علي. ووههم، وإنما أراد عن أبي حية.

ورواه عمرو بن قيس الملائي، عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن علي.

ورواه أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي.

وكذلك روي عن أبي أحمد الزبيري، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي.

ورواه أشعث بن سوار، عن أبي إسحاق، عن سمع علياً ولم يسمعه.

وقيل: عن أشعث، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي.

وأصحها كلها قول من قال: عن أبي حية، وقول عبد الرحمن بن حميد عن أبي حية، وعبد خير فإنه ثقة، وقد ضبطه أبا حية وزاد معه عبد خير، وتابعه عمار بن رزيق على عبد خير. وأما قول عمرو بن قيس، وقول أبي وكيع، وقول أبو بكر بن عياش، فغير محفوظ، والله أعلم. ورواه سنان بن ربيعة، عن أبي إسحاق، مراسلاً عن علي...

سألته عن حديث شعبة عن أبي إسحاق هل رواه غير سهيل بن حماد أبي عتاب الدلال، عن شعبة؟.

فقال: قد روي عن عمر بن شبة، قاله أبو نعيم الجرجاني، عن عمر بن شبة، عن مؤمل، عن شعبة.

قلت: من حدثك عن سليمان بن سيف عن أبي عتاب؟.

فقال حدثنا به علي بن الحسن الحراني، ثنا سليمان بن سيف.

وحدثناه أبو علي بن الصواف، قال: ثنا أحمد بن هارون بن روح البرديجي، ثنا سليمان بن سيف، ثنا أبو عتاب، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال: هكذا رأيت النبي ﷺ يتوضأ.
ولم يكن علي بن الحسن الحراني قوياً.

وقد ذكر الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٦/٤) بعض وجوه الاختلاف على أبي إسحاق، ورجح رواية أبي إسحاق، عن أبي حية، كما رجحها الدارقطني، فقال: "أخبرنا أبو بكر البرقاني، أخبرنا عبد الله بن الحسين بن سليمان المقرئ، أخبرنا أحمد بن عبد الله بن سيف، حدثنا عمر بن شبة، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي (أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ). قال لنا البرقاني: قال فيه محمد بن القاسم الأسدي: عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن حية، عن علي. قال أبو داود السجستاني: وهو خطأ. قال البرقاني: وقول من قال الحارث خطأ أيضاً، وصوابه: أبو إسحاق عن أبي حية ابن قيس. كذلك قال: ابن مهدي وأبو أحمد الزبيري والفريابي وعبدالرزاق.

قلت: والوهم في حديث ابن سيف عن عمر بن شبة والله أعلم. وقد رواه أحمد بن الوليد الفحام عن أبي أحمد على الصواب. أخبرناه علي بن القاسم بن الحسن الشاهد بالبصرة، حدثنا علي بن إسحاق المادرائي، حدثنا أحمد بن الوليد أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حية بن قيس، قال: توضأ علي ثلاثاً، ثم شرب فضل وضوئه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ.

الوجه الثاني: عبد خير عن علي عليه السلام:

رواه عنه: خالد بن علقمة، ومالك بن عُرْفُطَةَ في قول شعبة، وعبد الملك بن سلع، والحسن بن عقبة.

١ - خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي عليه السلام:

رواه عنه: أبو عوانة الوضَّاح اليشكري، وزائدة بن قدامة، وشريك بن عبد الله، وسفيان الثوري في الصحيح عنه، وأبان بن تغلب، وأبو حنيفة.

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨١/١-٨٢) رقم (١١١).
 ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٨٤/١) رقم (٢٣٢).
 والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٥٩/٢).
 والبغوي في شرح السنة (٤٣٤/١).
 وأخرجه النسائي في الطهارة: باب غسل الوجه (٦٨/١) رقم (٩٢).
 وعبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٣٨٠/٢) رقم (١١٩٩).
 والبزار في مسنده (٤١/٣) رقم (٧٩٢).
 والبيهقي في السنن الكبرى (١١٢/١) رقم (٣١٩).
 والبغوي في شرح السنة (٤٣٣/١-٤٣٤) رقم (٢٢٢)، وقال عقبه: "هذا حديث حسن".
 ستهتم من طرقٍ عن أبي عوانة وضَّاح الشكري، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي، به، بلفظ: "رأيت علياً توضأ.."، فذكر وضوءه كله ثلاثاً ثلاثاً، وفيه "ثم مسح رأسه مرة واحدة"، ثم قال: "من سرّه أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا"، ورواه البزار مختصراً.

وقد تابع زائدة بن قدامة أبا عوانة في الرواية عن خالد بن علقمة:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٢/١) رقم (١١٢).
 والنسائي في الطهارة: باب عدد غسل الرجلين (٦٧/١) رقم (٩١).
 وأبو عبيد في الطهور ص (٦٨) رقم (٧٣).
 وأحمد في مسنده (٣٥٠/٢) رقم (١١٣٣).
 والدارمي في سننه (١٨٨-١٨٩) رقم (٧٠٣).
 والبزار في مسنده (٣٩/٣) رقم (٧٩١)، وقال عقبه: "وهذا الحديث رواه غير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي، ولا نعلم أحداً أحسن له سياقاً ولا أتم كلاماً من زائدة. وقد روي عن النبي ﷺ في الوضوء ثلاثاً: عن عثمان بن عفان، وعن أبي هريرة، وعن أنس بن مالك، وعن ابن عمر، وعن عبدالله بن عمرو، وعن البراء بن عازب، وعن المقدم ابن معدي كرب، وعن معاوية، وعن غيرهم".

- وأبو يعلى في مسنده (٢٤٦/١) رقم (٢٨٦).
- ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (٢٨٠/٢-٢٨١) رقم (٦٥٩).
- وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ص (٢٨-٢٩) رقم (٦٨).
- وابن خزيمة في صحيحه (٧٦/١) رقم (١٤٧).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥/١). على الشك علقمة بن خالد أو خالد بن علقمة.
- وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٣٧/٣) رقم (١٠٥٦)، وفي (٣٦٠/٣) رقم (١٠٧٩).
- والدارقطني في سننه (١٥٥-١٥٦) رقم (٢٩٩).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٨٠/١) رقم (٢٢١)، و(١٢١/١) رقم (٣٥١).
- كلهم من طريق زائدة بن قدامة، عن خالد بن علقمة، به، وذكر صفة وضوئه مطولة وأنه غسل كل عضو ثلاث مرات، وفيه "ثم مسح رأسه بيديه كليهما مرة واحدة"، وبعضهم لم يذكر في المسح عدداً، ثم قال: "هذا طهور نبي الله ﷺ، فمن أحب أن ينظر إلى طهور نبي الله ﷺ فهذا طهوره"، ورواه النسائي والطحاوي مختصراً.
- وتابع أيضاً شريك بن عبدالله زائدة وأبا عوانة في الرواية عن خالد بن علقمة:
- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٤-٢٥٥) رقم (٥٥).
- ومن طريقه: عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٢٨٩/٢) رقم (٩٩٨).
- وأخرجه أيضاً عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٣٠١/٢) رقم (١٠٢٧)، وفي (٣٨٠/٢) رقم (١١٩٨).
- كلاهما من طريق شريك بن عبدالله، عن خالد بن علقمة، به، إلا ابن أبي شيبة فرواه عن شريك، وذكر فيه صفة الوضوء ثلاثاً لكل عضو، وابن أبي شيبة فلم يذكر عدداً في غسل الرجلين ومسح الرأس، وعند عبدالله بن أحمد مسح الرأس مرة واحدة.
- وقد وقع اختلاف على سفيان الثوري في روايته على هذا الوجه:
- أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٢٤٧-٢٤٨) رقم (٩٢٨)، وفي (٢٥٧/٢) رقم (٩٤٥).

عن محمد بن عبد الله بن عمار، عن القاسم الجرمي، عن سفيان الثوري، عن خالد بن علقمة، به، بمثل حديث الباب.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧/٨-١٨) رقم (٧٠٢٦)، وفي المعجم الصغير (٣٣٧/٢) رقم (٩٢١).

من طريق خالد بن هياج بن بسطام، عن أبيه، عن سفيان الثوري، عن شريك بن عبد الله، عن خالد بن علقمة، به، بمثل حديث الباب. وقال عقبه: "لم يروه عن سفيان عن شريك إلا هياج بن بسطام، تفرّد به خالد. ورواه غيره عن سفيان عن خالد بن علقمة نفسه".
النظر في الاختلاف:

سفيان الثوري هنا روي عنه على وجهين، وقد أشار الطبراني إلى هذا الاختلاف:

- ١- سفيان الثوري، عن خالد بن علقمة. رواه عن سفيان: القاسم الجرمي.
 - ٢- سفيان الثوري، عن شريك، عن خالد بن علقمة. رواه عن سفيان: هياج بن بسطام.
- والصحيح: الوجه الأول؛ فإن القاسم بن يزيد الجرمي ثقة عابد، كما في التقريب ص (٧٩٦) ت (٥٥٤٠)، وكذا الراوي عنه: محمد بن عبد الله بن عمار ثقة حافظ، كما في التقريب ص (٨٦٣) ت (٦٠٧٤).

وأما هياج بن بسطام التميمي البرجومي، بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة، أبو خالد الهروي، فهو ضعيف، روى عنه ابنه خالد منكرات شديدة، كما في التقريب ص (١٠٢٩) ت (٧٤٠٥). وقد جزم الطبراني بأنه لم يروه عن سفيان، عن شريك، إلا هياج بن بسطام، وتفرّد به خالد. فهذا الوجه شاذ؛ لأنه من رواية ضعيف، وقد خالف الثقة وهو القاسم الجرمي، فرواية الجرمي هي المحفوظة، والله أعلم.

وقد تابع أبان بن تغلب من تقدّم في الرواية عن خالد بن علقمة:

أخرجه الدارقطني في سننه (١٥٧/١) رقم (٣٠٠).

من طريق أبان بن تغلب، عن خالد بن علقمة، به، بمثل حديث الباب، وزاد: "وأخذ لرأسه ماءً جديداً".

وتابع أيضاً أبو حنيفة من تقدّم في الرواية عن خالد بن علقمة:

أخرجه الدارقطني في سننه (١٤٥/١-١٥٥) رقم (٢٩٨).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٠٤/١) رقم (٢٩٧).

كلاهما من طريق أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة، به، وذكر غسل كل عضو ثلاثاً، وفيه أيضاً "ومسح برأسه ثلاثاً"، وقال في آخره: (من أحب أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ كاملاً فلينظر إلى هذا)، وقال الدارقطني عقبه: "كذا رواه أبو حنيفة عن خالد بن علقمة قال فيه: ومسح رأسه ثلاثاً، وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات، منهم: زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وشعبة، وأبو عوانة، وشريك، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث، وهارون بن سعد، وجعفر ابن محمد، وحجاج بن أرطاة، وأبان بن تغلب، وعلي بن صالح بن حي، وحازم بن إبراهيم، وحسن بن صالح، وجعفر الأحمر، فرووه عن خالد بن علقمة، فقالوا فيه: ومسح رأسه مرة، إلا أن حجاجاً من بينهم جعل مكان (عبد خير): (عمرًا ذا مِرٍّ) ووهم فيه، ولا نعلم أحداً منهم قال في حديثه: إنه مسح رأسه ثلاثاً غير أبي حنيفة، ومع خلاف أبي حنيفة فيما روى لسائر من روى هذا الحديث، فقد خالف في حكم المسح فيما روى عن علي بن النعمان عن النبي ﷺ، فقال: إن السنة في الوضوء مسح الرأس مرة واحدة".

وقال البيهقي عقبه: "وهكذا رواه الحسن بن زياد اللؤلؤي، وأبو مطيع عن أبي حنيفة في مسح الرأس ثلاثاً، فرواه زائدة بن قدامة وأبو عوانة وغيرهما عن خالد بن علقمة دون ذكر التكرار في مسح الرأس، وكذلك رواه الجماعة عن علي إلا ما شذ منها".

شعبة بن الحجاج عن مالك بن عرفة:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٢٥-١٢٦) رقم (١٤٢).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٨٥/١) رقم (٢٣٣).

والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٦٠/٢).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨٤/٢) رقم (٩٨٩)، عن يحيى بن سعيد. وقال عبد الله بن أحمد عقبه: "هذا أخطأ فيه شعبة، إنما هو عن خالد بن علقمة، عن عبد خير".

ومن طريقه: الضياء المقدسي في المختارة (٢٨١/٢) رقم (٦٦٠).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٧٠/٢) رقم (١١٧٨)، عن محمد بن جعفر وحجاج المصيصي.

وأبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٣/١) رقم (١١٣)، من طريق عُندَر.
وأبو يعلى في مسنده (٤٠٧/١-٤٠٨) رقم (٥٣٥)، من طريق عُندَر (محمد بن جعفر).
والنسائي في الطهارة: باب عدد غسل الوجه (٦٨/١-٦٩) رقم (٩٣)، من طريق عبد الله
ابن المبارك وقال عقبه: "هذا خطأ، والصواب خالد بن علقمة، وليس مالك بن عُرفطة".
والنسائي أيضاً في باب غسل اليدين (٦٩/١) رقم (٩٤)، من طريق يزيد بن زريع.
والبزار في مسنده (٤١/٣) رقم (٧٩٣)، من طريق وهب بن جرير. وقال قبله: "ورواه
شعبة، عن مالك بن عُرفطة، فأخطأ في اسمه واسم أبيه، وإنما هو خالد بن علقمة، عن عبد
خير".

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥/١)، من طريق أبي عامر العقدي.
ثمانيتهم: (أبو داود الطيالسي، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن جعفر غندر، وحجاج بن
محمد المصيصي، وعبد الله بن المبارك، ويزيد بن زريع، ووهب بن جرير، وأبو عامر العقدي)
عن شعبة، عن مالك بن عُرفطة، عن عبد خير، به، بلفظ: (شَهِدْتُ عَلِيًّا دَعَا بِكُرْسِيِّ فَقَعَدَ
عليه، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فِي ثَوْرٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ بِكَفٍّ وَاحِدٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ
غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ
ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وَضُوءُهُ)، وهذا لفظ
النسائي، والباقون نحوه، إلا أن أبا يعلى رواه مختصراً، والطحاوي أحال على رواية زائدة بن
قدامة في اللفظ، فقال: "فذكر بإسناده مثله".

النظر في الاختلاف بين خالد بن علقمة، ومالك بن عُرفطة، كلاهما عن عبد خير:
تقدّم في التخريج أن خالد بن علقمة روى عنه: أبو عوانة الوضّاح اليشكُري، وزائدة بن
قدامة، وشريك بن عبد الله، وسفيان الثوري في الصحيح عنه، وأبان بن تغلب، وأبو حنيفة.
وانفرد شعبة فسماه: مالك بن عُرفطة.

وقد اتفق الحفاظ كأحمد، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وأبي حاتم،
وأبي زرعة، وعبد الله بن أحمد، والبزار، وابن حبان، والدارقطني، والخطيب البغدادي، وابن

الجوزي، وابن الصلاح، والمزي، وابن حجر، على وَهْمِ شُعْبَةَ بن الحجاج في تَسْمِيَةِ شَيْخِهِ بِمَالِكِ بن عُرْفُطَةَ، وَإِنَّمَا هو خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ.

حكى عبدالله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢٠٧/١) رقم (١١٢٨) عن أبيه قوله: "أخطأ شعبة في اسم خالد بن علقمة، فقال: مالك بن عُرْفُطَةَ".

وعند أحمد في المسند (١٨٧/٤٣) رقم (٢٦٠٧٢) قال: "حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا شُعْبَةُ، قال: حدثنا مَالِكُ بن عُرْفُطَةَ، - قال أَبِي: وَإِنَّمَا هو خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ - قال: سمعت عَبْدَ خَيْرٍ، يحدث عن عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَةِ. قال أبو عبد الرحمن: قال أَبِي: إِنَّمَا هو خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ الهمداني، وَهَمَّ شُعْبَةُ".

وتقدّم في التخريج قول عبدالله بن أحمد في توهيمه لشعبة.

وقال البخاري في التاريخ الكبير (١٦٣/٣) ت (٥٥٨): "خالد بن علقمة الهمداني، وقال شعبة: مالك بن عُرْفُطَةَ، وهو وهمٌ. سمع عبد خيرٍ. سمع منه زائدة، وسفيان، وشريك، وقال أبو عوانة مرة: خالد بن علقمة، ثم قال: مالك بن عُرْفُطَةَ".

وتقدّم قول الترمذي: "وَرَوَى شُعْبَةُ هذا الحديث عن خَالِدِ بن عُلْقَمَةَ، فَأَخْطَأَ في اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، فقال: مَالِكُ بن عُرْفُطَةَ عن عبد خيرٍ عن عَلِيٍّ. قال: وَرَوِيَ عن أَبِي عَوَانَةَ عن خَالِدِ بن عُلْقَمَةَ عن عبد خيرٍ عن عَلِيٍّ. قال: وَرَوِيَ عنه عن مَالِكِ بن عُرْفُطَةَ مِثْلُ رِوَايَةِ شُعْبَةَ. وَالصَّحِيحُ: خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ".

وتقدّم أيضاً قول النسائي عقب تخرجه لرواية شعبة، عن مالك بن عرْفُطَةَ: "هذا خطأ؛ وَالصَّوَابُ خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ ليس مَالِكُ بن عُرْفُطَةَ".

وأيضاً تقدّم في التخريج قول البزار: "ورواه شعبة عن مالك بن عُرْفُطَةَ، فأخطأ في اسمه واسم أبيه، وإِنَّمَا هو: خالد بن علقمة، عن عبد خيرٍ".

ونقل المزي في تحفة الأشراف (٤١٧/٧-٤١٨) رقم (١٠٢٠٣) عن أبي داود في سننه قوله: (مَالِكُ بن عُرْفُطَةَ إِنَّمَا هو خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ. قال أبو داود: قال أبو عَوَانَةَ يَوْمًا: حدثنا مَالِكُ بن عُرْفُطَةَ، عن عبد خيرٍ، فقال عَمْرُو الْأَعْصَفُ: رَحِمَكَ اللَّهُ أَبَا عَوَانَةَ! هذا "خَالِدُ بن عُلْقَمَةَ" وَلَكِنَّ شُعْبَةَ مَخْطِئٌ فِيهِ، فقال أبو عَوَانَةَ: هو في كِتَابِي "خَالِدُ بن

عَلْقَمَةَ" وَلَكِنْ قَالَ لِي شُعْبَةُ: هُوَ مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَسَمَاعُهُ قَدِيمٌ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ. وَسَمَاعُهُ مُتَأَخِّرٌ، كَأَن بَعْدَ ذَلِكَ رَجَعَ إِلَى الصَّوَابِ). انْتَهَى.

قَالَ الْمَزِي فِي آخِرِ الْكَلَامِ مِنْ قَوْلِ أَبِي دَاوُدَ "مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ"... إِلَى قَوْلِهِ "رَجَعَ إِلَى الصَّوَابِ" فِي رَوَايَةِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْعَبْدِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو الْقَاسِمِ^(١) - أَيْ ابْنُ عَسَاكَرٍ. انْتَهَى.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّهْذِيبِ: (١٠٩/٣): "وَحِكَايَةُ أَبِي دَاوُدَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ ثَانِيًا إِلَى مَا كَانَ يَقُولُ أَوَّلًا، وَهُوَ الصَّوَابُ".

وَذَكَرَ الْخَطِيبُ فِي الْمَوْضِعِ (٦١/٢-٦٢) كَلَامَ أَبِي دَاوُدَ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: "فِي شِبْهِهِ أَنَّهُ يَكُونُ أَبُو عَوَانَةَ كَانَ يَتَابِعُ شُعْبَةَ عَلَى رَوَايَتِهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ الصَّوَابَ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فِي آخِرِ أَمْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

وَرَوَى الْخَطِيبُ أَيْضًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ قَالَ: "وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي الْوُضُوءِ فَهَذَا حَدِيثٌ كَوْفِي، وَإِسْنَادُهُ صَالِحٌ، رَوَاهُ مَشِيخَةٌ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، لَمْ يَبْلُغْنَا عَنْهُمْ إِلَّا خَيْرٌ، مِنْهُمْ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ، فَرَوَاهُ عَنْهُ: زَائِدَةُ وَشَرِيكُ وَشُعْبَةُ، وَكَانَ يَخَالِفُهُمْ فِي الْأَسْمَاءِ، يَقُولُ: مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ. وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَكَانَ زَمَانًا - فِيمَا بَلَغَنِي عَنْهُ - يَرَوِيهِ عَنْ هَذَا الشَّيْخِ، وَيَقُولُ: مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ - كَمَا قَالَ شُعْبَةُ - ثُمَّ رَجَعَ أَبُو عَوَانَةَ إِلَى كِتَابِهِ فَوَجَدَهُ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ".

وَذَكَرَ مَغْلَطَايَ فِي شَرْحِهِ لِسَنَنِ ابْنِ مَاجَهٍ (٣٥٣/١) مِنْ جُمْلَةِ الْأَثْمَةِ الَّذِينَ وَهَمُوا شُعْبَةَ: مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي كِتَابِ شَيْوُخِ شُعْبَةَ مِنْ تَأْلِيفِهِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْعِلَلِ ص (٢٨٤) س (١٤٥): "سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ شُعْبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْوُضُوءِ ثَلَاثًا. وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ وَزَائِدَةُ:

^(١) هَذَا مِمَّا اسْتَدْرَكَهُ الْمَزِي عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ عَسَاكَرٍ، وَالْكَلَامُ الْمَنْقُولُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي السَّنَنِ الْمَطْبُوعِ، بَلْ ذَكَرَ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ (١٦٧/١)، وَالْعَظِيمُ آبَادِي فِي عَوْنِ الْمَعْبُودِ (١٣٣/١) أَنَّ عِبَارَاتِ أَبِي دَاوُدَ هَذِهِ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً فِي النُّسخِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ.

عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي، عن النبي ﷺ في الوضوء؟ فقال أبو زرعة: وَهَمَ فِيهِ شَعْبَةٌ، إِنَّمَا أَرَادَ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ، وَكَذَا نَقَلَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي ص (١١١٠) س (١٥٧٨).

وقال ابن أبي حاتم العلل أيضاً ص (١١٠٠-١١٠١) س (١٥٦٣): (وسألت أبي عن حديثٍ رواه أبو عوانة، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبد خير، عن عائشة، قالت: سألت النبي ﷺ عن الأوعية؟ فقال أبي: كان شعبة يخطئ في اسم خالد بن علقمة، وكان أبو عوانة يقول: خالد ابن علقمة، فقال شعبة: "لم يكن بخالد بن علقمة، وإنما كان: مالك بن عُرْفُطَةَ"، فلقنّه الخطأ، وترك الصواب، وتلقن ما قال شعبة، لم يجسر أن يخالفه).

وقال ابن حبان في الثقات (٢٦٠/٦): "خالد بن علقمة الهمداني من أهل الكوفة يروى عن عبد خير. روى عنه: الثوري، وزائدة، وأهل العراق، وقد وَهَمَ شعبةٌ حيث قال: مالك بن عُرْفُطَةَ، وإنما هو خالد بن علقمة".

وجعل أبو عبد الله الحاكم في معرفة علوم الحديث ص (٤٤٢-٤٤١) قول شعبة مثلاً لتصحيقات الحديثين في الأسانيد، فأخرج بسنده عن أحمد، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبد خير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الدُّبَاءِ والمزَفَّتِ. قال أحمد بن حنبل -رحمه الله-: (صحَّف شعبة فيه -رحمه الله-؛ وإنما هو خالد بن علقمة). ثم قال الحاكم: والدليل على صحة قول أحمد -رحمه الله- أن زائدة بن قدامة وأبا عوانة وشريك بن عبد الله رَوَوْا عن خالد بن علقمة، عن عبد خير بنحوه.

وذكر الخطيب في الموضح (٥٩/٢-٦٠) خالد بن علقمة، ثم قال: "وهو مالك بن عُرْفُطَةَ الذي روى عنه شعبة هذا الحديث، وكان شعبة يخطئ في اسمه ونسبه".

وأخرج الخطيب في الفصل للوصل المدرج (٥٧٠/١-٥٧١) هذا الحديث، وقال: "وهذا الحديث يرويه سفيان الثوري عن خالد بن علقمة، وهو الذي سماه شعبة: مالك بن عُرْفُطَةَ، كان شعبة يخطئ في اسمه ونسبه، وقد وافق سفيان على روايته: زائدة بن قدامة وشريك بن عبد الله عن خالد بن علقمة... ثم أخرج بسنده عن عبد الله بن سليمان أبي بكر بن أبي داود، عن ابن بشار، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبد خير، به...، ثم

قال: قال ابن أبي داود: .. وهذا أخطأ فيه شعبة، قال مالك بن عُرْفُطَةَ؛ وإنما هو خالد بن علقمة. وحدث أبو عوانة بهذا الحديث عن خالد بن علقمة، فقال له شعبة: أخطأت؛ إنما هو مالك بن عُرْفُطَةَ، فرجع أبو عوانة من الصواب إلى الخطأ، فحدثه عن مالك بن عُرْفُطَةَ، ثم ثبت عند أبي عوانة أنه خالد بن علقمة، فرجع إلى خالد بن علقمة.

قال ابن أبي داود: وإنما ذكرت هذا لئلا يقول قائل: إن أبا عوانة قال: مالك بن عُرْفُطَةَ". وذكر الخطيب في الموضح (٦٢/٢) عن أبي الحسن الدارقطني قوله: (خالد بن علقمة يكنى أبا حَيَّةَ الهمداني، كناه شريك، يروي عن عبد خير، روى عنه الثوري وشريك وأبو حنيفة وغيرهم، وروى عنه شعبة فسماه: مالك بن عُرْفُطَةَ).

وقال ابن الجوزي في تلقيح فهم أهل الأثر (٣٧٦/١): "خالد بن علقمة الهمداني، روى عنه أبو عوانة، وهو مالك بن عُرْفُطَةَ الذي روى عنه شعبة حديث صفة وضوء رسول الله ﷺ، وكان شعبة يخطئ في اسمه ونسبه".

وقال المزي في تهذيب الكمال (٤٥٨/٧): "وكان أبو عوانة مع ثقته وإتقانه يفزع من شعبة، فأخطأ شعبة في حديث الوضوء، وروى عن مالك بن عُرْفُطَةَ، وإنما هو خالد بن علقمة، فتابعه أبو عوانة على خطئه، ورواه كذلك". وعلق عليه ابن حجر في التهذيب (١١٨/١١) بقوله: "يعني بعد أن كان رواه على الصواب".

وقال في التقريب ص (٢٨٩) ت (١٦٦٩): "خالد بن علقمة أبو حَيَّةَ، بالتحانية، الوداعي، صدوق، من السادسة، وكان شعبة يهمل في اسمه واسم أبيه، فيقول: مالك بن عُرْفُطَةَ، ورجع أبو عوانة إليه، ثم رجع عنه". وقال في ترجمة مالك ص (٩١٦) ت (٦٤٨٥): "مالك بن عُرْفُطَةَ صوابه: خالد بن علقمة، وقد تقدّم".

وهذا الإسناد قد جعله علماء المصطلح مثلاً لتصحيح السماع، ورموا شعبة بالتصحيح، كما فعل الحاكم، وأبو عمرو بن الصلاح، وابن الملقن، والسيوطي. ينظر: معرفة علوم الحديث ص (٤٤١-٤٤٢)، مقدمة ابن الصلاح ص (١٤١)، والمقنع في علوم الحديث (٤٧١/٢)، وتدريب الراوي (١٩٤/٢) وألفية السيوطي بشرح أحمد شاكر ص (٢٠٥).

وقد خالف الشيخ أحمد شاكر، ومغلطاي، الجماعة في توهيمهم لشعبة، وبيننا أن وصم شعبة بالتصحيف تعسف لا دليل عليه إلا المخالفة، وهي غير كافية في تغليطه إذ هو شيخه: قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذي (٧٠/١) بعد نقله لكلام بعضهم في توهيمه: (وأنا أتردد كثيراً فيما قالوه هنا: أما زعم أن تغيير الاسم إلى "خالد بن عُرْفُطَة" من باب التصحيف فإنه غير مفهوم؛ لأنه لا شبه بينه وبين "خالد بن علقمة" في الكتابة ولا في النطق، ثم أين موضع التصحيف؟ وشعبة لم ينقل هذا الاسم من كتاب، إنما الشيخ شيخه، رآه بنفسه، وسمع منه بإذنه، وتحقق من اسمه!! نعم قد يكون عرف اسم شيخه ثم أخطأ فيه، ولكن ذلك بعيد بالنسبة إلى شعبة، فقد كان من أعلم الناس في عصره بالرجال وأحوالهم، حتى قالوا عنه: إنه لا يروي إلا عن ثقة، وفي التهذيب عن عبدالله بن أحمد عن أبيه قال: "كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن، يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبتته وتنقيته للرجال"، وفيه عن تاريخ ابن أبي خيثمة: "قال شعبة: ما رويت عن رجل حديثاً إلا أتيت به أكثر من مرة، والذي رويت عنه عشرة أتيت أكثر من عشر مرار"، فمثل هذا الرجل في تحريه وتوثقه في شيوخه لا يظن به أن يجهل اسم شيخه الذي روى عنه وأتاه أكثر من مرة كما يقول، نعم قد يخطئ في شيء من رجال الإسناد ممن فوق شيخه، أما شيخه فلا، أما الحكاية عن أبي عوانة التي نقلها أبو داود فإنها إن صحت لا تدل على خطأ شعبة؛ فإن أبا داود لم يذكر من حديثه بها عن أبي عوانة، وإنما الثابت إسناده أن أبا عوانة روى عن خالد بن علقمة، وروى عن مالك بن عُرْفُطَة، فالظاهر عندي أنهما راويان، وأن أبا عوانة سمع من كل واحد منهما). انتهى. وزاد في الباعث الحثيث ص(١٦٨) "روى شعبة عن أحدهما، وروى غيره عن الآخر".^(١)

وقال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٥٣/١-٣٥٤): (وفي توهيم الجماعة شعبة وعصبهم الجناية برأسه تعسف؛ لأمرين:

^(١) قلت: ألا يحتمل أن يكونا راوياً واحداً، فسمع منه شعبة قديماً لما كان اسمه "مالك بن عُرْفُطَة"، ثم غيّر اسمه إلى "خالد بن علقمة" فسمع منه الجماعة، وتغيير الاسم والنسب قد يقع، كما حدث لشيخين من زملائنا في قسم السنة، أحدهما غيّر اسمه، والآخر غيّر نسبه. وهذا الذي ذكرته على سبيل الاحتمال، والله أعلم.

الأول: لروايته كرواية الجماعة: سفيان، وشريك، وأبو عوانة، وأبو الأشهب، وغيرهم، نص على ذلك أبو الحسن البغدادي.^(١)

والثاني: متابعة أبي عوانة له نص على ذلك مطلقاً من غير تقييد: أبو داود في رواية ابن العبد، والترمذي في جامعه، وأبو حاتم كما أسلفناه، والدارقطني، وعن الإمام أحمد أنه رجع عن ذلك لما قيل له: إن شعبة وهم، وقال: ما يدريني أنا سمعته، وهو يخالفني في اسمه، فقلت: لعله أعلم مني، فأتبعته، وتبسم أبو عبدالله عند هذا، وقال: خالد بن علقمة كوفي ثقة..). والقلب إلى ما ذكره أحمد شاكر ومغلطاي أمل؛ إذ أنه قد تبين إصرار شعبة على مالك بن عُرْفُطَةَ عندما راجعه أبو عوانة، كما تقدّم في كلامهم، ثم إنه يسميه بهذا الاسم في أحاديث أخرى، والشيخ شيخه، وقد تقدّم في التخريج أنه رواه عنه سبعة من الأئمة الحفاظ الكبار، ومنهم يحيى القطان ولم يستدرك عليه القطان بشيء في روايته هذه، وتقدّم أن شعبة يحكم القطان على نفسه، وغاية حجة الجماعة مخالفة الرواة له حيث رواه سفيان، وأبو عوانة زمناً، وزائدة بن قدامة، وشريك بن عبدالله، وأبو حنيفة، ومع هذا فلا أجسّر أن أجزم بهذا مهابة لهؤلاء الأئمة الجهابذة، فأتوقف عند رأيهم، والتوقف سنة حسنة رأيت الإمام الصنعاني في سبل السلام والشوكاني في نيل الأوطار توقفاً في بعض المسائل، وفعله غيرهم، رحمة الله على الجميع، والله أعلم.

وخالد بن علقمة الهمداني، الوادعي، أبو حية الكوفي، قال عنه يحيى بن معين والنسائي: (ثقة). وكذا قال أحمد فيما نقله عنه مغلطاي.

وتقدّم قول ابن المديني بعد أن ذكره مع جماعة: لم يبلغنا عنهم إلا خير. وقال أبو حاتم: (شيخ).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف: (وثق)، وقال ابن حجر: (صدوق). وقد روى عنه شعبة وكان لا يروي إلا عن ثقة.

^(١) لم أقف على أن شعبة يروي مثل الجماعة، ولم أدر من يقصد بأبي الحسن البغدادي، ولعلّه يقصد أبا الحسن علي بن محمد المدائني الأخباري، نزيل بغداد، فإنه صاحب تصانيف، وهو من تلاميذ شعبة. انظر السير (٤٠٠/١٠).

فالمراجع - والله أعلم - أنه ثقة، ومن أنزله لم يذكر السبب، والتوثيق المطلق مقدّم على المقيّد غير المفسر.

وقول ابن المديني: "لم يبلغنا عنهم إلّا خير"، هو مثل قولهم: "لا أعلم إلّا خيراً" وهذه العبارة الأخيرة استعملها كثيراً الإمام أحمد في التوثيق الرفيع في بعض الرواة كما يتضح من التهذيب.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣/٣٤٣) ت (١٥٤٨) وموضح أوهام الجمع والتفريق (٢/٥٩) وتهذيب الكمال (٢/٣٥٩) ت (١٦٢١) والكاشف (١/٣٦٧) ت (١٣٤٢) والتهذيب (٣/١٠٨) ت (٢٠٢) والتقريب ص (٢٨٩) ت (١٦٦٩).

٢- عبد الملك بن سلّع الهمداني، عن عبد خير:

أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١/١٣٧-١٣٨) رقم (١٦١).
وأحمد في مسنده (٢/٢٢٢-٢٢٣) رقم (٨٧٦).

وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢/٢٣٩) رقم (٩١٠)، و (٢/٢٩٢) رقم (١٠٠٨).
والدارقطني في سننه (١/١٦١) رقم (٣٠٦).

أربعتهم من طريق عبد الملك بن سلّع الهمداني، عن عبد خير، به، نحو رواية إسرائيل، عن أبي إسحاق المتقدمة، إلّا أنه عند الدارقطني قال: "ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً".

٣- الحسن بن عقبة، عن عبد خير:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٥٩) رقم (٦٠).
وأحمد في مسنده (٢/٢٩٢) رقم (١٠٠٧).

والدارمي في سننه (١/١٨٩) بعد رقم (٧٠٣).

وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢/٢٤٣) رقم (٩١٩)، وفي (٢/٢٩٦) رقم (١٠١٦).

أربعتهم من طريق الحسن بن عقبة المرادي أبي كبران، عن عبد خير، عن علي، قال: ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ؟ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً. إلّا أن الدارمي أحال على حديث زائدة، فقال: "نحوه".

الوجه الثالث: عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي عليه السلام:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٣/١) رقم (١١٥).
عن زياد بن أيوب الطوسي، عن عبيد الله بن موسى، عن فطر، عن أبي فروة، عن عبدالرحمن
ابن أبي ليلى، قال: (رأيت علياً عليه السلام توضعاً فغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح
برأسه واحدة، ثم قال: هكذا توضعاً رسول الله ﷺ).

ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (٢٦٤/٢-٢٦٥) رقم (٦٤٢)، وقال عقبه: "كذا
رواه أبو داود، وأبو فروة اسمه مسلم بن سالم الجهني".

الوجه الرابع: أبو وائل شقيق بن سلمة، عن علي عليه السلام:

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٤٦/١) رقم (١٧١).
عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عبدة بن أبي لبابة، عن أبي وائل، عن علي عليه السلام، أن
النبي ﷺ توضعاً ثلاثاً ثلاثاً.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٤٤/١) رقم (٤١٣).
وأبو يعلى في مسنده (٤٣٢/١) رقم (٥٧٢).

كلاهما من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، به، ولفظ أبي يعلى: "رأيت علياً يتوضعاً
ثلاثاً ثلاثاً، وقال: "هكذا توضعاً رسول الله ﷺ"، وأما لفظ ابن ماجه: (رأيت عثمان وعلياً
يتوضآن ثلاثاً ثلاثاً، ويقولان: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ).

الوجه الخامس: الحسين بن علي، عن أبيه علي عليه السلام:

أخرجه عبدالزاق في مصنفه (٤٠/١) رقم (١٢٣).
عن ابن جريح، قال: أخبرني من أصدق أن محمد بن علي بن حسين أخبره قال: أخبرني أبي،
عن أبيه، قال: "دعا علي بوضوء فقرب له.."، وذكر صفة الوضوء بطولها، وغسل كل
عضو ثلاث مرات إلا الرأس فمسحه مسحة واحدة، وشرب فضل وضوئه، وأسند ذلك
الفعل للنبي ﷺ.

وقد تبين شيخ ابن جريح المبهم في رواية النسائي والبخاري:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب صفة الوضوء (٦٩/١) رقم (٩٥).

والبزار في مسنده (١٤٨/٢) رقم (٥١٠).

كلاهما من طريق ابن جريج، قال أخبرني شيبه [يعني ابن محمد]^(١)، أن محمد بن علي أخبره، أن الحسين ابن علي أخبره، عن علي: أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وشرب بقية وضوئه، وغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك. وهذا لفظ البزار، والنسائي مطولاً.

الوجه السادس: أبو حيّان يحيى التيمي، عن أبيه سعيد بن حيّان التيمي، عن علي ﷺ:

أخرجه البزار في مسند (٥٤/٣) رقم (٨٠٩).

من طريق علي بن عاصم، عن أبي حيان، عن أبيه، عن علي: أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً. وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي حيّان عن أبيه عن علي إلاّ علي بن عاصم".

الوجه السابع: زر بن حُبَيْش، عن علي ﷺ:

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٣/١) رقم (١١٤).

عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي نعيم، عن ربيعة الكِنَاني، عن المنهال بن عمرو، عن زُرِّ بن حُبَيْش أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا ﷺ وَسُئِلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فذكر الحديث، وقال: وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى الْمَاءُ يَقْطُرُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٩٦/١) رقم (٢٦٥).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٤٣/٣ - ٤٤٤) رقم (٣٧٤٨)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن المنهال بن عمرو إلاّ ربيعة الكِنَاني - وهو ربيعة بن عبيد كوفي - وأبو مریم عبدالغفار بن القاسم الأنصاري".

والبيهقي في السنن الكبرى (١٢١/١) رقم (٣٥٢).

كلاهما من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، به، بمثل لفظ أبي داود، وزادا بذكر غسل اليدين والوجه والذراعين ثلاثاً.

^(١) قوله: "يعني ابن محمد" هكذا عند البزار، وأما النسائي فلم يذكر "يعني ابن محمد".

ورجَّح أبو حاتم الرازي أنه من رواية أبي حَيَّة بن قيس، بدل زر بن حُبَيْش، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٠٥-٢٠٦) س (٢٨): "سألت أبي عن حديث رواه عبدالله بن رجاء وأبو نعيم، قالوا: حدثنا ربيعة بن عبيد الكِنَانِي، عن المنهال بن عمرو، قال: حدثنا زر بن حُبَيْش، قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب، فسأله عن وضوء رسول الله ﷺ، فذكرَ ثلاثاً، وذكرَ أنه مسح برأسه حتى أَلَمَّ أن يَقْطُرَ، ثم غسل رجليه ثلاثاً، ثم قال: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ؟

قال أبي: إنما يُروى هذا الحديث عن المنهال، عن أبي حَيَّة الوادِعي، عن علي، عن النبي ﷺ؛ وهو أشبه. ثم قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الهيثم بن يمان، قال: حدثنا عمرو بن ثابت، عن المنهال بن عمرو، عن أبي حَيَّة بن قيس، عن علي، عن النبي ﷺ". قلت: فقد رجع هذا الوجه السادس إلى الوجه الأول.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- محمد بن بشار:

هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري، أبو بكر، بُنْدَار، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- عبدالرحمن بن مهدي:

هو عبدالرحمن بن مَهْدِي بن حَسَّان العَنْبَرِي، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: "ما رأيت أعلم منه"، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبدالله بن عُبَيْد الهمْدَانِي، أبو إسحاق السَّبَّيْعِي، بفتح المهملة وكسر الموحدة، مشهور بكنيته، قال الحافظ: (ثقة مكثّر عابد، اختلط بآخره).

وهو مدلس من الطبقة الثالثة، وهم الذين أكثروا من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع.

لكن رواية شعبة عنه مأمونة الجانب من تدليسه، قال شعبة: "كفيتم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة".

قال الحافظ ابن حجر: "فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة، أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معننة".

وقد اختلط أبو إسحاق بآخره، لكن رواية شعبة وسفيان الثوري وقتادة وشريك بن عبدالله عنه قبل الاختلاط، وكذلك رواية ابن ابنه إسرائيل؛ فهو من أئمة أصحاب أبي إسحاق الذين رووا عنه.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

٥ - أبو حية:

هو أبو حية بن قيس الوادعي، الحارفي الهمداني الكوفي.

روى عن: علي بن أبي طالب، وعن عبد خير، عنه.

وروى عنه: أبو إسحاق السبيعي. قال الحاكم أبو أحمد: روى عنه المنهال بن عمرو إن كان محفوظاً لا يعرف اسمه.

وقال أبو زرعة: لا يسمى. وقال ابن ماکولا: يختلف في اسمه، فيقال: عمرو بن نصر، ويقال: عامر بن الحارث.

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: (شيخ).

وذكره ابن حبان في الثقات، وسماه عمرو بن عبدالله.

وقال ابن المديني، وأبو الوليد بن الفرضي: مجهول.

وقال ابن القطان: (وثقه بعضهم، وصحح حديثه ابن السكن وغيره)، وقال ابن الجارود في الكنى: (وثقه ابن نمير).

وقال الذهبي في الميزان والمغني: (لا يعرف)، وزاد في الميزان: (تفرد عنه أبو إسحاق).

وقال الحافظ في التقریب: (مقبول، من الثالثة، أخرج له الأربعة).

ويظهر لي أنه في مرتبة الحسن؛ فقد وثقه ابن نمير، وصحح حديثه ابن السكن، والضياء المقدسي في المختارة، وقد سبق أن اختلف فيه في مرتبة الحسن، وما قيل: إن أبا إسحاق تفرد بالرواية عنه، فقد يجاب بأنه ذكر أيضاً في الرواية عنه المنهال بن عمرو، ذكر ذلك أبو حاتم كما تقدّم في الوجه السادس، فانتفت عنه الجهالة برواية اثنين وبالتعديل المذكور، والله أعلم.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٦٠/٩) ت (١٦٣٥) وتهذيب الكمال (٢٩٥/٨) ت (٧٩٢٩) والميزان (٥١٩/٤) ت (١٠١٣٨) والمغني (٥٨٠/٢) ت (٧٤٢٥) والتهذيب (٨١/١٢) ت (٣٥٢) والتقريب ص (١١٣٨) ت (٨١٢٩).

٦- علي عليه السلام:

هو علي بن أبي طالب، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بإسناد الترمذي من وجهه الأول حسن؛ فإن الراجح من حال أبي حية بن قيس أنه صدوق في مرتبة الحسن، وبقية رجاله ثقات، وهو متصل، وإن حصل اختلاف على أبي إسحاق السبيعي فقد رجّح أبو الحسن الدارقطني والخطيب البغدادي روايته عن أبي حية ابن قيس، عن علي عليه السلام.

وأما ما قيل من اختلاط أبي إسحاق فإن رواية سفيان الثوري، وأبي الأحوص سلام بن سليم، وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عنه مخرجة في الصحيحين من غير هذا الحديث. وأما عنونة أبي إسحاق فمحمولة على الاتصال؛ لرواية شعبة عنه فيما ذكرها الدارقطني وأخرجها، ورواية شعبة محمولة على السماع كما تقدّم في ترجمته، وكذا فإن حفيده إسرائيل بن يونس ممن روى عنه وهو من أتقن أصحاب أبي إسحاق.

وقد حسّنه البغوي في شرح السنة، فقال عقب تخريجه من هذا الوجه: (هذا حديث حسن)، كما تقدّم في التخريج.

واعترض ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (١٠٨/٤) على تصحيح أبي حية هذا بأن قال: "وأما أبو حية بن قيس الوادعي قال فيه ابن حنبل: شيخ، ومعنى ذلك عندهم أنه ليس من

أهل العلم، وإنما وقعت له رواية لحديث أو أحاديث فأخذت عنه، وهم يقولون: لا تقبل رواية الشيوخ في الأحكام. وقد رأيت من قال في هذا الرجل: إنه مجهول، ومن قال ذلك فيه أبو الوليد ابن الفرضي. ولا يروي عنه - فيما أعلم - غير أبي إسحاق. وقال أبو زرعة: لا يسمى. ووثقه بعضهم، وصحح آخرون حديث علي هذا. ومن صححه ابن السكن، وقد أتبع الترمذي هذا الحديث أنه أحسن شيء في هذا الباب، وهو باعتبار حال أبي حية، وباعتبار حال أبي إسحاق واختلاطه، حسن، فإن أبا الأحوص، وزهير بن معاوية^(١)، سمعا منه بعد الاختلاط".

وتعقبه ابن سيد الناس في النفح الشذي (٤٠٩/١ - ٤١٢) فقال: "فأما تحسينه له فليس بمستقيم؛ لتصحيح من صححه ممن ذكره. وأما قول الترمذي: أحسن شيء في الباب، فلا يدل ذلك على أنه عنده حسن، كما تقدّم غير مرة، وإن كان ذلك يفيد التحسين فلم يقتصر على هذا اللفظ. بل قال: أحسن شيء في هذا الباب وأصح، فإن كان استفاد التحسين من قوله: أحسن، فليستفد التصحيح من قوله: وأصح، ولا فرق، بل قد صححه الترمذي بعد هذا، في باب: وضوء النبي ﷺ كيف كان.

وأما الكلام في أبي حية: فقد وثقه أبو حاتم ابن حبان، وليس في الجهالة التي حكّاها عن ابن الفرضي، ولا في قول أحمد عنه: شيخ، ما يعارض التوثيق المذكور.

وأما قوله: إنه لم يرو عنه غير أبي إسحاق.... أجاب عنه برواية المنهال بن عمرو في قول أبي أحمد الحاكم، وأبي حاتم الرازي، لكنه جعله من كلام أبي زرعة، والموجود في العلل من كلام أبي حاتم... ثم قال: وأما التضعيف برواية زهير، عن أبي إسحاق، وأنه سمع منه بعد الاختلاط، فلا تكاد أن ترى في الصحيحين حديثاً من رواية زهير، عن أبي إسحاق، إلا رأيته، وليس مما تفرد به زهير، بل هو عندنا من رواية سفيان عن أبي إسحاق. وذكر الشيخ أبو الحسن الدارقطني في كتاب العلل وجوهاً عديدة من الاختلاف على أبي إسحاق في رواية هذا الحديث، ثم قال: وأصحها كلها قول من قال: عن أبي حية، عن علي أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً. انتهى.

(١) لم أعثر على رواية زهير هذه التي أشار إليها.

وأما الوجه الثاني: فرواه عبد خير، عن علي عليه السلام.

وعبد خير هو ابن يزيد الهمداني، أبو عمارة الكوفي، مخضرم، ثقة، لم يصح له صحبة، كما في التقريب ص (٥٦٧) ت (٣٨٠٥).

وروى عنه جماعة منهم: خالد بن علقمة، وتقدم أنه ثقة، ورواه عن خالد أيضاً جماعة منهم: أبو الأحوص سلام بن سليم الحنفي، الكوفي، وهو ثقة متقن صاحب سنة أخرج له الجماعة كما في التقريب ص (٤٢٥) ت (٢٧١٨).

وزائدة بن قدامة الشقي، أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنة، أخرج له الجماعة، كما في التقريب ص (٣٣٣) ت (١٩٩٣).

وسفيان الثوري: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وقد تقدم آنفاً.

فالحديث بإسناده على الوجه الثاني صحيح، وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والضياء المقدسي، حيث أخرجه في كتبهم، وصححه الترمذي لما أخرجه من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي، قال: "وقد رواه زائدة بن قدامة وغير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي حديث الوضوء بطوله. وهذا حديث حسن صحيح".

وأشار الشيخ الألباني إلى صحته في تحقيقه لمشكاة المصابيح (١/١٢٩) رقم (٤١١) فقال لما ذكر عزوه للدارمي: (وهذا سند صحيح).

ولم يتفرد به خالد بن علقمة بل تابعه الحسن بن عقبة، وعبد الملك بن سلع، في الرواية عن عبد خير.

والحسن بن عقبة المرادي أبو كبران قال عنه ابن معين: (ثقة)، كما في الإكمال للحسيني (١/٢١٢) ت (١٦٢)، والراوي عنه وكيع بن الجراح كما عند أحمد، ووکیع ثقة حافظ، كما تقدم، وهو شيخ أحمد، فإسناد أحمد صحيح.

وأما الوجه الثالث: فرواه أبو داود عن زياد بن أيوب الطوسي، عن عبيد الله بن موسى، عن فطر، عن أبي فروة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي عليه السلام.

وزياد بن أيوب بن زياد البغدادي، أبو هاشم طوسي الأصل، يلقب دُلُويَه، وكان يغضب منها، ولقبه أحمد: شعبة الصغير، ثقة حافظ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله ست وثمانون، أخرج له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي. ينظر التقريب ص(٣٤٣) ت(٢٠٦٧).

وعبيد الله بن موسى: هو العَبَّسي، الكوفي، أبو محمد، ثقة كان يتشيع، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم، واستصغر في سفيان الثوري، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح، أخرج له الجماعة. ينظر التقريب ص(٦٤٥) ت(٤٣٧٦).

وفطر: هو ابن خليفة المخزومي مولا هم، أبو بكر الحنات بالمهملة والنون، صدوق رمي بالتشيع، مات بعد سنة خمسين ومائة، أخرج له البخاري والأربعة. ينظر التقريب ص(٧٨٧) ت(٥٤٧٦).

وأبو فَرُوة: هو عروة بن الحارث الهمداني، الكوفي، ثقة، أخرج له الشيخان وأبو داود والنسائي. ينظر التقريب ص(٦٧٤) ت(٤٥٩١).

وعبدالرحمن بن أبي ليلي: هو الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين، قيل: إنه غرق، أخرج له الجماعة. ينظر التقريب ص(٥٩٧) ت(٤٠١٩).

فهذا إسناد حسن، وقد ألمح إلى هذا ابن الملقن في البدر المنير (١١٨/٢-١١٩).

وأما الوجه الرابع: فقد أخرجه أبو داود الطيالسي عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عبدة بن أبي لبابة، عن أبي وائل، عن علي ؓ.

وعبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان: هو العنسي، الدمشقي.

وثقه دحيم، والفلاس، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: (ثقة، يشوبه شيء من القدر، وتغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث).

وقال علي بن المديني: (ابن ثوبان رجل صدق، لا بأس به، وقد حمل عنه الناس).

وقال أبو داود: (كان فيه سلامة، وليس به بأس، وكان مجاب الدعوة).

وقال العجلي وابن شاهين: (ليس به بأس).

وقال أحمد: (أحاديثه مناكير)، وقال مرة: (لم يكن بالقوي في الحديث)، وقال أخرى: (كان عابد أهل الشام).

وقال ابن معين: (ليس به بأس)، وقال مرة: (ضعيف)، وقال مرة: (ضعيف، يكتب حديثه على ضعفه، وكان رجلاً صالحاً)، وقال مرة: (لا شيء).

وقال النسائي: (ضعيف)، وقال مرة: (ليس بالقوي)، وقال مرة: (ليس بثقة).

وقال صالح بن محمد: (شامي صدوق، إلا أن مذهبه القدر، وأنكروا عليه أحاديث يرويهما عن أبيه، عن مكحول).

وقال ابن خراش: (في حديثه لين).

وقال ابن عدي: (له أحاديث صالحة، وكان رجلاً صالحاً، ويكتب حديثه على ضعفه، وأبوه ثقة).

وقال الذهبي في المغني: (صدوق).

وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق يخطئ، ورمي بالقدر، وتغير بآخره).

والراجح - والله أعلم - أنه صدوق حسن الحديث، فقد وثقه جمع من الأئمة وفيهم المتشدد كأبي حاتم، وفيهم من هو بلديه وهو دحيم، وأكثرهم على التوسط في مرتبته، وقال الذهبي في السير: (وقد تتبع الطبراني أحاديثه، فجاءت في كُراس تام، ولم يكن بالمكثر، ولا هو بالحجة، بل صالح الحديث)، وذكره في كتابه فيمن تكلم فيه وهو موثق أو صالح. والتغير المذكور لا يؤثر، كما يفيد قول أبي حاتم: (وتغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث).

ينظر ترجمته: تاريخ الثقات للعجلي ص (٢٨٩) ت (٩٣٧) والجرح والتعديل (٢١٩/٥) ت (١٠٣١) وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص (٢١٤) ت (٧٦٥) والميزان (٥٥١/٢) ت (٤٨٢٨) والمغني (٥٩٦/١) ت (٣٥٣٧) من تكلم فيه وهو موثق ص (٣٢٤) ت (٢٠٦) والتهذيب (١٥٠/٦) ت (٣٠٤) والتقريب ص (٥٧٢) ت (٣٨٤٤).

وعبد بن أبي لبابة: هو الأسدي مولاهم، ويقال: مولى قريش، أبو القاسم، البزاز، الكوفي، نزيل دمشق، ثقة، من رجال الشيخين. ينظر التقريب ص (٦٣٥) ت (٤٣٠٢).

وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي، الكوفي، ثقة، مخضرم. تقدّم في الحديث رقم (٣٠).
فهذا إسناد حسن؛ لما تقدّم بيانه.

وأما الوجه الخامس: فرواه الحسين بن علي، عن أبيه علي عليه السلام:
أخرجه عبد الزاق في مصنفه عن ابن جريج، قال: أخبرني من أصدق أن محمد بن علي بن
حسين أخبره، عن أبيه، به.

وقد تبين شيخ ابن جريج المبهم في رواية النسائي والبخاري، حيث أخرجاه من طريق ابن
جرّيج، قال أخبرني شيبه. وزاد البخاري: يعني ابن محمد.

وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة فقيه فاضل، وهو مدلس من الطبقة
الثالثة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩). وقد صرح بالإخبار في روايته عن شيبه.

وشيبه: هو ابن نصاح، بكسر النون بعدها مهملة وآخره مهملة، القارئ، المدني، القاضي،
ثقة، أخرج له النسائي حديثه هذا كما ذكره المزني في ترجمته، ولا أدري كيف وقع عند
البخاري في إسناده "يعني ابن محمد"؛ فإن النسائي لم ينسبه في روايته، وفرّق ابن أبي حاتم بين
شيبه بن نصاح وبين شيبه غير منسوب، ولكن المزني قال: والصحيح أنهما واحد.

ينظر: تهذيب الكمال (٤١٦/٣) ت (٢٧٧٦) والتهذيب (٣٧٧/٤) ت (٦٣٤) والتقريب
ص (٤٤٢) ت (٢٨٥٥).

و محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (السجاد)، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل،
تقدّم ترجمته في الحديث رقم (٤٣).

وعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، (ذو الثفّنات)، ثقة ثبت
عابد فقيه فاضل مشهور، قال ابن عيّنة، عن الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه. أخرج له
الجماعة. ينظر التقريب ص (٦٩٣) ت (٤٧٤٩).

والحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المدني، سبط رسول الله صلّى الله عليه وآله وريحانته،
حفظ عنه، استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وله ست وخمسون سنة، أخرج له
الجماعة. ينظر: التقريب ص (٢٤٩) ت (١٣٤٣).

وهذا إسناد صحيح؛ فرواه ثقات، وهو متصل، وقد صرح ابن جريج بالإخبار من شيبه.

وأما الوجه السادس: فرواه أبو حيان يحيى التيمي، عن أبيه سعيد بن حيان التيمي، عن علي عليه السلام.

وقد قال البزار عقب تخريجه: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي حيان عن أبيه عن علي إلا علي بن عاصم".

فهنا قد تفرّد به علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، التيمي مولاهم، وهو ممن لا يهتمل تفرد؛ لاتفاق الأئمة على ضعفه، قال الذهبي (ضعفه)، وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ ويصرّ، ورمي بالتشيع)، ويعني الحافظ بصدوق أي في دينه، قال الذهبي في الميزان: (وهو مع ضعفه، في نفسه صدوق، له صولة كبيرة في زمانه).

ينظر: الكاشف (٤٢/٢) ت (٤٩٣٥) والميزان (١٣٥/٣) ت (٥٨٧٣) والتهذيب (٣٤٤/٧) ت (٥٧١) والتقریب ص (٦٩٩) ت (٤٧٩٢).

فهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف علي بن عاصم، وقد تفرّد به.

وأما الوجه السابع: زر بن حبيش، عن علي عليه السلام.

فقد تبين رجوعه إلى الوجه الأول، وتقدّم الكلام عليه مستوفى عند تخريجه.

والخلاصة:

أن حديث علي عليه السلام روي عنه من أوجه حسنة، ومن أوجه صحيحة، فالوجه الأول من طريق أبي حية بن قيس (حسن)، والثاني من طريق عبد خير (صحيح)، والثالث من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلي (حسن)، والرابع من طريق أبي وائل (حسن)، والخامس من طريق الحسين بن علي (صحيح)، والسادس من طريق أبي حيان عن أبيه (ضعيف).

وقد تحقق ما قاله الترمذي (حسن صحيح)؛ لأنه ذكر هذه العبارة بعد تخريجه للوجه الأول وذكره للوجه الثاني، أي حسن من الوجه الأول، وصحيح من الوجه الثاني.

ولا يخفى أن الأئمة اختلفوا في مراد الترمذي في قوله (حسن صحيح)، ولكن أذكر ما يناسب هذا الحال، قالوا: (وأما قول الترمذي وغيره: "حديث حسن صحيح" فمعناه: أنه روي بإسنادين: أحدهما يقتضي الصحة، والآخر يقتضي الحسن، فصح أن يقال فيه ذلك، أي حسن باعتبار إسناد، صحيح باعتبار آخر).

وأجاب شيخ الإسلام ابن حجر بجواب مفصّل، وهو: أن الحديث إن تعدد إسناده فالوصف راجع إليه باعتبار الإسنادين أو الأسانيد. قال: وعلى هذا فما قيل فيه ذلك، فوق ما قيل فيه صحيح فقط، إذا كان فرداً؛ لأن كثرة الطرق تقوى، وإلا فيحسب اختلاف النقاد في روايه فيرى المجتهد منهم بعضهم يقول فيه: صدوق، وبعضهم يقول: ثقة، ولا يترجح عنده قول واحد منهما، أو يترجح ولكنه يريد أن يشير إلى كلام الناس فيه، فيقول ذلك وكأنه قال: حسن عند قوم صحيح عند قوم، قال: وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد؛ لأن حقه أن يقول: حسن أو صحيح. قال: وعلى هذا ما قيل فيه ذلك دون ما قيل فيه: صحيح؛ لأن الجزم أقوى من التردد.

قال السيوطي عن جواب ابن حجر: (وهو الذي أرتضيه، ولا غبار عليه، وهو الذي مشى عليه في النخبة وشرحها). ينظر تدريب الراوي (١/١٦١-١٦٤).

وظهر لي أن ما قاله الترمذي في أول الباب: "حَدِيثٌ عَلِيٍّ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ؛ [لَأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ]"، ينطبق على ما ذكره الحافظ ابن حجر في تفسيره للمراد بقول الترمذي (حسن صحيح) بشقه الأول؛ لأن الترمذي هنا في استعماله لهذه العبارة الاصطلاحية برهن عن السبب، فقال: (لَأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ)، وتبين آنفاً من الوجوه المروية عن علي رضي الله عنه ما بلغ رتبة الحسن بمفرده، ومنها ما بلغ رتبة الصحة بمفرده أيضاً.

ولعله قدّم أحسن لأن الإسناد الذي خرّجه أول من طريق أبي حنيفة بن قيس في رتبة الحسن. فعلى هذا فعبارة الترمذي هنا (أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ) فوق ما يقال فيه: صحيح؛ لما تمّ بيانه، وتطبيقه على كلام شيخ الإسلام ابن حجر. والله تعالى أعلم بالصواب.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٤٨] تخريج حديث عثمان رضي الله عنه:

قد رواه عنه: حُمُرَان بن أبان مولى عثمان، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وزيد بن ثابت رضي الله عنه،
وئسر بن سعيد، وأبو أنس، وابن أبي مليكة، وعطاء بن أبي رباح، وابن دارة، وعبدالله بن
جعفر، وعبدالرحمن بن البيلماني، وأبو علقمة المصري.

الوجه الأول: حُمُرَان عنه:

أخرجه البخاري في الوضوء: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (٧٢/١) رقم (١٥٩)، وفي باب
المضمضة في الوضوء (٧٤/١) رقم (١٦٤)، وفي الصوم: باب سواك الرطب واليابس
للصائم (٤٠/٢) رقم (١٩٣٤).

ومسلم في الطهارة: باب صفة الوضوء وكماله (٢٠٤-٢٠٥) رقم (٢٢٦).
والنسائي في الطهارة: باب المضمضة والاستنشاق (٦٤/١) رقم (٨٤)، وفي باب بأي
اليدين يتمضمض (٦٥/١) رقم (٨٥)، وفي باب حد الغسل (٨٠/١) رقم (١١٦).

وعبدالرزاق في مصنفه (٤٤-٤٥) رقم (١٣٩ و١٤٠).

وعنه أحمد في مسنده (٤٨٠/١) رقم (٤٢١).

ومن طريق عبدالرزاق: أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي صلوات الله عليه (٧٨/١) رقم (١٠٦).

والبزار في مسنده (٨٠/٢) رقم (٤٣٠).

وابن الجارود في المنتقى ص (٢٨) رقم (٦٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (٩٥/١) رقم (٢٦٣).

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٧٧/١) رقم (٤١٨).

والدارمي في سننه (١٨٧/١) رقم (٦٩٧).

والبزار في مسنده (٨٠-٧٩/٢) رقم (٤٣١ و٤٢٩).

وابن خزيمة في صحيحه (٥-٤/١) رقم (٣).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٣٨-٢٣٩/١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣/٣٤٠-٣٤١) رقم (١٠٥٨)، وفي (٣/٣٤٣-٣٤٥) رقم (١٠٦٠).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/٧٩-٨١) رقم (٢١٧ و ٢٢٠ و ٢٢٤)، وفي (١/٨٩) رقم (٢٤٤)، وفي (١/٩٢) رقم (٢٥٤).

والبغوي في شرح السنة (١/٤٣١-٤٣٢) رقم (٢٢١)، وقال عقبه: "هذا حديث متفق على صحته".

كلهم من طرق عن ابن شهاب الزهري، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا يَأْنَاءَ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). هذا لفظ البخاري في موضعه الأول، والباقون نحوه.

وكل من تقدّم ذكرهم في التخرّيج ذكروا التّليث في غسل الأعضاء عدا المضمضة والاستنشاق ومسح الرأس فلم يذكروا عددًا، إلّا البيهقي في "باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق" عند حديث رقم (٢٢٤) ذكر التّليث عند قوله "تمضمض واستنثر"، ونبّه على هذا، فقد أخرج من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وبحر بن نصر كلاهما: عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمّان مولى عثمان، أن عثمان بن عفان دعا يوماً بوضوء فتوضأ، فغسل كفيه ثلاث مرات، ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات، وذكر الحديث، وقال في آخره: رأيت رسول الله ﷺ يوماً يتوضأ نحو وضوئي هذا.

وقال البيهقي عقبه: (رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن أبي الطاهر وحرملة، عن ابن وهب، إلّا أنّهما لم يذكرا التكرار في المضمضة والاستنشاق، وقد روي في حديث ابن

عبدالحكم وبحر بن نصر هكذا، وهما ثقتان، والله أعلم. وقد روي التكرار فيهما عن عثمان من وجه آخر^(١).

قلت: ولهذه النكتة قدّم الترمذي حديث علي عليه السلام على حديث عثمان عليه السلام، مع أن حديث عثمان متفق عليه؛ لكن حديث عثمان من وجهه المتفق عليه "من طريق الزهري، عن عطاء ابن يزيد، عن حمran" لم يُذكر فيه لفظ التثليث في المضمضة والاستنشاق، بينما جاء التثليث في المضمضة والاستنشاق في حديث علي عليه السلام من أوجه بأسانيد صحيحة عند من رواه مفصلاً مع التثليث في بقية الأعضاء عدا مسح الرأس فالصحيح في كليهما عدم التثليث، ففي حديث علي عليه السلام سبق هناك تنبيه الدارقطني، وفي حديث عثمان عليه السلام سيأتي التنبيه عليه في آخر الكلام عليه، فتميّز حديث علي عليه السلام حديث عثمان بهذه^(٢)، وسيأتي مزيد بيان عند المقارنة بين أحاديث الباب.

هذا وقد اختلف على الزهري فيه، وقد خرّج الشيخان روايته عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمran، عن عثمان. وهذا الوجه هو الصحيح الذي رجّحه الدارقطني، وأبو زرعة، فقد سئل الدارقطني في العلل (٣/٢٠-٢٣) س(٢٦١) عن حديث حمran في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: "هو حديث يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، ومعمّر، وشعيب بن أبي حمزة، وابن جريج، وإبراهيم بن سعد، ومعاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عطاء عن يزيد الليثي، عن حمran، عن عثمان.

ورواه جعفر بن برقان، عن الزهري، عن حمran. أسقط من الإسناد عطاء بن زيد. وكان جعفر بن برقان أمياً، في حفظه بعض الوهم، وخاصة في أحاديثه عن الزهري.

والقول قول يونس، ومن تابعه، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد.

وقد روى الزهري هذا الحديث أيضاً، عن عروة بن الزبير، عن حمran، بلفظ آخر غير لفظ عطاء بن يزيد.

^(١) قلت: روي عن عثمان لكن من غير طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمran، الذي في الصحيحين.

^(٢) هذا الرأي هو الذي توصلت إليه، بعد التأمل في ألفاظ الحديثين، وهو الذي أرتضيه وأميل إليه، وسيأتي بيانه عند المقارنة بين أحاديث الباب. والله أعلم.

وروى هذا الحديث يحيى بن يمان، عن معمر، عن الزهري. فوهم فيه، فرواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان.

والصواب: حديث عطاء بن يزيد، وحديث عروة^(١)، عن حمran.

وقد روى حديث عروة عن حمran أيضاً هشام بن عروة، عن أبيه، واختلف عليه فيه: فرواه مالك بن أنس، والليث بن سعد، وأصحاب هشام، عن هشام، عن أبيه، عن حمran، عن عثمان.

ورواه حسين بن محمد المروزي، عن شعبة، عن هشام، فوهم فيه، جعله عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن عثمان بن عفان.

وقال حمزة بن زياد: عن شعبة، عن هشام، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن [إنسان]^(٢)، عن عثمان.

ورواه مبارك بن فضالة، عن هشام، عن أبيه، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، ووهم فيه أيضاً.

والصواب قول مالك ومن تابعه: عن هشام، عن أبيه، عن حمran، عن عثمان.

وكذلك رواه أبو الزناد وعبد الله بن أبي بكر بن حزم: عن عروة بن الزبير، عن حمran .

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٣١١) س (١٨٧): "سئل أبو زرعة عن حديث رواه الحسن ابن حماد الضبي، عن يحيى بن اليمان، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً؟ فقال أبو زرعة: وَهَمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ؛ ورواه هشام بن يوسف، ومحمد بن ثور، وعبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن حمran، عن عثمان، عن النبي ﷺ".

^(١) رواية عروة بن الزبير في الصحيحين لكن ليس فيها صفة الوضوء ولا التثليث، أخرجها البخاري بعد الموضع الأول رقم (١٦٠) من طريق ابن شهاب قال: وَلَكِنْ عُرْوَةُ يَحْدُثُ عَنْ حُمْرَانَ فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمْوَهُ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا) قَالَ عُرْوَةُ: الْآيَةُ (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ) [البقرة: ١٥٩]. وكذا أخرجها مسلم بعد حديثه السابق رقم (٢٢٧)، ولكن ورد التثليث عند الشافعي والحميدي كما في الصفحة الآتية.

^(٢) لعله [أبان] بن عثمان، يوضحه الطريق بعده.

والوجه الثاني عن حمران الذي رجّحه أيضاً الدارقطني:

قد أخرجه الشافعي في اختلاف الحديث ص (٤٨٨).

والحميدي في مسنده (٢١/١) رقم (٣٥).

كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران مولى عثمان بن عفان، عن عثمان: أن النبي توضأ ثلاثاً ثلاثاً. هذا لفظ الشافعي، ولفظ الحميدي: (توضأ عثمان على المقاعد ثلاثاً ثلاثاً، قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها).

والوجه الثاني: أبو وائل، عن عثمان ؓ:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦٤/١ - ٤٦٥) رقم (٤٠٣).

عن وكيع، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان: ((أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً)).

وورد بلفظ أتم أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وغيره، بلفظ: عن عثمان بن عفان: أنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، ورجليه ثلاثاً، وخلل لحيته وأصابع الرجلين. وقال: (هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ).

وهذا الوجه قد تقدّم تخريجه ودراسته في الحديث رقم (٣٠) في باب تحليل اللحية، وتبين هناك أنه حسن؛ لأن فيه عامر بن شقيق، والراجح من حاله أنه حسن الحديث، ومنهم من يضعفه، وللعلماء كلام كثير فيه تقدّم هناك.

والوجه الثالث: زيد بن ثابت ؓ، عن عثمان ؓ:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٣٦) رقم (٢٥).

والبزار في مسنده (٧/٢) رقم (٣٤٣).

وابن المنذر في الأوسط (٤٠٨/١) رقم (٤٠٨).

ثلاثتهم من طريق فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه زيد بن ثابت، عن عثمان، به، بلفظ: (أنه توضع ثلاثاً ثلاثاً، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضعاً).

وهذا الوجه حسنه البخاري والبخاري وابن حجر:

قال الترمذي عقب تخريجه: (سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن).

قال أبو عيسى: هو غريب من هذا الوجه).

وقال البخاري عقب تخريجه: (وهذا الحديث حسن الإسناد، ولا نعلم روى زيد بن ثابت عن عثمان حديثاً مسنداً إلا هذا الحديث، ولا له إسناد عن زيد بن ثابت إلا هذا الإسناد).

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (١/٩٥): (وروى البخاري من طريق خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن عثمان: أن النبي ﷺ توضعاً ثلاثاً ثلاثاً، وإسناده حسن، وهو عند مسلم والبيهقي من وجه آخر هكذا).

قلت: لعلّ تحسينهم راجع إلى رأيهم في فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أو الأسلمي، فإنه مختلف في مرتبته، وهو من رجال الجماعة:

قال الدارقطني: (يختلفون فيه، وليس به بأس).

وقال ابن عدي: (لفليح أحاديث صالحة، يروي عن الشيوخ من أهل المدينة أحاديث مستقيمة وغرائب، وقد اعتمده البخاري في صحيحه وروى عنه الكثير، وهو عندي لا بأس به). وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحاكم أبو عبد الله: (اتفاق الشيخين عليه يقوي أمره).

وقال الساجي: (هو من أهل الصدق ويهم).

وضعه ابن معين، والنسائي، وقال مرة: (ليس بالقوي) وكذا قال أبو حاتم.

وقال ابن معين مرة: (ضعيف، وهم يكتبون حديثه ويشتهونه).

وقال الحاكم أبو أحمد: (ليس بالمتين عندهم).

وقال علي بن المديني: (كان فليح وأخوه عبد الحميد ضعيفين).

وقال أبو داود: (ليس بشيء).

وقال الحافظ ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ).

ويظهر لي من حاله أن حديثه في مرتبة الحسن؛ فقد اعتمده الشيخان، وهذا مما يقوي أمره، قال الحافظ ابن حجر: (لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق).

وابن عدي قد سبر مرويّاته وخلص إلى أنه لا بأس به، ولوجود الغرائب عنده فيتوسط في أمره، ومن ضعفه فهو جرح مطلق، والتعديل أحق أن يقدم، والله أعلم.

ينظر: التهذيب (٣٠٣/٨) ت (٥٥١) والتقريب ص (٧٨٧) ت (٥٤٧٨) وهدى الساري ص (٤٥٧).

والوجه الرابع والخامس: بئر بن سعيد، وأبو أنس مالك بن أبي عامر، عن عثمان ؓ:
وقع فيه اختلاف على سفيان الثوري:

١- فمرة روي عن سفيان، عن أبي النضر سالم بن أبي أمية، عن بئر بن سعيد، عن عثمان.

٢- ومرة روي عن سفيان، عن أبي النضر سالم بن أبي أمية، عن أبي أنس، عن عثمان.

فالأول: بئر بن سعيد، عن عثمان ؓ:

أخرجه أحمد في مسنده (٥٢٢/١-٥٢٣) رقم (٤٨٧).

عن ابن الأشجعي، عن أبيه، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بئر بن سعيد، قال: أتى عثمان المقاعد^(١)، فدعا بوضوء، فتمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ورجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ هكذا يتوضأ، يا هؤلاء أكذاك؟ قالوا نعم. لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ عنده.

ومن طريقه: الدارقطني في سننه (١٤٧/١) رقم (٢٨٤)، وقال عقبه: "تفرد به ابن الأشجعي، عن أبيه، عن سفيان، بهذا الإسناد وهذا اللفظ، ورواه العدنانيان: عبدالله بن

^(١) قوله "المقاعد": قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (١١٤/٣): "المقاعد بفتح الميم وبالقفاف، قيل: هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان، وقيل: درج، وقيل: موضع بقرب المسجد اتخذ للعود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء، ونحو ذلك".

الوليد، ويزيد بن أبي حكيم، والفريابي، وأبو أحمد، وأبو حذيفة، عن الثوري بهذا الإسناد، وقالوا كلهم: إن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، ولم يزيدوا على هذا، وخالفهم وكيع، رواه عن الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان: أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٢٣/١) رقم (٤٨٨): عن عبدالله بن الوليد، عن سفيان، به، نحوه، ولم يذكر تفصيل الوضوء، إنما قال: توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٧/١) رقم (٣٧٢).

من طريق الحسين بن حفص، والفريابي، وأبو حذيفة، ثلاثتهم: عن سفيان، به، نحو اللفظ الذي أشار إليه الدارقطني آنفاً.

وهذا الوجه رجَّحه الدارقطني، وابن عبدالمهدي:

فقد سئل الدارقطني في العلل (١٧/٣) س (٢٥٩) عن حديث بُسر بن سعيد، عن عثمان في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، وروى ذلك عن النبي ﷺ.

فقال: "رواه أبو النضر سالم، واختلف عنه: فرواه الثوري عنه، واختلف عنه أيضاً.

ورواه أبو نعيم^(١)، وأبو حذيفة، والعدنيان: عبدالله بن الوليد ويزيد بن أبي حكيم، وعبيدالله الأشجعي، وغيرهم، عن الثوري، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن عثمان.

وخالفهم وكيع بن الجراح، وأبو أحمد الزبيري، روياه عن الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، وهو مالك بن أبي عامر جد مالك بن أنس، عن عثمان. ورواه يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر مرسلاً عن عثمان، ولم يأت بحجة.

والصحيح: قول من قال عن بسر بن سعيد، والله أعلم.

ووافق أحمد وابن عبدالمهدي الدارقطني في ترجيحه هذا:

قال أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٣٤٨/١) رقم (٢١٧١) عقب تخريجه لرواية وكيع: (إنما هو عن بسر بن سعيد).

^(١) رواية أبي نعيم لم يذكرها في كلامه المتقدم في السنن، ولم يذكرها أبو علي الغساني فيما نقله من كلام الدارقطني، ولم اطلع على روايته مسندة.

وقال ابن عبدالمهدي في تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص (١٩١-١٩٤): (وهذا الذي صححه الدارقطني مخالف لما صححه أبو زرعة وأبو حاتم، وقوله في هذا أولى، والله أعلم). وقال النووي شرح على صحيح مسلم (٣/١١٣-١١٤): (هذا الإسناد من جملة ما استدركه الدارقطني وغيره، قال أبو علي الغساني الجبلي: مذكور أن وكيع بن الجراح وهَمَ في إسناد هذا الحديث في قوله "عن أبي أنس" وإنما يرويه "أبو النضر، عن بسر بن سعيد، عن عثمان بن عفان" رويناهما عن أحمد بن حنبل وغيره، قال: وهكذا قال الدارقطني: هذا مما وهَمَ فيه وكيع على الثوري، وخالفه أصحاب الثوري الحفاظ منهم الأشجعي عبيدالله، وعبدالله بن الوليد، ويزيد بن أبي حكيم، والفريابي، ومعاوية بن هشام، وأبو حذيفة، وغيرهم، روه عن الثوري، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، أن عثمان، وهو الصواب. هذا آخر كلام أبي علي).

والثاني: أبو أنس، عن عثمان رضي الله عنه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٦٠-٢٦١) رقم (٦٢). وعنه: مسلم في الطهارة: باب فضل الوضوء والصلاة عقبه (١/٢٠٧) رقم (٢٣٠)، مقروناً بقتيبة بن سعيد، وزهير بن حرب.

وأخرجه أحمد في مسنده (١/٤٦٥-٤٦٦) رقم (٤٠٤)، وفي العلل ومعرفة الرجال (١/٣٤٨) رقم (٢١٧١)، وقال أحمد في العلل عقبه: "إنما هو عن بسر بن سعيد".

أربعتهم: (ابن أبي شيبة، وقتيبة بن سعيد، وزهير بن حرب، وأحمد)، عن وكيع، عن سفيان، عن أبي النضر، عن أبي أنس، أن عثماناً توضأ بالمقاعد، فقال: ألا أرىكم وضوء رسول الله ﷺ؟ ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

وهذا الوجه رجَّحه أبو زرعة وأبو حاتم، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٨٣) س (١٤٣): (سئل أبو زرعة عن حديث رواه الفريابي، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، أن عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال لأصحاب رسول الله ﷺ هكذا رأيتم رسول الله ﷺ يتوضأ؟ قالوا: نعم. ورواه وكيع، عن سفيان، عن أبي النضر، عن أبي أنس: أن عثمان توضأ بالمقاعد، فقال: ألا أرىكم وضوء رسول الله ﷺ؟ قال: ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً؟

قال أبو زرعة: وَهَمَ فِيهِ الْفَرِّيَابِيُّ؛ الصواب: ما قال وكيع.
وسألت أبي عن هذا الحديث؟ فقال: حديث وكيع أصح، وأبو أنس: جد مالك بن أنس،
وأبو أنس عن عثمان متصل، وبُسر بن سعيد عن عثمان مرسل".
ولكن الدارقطني استدرك هذا الوجه على مسلم في التتبع ص(٢٧٩) رقم (١٣٤).

الموازنة بين رواية الإسنادين:

الوجه الأول: تبين من التخريج وكلام الدارقطني أن الذين رَوَوْهُ عن سفيان، عن أبي النضر،
عن بُسر بن سعيد، عن عثمان، هم: عبيد الله الأشجعي، وعبد الله بن الوليد، والفريابي،
والحسين بن حفص، وأبو حذيفة، ويزيد بن أبي حكيم، ومعاوية بن هشام.
وعبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة مأمون أثبت الناس كتاباً في
الثوري، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة، أخرج له الشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه.
ينظر: التقريب ص(٦٤٢) ت(٤٣٤٧).

ولكن الراوي عنه ابنه، وهو: أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، يقال: اسمه
عباد، قال عنه الحافظ في التقريب ص(١١٧٥) ت(٨٢٩٥): (مقبول)، وقد حكى
الدارقطني تفرد عنه أبيه، عن سفيان، بهذا الإسناد، فهذا طريق ضعيف.
وعبد الله بن الوليد بن ميمون أبو محمد المكي، المعروف بالعدني، صدوق ربما أخطأ، من
كبار العاشرة، أخرج له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي والنسائي.
ينظر: التقريب ص(٥٥٦) ت(٣٧١٦).

ومحمد بن يوسف الفريابي، وإن كان ثقة فاضلاً إلا أنه قد عدَّ له بعض البغداديين مائة
وخمسين حديثاً مما أخطأ فيه من حديث سفيان الثوري، وسئل ابن معين عن أصحاب
الثوري أيهم أثبت؟ فقال: "هم خمسة: القطان، ووكيع، وابن المبارك، وابن مهدي،
وأبو نعيم.

وأما الفريابي، وأبو حذيفة، وقبيصة، وعبيد الله بن موسى، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الرزاق،
وأبو عاصم، والطبقة، فهم كلهم في سفيان بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم دون
أولئك في الضبط والمعرفة"، وقال العجلي: "الفريابي ثقة، وهو ويحيى بن آدم والزبيري

وقبيصة ومعاوية ثقات، ووكيع وأبو نعيم والأشجعي والقطان وابن مهدي أثبت في حديث سفيان منهم".

وقد تقدّمت ترجمته في حديث رقم (٤٣)، وسيأتي في ترجمة وكيع ما يبين ضعفه في سفيان. والحسين بن حفص بن الفضل بن يحيى الحمّداني، بسكون الميم، الأصبهاني القاضي، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة عشر أو إحدى عشرة ومائتين، أخرج له مسلم وابن ماجه. ينظر: التقريب ص (٢٤٧) ت (١٣٢٨).

وزيد بن أبي حكيم العدّني، أبو عبدالله، صدوق، من التاسعة، مات بعد سنة عشرين ومائتين، أخرج له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه.

ينظر: التقريب ص (١٠٧٣) ت (٧٧٥٤).

ومعاوية بن هشام القصّار، أبو الحسن الكوفي، مولى بني أسد، ويقال له: معاوية بن أبي العباس، صدوق له أوهام، وقد تكلم في روايته عن الثوري، قال ابن عدي: (ولمعاوية بن هشام غير ما ذكرت حديث صالح عن الثوري، وقد أغرب عن الثوري بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به).

وتقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٣٢).

وأبو حذيفة هو موسى بن مسعود النّهدي، بفتح النون، البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحّف، من صغار التاسعة، مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها، وقد جاز التسعين، وحديثه عند البخاري في المتابعات وأخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر: التقريب ص (٩٨٥) ت (٧٠٥٩).

وأبو نعيم الفضل بن دكين قد ذكره الدارقطني في العلل أنه مع الجماعة من الرواة، بينما في السنن لم يذكره البتة، ولم يذكره أبو علي الغساني في نقله عن الدارقطني، فيظهر لي أن المعتمد هنا من كلام الدارقطني السنن؛ لأن العلل من حفظه إملاء، ولم أقف على رواية أبي نعيم مسندة.

وأما أبو أحمد الزبيري فقد ذكر الدارقطني في السنن روايته مع جماعة الرواة، بينما ذكره في العلل مع وكيع.

وأبو أحمد الزبيري هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي، قال الحافظ في التقريب: "ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري".

وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

الوجه الثاني: رواه وكيع:

ووكيع بن الجراح بن مليح الرُّؤَاسِي، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦)، وترجمته طافحة بثناء الأئمة عليه في الحفظ والإتقان، بل إن أحمد بن حنبل قدّمه على يحيى ابن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي في سفيان، قال المروزي: قلت لأحمد من أصحاب سفيان؟ قال: وكيع ويحيى وعبدالرحمن، قلت: قدمت وكيعاً، قال: وكيع شيخ.

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: ما رأيت أوعى للعلم من وكيع ولا أحفظ منه، قال وسمعت أبي يقول: كان مطبوع الحفظ، وكان وكيع حافظاً حافظاً، وكان أحفظ من عبدالرحمن بن مهدي كثيراً كثيراً. وقال مرة: كان وكيع إمام المسلمين في وقته.

وقال محمد بن عامر المصيصي: سألت أحمد وكيع أحب إليك أو يحيى بن سعيد؟ قال: وكيع.

وقال القعني: "كنا عند حماد بن زيد فجاء وكيع، فقالوا: هذا رواية سفيان، فقال حماد: لو شئت قلت: هذا أرجح من سفيان".

قال الدارمي ليحيى بن معين: عبدالرحمن أحب إليك في سفيان أو وكيع؟ قال: وكيع، قلت: فأبو نعيم، قال: وكيع.

وقال الشاذكوني وابن عمار قال لنا أبو نعيم: ما دام هذا يعني وكيعاً حياً ما يفلح أحد معه. قال ابن رجب في شرح علل الترمذي (٧٢٢/٢-٧٢٦): (قال عثمان بن سعيد الدارمي: سألت يحيى بن معين عن أصحاب سفيان، قلت: يحيى أحب إليك في سفيان أو عبدالرحمن؟ قال: يحيى. قلت: فعبدالرحمن أحب إليك أو وكيع؟ قال: وكيع. قلت: فوكيع أحب إليك أو أبو نعيم؟ قال: وكيع. قلت: فالأشجعي؟ قال: صالح ثقة. قلت: فمعاوية بن هشام؟ قال: صالح وليس بذاك. قلت: فالزبيري؟ يعني أبا أحمد، قال: ليس به بأس. قلت فأبو إسحاق الفزاري؟ قال: ثقة ثقة. قلت فأبو داود الحفري؟ قال: ثقة. قلت: فيحيى بن يمان؟ قال:

أرجو أن يكون صدوقاً. قلت: فكيف هو في حديثه؟ قال: ليس بالقوي. قلت فعبيد الله؟ قال: ثقة ما أقربه من ابن اليمان. قلت: فقبیصة؟ قال: مثل عبید الله. قلت: فالفریابی؟ قال: مثلهم. قلت: فعبد الرزاق عن سفيان؟ قال: مثلهم. قلت: فأبو حذيفة قال: مثلهم. قلت: ما حال المؤمل في سفيان؟ قال: هو ثقة. قلت: هو أحب إليك أو عبید الله؟ فلم يفضل أحدهما على الآخر. قلت: ابن المبارك أعجب إليك أم وكيع؟ فلم يفضل. قلت: يحيى بن آدم ما حاله في سفيان؟ قال: ثقة.

قال أحمد: ما رأيت أكثر خطأ في الثوري من الفریابی.

قال ابن رجب: وأما أبو حذيفة فضعّفه جماعة في سفيان:

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: قبیصة أثبت حديثاً في سفيان من أبي حذيفة، أبو حذيفة شبه لا شيء.

وقال الجوزجاني سمعت أحمد يقول: كأن سفيان الذي يحدث عنه أبو حذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يحدث عنه الناس.

قال العقيلي: جاء عن سفيان بأحاديث بواطيل، لم يحدث بها عن سفيان غيره.

وقال ابن معين: أبو داود الحفري، والفریابی، وقبیصة، وأبو حذيفة، حديثهم بعضه قريب من بعض في الضعف). انتهى.

الخلاصة:

وبعد هذا الإيضاح فهذه مراتب رواة الوجه الأول، وما وصفهم به الدارقطني بالحفاظ محل نظر؛ فأكثر رواة هذا الوجه متكلم فيهم وفي روايتهم من سفيان الثوري خاصة، كما هو واضح من كلام الأئمة، فأين يقع حديثهم من حديث وكيع خاصة في سفيان؟! والأئمة قد قدّموا وكيعاً عليهم، والأشجعي لا يصح السند إليه؛ لتفرد ابنه عنه، فالسند إليه ضعيف.

وبهذا تترجح رواية وكيع بن الجراح، فليست العبرة عند الاختلاف بالكثرة، إنما العبرة بالحفظ والإتقان، ولذا اعتمد الإمام مسلم رواية وكيع فأخرجها في صحيحه، فهذا ترجيح منه لذلك، فينضم إلى رأي أبي حاتم وأبي زرعة في ترجيحهم لرواية وكيع، عن سفيان الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان رضي الله عنه.

وقد حكم أبو حاتم على رواية أبي أنس عن عثمان بالاتصال، وعلى رواية بسر بن سعيد عن عثمان بالانقطاع، والله أعلم.

والوجه السادس: ابن أبي مليكة، عن عثمان رضي الله عنه

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٠/١) رقم (١٠٨). من طريق سعيد بن زياد المؤذن، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، قال سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء؟ فقال: ((رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء؟ فدعا بماء، فأتي بميضأة فأصغى على يده اليمنى ثم أدخلها في الماء فتمضمض ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً، وغسل يده اليسرى ثلاثاً، ثم أدخل يده فأخذ ماءً فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة، ثم غسل رجليه، ثم قال أين السائلون عن الوضوء؟ هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ)).

قال أبو داود عقبه: "أحاديث عثمان رضي الله عنه الصّحاح كلها تدلُّ على مسح الرأس أنه مرة؛ فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً وقالوا فيها: ومسح رأسه، ولم يذكروا عددًا كما ذكروا في غيره".

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٨٢/١) رقم (٢٢٥).

وسعيد بن زياد المؤذن، المدني، مولى جهينة، قال عنه الحافظ: "مقبول"، فهو مقبول حيث يتابع وإلا فلين، ولم يذكر فيه كلام إلا ذكر ابن حبان له في الثقات، وهنا لم اطلع على من تابعه عن شيخه، فالحديث ضعيف من أجله، والله أعلم.

ينظر: التهذيب (٣٢/٤) ت (٥٠) والتقريب ص (٣٧٨) ت (٢٣٢٤).

والوجه السابع: عطاء بن أبي رباح، عن عثمان رضي الله عنه

أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٢٦٣/١) رقم (٦٥). وعبدالله بن أحمد في زوائده على مسنده (٥١٤/١) رقم (٤٧٢)، وفي (٥٤٥/١) رقم (٥٢٧).

كلاهما من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطاء، أن عثمانَ توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه مسحاً، وغسل رجليه غسلًا، ثم قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضأ. وهذا لفظ ابن أبي شيبه، ولفظ عبد الله بن أحمد نحوه.

وهذا الوجه ضعيف؛ لإرساله، فإن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من عثمان.

قال أبو زرعة: (عطاء عن عثمان مرسل) ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٢٩) ت (٢٨٣)، ودليل إرساله أيضاً ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١/٤٠-٤١) رقم (١٢٤). عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه بلغه عن عثمان بن عفان: أنه مضمض ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً، ثم أفرغ على وجهه ثلاثاً، وعلى يديه ثلاثاً، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هكذا توضأ النبي ﷺ. قال: ولم أستيقنها عن عثمان، لم أزد عليه ولم أنقص. وأشار البيهقي وابن حجر إلى إرساله وانقطاعه:

قال البيهقي في سننه الكبرى (١/١٠٤): (وروي في ذلك عن عطاء بن أبي رباح، عن عثمان، وهو مرسل).

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/٩٥): (ورواه البيهقي من حديث عطاء بن أبي رباح، عن عثمان، وفيه انقطاع).

وسئل الدارقطني في العلل (٣/٢٨) س (٢٦٣) عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن حمران، عن عثمان، عن النبي ﷺ في صفة الوضوء. فقال: اختلف فيه، فرواه حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن حمران، عن عثمان. وخالفه حماد بن زيد ويحيى بن أبي زائدة وغيرهما فرووه عن الحجاج، عن عطاء، عن عثمان مرسلًا.

وكذلك رواه يزيد بن أبي حبيب، وأسامة بن زيد، والأوزاعي، عن عطاء، عن عثمان مرسلًا.

فإن كان حفظ حفص بن غياث هذا عن الحجاج فقد زاد فيه حمران، وهذه زيادة حسنة وحفص من الثقات.

قلت: الدارقطني لم يجزم برواية حفص عن الحجاج، ولو حفظه لا يقبل؛ لأن حجاج بن أرطاة مدلس ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين ص (١٦٤)

ت(١١٨)، وهم: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل. وهو هنا رواه بالنعنة. والله أعلم.

والوجه الثامن: ابن دارة، عن عثمان رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (١/٤٩٠) رقم (٤٣٦).

والبخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٩٣) ت(١٣٠٩) معلقاً.

والبزار في مسنده (٢/٦٦) رقم (٤٠٩)، وقال عقبه: (وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن دارة إلا محمد بن عبدالله بن أبي مريم).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٦).

والدارقطني في سننه (١/١٥٩) رقم (٣٠٤).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٠٣) رقم (٢٩٤).

ستتهم من طريق صفوان بن عيسى، عن محمد بن عبدالله بن أبي مريم، قال: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ دَارَةَ^(١) مَوْلَى عُثْمَانَ، قَالَ: فَسَمِعَنِي أَمْضِضُ، قَالَ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّد. قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ. قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ رضي الله عنه وَهُوَ بِالْمَقَاعِدِ دَعَا بِوُضُوءٍ فَمَضَمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَاعِيَهُ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وهذا لفظ أحمد، وعند الدارقطني: "وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً"، ورواه البخاري والطحاوي مختصراً.

وفي هذا الإسناد ابن دارة مولى عثمان رضي الله عنه:

روى عن: عثمان، وأبي هريرة.

وروى عنه: محمد بن عبدالله بن أبي مريم، ومحمد بن كعب القرظي، والعلاء بن عبد الرحمن. قال ابن حجر: (واختلف في اسمه فذكره بان مندة في الصحابة، فسماه عبدالله، ولم يذكر دليلاً على صحبته، بل قال: كان في زمن النبي ﷺ، ولا يعرف له عنده رواية، وسماه البخاري زيدا، وقال: روى عنه محمد بن عبدالله بن أبي مريم، وكذا ذكره ابن حبان في

^(١) وقع عند الطحاوي "زيد بن دارة"، وكذا سماه البخاري.

ثقات التابعين، ولما أخرج الدارقطني حديثه الذي أخرجه أحمد عن عثمان في صفة الوضوء قال: إسناده صالح). ولم أجد قول الدارقطني "إسناده صالح" في السنن ولا في العلل، مع أنهما مظنة ذلك، فالله أعلم.

ينظر: تعجيل المنفعة (٥٣٣/١) ت (١٤٥٠).

وقد جزم الحافظ ابن حجر بجهالة حال ابن دارة، فقال في تلخيص الحبير (٩٥/١): (وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ السَّكَنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ دَارَةَ، عَنْ عُثْمَانَ، وَابْنِ دَارَةَ مَجْهُولُ الْحَالِ).

فهذا الوجه ضعيف؛ لجهالة حال ابن دارة، والله أعلم.

وقد روي من طريق أخرى: عن عبدالله بن دارة، عن حمران، عن عثمان.

أخرجه ابن المبارك في مسنده ص (٢٠-٢١) رقم (٣٧).

عن أبي معشر المدني، حدثني محمد بن كعب القرظي، عن عبدالله بن دارة مولى عثمان بن عفان، عن حمران مولى عثمان، عن عثمان، به، مطولاً وليس فيه صفة الوضوء إنما ذكر "فأسبغ وضوءه".

وأبو معشر: هو نجیح بن عبدالرحمن السّندي، ضعيف أسنً واختلط، كما في ترجمته عند الحديث رقم (٩). فهذا الطريق ضعيف أيضاً، والله أعلم.

والوجه التاسع: عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، عن عثمان ؓ:

أخرجه البزار في مسنده (١١/٢) رقم (٣٤٩)، وقال عقبه: "وهذا الحديث عن عبد الله عن عثمان قد روي من وجه آخر".

والدارقطني في سننه (١٥٧/١) رقم (٣٠١)، وقال عقبه: (هذا إسناد لم يختلف فيه، إلا أن إسحاق بن يحيى ليس بالقوي).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٠٤/١) رقم (٢٩٦).

ثلاثتهم من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن معاوية بن عبدالله بن جعفر، عن أبيه، عن عثمان: (أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً)، وهذا لفظ البزار، وأما الدارقطني والبيهقي فروياه

مطولاً، وفيه صفة الوضوء والتلث في جميع الأعضاء، وقال: "رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ هكذا".

وهذا الوجه ضعيف؛ لأن فيه إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، وهو ضعيف، كما في التقريب ص (١٣٣) ت (٣٩٤).

وقد أعلّه الدارقطني به، كما تقدّم آنفاً، وكذا أعلّه الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٩٥/١) فقال: (وفيه إسحاق بن يحيى، وليس بالقوي)، والله أعلم.

والوجه العاشر: عبدالرحمن بن البيلماني، عن عثمان رضي الله عنه:

أخرجه الدارقطني في سننه (١٦٠/١) رقم (٣٠٥).

من طريق صالح بن عبد الجبار، عن ابن البيلماني، عن أبيه، عن عثمان بن عفان أنه توضأ بالمقاعد...، وفيه التلث في جميع الأعضاء، وفيه زيادة في آخره.

وابن البيلماني: هو محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، قال عنه الحافظ ابن حجر: (ضعيف)، وقد اتهمه ابن عدي، وابن حبان).

وقال البخاري: (منكر الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه).

ينظر التاريخ الكبير (١٦٣/١) ت (٤٨٤) والتقريب ص (٨٦٩) ت (٦١٠٧).

وأبوه: هو عبدالرحمن بن البيلماني مولى عمر، مدي نزل حرّان، قال عنه الحافظ: (ضعيف)، قال ابن حبان: (لا يجب أن يعتبر بشيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه محمد؛ لأن ابنه يضع على أبيه العجائب).

وقال الدارقطني: (ضعيف لا تقوم به حجة).

وقال صالح جزرة: (حديثه منكر ولا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرق).

ينظر: التهذيب (١٤٩/٦) ت (٣٠٣) والتقريب ص (٥٧٢) ت (٣٨٤٣).

فهذا الوجه ضعيف جداً؛ لحال ابن البيلماني وأبيه، وقد ضعفه جداً الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٩٥/١) فقال: (ورواه الدارقطني من طريق ابن البيلماني، عن أبيه، عن عثمان، وابن البيلماني ضعيف جداً، وأبوه ضعيف أيضاً).

والوجه الحادي عشر: أبو علقمة، عن عثمان رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود في: باب (٨١/١) رقم (١٠٩).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧٨/١) رقم (٢١٤).

وأخرجه البزار في مسنده (٨٩/٢) رقم (٤٤٣).

والدارقطني في سننه (١٤٦/١) رقم (٢٨٣).

ثلاثتهم من طريق عبيد الله بن أبي زياد القدّاح، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبي علقمة مولى ابن عباس، عن عثمان، به، وذكر صفة الوضوء وفيه التثليث في الأعضاء عدا مسح الرأس وغسل الرجلين فلم يذكر عدداً، وفيه زيادة في آخره.

وهذا الوجه ضعيف؛ لأن فيه عبيد الله بن أبي زياد القدّاح، قال عنه الذهبي: (فيه لين)، وقال الحافظ ابن حجر: (ليس بالقوي).

ينظر: الكاشف (٦٨/١) ت (٣٥٤٥) والتقريب ص (٦٣٨) ت (٤٣٢١).

وقد أشار إلى ضعف هذا الوجه الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٩٥/١) فقال: (رواه البزار من حديث أبي علقمة مولى ابن عباس، عن عثمان، وفيه ضعف، ورواه أبو داود، وابن خزيمة والدارقطني أيضاً). والله أعلم.

أقوال الأئمة في العدد في مسح الرأس في حديث عثمان رضي الله عنه:

قال أبو داود في سننه (٨٠/١): (أَحَادِيثُ عُثْمَانَ رضي الله عنه الصَّحَاحُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّهُ مَرَّةً؛ فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا الْوُضُوءَ ثَلَاثًا وَقَالُوا فِيهَا: وَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا عَدَدًا كَمَا ذَكَرُوا فِي غَيْرِهِ).

وقال البيهقي في السنن الكبرى (١٠٣/١): (وقد رُوِيَ مِنْ أَوْجِهٍ غَرِيبَةٍ عَنْ عُثْمَانَ وَفِيهَا "مَسَحَ الرَّأْسَ ثَلَاثًا"، إِلَّا أَنَّهُمَا مَعَ خِلَافِ الْحُفَاطِ الثَّقَاتِ لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَحْتَجُّ بِهَا).

وقال البيهقي أيضاً عن رواية "توضاً ثلاثاً ثلاثاً": (هذه رواية مطلقة، والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على أن التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء، وأنه مسح برأسه مرة واحدة). انتهى.

[٥٠ و ٤٩] تخریج حدیث عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسنها: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٤٤/١) رقم (٤١٥) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حِيَانَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١١٩/٤) ت (٢١٦٩).

وأبو يعلى في مسنده (١٥٠/٨) رقم (٤٦٩٥)، وفي (٢٩١/١١) رقم (٦٤٠٦).

كلاهما عن أبي كريب، به، بمثله سواء.

وقد ورد الحديث عن عائشة رضي الله عنها من وجهين آخرين:

الوجه الأول:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب مسح المرأة رأسها (٧٢/١) رقم (١٠٠) فقال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ جُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَالِمٌ سَبْلَانُ قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ، فَأَرْتَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَتَمَضَّمْضَتْ وَاسْتَنْشَرَتْ ثَلَاثًا، وَغَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَتْ يَدَيْهَا الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَوَضَعَتْ يَدَهَا فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا، ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ أَمَرَتْ يَدَيْهَا بِأُذُنَيْهَا، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَيْنِ...

وهذا الحديث تقدم، وهو الحديث رقم (٣٩).

والوجه الثاني:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٢٨/٧) ت (٢١٢٤).

من طريق يحيى بن ميمون بن عطاء التمار، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، قَالَ: هَذَا فَرَضُ الْوُضُوءِ، وَتَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ: مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَذَا وَضُوءُ مَعْشَرِ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ)).

وقد ورد الحديث عن أبي هريرة من ثلاث طرق أخرى:

(رواه عنه: عطاء، وسعيد المقبري، وشعيب بن عبد الرحمن عن أبيه).

الطريق الأول: عطاء، عن أبي هريرة:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٤١/١٤ - ٢٤٢) رقم (٨٥٧٧).

وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤٥٦/٦) ت (٢٩٧٧). وذكر عقبه اختلافاً سيأتي.

وأخرجه البزار في مسنده - كما في شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي - (٣٧٣/١)، وقال البزار

عقبه: (هذا الحديث لا نعلمه روي عن أبي هريرة بأحسن من هذا الإسناد).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦/١).

والعقيلي في الضعفاء الكبير (٣١٠/٣) ت (١٣٢٣)، وقال عقبه: (وقد روي هذا من غير

هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا).

والطبراني في المعجم الأوسط (٤٢٤/٦) رقم (٥٩٠٨)، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث

عن عطاء، عن أبي هريرة إلا عامر الأحول، تفرد به همام).

ثلاثتهم من طريق همام بن يحيى، عن عامر الأحول، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ

ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَوَضَّأَ قَدَمَيْهِ. هذا لفظ أحمد، والطحاوي بمثله إلا أنه قال: "وذراعيه

ثلاثاً ثلاثاً" بدل "وغسل يديه ثلاثاً"، وعند الطبراني ذكر التثليث في جميع الأعضاء.

الطريق الثاني: سعيد المقبري، عن أبي هريرة:

أخرجه البزار في مسنده (١٣٧/١٥) رقم (٨٥٣٢).

وأبو يعلى في مسنده (٤٧٠/١١) رقم (٦٥٨٩).

كلاهما من طريق أبي معشر، عن سعيد^(١)، عن أبي هريرة: قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ

فقال: ما إسباغ الوضوء؟ قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى حضرت الصلاة. قال: فدعا

رسول الله ﷺ بماء فغسل يديه، ثم استنثر ومضمض، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً

(١) وقع عند البزار "عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة" وكلمة أبيه مقحمة، حيث لا توجد عند أبي يعلى، ثم إن البزار

جعل الحديث تحت عنوان: أبو معشر عن المقبري. والله أعلم.

ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم نضح تحت ثوبه، فقال: (هكذا إسباغ الوضوء).
إلا أن البزار لم يذكر المضمضة والاستنثار.

وذكره الهيثمي في المجمع (٢٣٧/١) فقال: (رواه أبو يعلى والبزار، وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازي وفضائل الأعمال، وبقيّة رجاله رجال الصحيح).

الطريق الثالث: شعيب بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٢٠/٤) ت (٢٥٧٠).

وأبو عبيد في الطهور ص (٢٠٥-٢٠٦) رقم (٢٦٣) وفي ص (٢١٥) رقم (٢٧٩).

كلاهما من طريق عمر بن يونس، عن جهضم بن عبدالله، عن شعيب بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: (توضأ النبي ﷺ ثلاثاً ثلاثاً). وهذا لفظ البخاري، وأبو عبيد نحوه.

دراسة إسناده عند ابن ماجه والبخاري وأبي يعلى:

١- أبو كُرَيْب:

هو محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْداني، أبو كُرَيْب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٢).

٢- خالد بن حيّان:

هو خالد بن حيّان الرّقي، أبو يزيد الكِندي مولاهم، الخزاز، بالمعجمة والراء وآخره زاي. روى عن: سالم بن أبي المهاجر، وهَمَام بن يحيى، وغيرهما.

وروى عنه: أبو كريب، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم.

قال ابن سعد: (كان ثقة ثباتاً).

وقال أحمد: قدم علينا، لم يكن به بأس، كان يروي عن جعفر بن بُرقان عن أبيه غرائب، كتبنا عنه غرائب.

وقال ابن معين وابن عمار: (ثقة).

وقال الغلابي: قد سمع منه يحيى بن معين، وزعم أنه خراز، وليس به بأس.

وقال علي بن الحسن النسائي: (حدثني خالد بن حيّان أبو يزيد الرقي، وكان ثقة).

وقال أبو حاتم وابن خراش والدارقطني: (لا بأس به).

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وذكره بن حبان في الثقات.

وقال علي بن ميمون الرقي: (كان منكراً، وكان صاحب حديث)، قال الخطيب: قوله "منكراً" (يعني في الضبط، والتحفظ، وشدة التوقي، والتحرز).

وقال عمرو بن علي الفلاس: (ضعيف).

وذكر له بن خزيمة في صحيحه أحاديث منها ما استنكره، فقال: (وجاء خالد بن حيان بطامة).

وقال الذهبي في المغني: (صدوق)، وفي الكاشف: (فيه لين ما، وهو صدوق).

وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ، وهو من الثامنة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة، ولم يستكمل السبعين، أخرج له ابن ماجه).

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه صدوق، حسن الحديث؛ فقد اتفق النقاد على تعديله، سوى عمرو الفلاس فقد ضعفه، لكن دون بيان السبب، والمعتمد أن التعديل مقدّم على الجرح غير المفسّر، بل إن جماعة من النقاد هم من تلاميذه كابن معين، وابن عمار، وعلي بن الحسن النسائي، وثقوه مطلقاً، ولا يضره أن يغرب، أو أن يستنكر عليه الشيء اليسير.

وأما قول علي بن ميمون: "كان منكراً" فقد أبان الخطيب مقصده، وأنها تعني المدح لا الذم. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣/٣٢٦) ت (١٤٦٢) والمغني (١/٣٠٣) ت (١٨٣٩) والكاشف (١/٣٦٣) ت (١٣١٠) والتهذيب (٣/٨٤) ت (١٥٩) والتقريب ص (٢٨٥) ت (١٦٣٢).

٣- سالم:

هو سالم بن عبدالله الجزري، أبو المهاجر، ويقال: ابن أبي المهاجر، مولى بني كلاب.

روى عن: ميمون بن مهران، ومكحول، وغيرهما.

وروى عنه: خالد بن حيان الرقي، وعلي بن ثابت الجزري، وغيرهما.

قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من السابعة، مات سنة إحدى وستين ومائة، أخرج له ابن ماجه حديثه هذا.
ينظر ترجمته في: التهذيب (٤٤٠/٣) ت (٨١٠) والتقريب ص (٣٦٠) ت (٢١٩٢).

٤ - ميمون بن مهران:

هو ميمون بن مهران الجَزَري، أبو أيوب، أصله كوفي، نزل الرِّقَّة.
روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وغيرهما. أما روايته عن عائشة وأبي هريرة فسيأتي تحقيقه.
وروى عنه: سالم ابن أبي المهاجر، وحميد الطويل، وغيرهما.
قال الذهبي: (ثقة عابد كبير القدر).
وقال ابن حجر: (ثقة فقيه، ولي الجزيرة لعمر بن عبدالعزيز، وكان يرسل).
وهو من الرابعة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة.

روايته عن عائشة وأبي هريرة:

ذكر المزي أن مولده سنة أربعين.
وساق ابن أبي حاتم في المراسيل بسنده عن أبي طالب قال: قلت لأحمد بن حنبل: ميمون بن مهران عن حكيم بن حزام؟ قال: لا، من أين لقيه؟! لم يرو إلا عن ابن عباس وابن عمر.
وقال أبو زرعة: ميمون بن مهران عن سعد مرسل.
فأحمد نفى لقاءه بحكيم بن حزام، وحكيم عاش إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها، كما في التقريب.
ونفى أيضاً أبو زرعة سماعه من سعد بن أبي وقاص، وسعد مات سنة خمس وخمسين على المشهور، كما في التقريب.
ووفاة عائشة وأبي هريرة بعدهما بسنوات قليلة، بل إن الإمام أحمد حصر روايته في ابن عباس وابن عمر من الصحابة، وابن عباس مات سنة ثمان وستين، وابن عمر مات سنة ثلاث وسبعين، فهذا الحكم من الإمام أحمد يفهم منه أن روايته عن عائشة وأبي هريرة مرسلة.
وقال الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٥٩/١): (وإنما يروي ميمون بن مهران عن عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر، ومن بعدهما).

وقد نقل مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٧٣/١) عن الكناي أنه قال لأبي حاتم الرازي: ميمون هل سمع من عائشة شيئاً؟ قال: لا.
فالمخالصة:

أن رواية ميمون عن عائشة وأبي هريرة مرسله، والله أعلم.
ينظر ترجمته في: المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٦٣) ت (٣٦٢) وتهذيب الكمال (٢٩٢/٧) ت (٦٩٣٣) والكاشف (٣١٢/٢) ت (٥٧٦٤) وجامع التحصيل ص (٢٨٩) ت (٨١٨) وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل للعراقي ص (٣٢٢) والتهذيب (٣٩٠/١٠) ت (٧٠٣) والتقريب ص (٩٩٠) ت (٧٠٩٨).

٥ - عائشة رضي الله عنها:

تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٠)، وتقدم أنها ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح.

٦ - أبو هريرة رضي الله عنه:

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤)، وتقدم أنه مات بالمدينة سنة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين.

الحكم على الحديث:

الحديث الذي يرويه ميمون بن مهران **ضعيف بهذا الإسناد؛ لانقطاعه**، فإن ميمون بن مهران تقرر أنه لم يسمع من عائشة ولا من أبي هريرة، كما تقدم تحريره.
وقد أعلّاه مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٧٣-٣٧٢/١) فقال: "هذا حديث معلل بأمرين: الأول: انقطاع ما بين ميمون وشيخه، أما عائشة فذكر الكناي، قلت له يعني أبا حاتم الرازي: ميمون بن مهران سمع من عائشة شيئاً؟ قال: لا. وأما أبو هريرة: فذكر ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل: ثنا زحمويه، سمعت أبا طالب قال: قلت لأحمد بن حنبل: ميمون بن مهران سمع من حكيم بن حزام؟ قال: لا، من أين لقيه؟! لم يرو إلا عن ابن عباس وابن عمر. فهذا حكم من أحمد على عدم سماعه من صحابي غير هذين، ولم نر له مخالفاً نرجع إلى قوله.

الثاني: الاختلاف في حال خالد بن حيّان ...".

لكن تقدّم أن الراجح من حال خالد بن حيّان أنه صدوق، فلا يعلّ الحديث به.
وأما حكم المبار كفوري في تحفة الأحوذى (١/١٥٩) على الحديث بقوله: "أما حديث عائشة وأبي هريرة فأخرجه ابن ماجه بسند لا بأس به.." فمحل نظر؛ للانقطاع الذي تمّ بيانه.
وأما حديث عائشة من وجهه الأول الذي أخرجه النسائي فتقدّم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٩) وتبيّن أنه ضعيف؛ لأن فيه عبد الملك بن مروان بن الحارث بن أبي ذباب الدؤسي وهو مجهول؛ حيث لم يرو عنه إلاّ الجعّيد بن عبد الرحمن. والله أعلم.

وأما حديث عائشة من وجهه الثاني الذي أخرجه ابن عدي في الكامل:
فقد نقل ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٨٥) س (١٤٦): سؤال أبي زرعة عنه ونقل سنده ومثنته كهذا، ثم قال: (قال أبو زرعة: هذا حديث وإٍ منكرٌ ضعيفٌ).
وزاد ابن حجر في التلخيص (١/٩٣) في قول أبي زرعة: (وقال مرة: لا أصل له، وامتنع من قراءته).

وقال ابن عبد الهادي في تعليقه على علل ابن أبي حاتم ص (٢٠٣): (ولم يخرج أحد من أصحاب السنن هذا الحديث، ويحيى بن ميمون هو أبو أيوب التمار البصري، قال عمرو بن علي: كتبت عنه، وكان كذاباً، يحدث عن علي بن زيد بأحاديث موضوعة.
وقال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، خرّقنا حديثه.

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ.
وقال ابن حبان: قدم بغداد سنة تسعين ومائة وحدثهم بها، فعند أهل العراق عنه العجائبُ التي يرويها، مما لم يتابع عليها، حتى إذا سمعها من الحديث صناعتُهُ لم يَشْكُ أنها معمولّة، لا تحلُّ الرواية عنه، ولا الاحتجاجُ به بحال).

وقد لخص الحافظ ابن حجر في التقريب ص (١٠٦٧) ت (٧٧٠٦) القول فيه، فقال: (متروك). فالحديث من هذا الوجه ضعيف جداً.

وأما حديث أبي هريرة بطرقه الأخرى:

فالطريق الأول: عن همام بن يحيى، عن عامر الأحول، عن عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة:

وعامر الأحول، قد تفرّد به عن عطاء، كما ذكره الطبراني:

وهو عامر بن عبد الواحد الأحول البصري.

قال عنه الذهبي: وثقه أبو حاتم ومسلم.

قال ابن أبي حاتم: (سألت أبي عن عامر الأحول؟ فقال: هو ثقة لا بأس به، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: لا بأس به).

وقال ابن معين: (ليس به بأس).

وقال ابن عدي: (لا أرى بروايته بأساً).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الساجي: (يحتمل لصدقه، وهو صدوق).

قال أبو طالب عن أحمد: (ليس بقوي)، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (ليس حديثه بشيء).

وقال أبو داود: (سمعت أحمد يضعفه).

وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وقال الذهبي في المغني: (لينه أحمد وغيره، ووثقه أبو حاتم ومسلم).

ولعلّ الذهبي يعني بتوثيق مسلم: تخريجه له في صحيحه، فهو توثيق فعلي.

وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ، من السادسة، وهو عامر الأحول الذي يروي عن عائذ بن

عمرو المزني الصحابي ولم يدركه، أخرج له البخاري في جزء القراءة ومسلم والأربعة).

والراجح - والله أعلم - أنه صدوق حسن الحديث، وهذا اختيار الذهبي حيث ذكره فيمن

تكلم فيه وهو موثق أو صالح، ونصّ في المقدمة أنه حديثهم في مرتبة الحسن.

ومن ضعفه لم يذكر السبب، والمعتبر أن التوثيق المطلق مقدّم على الجرح الغير مفسّر، وقد

روى عنه شعبة، واعتمده مسلم في الصحيح.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٢٦/٦) ت (١٨١٧) والميزان (٣٦٢/٢) ت (٤٠٨٩)

والمغني (٥١١/١) ت (٣٠١٥) من تكلم فيه وهو موثق ص (٢٨٠) ت (١٧٤) والتهذيب

(٧٧/٥) ت (١٣٤) والتقريب ص (٤٧٧) ت (٣١٢٠).

هذا وقد اختار مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٧٣/١) تصحيح حديث أبي هريرة بهذا الإسناد، فقال: (وقد وقع لنا حديث أبي هريرة من طريق صحيحة في مسند البزار...، ثم قال: وصحح الطبري إسناده في تهذيب الآثار). والله أعلم.

لكن يُشكل على هذا ما حكاه البخاري من الاختلاف على عطاء، قال في التاريخ الكبير (٤٥٦/٦): (قال همام: عن عامر، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه: توضأ النبي ﷺ ثلاثاً. وقال حجاج: عن عطاء، عن عثمان، عن النبي ﷺ. وقال بعضهم: عن حجاج، عن عطاء، عن حمران، عن عثمان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وهو المشهور عن عثمان عن النبي ﷺ؛ وقال الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه: توضأ النبي ﷺ مرتين مرتين).

فهذا ترجيح من البخاري بأن المشهور في رواية عطاء أنه من مسند عثمان، وقد جاء برواية الأعرج عن أبي هريرة ليبرهن أن الذي يُروى عن أبي هريرة المرتين وليس الثلاث، وحديث الأعرج، عن أبي هريرة (أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين) أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين (٦٢/١) رقم (٤٣).

وقد تقدّم في الحديث رقم (٤٨) عند الوجه السابع ذكر الاختلاف على عطاء في روايته عن عثمان، حيث إن رواية الأكثر: عن عطاء، عن عثمان مرسلًا، وتقدّم هناك تضعيف الأئمة له؛ لكون رواية عطاء عن عثمان مرسلًا؛ لأن عطاء لم يسمع من عثمان شيئًا. فارجع إليه. ولما أخرج العقيلي حديث أبي هريرة هذا في ترجمة عامر الأحول قال: (وقد روي هذا من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا)، وهذه طريقة معروفة عنده في الإعلال.

والعجيب في الأمر أن الإمام أحمد لما أخرج حديث أبي هريرة من رواية عطاء - كما تقدّم العزو إليه - أخرج بعده مباشرة (٢٤٢/١٤) رقم (٨٥٧٨) رواية عطاء عن عثمان، فقال: (حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عثمان، عن النبي ﷺ، مثله). مع أنه لازال في مسند أبي هريرة، فيظهر لي أنه قصد من هذا إعلال رواية عطاء عن أبي هريرة، ولذا وهب الحافظ ابن حجر في جمعه لرواية عامر الأحول وابن جريج كلاهما عن أبي هريرة، كما في أطراف المسند (٤١٢/٦) رقم (١٠٠٤٧). فيكون حديث أبي هريرة من هذا الطريق ضعيفاً. والله أعلم.

وأما الطريق الثاني: فعن أبي معشر، عن سعيد المقبري:

وأبو مَعْشَرٍ: هو نَجِيح بن عبد الرحمن السُّنْدِي، ضعيف أَسَنِّ واخْتَلَطَ، كما في ترجمته عند الحديث رقم (٩)، وأيضاً روايته عن المقبري منكراً كما قاله ابن المديني وعمرو بن علي الفلاس، ينظر: تاريخ بغداد (١٣/٤٦٠-٤٦١).

فهذا الطريق ضعيف أيضاً، والله أعلم.

وأما الطريق الثالث: فرواه جَهْضَم بن عبدالله، عن شعيب بن عبد الرحمن، عن أبيه:

وجَهْضَم بن عبدالله بن أبي الطفيل القيسي مولا هم، اليمامي، أصله من خراسان، قال عنه ابن معين: (ثقة إلا أن حديثه منكر يعني ما روى عن المجهولين).

وقال أبو حاتم: (هو أحب إلي من ملازم، وهو ثقة إلا أنه يحدث أحياناً عن المجهولين).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يكثر عن المجاهيل).

ينظر: التهذيب (٢/١٢٠) ت (١٩٥) والتقریب ص (٢٠٤) ت (٩٨٩).

وشعيب بن عبد الرحمن:

ذكره البخاري وابن أبي حاتم، وأشارا إلى روايته هذه عن أبيه عن جده ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وذكره ابن حبان في الثقات، وأشار إلى روايته عن أبيه عن أبي هريرة، ورواية جهضم عنه. فيظهر من هذا أنه هو وأبوه مجهولان؛ وقد ذكر ابن معين وأبو حاتم أن جهضم يروي عن المجهولين، فهذه قرينة لجهالة شعيب وأبيه، والله أعلم.

ينظر: التاريخ الكبير (٤/٢٢٠) ت (٢٥٧٠) والجرح والتعديل (٤/٣٤٩) ت (١٥٢٦) الثقات (٦/٤٣٩).

فهذا الطريق ضعيف أيضاً؛ لجهالة شعيب بن عبد الرحمن، وأبيه. والله أعلم.

والخلاصة: أن حديث عائشة وأبي هريرة ضعيفان من جميع الطرق، والله أعلم.

[٥١] تخريج حديث الرُّبْعِ بنتِ مُعَوِّذٍ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٢٥٨/١-٢٥٩) رَقْم (٥٩) فَقَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَنَا لَهُ الْمِیْضَاءَ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ: يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِهِ.

وَعَنْهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي الطَّهَارَةِ وَسَنَنُهَا: بَابُ الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (١٤٥/١) رَقْم (٤١٨) مَقْرُونًا بِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، مُقْتَصِرًا عَلَى لَفْظِ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٥٦٨/٤٤) رَقْم (٢٧٠١٨).

عَنْ وَكِيعٍ، بِهِ، بِمِثْلِهِ مَعَ زِيَادَةِ (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ، وَأَدْخَلَ أَصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ).

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي (٥٦٧/٤٤) رَقْم (٢٧٠١٦)، بِلَفْظِ أَتَمَ مِنْ هَذَا:

عَنْ وَكِيعٍ، بِهِ، بِلَفْظِ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا فَيُكْثِرُ، فَأَتَانَا فَوَضَعَنَا لَهُ الْمِیْضَاءَ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَا بَقِيَ مِنْ وَضُوئِهِ فِي يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ؛ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ، ثُمَّ رَدَّ يَدَهُ إِلَى نَاصِيَتَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مُقَدِّمَهُمَا وَمُؤَخَّرَهُمَا).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٦٩/٢٤) رَقْم (٦٨١).

مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، بِهِ، بِمِثْلِ رِوَايَةِ أَحْمَدَ هَذِهِ الْمَطُولَةِ، غَيْرَ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْأَخِيرَةَ أَفْرَدَهَا بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ بِرَقْم (٦٧٨).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٦٩/٢٤) رَقْم (٦٨٠).

مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ، بِهِ، مُقْتَصِرًا عَلَى لَفْظِ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (١٦٣/١-١٦٤) رَقْم (٣٤٢).

وَمِنْ طَرِيقِهِ الْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ الْكَبِيرِ (٢٩٩/٢).

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٦٧/٢٤) رَقْم (٦٧٧)، مَقْرُونًا بِحِجَاجِ بْنِ الْمُنْهَالِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٥٦٥/٤٤) رَقْم (٢٧٠١٥).

والدارقطني في سننه (١٦٨/١) رقم (٣٢٠)، من طريق العباس بن يزيد.^(١)

خمسهم: (الحميدي، وأحمد، وحجاج بن المنهال، ومحمد بن أبي عمر، والعباس بن يزيد) عن سفيان بن عيينة، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، قال: أرسلني علي بن حسين، إلى الربيع بنت معوذ بن عفراء، فسألتها عن وضوء رسول الله ﷺ فَأَخْرَجَتْ لَهُ يَمِينِي إِنْ أَيْدِيَّ يَكُونُ مَدًّا، أَوْ نَحْوُ مَدٍّ وَرَبْعٍ، - قال سفيان: كَأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى الْهَاشِمِيِّ ^(٢) - قالت: كنت أخرج له الماء في هذا فيصُبُّ على يديه ثلاثاً، وقال مرة: يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَمْضِ ثَلَاثًا، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا، وَيَغْسِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ - وقال مرة: مَرَّتَيْنِ - مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا ^(٣)، ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، قد جاءني ابن عم لك، فسألني - وهو ابن عباس - فأخبرته، فقال لي: ما أجد في كتاب الله إِلَّا مَسْحَتَيْنِ وَغَسْلَتَيْنِ. وهذا لفظ أحمد، والدارقطني نحوه، أي أنه بدأ بالوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وأما الحميدي فهو نحو هذه الرواية المطولة إِلَّا أنه جعل المضمضة والاستنشاق قبل الوجه.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٢/١) رقم (٦٥)، وفي (٣٧/١) رقم (١١٩).

عن معمر، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، بنحو رواية أحمد المطولة، وقدم المضمضة والاستنشاق على الوجه، والتثليث في الوجه واليدين والرجلين، وقال في الرأس: (ثم مسح برأسه مرتين)، وأما الموضع الأول فأخرجه مختصراً على (غسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً).

^(١) قال الدارقطني عقبه: "قال العباس بن يزيد: هذه المرأة حدثت عن النبي ﷺ أنه بدأ بالوجه قبل المضمضة والاستنشاق، وقد حدث أهل بدر منهم عثمان وعلي - رضي الله عنهما - أنه بدأ بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه والناس عليه"، وما ذكره العباس لا يوافق عليه؛ بل قد روى بعض الرواة الوجه الصحيح بالبداة بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه، كما هو ظاهر من الرويات في التخريج، فالحمل فيه ليس على المرأة الصحابية، بل على من روى عنها وهو عبد الله بن محمد بن عقيل، فالاختلاف منه في هذا الموضع وفي غيره من ألفاظ هذا الحديث، كما سيأتي عند الحكم على الحديث.

^(٢) قال السندي في حاشيته على مسند أحمد (٤٩٧/١٤): (أي: كأن المدَّ يرجع إلى المدِّ الهاشمي).

^(٣) قال السندي في حاشيته على مسند أحمد (٤٩٨/١٤): (مقبلاً ومدبراً: هذا تفسير المرتين، وهو عند التأمل يرجع إلى استيفاء المرة لطرفي الشعر، فإن الشعر إذا مسحت عليه باليد وجررت اليد يلتصق طرف منه بالرأس، فلا يصيبه المسح إِلَّا بالإدبار ثانياً إذا تقدَّم المسح أولاً بالإقبال، وإن تقدَّم أولاً بالإدبار فلا بد أن يكون ثانياً بالإقبال، وبالجملة: فهذا لا يدل على التعداد، والله تعالى أعلم).

ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٦٦) رقم (٦٧٣).

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (١/٨٩-٩٠) رقم (١٢٦).

وأبو عبيد في الطهور ص (٩٠) رقم (١٠٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧٠-٢٧١) رقم (٦٨٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٠٥) رقم (٣٠٠).

أربعتهم من طريق بشر بن الفضل، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يَأْتِينَا فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ: "اسْكُبِي لِي وَضُوءًا"، فَذَكَرَتْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ فِيهِ: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ: يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وَبِأُذُنَيْهِ كَلْتَيْهِمَا ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا، وَوَضَأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، هذا لفظ أبي داود، والباقون نحوه، إلا أن البيهقي زاد في اللفظ فقال: "يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، ثُمَّ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ مُقَدَّمِهِ"، وقال أبو عبيد: "ومسح برأسه مرتين، ووضع على مقدم رأسه مرتين".

وأخرجه الدارمي في سننه (١/١٨٦) رقم (٦٩٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٧١) رقم (٦٨٧).

ثلاثتهم من طريق عبيد الله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يَأْتِينَا فِي مَنْزِلِنَا، فَأَخَذَ مِضْأَةً لَنَا تَكُونُ مُدًّا وَثُلُثَ مُدٍّ أَوْ رُبْعَ مُدٍّ، فَأَسْكَبُ عَلَيْهِ فَيَتَوَضَّأُ، ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، هذا لفظ الدارمي، وأما الطحاوي فاقتصر على قوله: (فيغسل رجليه ثَلَاثًا ثَلَاثًا)، وأما الطبراني فرواه مطولاً وفيه التثليث في غسل اليدين والوجه والرجلين، وقال في الرأس: "ويمسح برأسه مرتين"، والوجه بعد المضمضة والاستنشاق.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٦٧) رقم (٦٧٥).

من طريق الحسن بن صالح، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، مطولاً وفيه: (فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ قَبْلَ مُقَدَّمِهِ، وَمَسَحَ مُؤَخَّرَ أُذُنَيْهِ، وَأَدْخَلَ أَصْبَعَيْهِ فِي جُحْرِ أُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٧/٢٤) رقم (٦٧٦)، وفي المعجم الأوسط (١٩٧/٣) رقم (٢٤٠٩)، من طريق رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، مطولاً وفيه: (فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَيُمَضِّضُ وَيَسْتَنْشِقُ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَيَمْسَحُ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَيُطَهِّرُ قَدَمَيْهِ).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٠/٢٤) رقم (٦٨٤).
من طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، مطولاً وفيه التثليث في غسل اليدين والوجه والرجلين، وفيه: (ويمسح رأسه وأذنيه)، وقدم المضمضة على الوجه.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٠/٢٤) رقم (٦٨٥).

من طريق فليح بن سليمان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، مطولاً وفيه: (فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٥٢/٨) رقم (٧٣٠٥).
من طريق عبيد الله بن الحجاج بن المنهال الأنماطي، عن أبيه، عن يزيد بن إبراهيم التستري، عن ليث بن أبي سليم، عن النعمان بن سالم، عن الربيع بنت معوذ، به، مطولاً وفيه: (فيغسل كفيه ثلاثاً، ويتمضمض ثلاثاً، ويستنشق ثلاثاً، ويغسل وجهه ثلاثاً، ثم يغسل يديه ثلاثاً ثلاثاً، ويمسح رأسه مرة، ويغسل أذنيه ظاهراً وباطناً وغضونهما، ويغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ويخلل بين أصابعه)، وقال عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن النعمان بن سالم إلا ليث، ولا عن ليث إلا يزيد، ولا عن يزيد إلا حجاج، تفرد به ابنه".

وللحديث روايات أخرى مقتصرة على مسح الرأس، مضت في الحديث رقم (٤٠).

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة وأحمد:

١- وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مليح الرُّؤَاسِي، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- سفيان:

هو سفيان بن عُيَيْنَة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٩).

٣- عبدالله بن محمد بن عقيل:

هو عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦)، وتبين هناك أن الراجح من حاله أن حديثه في مرتبة الحسن، إلا إذا اختلف الثقات في الرواية عنه، أو خالف فيضعف.

٤- الرُّبَيْع بنت معوذ ؓ:

تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٤٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فرواه بألفاظ مختلفة، وقد تقدّم أنه إذا اختلف الثقات في الرواية عنه فيضعف، وهنا قد اختلف الرواة عليه في ألفاظ هذا الحديث - كما هو ظاهر من الروايات في التخريج - في أربعة مواطن:

- ١- منهم مَنْ بدأ بالوجه قبل المضمضة والاستنشاق، ومنهم مَنْ بدأ بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه.
- ٢- منهم مَنْ قال: "وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً مَرَّةً"، ومنهم مَنْ قال: "وَيَمَضْمُضُ ثَلَاثًا، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا".
- ٣- منهم مَنْ قال: "وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ"، ومنهم مَنْ قال: "وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً".
- ٤- منهم مَنْ قال: "يبدأ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ"، ومنهم مَنْ قال: "وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مُقْبَلًا وَمُدْبِرًا"، وقال بعضهم: "ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمِ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ".

هذا وقد تابع ابن عقيل النعمان بن سالم الطائفي، كما تقدّم في التخريج، لكن هذه المتابعة لا يفرح بها؛ لأن الراوي عن النعمان: ليث بن أبي سليم، قال الحافظ عن الليث: (صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك).

وقال أحمد: (ليث لا يفرح بحديثه).

وقال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يشتغل به، هو مضطرب الحديث).

وقال ابن حبان: (اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، تركه القطان، وابن مهدي، وابن معين، وأحمد).

ينظر: التهذيب (٤٦٥/٨) ت (٨٣٣) والتقريب ص (٨١٧) ت (٥٧٢١) ونهاية الاغتياب بمن رُمي من الرواة بالاختلاط ص (٢٩٥) ت (٨٧).

وقد أشار ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣٣٧/١) إلى إعلال حديث ابن عقيل هذا:

١- لما فيه من اضطراب المتن، واختلاف الألفاظ.

٢- مخالفة لفظه للأحاديث الصحيحة في هيئة المسح.

وقد تقدّم كلامه هذا في الحديث رقم (٤٠).

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٩٥/١) بعد عزوه لأبي داود والترمذي وابن ماجه وأحمد: (وله عنها طرق وألفاظ، مدارها على عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه مقال). والله أعلم.

[٥٢] تخريج حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (٦٢/١-٦٣) رقم (٨١) فقال: أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أُنْبَأَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا يُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٧٢/٣) رقم (١٠٩٢). من طريق عبد الله بن المبارك، به، بمثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٩٨/١٠) رقم (٦١٥٨).

عن أبي المغيرة عبد القدوس بن حجاج الخولاني، عن الأوزاعي، به، بمثله.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١٤٤/١) رقم (٤١٤).

وأحمد في مسنده (١٣١/٨) رقم (٤٥٣٤)، وفي (٢٥/٩) رقم (٤٩٦٦).

كلاهما عن الوليد بن مسلم الدمشقي، عن الأوزاعي، به، بمثله، وزاد أحمد معه في موضعه الثاني قوله: (أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). وقد صرح الوليد بالتحديث في الموضعين: "حدثنا الأوزاعي، حدثني المطلب" كما عند أحمد.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٦٦/٥) رقم (٣٥٢٦)، وفي (٤٣٦/٨) رقم (٤٨١٨).

وأبو يعلى في مسنده (١٥٦/١٠) رقم (٥٧٧٧).

كلاهما عن روح بن عبادة، عن الأوزاعي، به، بمثله، مع زيادة: "وكان ابن عباس يتوضأ مَرَّةً مَرَّةً، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ".

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٨٦/١٢) رقم (١٣٤٣٠).

من طريق يحيى بن عبد الله البابلي، عن الأوزاعي، به، بمثله.

وخالف مسلمة بن علي من تقدّم فجعل عطاء بن أبي رباح بدل المطلب:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٤٥/١٢) رقم (١٣٦١٦).

من طريق مسلمة بن علي، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبد الله بن عمر، قال: (تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا ثَلَاثًا).

النظر في الاختلاف:

نلاحظ مما سبق أن مسلمة بن علي الحشني قد خالف أصحاب الأوزاعي، فرواه عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر مرفوعاً، بينما أصحاب الأوزاعي وهم: عبدالله بن المبارك، والوليد بن مسلم الدمشقي، وأبو المغيرة عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، وروح بن عباد، ويحيى بن عبدالله البجلي ابن امرأة الأوزاعي، فرووه عن الأوزاعي، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن ابن عمر، رفعه.

ومسلمة بن علي الحشني ممن لا يحتمل تفرد ولا يسوغ الاحتجاج به، فقد قال عنه الحافظ: (متروك).

وقال الذهبي: (تركوه).

وقال ابن حبان: (كان يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس عندهم ولا من حديثهم، فلما فحش ذلك بطل الاحتجاج به).

وقال الحاكم: (روى عن الأوزاعي والزيدي المناكير والموضوعات).

وجميع الأئمة مجمعون على ترك حديثه، وقد ضعفوه جداً، فخبيره هذا عن الأوزاعي منكر؛ حيث خالف أصحاب الأوزاعي الثقات، كعبدالله بن المبارك، والوليد بن مسلم، وأبي المغيرة، وروح بن عباد.

ينظر: الكاشف (٢/٢٦٣) ت (٥٤٤٢) والتهذيب (١٠/١٤٦) ت (٢٧٨) والتقريب ص (٩٤٣) ت (٦٧٠٦).

وقد رُوي موقوفاً على ابن عمر:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٦٥) رقم (٧٠)، فقال: حدثنا ابن فضيل، عن الحسن بن عبيدالله، عن مسلم بن صبيح، قال: (رأيت ابن عمر يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه وأذنيه).

دراسة إسناده عند النسائي:

١ - سويد بن نصر:

هو سويد بن نصر بن سويد المروزي، أبو الفضل، لقبه الشاه، راوية ابن المبارك.

روى عن: ابن المبارك، وابن عيينة، وغيرهما.

وروى عنه: الترمذي، والنسائي، وغيرهما.

قال عنه الذهبي وابن حجر: (ثقة).

وهو من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، وله تسعون سنة، أخرج له الترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٤٧٣/١) ت (٢٢٠١) والتهذيب (٢٨٠/٤) ت (٤٨٢)

والتقريب ص (٤٢٥) ت (٢٧١٤).

٢- عبدالله بن المبارك:

هو عبدالله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت

فيه خصال الخير. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣١).

٣- الأوزاعي:

هو عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه.

روى عن: المطلب بن عبدالله بن حنطب، وعطاء بن أبي رباح، والزهري، وغيرهم.

وروى عنه: ابن المبارك، والوليد بن مسلم، وأبو المغيرة الخولاني، ويحيى بن عبدالله الباقلي،

وغيرهم.

قال الذهبي في الكاشف: (شيخ الإسلام أبو عمرو الأوزاعي، الحافظ الفقيه الزاهد، وكان

رأساً في العلم والعبادة).

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة جليل).

وهو من السابعة، مات سنة سبع وخمسين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٦٣٨/١) ت (٣٢٧٨) والتهذيب (٢٣٨/٦) ت (٤٨٤)

والتقريب ص (٥٩٣) ت (٣٩٩٢).

٤- المطلب بن عبدالله بن حنطب:

هو المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي.

قال أبو حاتم: (روى عن ابن عباس مرسل، وابن عمر مرسل، وأبي موسى مرسل، وأم سلمة

مرسل، وعائشة مرسل ولم يدركها، وأبي قتادة مرسل، وأبي هريرة مرسل، وأبي رافع

مرسل، وجابر يشبه أن يكون أدركه، عامة حديثه مراسيل).

ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه في المراسيل قوله: (وروى عن ابن عباس وابن عمر، لا ندري أنه سمع منهما أم لا، لا يذكر الخبر). أي: لا يقول: سمعت، ولا أخبرني، ولا حدثني. وقال أيضاً: (وسألت أبي مرة أخرى: المطلب سمع من ابن عباس؟ قال: نرى أنه لم يسمع منه).

وقال البخاري: (لا يعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من الصحابة سماعاً إلا قوله "حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ"، قال الترمذي: (وسمعت عبدالله بن عبدالرحمن - يعني الدارمي - يقول مثله).

وقال عبدالله: وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس.

وقال الترمذي: (لا نعرف له سماعاً من جابر).

وسئل أبو زرعة هل سمع المطلب بن عبد الله بن حنطب من عائشة؟ فقال: نرجو أن يكون سمع منها.

وروى عنه: ابنه عبدالعزيز والحكم، والأوزاعي، وغيرهم.

وثقه أبو زرعة الرازي، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني.

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه؛ لأنه يرسل كثيراً، وليس له لقي، وعامة أصحابه يدلسون).

قال الحافظ: (صدوق كثير التدليس والإرسال).

والراجح - والله أعلم - أنه ثقة، ولم يضعفه أحد إلا ابن سعد بسبب كثرة إرساله، وروايته عن ابن عمر وابن عباس منقطعة، ولم أقف على من اتهمه بالتدليس، بل إن الحافظ ابن حجر نفسه لم يذكره في طبقات المدلسين، ولعله أخذ التدليس من كلام ابن سعد، ولكن التدليس في كلام ابن سعد لأصحابه، وليس له، والله أعلم.

وهو من الرابعة، أخرج له البخاري في جزء القراءة والأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٥٩/٨) ت (١٦٤٤) والمراسيل لابن أبي حاتم

ص (١٦٤) ت (٣٦٧) والكاشف (٢٧٠/٢) ت (٥٤٨٣) وجامع التحصيل ص (٢٨١)

ت(٧٧٤) وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص(٣٠٧) والتهذيب (١٧٨/١٠)
ت(٣٣٢) والتقريب ص(٩٤٩) ت(٦٧٥٦).

٥- عبدالله بن عمر رضي الله عنهما:

تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٢١).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد مرفوعاً؛ للانقطاع بين المطلب بن عبدالله بن حنطب وبين ابن عمر وابن عباس، فإن روايته عنهما مرسلّة، كما تقدّم في كلام الأئمة.

وضَعَفَه مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٧٢/١) فقال: (هذا حديث ذكره ابن حبان في صحيحه .. وصححه ابن حزم أيضاً باحتجاجة به، ومع ذلك فهو معلل بأمرين:

الأول: الانقطاع، قال ابن عساكر في كتاب الأطراف: تابعهما بشر بن بكر، ورواه الوليد بن مزيد، فجعله عن ابن عباس. والمطلب قيل: لم يسمع من ابن عمر، وقال أبو حاتم: عامة روايته يعني: المطلب مرسلّة، وروى عن ابن عمر وابن عباس، ولا ندري أنه سمع منهما أم لا؟ وفي كتاب الجرح والتعديل: مطلب عن ابن عباس وابن عمر مرسل، لم يتردد.

الثاني: ضعف المطلب، وإن كان أبو زرعة، والفسوي، والدارقطني وثقوه، فقد قال فيه ابن سعد: كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه؛ لأنه يرسل عن النبي ﷺ كثيراً، وليس له لقي، وعامة أصحابه يدلّسون. وذكر الخلال حديثه هذا في عله...).

قلت: يسلم لمغلطاي في الأول، ولا يسلم له في ضعف المطلب، نعم يتجنب من حديث ما أرسله، فيضعّف. والله أعلم.

دراسة الإسناد الموقوف:

١- ابن فضيل:

هو محمد بن فضيل بن غزوان، الضبّي مولا هم، أبو عبدالرحمن الكوفي، ثقة، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٨).

٢- الحسن بن عبيدالله:

هو الحسن بن عبيدالله بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي.

قال عنه الحافظ: (ثقة فاضل، من السادسة، مات سنة تسع وثلثين ومائة، وقيل بعدها بثلاث، أخرج له مسلم والأربعة). ينظر: التقريب ص (٢٣٩) ت (١٢٦٤).

٣- مسلم بن صبيح:

هو مسلم بن صبيح، بالتصغير، الهمداني، أبو الضُّحَى الكوفي العطار مشهور بكنيته.

قال عنه الحافظ: (ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة مائة، أخرج له الجماعة).

ينظر: التقريب ص (٩٣٩) ت (٦٦٧٦).

الحكم على هذا الأثر:

صحيح بهذا الإسناد موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنهما؛ فرواته ثقات وهو متصل الإسناد.

ولحديث ابن عمر لفظ آخر:

قال: (تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فقال: (هذا وُضُوءٌ مِنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةٌ إِلَّا بِهِ)، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، فقال: (هذا وُضُوءُ الْقَدْرِ مِنَ الْوُضُوءِ)، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وقال: (هَذَا أَسْبَغُ الْوُضُوءِ، وَهُوَ وَضُوءِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ قَالَ: عِنْدَ فَرَاغِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَتُحَ لَه ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ).

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً (١/٤٥٥) رقم (٤١٩).

والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢٨٨)، وذكر معه طريقاً آخر، وقال: (كلاهما فيه نظر).

وأبو يعلى في مسنده (٩/٤٤٨) رقم (٥٥٩٨).

وابن حبان في المجروحين (٢/١٦١-١٦٢).

أربعتهم من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، به، وهذا لفظ ابن ماجه، والباقون نحوه، وزاد أبو يعلى في المرتين: "يضاعف لصاحبه الأجر مرتين".

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٣/٤٣٣) رقم (٢٠٣٦).

وابن عدي في الكامل (٣/٣٠٠).

والدارقطني في سننه (١/١٣٦) رقم (٢٦٠)، وقال عقبه: (النقلة عن زيد العمي ضعفاء، وزيد العمي ليس بالقوي).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٣٠) رقم (٣٨٠).

أربعتهم من طريق سلام الطويل، عن زيد العمي، به، بنحوه، ولم يذكر الشهادتين.

وأخرجه الدارقطني في سننه (١/١٣٤-١٣٥) رقم (٢٥٨).

من طريق محمد بن الفضل، عن زيد العمي، به، بنحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٠/٢٧) رقم (٥٧٣٥).

والدارقطني في سننه (١/١٣٧) رقم (٢٦٢).

كلاهما من طريق أبي إسرائيل الملائي، عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر، به، بنحوه.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً

(١/١٤٥) رقم (٤٢٠).

والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢٨٨)، وقال عقبه: (فيه نظر).

والدارقطني في سننه (١/١٣٨) رقم (٢٦٣)،

ثلاثتهم من طريق عبدالله بن عَرَادَة الشيباني، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن

عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب، به، بنحوه، وقال في المرتين: "هذا وضوء من أعطاه الله

كفلين من الأجر"، ولم يذكر الشهادتين.

وأخرجه الدارقطني في سننه (١/١٣٧) رقم (٢٦١).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/١٣٠) رقم (٣٧٩).

كلاهما من طريق المسيّب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، عن عبدالله بن دينار، عن

ابن عمر، به، بنحوه، وذكر في المرتين: "يضاعف الله له الأجر مرتين مرتين"، ولم يذكر

الشهادتين.

وقال الدارقطني عقبه: (تفرد به المسيّب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، والمسيّب

ضعيف).

وقال البيهقي عقبه: (وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح، وليس بالقوي).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٦/٣).

من طريق المسيب بن واضح، عن سليمان بن عمرو النخعي، عن أبي حازم، عن ابن عمر، به، بنحوه، وزاد: "وما زاد فهو إسراف وهو من الشيطان"، ولم يذكر الشهادتين.

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٥٥) س (١٠٠): "سألت أبي عن حديث رواه عبدالرحيم ابن زيد العمي، عن أبيه، عن معاوية بن قرّة،... (فذكره)، فقال أبي: عبدالرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ.

وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث؟ فقال: هو عندي حديث واهٍ، ومعاوية بن قرّة لم يلحق ابن عمر. قلت لأبي: فإن الربيع بن سليمان حدثنا هذا الحديث عن أسد بن موسى، عن سلام بن سليم، عن زيد بن أسلم، عن معاوية بن قرّة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. فقال: هو سلام الطويل، وهو متروك الحديث، وهو زيد العمي، وهو ضعيف الحديث".

وقد سئل الدارقطني في العلل (١٢/٢٢٥-١٢٦) س (٣١٢٤) عن حديث معاوية بن قرّة، عن ابن عمر، وذكر متنه هذا، فقال: (يرويه زيد العمي، وقد اختلف عنه: فرواه سلام بن سالم الطويل، وعبدالرحيم بن زيد العمي، ومحمد بن الفضل بن عطية، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرّة، عن ابن عمر.

ورواه أبو إسرائيل الملائي، عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب قول من قال: عن معاوية بن قرّة.

وقال مرحوم بن عبدالعزيز العطار: عن عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن معاوية بن قرّة مرسلًا.

ورواه عبدالله بن عرّادة، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرّة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب. ولم يتابع عليه). انتهى.

وذكر ابن عبد البر هذا الحديث في التمهيد (٢٥٩/٢٠-٢٦٠) وحكم عيه بالضعف، فقال: (وحدّث: "هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي"؛ فإنما يدور على زيد بن الحواري العمي والد عبد الرحيم بن زيد، وهو انفرد به، وهو ضعيف ليس بثقة، ولا ممن يحتج به، وقد اختلف عليه فيه أيضاً"، ثم ذكر الاختلاف، ثم قال: "وهو حديث لا أصل له، وعبد الرحيم وأبوه زيد متروكان"، ثم أخرجه بإسناده، ثم قال: "هذا كله منكر في الإسناد والمتن، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأ مرة مرة، رواه ابن عباس وغيره من حديث الثقات، وأجمعت الأمة أن من توضأ مرة واحدة سابغة أجزأه، وكيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ مرة مرة فيرغب بنفسه عن الفضل الذي قد ندب غيره إليه؟! أو كيف كان يتوضأ مرة أو مرتين ويقصّر عن ثلاث إذا كانت الثلاث وضوء إبراهيم ﷺ، وقد أمر أن يتبع ملة إبراهيم حنيفاً؟! وليس يشتغل أهل العلم بالنقل بمثل حديث عبد الرحيم بن زيد العمي وأبيه وقد أجمعوا على تركهما". انتهى.

وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٩٩/١): (وروي من أوجه كلها ضعيفة).

وضَعَفَ هذه الطرق كلها الحافظ في تلخيص الحبير (٩٣/١).

وقد أشار الألباني إلى ضعف هذه الطرق في إرواء الغليل (١٢٥/١-١٢٦) رقم (٨٥).

وأما طريق أبي حازم، عن ابن عمر، فموضوع، فمع ضعف المسيب بن واضح كما تقدّم، ففيه سليمان بن عمرو النخعي، قال عنه يحيى بن معين: (كان رجل سوء كذاب خبيث قدري، ولم يكن ببغداد رجل إلا وهو خير من أبي داود النخعي، كان يضع الحديث). ينظر: الكامل (٢٤٦/٣).

والخلاصة:

أن حديث ابن عمر ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً، والله تعالى أعلم.

[٥٣] تخريج حديث أبي أمامة رضي الله عنه:

رواه عنه: سُمَيْعٌ، وشَهْرٌ بن حَوْشَبٍ، وأبو غالب.

١- سُمَيْعٌ، عنه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٩/١-٢٦٠) رقم (٦١)، فقال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمْضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٥٠/٣٦) رقم (٢٢٢١٧).

وأحمد بن منيع في مسنده - كما في المطالب العالية - (٢٠١/٢).

كلاهما عن يزيد بن هارون، به، بمثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٥٩/٣٦) رقم (٢٢٢٢٤).

والبخاري في التاريخ الكبير (١٩٠/٤) ت (٢٤٤١)، وقال عقبه: (لا يعرف لعمره سماع من سميع، ولا لسميع من أبي أمامة).

وأبو يعلى في مسنده الكبير - كما في المطالب العالية - (٢٠١/٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩/١).^(١)

والطبراني في المعجم الكبير (٣٠٣/٨-٣٠٤) رقم (٧٩٩٠).

خمسهم من طريق حماد بن سلمة، به، بنحوه، وعندهم "وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً" بدل قوله: "وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً"، عدا الطحاوي فرواه مختصراً بلفظ: (أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً).

٢- شَهْرٌ بن حَوْشَبٍ، عنه:

وأخرجه الترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء أن الأذنين من الرأس (٥٣/١) رقم

(٣٧)، وقال عقبه: (قال قتيبة: قال حماد: لا أدري هذا من قول النبي ﷺ أو من قول أبي

أمامة؟).^(١) وقال: ليس إسناده بذاك القائم.

^(١) وقع في إسناده الطحاوي "سبيع"، وصوابه "سميع" كما في جميع الأسانيد.

^(١) يعني قوله "الأذنان من الرأس".

وأبو عبيد في الطهور ص (٢٤٧) رقم (٣٤٧).
 وأحمد في مسنده (٥٥٥/٣٦) رقم (٢٢٢٣)، وفي (٦١٣/٣٦) رقم (٢٢٢٨٢)، وفي (٦٤٨/٣٦) رقم (٢٢٣١٠).
 وابن المنذر في الأوسط (٣٨١/١) رقم (٣٦٢).
 والطبراني في المعجم الكبير (١٤٢/٨-١٤٣) رقم (٧٥٥٤).
 والبيهقي في السنن الكبرى (١٠٨/١) رقم (٣١٢)، وقال عقبه: (وهذا الحديث يقال فيه من وجهين: أحدهما ضعف بعض الرواة، والآخر دخول الشك في رفعه..)، ثم ذكر الأدلة على ما قال.
 ستنهم من طرقٍ عن حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، به، نحوه، وفيه لفظ التثليث، وزاد (وقال: الأذنان من الرأس).
 وورد الحديث من طريق حماد بن زيد بهذا الإسناد مختصراً دون لفظ التثليث في الوضوء:
 أخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٩٣/١) رقم (١٣٤).
 وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الأذنان من الرأس (١٥٢/١) رقم (٤٤٤).
 والرويان في مسنده (٣٠١/٢) رقم (١٢٤٧).
 والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٣/١).
 والدارقطني في سننه (١٨٣-١٨١/١) رقم (٣٦٠ و ٣٥٨ و ٣٥٧).
 خمستهم من طرقٍ عن حماد بن زيد، به، مختصراً مرفوعاً بلفظ: (الأذنان من الرأس)، وبعضهم زاد: (وكان يمسح رأسه مرةً، وكان يمسح المأقين^(١)).
 وقد ورد قوله: (الأذنان من الرأس) على الشك في رفعه ووقفه:
 أخرجه الدارقطني في سننه (١٨٣-١٨٢/١) رقم (٣٥٩).
 من طريق معلى بن منصور، عن حماد بن زيد، به، مختصراً بلفظ: (الأذنان من الرأس) بالشك، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، أو عن أبي أمامة من قوله.

(١) قوله: "المأقين" فسره أبو سليمان الخطابي: بطرف العين الذي يلي الأنف، وهو مخرج الدمع. ينظر: غريب الحديث للخطابي (١٤٦/١)، والسنن الكبرى للبيهقي (١١٠/١).

وورد قوله: (الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ) موقوفاً:

أخرجه الدارقطني في سننه (١٨٣/١) رقم (٣٦٠).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٠٩/١) رقم (٣١٣).

كلاهما من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به موقوفاً على أبي أمامة، ولفظه:

(عن أبي أمامة أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ، فقال: كان إذا توضأ مسح مآقيه بالماء.

قال: فقال أبو أمامة: الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ).

وقال الدارقطني قبله: (شهر بن حوشب ليس بالقوي، وقد وقفه سليمان بن حرب، عن

حماد، وهو ثقة ثبت) ثم قال: (أسنده هؤلاء عن حماد، وخالفهم سليمان بن حرب، وهو

ثقة حافظ).

ثم لما أخرجه قال: (قال سليمان بن حرب: "الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ" إنما هو قول أبي أمامة،

فمن قال غير هذا فقد بدّل - أو كلمة قالها سليمان - أي أخطأ. خالفه حماد بن سلمة رواه

عن سنان بن ربيعة، عن أنس: أن النبي ﷺ كان إذا توضأ غسل مآقيه بإصبعيه، ولم يذكر

الأذنين. حدثنا دعلج، قال: سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث؟ فقال: ليس بشيء،

فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف، والحديث في رفعه شك.

وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: سنان بن ربيعة أبو ربيعة، مضطرب الحديث). انتهى.

ونقل البيهقي كلام الدارقطني، وضعّف الحديث من طريق شهر، وزاد: (والحديث في رفعه

شك). انتهى.

٣- أبو غالب، عنه:

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨١/١-٢٨٢) رقم (١١٢)، وفي (١٩٥/٢٠) رقم

(٣٧٦١٨).

ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٣/٨-٣٣٤) رقم (٨٠٧٠)، مقروناً بإبراهيم بن

عبدالله الهروي.

والطبري في تفسيره (١٧٧/٨-١٧٨).

ثلاثتهم من طريق زيد بن الحُبَاب، عن عمر بن سُلَيم الباهلي، عن أبي غالب، قال: (رأيت أبا أمامة توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وحلّل لحيته، وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعله). وهذا لفظ ابن أبي شيبه، وأما الطبراني والطبري فليس فيه تثليث الوضوء، وإنما رواه مختصراً على تحليل اللحية.

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبه، وأحمد، وأحمد بن منيع:

١- يزيد بن هارون:

هو يزيد بن هارون بن زاذان السُّلَمي مولاهم، أبو خالد الواسطي. روى عن: الحمادين، وسليمان التيمي، وغيرهم. وروى عنه: ابن أبي شيبه، وأحمد، وأحمد بن منيع البغوي، وغيرهم. قال الذهبي في الكاشف: (أحد الأعلام، قال أحمد: حافظ متقن. وقال ابن المديني ما رأيت أحفظ منه. وقال العجلي: ثَبْتُ متعبّد حسن الصلاة جداً يصلي الضحى ست عشرة ركعة، وقد عمي).

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: (ثقة متقن عابد). وهو من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٩٥/٩) ت (١٢٥٧) وتمذيب الكمال (١٥٤/٨) ت (٧٦٥٦) والكاشف (٣٩١/٢) ت (٦٣٦٥) والتهذيب (٣٦٦/١١) ت (٧١١) والتقريب ص (١٠٨٤) ت (٧٨٤٢).

٢- حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة. روى عن: عمرو بن دينار المكي، وثابت البناني، وخاله حميد الطويل، وغيرهم. وروى عنه: يزيد بن هارون، وعفان بن مسلم، وغيرهما. قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره). ولكن - والله أعلم - بعد التأمل الطويل في تراجم حماد بن سلمة فإني أرى أن حاله لا تخلو من ثلاث حالات:

الأولى: إن كان من روايته عن ثابت البناني أو خاله حميد الطويل أو علي بن زيد بن جُدعان أو عَمَّار بن أبي عَمَّار، أو من رواية عَفَّان بن مسلم وابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي عنه، فإنها صحيحة - إن شاء الله - ويكون في هذه الحالة ثقة ثبتاً. وقد وردت روايات للعلماء في الثناء على رواية حماد بن سلمة عن هؤلاء، أو روايتهم عنه: قال الإمام أحمد: (أثبتهم في ثابت حماد بن سلمة).

وقال أيضاً: (هو أعلم الناس بحديث خاله حميد الطويل، وأثبتهم فيه). وقال: (حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد، وأصح حديثاً). وقال: (هو أثبت الناس في حميد الطويل؛ سمع منه قديماً، يخالف الناس في حديثه - يعني في حديث حميد -).

وقال: (ما أحسن ما روى حماد عن حميد). وقال: (حميد يختلفون عنه اختلافاً شديداً، ولا أعلم أحداً أحسن حديثاً عنه من حماد بن سلمة سمع منه قديماً).

وقال: (حماد بن سلمة أعلم من غيره بحديث علي بن زيد بن جُدعان). وقال يحيى بن معين: (من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد). وقال: (أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة).

وقال: (حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد، وحميد خاله). وقال علي بن المديني: (لم يكن من أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة).

وقال: (هو عندي حجة في رجال، وهو أعلم الناس بثابت البناني، وعمار بن أبي عمار). وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: (حماد بن سلمة في ثابت وعلي بن زيد أحب إليّ من همام، وهو أضبط الناس وأعلمه بحديثهما بين خطأ الناس، وهو أعلم بحديث علي بن زيد من عبد الوارث).

وقال يعقوب بن شيبة: (حماد بن سلمة ثقة، في حديثه اضطراب شديد، إلا عن شيوخ فإنه حسن الحديث عنهم، متقن لحديثهم، مقدّم على غيره فيهم، منهم: ثابت البناني، وعَمَّار بن أبي عَمَّار).

وأما الرواة عنه فقال الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي (٧٠٧/٢): (قال يحيى بن معين: "من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بعفان بن مسلم"، وقال النسائي: "أثبت أصحاب حماد بن سلمة ابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي").

الثانية: إن كان من روايته عن قيس بن سعد، وزيد الأعلم، وقتادة، وأيوب، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعمرو بن دينار، وأبي الزبير، فحديثه عنهم ضعيف؛ فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً.

قال الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي (٧٨٣-٧٨٢/٢): (وأما الشيوخ الذين تكلم في رواية حماد عنهم، فمنهم: قيس بن سعد، قال أحمد: ضاع كتابه عنه فكان يحدث من حفظه فيخطئ).

وضَعَفَ يحيى بن سعيد القطان روايات حماد بن سلمة عن قيس بن سعد، ورواياته عن زيد الأعلم.

قال البيهقي: حماد ساء حفظه في آخر عمره، فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه، ويحتنبون ما تفرد به عن قيس خاصة.

وقال أحمد في رواية الأثرم: حماد بن سلمة إذا روى عن الصغار خطأ، وأشار إلى روايته عن داود بن أبي هند.

وقال مسلم في كتاب التمييز: "اجتماع أهل الحديث من علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة، كذلك قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة، وحماد يُعدُّ عندهم إذا حدث عن غير ثابت، كحديثه عن قتادة، وأيوب، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وأشباههم، فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم كحماد بن زيد، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع". انتهى).

وقال ابن رجب في موضع آخر من شرح العلل (٤١٤/١): (وفصل القول في رواياته: أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كثابت البُناني، وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثر ملازمتهم كقتادة، وأيوب، وغيرهما).

وذكر الإمام أحمد أن حماد بن سلمة يسند عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه.
وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٤٥٣/٢): (وحماد بن سلمة في رواياته عن أبي الزبير ليس بالقوي).

الثالثة: صدوق فيما سوى ذلك إذا لم يُخالف، فإن خولف فحديثه ضعيف.

قال الإمام الذهبي في الكاشف: (ثقة صدوق يغلط، وليس في قوة مالك).

وقال في الميزان: (وكان ثقة له أوهام).

وقال في السير: (وله أوهام في سعة ما روى، وهو صدوق حجة - إن شاء الله - وليس هو في الإتيان كحماد بن زيد).

وقال فيمن تكلم فيه وهو موثق: (حماد بن سلمة إمام صدوق له أوهام، وحماد بن زيد أثبت منه).

وقال أبو عبد الله الحاكم: (قد قيل في سوء حفظ حماد بن سلمة وجمعه بين جماعة في الإسناد بلفظ واحد، ولم يخرج له مسلم في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وله في صحيحه أحاديث في الشواهد عن غير ثابت). انتهى ما أردت من التفصيل في حاله.

هذا وقد أثنى على حماد بن سلمة كثير من العلماء، فوثقه أحمد، وابن معين، والنسائي.
وقال الساجي: (كان حافظاً ثقة مأموناً).

وقال ابن سعد: (كان ثقة كثير الحديث، وربما حدث بالحديث المنكر).

وقال العجلي: (ثقة رجل صالح حسن الحديث).

وقد عرّض ابن حبان بالبخاري لمجانبته حديث حماد بن سلمة، فقول: (كان من العباد المجابين الدعوة في الأوقات، ولم ينصف من جانب حديثه واحتجّ بأبي بكر بن عياش في كتابه، وبابن أخي الزهري، وبعبدالرحمن بن عبد الله بن دينار، فإن كان تركه إياه لما كان يخطئ، فغيره من أقرانه، مثل: الثوري، وشعبة، ودوهم، وكانوا يخطئون، فإن زعم أن خطأه قد كثر من تغير حفظه، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجوداً، وأنى يبلغ أبو بكر حماد بن سلمة ولم يكن من أقران حماد بن سلمة مثله بالبصرة في الفضل والدين والعلم والنسك والجمع والكتابة والصلابة في السنة والقمع لأهل البدعة).

واعتذر أبو الفضل ابن طاهر المقدسي عن صنيع البخاري، فقال: (حماد بن سلمة إمام كبير مدحه الأئمة وأطنبوا؛ لما تكلم بعض منتحلي المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه، لم يخرج عنه البخاري معتمداً عليه، بل استشهد به في مواضع ليبين أنه ثقة، وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث أقرانه كشعبة وحماد بن زيد وأبي عوانة وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه؛ لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين رووا عنه حديثاً لم يختلفوا عليه، وشاهد مسلم منهم جماعة وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه، وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته). انتهى.

وقال البيهقي: (هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد، وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد).

وقال ابن حجر في هدي الساري: (استشهد به البخاري تعليقاً، ولم يخرج له احتجاجاً، ولا مقروناً، ولا متابعه، إلا في موضع واحد قال فيه: قال لنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، فذكره، وهو في كتاب الرقاق^(١)، وهذه الصيغة يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة وفي المرفوعة أيضاً إذا كان في إسنادها من لا يحتج به عنده، واحتج به مسلم والأربعة، لكن قال الحاكم: لم يحتج به مسلم إلا في حديث ثابت عن أنس، وأما باقي ما أخرج له فمتابعة).

وهو من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٤٠/٣) ت(٦٢٣) والثقات لابن حبان (٢١٦/٦) والكامل (٢٥٣/٢-٢٦٦) ت(٤٣١) وتهذيب الكمال (٢٧٧/٢) ت(١٤٦٦) والميزان (٥٩٠/١) ت(٢٢٥١) والكاشف (٣٤٩/١) ت(١٢٢٠) والسير (٤٤٤/٧) ت(١٦٨) ومن تكلم فيه وهو موثق ص(١٧٦) ت(٩٣) والتهذيب (١١/٣) ت(١٤) والتقريب ص(٢٦٨) ت(١٥٠٧) وهدي الساري ص(٤١٩) وطبقات الحفاظ للسيوطي ص(٩٤) ت(١٨٧).

(١) صحيح البخاري، باب ذهاب الصالحين (١٨٠/٤) رقم (٦٤٤٠).

٣- عمرو بن دينار:

هو عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجُمحي مولاهم. روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وغيرهما. وروى عنه: الحماذان، والسفيانان، وشعبة، ومالك، وغيرهم قال الحافظ في التقریب: (ثقة ثبت). وهو من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٣١/٦) ت (١٢٨٠) والتهذيب (٢٨/٨) ت (٤٥) والتقریب ص (٧٣٤) ت (٥٠٥٩).

٤- سُمَيْع:

سُمَيْع عن أبي أمامة، وعنه عمرو بن دينار، مجهول، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "لا أدري من هو، ولا ابن من هو". قال البخاري: "لا يعرف لعمر بن سماع من سميع، ولا لسميع من أبي أمامة". هكذا ذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة. وذكره البخاري في التاريخ الكبير هكذا مهملاً غير منسوب، وأخرج هذا الحديث في ترجمته، وحكم بانقطاعه.

وكذا ابن أبي حاتم لم يعرفه بأكثر من روايته عن أبي أمامة، ورواية عمرو بن دينار عنه. وتفرّد الطبراني فسماه في المعجم الكبير سميع الزيات، وذكره فيمن أسند له عن أبي أمامة الباهلي من أهل الكوفة.

وما ذهب إليه الطبراني فيه نظر؛ حيث لم يرد منسوباً في الإسناد، والبخاري وابن أبي حاتم قد فرقا بينهما في الترجمة، فالزيات مولى ابن عباس مترجم عندهما قبله. والله أعلم. ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١٩٠/٤) ت (٢٤٤١) والجرح والتعديل (٣٠٦/٤) ت (١٣٣٢) وتعجيل المنفعة ص (١٦٩) ت (٤٢٧).

٥- أبو أمامة رضي الله عنه:

هو صُدَيّ، بالتصغير، ابن عجلان، أبو أمامة الباهلي، صحابي مشهور، سكن الشام، ومات بها سنة ست وثمانين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٨٩/٢) ت (١٢٤٢) وأسد الغابة (١٥/٢) ت (٢٤٩٧) والإصابة (٣٣٩/٣) ت (٤٠٧٩) والتقريب ص (٤٥٢) ت (٢٩٣٩).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لثلاث علل فيه:

١- جهالة سُميع.

٢- الانقطاع بين عمرو بن دينار وسُميع.

٣- الانقطاع بين سُميع وأبي أمامة.

وقد صرح البخاري بالانقطاع في الموضعين، كما تقدّم.

وأما تحسين الهيثمي للحديث من هذا الطريق، بقوله في المجمع (٢٣٠/١): (رواه الطبراني في الكبير من طريق سُميع عنه، وإسناده حسن، وسُميع ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: لا أدري من هو ولا من أين هو، والظاهر أنه اعتمد في توثيقه على غيره) فمحل نظر؛ إذ لا يمكن تحسن إسناده وهذه العلل فيه، بل الهيثمي نفسه نقل عن ابن حبان تصريحه بعدم معرفته به.

وأما طريق شهر بن حوشب فضعيف أيضاً، نصّ على ضعفه موسى بن هارون والدارقطني والبيهقي؛ من أجل شهر بن حوشب، وقد حكوا الشكّ في رفع قوله (الأذنان من الرأس)، وقد أوقفه سليمان بن حرب في روايته، كما تقدّم في التخرّيج، ورجّح الدارقطني روايته بالوقف، كما تقدّم في سننه، وكما في علله (١٦٣/١٢) س (٢٦٩٥).

وأوضح الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (١٠٣/١) أن هذه الجملة مدرجة.

وأما طريق أبي غالب فضعيف أيضاً؛ لضعف أبي غالب صاحب أبي أمامة، وهو بصري، نزل أصبهان، قيل: اسمه حَزَوْر، وقيل: سعيد بن الحزور، وقيل: نافع.

ضعّفه أبو حاتم، والنسائي، وابن سعد.

وقال ابن معين: (صالح الحديث).

وقال ابن حبان: (لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات).

ووثّقه موسى بن هارون الحمال، والدارقطني، لكن قال الدارقطني في رواية البرقاني عنه: (يعتبر به).

وحسّن الترمذي بعض أحاديثه، وصحح بعضها.
 وقال ابن عدي: (قد روي عن أبي غالب حديث الخوارج بطوله، وهو معروف به، ولم أر في أحاديثه حديثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا بأس به).
 والراجح - والله أعلم - تضعيفه، قال الذهبي في الميزان: (فيه شيء)، وقد اعتمد تضعيفه في المغني؛ حيث ذكر تضعيف النسائي وابن حبان له.
 ولخص الحافظ في التقريب القول فيه فقال: (صدوق يخطئ).
 ينظر ترجمته في: سؤالات البرقاني للدارقطني ص (٦٩) رقم (١١٥) والميزان (٥٦٠/٤) ت (١٠٤٩٥) والمغني (٢٤٢/٢) ت (١٣٦٦) والتهذيب (١٩٧/١٢) ت (٩٠٥) والتقريب ص (١١٨٨) ت (٨٣٦٢).
 وأما قول الهيثمي في المجمع (٢٣٥/١): (رواه الطبراني في الكبير، وفيه الصلت بن دينار وهو متروك)، فلعله حصل له سبق نظر؛ من سند عمر بن سليم إلى سند: الصلت بن دينار، حيث إن الصلت في السند التالي عند الطبراني.
 والخلاصة:

أن الحديث بهذه الطرق الثلاثة عن أبي أمامة ضعيف، ولكن لفظ تثليث الوضوء فيها بمجموعها، وبالشواهد المتقدمة يرتقي للحسن لغيره، والله أعلم.

[٥٤] تخريج حديث أبي رافع رضي الله عنه:

ولفظه ((رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَرَأَيْتُهُ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً)).

هذا الحديث تقدّم تخريجه، ودراسته في الحديث رقم (٤٥)، وتقدّم هناك أنه حديث

ضعيف؛ لا اضطراب الدّرّاوردي في إسناده، والله أعلم.

[٥٥] تخريج حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧/١-٢٥٨) رقم (٥٨)، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: (هَكَذَا الطُّهُورُ، فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ فَقَدْ تَعَدَّى وَظَلَمَ).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٧/١١) رقم (٦٦٨٤).

والنسائي في الطهارة: باب الاعتداء في الوضوء (٨٨/١) رقم (١٤٠).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في القصر في الوضوء، وكرهية التعدي فيه (١٤٦/١) رقم (٤٢٢).

وابن المنذر في الأوسط (٣٦١/١) رقم (٣٢٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٢٨/١) رقم (٣٧٣).

خمستهم من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي^(١)، عن سفيان الثوري، به، بنحوه، وعندهم "جاء أعرابي"، وعند أحمد والنسائي: "فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم"، وعند ابن ماجه: "فقد أساء أو تعدى أو ظلم"، وعند ابن المنذر والبيهقي: "فقد أساء أو تعدى وظلم". فيعلى بن عبيد لم يذكر قوله: (أو نقص).

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ص (٣٠) رقم (٧٥).

وابن خزيمة في صحيحه (٨٦/١) رقم (١٧٤).

كلاهما من طريق الأشجعي، عن سفيان الثوري، به، بنحوه، وفيه أن السائل أعرابي، وفي آخره قال: "من زاد فقد أساء وظلم، أو اعتدى وظلم"، ولم يذكر "أو نقص".

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (٩٤/١) رقم (١٣٥).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (١٢٨/١) رقم (٣٧٤).

^(١) أحمد رواه عنه.

والبغوي في شرح السنة (٤٤٤/١ - ٤٤٥) رقم (٢٢٩).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦/١).

كلاهما من طريق أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، به، بلفظ: (أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الطُّهُورُ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَدْخَلَ إصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ"، أَوْ "ظَلَمَ وَأَسَاءَ"). هذا لفظ أبي داود، ورواه الطحاوي مختصراً، وفيه "فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ".

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (٧٤) رقم (٨١).

عن الحكم بن بشير بن سلمان، عن موسى بن أبي عائشة، به، مختصراً بلفظ: "الوضوء ثلاث، فمن زاد أو انتقص فقد أساء وظلم".

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

١ - أبو أسامة:

هو حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته.

روى عن: سفيان الثوري، وشعبة، وغيرهما.

وروى عنه: ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما.

وقال الذهبي: (حجة عالم أخباري).

وقال الحافظ في التقریب: (ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره).

وهو من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين، أخرج له الجماعة.

وأما تدليسه فقد ذكره الحافظ في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم: "من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى"، ثم إنه يُبين تدليسه كما ذكر ذلك ابن سعد عنه.

وأما قول الحافظ: "وكان بأخرة يحدث من كتب غيره" فهذا غير مؤثر؛ لأن الذين ذكروا أنه يحدث من كتب غيره متكلم فيهم، حكى الأزدي في الضعفاء عن سفيان بن وكيع قال:

"كان أبو أسامة يتتبع كتب الرواة فيأخذها وينسخها" .. ونقل أيضاً عن سفيان بن وكيع قوله: "إني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة؛ كان أمره بيناً؛ كان من أسرق الناس لحديث جيد".

وهذا القول باطل، قاله الذهبي في الميزان، لكن الذهبي وَهَمَ؛ فظن الأزدي نقل هذا الكلام عن سفيان الثوري، وهو عن سفيان بن وكيع، قال ابن حجر في التهذيب: "قلت: حكى الذهبي أن الأزدي قال هذا القول عن سفيان الثوري، وهذا كما ترى لم ينقله الأزدي إلا عن سفيان بن وكيع، وهو به أليق، وسفيان بن وكيع ضعيف"، والأزدي متكلم فيه أصلاً. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٣٢/٣) ت(٦٠٠) وتهذيب الكمال (٢٦٩/٢) ت(١٤٥٥) والميزان (٥٨٨/١) ت(٢٢٣٥) والكاشف (٣٤٨/١) ت(١٢١٢) والتهذيب (٢/٣) ت(١) والتقريب ص(٢٦٧) ت(١٤٩٥) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص(١٠٧) ت(٤٤).

٢- سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- موسى بن أبي عائشة:

هو موسى بن أبي عائشة الهمداني، بسكون الميم، مولاهم، أبو الحسن الكوفي. روى عن: عمرو بن شعيب، وسعيد بن جبير، وغيرهما.

وروى عنه: السفينان، وأبو عوانة، والحكم بن بشير بن سلمان، وغيرهم.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة عابد، من الخامسة، وكان يرسل، أخرج له الجماعة).

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٦٥/٧) ت(٦٨٦٦) وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ص(٣٢٠) والتهذيب (٣٥٢/١٠) ت(٦٢٧) والتقريب ص(٩٨٢) ت(٧٠٢٩).

٤- عمرو بن شعيب:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي، أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبدالله، المدني، ويقال: الطائفي.

وقد عُدَّ من التابعين الصغار، فقد سمع من الرُّبِيعِ بنت معوذ، وزينب بنت أبي سلمة ولهما صحبة، وقد رأى ابن عمر وابن عباس - رضي الله عنهم - كما صحح ذلك الحاكم وأقرَّه الذهبي، ولذا جعله الحافظ في التقريب من الطبقة الخامسة، وتوفي سنة ثمانٍ عشرة ومائة، أخرج له البخاري في القراءة خلف الإمام والأربعة.

وأما مَنْ قال: إنه من أتباع التابعين، كأبي بكر النقاش، والدارقطني، والنووي، فغير صحيح، نَبَّه على ذلك المزي.

روى عن: أبيه شعيب وجلَّ روايته عنه، وسعيد بن المسيب، وغيرهما.

وروى عنه: موسى بن أبي عائشة، وعطاء بن أبي رباح وهو أكبر منه، وغيرهما.

أقوال الأئمة فيه جرحاً وتعديلاً:

سأذكر أولاً مَنْ جرحه من المحدثين من غير أن أعقب على أقوالهم، ثم أذكر أقوال المعدِّلين له، ثم أذكر القول الراجح فيه، معقباً على أقوال مجرِّحه.

أولاً: أقوال الذين جرحوه:

قال يحيى بن سعيد القطان: (حديث عمرو بن شعيب عندنا وإِ).

وقال سفيان بن عيينة: (كان إنما يحدث عن أبيه، عن جده، وكان حديثه عند الناس فيه شيء).

وقال أبو داود عن أحمد بن حنبل: (أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإذا شاءوا تركوه).

وقال الميموني سمعت أحمد بن حنبل يقول: (عمرو بن شعيب له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا).

وقال أبو بكر الأثرم: سئل أبو عبد الله عن عمرو بن شعيب؟ فقال: (أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وجس في القلب منه شيء، ومالك يروي عن رجل عنه).

ومَنْ جرحه علي بن المديني:

قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت علي بن المديني عن عمرو بن شعيب؟ فقال: (ما روى عنه أيوب وابن جريج فذاك كله صحيح، وما روى عن أبيه عن جده فهو كتاب وجده فهو ضعيف).

وسألت الكلام مفصلاً على صحيفته، إن شاء الله.

وقال أبو عبيد الآجري: (قيل لأبي داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حُجَّةٌ عندك؟ قال: لا، ولا نصف حُجَّة).

وقال مغيرة بن مقسم: (ما يسرني أن صحيفة عبدالله بن عمرو عندي بتمرّتين أو فلسين).

وقال جرير بن عبد الحميد: (كان مغيرة لا يعبأ بصحيفة عبدالله بن عمرو).

ومن جرحه أيضاً أيوب السخيتاني، قال: (كنت إذا أتيت عمرو بن شعيب غطيت رأسي حياء من الناس).

وقال أحمد بن زهير: (سئل يحيى بن معين عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؟ فقال: ليس بذلك).

ومن ضعف حديثه عن أبيه عن جده ابن حبان، حيث قال: (فليس الحكم عندي في عمرو ابن شعيب إلاّ بمجانبة ما روى عن أبيه، عن جده، والاحتجاج بما روى عن الثقات غير أبيه). ومن ضعفه ابن عدي، حيث قال: (عمرو بن شعيب في نفسه ثقة إلاّ أنه إذا روى عن أبيه، عن جده، يكون مرسلًا؛ لأن جده محمد لا صحبة له).

ومن الذين جرحوه أيضاً أبو حاتم، قال ابنه عبدالرحمن: سألت أبي عن عمرو بن شعيب؟ فقال: (ليس بقوي، يكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذاكر به).

وقال البلقيني في محاسن الاصطلاح ص (٤٨١): (قال ابن حزم: ليس لعمرو بن شعيب حديث صحيح إلاّ حديثان).

وقد مشى ابن حزم في المحلى إلى القول بانقطاع رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فعلى سبيل المثال قال في المحلى (٧١/٦): (وأما حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فصحيفة مرسلّة) وقال في (٣٥٥/١٠): (حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيفة لا يجوز الاحتجاج بها، وهي مملوءة مناكير).

وقال أبو عمرو بن العلاء: (كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يعاب عليهما شيء إلا أنهما كانا لا يسمعان شيئاً إلا حدثا به).

ثانياً: الأئمة الذين وثقوا:

أما الأئمة الذين عدّلوه فكثيرون:

منهم أمير المؤمنين في الحديث الإمام الحجة البخاري، حيث قال في التاريخ الكبير: (ورأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا، يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين)، قال البخاري: (مَن الناس بعدهم؟!).

وقال السيوطي في التدريب (٢/٢٥٧): (وزاد البخاري مرة: الحميدي، وقال مرة: اجتمع عليه علي، ويحيى بن معين، وأحمد، وأبو خيثمة [زهير بن حرب شيخ النسائي] وشيوخ من أهل العلم، فتذكروا حديث عمرو بن شعيب فثبتوه، وذكروا أنه حجة).

قال الذهبي بعد هذا القول في السير: (أستبعد صدور هذه الألفاظ من البخاري، أخاف أن يكون أبو عيسى^(١) وهم، وإلا فالبخاري لا يُعرج على عمرو، أفتراه يقول: فمن الناس بعدهم، ثم لا يحتج به أصلاً ولا متابعة؟!).

وقال في الميزان: (ومع هذا القول فما احتجّ به البخاري في جامعه).

● أما استبعاد الإمام الذهبي هذا من البخاري وتوهمه لأبي عيسى الترمذي فليس ذلك بصحيح؛ لأن أغلب من رأيت من كتب الرجال والمصطلح ينسبون ذلك القول إلى البخاري، بل إن البخاري نفسه أثبت قوله في كتابه "التاريخ الكبير".

● أما كون البخاري لم يحتجّ به في جامعه: فليس كل مَنْ لم يُخرّج له البخاري في جامعه يكون ضعيفاً؛ لأنه قال: (لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من الصحيح كان أكثر). ينظر هدي الساري ص(٩).

● ولعلّ السبب في عدم تخريج أصحاب الصحيح له - والله أعلم - كما قال الذهبي في الميزان والسير: (وبعضهم تعلّل بأنها صحيفة رواها وجادة؛ ولهذا تجنبها أصحاب الصحيح، والتصحيح يدخل على الرواية من الصحف بخلاف المشافهة بالسماع).

(١) أبو عيسى هو الترمذي، فقد ذكر قول البخاري في جامعه (٢/١٤٠).

وقال السخاوي في فتح المغيث (١٥٥/٣): (وقد أخرج له ابن خزيمة في صحيحه والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام له على سبيل الاحتجاج).

وقال إسحاق بن راهويه: (إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة، فهو كأيوب عن نافع، عن ابن عمر).

قال السخاوي: قال النووي في شرح المهدب: (وهذا التشبيه في نهاية الجلالة من مثل إسحاق).

• فهو يريد بهذا التشبيه أنه ثقة وحديثه حجة كما أن أيوب ثقة وحديثه عن نافع حجة باتفاق العلماء، فكذلك عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده.

وقال عنه يحيى بن معين: (ثقة).

وقال أبو حاتم: (سألت يحيى بن معين عنه، فغضب، وقال: ما أقول؟ روى عنه الأئمة).

وقال علي بن المديني: (وعمر بن شعيب عندنا ثقة، وكتابه صحيح).

• وقد مرّ بنا أن ابن المديني يضعف حديثه عن أبيه عن جده (أي صحيفته)، وهنا صحّ ذلك؛ فلعلّ له رأيين في ذلك.

قال صدقة بن الفضل: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: (إذا روى عنه الثقات فهو ثقة يحتج به).

• وهذا يعارض قوله الذي مرّ بنا من كونه ضعيفاً (واه)، وسيأتي التوفيق بين قوليه.

وقال صالح جزرة: (ثقة).

وقال الأوزاعي: (ما رأيت قرشياً أكمل من عمرو بن شعيب).

وقال العجلي عنه: (ثقة)، وكذا قال النسائي، وقال النسائي مرة: (لا بأس به).

وقال أبو زرعة: (روى عنه الثقات، مثل: أيوب السخّتياني، وأبي حازم، والزهري، والحكم ابن عتيبة، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جده، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها، وما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه، عن جده من المنكر، وعامة هذه المناكير التي تروى عنه إنما هي عن المثني بن الصَّبَّاح وابن لهيعة والضعفاء، وهو ثقة في نفسه إنما تُكَلَّم فيه بسبب كتاب عنده).

وقال ابن حبان: (إذا روى عمرو بن شعيب عن طاووس وابن المسيب عن الثقات غير أبيه فهو ثقة يجوز الاحتجاج بما يروي عن هؤلاء).

وقال ابن عدي: (وعمر بن شعيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده يكون مرسلًا).

وقال الزيلعي في نصب الراية: (٥٨/١): (وأكثر الناس يحتج بحديث عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة، وأما إذا كان الراوي عنه مثل: المثني بن الصباح أو ابن لهيعة وأمثالهما فلا يكون حجة، أما حديثه عن أبيه عن جده فقد نُكِّلَ فيه من جهة أنه كان يحدث من صحيفة جده، قالوا: وإنما روى أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها).

ومن الذين وثَّقوه الإمام الذهبي إذ ذكره في كتابه "من تَكَلَّمَ فيه وهو موثق" ص (٤٠٥) فقال: (صدوق في نفسه، لا يظهر لي تضعيفه بحال، وحديثه قوي لكن لم يخرج له في الصحيحين فأجاد).

وقال عنه في العبر: (تابعي وثقه يحيى بن معين، وابن راهويه، وهو حسن الحديث).
وقال في الميزان: (ولسنا نقول إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح، بل هو من قبيل الحسن).
وقال في المغني: (عمرو بن شعيب مختلف فيه، وحديثه حسن وفوق الحسن).
وقال أيضاً في السير: (احتج به أرباب السنن الأربعة، وابن خزيمة، وابن حبان في بعض الصور، والحاكم).

وحسَّن حديثه الحافظ ابن حجر في التقریب، فقال عنه: (صدوق).
وأما في الفتح (٨٥/١) فقد أطلق عليه لفظ (ثقة) وذلك بعد أن ذكر حديثاً من طريقه، فقال عقبه: (ورجاله ثقات).

ثالثاً القول الراجح فيه:

مرَّ بنا أقوال مجرحيه، ولنستعرض الآن تلك الأقوال؛ لكي نرى مدى تأثيرها فيه.
فقول يحيى القطان: "حديث عمرو بن شعيب عندنا وإِ"، يريد به أن حديثه عن أبيه عن جده ضعيف فقط، بدليل توثيقه له، كما مرَّ بنا آنفاً.

أما قول الإمام أحمد: "أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإذا شاءوا تركوه"، فمراده بذلك كما قال الإمام الذهبي في السير: أنهم يترددون في الاحتجاج به، لا أنهم يفعلون ذلك على سبيل التشهي.

وأما قوله: (له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا)، فقد بين لنا أبو زرعة - رحمه الله - أن هذه المناكير جاءت ممن روى عنه من الضعفاء، وليست منه كما مر بنا قوله فيمن وثقه، فعلى هذا لا داعي أن نجعله صاحب المناكير ما دام هناك مَنْ هو أولى منه بها. علماً أن الإمام الذهبي حَمَلَ الثقات الذين رَوَوْا عنه بعض المناكير أيضاً. وبسبب هذه المناكير نزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى الحسن لذاته.

ومعنى قوله: (فأما أن يكون حجة فلا) أي: إذا كان هناك سند أقوى منه يعارضه فإنه في هذه الحالة لا يقوى على المعارضة؛ لأنه لا يساويه في القوة، بدليل أنه أي الإمام أحمد يحتج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، إذا لم يكن في الباب غيره، كما نقل ذلك عنه ابن المنذر. ينظر: توضيح الأفكار للصنعاني (١/١٩٧).

أما قوله: (ربما وجس في القلب منه شيء) فلعله يريد أن عمراً يروي هذا وجادة، أو أن روايته عن أبيه، عن جده، منقطعة؛ لأن بعض العلماء يقول: المراد بجده (محمد) وإذا كان كذلك فهو منقطع.

وأما تضعيف علي بن المديني لعمرو بن شعيب فهو خاص فيما إذا روى عن أبيه عن جده؛ لأنه اعتبر ذلك وجادة، والوجادة من المنقطع عنده، ولا يريد أن عمراً ضعيف في نفسه، بدليل أنه صحح حديثه إن روى عنه أيوب وابن جريج وغيرهما من الثقات، ومررنا أيضاً أن له رأياً آخر في كتابه وهو تصحيحه له.

وأما تضعيف أبي داود ومغيرة بن مقسم وغيرهما من الأئمة فهو خاص بحديثه عن أبيه عن جده فقط كما هو واضح من كلامهم، أما عمرو فهو ثقة عندهم.

وأما جرح أيوب السخّتياني له فهو جرح مجمل غير مفسر، فلا يثبت بمثله جرح راوٍ وقد وثقه غير واحد من الأئمة.

وأما قول أبي حاتم: (ليس بقوي، يكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذاكر به) فهذا رأيه — رحمه الله — ومعروف تعنته، والرأي الراجح فيه: تعديله، وهو رأي أكثر العلماء.

وأما قول ابن حزم: ليس لعمر بن شعيب حديث صحيح إلا حديثان. فقد ردّ عليه البلقيني في محاسن الاصطلاح ص (٤٨١) وأخبر أنه صنّف في ذلك تصنيف لطيف سمّاه (بذل الناقد بعض جهده في الاحتجاج بعمر بن شعيب عن أبيه عن جده) وقال أي البلقيني: (والصواب الذي عليه جمهور المحدثين الاحتجاج به).

وما قول أبي عمرو بن العلاء: (كان قتادة وعمر بن شعيب لا يعاب عليهما شيء إلا أنهما كانا لا يسمعان شيئاً إلا حدثا به).

فهذا لا يعتبر عيباً ولا قدحاً إذا كان قصد المحدث نشر العلم وتبليغه. قال الإمام الترمذي في جامعه (٣/٣٣): (وَمَنْ ضَعَّفَهُ فَإِنَّمَا ضَعَّفَهُ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ يُحَدِّثُ مِنْ صَحِيفَةِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو).

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب: (عمر بن شعيب ضَعَّفَهُ ناس مطلقاً، ووَثَّقَهُ الجمهور، وضعّف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسب، ومن ضَعَّفَهُ مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه عن جده).

وذلك من أجل الانقطاع أو الإرسال أو كونه صحيفة.

إعادة الضمير في قوله: (عن أبيه، عن جده):

لا شك أن الضمير المتصل في (أبيه) يعود إلى شعيب بلا خلاف بين العلماء، ولكن الضمير المتصل في (جده) اختلف العلماء فيه إلى مَنْ يعود:

١ - الذين قالوا بانقطاعه:

ذهب ابن حبان في كتابه المجروحين: أن عَمراً إذا روى عن أبيه، عن جده، منقطع لا يحتج به.

قال — رحمه الله —: (وإذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده؛ لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلاً أو منقطعاً؛ لأنه عمر بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، فإذا روى عن أبيه فأبوه

شعيب، وإذا روى عن جده وأراد عبدالله بن عمرو جد شعيب، فإن شعيباً لم يلق عبدالله بن عمرو، والخبر بنقله هذا منقطع.

وإن أراد بقوله: "عن جده" جده الأدنى فهو: محمد بن عبدالله بن عمرو، ومحمد بن عبدالله لا صحبة له، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلًا فلا تخلوا رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أن يكون مرسلًا أو منقطعًا، والمرسل والمنقطع من الأخبار لا يقوم بها حجة). أهـ. ومن جعله منقطعاً أيضاً الإمام أحمد كما نقل ذلك ابن عدي:

قال - رحمه الله -: (وعمر بن شعيب في نفسه ثقة إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده على ما نسبه أحمد بن حنبل، يكون ما يرويه عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ مرسلًا؛ لأن جده عنده هو: محمد بن عبدالله بن عمرو، ومحمد ليس له صحبة).

وقال ابن عدي أيضاً: (وقد روى عنه أئمة الناس وثقاتهم، وجماعة من الضعفاء، إلا أن أحاديثه عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ اجتنبه الناس مع احتمالهم إياه، لم يدخلوه في صحاح ما خرّجوه، وقالوا: هي صحيفة).

وقال الساجي: قال ابن معين: هو ثقة في نفسه، وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتصل، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبدالله بن عمرو فكان يرويها عن جده إرسالاً، وهي صحاح عن عبدالله بن عمرو غير أنه لم يسمعها).

قال ابن حجر معقباً: (قلت: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها وصحّ سماعه لبعضها فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل. والله أعلم).

الذين قالوا باتصاله:

الضمير في (جده) يعود على (شعيب) على الصحيح الراجح، وجدُّ شعيب هو الصحابي الجليل: عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

وقد ثبت بأسانيد صحيحة أنه قد سمع من جده كما قال بذلك الأئمة، فمن الذين اثبتوا سماعه:

علي بن المديني، وتقدّم قوله.

وقال أحمد بن صالح: (عمرو بن شعيب سمع من أبيه عن جده وكله سماع، وعمرو بن شعيب ثبت، وأحاديثه تقوم مقام الثبت).

وممن أثبت سماعه الإمام أحمد بن حنبل، قال الدارقطني في سننه (٤٧٤/١) رقم (٢٩٩٩): (قال محمد بن علي الوراق قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً؟ قال: يقول: حدثني أبي، قال: قلت: فأبوه سمع من عبدالله بن عمرو؟ قال: نعم، أراه قد سمع منه).
● وأما ما نسبته ابن عدي للإمام أحمد من أنه قال بانقطاعه فقد يكون رواية له، أو أنه تبين له سماعه فرجع عنه، والله أعلم.

وعند الدارقطني أيضاً قال أبو بكر التيسابوري: (هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله ابن عمرو بن العاص، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه شعيب، وصح سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو).

ومن الذين أثبتوا سماعه الإمام الجهيد الدارقطني، فقال في معرض رده على ابن حبان: (قول أبي حاتم: لم يصح سماع شعيب والد عمرو، من جده عبدالله بن عمرو خطأ. فقد روى عبيدالله بن عمر العمري - وهو من الأئمة العدول - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أنه قال: كنت جالساً عند عبدالله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة، فقال لي: يا شعيب امض معه إلى ابن عباس، فمضيت معه، ثم رجعت إليه، فأخبرته بجوابه، فقال لي: يا شعيب، امض معه إلى ابن عمر.

هذا معنى الحكاية، فقد صحَّ بهذا سماع شعيب من جده عبدالله، وضبطه عنه.^(١)

● قال المزي في تهذيبه - في ترجمة شعيب - عن هذه الحكاية: (وهذا إسناد صحيح، وفيه التصريح بأن شعيباً سمع من جده عبدالله بن عمرو، ومن ابن عباس، ومن ابن عمر. وهكذا قال غير واحد إن شعيباً يروي عن جده عبدالله، ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحد لمحمد بن عبدالله والد شعيب هذا ترجمة إلا القليل من المصنِّفين، فدلَّ ذلك على أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح متصل

^(١) ينظر: تعليقات الدارقطني على المجروحين ص (١٦٨)، ونقل كلام الدارقطني ابن الملقن في البدر المنير (١٥٤/٢).

إذا صحَّ الإسناد إليه، وأن من ادعى فيه خلاف ذلك، فدعواه مردودة حتى يأتي عليها بدليل صحيح يعارض ما ذكرناه، والله أعلم.^(٢)

وأثبت سماعه أيضاً أبو عبدالله الحاكم في مستدركه (٦٥/٢).

وقال العلائي في جامع التحصيل ص(١٩٦): "الخلاف فيه مشهور هل حديثه مرسل أم لا؟ والأصح أنه - أي شعيب - سمع من جده عبدالله بن عمرو، ومن ابن عمر، وابن عباس، - رضي الله عنهم -، والضمير المتصل بجده في قولهم: "عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده" عائد إلى شعيب، لا إلى عمرو، وقد بينت ذلك وبسطت الكلام عليه في غير هذا الكتاب، ومحمد والد شعيب مات في حياة أبيه عبدالله بن عمرو، وشعيب صغير، فكفله جده، وسمع منه كثيراً).

ومن الذين أكدوا سماعه الإمام الذهبي، فقال في السير (١٧٣/٥): "الرجل لا يعني بجده إلا جده الأعلى عبدالله رضي الله عنه، وقد جاء كذلك مصرحاً به في غير حديث، يقول: عن جده عبدالله، فهذا ليس بمرسل، وقد ثبت سماع شعيب والده من جده: عبدالله بن عمرو، ومن معاوية، وابن عباس، وابن عمر وغيرهم، وما علمنا بشعيب بأساً ربي يتيماً في حجر جده عبدالله، وسمع منه، وسافر معه، ولعله ولد في خلافة علي رضي الله عنه أو قبل ذلك، ثم لم نجد صريحاً لعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: محمد بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن ورد نحو من عشرة أحاديث هيئتها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو. وبعضها: عن عمرو، عن أبيه، عن جده عبدالله، وما أدري هل حفظ شعيب شيئاً من أبيه أم لا؟ وأنا عارف بأنه لازم جده، وسمع منه". انتهى.

● فهذا إمام الفن بلا منازع قد أثبت سماع شعيب من جده عبدالله، لكن ليس كل حديثه. فعلى هذا يكون ما سمعه من جده متصلاً ليس فيه إرسال أو انقطاع.

قال الحافظ ابن حجر: (وأما رواية أبيه عن جده، فإنما يعني بها الجد الأعلى: عبدالله بن عمرو، لا محمد بن عبدالله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبدالله في أماكن، وصحَّ سماعه منه).

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٤٠٠/٣).

وأما ابن القطان فقد جعل احتمالين في عود الضمير في (جده) كما في نصب الراية (١٨/٤)، فقال: (إنما رُدَّتْ أحاديث عمرو بن شعيب لأن "الهاء" في جده يحتمل أن تعود على "عمرو" فيكون الجد محمداً، فيكون الخير مرسلأ، أو تعود على "شعيب" فيكون الجد "عبدالله" فيكون الحديث مسنداً متصلاً؛ لأن شعيباً سمع من جده عبدالله بن عمرو، فإذا كان الأمر كذلك فليس لأحد أن يفسر الجد بأنه عبدالله بن عمرو إلا بحجة، وقد يوجد ذلك في بعض الأحاديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: عبدالله بن عمرو فيرتفع النزاع، وقد يوجد بتكرار: عن أبيه فيرتفع النزاع أيضاً، ومن الأحاديث ما يكون من رواية عمرو ابن شعيب عن غير أبيه وهي أيضاً صحيحة^(١)).

● فعلى هذا يكون السند منقطعاً أو مرسلأ على رأي ابن القطان إن روى: عن أبيه عن جده، إلا إن صرح بجده عبدالله فهو متصل.

لكن الإمام الذهبي في السير (١٧٣/٥) جعله متصلاً مقبولاً، ولو لم يصرح باسم جده: عبدالله، قال - بعد أن ساق عدة أحاديث جاء فيها التصريح باسم جده "عبدالله" -: (وعندي عدة أحاديث سوى ما مرّ يقول: عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، فالمطلق محمول على المقيّد المفسّر بعبدالله. والله أعلم).

ولكن يبقى احتمال أنه أخذ بعض الأحاديث وجادة، وخاصة الأحاديث التي لم يصرح فيها بالسماع، وقد قال غير واحد من العلماء بأن هذه الأحاديث صحيحة.

قال الحافظ ابن حجر: (فأما روايته عن أبيه فربما دلّس ما في الصحيفة بلفظ "عن" فإذا قال: حدثني أبي، فلا ريب في صحتها).

وقد سبق الترجيح بأن عمراً ثقة في نفسه، والوجادة من أنواع التحمل الصحيحة.

مترلة حديثه عند العلماء:

لقد صحّح حديثه غير واحد من العلماء، وقبلوه على سبيل الاحتجاج به في الأحكام الشرعية.

(١) كلام ابن القطان في كتابه "بيان الوهم والإيهام" (٤٦٧-٤٨٧) مطولاً، لكن اختصره الزيلعي هكذا.

فمن الذين نصّوا على قبوله، ونقلوا الاحتجاج عن الأئمة، الإمام الترمذي في جامعه (٣٣/٣) حيث قال: (وَأَمَّا أَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَيَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ فَيُثْبِتُونَهُ، مِنْهُمْ: أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَغَيْرُهُمَا).

وقال يعقوب بن شيبه: (ما رأيت أحداً من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئاً، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت، والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رَوَوْها عنه، وما روى عنه الثقات فصحيح).

وقال الدارقطني - كما في السير (١٧٦/٥) -: (ولم يترك حديثه أحد من الأئمة).

وكان آخر الأمرين عند ابن حبان توثيقه لعمرو بن شعيب، بعد أن تحرّج من تليينه في أول الأمر، فقال - فيما نقله عنه الدارقطني في تعليقاته على المجروحين -: (والصواب في أمر عمرو بن شعيب أن يحوّل من هنا إلى تاريخ الثقات؛ لأن عدالته قد تقدّمت، فأما المناكير في حديثه إذا كانت في روايته عن أبيه عن جده فحكمه حكم الثقات إذا رَوَوْا المقاطيع والمراسيل، بأن يترك من حديثهم المرسل والمقطوع، ويحتج بالخبر الصحيح. هذا حكم عمرو ابن شعيب وغيره من المحدثين الذين تقدّمت عدالتهم^(١)).

ومن الذين قبلوا حديثه الحافظ ابن عبد البر، حيث قال في كتابه تجريد التمهيد ص (٢٥٤) بعد حديث مالك أنه بلغه "أن رسول الله ﷺ نهي عن بيع وسلف": (هذا الحديث معروف مشهور من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، وهو حديث صحيح لا يختلف أهل العلم في قبوله والعمل به ... وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم).

ومن هؤلاء الإمام النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢٩/٢) حيث قال: (إن الصحيح المختار صحة الاحتجاج به عن أبيه عن جده كما قال الأكثرون كما سبق، فاختار في المذهب هذا المذهب المختار، والله أعلم).

^(١) هذا النص برمته سقط من نسخة المجروحين المطبوعة، وقد نقله عن ابن حبان الدارقطني في تعليقاته على المجروحين ص (١٦٧)، ونقله أيضاً الذهبي في السير (١٧٥/٥).

ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، قال في الفتاوى (٨/١٨): (وأما أئمة الإسلام وجمهور العلماء فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح النقل إليه، مثل مالك ابن أنس، وسفيان بن عيينة ونحوهما، ومثل الشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم).

وتلميذه ابن القيم، فقال في زاد المعاد (٢٨٣/٥): (فإن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لا يعرف من أئمة الإسلام إلا مَنْ احتج به وبني عليه، وإن خالفه في بعض المواضع). لكن الواقع أن حديثه فيه المقبول، وفيه المردود، وقد بين الذهبي حقيقة حديثه، فقال في السير (١٧٥/٥): (ولسنا ممن نعدُّ نسخة عمرو، عن أبيه، عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير. فينبغي أن يتأمل حديثه، ويتحايد ما جاء منه منكراً، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده، فقد احتجَّ به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أن أحداً تركه). وقال أيضاً في الميزان: (قد أجبننا عن روايته عن أبيه عن جده بأنها ليست بمرسلة ولا منقطعة. أما كونها وجادة، أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهذا محل نظر. ولسنا نقول: إن حديثه من أعلى أقسام الصحيح، بل هو من قبيل الحسن). انتهى.

وحديثي مَنْ أثق به: أن سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - يرى أن حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده حسن لذاته.

وكذلك الشيخ الألباني - رحمه الله - يرى أنه حسن، حيث قال في السلسلة الصحيحة (١٣٢/١) بعد أن ساق حديثاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: (إسناده حسن للخلاف في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده).

ويترجَّح لي بعد هذه الدراسة بأن حديث عمرو بن شعيب ليس من الحديث الصحيح لذاته، وليس من الضعيف، بل هو من الحسن لذاته الذي يحتج به العلماء، ما عدا ما تبين أنه من مناكيره.

ويمكن أن أجمل خلاصة ما تقدَّم في الآتي:

- ١- أن عمراً ثقة في نفسه على الصحيح، وأنه من رجال الحسن لذاته؛ لوجود بعض المناكير في حديثه، ومن غمزه فيحمل على روايته عن أبيه عن جده.
- ٢- أن أحاديثه عن أبيه عن جده منها صحيفة ومنها سماع، فالذي صرح فيه بالسماع فهو مقبول باتفاق العلماء.
- ٣- أن الضمير في "جده" يعود على "شعيب" على الصحيح الراجح، وقد ثبت أن شعيباً سمع من جده "عبدالله" وعاش معه، وتربى في حجره، فإن صرح بجده "عبدالله" فهو مقبول باتفاق العلماء، وما عدا ذلك مختلف فيه، والصحيح أنه حسن لذاته، والله أعلم. انتهى.^(١)

ينظر ترجمته في: الطبقات لابن سعد (٢٤٣/٥) والعلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٢٩٦/١) والتاريخ الكبير (٣٤٢/٦) ت (٢٥٧٨) وتاريخ الثقات للعجلي ص (٣٦٥) ت (١٢٦٦) والضعفاء الكبير للعقيلي (٢٧٣/٣) ت (١٢٨٠) والجرح والتعديل (٢٣٨/٦) وثقات ابن حبان (٤٣٧/٦) والمجروحين (٧١/٢) والكمال (١١٤/٥) وثقات ابن شاهين ص (٢٢١) ت (٨٠٣) والمستدرک (٤٧/٢، ٦٥) والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٧٨/٢) ت (٤١٧٣) وتهذيب الكمال (٤٢٢/٥) ت (٤٩٧٤) وسير أعلام النبلاء (١٦٥/٥) والميزان (٤٨٤/٣) ت (٤٦٦٢) والعبر (١١٣/١) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٤٠٥) ت (٢٦٧) والكاشف (٧٨/٢) ت (٤١٧٣) وجامع التحصيل ص (١٩٦) ت (٢٨٧) والتهذيب (٤٨/٨) ت (٨٠) والتقريب ص (٧٣٨) ت (٥٠٨٥) ومسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر (٣٣/١٠) وجامع الترمذي بتحقيق أحمد شاكر (١٤١/٢).

٥- أبوه:

هو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص.
روى عن: جده عبدالله بن عمرو، وابن عباس، وغيرهما.

^(١) أطلت الكلام في هذه السلسلة؛ لتعلقها بأحاديث الأحكام، وأسوة بالإمامين ابن دقيق العيد في شرح الإمام (٢٥-٦/٤)، وابن الملقن في البدر المنير (١٥٩-١٤٧/٢)، قال ابن الملقن: (وإنما طولت الكلام فيها لأنها متكررة في كتابنا هذا وغيره كثيراً، فأردت إيضاحها وتقريرها في أول موضع ليحال ما يقع بعد ذلك عليه، وبالله التوفيق).

وروى عنه: ابنه عمرو، وثابت البناني، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات.

ورجَّح الذهبي في الكاشف والحافظ ابن حجر في التقريب أنه (صدوق)، وزاد ابن حجر قوله: (تَبَّتْ سَمَاعُهُ مِنْ جَدِّهِ).

وهو من الثالثة، أخرج له البخاري في جزء القراءة والأدب المفرد، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الثقات لابن حبان (٤٣٧/٦) وتهذيب الكمال (٤٠٠/٣) ت (٢٧٤٢) والكاشف (٤٨٨/١) ت (٢٢٩٤) والتهذيب (٣٥٦/٤) ت (٥٩٧) والتقريب ص (٤٣٨) ت (٢٨٢٢).

٦- جده:

هو عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سُعيد، بالتصغير، ابن سعد بن سَهم السَّهْمِي، أبو محمد، وقيل: أبو عبدالرحمن، أحد السابقين، الكثيرين من الصحابة، وأحد العبادة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرَّة على الأصح بالطائف على الراجح، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٨٦/٣) ت (١٦٣٦) وأسد الغابة (٣٤٥/٣) ت (٣٠٩٢) والإصابة (١٦٥/٤) ت (٤٨٦٥) والتقريب ص (٥٣٠) ت (٣٥٢٣).

الحكم على الحديث:

حسن لذاته بهذا الإسناد؛ فإن الراجح في هذه السلسلة (عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده) في مرتبة الحسن كما تقدَّم، وبقيّة رجاله ثقات، وهو متصل.

وحسنه الشيخ الألباني في تحقيقه لمشكاة المصابيح (١٣١/١) فقال لما عزاه صاحب المشكاة لأبي داود والنسائي وابن ماجه: (وإسناده عندهم جميعاً حسن..).

والإسناد إلى عمرو بن شعيب صحيح، ومَن احتجَّ بنسخته عن أبيه عن جده فهو عنده صحيح، كذا قال ابن دقيق العيد في شرح الإمام (٥/٤)، وابن عبدالحادي في المحرر ص (٤٠) رقم (٤٠).

وقال ابن دقيق في الإمام (٤٦/٢) بعد عزوه للنسائي وابن ماجه: (وهذا الحديث صحيح عند من يصحح حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ لصحة الإسناد إلى عمرو). وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم (١٢٩/٣): (هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود وغيره بأسانيد صحيحة).

وقال في المجموع (٤٣٨/١): (أما حديث عمرو بن شعيب هذا فصحيح، رواه أحمد بن حنبل، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم، بأسانيد صحيحة، وليس في رواية أحد من هؤلاء قوله "أو نقص" إلا رواية أبي داود، فإنه ثابت فيها).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (١٤٣/٢): (هذا حديث صحيح).

وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير: (هذا الحديث رواه أبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن ماجه من طرق صحيحة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطولاً ومختصراً). وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٨٢/١): (إسناده جيد. لكن عدّه مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب؛ لأن ظاهره ذم النقص من الثلاث. وأجيب بأنه أمر سيئ والإساءة تتعلق بالنقص، والظلم بالزيادة، وقيل: فيه حذف تقديره من نقص من واحدة، ويؤيده ما رواه نعيم بن حماد من طريق المطلب بن حنطب مرفوعاً: "الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً، فإن نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد أخطأ"، وهو مرسل رجاله ثقات. وأجيب عن الحديث أيضاً بأن الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه، بل أكثرهم مقتصر على قوله "فمن زاد" فقط، كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره).

وقال في التلخيص (٩٤/١): ((تَنْبِيْهُ) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِسَاءَةُ وَالظُّلْمُ وَغَيْرُهُمَا مِمَّا ذُكِرَ، مَجْمُوعاً لِمَنْ نَقَصَ، وَلِمَنْ زَادَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى التَّوْزِيْعِ، فَالْإِسَاءَةُ فِي النَّقْصِ، وَالظُّلْمُ فِي الزِّيَادَةِ، وَهَذَا أَشْبَهُ بِالْقَوَاعِدِ، وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ بِظَاهِرِ السِّيَاقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

وقال البيهقي بعد إخراجهِ للحديث: (قوله: "نقص" يحتمل أن يريد به نقصان العضو، وقوله: "ظلم" يعني جاوز الحد، والله أعلم).

وينظر أيضاً: المجموع للنووي (٤٣٨/١)، والبدر المنير لابن الملقن (١٤٥/٢-١٤٧)، وإرشاد الساري للقسطلاني (٢٢٦/١).

وذهب الألباني في تحقيقه للمشكاة (١/١٣١) إلى أن قوله "أو نقص" منكرة أو شاذة.

وفيما قاله نظر؛ لأن قوله: (أو نقص):

ثابتة عند أبي عوانة الوضّاح اليشكري، عن موسى بن أبي عائشة.

وعند الحكم بن بشير بن سلمان، عن موسى بن أبي عائشة.

وعند أبي أسامة، عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة.

وأما الرواة الذين لم ينقلوها فهما:

يعلى بن عبيد الطنافسي، والأشجعي، كلاهما عن سفيان الثوري.

فتأويل النقص كما تقدّم أولى من توهيم الرواية، والله تعالى أعلم.

[٥٦] تخريج حديث معاوية رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (٦٩/٢٨) رقم (١٦٨٥٥)، فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - يعني: ابن مُسْلِمٍ -، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ - يعني ابنَ أَبِي مَالِكٍ - وَأَبَا الْأَزْهَرِ: يُحَدِّثَانِ عَنْ وَضُوءِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: يُرِيهِمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ.

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٩/١) رقم (١٢٥).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٧٨/١٩) رقم (٨٨٩).

وأيضاً في مسند الشاميين (٤٥٠/١) رقم (٧٩٣).

وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه ص (١٢٣) رقم (١٢٥).

أربعتهم من طريق الوليد بن مسلم، به، بمثله.

وعزاه العيني في عمدة القاري (١٠/٣) لأبي داود في المفاريد، فقال: (وفي كتاب المفرد لأبي داود من حديث علي بن أبي حملة، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عبد الملك، حدثني أبو خالد، عن معاوية رضي الله عنه: ((رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)).

وعزاه صاحب كتر العمال (٤٥٠/٩) رقم (٢٦٩١٦) إلى ابن النجار، بلفظ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا، فقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي).

دراسة إسناده عند أحمد:

جميع رجال هذا الإسناد قد سبقت دراستهم، في الحديث رقم (٣٧)؛ فقد أخرجه أحمد هناك بهذا الإسناد، لكن بلفظ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ ذَكَرَ لَهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِعَرْفَةٍ مِنْ مَاءٍ حَتَّى يَقْطُرَ الْمَاءُ مِنْ رَأْسِهِ أَوْ كَادَ يَقْطُرُ، وَأَنَّهُ أَرَاهُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسَحَ رَأْسِهِ، وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهِمَا حَتَّى بَلَغَ الْقَفَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْمَكَانَ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ.

١- علي بن بحر:

هو علي بن بحر بن بُرَيْدٍ، البغدادي، ثقة فاضل، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧).

٢- الوليد بن مسلم:

هو الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي. قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية). وقد جعله الحافظان العلائي وابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين: وهو من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٧).

٣- عبدالله بن العلاء:

هو عبدالله بن العلاء بن زبر، الدمشقي، الربيعي، ثقة.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٧).

٤- يزيد بن أبي مالك:

هو يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، (وقد ينسب إلى جده)، الهمداني، الدمشقي، القاضي.

ثقة، وهو مدلس من الطبقة الثالثة، قال المزني: (في سماعه من معاوية نظر).

وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٧)، وتقدم هناك تحقيق القول بأن روايته عن معاوية مرسلة كما نص عليه الذهبي.

٥- أبو الأزهر:

هو المغيرة بن فروة الثقفي، أبو الأزهر الدمشقي، ومنهم من قلبه، مشهور بكنيته.

قال عنه الحافظ في التقريب: (مقبول)، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٧).

٦- معاوية رضي الله عنه:

تقدم في الحديث رقم (٣٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه أبو الأزهر المغيرة بن فروة الدمشقي؛ قال فيه ابن حجر "مقبول" حيث يتابع، وإلا فليّن الحديث، ومتابعة يزيد بن أبي مالك لا تقويه لأن رواية يزيد عن معاوية مرسلة.

وأيضاً الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية، وقد صرّح بالتحديث من عبدالله بن العلاء، وذكر سماع عبدالله من يزيد، ولكنه لم يذكر سماعه من أبي الأزهر إنما رواه هنا بالعطف بالواو، فيُخشى من الوليد فإن الواجب من مثله التصريح بالسماع في جميع طبقات السند. وقد أشار ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٥/٦٦٣) إلى **تضعيف حديث معاوية من طريقه**، فقال: (وذكر حديث معاوية في صب الماء على الناصية بعد مسح الرأس، وأحد رَآوِيَّه عن معاوية لا تعرف حاله، والآخر لا يعرف سماعه منه).

وأما متابعة أبي خالد، عن معاوية، عند أبي داود في المفرد كما نقله عنه العيني، فلم أعثر لأبي خالد هذا على ترجمة، ولم يتيسر لي معرفته، والله أعلم.

وقوله: (تَوْضُأً ثَلَاثًا ثَلَاثًا):

ثابت من حديث علي رضي الله عنه رقم (٤٧)، وحديث عثمان رضي الله عنه رقم (٤٨). والله أعلم.

[٥٧] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً (٦٥/١) رقم (٤٥)، وفي العلل الكبير ص (٣٦) رقم (٢٦)، فقال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا؟ قَالَ: نَعَمْ).

وقال في العلل عقبه: (وقال وكيع: مرة مرة. فقط. فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: الصحيح ما رواه وكيع، عن أبي حمزة، وحديث شريك ليس بصحيح..).

وأخرجه الدارقطني في سننه (١٣٩/١) رقم (٢٦٥).

من طريق إسماعيل ابن بنت السُّدي، به، وإسماعيل هذا هو إسماعيل الفزاري شيخ الترمذي، ولفظه مثل الترمذي من طريق شريك. وقال عقبه: "الثُّمَالِي ليس بالقوي، وابن بنت السُّدي ثقة".

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء مرة مرة (١٤٣/١) رقم (٤١٠)، عن عبدالله بن عامر بن زُرارة، عن شريك بن عبدالله النخعي، به، بمثله.

وقد تقدّم تخريج بقية طرقه، ودراسة إسناده، والحكم عليه، عند الحديث رقم (٤٣).

والحكم على الحديث:

تقدّم أنه ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثُّمَالِي. وقد أعلّاه الدارقطني به فتقدّم قوله عقب إخرجه: (والثُّمَالِي ليس بالقوي).

وقد رُوِيَ عنه المتن من وجهين:

الوجه الأول: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً).

والوجه الثاني: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا).

فالوجه الأول: رواه وكيع، ومِسْعَر بن كِدَام، وحفص بن غياث، عن ثابت الثُّمَالِي، به.

وقد رجَّحَ الترمذي هذا الوجه على الوجه الثاني في جامعه، كما تقدَّم في قوله: (وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ هَذَا عَنْ ثَابِتٍ نَحْوَ رِوَايَةِ وَكِيعٍ. وَشَرِيكٌ كَثِيرُ الْغَلَطِ...).

ونقل عن شيخه البخاري في العلل في سؤاله عن هذا الاختلاف في اللفظ، فأجابه البخاري بقوله: (الصحيح ما رواه وكيع، عن أبي حمزة، وحديث شريك ليس بصحيح...).

ولا يعني البخاري والترمذي بالصحة هنا صحة السند من مسند جابر، بل مقصودهما أرجح ولو كان على ضعفه وعلته؛ حيث فيه ثابت الثمالي في الوجهين، لكن الوجه الأول أوثق رواة من الوجه الثاني؛ حيث روى الوجه الأول مع وكيع: مسعر وحفص بن غياث، مقتصرين على (مرة مرة)، ومخالفين شريك بن عبدالله النخعي في الزيادة، فالمقارنة بين اللفظين في رواية الحديث.

ولذا فإن ما قاله أبو نعيم في الحلية لما رواه من طريق مسعر، عن ثابت: "غريب من حديث مسعر عن أبي حمزة" فيه نظر؛ حيث لم يتفرد به مسعر، بل تابعه عليه وكيع وحفص بن غياث كما تراه.

وأما الوجه الثاني: فرواه شريك بن عبدالله النخعي القاضي عن ثابت الثمالي، وزاد في لفظه (مرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً)، وقد أعلَّه الترمذي من جهته، ورجَّح عليه رواية وكيع ومن تابعه، ووصف شريكاً بكثرة الغلط، وهو كذلك فقد تقدَّم في ترجمته في الحديث رقم (٢٠) أنه ضعيف من جهة سوء حفظه، وأنه وصف بكثرة الخطأ حيث أخطأ في أربعمئة حديث. وكذا أعلَّه البخاري بقوله (وحديث شريك ليس بصحيح).

ولا يؤثر على هذا رواية ابن أبي شيبة عن شريك مقتصراً على (مرة مرة) فيما يظهر لي؛ لأنه سبق في التخريج أن شريك النخعي روى عنه إسماعيل بن موسى الفزاري عند الترمذي والدارقطني، وعبدالله بن عامر بن زُرارة عند ابن ماجه، وقد اتفقا في الرواية عن شريك بذكر الزيادة، وقد أشار الترمذي في الجامع وفي العلل أن الزيادة رواية شريك، والترمذي والبخاري حجة في إشارتهما تلك، فغاية ما يقال إن ابن أبي شيبة في المصنف قصر الحديث واختصره، وهذه عادة لبعض المصنفين لا يلتزم ولا يُلزم بذكر المتن كاملاً، كما لا يخفى.

والحديث بلفظ: (تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا):

ثابت من حديث علي رضي الله عنه رقم (٤٧)، وحديث عثمان رضي الله عنه رقم (٤٨).

وأيضاً الحديث بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً):

ثابت من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - كما عند البخاري وغيره في الحديث المتقدم رقم (٤٠). والله تعالى أعلم.

[٥٨] تخريج حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه:^(١)

أخرجه البخاري الوضوء: باب الوضوء من التَّوَر (٨٥/١) رقم (١٩٩)، فقال: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ، قَالَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَخْبَرَنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَكَفَّأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غُرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاعْتَرَفَ بِهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَذْبَرَ بِهِ وَأَقْبَلَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

وأخرجه مسلم في الطهارة: باب في وضوء النبي ﷺ (٢١١/١) بعد رقم (٢٣٥).

من طريق خالد بن مخلد، به، وأحال على متن خالد بن عبدالله فقال: نحوه.

وأخرجه البخاري في الوضوء: باب من مضض واستنشق من غرفة واحدة (٨٢/١) رقم (١٩١).

ومسلم في الطهارة: باب في وضوء النبي ﷺ (٢١٠/١) رقم (٢٣٥).

والدارمي في سننه (١٨٧/١) رقم (٦٩٨)، مقروناً بعبد العزيز بن محمد.

ثلاثتهم من طريق خالد بن عبدالله، عن عمرو بن يحيى المازني، به، بنحوه، إلا أن البخاري لم يذكر الوجه.

وأخرجه البخاري في الوضوء: باب غسل الرجلين إلى الكعبين (٨١/١) رقم (١٨٦)، وفي

باب مسح الرأس مرة (٨٣/١) رقم (١٩٢).

ومسلم في الطهارة: باب في وضوء النبي ﷺ (٢١١/١) بعد رقم (٢٣٥).

كلاهما من طريق وهيب، عن عمرو بن يحيى، به، إلا أن فيه "عن أبيه، قال: شهدت عمرو

ابن أبي الحسن، سأل عبدالله بن زيد...)، والمتن بنحوه، وذكر مسح الرأس مرة واحدة،

ومسلم رواه مختصراً.

^(١) هذا الحديث تقدّمت بعض طرقه في الحديث رقم (٣٦).

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٠/١) رقم (٤٣)^(١).

عن عمرو بن يحيى المازني، به، بلفظ: (أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو ابْنِ يَحْيَى - أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَبِّينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بَوْضُوءً، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ: بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ).

وعن مالك: أخرجه الشافعي في مسنده (١٦٩/١) رقم (٤٥)، وفي (١٧٠/١) رقم (٤٦).
وعبدالرزاق في مصنفه (٦/١) رقم (٥).

ومن طريق مالك:

أخرجه البخاري في الوضوء: باب مسح الرأس كله (٨١/١) رقم (١٨٥).
ومسلم في الطهارة: باب في وضوء النبي ﷺ (٢١١/١) بعد رقم (٢٣٥)، مختصراً.
وأبو داود في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ (٨٦-٨٧/١) رقم (١١٨).
والترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء في مسح الرأس أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ (٤٧/١) رقم (٣٢)، مختصراً.

والنسائي في الطهارة: باب صفة مسح الرأس (٧٢-٧١/١) رقم (٩٨).
وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في مسح الرأس (١٤٩-١٥٠/١) رقم (٤٣٤).
وأحمد في مسنده (٣٦٠-٣٦١/٢٦) رقم (١٦٤٣١).
وابن الجارود في المنتقى ص (٣٠) رقم (٧٣)، مقروناً بيحيى بن عبدالله بن سالم.
وابن خزيمة في صحيحه (٨٠/١) رقم (١٥٥ و ١٥٧ و ١٧٣)، وقال عقبه: "قال مالك: هذا أعم المسح وأحبه إلي".

^(١) هذه رواية أبي مصعب الزهري، ورواية محمد بن الحسن الشيباني ص (٣٣) رقم (٥)، والنسخة بتعليق محمد فؤاد عبدالباقي (٤٧/١) رقم (١).

وأبو عوانة في مستخرجه (١/٢٤١-٢٤٢ وفي ٢٤٨-٢٤٩)، وقال عقبه: "قال ابن وهب: قال لي مالك: أحسن ما سمعت في هذا وأعمه في مسح الرأس هذا، وقال لي عبدالعزيز بن أبي سلمة: وذلك أحسن المسح عندنا، وهذا لفظ الشافعي رحمه الله".

وابن المنذر في الأوسط (١/٣٩٣) رقم (٣٨٢)، مقروناً بيحيى بن عبدالله بن سالم. والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣٠)، مقروناً بيحيى بن عبدالله بن سالم، وقال عقبه: "قال مالك: هذا أحسن ما سمعت في ذلك، وأعمه في مسح الرأس".

والشاشي في مسنده (٣/٤٣) رقم (١٠٨٧).

وابن حبان في صحيحه — كما في الإحسان — (٣/٣٦٥-٣٦٦) رقم (١٠٨٤). والبيهقي في السنن الكبرى (١/٩٧) رقم (٢٧٠)، وقال عقبه: "رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف، عن مالك. ورواه مسلم عن إسحاق بن موسى الأنصاري، عن معن، عن مالك".

والبغوي في شرح السنة (١/٤٣٤) رقم (٢٢٣)، وقال عقبه: "هذا حديث متفق على صحته، أخرجه محمد، عن عبدالله بن يوسف، وأخرجه مسلم، عن إسحاق بن موسى الأنصاري، عن معن، كلاهما عن مالك".

وأخرجه البخاري في الوضوء: باب الغسل والوضوء في المخضب... (١/٨٤) رقم (١٩٧). من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عمرو بن يحيى، به، مختصراً.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢/٤٢٤) رقم (١١٩٨).

عن خارجة بن مصعب، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، به، بنحوه.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/٨٠) رقم (١٥٦).

من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى المازني، به، بنحوه.

وقد ورد الحديث بالثلاث في غسل الذراعين:

أخرجه مسلم في الطهارة: باب في وضوء النبي ﷺ (١/٢١١) رقم (٢٣٦).

من طريق حَبَّان بن واسع، عن أبيه، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ زَيْدٍ بنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثُمَّ اسْتَشْرَبَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا.

تقدّم في جميع الطرق التي وردت عن عمرو بن يحيى أنه غسل الذراعين مرتين، وفي رواية مسلم هذه من طريق حَبَّان غسلهما ثلاثاً، فيجاء عن ذلك أنه وضوء آخر:

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/٣٥٠): (لم تختلف الروايات عن عمرو بن يحيى في غسل اليدين مرتين، لكن في رواية مسلم من طريق حَبَّان بن واسع عن عبد الله بن زيد أنه رأى النبي ﷺ توضعاً وفيه "ويده اليمنى ثلاثاً ثم الأخرى ثلاثاً" فيحمل على أنه وضوء آخر؛ لكون مخرج الحديثين غير متحد).

قال النووي في شرحه لصحيح مسلم (٣/١٢٣): (قوله: "فغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين" فيه دلالة على جواز مخالفة الأعضاء، وغسل بعضها ثلاثاً، وبعضها مرتين، وبعضها مرة، وهذا جائز، والوضوء على هذه الصفة صحيح بلا شك، ولكن المستحب تطهير الأعضاء كلها ثلاثاً ثلاثاً كما قدمناه، وإنما كانت مخالفتها من النبي ﷺ في بعض الأوقات بياناً للجواز، كما توضعاً ﷺ مرة مرة في بعض الأوقات بياناً للجواز، وكان في ذلك الوقت أفضل في حقه ﷺ لأن البيان واجب عليه ﷺ، فإن قيل: البيان يحصل بالقول؟ فالجواب أنه أوقع بالفعل في النفوس، وأبعد من التأويل، والله أعلم).

● وكل الطرق الواردة في حديث عبد الله بن زيد هذا لم يرد في شيء منها ذكر العدد في غسل الرجلين، وسيأتي عند المقارنة بين أحاديث الباب مزيد بيان إن شاء الله، فتنبه لذلك.

تنبيه:

اعلم أن صحابي هذا الحديث عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري، وليس عبد الله بن زيد ابن عبد ربه صاحب الأذان.

وقد تقدّم التنبيه عليه في الحديث رقم (٣٦). وبالله التوفيق.

[٥٩] تخریج حدیث أبي بن كعب ؓ:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسنها: باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً (١٤٥/١) رقم (٤٢٠)، فقال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَعْنَبٍ أَبُو بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرَادَةَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَوَارِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، فَقَالَ: (هَذَا وَطِيفَةُ الْوُضُوءِ)، أَوْ قَالَ: (وُضُوءٌ مِنْ لَمْ يَتَوَضَّأَهُ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً)، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: (هَذَا وَضُوءٌ مِنْ تَوَضَّأَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ)، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فَقَالَ: (هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي).

وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٤٠٩/١) رقم (٤١٣).

والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢٨٨/٢)، وقال عقبه: (فيه نظر).

والشاشي في مسنده (٣٧٣/٣) رقم (١٤٩٨).

والدارقطني في سننه (١٣٨/١) رقم (٢٦٣).

وأبو نعيم في الحلية (٢٧٨/٣)، وقال عقبه: (اختلف على معاوية بن قرة في هذا الحديث على أوجه، فروايته عن عبيد بن عمير: تفرد به عبدالله بن عرادة).

خمسهم من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب أبي بشر، به، بنحوه.

وهذا الطريق تقدّم عند الحديث رقم (٥٢)، وتقدّم بيان ضعفه؛ ففيه عبدالله بن عرادة، وزيد العمي، وكلاهما ضعيفان، فأما زيد العمي فتقدّم هناك، وأما عبدالله بن عرادة الشيباني: فقال عنه الذهبي في الكاشف: (واحد)، وقال الحافظ في التقریب: (ضعيف)، بينما قال عنه في التلخيص (٩٣/١): (متروك).

ينظر: الكاشف (٥٧٤/١) ت (٢٨٥٥) والتقریب ص (٥٢٧) ت (٣٤٩٨).

وضعّف الحديث الحافظ في الفتح (٢٨١/١)، فقال: (هذا حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه، وله طرق أخرى كلها ضعيفة).

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٣/١): (هذا إسناد ضعيف؛ زيد بن أبي الحواري هو العمي ضعيف، وكذلك الراوي عنه).

وضَعَفَهُ صاحب التعليق المغني على الدارقطني (١٣٨/١) فقال: (فيه راويان ضعيفان، قال ابن معين: عبدالله بن عَرَادَة ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به).

وقال ابن معين في زيد بن الحواري: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو زرعة: واهي الحديث).

ومع ضعفه فقد اضطرب فيه عبدالله بن عَرَادَة فجعله من مسند عبدالله بن عمر: أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٩٥/١-٩٦) رقم (٢٤). من طريق النضر بن كثير السعدي، عن عبدالله بن عَرَادَة، عن أبي سنان القسملي، عن عبدالله بن عمر، فذكره بنحوه.

وهذا إسناد ضعيف؛ وهو مسلسل بالضعفاء.

فالنضر بن كثير السعدي: ضعيف، كما في التقريب ص (١٠٠٣) ت (٧١٩٧). وعبدالله بن عَرَادَة: تقدّم تضعيفه، وهذا من تخليطه، فمرة يجعله من مسند أبي بن كعب، ومرة من مسند ابن عمر.

وأبو سنان القسملي: هو عيسى بن سنان الحنفي قال الذهبي: (ضَعُفَ ولم يترك)، وقال ابن حجر: (لين الحديث)، فهو ضعيف.

ينظر: الكاشف (١١٠/٢) ت (٤٣٧٤) والتقريب ص (٧٦٧) ت (٥٣٣٠). وانظر لزماً أقوال الأئمة في تضعيفهم لهذا الحديث عند الحديث رقم (٥٢)، والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً حديث علي عليه السلام، وقال عقبه: (وفي الباب عن عثمان، وعائشة، والربيع، وابن عمر، وأبي أمامة، وأبي رافع، وعبد الله بن عمرو، ومعاوية، وأبي هريرة، وجابر، وعبد الله بن زيد، وأبي [بن كعب]). ثم رجح حديث علي عليه السلام على أحاديث الباب، وأبان السبب فقال: (حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصح؛ [لأنه قد روي من غير وجه عن علي رضوان الله عليه]. والعمل على هذا عند عامة أهل العلم: أن الوضوء يُجزئ مرةً مرةً، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث، وليس بعده شيء).

وقال ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يَأثم.

وقال أحمد وإسحاق: لا يزيد على الثلاث إلا رجل مبتلى).

فهذه ثلاثة عشر حديثاً في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجح عليها حديث علي عليه السلام، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عائشة، والربيع، وأبي أمامة، وأبي رافع، ومعاوية، وأبي هريرة، وجابر، وأبي بن كعب، وابن عمر: فكلها أحاديث ضعيفة، إلا أن حديث ابن عمر ضعيف مرفوعاً صحيح موقوفاً، وتبين في مواطنها بيان وجه انحطاطها إلى الضعف، وهذه الأحاديث ليست مجالاً للمقارنة بينها وبين حديث علي عليه السلام لانحطاط رتبته عنه.

وأما حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: فهو حسن لذاته؛ لأن الراجح في سلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه في رتبة الحسن، وتقدم هناك أن من الأئمة من صححه.

وأما حديث عثمان رضي الله عنه: فقد روي عنه من طرق مطولاً ومختصراً، تقدم ذكرها، ومن هذه الطرق: طريق متفق على صحته عن ابن شهاب الزهري، أن عطاء بن يزيد الليثي أخبره، أن حمران مولى عثمان أخبره، أنه رأى عثمان بن عفان دعا يائناً فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى

الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).

وكل من أخرج هذا الطريق - كما تقدّم فيما وقفت عليه في التخريج - ذكروا التثليث في غسل الأعضاء عدا المضمضة والاستنشاق ومسح الرأس فلم يذكروا عدداً، إلا البيهقي في "باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق" عند حديث رقم (٢٢٤) ذكر التثليث عند قوله "تمضمض واستنثر"، ونَبّه على هذا، فقد أخرجه من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وبحر بن نصر كلاهما: عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمران مولى عثمان، أن عثمان بن عفان دعا يوماً بوضوء فتوضأ، فغسل كفيه ثلاث مرات، ثم تمضمض واستنثر ثلاث مرات، وذكر الحديث، وقال في آخره: رأيت رسول الله ﷺ يوماً يتوضأ نحو وضوئي هذا.

وقال البيهقي عقبه: (رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن أبي الطاهر وحرملة، عن ابن وهب، إلا أنهما لم يذكرا التكرار في المضمضة والاستنشاق، وقد روي في حديث ابن عبد الحكم وبحر بن نصر هكذا، وهما ثقتان، والله أعلم. وقد روي التكرار فيهما عن عثمان من وجه آخر^(١)).

قلت: ولهذه النكتة قدّم الترمذي حديث علي رضي الله عنه على حديث عثمان رضي الله عنه، مع أن حديث عثمان متفق عليه؛ لكن حديث عثمان من وجهه المتفق عليه "من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن حمران" لم يُذكر فيه لفظ التثليث في المضمضة والاستنشاق، وكل الطرق الأخرى التي ورد فيها التثليث في المضمضة والاستنشاق عن عثمان ضعيفة عدا طريق أبي وائل عن عثمان عند ابن خزيمة فحسن من أجل عامر بن شقيق ومن الأئمة من يضعفه، بينما جاء التثليث في المضمضة والاستنشاق في حديث علي رضي الله عنه من أوجه بأسانيد صحيحة عند من رواه مفصلاً مع التثليث في بقية الأعضاء عدا مسح الرأس فالصحيح في كليهما عدم

^(١) قلت: روي عن عثمان لكن من غير طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمران، الذي في الصحيحين، وكل الطرق عن عثمان التي ذكرت التثليث في المضمضة والاستنشاق ضعيفة، تقدّم بيانها في موضعها من حديث عثمان، عدا طريق أبي وائل عن عثمان فهو حسن من أجل عامر بن شقيق، ومن الأئمة من يضعفه.

التثليث، ففي حديث علي عليه السلام سبق هناك تنبيه الدارقطني، وفي حديث عثمان رضي الله عنه أيضاً سبق تنبيه أبي داود والبيهقي في آخر الكلام عليه، فتميّز حديث علي عليه السلام على حديث عثمان رضي الله عنه بهذه النكتة اللطيفة، والله أعلم.

وأما حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه: فمتفق على صحته؛ لكن كل الطرق الواردة فيه لم يرد في شيء منها ذكر العدد في غسل الرجلين، فتميّز حديث علي بذكر التثليث في جميع الأعضاء عدا مسح الرأس فمحل اتفاق بين حديث علي وعثمان - كما تقدّم بيانه - وعبدالله بن زيد، حيث ذكر صفة مسح الرأس مما يدل على أنه مرة واحدة، ولذا قدّم الترمذي حديث علي عليه السلام على حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه لهذه النكتة اللطيفة أيضاً، علماً أن الترمذي قد قدّم حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه في باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدّم الرأس إلى مؤخره، على أحاديث الباب هناك برقم (٣٦)، فقال عقب إخراجها: (حديث عبدالله بن زيد أصح شيء في [هذا] الباب وأحسن)، لكنه لما جاء هنا في باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً لم يقدمه للنكتة التي ذكرتها؛ لنظرته ودقته في ألفاظ الحديث.

وأما حديث علي عليه السلام: فرؤي عنه من طرق مطولاً ومختصراً، بأسانيد صحيحة وحسنة، رواه عنه: أبو حية بن قيس وهو طريق حسن، ورواه عبد خير وطريقه صحيح، ورواه عبدالرحمن ابن أبي ليلى وطريقه حسن، ورواه أبو وائل شقيق بن سلمة وطريقه حسن، ورواه الحسن ابن علي وطريقه صحيح.

وقد اختار الترمذي حديث علي هذا ورجّحه على أحاديث الباب، مبيناً سبب ترجيحه بقوله: [لأنه قد روي من غير وجه عن علي رضي الله عنه].

والعبارة الاصطلاحية التي استعملها الترمذي هنا بقوله: (حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصح) قد تقدّم بيان المراد بها عند الحكم على حديث علي برقم (٤٧).

ولعله يضاف هنا أيضاً أن الترمذي نظر في ترجيحه لحديث علي عليه السلام إلى ألفاظ التثليث في جميع الأعضاء، فقد صحّ ورود ذكر التثليث في جميع الأعضاء - عدا مسح الرأس - في حديث علي، بينما في حديث عثمان لم يذكر التثليث في المضمضة والاستنشاق إلا عند

البيهقي برواية ابن عبدالحكم وبحر بن نصر كلاهما عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به.

وخالفهما أبو الطاهر وحرملة بن يحيى كما عند مسلم كلاهما عن ابن وهب، به. ورواية أبي الطاهر وحرملة بن يحيى التَّحِيي أَرَجَحَ لموافقتهما لسائر الرواة الذين رَوَوْه عن ابن شهاب؛ حيث لم يذكروا لفظ التثليث في المضمضة والاستنشاق كما في الصحيحين وغيرهما.

وأيضاً في حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه لم يُذكر لفظ التثليث في غسل الرجلين. ومما يؤكد هذا أن البزار لما أخرج رواية زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي - كما في حديث علي رقم (٤٧) - قال عقبه: "وهذا الحديث رواه غير واحد عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي، ولا نعلم أحداً أحسن له سياقاً ولا أتم كلاماً من زائدة، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ في الوضوء ثلاثاً: عن عثمان بن عفان، وعن أبي هريرة، وعن أنس بن مالك، وعن ابن عمر، وعن عبدالله بن عمرو، وعن البراء بن عازب، وعن المقدم ابن معدي كرب، وعن معاوية، وعن غيرهم".

فهذا الكلام من البزار يُعدُّ موافقةً منه للترمذي في شطره الأول؛ أي أنهما نظرا إلى الألفاظ. والله تعالى أعلم بالصواب.

بَاب [مَا جَاءَ فِي] الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ

[٦٠/٨١] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [الرَّازِي]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: ((تَوَضَّؤُوا مِنْهَا)). وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: ((لَا تَتَوَضَّؤُوا مِنْهَا)).

قال: وفي الباب عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ. وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ. وَرَوَى عُبَيْدَةُ الصَّبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ذِي الْغُرَّةِ [الْجُهَنِيِّ].

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، فَأَخْطَأَ فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ. وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

قَالَ إِسْحَاقُ: صَحَّ^(١) فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حَدِيثُ الْبَرَاءِ، وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

[وهو قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا الْوُضُوءَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ. وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ]^(٢).*

* جامع الترمذي (١/١٢٢-١٢٥).

(١) هكذا في طبعة شاكر وثبته أنه في بعض النسخ (أصح)، وفي طبعة شعيب (١/١٠١)، وفي مختصر الأحكام (٢٧٥/٢)، وفي النفع الشدي (٢/٢٥٨)، وفي نسخة الباريسية والسليمانية، وفي العلل الكبير ص (٤٧). ووقع بلفظ (أصحُّ ما في هذا الباب حديثان...) في طبعة بشار، وفي طبعة دار السلام ص (١٦٣٩)، وفي تحفة الأحمدي (١/٢٦٩).
(٢) جاء هذا في طبعة الشيخ أحمد شاكر، أما باقي النسخ فلم يذكره.

تخريج الحديث:

أخرجه أيضاً الترمذي في العلل الكبير ص (٤٦) رقم (٤٦).
عن هناد، به، بمثله سنداً ومتناً.

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب الوضوء من لحوم الإبل (١٢٨/١) رقم (١٨٤)، وفي باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل (٣٣١/١) رقم (٤٩٣).
وابن أبي شيبه في مصنفه (٣٩٣/١-٣٩٤) رقم (٥١٥) مقروناً بابن إدريس، وفي (٣٠٣/٣) رقم (٣٨٩٨).

وعنه ابن ماجه في الطهارة وسننها : باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل (١٦٦/١) رقم (٤٩٤).

ومن طريق ابن أبي شيبه: ابن عبد البر في التمهيد (٣٥٠/٣).

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٠٩/٣٠-٥١٠) رقم (١٨٥٣٨).

ثلاثتهم عن أبي معاوية، به، بمثله مع زيادة بلفظ: (وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: "لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ"، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: "صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ")، هذا لفظ أبي داود في موضعه الأول، واقتصر في الموضع الثاني على الزيادة، ولفظ ابن أبي شيبه في موضعه الأول بمثل شرطه الأول، وفي موضعه الثاني اقتصر على هذه الزيادة المذكورة، وأما أحمد فبمثل شرطه الأول مع ذكره لهذه الزيادة.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٠٧/١-٤٠٨) رقم (١٥٩٦).

وعنه أحمد في مسنده (٦٣١/٣٠-٦٣٢) رقم (١٨٧٠٣).

ومن طريق أحمد: ابن حزم في المحلى (٢٤٢/١).

ومن طريق عبدالرزاق: ابن المنذر في الأوسط (١٣٨/١) رقم (٢٩). ووصفه بالثابت وجودة الإسناد.

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤١٠/٣) رقم (١١٢٨).

عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به، بنحوه مع زيادة السؤال عن الصلاة في أعطان الإبل ومرابض الغنم.^(١)

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٠٠/٢-١٠١) رقم (٧٧٠ و٧٧١).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٦/١) رقم (٧٤٠).

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (٢٧٣/١) رقم (٦٧).

كلاهما عن شعبة، عن الأعمش، به، بمعناه، إلا أن الطيالسي قسم المتن إلى حديثين: فالأول عن السؤال عن الوضوء من لحوم الإبل والصلاة في مباركها، والثاني عن السؤال عن الوضوء من لحوم الغنم والصلاة في مرابضها. بينما الطوسي جعله حديثاً واحداً إلا أنه لم يذكر الوضوء من لحوم الإبل. وقد صرح الأعمش بالسماح من شيخه عند الطيالسي في الموضع الثاني.

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٣٠٣/٣) رقم (٣٨٩٩)، وفي (٥٤/٢٠-٥٥) رقم (٣٧٢٠٧).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٩) رقم (٢٦).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٢-٢١/١) رقم (٣٢)، وقال عقبه: (و لم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر أيضاً صحيح من جهة النقل؛ لعدالة ناقله). والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٨٤/١).

أربعتهم من طريق عن الأعمش، به، بنحوه، ولفظه: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: (لا). قال: أتوضأ من لحومها؟ قال: (نعم). قال: أصلي في مرابض الغنم؟ قال: (نعم). قال: أتوضأ من لحومها؟ قال: (لا).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - هناد:

هناد بن السري، بكسر الراء الخفيفة، ابن مصعب التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة.

^(١) ليس في طبعة عبدالرزاق ذكر الوضوء من لحوم الإبل، فلعله سقط منه؛ بدليل أن من رواه عنه أو من طريقه قد ذكره، فهذه نسخ لمتن عبدالرزاق.

تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- أبو معاوية:

هو محمد بن خازم، بمجمتين، أبو معاوية الضّرير، الكوفي، (لقبه فافاه)، عمي وهو صغير. روى عن: سليمان بن مهران الأعمش، وهشام بن عروة، وغيرهما. وروى عنه: هناد بن السّري، وأحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، والقطان، وغيرهم. قال عنه الذهبي: (الحافظ، ثبت في الأعمش، وكان مرجئاً). وقال الحافظ في التقريب: (ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء، أخرج له الجماعة). وقد جعله الحافظ ابن حجر من الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٦٧/٢) ت (٤٨١٦) والتهذيب (١٣٧/٩) ت (١٩١) والتقريب ص (٨٤٠) ت (٥٨٧٨) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٢٦) ت (٦١).

٣- الأعمش:

هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، الأعمش. روى عن: عبدالله بن عبدالله الرازي، وأبي إسحاق السبيعي، وخلق. وروى عنه: أبو معاوية الضّرير، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجّاج، وخلق. والأعمش متفق على جلالته وإمامته وإتقانه. قال شعبة: (ما شفاني أحد في الحديث ما شفاني الأعمش)، وكان شعبة إذا ذكر الأعمش قال: (المصحف المصحف).

وترجمته طافحة بثناء الأئمة عليه، وما نقموا عليه إلا التدليس:

قال العلائي في جامع التحصيل ص(١٨٨): (سليمان بن مهران الإمام مشهور بالتدليس مكثر منه).

وذكر ابن عبد البر في التمهيد (٣٢/١) حديثاً من طريق الأعمش ثم قال: (قال علي بن المدني: قال يحيى بن سعيد: قال سفيان وشعبة: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من إبراهيم التيمي).

ثم قال ابن عبد البر معلقاً: (هذه شهادة عدلين إمامين على الأعمش بالتدليس، وأنه كان يحدث عن لقيه بما لم يسمع منه، وربما كان بينهما رجل أو رجلان، فلمثل هذا وشبهه قال ابن معين وغيره في الأعمش: إنه مدلس).

قال الذهبي: (أحد الأئمة الثقات، عِداده في صغار التابعين، ما نَقَمُوا عليه إلا التدليس).

وقال الحافظ ابن حجر: (ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس).

وقال ابن المبارك: (إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش).

وقال مغيرة: (أهلك أهل الكوفة أبو إسحاق وأعيمشكم هذا).

قال الذهبي في الميزان راداً على مغيرة: (كأنه عن الراوية عن جاء وإلا فالأعمش عدل صادق ثبت، صاحب سنة وقرآن، يحسن الظن بمن يحدثه ويروي عنه، ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه عَلِمَ ضعف ذلك الذي يدلسه؛ فإن هذا حرام).

وقد اختلف الحفاظ في قبول عننة الأعمش وردّها:

فذهب العلائي في جامع التحصيل ص(١١٣) والحافظ ابن حجر في طبقات المدلسين ص(١١٨) ت(٥٥) إلى ذكره في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم: مَنْ احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة.

ولكن الحافظ ابن حجر قد تردد في الأعمش فكما أنه في طبقات المدلسين ذكره في الطبقة الثانية، فإنه في النكت على ابن الصلاح (٦٤٠/٢) ذكره في الطبقة الثالثة، وهم: مَنْ أكثروا من التدليس وعرفوا به.

وذهب آخرون إلى ردّ عننة الأعمش مطلقاً، ومن ذهب إلى ذلك:

ابن المبارك ومغيرة في كلامهما الآنف الذكر.

وقال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (٣٠/١): (وقالوا: لا يقبل تدليس الأعمش؛ لأنه إذا وقف أحوال على غير مليء، يعنون: على غير ثقة، إذا سأله عن هذا؟ قال: عن موسى بن طريف، وعباية بن ربعي، والحسن بن ذكوان).

وقد ساق ابن عبد البر في التمهيد بإسناده (٣٣/١) عن أبي معاوية الضرير قال: (كنت أحدث الأعمش عن الحسن بن عمار، عن الحكم، عن مجاهد. فيجيء أصحاب الحديث بالعشي فيقولون: حدثنا الأعمش عن مجاهد بتلك الأحاديث، فأقول: أنا حدثته عن الحسن ابن عمار، عن الحكم، عن مجاهد).

قال العلائي في جامع التحصيل ص (١٠١) بعد سوقه لهذه القصة: (والأعمش قد سمع من مجاهد ثم يراه يدلّس عن ثلاثة عنه وأحدهم متروك وهو الحسن بن عمار). وقال في ص (١٠٢): (وهذا الأعمش من التابعين وتراه دلّس عن الحسن بن عمار وهو يعرف ضعفه).

● والذي يظهر أن الأعمش يدلّس عن الضعفاء ولكنه لا يعرف ضعفهم، إذ لا يمكن أن يقال: إنه يعرف ضعفه ثم يدلّسه مع جلالته وديانته، فإن ذلك حرام، كما أجاب عنه بهذا الذهبي آنفاً.

لذا فإن الراجح من حاله - والله أعلم - في التدليس أنه ينبغي أن تردّ عنعنته إلا في ثلاثة مواضع:

١- ما يوجد من رواياته بالعننة في الصحيحين، فهذا محمول على السماع كما ذكره النووي في التقريب (٢٣٠/١).

وقال الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٦٣٦/٢): (وفي أسئلة الإمام تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي: وسألته عن ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعناً هل نقول: إنهما اطلعا على اتصالها؟ فقال: كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما، وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح).

- ٢- ما كان من روايته عن شيوخه الذين أكثر عنهم.
- قال الذهبي في الميزان: (وهو يدلّس، وربما دلّس عن ضعيف ولا يدري به، فمتى قال: "حدثنا" فلا كلام، ومتى قال: "عن" تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم، وابن أبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال).
- ٣- ما كان من رواية شعبة عنه، فهي أيضاً محمولة على السماع.
- قال الحافظ ابن حجر في طبقات المدلسين ص(١٨٦): (قال شعبة: كفيتمكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة).
- قال ابن حجر بعد هذا: (فهذه قاعدة جيّدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة، ألها إذا جاءت من طريق شعبة دلّت على السماع، ولو كانت معننة).
- وأما روايته عن مجاهد فالأغلب فيها التدليس كما ذكر أبو معاوية الضرير ذلك عنه في قصته الأنفة الذكر، قال ابن حجر في التهذيب: (وقال يعقوب بن شيبة: ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة، قلت لعلي بن المديني: كم سمع الأعمش من مجاهد؟ قال: لا يثبت منها إلا ما قال: سمعت، هي نحو من عشرة).
- وهو من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين ومائة، أو ثمان، وكان مولده أول سنة إحدى وستين، أخرج له الجماعة.
- ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٤٦/٤) ت(٦٣٠) والثقات لابن حبان (٣٠٢/٤) والميزان (٢٢٤/٢) ت(٣٥١٧) والكاشف (٤٦٤/١) ت(٢١٣٢) والتهذيب (٢٢٢/٤) ت(٣٧٦) والتقريب ص(٤١٤) ت(٢٦٣٠).
- ٤- **عبدالله بن عبدالله:**
- هو عبدالله بن عبدالله الرازي، مولى بني هاشم، القاضي أبو جعفر، أصله كوفي.
- روى عن: عبدالرحمن بن أبي ليلى، وجابر بن سمرّة، وغيرهما.
- وروى عنه: الأعمش، وحجّاج بن أرطاة، وغيرهما.

وثَّقه أحمد بن حنبل، وعَبَّاد بن الْعَوَّام، وابن نمير، والعجلي، والذهبي، والهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/٤).

وقال يعقوب بن سفيان: (كان ثقة لا بأس به قاضي الري).

وقال أحمد في رواية: (لا أعلم إلا خيراً).

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وقال علي بن المديني: (معروف).

وذكره ابن حبان وابن شاهين وابن خلفون في الثقات.

وقال الحافظ في التقريب: (صدوق).

ويظهر لي - والله أعلم - أنه ثقة؛ فلم أطلع على من جرحه، وقول النسائي "ليس به بأس" يستعمله غالباً فيما قيل فيه ثقة، وخرَّج ابن خزيمة وابن حبان حديثه في صحيحيهما كما تقدَّم، وقد نصَّ ابن خزيمة على صحته بعد إخراجه كما تقدَّم آنفاً.

وهو من الرابعة، أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي في مسند علي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٥٦٦/١) ت (٢٨٠٩) وإكمال تهذيب الكمال (٢٢/٨)

ت (٣٠٢٢) والتهذيب (٢٨٦/٥) ت (٤٨٤) والتقريب ص (٥١٩) ت (٣٤٤٠).

٥ - عبدالرحمن بن أبي ليلى:

هو عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، المدني، ثم الكوفي، ثقة.

تقدَّمت ترجمته في الحديث رقم (٤٧).

٦ - البراء بن عازب رضي الله عنه:

هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري، الأوسي، صحابي بن صحابي، نزل الكوفة، استصغر يوم بدر، وكان هو وابن عمر لِدَّة، مات سنة اثنتين وسبعين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٢٣٩/١) ت (١٧٤) وأسد الغابة (٣٦٢/١) ت (٣٨٩)

والإصابة (٤١١/١) ت (٦١٨) والتقريب ص (١٦٤) ت (٦٥٤).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وعننة الأعمش غير مؤثرة؛ لأن من الرواة عنه في هذا الحديث شعبة، وروايته عنه محمولة على السماع كما تقدّم، وأيضاً فقد صرح الأعمش بالسماع في رواية شعبة عنه كما عند الطيالسي في الموضع الثاني.

وحديث البراء هذا قد صححه أحمد، وإسحاق بن راهوية، وأبو بكر بن خزيمة، وابن المنذر: قال الترمذي في العلل الكبير ص(٤٧) في باب الوضوء من لحوم الإبل: (حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا إسحاق بن إبراهيم [بن راهوية] قال: قد صحّ في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة).

ونقل هذا الكلام أيضاً عن إسحاق بن راهوية في جامعه كما تقدّم. ونسب البيهقي في سننه الكبرى (٢٤٦/١) تصحيحه بهذه العبارة التي ذكرها الترمذي إلى أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية.

وقال عبدالله بن أحمد في مسائله لأبيه ص(١٨) س(٥٩): (سألت أبي عن الوضوء للصلاة من لحوم الإبل؟ فقال: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة جميعاً صحيح إن شاء الله تعالى).

وقد صححه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه فقال: (ولم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر أيضاً صحيح من جهة النقل؛ لعدالة ناقله).

وأشار أبو بكر بن المنذر بعد تخريجه لثبوته وجودة إسناده، ونقل عن أحمد قوله: (فيه حديثان صحيحان، حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة) ونقل أيضاً عن إسحاق قوله: (قد صحّ عن رسول الله ﷺ ذلك).

ونقل ابن رجب في فتح الباري (٤٢٠/٢) عن ابن عبدالبر قوله^(١) عن حديث البراء: (هو أحسن أحاديث الباب، وأكثرها تواتراً).

وقال الألباني في إرواء الغليل (١٥٢/١): (إسناده صحيح). والله أعلم.

^(١) ينظر التمهيد (٣٣٣/٢٢).

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٦١] تخريج حديث أسيد بن حضير رضي الله عنه:

هذا الحديث مداره على عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عليه فيه:

- ١- رواه الحجاج بن أرطاة، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير.
- ٢- ورواه حماد بن سلمة، عن حجاج بن أرطاة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أسيد بن حضير.
- ٣- ورواه عبيدة الضبي، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة، عن النبي ﷺ.
- ٤- ورواه الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب.

وهذه الأوجه الأربعة هي التي ذكرها الترمذي في جامعه في أول الباب، وذكرها في العلل الكبير كما سيأتي، وحكم بالصحة لحديث الأعمش.

فالأوجه الأول:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٣/٣١) رقم (١٩٠٩٧)، وفي (٢٢٨/٣٢) رقم (١٩٤٨٣). وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل (١٦٦/١) رقم (٤٩٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٨٣/١) رقم (٣٨٤).

وابن أبي حاتم في العلل ص (٢١٣-٢١٤) س (٣٨).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٦/١) رقم (٥٥٩).

خمستهم من طريق عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبدالله بن عبدالله الرازي (وكان ثقةً، وكان الحكم يأخذ عنه)، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، عن رسول الله ﷺ قال: (لا تَوْضَّؤْا من أَلْبَانِ الْغَنَمِ، وَتَوْضَّؤْا من أَلْبَانِ الْإِبِلِ)، وهذا لفظ ابن

ماجه، ولفظ أحمد نحوه، وعند الطحاوي قال: (صلوا في مرائب الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل)، وجمع الطبراني بين لفظ ابن ماجه والطحاوي أي ذكر الصلاة والألبان، وابن أبي حاتم لم يذكر لفظاً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٩٨/٨) رقم (٧٤٠٣).

من طريق عمران القطان عن الحجاج بن أرطاة، به، بلفظ: (توضُّتوا من لحوم الإبل ولا تُصلُّوا في مُناخِها، ولا توضُّتوا من لحوم الغنم وصلُّوا في مَربِضِها)، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن عمران إلا عمرو بن عاصم).

والوجه الثاني:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٢/٣١-٤٤٣) رقم (١٩٠٩٦).

والحارث بن أبي أسامة في مسنده - كما في بغية الباحث - ص (٤٥) رقم (٩٣).

وابن قانع في معجم الصحابة (٣٩/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٦/١) رقم (٥٥٨).

أربعتهم من طريق حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أسيد بن حضير، به، بلفظ: (توضُّتوا من لحوم الإبل، ولا توضُّتوا من لحوم الغنم، وصلُّوا في مَربِضِ الغنم، ولا تصلُّوا في مَبارِكِ الإبل)، وهذا لفظ الجميع عدا الطبراني فرواه مختصراً على الوضوء من لحوم الإبل.

والوجه الثالث:

أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (١٨٥/٢٧) رقم (١٦٦٢٩) و(٥٥٧/٣٤) رقم (٢١٠٨٠).

وأبو يعلى في مسنده - كما في المطالب العالية - (٤٢٠/٢) رقم (١٥٠).

والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٨٠٩/٤).

ثلاثتهم من طريق عبيدة الصبي، عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي العرة قال: عَرَضَ أَعْرَابِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، أَفَنُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا). قَالَ

أَفْتَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: (نعم). قَالَ: أَفُتَصَّلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نعم). قَالَ: أَفْتَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِهَا؟ قَالَ: (لا).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٦/٢٢) رقم (٧٠٩).
من طريق عيسى بن أبي ليلى، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، به، نحوه. لكن قال فيه: (عن يعيش الجهني يعرف بذي الغرة).

والوجه الرابع:

رواه الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب.

وقد سبق تخريجه ودراسته في الحديث الذي قبله برقم (٦٠).

النظر في الاختلاف:

قد عرض الترمذي في جامعه لهذا الاختلاف من وجوهه الأربعة في أول الباب، وقال بعد سردها: (وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ)، وذكر أن هذا هو قول أحمد وإسحاق، وذكر أن حماد بن سلمة أخطأ فيه.

وكذا صنع في العلل الكبير ص(٤٦-٤٧) فقال عقب تخريجه لرواية الأعمش: (وروى الحجاج بن أرطاة، عن عبدالله بن عبدالله الرازي هذا الحديث. فقال: عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير).

وحديث الأعمش عن عبدالله بن عبدالله عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء أصح. وقال حماد بن سلمة: عن حجاج، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أسيد بن حضير.

فخالف حماد بن سلمة أصحاب الحجاج، وأخطأ فيه.

وروى عبدة الضبي هذا الحديث عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة عن النبي ﷺ. وذو الغرة لا يُدرى مَنْ هو، وحديث الأعمش أصح. انتهى.

وقد وافق الترمذي على ترجيحه لحديث الأعمش أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان:

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢١٣-٢١٤) س (٣٨): (سألت أبي عن حديث رواه عبيدة الضبي، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي العروة الطائي، عن النبي ﷺ - في الوضوء من لحم الإبل - قال: "توضئوا".
ورواه جابر الجعفي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن سُلَيْك العُطْفاني، عن النبي ﷺ.

وحدثنا سعدويه، قال: حدثنا عبّاد بن العوّام، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبدالله، عن ابن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، عن النبي ﷺ.
قلت لأبي: فأيهما الصحيح؟

قال: ما رواه الأعمش عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ. والأعمش أحفظ.

وقال ابن أبي حاتم أيضاً في العلل ص (٥٠٣-٥٠٤) س (٥١٠): (سمعت أبا زرعة وذكر الحديث الذي رواه سعيد الجرّمي، عن أبي ثُمَيْلَة، عن أبي حمزة السُّكْرِي، عن جابر الجعفي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن السُّلَيْك، قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يصلى في أعطان الإبل، وأمر أن يتوضأ من لحومها".

فقال: حديث الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ أصح.

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص (١/١٢٥) بعد ذكره لحديث البراء بن عازب: (وذكر الترمذي الخلاف فيه على ابن أبي ليلى، هل هو عن البراء أو عن ذي العروة أو عن أسيد بن حضير؟ وصحح أنه عن البراء، وكذا ذكره بان أبي حاتم في العلل عن أبيه، قلت: وقد قيل إن ذا العروة لقب البراء بن عازب، والصحيح أنه غيره، وأن اسمه يعيش).

وقال ابن حجر أيضاً في النكت الظراف (٢/٢٨): (اختلف فيه على عبدالله بن عبدالله الرازي، فقال الأعمش: عنه ما هنا، وخالفه حجاج بن أرطاة على ما بين، جعله من مسند أسيد بن حضير، وخالفهما عبيدة الضبي، فقال عنه، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن

ذِي الْغُرَّةِ، وخالفهم جابر الجعفي، فقال عنه، عن عبدالرحمن، عن سُلَيْكِ الْغُفْطَانِي، والصواب: ما قال الأعمش).

وقد أوضح المباركفوري في تحفة الأحوذِي (٢٦٩/١) سبب ترجيح الترمذي لحديث الأعمش، فقال: (قوله: "وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ فَإِنَّ الْأَعْمَشَ الرَّائِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْثَقُ وَأَحْفَظُ مِنَ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ. "وَرَوَى عُبَيْدَةُ": بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْمُوحَّدَةِ بْنِ الْمُعْتَبِ بِكَسْرِ الْمُثَنَاءِ الثَّقِيلَةِ بَعْدَهَا مُوَحَّدَةُ الضَّبِّيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ الْكُوفِيُّ الضَّرِيرُ ضَعِيفٌ وَاخْتَلَطَ بِآخِرِهِ مَا لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي الْأَضَاحِيِّ كَذَا فِي التَّقْرِيبِ، وَقَالَ فِي الْخُلَاصَةِ: قَالَ ابْنُ عَدَى مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ عَلَّقَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فَرَدَ حَدِيثِ).

"عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرّة" أَخْرَجَ حَدِيثَ عُبَيْدَةَ هَذَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي مُسْنَدِ أَبِيهِ، وَمَدَارُهُ عَلَى عُبَيْدَةَ الضَّبِّيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ كَمَا عَرَفْتَ.

"وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ " وَخَطَّوهُ فِي مَقَامَيْنِ " وَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ " هَذَا هُوَ خَطُّهُ الْأَوَّلُ، وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.

"عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ " هَذَا هُوَ خَطُّهُ الثَّانِي. وَالصَّحِيحُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ). انتهى.

ومال البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٦/١) إلى تصحيح حديث الأعمش فقال: (هكذا رواه جماعة عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، ورواه الحجّاج بن أرتاة عن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، والحجاج ضعيف.. ثم نقل كلام الترمذي.. ثم قال عن حديث ذي الغرة: وعبيدة الضبي ليس بالقوي. ثم نقل عن أحمد وإسحاق تصحيحهما لحديث البراء وجابر بن سمرة).

وقال البيهقي أيضاً في معرفة السنن والآثار (٢٥٥/١) عن حديث البراء: (وهذا حديث قد أقام الأعمش إسناده عن عبدالله بن عبدالله الرازي.

وأفسده الحجّاج بن أرتاة؛ فرواه عنه، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير.

وأفسده عُبيدة الضبي؛ فرواه عنه، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغُرَّة.

والحجاج بن أرطاة، وعُبيدة الضبي، ضعيفان.

والصحيح حديث الأعمش قاله أبو عيسى وغيره من الحفاظ). انتهى.

قال ابن سيد الناس في النفع الشذي (٢/٢٦٣): (كان الأشبه بالترمذي أن يقول: وفي الباب حديث أسيد بن حضير، وحديث ذي الغرة أولاً بعد حديث واحد منهما، ويجعل ذلك كله خُلُفاً وقع في حديث البراء كما هو الظاهر).

والخلاصة:

أن الوجه الراجح هو الوجه الرابع: وهو ما رواه الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب.

وهذا هو رأي الترمذي، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والبيهقي، وابن سيد الناس، وابن حجر، والمباركفوري.

وقد تقدّمت دراسة إسناد حديث البراء في الحديث الذي قبله برقم (٦٠)، وتبيّن هناك تصحيحه، والله أعلم.

الحكم على حديث أسيد بن حضير:

تبيّن مما سبق في كلام الأئمة أنه **ضعيف**؛ لثلاث علل فيه:

١- لأنه من رواية الحجاج بن أرطاة، وقد تقدّم في النظر في الاختلاف تضعيف بعض الأئمة له، وقال فيه الحفاظ في التقريب ص (٢٢٢) ت (١١٢٧): (صدوق كثير الخطأ والتدليس).

٢- مخالفته لمن لا يدانيه في الحفاظ والجلالة وهو الأعمش.

٣- الانقطاع بين عبدالرحمن بن أبي ليلى وأسيد بن حضير، قال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (١/٣١٠): (وهو حديث مرسل؛ فإن ابن أبي ليلى لم يسمع من أسيد بن حضير. والحجاج بن أرطاة تكلم فيه غير واحد من الأئمة).

فابن أبي ليلى قال: (ولدت لست بقين من خلافة عمر) كما في جامع التحصيل ص(٢٢٦) أي أنه ولد سنة سبع عشرة، ومات أسيد سنة عشرين أو إحدى وعشرين كما في التقريب ص(١٤٨)، فهذا ظاهر في الانقطاع بينهما.

وقد ضعّف حديث أسيد هذا مغلطي في شرحه لسنن ابن ماجه (٧٠/٢).

وضعّفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١٢٥/١) رقم(٢٠٣)، فقال: (إسناده ضعيف؛ لضعف حجاج بن أرطاة وتدليس، وقد خالف غيره، والمحفوظ في هذا الحديث: الأعمش، عن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء). والله أعلم.

الحكم على حديث ذي الغرّة:

ضعيف أيضاً؛ فإنه من رواية عُبيدة بن مُعَتَّب الضَّبِّي، الكوفي الضرير، وهو ضعيف واختلط بآخره كما في التقريب ص(٦٥٥) ت(٤٤٤٧).

وقد وصف أبو حاتم حديث ذي الغرة بالخطأ، وضعّفه:

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٤٧/٣): (ذو الغرة الطائي له صحبة، بما رواه عبيدة الضبي، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة، قال: سألت النبي ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل والوضوء من لحومها؟ والحديث خطأ، والصحيح عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ، وعُبيدة ضعيف الحديث، وذو الغرة روى عنه عبدالرحمن بن أبي ليلى؛ سمعت أبي يقول ذلك). والله تعالى أعلم.

[٦٢] تخريج حديث جابر بن سمرّة رضي الله عنه:

أخرجه مسلم في الطهارة: باب الوضوء من لحوم الإبل (٢٧٥/١) رقم (٣٦٠)، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: (إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ) قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: (نَعَمْ، فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ) قَالَ: أَصَلِّي فِي مَرَابِضٍ ^(١) الْغَنَمِ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: أَصَلِّي فِي مَبَارِكٍ ^(٢) الْإِبِلِ؟ قَالَ: (لا).

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ سِمَاكِ. ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَوْهَبٍ، وَأَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ: كُلُّهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ.

ومن طريق مسلم: ابن حزم في المحلى (٢٤٢/١).

وأخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٥/٢).

وعبدالله أحمد في زوائده على المسند (٤٧٠/٣٤) رقم (٢٠٩٢٥).

وابن خزيمة في صحيحه (٢١/١) رقم (٣١)، وقال عقبه: (لم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر صحيح من جهة النقل. وروى هذا الخبر أيضاً عن جعفر بن أبي ثور: أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، وسماك بن حرب، فهؤلاء ثلاثة من أجلة رواة الحديث قد رووا عن جعفر بن أبي ثور هذا الخبر).

وعن ابن خزيمة: الطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٠/١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٠٦/٣) رقم (١١٢٤).

^(١) المرائب: مواضع إقامتها في المبيت. ينظر مشارق الأنوار (٣٤٩/١) مادة: ربح.

^(٢) مبارك الإبل: الموضع الذي تَبْرُكُ فيه، والمراد بمباركها أماكن إقامتها. ينظر النهاية (١٢١/١)، وكشف المشكل (٤٥٧/١).

- وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢٧٠/١).
- وابن المنذر في الأوسط (١٣٨/١) رقم (٣٠).
- والطبراني في المعجم الكبير (٢١٢/٢) رقم (١٨٦٦).
- وأبو نعيم في مستخرجه (٣٩٧/١) رقم (٧٩٤).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤٤/١-٢٤٥) رقم (٧٣٧).
- سبعته من طريق أبي عوانة، به، بمثله.
- وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٣٠/٣) رقم (١٤٥٧).
- وأبو نعيم في مستخرجه (٣٩٧/١) رقم (٧٩٤).
- كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة، به، بنحوه، وأما ابن أبي عاصم فأحال على متن حديث حماد بن سلمة، فقال: مثله سواء.
- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٠/١).
- والطبراني في المعجم الكبير (٢١٠/٢) رقم (١٨٥٩).
- كلاهما من طريق معاوية بن عمرو، به، بنحوه، وأما الطحاوي فأحال على متن سفيان، عن سماك، فقال: نحوه.
- وأخرجه أحمد في مسنده (٤٨٤/٣٤) رقم (٢٠٩٥٦)، وفي (٥٢٧/٣٤) رقم (٢١٠٤٤).
- من طريق زائدة بن قدامة، به، بنحوه.
- وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٤٠٦/٣٤-٤٠٧) رقم (٢٠٨١١)، وفي (٤٨٥/٣٤) رقم (٢٠٩٥٧).
- وابن الجارود في المنتقى ص (١٩) رقم (٢٥).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٠/١).
- ثلاثهم من طريق سفيان الثوري، عن سماك، به، بنحوه.
- وأخرجه أحمد في مسنده (٤٤٣/٣٤) رقم (٢٠٨٦٩).
- وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٢٩/٣) رقم (١٤٥٥).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٠/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٢١٠/٢) رقم (١٨٦٠).
أربعتهم من طريق حماد بن سلمة، عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور [بن جابر بن سمرة]^(١)،
عن جده، به، بنحوه.
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٢٦/٢-١٢٧) رقم (٨٠٣).
عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، به، بنحوه.
وأخرجه أحمد في مسنده (٤٤٧/٣٤-٤٤٨) رقم (٢٠٨٧٧).
عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي ثور بن عكرمة، عن
جده - وهو جابر بن سمرة - به، بنحوه.
وأخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٤٨٤/٣٤) رقم (٢٠٩٥٥).
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٠٨/٣) رقم (١١٢٦).
كلاهما من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن سماك، عن أبي ثور بن عكرمة بن جابر
ابن سمرة، عن جابر بن سمرة، به، بمعناه ولم يذكر الوضوء من لحوم الإبل.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١١/٢) رقم (١٨٦٣).
من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، عن سماك بن حرب وأشعث بن أبي الشعثاء، عن
جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، به، بنحوه.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٢/٢) رقم (١٨٦٧).
من طريق عبيدالله بن موسى، به، بمثله.
وأخرجه أحمد في مسنده (٤٦٣/٣٤) رقم (٢٠٩٠٩)، وفي (٥١٣/٣٤) رقم (٢١٠٠٩).
والطبراني في المعجم الكبير (٢١١/٢) رقم (١٨٦٤).
كلاهما من طريق شيبان، به، بمعناه.
وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل (١٦٦/١)
رقم (٤٩٥)، مقروناً بزيادة.

^(١) ما بين المعقوفين لم يذكره الطحاوي والطبراني، فعند الطحاوي: "عن جعفر، عن جده جابر بن سمرة"، وعند
الطبراني: "عن جعفر بن أبي ثور، عن جده جابر بن سمرة".

وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩٥/١) رقم (٥١٨)، وفي (٥٦-٥٥/٢٠) رقم (٣٧٢٠٩).
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٠٩ و ٤٠٦/٣) رقم (١١٢٤ و ١١٢٧).
والطبراني في المعجم الكبير (٢١٠/٢) رقم (١٨٦٥).
أربعتهم من طريق إسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء، به، بلفظ: (أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، وَلَا نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ).

هذا وقد وقع اختلاف في تعيين جعفر الراوي عن جابر بن سمرة وعدالته:

نقل البيهقي في السنن الكبرى عقب تخريجه لهذا الحديث عن علي بن المديني قوله: (جعفر بن أبي ثور هذا مجهول).

وقال ابن خزيمة: (وروى هذا الخبر عن جعفر بن أبي ثور: عثمان بن عبدالله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء المحاري، وسماك بن حرب، فهؤلاء ثلاثة من أجلة رواة الحديث قد رووا عن جعفر بن أبي ثور هذا الخبر).

قال البيهقي: (ومن روى عنه مثل هؤلاء الثلاثة خرج من أن يكون مجهولاً، ولهذا أودعه مسلم بن الحجاج في كتابه الصحيح).

وقال الترمذي في العلل الكبير ص (٤٧): (أخطأ شعبة في حديث سماك عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ في الوضوء من لحوم الإبل. فقال: عن سماك، عن أبي ثور. وجعفر بن أبي ثور رجل مشهور، روى عنه سماك بن حرب، وعثمان بن عبدالله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء، وهو من ولد جابر بن سمرة).

وتبعه أبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (١٣-٩/٢) فقال: (أبو ثور مسلم ويقال مسلمة، قال بعضهم: ابن عكرمة، عن جده جابر بن سمرة... وهو وهم فاحش لم يحفظ من قاله. وقال من حفظ من أصحاب سماك بن حرب والأشعث بن سليم عنهما في هذا الحديث عن جعفر بن أبي ثور... إلى قوله: ومن أمحل المحال قول شعبة أيضاً حين قال عنهما: عن أبي ثور بن عكرمة، وليس ذكر عكرمة في هذا النسب بمحفوظ ولا فيه فائدة... إلى قوله: غير أن شعبة بن الحجاج أقبح القوم وهماً في روايته، وإن كان أحد الأئمة النبل، وما مثله إلا كما قيل: والجواد قد يعثر، والله يرحمنا وإياه).

وذكر أبو أحمد الحاكم عن أبي السائب سلم بن جنادة: (أن لجابر بن سمرة من الولد أربعة: خالد، وأبو ثور مسلم أبو جعفر، وجريز، وجندب، فعقب منهم مسلم وخالد).
وقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير (١٨٧/٢-١٨٨) أن جعفر بن أبي ثور جده جابر بن سمرة، ثم عرض لاختلاف الرواة فيه، ثم قال: (وقال أهل النسب: ولد جابر بن سمرة: خالد، وطلحة، ومسلمة وهو أبو ثور)

ومرادهم من ذلك تغليطهم لشعبة في قوله: (عن أبي ثور بن عكرمة)، وقد خالفهم في ذلك ابن حبان فقال في صحيحه عقب تحريجه لرواية النضر بن شميل عن شعبة: (أَبُو ثَوْرٍ بَنُ عِكْرِمَةَ بَنِ جَابِرِ بَنِ سَمُرَةَ: اسْمُهُ جَعْفَرٌ، وَكُنْيَةُ أَبِيهِ: أَبُو ثَوْرٍ، فَجَعْفَرُ بَنُ أَبِي ثَوْرٍ هُوَ: أَبُو ثَوْرٍ بَنُ عِكْرِمَةَ بَنِ جَابِرِ بَنِ سَمُرَةَ، رَوَى عَنْهُ عُثْمَانُ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بَنِ مَوْهَبٍ، وَأَشْعَثُ بَنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ، وَسِمَاكُ ابْنُ حَرْبٍ. فَمَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ تَوَهَّم أَنَّهُمَا رَجُلَانِ مَجْهُولَانِ، فَتَفَهَّمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ كَيْلًا تُعَالِطُوا فِيهِ).

وقد بَوَّبَ له ابن حبان بقوله: (ذكر خبر أوهم غير المتبحر في صناعة الحديث أن هذا الخبر معلول).

وما ذهب إليه أبو أحمد الحاكم من تشييعه على شعبة مستعظم منه؛ إذ أنه ذكر أن مستنده في تخطيطه لشعبة كلام أبي السائب في ذكره لأولاد جابر بن سمرة، وقد خالفه غيره من الأئمة، كموسى بن هارون فيما نقله عنه الدارقطني، وأحمد بن حنبل، فقد ذهبوا إلى أن جابر بن سمرة جد جعفر بن أبي ثور لأمه.

فقد سئل الدارقطني في العلل (٤٠٤/١٣-٤٠٦) س(٣٣٠٠) عن حديث جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ: أنه سئل أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: إن شئت. وسئل أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: نعم. وسئل عن الصلاة في مرايض الغنم... الحديث، فقال: (يرويه عثمان بن عبد الله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء، وسماك بن حرب، عن جعفر ابن أبي ثور).

واختلف على سماك:

فرواه زائدة بن قدامة، وسفيان الثوري، وزهير، وحماد بن سلمة - واختلف عنه -،
وزكرياء بن أبي زائدة، والحسن بن صالح، وعبدالعزیز بن أبي رواد، عن سماك، عن جعفر بن
أبي ثور، عن جابر بن سمرة.

وقال داود بن المحبر: عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور، عن أبيه، عن
جده جابر بن سمرة.

وقال شعبة: عن سماك، عن أبي ثور بن عكرمة، عن جده جابر بن سمرة.
وقال الوليد بن أبي ثور: عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله ...
مرسلاً. لم يذكر: جابر بن سمرة.

ورواه الثوري، عن حبيب، عن سمع جابر بن سمرة. ولعله سمعه من جعفر بن أبي ثور. والله
أعلم.

وشعبة وهَمَّ في قوله: "عن أبي ثور بن عكرمة. وإنما هو: جعفر بن أبي ثور".
سمعت دعيحاً، يقول: سمعت موسى بن هارون، يقول: روى عن جعفر بن أبي ثور ثلاثة
نفر: روى عنه عثمان بن عبدالله بن موهب، وسماك بن حرب، وأشعث بن أبي الشعثاء.
وكان يكنى أبا ثور، وهو من ولد جابر بن سمرة، وأحسبه جده أبا أمه.
قال الدارقطني معلقاً: قول موسى بن هارون يصحح قول شعبة: عن أبي ثور بن عكرمة.
ويجوز أن تكون كنية عكرمة أبا ثور، مثل كنية ابنه). انتهى.

وقال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/٣٤ و ٢٣٥)، (٢/١٦٠): (جعفر بن أبي ثور:
جده جابر بن سمرة من قبل أمه، روى عنه: سماك بن حرب، وعثمان بن عبدالله بن موهب،
وأشعث بن أبي الشعثاء، وجده جابر بن سمرة من قبل أمه).

فهذا هو فصل الخطاب من مثل الإمام أحمد، وبه يرتفع النزاع، ولهذا مال الدارقطني إلى
تصحيح قول شعبة بعد نقله لكلام موسى بن هارون، وقد كان وهَمَّ شعبة في الأول.
وكذلك فإن شعبة لم يسلك في اسمه جادة واحدة بل اختلف الرواة عنه، كما في التخریج:
قال الطيالسي: عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي ثور، عن جابر بن سمرة.

وقال غندر: عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي ثور بن عكرمة، عن جده - وهو جابر ابن سمرة -.

وقال النضر بن شميل: عن شعبة، عن سماك، عن أبي ثور بن عكرمة بن جابر بن سمرة، عن جابر بن سمرة.

وقال روح بن عباد: عن شعبة، عن سماك بن حرب وأشعث بن أبي الشعثاء، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة.

فرواية روح عن شعبة هي الموافقة لرواية سفيان الثوري ومن تابعه عن سماك، وفي هذا ما يدلنا على وقوع الريبة في إثبات الخطأ على شعبة. والله أعلم.

وحديث جابر بن سمرة في صحيح مسلم، وصححه أحمد، وإسحاق بن راهوية، وابن خزيمة، وابن حبان، ومال الترمذي إلى ترجيحه مع حديث البراء على أحاديث الباب، وقال ابن المنذر بثبوته وجودة إسناده. والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب [مَا جَاءَ فِي] الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ حَدِيثَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، وقال عقبه: (وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ).

ثم عرض للاختلاف على عبدالرحمن بن أبي ليلى في جعل الحديث من مسند البراء بن عازب، أو من مسند أسيد بن حضير، أو من مسند ذي العُرَّة، ورجَّح رواية الأعمش في جعله من مسند البراء بن عازب، وأيد ترجيحه بأن هذا هو قول أحمد وإسحاق، ثم نقل عن إسحاق بن راهويه قوله: (صَحَّ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حَدِيثُ الْبَرَاءِ، وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ).

فهذه أربعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح عليها حديث البراء رضي الله عنه، وحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: فصحيحان، قد صحَّحهما أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن خزيمة، وابن حبان، وقال ابن المنذر بعد تخريجهما: (والوضوء من لحوم الإبل يجب؛ لثبوت هذين الحديثين وجودة إسنادهما). وقال أبو بكر بن العربي في العارضة (١/١١٢): (وحديث لحم الإبل صحيح ظاهر مشهور، وليس يقوى عندي ترك الوضوء منه).

وقد تقدَّمت أقوال هؤلاء الأئمة في موضعها، والترمذي اكتفى بنقل كلام إسحاق بن راهويه، فهذا اختيار منه، وقد جزم بصحة حديث البراء وتقديمه على حديث أسيد بن حضير وذي العُرَّة؛ لكونه رآهما خُلُفًا وقع في حديث البراء.

وحديث جابر بن سمرة خرَّجه مسلم في الصحيح. وقد تقدَّم نقل ابن رجب عن ابن عبدالبر قوله عن حديث البراء: (هو أحسن أحاديث الباب، وأكثرها تواترًا).

ولكن وصفه بالتواتر محل نظر! إذ حديث البراء لم ينتشر إلا من عند الأعمش فكيف يكون متواترًا؟!.

ولذا لم يميِّز الترمذي أحد الحديثين عن الآخر فأصاب في موافقته للأئمة المتقدمين؛ لصحتهما، ولدالتهما جميعاً على نقض الوضوء من لحوم الإبل وعدم نقضه من لحوم الغنم.

قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٥٤/١): (حكى بعض أصحابنا عن الشافعي، أنه قال في بعض كتبه: إن صح الحديث في الوضوء من لحوم الإبل قلت به). قال البيهقي معلقاً: (قد صح فيه حديثان، حديث جابر بن سمرة، وحديث البراء بن عازب، قاله أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه).

وأما حديث أسيد بن حضير رضي الله عنه، وحديث ذي الغرة رضي الله عنه: فضعيفان، والأصل فيهما أنه حديث البراء أخطأ فيهما بعض الرواة، حيث جعله بعضهم من مسند أسيد بن حضير، وبعضهم جعله من مسند ذي الغرة، والصحيح ما رواه الأعمش في كونه من مسند البراء بن عازب، كما نصَّ على ذلك الترمذي ووافقه عليه الأئمة كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والبيهقي، وابن سيد الناس، وابن حجر، والمباركفوري. والله تعالى أعلم بالصواب.

بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ

[٦٣/٨٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ)).

[قال]: وفي الباب عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَرْوَى ابْنَةُ أُتَيْسٍ، وَعَائِشَةُ، وَجَابِرٌ، وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

[قال]: هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ هَذَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرَةَ. ٨٣- وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا. ٨٤- وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وهو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول الأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

قال محمد: أصح شيء في هذا الباب حديث بوسة. وقال أبو زرعة: حديث أم حبيبة في هذا الباب صحيح، وهو حديث العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة. وقال محمد: لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، وروى مكحول عن رجل، عن عنبسة غير هذا الحديث. وكأنه لم ير هذا الحديث صحيحاً.*

* جامع الترمذي (١/١٢٦-١٣٠).

تخريج الحديث:

أخرج الترمذي حديث بُسْرَةَ بنت صفوان من وجهين عنها:

رواه عنها عروة بن الزبير، ومروان بن الحكم:

١ - ورواية عروة عنها رواه عنه: هشام بن عروة في رواية يحيى القطان عنه، وأبو الزناد.

٢ - ورواية مروان عنها، رواه عنه عروة بن الزبير في رواية أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عنه.

فظهر من هذا أن عروة مرة يرويه عن بُسْرَةَ مباشرة، ومرة يرويه عن مروان عنها، وهذا الاختلاف غير مؤثر؛ لأن عروة تحمله من مروان عنها، ثم ذهب إليها بنفسه وتحمله عنها مباشرة، فصار يرويه على الوجهين، كما يتضح في التخريج وكلام الأئمة، وإليك التخريج:

الوجه الأول: عروة بن الزبير، عن بُسْرَةَ بنت صفوان:

أخرجه النسائي في الغسل: باب الوضوء من مس الذكر (٢١٦/١) رقم (٤٤٧).

عن إسحاق بن منصور، به، بمثله سواء، وقال عقبه: (هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٠/٤٥) رقم (٢٧٢٩٥).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٢/٢٤) رقم (٥١٨).

كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، به، بلفظه عند أحمد، وبنحوه عند الطبراني، وعند أحمد (عن هشام قال: حدَّثني أبي، أن بسرة بنت صفوان أخبرته).

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (٢٧٦/١) رقم (٦٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٦/١) رقم (٦٥٣).

كلاهما من طريق أيوب السخيتاني، عن هشام بن عروة، به، بنحوه. وقال عروة: (إذا مسَّ أحدكم ذكره، أو رُفِعَ، أو أنثيه، فليتوضأ).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٩٩/٣) رقم (١١١٥).

من طريق علي بن المبارك، عن هشام بن عروة، به، بلفظ: (مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ).

ورواه الزهري، واختلف عنه:

أخرجه النسائي في الغسل: باب الوضوء من مس الذكر (٢١٦/١) رقم (٤٤٥).

من طريق شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، به، بنحوه.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٠٠/٣) رقم (١١١٧).

من طريق عبدالرحمن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، عن عروة، به، بلفظ: (إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرَجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَالْمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ).

وأخرجه الدارمي في سننه (١٩٦/١) رقم (٧٢٥).

من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن حزم، عن عروة، به، بنحوه.

الوجه الثاني: عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، عن بُسرة بنت صفوان:

أخرجه ابن الجارود في المنتقى ص (١٧) رقم (١٧).

عن إسحاق بن منصور، عن أبي أسامة، به، نحوه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤١/٦) رقم (٣٢٣٢).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٣-٢٢/١) رقم (٣٣).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٢/٢٤) رقم (٥٢٠).

ثلاثتهم من طريق أبي أسامة، به، بنحوه، ونقل ابن خزيمة عن مالك أنه قال: (أرى الوضوء من مس الذكر استحباباً ولا أوجبه)، ونقل أيضاً مثله عن أحمد بن حنبل^(١)، ومحمد بن يحيى، ثم قال ابن خزيمة: (وكان الشافعي - رحمه الله - يوجب الوضوء من مس الذكر اتباعاً بخبر بُسرة بنت صفوان لا قياساً. قال أبو بكر بن خزيمة: وبقول الشافعي أقول؛ لأن عروة قد سمع خبر بسرة منها، لا كما توهم بعض علمائنا أن الخبر واهٍ لطعنه في مروان).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء من مس الذكر (١٦١/١) رقم (٤٧٩).

من طريق عبدالله بن إدريس، عن هشام بن عروة، عن عروة، به، بنحوه.

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ص (١٨) رقم (١٨).

^(١) وهذا خلاف ما نقله ابن المنذر في الأوسط (١٩٦/١) فقد قال: (وكان الأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، يوجبون الوضوء من مس الذكر. واختلفت الرواية فيه عن مالك...).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣/٣٩٨) رقم (١١١٤).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٢٠٢) رقم (٥٢٠).

والحاكم في المستدرک (١/١٣٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/٢٠٥) رقم (٦٢١).

أربعتهم من طريق ربيعة بن عثمان، عن هشام بن عروة، به، نحوه، وقال في آخره: (قال عروة: سألت بُسرة فصدّفته)، وبوّب عليه ابن حبان بقوله: (ذكر خبر ثانٍ يصرّح بأن عروة ابن الزبير سمع هذا الخبر من بُسرة كما ذكرناه قبل).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣/٣٩٧-٣٩٨) رقم (١١١٣).

والدارقطني في السنن (١/٢٦٥) رقم (٥٢٧)، وقال عقبه: (تابعه ربيعة بن عثمان، والمنذر ابن عبدالله الحزامي، وعنبسة بن عبدالواحد، وحميد بن الأسود، فرووه عن هشام هكذا: عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. قال عروة: فسألت بسرة بعد ذلك فصدّفته).

والحاكم في المستدرک (١/١٣٦-١٣٧).

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (١/٢٠٦) رقم (٦٢٣).

كلاهما من طريق شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، به، نحوه، وقال في آخره: (قال: فأنكر ذلك عروة، فسأل بُسرة فصدّفته).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣/٤٠٠) رقم (١١١٦).

والدارقطني في السنن (١/٢٦٥) رقم (٥٢٨).

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، به، بنحوه.

وأخرجه مالك في الموطأ (١/٤٧) رقم (١١١).

عن عبدالله بن أبي بكر بن مُحمّد بن عمرو بن حزم، أنّه سمع عُرْوَةَ بنَ الزُّيَّيرِ، يقول: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بنِ الْحَكَمِ فَتَذَاكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوُضُوءُ، فَقَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ هَذَا؟ فَقَالَ مَرْوَانُ بنِ الْحَكَمِ: أَخْبَرْتَنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ: أَنَهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)).

وعنه الشافعي في مسنده (١/١٧٧) رقم (٥٧).

ومن طريق مالك: أبو داود في الطهارة: باب الوضوء من مس الذكر (١٢٥/١) رقم (١٨١).

والنسائي في الطهارة: باب الوضوء من مس الذكر (١٠٠/١) رقم (١٦٣).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٩٦/٣) رقم (١١١٢)، وقال عقبه: (عَائِدُ بِاللَّهِ أَنْ نَحْتَجَّ بِخَبَرِ رَوَاهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَذُووهُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِنَا، لَأَنَّا لَا نَسْتَحِلُّ الْاِحْتِجَاجَ بِغَيْرِ الصَّحِيحِ مِنْ سَائِرِ الْأَخْبَارِ، وَإِنْ وَافَقَ ذَلِكَ مَذْهَبَنَا، وَلَا نَعْتَمِدُ مِنَ الْمَذَاهِبِ إِلَّا عَلَى الْمُتَنَزَّعِ مِنَ الْأَثَارِ، وَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ قَوْلَ أَئِمَّتِنَا.

وَأَمَّا خَبَرُ بُسْرَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، فَإِنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَهُ مِنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بُسْرَةَ، فَلَمْ يُقْنِعْهُ ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ مَرْوَانُ شُرْطِيًّا لَهُ إِلَى بُسْرَةَ فَسَأَلَهَا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِمِثْلِ مَا قَالَتْ بُسْرَةُ، فَسَمِعَهُ عُرْوَةُ ثَانِيًا عَنْ الشُّرْطِيِّ، عَنْ بُسْرَةَ، ثُمَّ لَمْ يُقْنِعْهُ ذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا، فَالْخَبَرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ مُتَّصِلٌ لَيْسَ بِمَنْقَطِعٍ، وَصَارَ مَرْوَانُ وَالشُّرْطِيُّ كَأَنَّهُمَا عَارِيَتَانِ يُسْقِطَانِ مِنَ الْإِسْنَادِ).

والبغوي في شرح السنة (٣٤٠/١) رقم (١٦٥)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن، قال محمد ابن إسماعيل: هو أصح شيء في هذا الباب).

ومن طريق الشافعي: ابن المنذر في الأوسط (١٩٧/١) رقم (٨٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٤/١) رقم (٦١٦).

والحازمي في الاعتبار في النسخ والمسنوخ من الآثار ص (١٤٣-١٤٤).

وأخرجه النسائي في الطهارة: باب الوضوء من مس الذكر (١٠٠/١) رقم (١٦٤).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٨/٦) رقم (٣٢٢٢).

والطبراني في المعجم الكبير (١٩٥/٢٤) رقم (٤٩٣).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٥/١) رقم (٦١٩).

أربعتهم من طريق شُعَيْبِ بْنِ أَبِي هَمزة.

وعبدالرزاق في مصنفه (١١٣/١) رقم (٤١١)، عن معمر. وقال عقبه: (قال معمر:

وأخبرني هشام بن عروة، عن أبيه مثله).

ومن طريقه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٩/٦) رقم (٣٢٢٥).

كلاهما (شعيب بن أبي حمزة، ومعمّر) عن الزُّهْرِيِّ، قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: ذَكَرَ مَرْوَانَ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، وَقُلْتُ: لَا وَضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ، فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرْتَنِي بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ))، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ حَتَّى دَعَا رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ، فَسَأَلَهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مَرْوَانَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بُسْرَةَ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ.

وأخرجه الحميدي في مسنده (١٧١/١) رقم (٣٥٢).

ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (١٨٦/١٧).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٠/٤٥) رقم (٢٧٢٩٤).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٧) رقم (١٧).

ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، قال: تذاكر أبي وعروة بن الزبير ما يتوضأ منه، فذكر عروة مس الذكر، فقال أبي: إن هذا لشيء ما سمعت به، قال عروة: بلى أخبرني مروان بن الحكم، أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَةَ بِنْتَ صَفْوَانَ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ))، فَقُلْتُ لِمَرْوَانَ: فَإِنِّي أَشْتَهِي أَنْ تَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَأَنَا شَاهِدٌ رَجُلًا أَوْ قَالَ حَرَسِيًّا، فَجَاءَ الرَّسُولُ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ))، وَهَذَا لَفْظُ الْحَمِيدِيِّ، وَالْباقُونَ نَحْوَهُ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٩/٢) رقم (١٧٣٧).

وأحمد في مسنده (٢٦٥/٤٥) رقم (٢٧٢٩٣).

كلاهما عن إسماعيل بن علية، عن عبد الله بن أبي بكر ابن حزم، به، نحو رواية الحميدي.

وأخرجه الدارمي في سننه (١٩٦/١) رقم (٧٢٦).

عن أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، به. بلفظ: (مَنْ مَسَّ فَرَجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)، وقال عقبه: (الوضوء أثبت إليّ، وهذا أوثق في مس الفرج).

وأخرجه النسائي في الغسل: باب الوضوء من مس الذكر (٢١٦/١) رقم (٤٤٦).

من طريق الليث، عن الزهري، عن عروة، به، بنحوه.

وهناك روايات أخرى أخرجها ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٧/٦-٤٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩٢/٢٤-٢٠٣)، وفيها بعض وجوه الاختلاف على بعض الرواة.
النظر في الاختلاف:

قد اختلف فيه على: هشام بن عروة، واختلف على غيره من الرواة اختلافاً كثيراً، كالزهري وغيره، وقد عرض الدارقطني لهذا الاختلاف فأطال، وسأذكره من أجل أن تتضح الروايات، فقد سئل في العلل (٣١٦/١٥-٣١٧) عن هذا الحديث، وذكر الخلاف على هشام بن عروة، فقال: (رواه أيوب السختياني، ومحمد بن عبدالرحمن الطفاوي، وحماد بن زيد - واختلف عنه -، ويحيى القطان، وأبان بن يزيد، وعلي بن المبارك، وحماد بن سلمة - واختلف عنه -، وزمعة بن صالح - واختلف عنه -، والدراوردي، وابن أبي حازم، وأبو معشر: نجيح، - وقيل: عن ابن أبي معشر البراء، وليس بمحفوظ -، ومعمر - واختلف عنه -، وعباد بن صهيب، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحي، وأبو علقمة الفروي، وحفص بن ميسرة، وحاتم بن إسماعيل، وعبد الحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطاحي، - وقيل: عن عبدالعزيز ابن عبدالصمد -، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسرة.

وكذلك رواه عبدالله بن بزيع، عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسرة.

وخالفهم يزيد بن هارون، وعبد الأعلى، وعبد الوهاب الثقفي، وعمرو بن حمران، وعثمان بن عمرو، رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ.

وكذلك رواه ابن حساب.

وخالفه خلف بن هشام، عن حماد بن زيد، عن هشام، واختلف عنه...^(١)
ورواه العدنيان، وأبو حذيفة، ويحيى بن آدم، وقبيصة، وأبو قرّة، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن بُسرة، وزاد فيه الثوري لفظة حسنة، وهي قوله: حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

^(١) وقع سقط من المطبوع، وذكر المحقق أنه أيضاً هكذا في الأصل.

ورواه ابن جريج، وربيعه بن [صالح]^(١)، وعبدالله إدريس، وحماد بن سلمة، وسلام بن أبي مطيع، ووهيب بن خالد، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وإسماعيل بن عياش، ومالك بن أنس - واختلف عنه -، وشعيب بن إسحاق، وعمر بن علي المقدمي، وابن هشام بن عروة، وأبو أسامة - واختلف عنه -، وعلي بن مسهر، وأبو ضمرة: أنس بن عياض، ومعمّر، وأبو علقمة الفروي - واختلف عنه -، ومحمد بن إبراهيم بن دينار - من أهل المدينة، صندل لقبه -، ويحيى بن هشام الغساني، روه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بُسرة.

وقال عبد الحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطاحي في هذا الحديث: من مس ذكره، أو أنثيه، أو رفعه، فليتوضأ.

وكذلك قال أبو حميد المصيصي، عن حجاج، عن ابن جريج، عن هشام.

وكل من قال هذا عن هشام وَهَمَ في رفعه إلى النبي ﷺ؛ لأن المحفوظ عن هشام ما قال أيوب السخيتاني، ومالك بن أنس، ومن تابعهما أن ذكر الأنثيين، والرفع من قول عروة غير مرفوع إلى النبي ﷺ، ولا إلى بُسرة.

ورواه داود بن عبدالرحمن العطار، عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسرة.

وكذلك رواه البزاز، عن عبيد بن إسماعيل الهباري، عن أبي أسامة، عن هشام.

والمحفوظ: عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بُسرة. وليس فيه: عبدالله ابن أبي بكر.

ورواه همام بن يحيى، عن هشام، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة. ويذكر ذلك في أحاديث عبدالله بن أبي بكر بعد هذا.

وكذلك ما رواه هشام بن زياد - أو المقدم -، عن هشام، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس.

ورواه يحيى بن أيوب المصري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وكذلك قيل: عن الدراوردي - رفعاه جميعاً - عن عائشة، عن النبي ﷺ.

ولا يصح هذا القول عن هشام.

^(١) لعل الصواب (ربيعه بن عثمان) كما في التخريج، وكما ذكر روايته الدارقطني في الصفحة التالية.

ورواه عثمان بن سعد الكاتب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة بلفظ آخر.
وعثمان هذا متروك الحديث.

فلما اختلف على هشام بن عروة في إسناد هذا الحديث فرواه عنه جماعة من الرفعاء الثقات، منهم: أيوب السخيتاني، ويحيى القطان، ومن قدّمنا ذكره معهما، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن بُسرة.

وخالفهم جماعة من الرفعاء الثقات أيضاً، منهم: سفيان الثوري، وهشام بن حسان، وعبدالله ابن إدريس، وغيرهم ممن قدّمنا ذكره معهم، روه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بُسرة.

فلما ورد هذا الاختلاف على هشام أشكل أمر هذا الحديث، وظن كثير من الناس من لم يفهم النظر في الاختلاف أن هذا الخبر غير ثابت؛ لاختلافهم فيه، ولأن الواجب في الحكم أن يكون القول قول من زاد في الإسناد؛ لأنهم ثقات؛ فزيادتهم مقبولة، فحكم قوم من أهل العلم بضعف الحديث؛ لطعنهم على مروان. فلما نظرنا في ذلك وبجئنا عنه وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ، منهم: شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيع بن عثمان التيمي، والمنذر بن عبدالله الحزامي، وعنبسة بن عبد الواحد الكوفي، وعلي بن مسهر القاضي الكوفي، وحميد الأسود - أبو الأسود البصري -، وزهير بن معاوية الجعفي، فرووا هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بُسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث أن عروة قال: ثم لقيت بُسرة بعد، فسألتها عن الحديث، فحدثني به عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها. فدل ذلك من رواية هؤلاء نفر على صحة الروايتين الأوليين جميعاً، وزال الاختلاف والحمد لله، وصح الخبر، وثبت أن عروة سمعه من بُسرة، شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها، وبعد أن أرسله له الشرطي إليها.

ومما يقوي ذلك، ويدل على صحته، أن هشاماً كان يحدث به مرة: عن أبيه، عن مروان، عن بُسرة. على السماع الأول عن عروة. وكان يحدث به تارة أخرى: عن أبيه، عن بُسرة، على مشافهة عروة لبُسرة وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها، ما قدّمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحماد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفروي، وسعيد الجمحي،

وابن أبي الزناد، ومعمّر، وهشام بن حسان، فإنهم رَوَوْه عن هشام على الوجهين جميعاً، وكان هشام ربّما نشط فحدّث به على الوجهين جميعاً في وقت آخر، كما رواه شعيب بن إسحاق، ومن تابعه). انتهى.

وقال الترمذي في العلل الكبير ص(٤٨): (وسألت محمداً عن أحاديث مس الذكر، فقال: أصح شيء عندي في مس الذكر حديث بسرة ابنة صفوان. والصحيح: عن عروة عن مروان عن بسرة).

قلت له: فحديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد؟ قال: إنما روى هذا الزهري عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. ولم يعد حديث زيد بن خالد محفوظاً.

قلت: فحديث عروة، عن عائشة؟ وعروة، عن أروى ابنة أنيس؟ قال: ما يصنع بهذا؟ هذا لا يُشْتَغَلُ به. ولم يعأ بهما).

وقد تكلم ابن دقيق العيد في الإمام على حديث بسرة وعرض للروايات والاختلاف فيها، نحو من عشرين ورقة (٢/٢٨٠-٣٠٠).

وقد عرض الحاكم في المستدرک (١/١٣٦) الاختلاف في الروايات، ثم قال: (فوجدنا جماعة من الثقات الحفاظ رَوَوْا هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة قال: ثم لقيت بعد ذلك بسرة، فحدثني بالحديث عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها، فدلّنا ذلك على صحة الحديث، وثبوته على شرط الشيخين، وزال عنه الخلاف والشبهة، وثبت سماع عروة من بسرة).

الاختلاف في سماع هشام بن عروة هذا الحديث من أبيه:

اختلف في سماع هشام بن عروة هذا الحديث عن أبيه، فنفاه شعبة كما في العلل لأحمد (٢/٩٠)، والنسائي، وابن معين:

وتقدّم قول النسائي في التخریج عقب تخریجه من طريق يحيى القطان: (هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث).

وقال ابن معين في تاريخه في رواية الدوري (٢٦٧/٢): (الحديث الذي يحدث به يحيى القطان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثني بسرة. خطأ).

لكن أثبتته الإمام أحمد كما في العلل ومعرفة الرجال (٩٠/٢) قال عبدالله بن أحمد: (قرأت على أبي، وسمعت منه قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: قال شعبة: لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر. قال يحيى: فسألت هشاماً؟ فقال: أخبرني أبي).

وقد رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٢/٢٤) رقم (٥١٩) عن عبدالله بن أحمد.

فهذا نص في محل النزاع، وبه يرتفع الخلاف، فقد أجاب هشام أنه سمعه من أبيه.

وقد نقل البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٦/١) رقم (٦٢٥) "عن إسماعيل بن إسحاق القاضي قال: سمعت علي بن المديني وذكر حديث شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة من بسرة، فقال علي: هذا مما يدل أن يحيى بن سعيد قد حفظ عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه قال: أخبرني بسرة. قال علي: فحدثني أبو الأسود حميد ابن الأسود، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان. وقد كانت صحبت النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ، فأنكر ذلك عروة، وسأل بسرة، فصدقته".

ولما ذكر الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٣٧/٣) رواية النسائي من طريق شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان، قال الألباني: (هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ومن أعلّه بالانقطاع بين عروة وبسرة، فهو محجوج بما أخرجه أحمد، وغيره: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام قال: حدثني أبي، أن بسرة بنت صفوان أخبرته... ثم قال الألباني: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، أيضاً مسلسل بالتحديث، فهو من أصح الأسانيد، وفيه رد على النسائي في قوله عقبه: "هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث" ثم قال الألباني: ولا أدري كيف يقول النسائي هذا وهو يصرح بالتحديث عن أبيه، ويرويه عنه يحيى بن سعيد القطان الحافظ الثقة المتقن). انتهى.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - إسحاق بن منصور:

هو إسحاق بن منصور بن بهرام الكَوْسَج، أبو يعقوب التميمي المروزي. روى عن: يحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم. وروى عنه الجماعة سوى أبي داود، وغيرهم. قال الخطيب: (كان فقيهاً عالماً، وهو الذي دوّن عن أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه المسائل).

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين، أخرج له الجماعة سوى أبي داود).

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٩٨/١) ت (٣٧٧) والكاشف (٢٣٩/١) ت (٣٢٢) والتهذيب (٢٤٩/١) ت (٤٧١) والتقريب ص (١٣٢) ت (٣٨٨).

٢ - يحيى بن سعيد القطان:

ثقة متقن حافظ إمام قدوة، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٤١).

٣ - هشام بن عروة:

هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوّام الأسدي.

روى عن: أبيه عروة، وعمه عبدالله، وغيرهما.

وروى عنه: يحيى القطان، ومالك، وشعبة، وغيرهم.

قال الذهبي في الكاشف: (ثقة إمام في الحديث).

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة فقيه ربما دلّس).

وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الأولى من طبقات المدلسين، وهم: مَنْ لم يوصف بالتدليس إلا نادراً.

وأما القول باختلاطه فلا عبرة به؛ فقد قال الذهبي في الميزان: (أحد الأعلام، حجة إمام، لكن في الكبر تناقص حفظه، ولم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان، من أنه

وسهيل بن أبي صالح اختلطاً وتغيّراً، نعم الرجل تغيّر قليلاً، ولم يبق حفظه كهو في حال الشَّيْبَةِ، فنَسِيَ بعض محفوظه أو وهم، فكان ماذا! أهو معصوم من النسيان! ولما قدم العراق في آخر عمره حدّث بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسيرُ أحاديث لم يجودها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولو كيع ولكبار الثقات، فدع عنك الخبط وذُرْ خلط الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخلطين، فهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان).

وهو من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة وله سبع وثمانون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٣٠١/٤) ت (٩٢٣٣) والكاشف (٣٣٧/٢) ت (٥٩٧٢) والتهذيب (٤٨/١١) ت (٨٩) والتقريب ص (١٠٢٢) ت (٧٣٥٢) وتعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (٩٤) ت (٣٠).

٤ - أبو ه:

هو عروة بن الزبير بن العوّام بن خويلد الأسدي، أبو عبدالله المدني. روى عن: بُسْرة بنت صفوان رضي الله عنها، ومروان بن الحكم، وغيرهما. وروى عنه: ابنه هشام، وأبو الزناد، وغيرهما. قال الذهبي في الكاشف: (قال ابن سعد: كان فقيهاً عالماً كثير الحديث ثبّتاً مأموناً، قال هشام: صام أبي الدهر، ومات وهو صائم). وقال الحافظ في التقريب: (ثقة فقيه مشهور). وهو من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٨/٢) ت (٣٧٧٥) والتهذيب (١٨٠/٧) ت (٣٥١) والتقريب ص (٦٧٤) ت (٤٥٩٣).

٥- بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ رضي الله عنه:

هي بُسْرَةُ، بضم أولها وسكون المهملة، بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى الأسديّة، صحابيّة، لها سابقة وهجرة، عاشت إلى خلافة معاوية، أخرج لها الجماعة. روى عنها: عروة بن الزبير، ومروان بن الحكم حديث مسّ الذكر.

قال ابن عبد البر: وهي ابنة أخي ورقة بن نوفل، وأخت عقبة بن أبي معيط لأمه، كانت بسرة بنت صفوان عند المغيرة بن أبي العاص فولدت له معاوية وعائشة، فكانت عائشة تحت مروان بن الحكم، وهي أم عبد الملك بن مروان، وقال الزبير وطائفة من أهل العلم بالنسب: إن بسرة بنت صفوان هي أم معاوية بن المغيرة بن أبي العاص، وجدة عائشة بنت معاوية وهي أم عبد الملك بن مروان. وقال ابن البرقي: قد قيل: إن بسرة بنت صفوان من كنانة. قال ابن عبد البر: ليس قول من قال إنها من كنانة بشيء. والصواب أنها من بني أسد بن عبد العزى من قريش، وعمها ورقة بن نوفل، روى عنها من الصحابة أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط. وهي من المبايعات.

وذكر ابن حجر عن سعيد بن المسيب أنه قال: هي إحدى خالاتي. والله أعلم. ينظر ترجمتها في: الاستيعاب (٣٥٨/٤) ت (٣٢٩١) وأسد الغابة (٣٨/٧) ت (٦٧٧٩) والإصابة (٥١/٨) ت (١٠٩٣٧) والتقريب ص (١٣٤٦) ت (٨٦٤٢).

الحكم على الحديث:

حديث بُسْرَةَ أخرجه الترمذي عنها من وجهين: الأول: (عن إسحاق بن منصور، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)، وهو صحيح بهذا الإسناد؛ فرواه كلهم ثقات، وهو متصل، خلافاً لشعبة وابن معين والنسائي، فقد طعنوا في سماع هشام لهذا الحديث من أبيه، وخالفهم: الإمام أحمد، وعلي بن المديني، والبيهقي، والألباني، وقد صرح هشام بالإخبار من أبيه كما تراه في رواية يحيى القطان عنه، بل إن يحيى القطان سأل هشاماً عن سماعه لهذا الحديث بعينه، فقال هشام: أخبرني أبي. فهذا نص في محل النزاع، وبه يرتفع الخلاف، وقد سبق بيانه وأقوال العلماء فيه.

وقد صححه الترمذي بقوله: (هذا حديث حسن صحيح).

وأما الوجه الثاني: فأخرجه الترمذي عن: (إسحاق بن منصور، عن أبي أسامة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، عن النبي ﷺ).

وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٥).

وأما مروان: فهو ابن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي، المدني، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان، وله ثلاث أو إحدى وستون سنة، لا تثبت له صحبة، من الثانية، أخرج له البخاري والأربعة.

هكذا في التقريب، وقال في هدي الساري: (مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ابن عم عثمان بن عفان، يقال له رؤية فإن ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه، وقال عروة بن الزبير: كان مروان لا يتهم في الحديث. وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتماداً على صدقه. وإنما نقموا عليه أنه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله، ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى. فأما قتل طلحة فكان متأولاً فيه كما قرره الإسماعيلي وغيره، وأما ما بعد ذلك فإنما حمل عنه سهل بن سعد، وعروة، وعلي بن الحسين، وأبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث، وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميراً عندهم بالمدينة قبل أن يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا، والله أعلم، وقد اعتمد مالك على حديثه ورأيه، والباقون سوى مسلم).

أما الذهبي فقال في الميزان: (له أعمال موبقة، نسأل الله السلامة؛ رمى طلحة بسهم، وفعل وفعل)، وقال في المغني: (هو تابعي، له تلك الأفاعيل).

وأما ابن حبان فكان شديداً في ردّ رواياته، فقد مرّ قوله: (عائذ بالله أن نحتج بخبر رواه مروان بن الحكم وذووه في شيء من كُتُبنا...).

ينظر ترجمته في: الميزان (٨٩/٤) ت (٨٤٢٢) والمغني (٣٩٧/٢) ت (٦١٦٦) وهدي

الساري ص (٤٦٦) والتهذيب (٩١/١٠) ت (١٦٦) والتقريب ص (٩٣١) ت (٦٦١١).

قلت: لعل حديثه لما كان أميراً على المدينة في مرتبة الحسن؛ فعروة بن الزبير لما حدثه مروان بحديث بسرة لم يقنعه حتى استوثق عروة بنفسه فسمعه من بسرة، قال عروة: فصدّقته.

وقد قال عنه عروة: (كان مروان لا يتهم في الحديث)، فهذه العبارة مشعرة بتزوله عن درجة الثقة، فلو كان ثقة مطلقاً لما استراب عروة منه في حديث بُسرة، ولهذا لما أخرج البغوي روايته عن بسرة من طريق مالك، قال عنه: (هذا حديث حسن)، كما سبق في التخريج، ولعلَّ الحسن في عبارة الترمذي في قوله: (حديث حسن صحيح) منصرفة إلى رواية مروان، فقد قيل في مراده بهذا أن الحديث رُوِيَ بإسنادين: أحدهما يقتضي الصحة، والآخر يقتضي الحسن، فصح أن يقال فيه ذلك، أي حسن باعتبار إسناد، صحيح باعتبار آخر. وهذا كذلك إن شاء الله، فإن الوجه الأول صحيح لا شك فيه، والثاني حسن، فاجتمع فيه: حسن صحيح. وقد سبق تقرير مثل هذا في مراد الترمذي في الحديث رقم (٤٧).

ولعله من أجل مروان حسنه النووي في المجموع (٣٥/٢).

وقد شكَّك مغلطا في شرحه لسنن ابن ماجه (٥٤٠/١) في اتهام مروان بقتل طلحة، فقال: (وأما ما قذف به من قتل طلحة فشيء لم يثبت عليه، ولم يأت إلا على لسان مؤرخ مقدوح في عدالته كأبي مخنف وهشام وغيرهما، والله أعلم).

ولا ينبغي أن يضعف حديث بُسرة من أجل الطعن على مروان، فقد سبق قول ابن حبان: (وَأَمَّا خَبَرُ بُسْرَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، فَإِنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَهُ مِنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ بُسْرَةَ، فَلَمْ يُقْنِعْهُ ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ مَرْوَانُ شُرْطِيًّا لَهُ إِلَى بُسْرَةَ فَسَأَلَهَا، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِمِثْلِ مَا قَالَتْ بُسْرَةَ، فَسَمِعَهُ عُرْوَةُ ثَانِيًا عَنِ الشُّرْطِيِّ، عَنْ بُسْرَةَ، ثُمَّ لَمْ يُقْنِعْهُ ذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا، فَالْخَبَرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ مُتَّصِلٌ لَيْسَ بِمُنْقَطِعٍ، وَصَارَ مَرْوَانُ وَالشُّرْطِيُّ كَأَنَّهُمَا عَارِيَتَانِ يُسْقِطَانِ مِنَ الْإِسْنَادِ).

وسبق أيضاً أن الدارقطني حكم بصحة الروایتين جميعاً، فقال بعد عرضه للاختلاف: (فدلاً ذلك من رواية هؤلاء نفر على صحة الروایتين الأوليين جميعاً، وزال الاختلاف والحمد لله، وصحَّ الخبر، وثبت أن عروة سمعه من بُسرة، شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها، وبعد أن أرسله له الشرطي إليها. ومما يقوي ذلك، ويدلُّ على صحته، أن هشاماً كان يحدث به مرة: عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. على السماع الأول عن عروة. وكان يحدث به تارة أخرى: عن أبيه، عن بُسرة، على مشافهة عروة لبُسرة وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها).

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢/٢٧٣): (وإذا صح الحديث بالطرق التي ذكرناها، وبتصحيح الأئمة الذين ذكرناهم، فغير مجد بعد ذلك الطعن فيه بالخلف الواقع في الطرق الخارجة عنه هذه، أو دخول الشرطي في إبلاغه بين عروة وبسرة، أو بين مروان وبسرة، وما أشبه ذلك من الاعتلال، فالضعيف لا يعمل الصحيح، وقد ثبت استغناء الخبر عن الشرطي المجهول، وعمن أرسل الشرطي الذي طعن به يحيى بن معين على الحديث، وقد ذكر عنه أنه قال: أي حديث حديث بسرة لولا قاتل طلحة في الطريق).

هذا وقد صحح حديث بسرة جماعة من العلماء، منهم:

الشافعي، وأحمد بن حنبل، والترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والإسماعيلي، والحازمي، وابن الجوزي، وابن حزم، وعبدالحق الإشيلي، وابن الصلاح، وابن الأثير، والنووي، وابن سيد الناس، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، وأحمد شاكر، والألباني، ورأى البخاري أنه أصح شيء في الباب.

قال الحافظ ابن حجر تلخيص الحبير (١/١٣١): (حَدِيثُ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ" مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ عَنْهُ، وَأَحْمَدُ، وَالْأَرْبَعَةُ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ الْجَارُودِ، مِنْ حَدِيثِهَا، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَثَبَّلَ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقُلْتُ لِأَحْمَدَ حَدِيثُ بُسْرَةَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؟ قَالَ: بَلْ هُوَ صَحِيحٌ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: صَحِيحٌ ثَابِتٌ. وَصَحَّحَهُ أَيُّضًا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ وَأَبُو حَامِدٍ بْنُ الشَّرْقِيِّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْحَازِمِيُّ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ وَإِنْ لَمْ يُخْرِجْهُ الشَّيْخَانُ لِاخْتِلَافِ وَقَعَ فِي سَمَاعِ عُرْوَةَ مِنْهَا، أَوْ مِنْ مَرْوَانَ، فَقَدْ احْتَجَّ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ، وَاحْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ فَهُوَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ بِكُلِّ حَالٍ. وَقَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي صَحِيحِهِ، فِي أَوَاخِرِ تَفْسِيرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: إِنَّهُ يَلْزَمُ الْبُخَارِيُّ إِخْرَاجَهُ فَقَدْ أَخْرَجَ نَظِيرَهُ وَغَايَةَ مَا يُعْلَلُ بِهِ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ، وَأَنَّ رِوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ مُنْقَطِعَةٌ، فَإِنَّ مَرْوَانَ حَدَّثَ بِهِ عُرْوَةَ فَاسْتَرَابَ عُرْوَةَ بِذَلِكَ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانَ رَجُلًا مِنْ حَرَسِهِ إِلَى بُسْرَةَ، فَعَادَ إِلَيْهِ بِأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ، فَرِوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بُسْرَةَ مُنْقَطِعَةٌ، وَالْوَاسِطَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، إِمَّا مَرْوَانُ وَهُوَ

مَطْعُونٌ فِي عَدَالَتِهِ، أَوْ حَرْسِيهِ وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَقَدْ جَزَمَ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ بِأَنَّ عُرْوَةَ سَمِعَهُ مِنْ بُسْرَةَ، وَفِي صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ حِبَّانَ قَالَ عُرْوَةُ: فَذَهَبْتُ إِلَى بُسْرَةَ فَسَأَلْتُهَا، فَصَدَّقَتْهُ. وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِرِوَايَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَثَمَةِ لَهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ، عَنْ بُسْرَةَ. قَالَ عُرْوَةُ: ثُمَّ لَقِيتُ بُسْرَةَ، فَصَدَّقَتْهُ. وَبِمَعْنَى هَذَا أَجَابَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَقَدْ أَكْثَرَ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ سِيَاقِ طَرَفِهِ بِمَا اجْتَمَعَ لِي فِي الْأَطْرَافِ الَّتِي جَمَعْتُهَا لَكُتُبِهِمْ، وَبَسَطَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي عِلَالِهِ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي نَحْوِ مِنْ كُرَّاسَيْنِ، وَأَمَّا الطَّعْنُ فِي مَرْوَانَ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: لَا نَعْلَمُ لِمَرْوَانَ شَيْئًا يُجْرَحُ بِهِ قَبْلَ خُرُوجِهِ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَعُرْوَةُ لَمْ يَلْقَهُ إِلَّا قَبْلَ خُرُوجِهِ عَلَى أَخِيهِ).

وصححه ابن الجوزي في التحقيق - كما في تنقيح التحقيق (٢٦٠/١) - فقال عن طريق "يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان": (هذا الإسناد لا مطعن فيه)، ثم نقل تصحيح الترمذي له... ثم قال (٢٦٦/١): (فقد حكم بصحته الترمذي، وإسناده صحيح، ومن الممكن أن يقال: إن عروة حين سمعه من بسرة لم يكن سمعه منها، ثم سمعه منها، يدل على هذا أن الدارقطني روى في كتابه عن عروة، أنه قال بعد أن حدثه مروان: فسألت بسرة بعد ذلك، فصَدَّقَتْهُ).

وصححه النووي في خلاصة الأحكام (١٣٣/١)، فقال: (رواه مالك في الموطأ والثلاثة بأسانيد صحيحة).

وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (٥٤/١): عن حديث بسرة: (رواه مالك، والشافعي، وأحمد، والدارمي، والأربعة، وابن الجارود، والدارقطني، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي، بأسانيد صحيحة لا مطعن لأحد في اتصالها وثقات رجالها، وصححه الأئمة: أحمد، والترمذي، وابن حبان، والحاكم، وأنه على شرط الشيخين، والدارقطني، وعبدالحق، والحازمي، وابن صلاح، وابن الأثير، وابن الجوزي، وقال الترمذي: قال البخاري: إنه أصح شيء في الباب. قلت: ولا عبرة بمن تكلم فيه بغير حجة، كما أوضحته في الأصل).

وقد أطل في البدر المنير (٤٥٣/٢ - ٤٦٣) في الدفاع عن الحديث، وتفنيد الطعون الموجهة إليه، وقال في نهايته: (فقد اتضح صحة حديث بُسْرَة هذا - بحمد الله ومنه - وزال عنه ما طعن فيه...).

وسأجل ما ذكره ابن الملقن من الطعون الموجهة إلى حديث بسرة، والجواب عنها:

الأول: أن عروة لم يسمع هذا الحديث من بسرة؛ إنما سمعه من مروان.

وقد تقدّم الجواب عن هذا، فقد صح وثبت من غير شك ولا مرية سماع عروة هذا الحديث من بسرة، وشافهته به، تبين ذلك من الروايات السالفة الذكر، ومن كلام الأئمة.

الثاني: الطعن في مروان بن الحكم الراوي عنها.

وقد سبق أيضاً الجواب عن هذا في ترجمته، وفي كلام الدارقطني، وابن حبان، وعلى فرض صحته، فقد ثبت الحديث عن عروة، عن بُسْرَة قال ابن حبان كما تقدّم: (فَالْخَبَرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ مُتَّصِلٌ لَيْسَ بِمُنْقَطِعٍ، وَصَارَ مَرْوَانُ وَالشَّرْطِيُّ كَأَنَّهُمَا عَارِيتَانِ يُسْقُطَانِ مِنَ الْإِسْنَادِ).

الثالث: جهالة بسرة.

وهذا القول في غاية الانحطاط، فتقدّم في ترجمتها أنها صحابية لها سابقة وهجرة، قال ابن الملقن في ردّه: (فكذب وافترى من ادعى جهالة بسرة؛ فإنها بسرة بنت صفوان بن نوفل ابن أسد بن عبد العزى. قال الحاكم في مستدركه: هي من سادات قريش. ثم ذكر بإسناده عن منصور بن سلمة الخزاعي أنه قال: قال لنا مالك بن أنس: أتدرون من بسرة بنت صفوان؟ هي جدة عبد الملك بن مروان أم أمه؛ فاعرفوها. ثم ذكر بإسناده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال: بسرة هي بنت صفوان بن نوفل بن أسد من المبيعات، وورقة بن نوفل عمها، وليس لصفوان عقب إلا من قبلها، وهي زوجة معاوية بن المغيرة بن أبي العاص. قال الحاكم: وقد روى هذا الحديث جماعة من الصحابة والتابعين عن بسرة، منهم: ابن عمر وابن عمرو، وسعيد بن المسيب، وعمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية، وعبد الله بن أبي مليكة، ومروان بن الحكم، وسليمان بن موسى. قال: وقد روينا عن بسرة بنت صفوان عن النبي

ﷺ خمسة أحاديث غير هذا الحديث، قال: فثبت بما ذكرناه اشتهاار بسرة بنت صفوان وارتفع عنها اسم الجهالة بهذه الروايات.

وقال الشيخ تقي الدين في الإمام: قيل: لا ينكر اشتهاار بسرة بنت صفوان بصحبة النبي ومثانة حديثها إلا من جهل مذاهب التحديث ولم يحط علماً بأحوال الرواة).

ونقل البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٢٥/١ رقم ١٩٥) عن الشافعي قوله: (قد روينا قولنا عن غير بسرة عن النبي ﷺ، والذي يعيب علينا الرواية عن بسرة يروي عن عائشة بنت عجرد وأم خدش وعدة من النساء ليس بمعروفات في العامة، ويحتج بروايتهن، ويضعف بسرة مع سابقتها وقديم هجرتها وصحبته النبي ﷺ! وقد حدثت بهذا في دار المهاجرين والأنصار - وهم متوافرون - فلم يدفعه منهم أحد، بل علمنا بعضهم صار إليه عن روايتها، منهم: عروة بن الزبير، وقد دفع وأنكر الوضوء من مس الذكر قبل أن يسمع الخبر، فلما علم أن بسرة روته قال به وترك قوله، وسمعها ابن عمر تحدث به فلم يزل يتوضأ من مس الذكر حتى مات، وهذه طريقة أهل الفقه والعلم).

الرابع: أنه يرويه عنها شرطي، وهو مجهول، عن امرأة.

وأما الجواب عن هذا فقد كفى فيه وشفى الحافظ أبو حاتم بن حبان، فقد تقدم جوابه، وأبان أن عروة بن الزبير لم يعتمد على الشرطي، قال: (لَمْ يُقْنَعْ ذَلِكَ حَتَّى ذَهَبَ إِلَى بُسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا)، كما يتبين من الروايات المتقدمة، وأيضاً فند هذا القول الدارقطني كما تقدم في كلامه عن هذا الحديث.

وأما من قال: إنه عن امرأة: منهم ربيعة بن أبي عبدالرحمن، فقد نقل عنه ابن المنذر في الأوسط (٢٠٥/١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧١/١) أنه قال: (لو وَضَعْتُ يَدِي فِي دَمٍ أَوْ حَيْضَةٍ مَا نُقِضَ وَضُوءِي، فَمَسُّ الذَّكَرِ أَيْسَرُ أَمْ الدَّمُ أَمْ الْحَيْضَةُ؟ قال: وكان ربيعة يقول لهم: وَيَحْكُمُ مِثْلُ هَذَا يَأْخُذُ بِهِ أَحَدٌ، وَنَعْمَلُ بِحَدِيثِ بُسْرَةَ؟ وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ بُسْرَةَ شَهِدَتْ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ لَمَا أَجَزْتُ شَهَادَتَهَا، إِنَّمَا قِوَامُ الدِّينِ الصَّلَاةُ، وَإِنَّمَا قِوَامُ الصَّلَاةِ الطَّهُّورُ، فَلَمْ يَكُنْ فِي صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ يُقِيمُ هَذَا الدِّينَ إِلَّا بُسْرَةُ).

قلت: هذا من ربيعة الرأي ليس بجيد منه الطعن في صحابيتها لها سابقتها لردّ الحديث، ودين الله لا يؤخذ بالرأي والقياس مع وجود النص الصريح والنقل الصحيح، وهكذا يوجد من الأحكام من لا يرويه عن رسول الله ﷺ إلا نساء، ولم يقدح أحد من الأئمة في روايتهن بحجة أنه لم يروها إلا امرأة، بل ذكر الشافعي في كلامه الآنف الذكر أنها حدثت به بين الصحابة، ولما علم عروة أنها روته قال به وترك قوله، وسمعتها ابن عمر تحدث به فلم يزل يتوضأ من مس الذكر حتى مات، وهذه طريقة أهل الفقه والعلم، قال ابن الملقن عن كلام الشافعي: "وهي من النفائس الجليلة"، وكلام ربيعة ضرب من التشغيب الذي لا طائل تحته. قال ابن الملقن: (قوله: "عن امرأة": يدل على وهن؛ فليس في الصحابييات مغمز والله الحمد)، فكل الصحابة رجالاً ونساء عدول.

الخامس: عن يحيى بن معين أنه قال: ثلاثة أحاديث لا تصح: حديث "مس الذكر"، و"لا نكاح إلا بولي"، و"كل مسكر حرام".

قال ابن الملقن: (هذه الحكاية عن يحيى بن معين فحكاية لا تثبت عنه البتة كما نبه عليه ابن الجوزي في تحقيقه وتبعه المنذري قالوا: وقد كان مذهبه انتقاض الوضوء بمس الذكر، وقد كان يحتج بحديث بسرة كما رواه الدارقطني عنه، وروى عنه عبد الملك الميموني أنه قال: إنما يطعن في حديث بسرة من لا يذهب إليه.

وقال الشيخ تقي الدين في الإمام: روى مضر بن محمد قال: سألت يحيى بن معين عن مس الذكر أي شيء أصح فيه من الحديث؟ قال يحيى بن معين: لولا حديث مالك، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة؛ فإنه يقول فيه: سمعت، قال: سمعت، لقلت: لا يصح شيء.

قلت: وعلى تقدير صحة الحكاية السالفة عنه، فأهل العلم قاطبة على خلافها، فقد صححه الجماهير من الأئمة والحفاظ كما أسلفناه، واحتج به نجوم الحديث، ولو كان كما ذكر لم يحتجوا به). وينظر أيضاً تلخيص الحبير (١/١٣٢).

السادس: هشام بن عروة لم يسمع هذا الحديث من أبيه عروة. وقد تقدّم الجواب عن هذا، وقد ثبت سماع هشام بن عروة من أبيه، أثبت ذلك هو بنفسه لما سأله يحيى القطان، كما تقدّم، ويمكن أن يزداد هنا قول الحافظ في التلخيص (١/١٣٢):

(طَعَنَ الطَّحَاوِيُّ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ، بِأَنَّ هِشَامًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِيهِ، إِنَّمَا أَخَذَهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَكَذَا قَالَ النَّسَائِيُّ: إِنَّ هِشَامًا لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ أَبِيهِ، وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو، عَنْ عُرْوَةَ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ هِشَامًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِيهِ، بَلْ فِيهَا أَنَّهُ أَدْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاسِطَةً وَالِدِيلُ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ أَيْضًا: مَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ يَسْمَعْ هِشَامٌ حَدِيثَ أَبِيهِ فِي مَسِّ الذَّكَرِ، قَالَ يَحْيَى: فَسَأَلْتُ هِشَامًا، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَكَذَا هُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. وَرَوَاهُ الْجُمْهُورُ مِنْ أَصْحَابِ هِشَامٍ، عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ بِلَا وَاسِطَةٍ، فَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ، ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ، فَكَانَ يَحْدُثُ بِهِ تَارَةً هَكَذَا، وَتَارَةً هَكَذَا، أَوْ يَكُونُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِيهِ وَثَبَتَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ تَارَةً يَذْكُرُ أَبَا بَكْرٍ، وَتَارَةً لَا يَذْكُرُهُ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْعِلَّةُ بِقَادِحَةٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ). انتهى، والله أعلم.

وصحَّح الحديث أيضاً الألباني في إرواء الغليل (١/١٥٠) رقم (١١٦)، والشيخ أحمد شاكر في تحقيقه لجامع الترمذي (١/١٢٧).

الأئمة الذين رأوا أن حديث بُسْرَةَ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ:

البخاري، ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل فيما نقله عنهما ابن عبد البر، والنسائي فيما نقله ابن العربي.

فقد نقل الترمذي في جامعه كما تقدّم عن البخاري قوله: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ بُسْرَةَ)، ونقل عنه أيضاً في العلل الكبير كما تقدم قوله: (أَصَحُّ شَيْءٍ عِنْدِي فِي مَسِّ الذَّكَرِ حَدِيثُ بُسْرَةَ ابْنَةِ صَفْوَانَ. والصحيح: عن عروة، عن مروان، عن بسرة).

فما مراد البخاري بهذه العبارة؟

ذهب ابن عبد البر وابن سيد الناس إلى أن البخاري لا يقصد تصحيحاً للحديث، قال ابن سيد الناس في النفع الشذي (٢٦٩/٢) عن البخاري: (وليس قوله: هو أصح حديث في الباب تصحيحاً له كما سبق، وإنما مراده هو على علّته أصح من غيره من أحاديث الباب. وقد اغترّ القاضي أبو بكر بن العربي بهذه العبارة، فحكى عن البخاري تصحيحه، وليس كذلك، وقد قال عنه أبو عمر^(١): وكل من خرّج في الصحيح ذكر حديث بسرة في هذا الباب، وحديث طلق بن علي، إلّا البخاري فإنهما عنده متعارضان معلولان، [وعند غيره هما صحيحان، والله المستعان].

قلت: هذا التفسير من ابن سيد الناس وابن عبد البر عجب، فأما ابن سيد الناس فلم صرف مراده عن التصحيح؟ مع أن البخاري قال بعد عبارته السالفة الذكر: **(والصحيح: عن عروة، عن مروان، عن بُسرة)**، فهل سيقول ابن سيد الناس: إن هذا أيضاً لا يعدُّ تصحيحاً له؟!

ولعلّ ابن سيد الناس لم يطلّع على عبارة البخاري الثانية، فإنه في النفع الشذي اكتفى بالعبارة الأولى التي نقلها الترمذي في جامعته، أما التي في العلل الكبير فلم يعرض لها ابن سيد الناس.

وقد أصاب أبو بكر بن العربي في عارضته (١١٦/١) حيث قال: (وقال يحيى بن معين والبخاري: حديث بُسرة صحيح).

فالبخاري وإن رجّح هذا الوجه في حديث بُسرة من طريق مروان عنها على الوجه الآخر الذي بدونه فهو رأيّه، وقد وافقه ابن عبد البر كما في التمهيد (١٩٠/١٧) فقال: (هذا هو الصحيح في حديث بسرة: عروة، عن مروان، عن بُسرة)؛ ولأن مروان محتج به عنده في الصحيح، وأما كونه لم يخرج في الصحيح فقد تقدّم جواب البيهقي بقوله: (هذا الحديث وإن لم يخرجهُ الشَّيْخَانِ لِاخْتِلَافٍ وَقَعَ فِي سَمَاعِ عُرْوَةَ مِنْهَا، أَوْ مِنْ مَرْوَانَ، فَقَدْ احْتَجَّ بِجَمِيعِ رَوَاتِهِ، وَاحْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ فَهُوَ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ بِكُلِّ حَالٍ).

(١) التمهيد لأبي عمر ابن عبد البر (١٩٧/١٧).

وأما كلام ابن عبد البر "كل من خرج في الصحيح ذكر حديث بسرة..." فغير سديد أيضاً؛ فإن مسلماً لم يخرجهما في الصحيح أيضاً.

ولا أدري كيف فهم ابن عبد البر بأن حديث بُسرة عند البخاري معلول؟! إلا أن يكون فهم من عدم تخريج البخاري له بأنه معلٌ عنده، وهذا الأقرب؛ لأنه قال: "كل من خرج في الصحيح..."، وليس عدم تخريج البخاري إعلالاً له، كما في جواب البيهقي آنفاً.

فقوله: (أصح شيء في الباب) وإن كانت تفيد الترجيح على أحاديث الباب في القوة ولا يلزم منها الصحة، إلا أنها قد تفيد الصحة إذا احتفت بها قرائن، وعبرة البخاري هنا تفيد الصحة مع الترجيح بثلاث قرائن:

- ١- صحة إسناد بُسرة بنت صفوان، كما سبق.
 - ٢- تصحيح جماهير الأئمة له.
 - ٣- قول البخاري بعد العبارة: والصحيح: عروة، عن مروان، عن بُسرة.
- وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/١٩١): (وقد كان يحيى بن معين يقول: أصح حديث في مس الذكر: حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة. وكان أحمد بن حنبل يقول نحو ذلك أيضاً).
- وقال ابن العربي في عارضة الأحوذى (١/١١٨): (قال البخاري والنسائي ويحيى بن معين: أصح شيء في هذا الباب حديث بُسرة). والله تعالى أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٦٤] تخريج حديث أم حبيبة رضي الله عنها:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٤٩)، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، حَدَّثَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ: أَمَّا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)).

وقال عقبه: (وسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: مكحول لم يسمع من عنبسة، روى عن رجل، عن عنبسة، عن أم حبيبة: من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة. وسألت أبا زرعة عن حديث أم حبيبة فاستحسنه، ورأيته كأنه يعده محفوظاً). وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٥/١٣) رقم (٧١٤٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٤/٢٣-٢٣٥) رقم (٤٤٧ و ٤٥٠)، وفي مسند الشاميين (٣٧٠/٢-٣٧١) رقم (١٥١٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/١) بعد رقم (٦٢٦).

أربعتهم من طريق أبي مسهر، به، بمثله، وعند أبي يعلى قال في آخره: (قال العلاء: قال مكحول: مَنْ مَسَّهُ متعمداً)، وقال الطحاوي عقبه: (هذا حديث منقطع؛ لأن مكحولاً لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئاً).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء من مس الذكر (١٦٢/١) رقم (٤٨١) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٨/٢) رقم (١٧٣٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٥/٢٣) رقم (٤٥١)، وفي مسند الشاميين (٣٧٠/٢-٣٧١) رقم (١٥١٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٦/١-٢٠٧) رقم (٦٢٦).

وابن عبد البر في التمهيد (١٩٢/١٧).

سنتهم من طريق الهيثم بن حميد، به، بمثله، إلا أنه عند الطبراني في الكبير قال: "ذَكَرَهُ" بدل "فَرَجَهُ".

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - محمد بن سهل بن عسكر البغدادي:

هو محمد بن سَهْل بن عَسْكَر التميمي مولاهم، أبو بكر البخاري، نزيل بغداد.

روى عن: أبي مُسْنَرٍ عبد الأعلى بن مُسْنَرٍ، وعثمان بن عمر بن فارس، وغيرهم.

وروى عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وأبو حاتم، والذهلي، وغيرهم.

قال النسائي، وابن عدي: (ثقة).

وقال الحافظ في التريب: (ثقة).

وهو من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين، أخرج له مسلم والترمذي

والنسائي.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٣٦/٦) ت (٥٨٦٠) والتهذيب (٢٠٧/٩) ت (٣٢٤)

والتريب ص (٨٥١) ت (٥٩٧٤).

٢ - أبو مُسْنَرٍ:

هو عبد الأعلى بن مُسْنَرٍ الغساني، أبو مُسْنَرٍ الدمشقي.

روى عن: الهيثم بن حُميد، ومالك، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن سهل بن عسكر، ومروان بن محمد الطاطري، ويحيى بن معين،

وغيرهم.

قال الخليلي: (ثقة إمام متفق عليه).

وقال الذهبي في الكاشف: (الإمام، شيخ الشام، من أجل العلماء وأفصحهم وأحفظهم، جُرِّد

للسيف على أن ينطق بِخُلُقِ القرآن فأبى، فسُجِن ومات).

وقال الحافظ في التريب: (ثقة فاضل).

قليل فيه: إنه من أعراف الناس بحديث الشاميين:

قال أبو الحسن الميموني: (وذكر يوماً - يعني: أحمد بن حنبل - أبا مُسْهِرَ الشاميِّ فقال: كيس عالم بالشاميين. قلت: وبالنسب قال: نعم، زعموا).
وقال يحيى بن معين: (مَنْ ثَبَّتَ أَبُو مُسْهِرٍ مِنَ الشَّامِيِّينَ فَهُوَ مُثَبَّتٌ).
وقال أبو حاتم بن حبان: (كان إمام أهل الشام في الحفظ والإتقان، ممن عني بأنساب أهل بلده وأنبائهم، وإليه كان يرجع أهل الشام في الجرح والعدالة لشيوخهم).
وهو من كبار العاشرة، مات سنة ثمان عشرة ومائتين، وله ثمان وسبعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٣٨/٤) ت (٣٦٧٩) والكاشف (٦١١/١) ت (٣٠٨٢) والتهذيب (٩٨/٦) ت (٢٠٣) والتقريب ص (٥٦٢) ت (٣٧٦٢).

٣- الهيثم بن حميد:

هو الهيثم بن حميد العسائي مولاهم، أبو أحمد أو أبو الحارث.
روى عن: العلاء بن الحارث، والأوزاعي، وغيرهما.
وروى عنه: أبو مُسْهِرٍ، ومعلّى بن منصور، وغيرهما.
وثقه ابن معين، وقال مرة: (لا بأس به).
وقال دُحَيْم: (ثقة، كان أعلم الأولين والآخرين بقول مكحول).
وقال أبو داود: (قدرى، ثقة).
وقال النسائي: (ليس به بأس).
وقال أحمد بن حنبل: (لا أعلم إلا خيراً).
وقال أبو زرعة: (فأعلم أهل دمشق بحديث مكحول الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة).
وقال أبو القاسم: بلغني عن جُنَيْد بن حكيم الدقاق: قال حدثنا محمود بن خالد، قال: (كان مروان بن محمد يُقدِّم الهيثم على يحيى بن حمزة^(١) في الحديث، كان يحيى جريئاً يقرأ من كتب كلِّ أحد، والهيثم أشدَّ تحفظاً).
وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات.

(١) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي قال عنه الحافظ في التقريب ص (١٠٥٢) ت (٧٥٨٦): (ثقة رمي بالقدر).

قال الحاكم لما خرَّج حديثه: (كان من أعيان أهل الشام إلا أن الشيخين لم يخرجاه)، قال مغلطاي معلقاً: (وخرَّج أبو بكر بن خزيمة، وابن حبان، والطوسي، حديثه في صحيحهم). وكان أبو مُسْنَرٍ يستضعفه، قال عنه: (كان ضعيفاً قدرياً)، وقال مرة: (كان صاحب كتب ولم يكن من الأثبات ولا من أهل الحفظ، وقد كنت أمسكت عن الحديث عنه استضعفته). وقال أبو زرعة الدمشقي: حدثني محمود بن خالد، عن أبي مسهر، حدثني محمد بن مهاجر أنه يعرف الهيثم بطلب العلم.

والذهبي في الكاشف اكتفى بذكر قول دحيم وأبي داود، بينما في الميزان قال عنه: (الحافظ)، رمز للعمل على تصحيح حديثه، وقال في المغني: (الحافظ)، وذكر قول أبي داود، وقال فيمن تكلم فيه وهو موثق: (صدوق).

قال الحافظ في التريب: (صدوق، رمي بالقدر).

والراجح من حاله: أنه صدوق، وقد اتفقت كلمة الذهبي وابن حجر على هذا، ولم يستضعفه إلا أبو مُسْنَرٍ ولعله من أجل قوله بالقدر، وتفسيره " كان صاحب كتب ولم يكن من الأثبات ولا من أهل الحفظ " فلا يقال: إنه ثقة ثبت، ولا بضعفه، لكن نزلت رتبته إلى ما بعد الثقة وهي الصدوق، وقد حدَّث أبو مُسْنَرٍ عنه، ولا يضره أنه صاحب كتاب إذا ضبطه، فقد قدَّمه مروان بن محمد الطَّاطري على يحيى بن حمزة، ويحيى ثقة رُمي بالقدر، وقد قال عنه مروان كما تقدَّم: والهيثم أشدَّ تحفظاً منه. والله أعلم.

وهو من السابعة، أخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٨٢/٩) ت (٣٣٤) وتهذيب الكمال (٤٤٠/٧) ت (٧٢٣٨) والميزان (٣٢١/٤) ت (٩٢٩٨) والمغني (٤٨٦/٢) ت (٦٧٩٩) والكاشف (٣٤٤/٢) ت (٦٠١٦) من تكلم فيه وهو موثق ص (٥٢٧-٥٢٨) ت (٣٦٣) وإكمال تهذيب الكمال (١٨٨/١٢) ت (٤٩٩٣) والتهذيب (٩٢/١١) ت (١٥٤) والتريب ص (١٠٣٠) ت (٧٤١٢).

٤- العلاء بن الحارث:

هو العلاء بن الحارث بن عبدالوارث الحضرمي، أبو وهب الدمشقي.

روى عن: مكحول الشامي، والزهرى، وغيرهما.

وروى عنه: الهيثم بن حميد، والأوزاعي، ويحيى بن حمزة، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل، والمفضل بن غسان الغلابي: (صحيح الحديث).

ووثقه ابن معين، وعلي بن المديني، ويعقوب بن سفيان، وأبو داود، وأبو حاتم، ودُحيم.

قال ابن معين: ثقة. قيل له في حديثه شيء؟ قال: لا، ولكن كان يرى القدر.

وقال أبو داود: (ثقة، كان يرى القدر، تغيّر عقله).

وقال دُحيم: (كان مقدماً على أصحاب مكحول ثقة).

وقال أبو حاتم: (ثقة لا أعلم أحداً من أصحاب مكحول أوثق منه).

وقال الكناي: قلت لأبي حاتم عنه، فقال: كان يرى القدر، كان دمشقياً من خيار أصحاب مكحول، صدوقاً في الحديث، ثقة).

وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث، ولكنه أعلم أصحاب مكحول وأقدمهم، كان يفتي حتى خولط).

وقال أبو مسهر: (إليه أوصى مكحول).

وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف: (وثقوه، قدرى)، وقال فيمن تكلم فيه وهو موثق: (صدوق، عالم، كان يُرمى بالقدر).

(صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط).

والراجح من حاله: أنه ثقة؛ فقد أطلق توثيقه أئمة كبار، وفيهم من هو بليده وهو من أعرف أهل الشام كدُحيم، والمتشدد كأبي حاتم، فقد نقل عنه ابنه في الجرح والتعديل العبارة الأولى وهي إطلاق التوثيق، ولعلّ اعتماد الذهبي وابن حجر في قولهم "صدوق" على عبارة أبي حاتم الثانية، لكن يوضحها ما نقله عنه ابنه في الجرح والتعديل.

وأما القول باختلاطه: فقد ذكر أبو داود أنه تغيّر عقله، وذكر ابن سعد أنه كان يُفتي حتى خولط، ولعلّ هذا غير مؤثر في حديثه، فقد سئل ابن معين هل في حديثه شيء؟ فقال: (لا،

ولكن كان يرى القدر)، وقال أبو حاتم: (سمعت دُحَيْمًا، وذكر العلاء بن الحارث، فقدّمه وعظّم شأنه)، ولم يُذكر أن أحداً روى عنه في التغيّر.

وأما ما نقله الذهبي في كتبه "الميزان، والمغني" من قول البخاري: (منكر الحديث): فوهم من الذهبي - رحمه الله - ولعلّه سرعة نظر منه؛ فإن قول البخاري هذا قاله في العلاء بن كثير، فقد ساق البخاري في ترجمة العلاء بن الحارث إسناداً من طريق العلاء بن الحارث، ثم ساق طريقاً أخرى فيها العلاء بن كثير، فقال: (ولا يصح؛ لأن العلاء بن كثير منكر الحديث)، فنقل الذهبي قول البخاري في ترجمة العلاء بن الحارث، وتبعه برهان الدين ابن العجمي في الاغتباط، وابن الكيال في الكواكب النيرات، لذا فإن المزي وابن حجر لم ينقلا هذه العبارة في ترجمة العلاء بن الحارث. والله أعلم.

وهو من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وهو ابن سبعين سنة، أخرج له مسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥١٣/٦) ت (٣١٦١) والجرح والتعديل (٣٥٣/٦) ت (١٩٥٣) والثقات (٢٦٤/٧) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص (٢٥٠) ت (٩٩٢) وتهذيب الكمال (٥١٧/٥) ت (٥١٤٩) والميزان (٩٨/٣) ت (٥٧٢١) والمغني (٦٨/٢) ت (٤١٧٥) والكاشف (١٠٣/٢) ت (٤٣٢٤) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٣٨٣) ت (٢٥١) والاغتباط. عن رمي بالاختلاط ص (٢٦٠) ت (٧٤) والتهذيب (١٧٧/٨) ت (٣١٨) والتقريب ص (٧٥٩) ت (٥٢٦٥) والكواكب النيرات ص (٧٥) ت (٤١).

٥- مَكْحُول:

هو مَكْحُول الشَّامِي، أبو عبد الله.

روى عن: أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وغيرهما. وأما سماعه عن عنبة بن أبي سفيان ففيه خلاف سيأتي.

وروى عنه: العلاء بن الحارث، وحميد الطويل، وغيرهما.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة فقيه، كثير الإرسال، مشهور).

وقد أرسل عن عدد من الصحابة، وهو أيضاً موصوف بالتدليس، فقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم. وهو من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، أخرج له، أخرج له البخاري في جزء القراءة، ومسلم والأربعة.

سماعه من عنبسة:

نفى سماعه من عنبسة: أبو مُسْنَهَر، وهشام بن عمار، ويحيى بن معين، والبخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، والطحاوي، قالوا جميعاً: (مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً). وأثبت سماعه من عنبسة دُحَيْمٌ كما نقله ابن حجر في التلخيص، وسيأتي تحريره. ينظر ترجمته في: المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٦٥) ت (٣٦٩) وتهذيب الكمال (٢١٦/٧) ت (٦٧٦٣) والكاشف (٢٩١/٢) ت (٥٦٢٠) وحاشية سبط ابن العجمي على الكاشف (٢٩١/٢) وجامع التحصيل ص (٢٨٥) ت (٧٩٦) وتحفة التحصيل ص (٣١٤) والتهذيب (٢٨٩/١٠) ت (٥٠٩) والتقريب ص (٩٦٩) ت (٦٩٢٣) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٥٦) ت (١٠٨).

٦- عنبسة بن أبي سفيان:

هو عنبسة بن أبي سفيان بن حرب بن أمية القرشي، الأموي، أخو معاوية، يكنى أبا الوليد، وقيل غير ذلك.

روى عن: أخته أم حبيبة، وشداد بن أوس، وغيرهما.

وروى عنه: أبو أمامة الباهلي، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما.

قال الحافظ في التقريب: (يقال: له رؤية، وقال أبو نعيم: اتفق الأئمة على أنه تابعي، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات قبل أخيه، أخرج له مسلم والأربعة).

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٠٠/٢) ت (٤٣٠٢) والتهذيب (١٥٩/٨) ت (٢٨٦) والتقريب ص (٧٥٦) ت (٥٢٤٠).

٧- أم حبيبة رضي الله عنها :

هي رملة بنت أبي سفيان بن حرب الأموية، أم المؤمنين أم حبيبة، مشهورة بكنيتها، ماتت سنة اثنتين أو أربع، وقيل: سنة تسع وأربعين، وقيل: وخمسين، أخرج لها الجماعة. ينظر ترجمتها في: الاستيعاب (٤٠١/٤) ت (٣٣٧٨) وأسد الغابة (١١٦/٧) ت (٦٩٣٢) والإصابة (١٤٠/٨) ت (١١١٩١) والتقريب ص (١٣٥٤) ت (٨٦٨٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ للانقطاع بين مكحول وعنبسة بن أبي سفيان، فإن مكحولاً لم يسمع من عنبسة شيئاً في قول أكثر الأئمة، ومكحول موصوف بالتدليس في المرتبة الثالثة، وقد رواه بالعنعنة.

والأئمة الذين أعلوا هذا الحديث بالانقطاع بين مكحول وعنبسة:

أبو مُسْهِرٍ، وهشام بن عمار، وأبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، والبخاري، والنسائي، والطحاوي، وابن السكن، والخليلي، ورؤي عن يحيى بن معين. وهذه أقوالهم لتتضح عباراتهم:

قال أبو مسهر: (لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، ولا أدري أدركه أم لا؟). قلت: لأن المدة الزمنية بينهما طويلة، فقد ذكر أن وفاة عنبسة قبل أخيه معاوية، وأخوه معاوية مات في رجب سنة ستين، وقيل في وفاة مكحول: سنة بضع عشرة ومائة، ثم يزداد على ذلك خمس سنين حتى يُمَيِّزُ مكحول. وتقدّم في ترجمة أبي مُسْهِرٍ أنه حجة في معرفة أحاديث الشاميين.

ونقل ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه قال: (سمعت هشام بن عمار يقول: لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان).

وفي المراسيل له أيضاً سئل أبو زرعة عن حديث أم حبيبة في "مس الفرج"؟ فقال: (مكحول لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئاً).

وقال النسائي في المجتبى (٢٥٦/٣) رقم (١٨١٥) بعد حديث رواه من طريقه: (مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً).

وأما البخاري فقد برهن على إعلاله بأمرين:

- ١ - انقطاعه؛ حيث إن مكحولاً كان يدخل بينه وبين عنبة رجلاً في غير هذا الحديث.
 - ٢ - المخالفة؛ حيث خالف النعمان بن المنذر مكحولاً، فجعله عن ابن عمر موقوفاً عليه.
- وتقدم نقل الترمذي في جامعه عن شيخه البخاري في أول الباب قوله: (وقال مُحَمَّدٌ: لم يَسْمَعْ مَكْحُولٌ مِنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَرَوَى مَكْحُولٌ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَنبَسَةَ غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ. وَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحاً).

وقال في العلل الكبير ص(٤٩): (وسألت محمداً عن هذا الحديث؟ فقال: مكحول لم يسمع من عنبة، روى عن رجل، عن عنبة، عن أم حبيبة: من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة).

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٣٧/٧): (وروى الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عنبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ "في مس الذكر" ويرويه وهماً؛ لأن النعمان بن المنذر قال: عن مكحول أن ابن عمر - مرسل - كان يتوضأ منه).

وقد انفرد البخاري بهذا الإعلال للحديث.

وأما أبو حاتم فقد أيضاً استدلل بالانقطاع على أن مكحولاً كان يدخل بينه وبين عنبة واسطة:

قال ابن أبي حاتم في العلل ص(٢٤٢) س(٨١): (قلت لأبي: فحديث أم حبيبة عن النبي ﷺ في: "من مس ذكره فليتوضأ"؟ قال: روى ابن لهيعة في هذا الحديث مما يؤهن الحديث، أي تدل روايته أن مكحولاً قد أدخل بينه وبين عنبة رجلاً).

وقال أيضاً في ص(٤٨٩) س(٤٨٨): (سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن عنبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ قال: "من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بيت في الجنة"؟ فقال أبي: لهذا الحديث علة؛ رواه ابن لهيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى لعنبة بن أبي سفيان، عن عنبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ. قال أبي: هذا دليل أن مكحولاً لم يلق عنبة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة.

قلت لأبي: لم حكمت برواية ابن لهيعة، وقد عرفت ابن لهيعة وكثرة أوهامه؟

قال أبي: في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نُقصانَ رجلٍ كان أسهلَ علي ابن لهيعة حفظه).

فهذه قرينة من أبي حاتم والبخاري تدلُّ على أن مكحولاً لم يسمع من عنبة شيئاً، لكونه كان يدخل بينه وبين عنبة رجلاً آخر، وبهذا قال البخاري، ولا يرد عليه باحتمال كونه يروي عن عنبة بواسطة وبدونها وبكون الحديث الذي ذكره في النوافل من المزيد في متصل الأسانيد؛ لأن ذلك لا يكون كذلك إلا إذا علم له لقاء من عنبة.

وتقدّم قول الطحاوي عقب تخريجه: (هذا حديث منقطع؛ لأن مكحولاً لم يسمع من عنبة ابن أبي سفيان شيئاً).

وقال بهذا أيضاً الخليلي في الإرشاد (٤٦٦/٢).

وما نقله الحافظ ابن حجر في التلخيص عن ابن السكن من أنه "لم يعلم له علة" فيه قصور أخلّ بمراد ابن السكن؛ فإن ابن السكن لم ينف ما تقدّم من الأئمة كما نقل عنه ابن عبد البر في التمهيد (١٩٣/١٧) ما نصه: (ولا أعلم في حديث أم حبيبة علة، إلا أنه قيل: إن مكحولاً لم يسمعه من عنبة).

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٢٢/١) رقم (١٩٦): (هذا إسناد فيه مقال؛ مكحول الدمشقي مدلس، وقد رواه بالعنعنة، فوجب ترك حديثه، لا سيما وقد قال البخاري وأبو زرعة وهشام بن عمار وأبو مسهر وغيرهم: إنه لم يسمع من عنبة بن أبي سفيان. فالإسناد منقطع...).

وقال ابن التركماني في الجوهر النقي (٢٠٧/١): (..وفي الأم^(١) عن ابن معين قال: هذا أضعف أحاديث الباب).

وأما الرأي الثاني:

فذهب دُحيم، وأبو زرعة فيما نقله عنه الترمذي، ويحيى بن معين في رواية، وأحمد، إلى تصحيحه، وبعضهم أثبت سماع مكحول من عنبة:

(١) لم أعثر عليه في الأم للشافعي، لكن قول ابن معين هذا ثابت عنه في رواية مضر بن محمد كما سيأتي.

قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٣٣): (أَمَّا حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ فَصَحَّحَهُ أَبُو زُرْعَةَ وَالْحَاكِمُ، وَأَعْلَلَهُ الْبُخَارِيُّ بِأَنْ مَكْحُولًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَكَذَا قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَالتَّسَائِيُّ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَخَالَفَهُمْ دُحَيْمٌ، وَهُوَ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الشَّامِيِّينَ: فَأُثِّبَتْ سَمَاعٌ مَكْحُولٌ مِنْ عَنبَسَةَ، وَقَالَ الْخَلَّالُ فِي الْعِلَلِ: صَحَّحَ أَحْمَدُ حَدِيثَ أُمِّ حَبِيبَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَنِ: لَا أَعْلَمُ بِهِ عِلَّةً).

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٧/١٩٤): (قد صح عند أهل العلم سماع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، ذكر ذلك دُحيم وغيره).

وصنيع الحافظ ابن حجر يدل على صحته عنده؛ حيث قال: - بعد نقله مخالفة دُحيم - "وهو أَعْرَفُ بِحَدِيثِ الشَّامِيِّينَ"، وفي هذا نظر؛ فإنه وإن كان بلديه فيقال للحافظ ابن حجر: أبو مُسْهَرٍ وهشام بن عمار هما كذلك وهما من أعرف الناس بحديث الشاميين وقد نفيا سماع مكحول من عنبسة ووافقهما على ذلك أئمة كما تقدّم.

وذكر البيهقي في الخلافيات (٢/٢٧٥) عن الحاكم أنه قال: (هذا حديث حدث به أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وأئمة الحديث، عن أبي مُسْهَرٍ، وكان يحيى بن معين يثبت سماع مكحول من عنبسة، فإذا ثبت سماعه منه فهو أصح حديث في الباب). قلت: الحاكم لم يجزم بتصحيحه، وهذه عبارته نقلها البيهقي، ولعل ابن حجر اعتمد على نسخة البدر المنير (٢/٤٦٤) ففيها "هذا حديث صحيح حدث به..." ويظهر لي أن كلمة "صحيح"^(١) من فهم ابن الملقن؛ لأن إثباتها عن الحاكم يناقض آخر كلامه.

وأما أبو زرعة الرازي فختلف النقل عنه في رأيه عن هذا الحديث: تقدّم أن ابن أبي حاتم قال في المراسيل: سئل أبو زرعة عن حديث أم حبيبة في "مس الفرغ"؟ فقال: (مكحول لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئاً). ولكن نقل عنه الترمذي في الجامع فقال: (وقال أبو زرعة: حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ صَحِيحٌ، وَهُوَ حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ).

(١) لم يذكرها ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢/٢٧٤) ولا مغلطي في شرح سنن ابن ماجه (١/٥٤٩).

وقال في العلل الكبير ص(٤٩): (وسألت أبا زرعة عن حديث أم حبيبة، فاستحسنه. ورأيته كأنه يعده محفوظاً).

فهذا الذي نقله الترمذي عن أبي زرعة مخالف لما حكاه ابن أبي حاتم عنه، فيحتمل أحد أمرين:

١- أن أبا زرعة تعددت أقواله، ولهذا فإن ابن حجر كما تقدم جعل أبا زرعة ممن قال بتصحيحه وممن قال بانقطاعه.

٢- أن يحمل ما نقله الترمذي على الوهم؛ فإن ابن أبي حاتم أعرف به وألصق من الترمذي، ويؤكد ذلك أن الترمذي في العلل قال: "فاستحسنه" ثم قال الترمذي: (ورأيته كأنه يعده محفوظاً)، بينما جزم عنه في الجامع القول بتصحيحه، فلعله من تصرف الترمذي وفهمه، وهذا أولى.

أقوال الإمام أحمد في حديث أم حبيبة:

تقدم نقل ابن حجر عن الخلال أن أحمد صححه.

وقال مغلطي في شرحه لسنن ابن ماجه (١/٥٤٨-٥٥٠): (قال علي بن سعيد: سألت أبا عبدالله عما يروى في مس الذكر أيها أصح عندك؟ قال: حديث أم حبيبة.

وقال أبو طالب: قلت لأحمد: حديث أم حبيبة أصحها؟ قال: نعم، هو أصحها.

قال الخلال: لو لم يكن عند أبي عبدالله أن مكحولاً سمع من عنبسة لم تتواتر عنه الرواية بتصحيح حديث أم حبيبة.

وذكر أبو زيد الدبوسي في كتاب الأسرار: كان أحمد يقول بصحة هذا الحديث، ثم وجدته مرسلاً؛ لأن مكحولاً لم يلق عنبسة.^(١)

وفي سؤالات مضر بن محمد: سألت يحيى بن معين عن قول أحمد: أصح حديث في مس الفرج حديث العلاء عن مكحول عن عنبسة؟ فقال يحيى: هذا أضعفها. قلت: وكيف؟ قال: مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً).

^(١) قال مغلطي في شرح سنن ابن ماجه (١/٥٥٠): (وأما ما حكى عن أحمد فليس فيه تصريح برجوعه عن قوله، وإنه مع ذلك قول شاذ، لم يروه أحد من أصحابه عنه فيما رأينا، والله أعلم).

وهذا خلاف ما ذكره الحاكم عن يحيى بن معين، ولعل ما نقله مضر بن محمد هو الصواب عن يحيى بن معين؛ حيث بين سبب تضعيفه لحديث أم حبيبة بنفي سماع مكحول من عنبسة، ولأن ابن معين هو الناقل عن أبي مُسْهِرٍ قوله بنفي سماع مكحول من عنبسة كما تقدّم في رواية الدوري (٣٣٨/٢) رقم (٥١٨٦)، فمعتد به في هذا قول أبي مُسْهِرٍ، وقد قال يحيى فيه: (مَنْ تَبَتَّ أَبُو مُسْهِرٍ مِنَ الشَّامِيِّينَ فَهُوَ مُثَبَّتٌ)، ولذا فإن ابن حجر اعتمد في قول ابن معين القول بانقطاعه كما تقدّم.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٩١/١٧): (كان يحيى بن معين يقول: أصح حديث في مس الذكر: حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة. وكان أحمد بن حنبل يقول نحو ذلك أيضاً، ويقول في مس الذكر أيضاً: حديث حسن ثابت، وهو حديث أم حبيبة).

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٩٢/١٧) أيضاً عقب تخريج حديث أم حبيبة: (كان أحمد بن حنبل يذهب إلى إيجاب الوضوء من مس الذكر؛ لحديث بسرة، وحديث أم حبيبة. وكذلك كان يحيى بن معين يقول، والحديثان جميعاً عندهما صحيحان^(١)، فهذان إماما أهل الحديث يصححان الحديث في مس الذكر.

ذكر أبو زرعة الدمشقي قال: كان أحمد بن حنبل يعجبه حديث أم حبيبة في مس الذكر، ويقول: هو حسن الإسناد).

وأكد ابن حجر من أنه لم يتبين له من أحمد أنه أراد بتحسينه المعنى الاصطلاحي فقال في النكت على ابن الصلاح (٤٢٥/١): (وأما أحمد فإنه سئل فيما حكاه الخلال عن أحاديث نقض الوضوء بمس الذكر فقال: أصح ما فيها حديث أم حبيبة رضي الله تعالى عنها. قال: وسئل عن حديث بسرة رضي الله عنها فقال: صحيح.

قال الخلال: حدثنا أحمد بن أصرم، أنه سأل أحمد عن حديث أم حبيبة رضي الله عنها في مس الذكر؟ فقال: هو حديث حسن.

(١) يظهر لي أن القول المعتمد عند ابن معين تضعيفه لحديث أم حبيبة كما بينته أعلاه.

قال ابن حجر معلقاً: فظاهر هذا أنه لم يقصد المعنى الاصطلاحي؛ لأن الحسن لا يكون أصح من الصحيح).

قلت: الظاهر أن الإمام أحمد قصد بتحسينه لحديث أم حبيبة المعنى الاصطلاحي؛ فإنه قال عن حديث أم حبيبة: (هو حديث حسن)، (هو حسن الإسناد)، (حديث حسن ثابت)، (نعم، هو أصحها)، (أصح ما فيها حديث أم حبيبة رضي الله تعالى عنها).

فهذه أقواله في حديث أم حبيبة، ولم يرد عنه فيما وقفت عليه النص بتصحيحه إلا فيما فهمه الخلال وابن عبد البر بأنه صحيح حديث أم حبيبة، وهذا فهم منهما، وعليه فيقال: إن حديث أم حبيبة عند الإمام أحمد ينظر إليه من جهتين:

١- أنه حسن عنده كما نصَّ عليه، وقد يقال: كيف يقول بتحسينه مع وجود الانقطاع المذكور بين مكحول وعنبسة؟ فيجاب عنه: يحتمل أنه لم يترجَّح عنده الانقطاع اعتماداً على قول دُحيم بثبوت السماع بينهما، أو لم ير ما رآه الجمهور من علة الانقطاع كما أوضحها البخاري وأبو حاتم، فلم يبق في الإسناد من كلامٍ إلا في الهيثم بن حميد وهو والذي قال عنه الإمام أحمد: (لا أعلم إلا خيراً) وترجح هناك أنه صدوق، وهذا الذي أنزل حديث أم حبيبة عنده من درجة الصحيح إلى الحسن فاستقرَّ فيه فحكم به.

٢- وعليه يتبين أن قوله: (أصح ما فيها حديث أم حبيبة رضي الله تعالى عنها) أنه لا يقصد به تصحيحه، إنما أراد به أنه أرجح شيء في الباب؛ لما سبق من تنصيصه بأنه حسن الإسناد. وهنا يرد إشكال: إذ كيف يجعله أصح شيء في الباب وقد صحَّح حديث بُسرة حيث قال عنه: (صحيح)؟ فيجاب: نعم صحَّح حديث بُسرة ونصَّ على صحته لأن رجاله كلهم ثقات لا مطعن فيهم. إذاً فما الذي جعله يقدم حديث أم حبيبة عليه؟ ويجاب: لأن حديث بُسرة وقع فيه خلاف في طرقة، وتشكيك في عدالة بعض رواته كمروان والشرطي الذي سمعه من بُسرة، فكان في نفسه شيء منه، وإن كان ذلك لا يؤثر في الحديث لثبوت سماع عروة بن الزبير لهذا الحديث من بُسرة رضي الله عنها، ويظهر أن الإمام أحمد كان متوقفاً في نقض الوضوء بمس

الذكر لذلك، فلما جاء خبر أم حبيبة أُعجب به وترجح عنده القول بنقض الوضوء، كما قال أبو زرعة: (كان أحمد بن حنبل يعجبه حديث أم حبيبة في مس الذكر، ويقول: هو حسن الإسناد)، ويؤيد هذا الكلام ما نقله ابن المنذر في الأوسط (٢٠٣/١) عن أحمد بن علي الوراق أنه سمع أحمد قال: (وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: من مس ذكره فليتوضأ، ورُوي عنه أنه قال: إنما هو بضعة منك، وكلا الحديثين فيهما شيء إلا أني أذهب إلى الوضوء). انتهى.

فظهر لي من مراد الإمام أحمد بقوله (أصح ما فيها حديث أم حبيبة رضي الله عنها) أنه الأرجح والأولى بالتقديم ولا يعني الصحة؛ لما تقدّم إيضاحه، والله تعالى أعلم.

[٦٥] تخريج حديث أبي أيوب رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسنها: باب الوضوء من مس الذكر (١٦٢/١) رقم (٤٨٢)، فقال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ] ^(١) بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/١٤٠) رقم (٣٩٢٨).

وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ من الحديث ص (٩٦) رقم (١٠٩).

كلاهما من طريق عبد السلام بن حرب، به، بلفظ: (تَتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ)، وَرَبَّمَا قَالَ: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)، وهذا لفظهما إلا أنه ابن شاهين قال: (يَتَوَضَّأُ).

دراسة إسناده عند ابن ماجه:

١ - سفيان بن وكيع:

هو سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرُّؤَاسِي، الكوفي.

قال ابن حجر: (كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه).

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨) وتبين هناك من كلام الأئمة أنه متروك؛ لإفساد ورّاقه عليه حديثه، فقد أدخل بين حديثه ما ليس من حديثه.

٢ - عبد السلام بن حرب:

هو عبد السلام بن حرب بن سَلَمِ التَّهْدِي، بالنون، المَلَاتِي، بضم الميم وتخفيف اللام، أبو بكر الكوفي، أصله بصري.

^(١) وقع عند ابن ماجه في المطبوع (عبدالله) وهو خطأ؛ وصوابه (عبدالرحمن)؛ كذا في تحفة الأشراف (٩٣/٣) رقم (٣٤٧٠) وفي شرح مغلطي (٥٥١/١) وكذا عند الطبراني، أما عند ابن شاهين (عبدالله) وهو خطأ كذلك، فعبدالله أخو عبدالرحمن لكن المزني في التهذيب ذكر في ترجمة عبدالرحمن من الرواة عنه الزهري (ق)، وروى عن أبي أيوب (ق)، بينما لم يذكر ذلك في ترجمة عبدالله.

روى عن: إسحاق بن أبي فروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهما.
وروى عنه: سفيان بن وكيع، وان معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم.
قال الذهبي: (ثقة).

قال الحافظ في التقریب: (ثقة حافظ له مناكير).

وهو من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وله ست وتسعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٦٥٢/١) ت (٣٣٦٥) والتهذيب (٣١٦/٦) ت (٦١١) والتقریب ص (٦٠٨) ت (٤٠٩٥).

٣- إسحاق بن أبي فروة:

هو إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة الأموي مولاهم، المدني.

روى عن: الزهري، وأبي الزناد، وعمرو بن شعيب، وغيرهم.

وروى عنه: عبدالسلام بن حرب، والليث بن سعد، وغيرهما.

وهو متفق على تضعيفه جداً:

قال له الزهري لما سمعه يرسل الأحاديث: (قاتلك الله يا بن أبي فروة ما أجرأك على الله، ألا تسند أحاديثك، تحدث بأحاديث ليس لها خطم ولا أزيمة).

وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث يروي أحاديث منكراً لا يحتجون بحديثه).

وقال أحمد: (لا تحل عندي الرواية عنه)، وفي رواية: (ليس بأهل أن يحمل عنه).

وقال ابن معين في رواية معاوية بن صالح: (حديثه ليس بذاك)، وفي رواية ابن أبي مريم عنه:

(لا يكتب حديثه، ليس بشيء)، وفي رواية أبي داود والغلابي عنه: (ليس بثقة)، وقال

الدوري عنه: (بنو أبي فروة ثقات إلا إسحاق)، وفي رواية علي بن الحسن عنه: (كذاب)،

وكذلك قال ابن خراش.

وقال البخاري: (تركوه).

وقال علي بن المديني: (منكر الحديث).

وقال ابن عمار: (ضعيف ذاهب).

وقال عمرو بن علي الفلاس، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي: (متروك الحديث)، وقال النسائي في موضع آخر: (ليس بثقة، ولا يكتب حديثه)، وزاد أبو زرعة: (ذاهب الحديث). وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم قال: (وآل أبي فروة ثقات إلا إسحاق لا يكتب حديثه).

وقال ابن خزيمة: (لا يحتج بحديثه).

وقال الدارقطني والبرقاني: (متروك).

وقال ابن عدي: (لا يتابع على أسانيده ولا على متونه، وهو بين الأمر في الضعفاء).

وقال الخليلي في الإرشاد: (ضعفه جداً، وتكلم فيه مالك والشافعي وتركاه).

وقال البزار: (ضعيف).

وذكره ابن الجارود، والعقيلي، والدولابي، وأبو العرب، والساجي، وابن شاهين: في

الضعفاء، وزاد الساجي: (ضعيف الحديث، ليس بحجة).

وقال أبو حاتم بن حبان في الضعفاء: (يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل).

ولخص الذهبي القول فيه فقال في الكاشف: (تركوه).

وقال الحافظ في التقریب: (متروك).

وهو من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أخرج له أبو داود حديثاً واحداً متابعه والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٣٧/١) ت (٣٠٨) والتهذيب (٢٤٠/١) ت (٤٤٩) والتقريب ص (١٣٠) ت (٣٧١).

٤ - الزهري:

هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي، الزهري، أبو بكر، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه [وثبته].

روى عن: أنس بن مالك، وعبدالرحمن بن عبيد القاري، وغيرهما.

وروى عنه: إسحاق بن أبي فروة، ومالك، وغيرهما.

وعنده مراسيل عن عدد من الصحابة.

وقد جعله الحافظ العلائي في جامع التحصيل ص (١١٣) في المرتبة الثانية من مراتب التدليس، وهي: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع وذلك لإمامته أو لقلة تدليسه في جنب ما روى أو لأنه لا يدلّس إلا عن ثقة.

وأما الحافظ ابن حجر فقد جعله في المرتبة الثالثة من مراتب التدليس، وهم: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع.

لكن الذهبي قال: (كان يدلّس في النادر).

والراجح أنه في المرتبة الثانية؛ لقول الذهبي.

وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٧١/٨) ت (٣١٨) وتهذيب الكمال (٥٠٧/٦) ت (٦١٩٧)

والميزان (٤٠/٤) ت (٨١٧١) وجامع التحصيل ص (٢٦٩) ت (٧١٢) والتهذيب (٤٤٥/٩)

ت (٧٣٢) والتقريب ص (٨٩٦) ت (٦٣٣٦) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين

بالتدليس ص (١٥٢) ت (١٠٢).

٥- عبدالرحمن بن عبد القاري:

هو عبدالرحمن بن عبد، بغير إضافة، القاري، بتشديد الياء.

روى عن: أبي أيوب، وعمر، وغيرهما.

وروى عنه: الزهري، وعروة بن الزبير، وغيرهما.

قال ابن معين: (ثقة).

وقال الحافظ في التقريب: (يقال: له رؤية، وذكره العجلي في ثقات التابعين، واختلف قول

الواقدي فيه، قال تارة: له صحبة، وتارة: تابعي، مات سنة ثمان وثمانين، أخرج له الجماعة).

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٣٧/٤) ت (٣٨٧٩) والتهذيب (٢٢٣/٦) ت (٤٤٩)

والتقريب ص (٥٨٩) ت (٣٩٦٣).

٦- أبو أيوب رضي الله عنه:

هو خالد بن زيد الأنصاري، تقدّم في الحديث رقم (٣٥).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه سفيان بن وكيع وإسحاق بن عبدالله بن أبي فروة وهما متروكان. وقد توبع سفيان فيه كما عند الطبراني وابن شاهين، إلا أنه يبقى في السند إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة وهو متروك الحديث، فالحديث به ضعيف جداً.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/١٢٢) رقم (١٩٧): (هذا إسناد فيه إسحاق بن أبي فروة، وقد اتفقوا على تضعيفه).

وضَعَفَه ابن الجوزي كما في تنقيح التحقيق (١/٢٧٢)، والزيلعي في نصب الراية (١/٥٧) وقال: (وهو حديث ضعيف؛ فإن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة متروك باتفاقهم، وقد اتهمه بعضهم)، وقال بمثل هذا ابن الجوزي. والله تعالى أعلم.

[٦٦] تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

رواه عن أبي هريرة: المقبري، وجميل بن بشير.

ورواه عن المقبري: يزيد بن عبد الملك النوقلي، ونافع بن أبي نعيم القاري.

أخرجه الشافعي في مسنده (١٧٨/١) رقم (٥٨)، عن سليمان بن عمرو، ومحمد بن عبدالله. ومن طريقه: البغوي في شرح السنة (٣٤١/١) رقم (١٦٦). والحازمي في الاعتبار ص (١٤٤).

وأخرجه أحمد في مسنده (١٣٠/١٤) رقم (٨٤٠٤)، عن يحيى بن يزيد بن عبد الملك. وعبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (١٣١/١٤) رقم (٨٤٠٥)، من طريق يحيى بن يزيد. والبخاري في مسنده (١٨٠/١٥) رقم (٨٥٥٢)، من طريق معن بن عيسى، وقال عقبه: (وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، وي زيد بن عبد الملك ليين الحديث).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٤/١)، من طريق معن بن عيسى. وقال عقبه: يزيد هذا منكر الحديث، لا يساوي حديثه شيئاً.

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٠١/٣) رقم (١١١٨)، من طريق عبدالرحمن بن القاسم، وقرن يزيد بنافع بن أبي نعيم القاري، وقال عقبه: (احتجنا في هذا الخبر بنافع بن أبي نعيم دون يزيد بن عبد الملك النوقلي؛ لأن يزيد بن عبد الملك تبرأنا من عهدته في كتاب الضعفاء).

والطبراني في المعجم الأوسط (٥٠٥/٢) رقم (١٨٧١)، من طريق عبدالرحمن بن القاسم، وقرن يزيد بنافع بن أبي نعيم.

وابن عبد البر في التمهيد (١٩٥/١٧)، من طريق عبدالرحمن بن القاسم، وقرن يزيد بنافع بن أبي نعيم.

والدارقطني في سننه (٢٦٧/١) رقم (٥٣٢)، من طريق عبدالعزيز الأوسي.

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/١) رقم (٦٢٧)، من طريق إسحاق بن محمد الفروي.

ثمانيتهم: (سليمان بن عمرو، ومحمد بن عبدالله بن دينار، وابنه يحيى، ومعن بن عيسى، وعبدالرحمن بن القاسم، وعبدالعزیز الأويسي، وإسحاق بن محمد الفروي)، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي الهاشمي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بلفظ: (إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا شَيْءٌ فَلْيَتَوَضَّأْ)، وهذا لفظ الشافعي، والباقون بعضهم بنحوه، وبعضهم بمعناه.

وروي عن يزيد بن عبد الملك، بإدخال "أبي موسى الحنيط" بينه وبين المقبري:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٥/٩) رقم (٨٨٢٩)، من طريق خالد بن نزار، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبي موسى الحنيط، عن سعيد المقبري، به، وقال عقبه: (لم يدخل أحد ممن روى هذا الحديث في إسناده بين يزيد بن عبد الملك وسعيد المقبري أبا موسى الحنيط - وهو عيسى بن أبي عيسى - إلا خالد بن نزار).

وقد استدلل الإمام أحمد على أن رواية الجماعة عن يزيد فيها سقط كما نقل عنه ابن المنذر في الأوسط (٢٠٨/١) قوله: (قد أدخلوا بين يزيد بن عبد الملك والمقبري رجلاً يقال له: أبو موسى الحياط، وذكر أحمد يزيد فقال: يروي أحاديث مناكير).

وقد تابع عبدالله بن نافع خالد بن نزار:

قال الحازمي في الاعتبار ص (١٤٥): (ورواه الشافعي في سنن حرمله عن عبدالله بن نافع، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبي موسى الحياط، عن سعيد بن أبي سعيد).

وقال الحافظ في التلخيص (١٣٣/١): (وأدخل البيهقي في الخلافيات بين يزيد بن عبد الملك والمقبري رجلاً؛ فإنه أخرجه من طريق الشافعي^(١) عن عبدالله بن نافع، عن النوفلي، عن أبي موسى الحياط، عن المقبري، وقال: قال ابن معين: أبو موسى هذا رجل مجهول).

بينما ذكر الدارقطني رواية عبدالله بن نافع الصائغ من وجه آخر:

فقال: (... وقال عبدالله بن نافع الصائغ: عن يزيد بن عبد الملك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة...).

(١) ذكره الحازمي في الاعتبار ص (١٤٥) وعزاه إلى الشافعي في سنن حرمله.

وتابع شبلُ بن عباد المكي يزيدَ بن عبدالمك على هذا الوجه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٤١٣/٢).

من طريق حبيب بن أبي حبيب، عن شبل بن عباد، به، وقال عقبه: (وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن حبيب، عن شبل، عن مشايخ شبل، كلها موضوعة على شبل، وشبل عزيز المسند).

وأما الوجه الثاني: فرواه جميل بن بشير، عن أبي هريرة:

رواه عمرو بن أبي وهب، عن جميل من ثلاثة أوجه:

١- فمرة يرويه عن جميل، عن أبي هريرة، موقوفاً.

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥٤/٢) ت (٢٢٤٤).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢١١/١) رقم (٦٤٢)، وقال عقبه: (هكذا موقوفاً).

٢- ومرة يرويه عن جميل، عن أبي وهب الخزاعي، عن أبي هريرة، موقوفاً.

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير في الموضع السابق.

وابن المنذر في الأوسط (١٩٤/١).

والبيهقي - كما في الموضع السابق - رقم (٦٤٣).

٣- ومرة يرويه عن جميل، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

رواه عنه أبو سعيد مولى بني هاشم، كما ذكر ذلك الدارقطني في العلل (١٣٢/٨).

النظر في الاختلاف:

تبين من تخريج الحديث الاختلاف في إسناده على أوجه عدة.

أما رواية المقبري فرواه عنه: يزيد بن عبدالمك النوفلي، ونافع بن أبي نعيم.

فأما يزيد بن بن عبدالمك فقد اختلف عنه في روايته على ثلاثة أوجه:

١- عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

٢- عن أبي موسى الخياط، عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

٣- عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن الحارث الهاشمي النوفلي قال عنه الحافظ في التقریب: (ضعيف)، وقال الذهبي في المغني: (مجمع على ضعفه)، وكذا قال ابن عبد البر وعبد الحق. وسبق أن ابن حبان تبرأ من عهده لما أخرج حديثه فلم يحتج به وإنما احتج برواية نافع بن أبي نعيم لأنه أخرجه معه مقروناً من طريق عبد الرحمن بن القاسم عنهما، وقال عنه في المجروحين: (كان ممن ساء حفظه حتى كان يروي المقلوبات عن الثقات ويأتي بالمناكير عن أقوام مشاهير فلما كثر ذلك في أخباره بطل الاحتجاج بآثاره). ينظر ترجمته في: المجروحين (١٠٢/٣) والمغني (٥٤٠/٢) ت (٧١٢٤) والتهذيب (٣٤٧/١١) ت (٦٦٦) والتقریب ص (١٠٧٩) ت (٧٨٠٣).

ومع ضعفه فقد اضطرب في إسناد هذا الحديث على هذه الأوجه، فروايته ضعيفة. وفي سؤالات مضر بن محمد أنه سأل يحيى بن معين، فقال له: فحديث أبي هريرة؟ فقال: رواه يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن سعيد المقبري، وقال: جعل بينهما رجلاً مجهولاً^(١). وأما متابعة شبل بن عباد المكي ليزيد بن عبد الملك على الوجه الثالث (المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً) فلا تغني شيئاً؛ لأن الراوي عن شبل هو: حبيب بن أبي حبيب وهو حبيب بن زريق الحنفي وقد قال ابن عدي في ترجمته في الكامل (٤١١/٢): (يضع الحديث)، وتقدم قوله بعد إخراج حديثه: (وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن حبيب، عن شبل، عن مشايخ شبل، كلها موضوعة على شبل، وشبل عزيز المسند)، وقال في نهاية ترجمته: (وأمره بين في الكذابين).

وأما رواية جميل عن أبي هريرة، فورد عنه أنه رواه مرفوعاً، وورد عنه أنه رواه موقوفاً، وصوب الدارقطني رواية الوقف.

وقد سئل الدارقطني في العلل (١٣١/٨) س (١٤٥٤) عن حديث المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "من مس ذكره فعليه الوضوء؟" فقال: (اختلف فيه على سعيد المقبري: فرواه يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة).

(١) ينظر التمهيد (١٩٢/١٧).

وكذلك رواه نافع عن أبي نعيم القاري، عن المقبري، عن أبي هريرة.
وقال عبدالله بن نافع الصائغ: عن يزيد بن عبد الملك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.
وكذلك رُوِيَ عن شبل بن عباد المكي، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.
ورواه أبو سعيد مولى بني هاشم بإسناد آخر عن عمرو بن وهب، عن جميل، عن أبي هريرة،
عن النبي ﷺ، وغير أبي سعيد يرويه موقوفاً وهو الصواب).

هذا ولم يبق إلا رواية نافع بن أبي نعيم، عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً، حيث لم
يختلف فيه على هذا الوجه كما رواه عنه عبد الرحمن بن القاسم عند ابن حبان والطبراني،
وقد اعتمد ابن حبان على رواية نافع في الاحتجاج، كما سبق في قوله، إذا فهذه الرواية
الراجحة من الطرق في حديث أبي هريرة ﷺ.

ونافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القاري، المدني، مولى بني ليث أصله من أصبهان، وقد
ينسب لجده:

قال عنه ابن معين: (ثقة).

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وقال بن عدي بعد سير مروياته: (ولم أر في أحاديثه شيئاً منكراً، وأرجو أنه لا بأس به).

وقال ابن سعد: (كان ثباً).

وقال الساجي: (صدوق، اختلف فيه أحمد ويحيى).

وقال أبو حاتم: (صدوق صالح الحديث).

وذكره ابن حبان في الثقات

وقال أحمد: (كان يؤخذ عنه القرآن وليس في الحديث بشيء).

والراجح من حاله - والله أعلم - كما قال الحافظ في التقریب: (صدوق ثبت في القراءة)،
وقد علّق الذهبي على قول ابن عدي فقال: (ينبغي أن يُعدَّ حديثه حسناً)، وما ذكره أحمد
فهو جرح مجمل.

وهو من كبار السابعة، مات سنة تسع وستين.

ينظر ترجمته في: السير (٣٣٨/٧) والتهذيب (٤٠٧/١٠) ت (٧٣٢) والتقریب ص (٩٩٥)
ت (٧١٢٧).

والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد: كيسان المقبري (نسبة إلى مقبرة كان مجاوراً لها) أبو سعيد المدني، قال الحافظ في التقريب: (ثقة تغيّر قبل موته بأربع سنين، أخرج له الجماعة)، لكن الراجح أن أحداً لم يسمع منه في تغييره، فقد قال الذهبي: (ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط؛ فإن ابن عينة أتاه فرأى لعبه يسيل فلم يحمل عنه).

وقال ابن عدي: (وروى عنه الأئمة الثقات من الناس، وما تكلم فيه أحد إلا بخير). وقد روى عن أبي هريرة، كما في تهذيب الكمال، لكن لم أجد من الرواة عنه نافع بن أبي نعيم لكن رواية نافع عنه محتملة؛ حيث إن نافع بن أبي نعيم يروي عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج صاحب أبي هريرة وقرأ عليه القرآن، ثم إن المقبري من الطبقة الثالثة ومات في حدود العشرين بعد المائة، ونافع بن أبي نعيم من السابعة ومات سنة تسع وستين ومائة، وكلاهما مدني، والله أعلم.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٦٦/٣) ت (٢٢٦٨) والميزان (١٣٩/٢) ت (٣١٨٧) والاعتباط بمن رُمي بالاختلاط ص (١٣٢) ت (٤٠) والتهذيب (٣٨/٤) ت (٦١) والتقريب ص (٣٧٩) ت (٢٣٣٤).

الحكم على الحديث:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريق نافع بن أبي نعيم، عن المقبري، عن أبي هريرة، حسن من هذا الطريق؛ فإن الراجح من حال نافع بن أبي نعيم أنه صدوق، وقد اعتمد ابن حبان في صحيحه على رواية نافع فقد سبق قوله: (احتجاجنا في هذا الخبر بنافع بن أبي نعيم...). ونقل ابن حجر في التلخيص (١٣٤/١) عن ابن حبان أيضاً أنه قال في كتاب الصلاة له: (هذا حديث صحيح سنده، عدول نقلته).

وأما الطرق الأخرى فلا تصح، كما سبق بيانه عند النظر في الاختلاف. وحسن الحديث من طريق نافع: ابن عبدالبر وخرجه في التمهيد (١٩٥/١٧) ثم قال: (قال ابن السكن: هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب؛ لرواية ابن القاسم له عن نافع ابن أبي نعيم، وأما يزيد فضعيف).

قال ابن عبد البر: كان هذا الحديث لا يعرف إلاً ليزيد بن عبد الملك النوفلي هذا وهو مجتمع على ضعفه، حتى رواه عبد الرحمن بن القاسم - صاحب مالك - عن نافع بن أبي نعيم القاري، وهو إسناده صالح إن شاء الله، وقد أثني ابن معين على عبد الرحمن بن القاسم في حديثه ووثقه، وكان النسائي يثني عليه أيضاً في نقله عن مالك لحديثه، ولا أعلمهم يختلفون في ثقتهم).

وصححه الحاكم في المستدرک (١/١٣٨) من طريق نافع.

تنبيه:

نقل الحافظ في التلخيص (١/١٣٤-١٣٥) عن ابن السكن أنه قال: (هو أجود ما روي في هذا الباب) فيه تجاوز، فإن ابن عبد البر نقل عنه كما تقدّم أنه قال: (هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب^(١))، وفرق بين من وأجود؛ فمن تبعيضية، وهي أولى في هذا المقام لتتناسب مع أحاديث الباب الأخرى، والله تعالى أعلم بالصواب.

^(١) ونقل عبارة ابن السكن كذلك ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢/٢٧٧): (هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب).

[٦٧] تخريج حديث أروى بنت أنيس رضي الله عنها:

أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (٤٥٤/٢٢) رقم (٦٨٩٦) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ الْفَقِيه، ثنا النضرُ بْنُ سَلَمَةَ شاذان، ثنا عثمانُ بْنُ الْيَمَانِ، ثنا هشامُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُرْوَى، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)).

والحديث بهذا الإسناد خطأ لا يصح؛ والأصل فيه أن هشام بن عروة يرويه عن أبيه، عن بُسْرَةَ بنت صفوان، كما تقدّم في الحديث رقم (٦٣)، وقد قال الدارقطني عند عرضه للاختلاف على هشام بن عروة في حديث بُسْرَةَ:

(وكذلك ما رواه هشام بن زياد - أبو المقدم -، عن هشام، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس. ولا يصح هذا القول عن هشام).

وتقدّم في حديث بُسْرَةَ أن الترمذي في العلل الكبير ص (٤٨) سأل البخاري عن أحاديث في مس الذكر، فقال الترمذي: (قلت: فحديث عروة، عن عائشة؟ وعروة، عن أروى ابنة أنيس؟ قال: ما يصنع بهذا؟ هذا لا يُشتغل به. ولم يعبأ بهما).

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/٨) ت (١٠٧٨٧) في ترجمتها عن ابن السكن أنه انفرد بحديثها هشام بن زيد، وأنه ضعيف، وذكر عنه أن الحديث لا يثبت. ولما ذكره ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٣٣) - بهذا الإسناد من طريق هشام بن زياد - قال: (وهذا خطأ).

قلت: آفته هشام بن زياد بن أبي يزيد، أبو المقدم، قال عنه: ابن سعد وعبدالله بن أحمد وأبو زرعة: (ضعيف الحديث).

وقال الدوري عن ابن معين: (ليس بثقة)، وقال في موضع آخر: (ضعيف ليس بشيء). وقال البخاري: (يتكلمون فيه).

وقال أبو داود: (غير ثقة).

وقال الترمذي: (يضعف).

وقال النسائي وعلي بن الجنيد الأزدي: (متروك الحديث)، وقال النسائي أيضاً: (ضعيف)،
 وقال النسائي أيضاً: (ليس بثقة)، ومرة: (ليس بشيء).
 وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث ليس بالقوي، وكان جاراً لأبي الوليد فلم يرو عنه، وكان
 لا يرضاه، ويقال: إنه أخذ كتاب حفص المنقري عن الحسن، فروى عن الحسن، وعنده عن
 الحسن أحاديث منكورة).
 وقال ابن حبان: (يروى الموضوعات عن الثقات، والمقلوبات عن الأثبات، حتى يسبق إلى
 قلب المستمع أنه كان المتعمد لها، لا يجوز الاحتجاج به).
 وقال العجلي والدارقطني: (ضعيف)،
 وقال أبو بكر بن خزيمة: (لا يحتج بحديثه).
 وقال يعقوب بن سفيان: (ضعيف، لا يفرح بحديثه).
 وترك ابن المبارك حديثه.
 ورجَّح الحافظ القول فيه في التقريب فقال: (متروك). والله أعلم.
 ينظر ترجمته في: المجروحين لابن حبان (٨٨/٣) والتهذيب (٣٨/١١) ت (٧٨) والتقريب
 ص (١٠٢١) ت (٧٣٤٢).

[٦٨] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (٩٩٠/٣) رقم (١٧١٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٤/١).

وابن حبان في المجروحين (١١٠/١).

ثلاثتهم من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عمر بن سعيد بن سريح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: ((مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)).

وقد رُوِيَ هذا الحديث من طرق: عن الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وهشام بن عروة، كلهم: عن عروة، عن عائشة، به.

وليس هذا من حديث عائشة - رضي الله عنها - بل هو من الاختلاف الوارد في طرق حديث بُسْرَةَ بنت صفوان، كما أشار إلى ذلك عدد من الأئمة:

قال ابن حبان بعد تخريج هذا الحديث: (وهذا مقلوب ما لعائشة وذكرها في هذا الخبر معنى، إنما عروة سمع الخبر من مروان ثم من شرطي له ثم ذهب إلى بُسْرَةَ فسمع منها).

وتقدّم في حديث بُسْرَةَ أن الترمذي في العلل الكبير ص(٤٨) سأل البخاري عن أحاديث في مس الذكر، فقال الترمذي: (قلت: فحديث عروة، عن عائشة؟ وعروة، عن أروى ابنة أنيس؟ قال: ما يصنع بهذا؟ هذا لا يُشتغل به. ولم يعبأ بهما).

وقال الدارقطني عند عرضه للاختلاف في حديث بُسْرَةَ: (...ورواه يحيى بن أيوب المصري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وكذلك قيل: عن الدراوردي - رفعه جميعاً - عن عائشة، عن النبي ﷺ. ولا يصح هذا القول عن هشام).

وقد سئل أيضاً في العلل (٩٣/١٤ - ١٠٠) س(٣٤٤٨) عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، في مس الذكر والوضوء منه، فقال: (يرويه الزهري، ويحيى بن أبي كثير، واختلف عنهما.....)، ثم أطل في سرد وجوه هذا الاختلاف في هذا الحديث، ثم ختم بقوله: (ولهذا الحديث طرق عن عروة من رواية الزهري، ومن رواية عبد الله بن أبي بكر، ومن رواية هشام ابن عروة، عن عروة، عن بُسْرَةَ، ذكرناها والخلاف في ذلك في حديث بُسْرَةَ).

وقال الطحاوي عقب إخراجهِ: (هذا مُنْكَرٌ؛ لأنَّ عُرْوَةَ لَمَّا أَخْبَرَهُ مَرْوَانُ عَنْ بُسْرَةَ بِمَا أَخْبَرَهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَرَفَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، لَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَلَا عَنْ غَيْرِهَا).

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٣٥) س (٧٤): (سألت أبي عن حديثٍ رواه حسن الحلواني، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: "من مس ذكره فليتوضأ". ورواه شعيب بن إسحاق، عن هشام، عن يحيى، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ "من مس ذكره في الصلاة فليتوضأ" قال أبي: هذا حديث ضعيف؛ لم يسمعه يحيى من الزهري، وأدخل بينهم رجلاً ليس بالمشهور، ولا أعلم أحداً روى عنه إلاَّ يحيى، وإنما يرويه الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة، عن النبي ﷺ. ولو أن عروة سمع من عائشة، لم يُدْخِلْ بينهم أحداً، وهذا يدل على وَهْنِ الحديث).

والظاهر: أن الضمير في قوله "بينهم" يعود إلى عروة وبُسْرَةَ، والمراد: لو أن هذا الحديث عند عروة، عن عائشة، لَمَّا رَغِبَ عَنْ رِوَايَتِهِ عَنْهَا، وَرَوَاهُ عَنْ بُسْرَةَ مُدْخِلاً بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مَرْوَانَ. والله أعلم.

[٦٩] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسنها: باب الوضوء من مس الذكر (١/١٦٢٩) رقم (٤٨٠)، فقال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ)).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٧٤).

وابن عبد البر في التمهيد (١٧/١٩٣).

كلاهما من طريق دُحيم: عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، به، وأحال الطحاوي على متن حديث أبي هريرة فقال: مثله، وابن عبد البر ذكر نحوه.

وأخرجه الشافعي في الأم (١/١٩).

عن عبد الله بن نافع وابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، به، مرسلًا لم يُذكر فيه جابر، والمتن نحوه. قال الشافعي: (وزاد ابن نافع فقال: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَاطِ يَرَوِيهِ وَلَا يَذْكُرُ فِيهِ جَابِرًا).

ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١/٢٢١) رقم (١٨٩).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٧٥).

من طريق أبي عامر، عن ابن أبي ذئب، به مرسلًا لم يُذكر فيه جابر. وقال عقبه: (فهؤلاء الحفاظ يوقفون هذا الحديث على محمد بن عبد الرحمن، ويخالفون فيه ابن نافع).

النظر في الاختلاف:

هذا الحديث اختلف في وصله وإرساله، ومداره على ابن أبي ذئب:

- ١- فرواه عنه: معن بن عيسى، وعبد الله بن نافع، موصولاً.
 - ٢- ورواه عنه: ابن أبي فديك، وأبو عامر العقدي، مرسلًا لا يذكرون فيه جابرًا.
- ورجح أكثر الأئمة رواية من رواه مرسلًا، كما تقدّم في التخريج وكما سيأتي عند الحكم على الحديث.

دراسة إسناده مرسلًا من وجهه الراجح عند الشافعي:

١- ابن أبي فديك:

هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك، بالفاء مصغر، الديلي مولا هم، المدني، أبو إسماعيل، وقد ينسب إلى جد أبيه، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧).

٢- ابن أبي ذئب:

هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي، العامري، أبو الحارث المدني. قال الذهبي: (أحد الأعلام، وكان كبير الشأن، ثقة). وقال الحافظ في التقریب: (ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل: سنة تسع، أخرج له الجماعة).

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٩٤/٢) ت (٥٠٠١) والتقریب ص (٨٧١) ت (٦١٢٢).

٣- عقبة بن عبدالرحمن:

هو عقبة بن عبدالرحمن بن أبي مَعْمَر الحجازي.

روى عن: محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان.

وروى عنه: ابن أبي ذئب.

قال ابن المديني: (شيخ مجهول).

وقال الذهبي: (لا يعرف).

قال الحافظ في التقریب: (مجهول، من الثامنة، أخرج له ابن ماجه).

ينظر ترجمته في: الميزان (٨٦/٣) ت (٥٦٩١) والتهذيب (٢٤٥/٦) ت (٤٤١) والتقریب ص (٦٨٤) ت (٤٦٧٧).

٤- محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان:

هو محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان العامري، عامر قریش، المدني.

روى عن: جابر، وأبي هريرة، وغيرهما.

وروى عنه: ابن أبي ذئب، والزهرى، وغيرهما.

قال أبو حاتم: (هو من التابعين، لا يسئل عن مثله).

وقال ابن حجر في التقریب: (ثقة، من الثالثة، أخرج له الجماعة).

ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٩٤/٩) ت (٤٨٨) والتقریب ص (٨٦٩) ت (٦١٠٨).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه علتان:

الأولى: جهالة عقبة بن عبدالرحمن.

والثانية: إرساله، فالصحيح أنه مرسل لا يذكر فيه جابر بن عبدالله، وقد أعلّله بالإرسال:

الشافعي، وأحمد، والبخاري، وأبو حاتم، والطحاوي، وضعّف الحديث ابن معين.

قال البخاري في التاريخ الكبير (٤٣٥/٦-٤٣٦): (عقبة بن عبدالرحمن بن معمر، عن ابن

ثوبان، روى عنه ابن أبي ذئب مرسل عن النبي ﷺ في مس الذكر، وقال بعضهم: عن جابر

رضي الله عنه، ولا يصح).

ولما أخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٤/١-٧٥) الرواية الموصولة أعلّله بقوله: (هذا

الحديث كل من رواه عن ابن أبي ذئب من الحفاظ يقطعه ويوقفه على محمد بن عبدالرحمن).

ولما أخرج المرسلة قال: (فهؤلاء الحفاظ يوقفون هذا الحديث على محمد بن عبدالرحمن،

ويخالفون فيه ابن نافع).

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٠١) س (٢٣): (سألت أبي عن حديث رواه دُحيم، عن

عبدالله بن نافع الصائغ، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبدالرحمن بن أبي معمر، عن محمد

ابن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: "من مس ذكره فليتوضأ"

قال أبي: هذا خطأ؛ الناس يروونه عن ابن ثوبان، عن النبي ﷺ مرسلًا لا يذكرون جابرًا).

ولعل الشافعي يرى أنه مرسل ولا يصح موصولًا فقال لما ذكر الرواية الموصولة: (وَسَمِعْتُ

غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَاطِ يَرْوِيهِ وَلَا يَذْكُرُ فِيهِ جَابِرًا).

وفي سؤالات مضر بن محمد، أنه سأل يحيى بن معين، فقال له: فحديث جابر؟ قال: (نعم،

حديث محمد بن ثوبان هو غير صحيح). ينظر التمهيد (١٩٢/١٧) والإمام (٣٠٣/٢).

وقال أبو داود في مسائله (٢٠٠٠): (سمعت أحمد سئل عن حديث ابن أبي ذئب، عن عقبة،

عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جابر، عن النبي ﷺ: "من مس ذكره فليتوضأ؟" قال:

هذا من ابن نافع^(١)، كان لا يحسن الحديث. يريد بذلك عن جابر، يعني "جابر": وَهَمْ، وَأَنْ
الحديث عن محمد بن عبدالرحمن، عن النبي ﷺ مرسل).
وخالف في ذلك ابن عبدالبر، والضياء المقدسي:
قال ابن عبدالبر في التمهيد (١٧/١٩٣): (وهذا إسناد صحيح، كل مذكور فيه ثقة معروف
بالعلم، إلا عقبة بن عبدالرحمن، فإنه ليس بمشهور بحمل العلم).
ووقال الضياء المقدسي في السنن والأحكام (١/٤٦): (لا أعلم بإسناد حديث جابر بأساً).
ومخالفتهما في ذلك لا شيء؛ فإنهما محجوجان بما سبق. والله أعلم.

^(١) حمّل أحمد والطحاوي ابن نافع في وصله، وابن نافع تابعه فيه معن بن عيسى كما عند ابن ماجه.

[٧٠] تخريج حديث زيد بن خالد رضي الله عنه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٨/٢) رقم (١٧٣٥).

وأحمد في مسنده (١٩/٣٦) رقم (٢١٦٨٩).

والبزار في مسنده (٢١٩/٩) رقم (٣٧٦٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٣/١).

أربعتهم من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)).

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١٣/١) رقم (٤١٢).

عن ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ قال: (إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث لا ينبغي أن يتكلف في دراسة إسناده؛ فيغترّ بتصحيحه من أجل أن ابن إسحاق صرح بالتحديث عند أحمد والطحاوي، كما فعل الهيثمي في الجمع (٢٤٤-٢٤٥) حيث قال: (رجاله رجال الصحيح، إلا أن ابن إسحاق مدلس، وقد قال: حدثني)؛ فإن هذا الحديث عدّه الأئمة من الأوهام، والأصل فيه أنه حديث بُسْرَةَ، ولا يصح عن خالد بن زيد، وقد أعلّه علي بن المديني، والبخاري، والطحاوي، والدارقطني، وابن سيد الناس:

قال الطحاوي عقبه: (وَنَفْسُ هَذَا الْحَدِيثِ مُنْكَرٌ وَأَخْلَقَ بِهِ أَنْ يَكُونَ غَلَطًا؛ لِأَنَّ عُرْوَةَ حِينَ سَأَلَهُ مَرْوَانَ عَنْ مَسِّ الْفَرْجِ، فَأَجَابَهُ مِنْ رَأْيِهِ "أَنْ لَا وَضُوءَ فِيهِ" فَلَمَّا قَالَ لَهُ مَرْوَانُ، عَنْ بُسْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا قَالَ، قَالَ لَهُ عُرْوَةُ: مَا سَمِعْتُ بِهِ. وَهَذَا بَعْدَ مَوْتِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ بِكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُنْكَرَ عُرْوَةُ عَلَى بُسْرَةَ مَا قَدْ حَدَّثَهُ إِيَّاهُ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟).

وسأل الترمذي في العلل الكبير ص(٤٨) البخاري: عن حديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد؟ قال: إنما روى هذا الزهري عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. ولم يعد حديث زيد بن خالد محفوظاً. أ.هـ.

ولما ذكر ابن سيد الناس في النفع الشذي (٢/٢٧٩) رواية ابن أبي شيبة، قال: (وهو خطأ من ابن إسحاق عند يحيى بن معين، وعلي بن المديني. وقد روي من حديث عروة على الشك: عن بسرة أو زيد بن خالد. وقد روي الجمع بينهما من غير شك، وهو من الاختلاف في حديث بسرة كما تقدّم في حديث أروى وعائشة).

وأعلّ الحديث من رواية ابن إسحاق علي بن المديني، قال يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٢٨): (قال علي بن المديني: لم أجد لابن إسحاق إلاّ حديثين منكرين: نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: إذا نعس أحدكم يوم الجمعة، والزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد: إذا مس أحدكم فرجه ...).

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (١/١٣٣): (وقال ابن المديني: أخطأ فيه ابن إسحاق. انتهى. وأخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق ابن جريج، حدثني الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة وزيد بن خالد. وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج^(١)، وهذا إسناد صحيح^(٢)).

وجعل الدارقطني في العلل (١٥/٣٥٠-٣٥٢) حديث خالد بن زيد هذا من وجوه الاختلاف في حديث بسرة بنت صفوان.

(١) في المطالب العالية (٢/٣٨٧) ذكر إسناد ابن راهويه هذا ونصه: (... عن ابن جريج، حدثني الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، قال - يعني الزهري - ولم أسمع منه، أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، وعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه... الحديث)، قال ابن حجر معلقاً: (وأخرجه أحمد من حديث زيد بن خالد، لكنه من رواية ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد، وقد تبين في الإسناد الذي سقناه أن الزهري لم يسمعه من عروة، فكأن ابن إسحاق دلّسه تدليس التسوية؛ لأنه صرح فيه بسماعه من الزهري، فأخرجته من هذا الوجه للفائدة).

(٢) قلت: تصحيحه فيه نظر؛ فإن ابن جريج لم يستقر في روايته على هذا الوجه، بل الصحيح عنه روايته له من حديث بسرة، كما مر ذكره في الحديث رقم (٦٣) عند سوق الدارقطني للاختلاف فيه.

وذكر ابن عبد البر في التمهيد (١٩٤/١٧) أن حديث أبي هريرة، وعائشة، وجابر، وخالد ابن زيد، الأسانيد عنهم معلولة.

وانظر الإمام لابن دقيق (٣١٣/٢-٣١٨).

والخلاصة أن الحديث رجع إلى حديث بُسْرَةَ بنت صفوان، ورواية ابن إسحاق وابن جريج له على هذا الوجه خطأ لا يصح، كما تبين من كلام الأئمة. والله تعالى أعلم.

[٧١] تخريج حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما:

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده - كما في الاعتبار - ص (١٤٥-١٤٦) فقال: حدثني بَقِيَّةُ، حدثني الزبيدي، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أَيُّمَا رَجُلٍ مَسَّ فَرْجُهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجُهَا فَلْيَتَوَضَّأْ)).

ومن طريقه: وابن المنذر في الأوسط (٢١٠/١) رقم (١٠٤).

والحازمي في الاعتبار ص (١٤٥).

وأخرجه أحمد في مسنده (٦٤٧/١١) رقم (٧٠٧٦).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٨) رقم (١٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/١).

والدارقطني في السنن (٢٦٨/١) رقم (٥٣٤).

وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (٩٥) رقم (١٠٤).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٠/١) رقم (٦٣٧).

ستتهم عن بَقِيَّة، به، بمثله. وقد صرح بَقِيَّة بالتحديث عند ابن الجارود والبيهقي في الموضعين، وعند الدارقطني وابن شاهين في الموضع الأول، وأما عند أحمد والطحاوي رواه بالنعنة. وقد وقع عند أحمد تسمية الزبيدي: محمد بن الوليد الزبيدي.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/١).

من طريق عبدالله بن المؤمل المَخْزُومِي، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: (أَنَّ بُسْرَةَ سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: الْمَرْأَةُ تَضْرِبُ بِيَدِهَا فَتُصِيبُ فَرْجَهَا؟ قَالَ: تَتَوَضَّأُ يَا بُسْرَةُ).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٢/٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٠/١) رقم (٦٣٨).

كلاهما من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، به، بنحوه. وقال ابن عدي عقبه: (وهو من حديث ابن ثوبان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب غريب، يرويه: عن ابن ثوبان يحيى بن راشد، وعن يحيى ضمرة).

دراسة إسناده عند إسحاق بن راهويه:

١- بقية:

هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلَاعِي - بفتح الكاف وفي آخرها العين المهملة -، أبو يُحْمِد.

روى عن: محمد بن الوليد الزُّبَيْدِي، ومالك، والحمادين، وغيرهم.

وروى عنه: إسحاق بن راهويه، وابن المبارك، وشعبة وهما من شيوخه، وغيرهم.

وبقية هذا مختلف فيه بين أئمة الجرح والتعديل، فمنهم من وثقه، ومنهم من فصل القول فيه، ومنهم من ضعفه:

قال الدار قطني: (بقية ثقة، يروي عن قوم متروكين).

وقال ابن معين: (كان شعبة مُبْجَلًا لبقية حين قدم بغداد).

وقال الذهبي في الميزان: (كان ابن معين يوثقه).

قال يحيى: (إذا حدثت عن الثقات فاقبلوه، وأما إذا حدثت عن أولئك المجهولين فلا، وإذا كنى رجلاً ولم يسمه فليس يساوي شيئاً، وقيل له أيما أثبت بقية أو إسماعيل بن عياش؟ فقال: كلاهما صالحان).

وقال أحمد: (بقية أحب إليّ من إسماعيل، وإذا حدثت عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه).

وقال يعقوب بن شيبه: (بقية ثقة حسن الحديث إذا حدثت عن المعروفين، ويحدث عن قوم متروكي الحديث وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم إلى كناهم).

وقال ابن سعد: (كان ثقة في روايته عن الثقات، ضعيفاً في روايته عن غير الثقات).

وقال العجلي: (ثقة فيما يروي عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء).

وقال أبو زرعة: (بقية عجب إذا روى عن الثقات فهو ثقة... فأما في المجهولين فيحدث عن قوم لا يعرفون ولا يضبطون)، وقال في موضع آخر: (ماله عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين فأما الصدق فلا يؤتى من الصدق، إذا حدثت عن الثقات فهو ثقة).

وقال النسائي: (إذا قال "حدثنا" و"أخبرنا" فهو ثقة، وإذا قال عن فلان فلا يؤخذ عنه لأنه لا يدري عن من أخذ).

وقال أبو أحمد الحاكم: (ثقة في حديثه إذا حدث عن الثقات).
وقال ابن المديني: (صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً).

وقال الخطيب: (في حديثه مناكير إلا أن أكثرها عن المجاهيل وكان صدوقاً).

وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه ولا يحتج به).

وقال أبو مسهر: (بقية ليست أحاديثه نقية فكن منها على تقية).

وقال ابن خزيمة: (لا أحتج ببقية).

وقال العقيلي: (صدوق اللهجة إلا أنه يأخذ عن أقبل وأدبر فليس بشيء).

وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٤/١٦٨): (رُمي بقية باستباحة التدليس بإسقاط الضعفاء وهو مفسد لعدالته إن صح ذلك عنه)^(١)، وقال في (١/٣٥٣): (وبقية إذا انفرد بالرواية فغير محتج بروايته، لكثرة وهمه، مع أن مسلم بن الحجاج وجماعة من الأئمة قد أخرجوا عنه اعتباراً واستشهاداً، لا أنهم جعلوا تفرد أصلاً).

وقد جعله العلائي و ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب التدليس، وهم: (من أُنْفِقَ على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل).

والذي يظهر لي من حاله -والله أعلم- أن يفصل القول فيه، فلا يقال بضعفه مطلقاً - إذ أغلب أئمة الجرح والتعديل وهم أئمة هذا الشأن قد فصلوا القول فيه - بل يكون صدوقاً

حسن الحديث بشروط -مستفادة من كلام الأئمة- وهي:

١- أن يكون من روايته عن الثقات دون الضعفاء والمجهولين.

٢- أن يصرح بالسماع.

٣- أن لا يكون ما رواه عن الثقات منكراً.

^(١) قال الذهبي في الميزان (١/٣٣٩): (نعم والله صح هذا عنه، إنه يفعله، وصح عن الوليد بن مسلم، بل وعن جماعة كبار فعله، وهذه بلية منهم، لكنهم فعلوا ذلك باجتهاد، وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس، إنه تعمد الكذب هذا أمثل ما يعتذر به عنهم).

قال السيوطي في طبقات الحفاظ: (وهو حسن الحديث إذا حدث عن المعروفين ولم يدلس). ومن جرحه جرحاً مطلقاً إنما نظر إلى كثرة تدليسه، وكثرة روايته عن المجهولين والضعفاء، ولعل من فصل القول فيه أنصفه، والله أعلم. وهو من الثامنة مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبع وثمانون، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم^(١) والأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤٣٤/٢) والمجروحين لابن حبان (٢٠٠/١) والكمال (٧٢/٢) وتهذيب الكمال (١٥٥/١) والميزان (٣٣١/١) والكاشف (٢٧٣/١) ت (٦١٩) والسير (٥١٨/٨) والمغني (١٧٠/١) وجامع التحصيل ص (١١٣) والتهذيب (٤٧٣/١) والتقريب ص (١٧٤) ت (٧٤١) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٦٣) ت (١١٧) وطبقات الحفاظ ص (١٢٦).

٢- الزبيدي:

هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، بالزاي والموحدة مصغر، أبو الهذيل الحمصي، القاضي. روى عن: عمرو بن شعيب، والزهري، وغيرهما. وروى عنه: بقية بن الوليد، ويحيى بن حمزة، وغيرهما. قال الحفاظ في التقريب: (ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين ومائة، أخرج له الجماعة إلا الترمذي). ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٢٨/٢) ت (٥١٩٩) والتهذيب (٥٠٢/٩) ت (٨٢٦) والتقريب ص (٩٠٥) ت (٦٤١٢).

٣- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي.

^(١) قال المزي في تهذيبه (١٥٥/١): (استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، وروى له مسلم في المتابعات واحتج به الباقر)، وذكر الذهبي في معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد ص (٧٦) أنه أخرج له مسلم من الشواهد.

عن أبيه: شعيب، عن جده: عبدالله بن عمرو.

تقدمت هذه السلسلة في الحديث رقم (٥٥)، وتبين أنها في مرتبة الحسن.

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال بقية بن الوليد أنه صدوق إذا روى عن الثقات، وهنا روايته عن محمد بن الوليد الزبيدي وهو ثقة ثبت، وقد صرح بقية بالتحديث كما سبق بيانه في التخريج، وكذا فإن الراجح من سلسلة "عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده" أنها في مرتبة الحديث الحسن.

ونقل الترمذي في العلل الكبير ص (٤٩) عن البخاري أنه قال: (وحديث عبدالله بن عمرو في مس الذكر هو عندي صحيح).

وقال الحازمي في الاعتبار ص (١٤٥-١٤٩) عقب تخرجه: (هذا إسناد صحيح؛ لأن إسحاق ابن إبراهيم إمام غير مدافع، وقد خرّجه في مسنده، وبقية بن الوليد ثقة في نفسه، وإذا روى عن المعروفين فيحتج به، وقد أخرج مسلم بن الحجاج فمّن بعده من أصحاب الصحاح حديثه محتجين به. والزبيدي هو محمد بن الوليد قاضي دمشق من ثقات الشاميين محتج به في الصحاح كلها. وعمرو بن شعيب ثقة باتفاق أئمة الحديث، وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحد في الاحتجاج به، وأما روايته عن أبيه، عن جده فالأكثر أن على أنها متصلة ليس فيها إرسال ولا انقطاع، وقد روى عنه خلق من التابعين. وذكر الترمذي في كتاب العلل عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال: حديث عبدالله بن عمرو في مس الذكر هو عندي صحيح. وقد روي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب من غير وجه، فلا يظن ظاناً أنه من مفاريد بقية، فيحتمل أن يكون قد أخذه عن مجهول، والغرض من تبين هذا الحديث زجر من لم يتقن معرفة مخارج الحديث عن الطعن في الحديث من غير تتبع وبحث عن مطالعة).

وصحّحه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه لجامع الترمذي (١/١٣٠) فقال: (وهذا إسناد صحيح؛ لأن بقية بن الوليد ثقة، وإنما يخشى من تدليسه، وقد صرح بالسماع من محمد بن الوليد الزبيدي، وهو ثقة حجة).

وذهب ابن المنذر في الأوسط إلى عدم ثبوت الحديث فقال قبل تخريجه: (وحدث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: "أيما امرأة مست فرجها" لا يثبت).

أما متابعة عبد الله بن المؤمل المخزومي للزيدي: فضعيفة؛ لأنه عبد الله بن المؤمل ضعيف الحديث كما قال الحافظ في التقريب ص (٥٥٠) ت (٣٦٧٣).

وأما متابعة ثابت بن ثوبان: فضعيفة أيضاً؛ لأنه من رواية يحيى بن راشد المازني، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، به، ويحيى ضعيف كما في التقريب ص (١٠٥٤) ت (٧٥٩٥)، وضعفه ابن عدي وأخرج هذه المتابعة في ترجمته.

وفي الحديث مخالفة إسنادية حيث رواه المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب مخالفاً لمن تقدم ممن رواه عنه:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢١٠/١) رقم (٦٣٩).

من طريق المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة بنت صفوان إحدى نساء بني كنانة أنها قالت: يا رسول الله كيف ترى في إحدانا تمس فرجها والرجل يمس ذكره بعد ما يتوضأ؟ فقال لها رسول الله ﷺ: (تتوضأ يا بسرة بنت صفوان). قال عمرو: وحدثني سعيد بن المسيب أن مروان أرسل إليها ليسألها فقالت: دعني سألت رسول الله ﷺ وعنده فلان وفلان وعبد الله بن عمر فأمرني بالوضوء.

قال البيهقي: (خالفهم المثني بن الصباح عن عمرو في إسناده، وليس بالقوي).

والمثني بن الصباح: قال عنه الحافظ في التقريب ص (٩٢٠) ت (٦٥١٣): (ضعيف اختلط بآخره). والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب الوضوء من مس الذكر حديث بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ رضي الله عنها، وقال عقبه: (وفي الباب عن أم حبيبة، وأبي أيوب، وأبي هريرة، وأروى ابنة أنيس، وعائشة، وجابر، وزيد بن خالد، وعبد الله بن عمرو). ثم قال: (هذا حديث حسن صحيح).

وخرج حديث بُسْرَةَ من وجهين:

١- من رواية عروة، عن بسرة.

٢- ومن رواية عروة، عن مروان، عن بسرة.

ونقل عن شيخه البخاري قوله: (أصح شيء في هذا الباب حديث بُسْرَةَ).

ثم نقل عن أبي زرعة تصحيحه لحديث أم حبيبة، وذكر أن البخاري أعلاه بالانقطاع.

فهذه تسعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجح عليها حديث بسرة بنت صفوان رضي الله عنها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ: فتقدم أنه صحيح، وصححه جمع من الأئمة، وذهب البخاري، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل فيما نقله عنه ابن عبد البر، والنسائي فيما نقله ابن العربي، وابن سيد الناس: أنه أصح شيء في هذا الباب.

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٢٨٦/٢) عن طريق الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر ابن حزم، عن عروة، عن مروان، عن بسرة: (وهذه الطريق من أجود طرق هذا الحديث الذي هو أصح أحاديث الباب، أو من أصحها، وقد كان يحيى بن معين يقول: "أصح حديث في مس الذكر حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة"، وكان أحمد يقول نحو ذلك).

وقال الدارمي في سننه (١٩٦/١) عن حديث عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة: (هذا أوثق في مس الفرج).

وأما حديث أم حبيبة: فضعيف؛ للانقطاع بين مكحول وعنبسة، قال بهذا جماعة من أهل العلم، وأعله الترمذي عن شيخه البخاري بهذا، وخالف في ذلك الإمام أحمد فقال عن

حديث أم حبيبة: إنه أصح ما في الباب، وحكم على الحديث بأنه حسن ثابت، وقال: حسن الإسناد، وتقدّم هناك مناقشة العبارات الواردة عنه، والجواب عنها، وهذا رأيه؛ لاحتمال أنه ممن حكم بأن مكحولاً سمع من عنبسة، أو أن هذا الأمر لم يبلغه. وذهب يحيى بن معين إلى أن حديث أم حبيبة من أضعف أحاديث الباب. والخلاصة: أنه ضعيف.

وأما حديث أبي أيوب: فضيف جداً.

وأما حديث أبي هريرة: فحسن: من طريق نافع بن أبي نعيم، عن المقبري، عن أبي هريرة، وصححه ابن حبان، وقال ابن السكن: (هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب). فكلمة: (من) تبعية، فلا يشكل هذا على حديث بسرة.

وأما حديث أروى بنت أنيس، وعائشة، وزيد بن خالد: فخطأ لا يصح؛ لأن هذه الأحاديث من الاختلاف الوارد في حديث بسرة.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فضيف.

وأما حديث عبدالله بن عمرو: فحديث حسن.

والخلاصة: أن حديث بسرة بنت صفوان (صحيح)، وحديث أبي هريرة وعبدالله بن عمرو (حسن)، وحديث أم حبيبة وجابر (ضعيفان)، وحديث أروى بنت أنيس، وعائشة، وزيد ابن خالد (خطأ)، وحديث أبي أيوب (ضعيف جداً). والله أعلم.

فثبت من هذا دقة الترمذي - رحمه الله - في تقديمه لحديث بسرة على أحاديث الباب ومستنده في هذا رأي شيخه البخاري، وقد وافقه غيره كابن معين والنسائي وابن سيد الناس، وتقدّم في نهاية الكلام على حديث بسرة مراد البخاري عن هذه العبارة، وأنها تفيد الترجيح مع الأصحية. والله تعالى أعلم بالصواب.

باب [ما جاء في] ترك الوضوء من مس الذكر

[٧٢/٨٥] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ابْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ؟ أَوْ بَضْعَةٌ^(١) مِنْهُ؟)).

قال: وفي الباب عن أبي أمامة.

قال أبو عيسى: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وبعض التابعين: أنهم لم يروا الوضوء من مس الذكر. وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك. وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب.

وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة ومحمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه. وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر وأيوب بن عتبة. وحديث ملزم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر، أصح وأحسن.*

* جامع الترمذي (١٣١/١-١٣٢).

تخريج الحديث:

هذا الحديث ذكر الترمذي مداره على قيس بن طلق بن علي الحنفي، ورواه عنه: عبد الله بن بدر من رواية ملازم بن عمرو عنه، وأيوب بن عتبة، ومحمد بن جابر.

١ - طريق ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب ترك الوضوء من مس الذكر (١٠١/١) رقم (١٦٥). عن هناد، به، لكن لفظه أتم، قال: (خَرَجْنَا وَفَدًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَاهُ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، جَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَرَى فِي رَجُلٍ مَسَّ ذَكَرَهُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: ((وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْكَ، أَوْ بَضْعَةٌ مِنْكَ)).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٣/٢) رقم (١٧٥٦).

عن ملازم بن عمرو، به، بمثل لفظ النسائي بتمامه.

(١) البضعة بالفتح القطعة من اللحم، وقد تكسر أي أن القطعة من اللحم جزء من اللحم. ينظر النهاية (١٣٣/١).

- ومن طريقه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٩٥/٣) رقم (١٦٧٥).
- وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب ترك الوضوء من مس الذكر (١٢٧/١) رقم (١٨٢).
- وابن الجارود في المنتقى ص (١٨) رقم (٢١).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/١-٧٦).
- وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٠٢/٣-٤٠٣) رقم (١١١٩ و ١١٢٠).
- والطبراني في المعجم الكبير (٣٩٩/٨) رقم (٨٢٤٣).
- والدارقطني في سننه (٢٧٢/١) رقم (٥٤٣).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٢/١) رقم (٦٤٥).
- سبعته من طريق ملازم بن عمرو، به، بنحو رواية النسائي.
- ٢- طريق محمد بن جابر، عن قيس:
- أخرجه أبو داود في الطهارة: باب ترك الوضوء من مس الذكر (١٢٨/١) رقم (١٨٣).
- وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ترك الوضوء من مس الذكر (١٦٣/١) رقم (٤٨٣).
- وعبدالرزاق في مصنفه (١١٧/١) رقم (٤٢٦).
- وأحمد في مسنده (٢١٩/٢٦) رقم (١٦٢٩٢)، وفي (٢٢٢/٢٦) رقم (١٦٢٩٥).
- ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٦١/١) رقم (٥٩٧).
- وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ص (١٨) رقم (٢٠).
- وابن المنذر في الأوسط (٢٠٣/١) رقم (١٠١).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٥/١).
- والطبراني في المعجم الكبير (٣٩٦/٨) رقم (٨٢٣٣ و ٨٢٣٤).
- والدارقطني في سننه (٢٧١/١) رقم (٥٤١)، وقال عقبه: (قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا، فقالا: قيس بن طلق ليس ممن يقوم به حجة، ووهَّناه، ولم يثبتاه).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٤/١) رقم (٦٤٧).
- وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٦٢/١) رقم (٥٩٩)، وأعلَّه بمحمد بن جابر.

كلهم من طرقٍ عن محمد بن جابر، به، بنحوه، وقد جاء عند بعضهم أن السائل طلق، وعند بعضهم أن رجلاً سأل...، وعند البيهقي على التردد "أنه سأل النبي ﷺ، أو سمع رجلاً يسأله".

٣- أيوب بن عتبة، عن قيس:

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢/٤٢٠) رقم (١١٩٢)، عن أيوب بن عتبة. وأحمد في مسنده (٢٦/٢١٤) رقم (١٦٢٨٦). والبخاري في الجعديات (٢/١١٤٩) رقم (٣٤٢٢). ومن طريقه ابن عدي في الكامل (١/٣٥٢). وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٧٥). وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٣٦١) رقم (٥٩٦)، وأعله بأيوب بن عتبة. خمستهم من طريق أيوب بن عتبة، به، بنحوه، لكن عند بعضهم أن السائل طلق، وعند البعض "سأل رجل رسول الله...."، وبعضهم: "سئل رسول الله عن رجل...".

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- هناد:

هو هناد بن السري، بكسر الراء الخفيفة، ابن مصعب التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- ملازم بن عمرو:

هو ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر السحيمي، أبو عمرو اليمامي، لقبه لزيمة. روى عن: عبد الله بن بدر، وموسى بن نجدة، وغيرهما. وروى عنه: وهناد بن السري، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن المديني، وابن معين، وغيرهم.

قال أبو طالب عن أحمد: (من الثقات)، وقال صالح بن أحمد عن أبيه: (حاله مقارب)، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (كان يحيى بن سعيد يختاره على عكرمة بن عمار، ويقول هو أثبت حديثاً منه)، قال عبد الله قال أبي: (ملازم ثقة).

وقال ابن معين، أبو زرعة، والنسائي: (ثقة).

وقال الدار قطني: (يمامي ثقة، يخرج حديثه).

وقال أبو حاتم: (صدوق لا بأس به).

وقال أبو داود: (ليس به بأس).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو بكر الضبي شيخ الحاكم: (فيه نظر).

وقال الذهبي: (ثقة موفو).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق، من الثامنة، أخرج له الأربعة).

والراجح: أنه ثقة؛ فالأكثر على توثيقه، ومن وثقه ابن معين وهو من تلاميذه فهو أعرف به.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣١٠/٢) ت (٥٧٧١) والتهذيب (٣٨٤/١٠) ت (٦٨٩) والتقریب

ص (٩٨٨) ت (٧٠٨٤).

٣- عبدالله بن بدر:

هو عبدالله بن بدر بن عميرة الحنفي، السُّحيمي، بالمهملتين مصغراً، اليمامي، كان أحد الأشراف.

روى عن: قيس بن طلق، وطلق بن علي، وابن عباس، وغيرهم.

وروى عنه: سبطه مُلازم بن عمرو، وعكرمة بن عمار، وغيرهما.

متفق على توثيقه.

قال الذهبي: (ثقة).

قال الحافظ في التقریب: (ثقة، من الرابعة، أخرج له الأربعة).

ينظر ترجمته في: الكاشف (٥٤٠/١) ت (٢٦٤١) والتهذيب (١٥٤/٥) ت (٢٦٦) والتقریب

ص (٤٩٣) ت (٣٢٤٠).

٤- قيس بن طلق:

هو قيس بن طلق بن علي الحنفي، اليمامي.

روى عن: أبيه.

وروى عنه: عبدالله بن بدر، ومحمد بن جابر، وأيوب بن عتبة، وأهل الإمامة.
قال عثمان الدارمي: سألت ابن معين قلت: عبدالله بن النعمان، عن قيس بن طلق؟ قال:
شيوخ يمامية ثقات. وفي رواية عن ابن معين: (لقد أكثر الناس في قيس وأنه لا يحتج بحديثه).
وقال العجلي: (يمامي تابعي ثقة، وأبوه صحابي).
وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الشافعي: (قد سألنا عن قيس بن طلق فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره).
وقال الخلال عن أحمد: (غيره أثبت منه).

وقال ابن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة عنه، فقالا: (قيس ليس ممن تقوم به حجة).
قال الحافظ في التقريب: (صدوق، من الثالثة، وهَمَّ من عدّه من الصحابة، أخرج له الأربعة).
والراجح: أنه صدوق كما رجّحه ابن حجر، قال ابن القطان: (يقتضي أن يكون حديثه
حسناً لا صحيحاً)، واعتمده ابن حبان في الصحيح، ومن طعن فيه لم يدل بحجة.
ينظر ترجمته في: الميزان (٣٩٧/٣) ت (٦٩١٦) والكاشف (١٤٠/٢) ت (٤٦٠٦)
والتهذيب (٣٩٧/٨) ت (٧٠٨) والتقريب ص (٨٠٥) ت (٥٦١٥).
٥ - أبوه:

هو طلق بن علي بن المنذر الحنفي، السُّحَيْمِي، بمهملتين، مصغراً، أبو علي اليمامي، صحابي
وفد على النبي ﷺ وعمل معه في بناء المسجد ﷺ.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٣٢٧/٢) ت (١٣٠٩) وأسد الغابة (٩١/٣) ت (٢٦٣٦)
والإصابة (٤٣٧/٣) ت (٤٣٠٢) والتقريب ص (٤٦٦) ت (٣٠٥٩).

الحكم على الحديث:

حسن لذاته بهذا الإسناد؛ لأن الراجح من حال قيس بن طلق أنه صدوق، وبقيّة رجاله
ثقات، وهو متصل.

وأما طريق محمد بن جابر: **فضعيف**؛ لأن محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي
متفق على تضعيف، قال الذهبي: (سيء الحفظ..)، وقال ابن حجر: (صدوق، ذهب كتبه
فساء حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار يلقن، ورجحه أبو حاتم على ابن لهيعة). ينظر:

الكاشف (١٦١/٢) ت(٤٧٦٢) والتقريب ص(٨٣١) ت(٥٨١٤)، وقد أعلّاه ابن الجوزي به كما تقدّم في التخرّيج.

وأما طريق أيوب بن عتبة: **فضعيف أيضاً**؛ لأن أيوب بن عتبة اليمامي ضعيف كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص(١٦٠) ت(٦٢٤)، وقد أعلّاه ابن الجوزي به كما سبق. ومما يزيد روايتهما ضعفاً أن الحديث عندهما في روايتهما عن قيس لم يستقر على وجه؛ فورد عنهما أن السائل طلق، وورد عندهما أيضاً: أن السائل رجل، بخلاف لفظ ملازم بن عمرو عن عبدالله بن بدر عن قيس فلم يختلف في لفظه؛ ولذا قال الترمذي: (وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة ومحمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه. وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر وأيوب بن عتبة. وحديث ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، أصح وأحسن).

ومعنى كلام الترمذي هذا أن حديث ملازم بن عمرو عن عبدالله بن بدر عن قيس أرجح وأولى بالتقديم من روايتهما لضعفهما، وأحسن في اختيار رواية ملازم في هذا الباب؛ لأنه رجّح حديث ملازم على أحاديث الباب، فقال عنه: (وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب).

وإن كانت عبارة الترمذي هذه الأخيرة تعني أمثل وأرجح شيء في هذا الباب إلا أنه استعملها في الحسن الاصطلاحي، كما تبين من دراسة إسناده من طريق ملازم، وليس في طريق ملازم علة، إلا أن الراجح من حال قيس بن طلق أنه صدوق حسن الحديث.

وقد صححه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٧٦/١) فقال بعد تخرّيج حديث ملازم: (فهذا حديث ملازم صحيح مستقيم الإسناد، غير مضطرب في إسناده ولا في متنه، فهو أولى عندنا مما رويناه أولاً من الآثار المضطربة في أسانيدها...).

وصححه كذلك ابن حبان حيث أخرجه في الصحيح، وقال ابن سيد الناس في النفع الشدي (٢٩٣/٢): (والحديث مختلف فيه، فينبغي أن يقال فيه حسن). والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٧٣] تخريج حديث أبي أمامة رضي الله عنه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١٧/١) رقم (٤٢٥) عن إسرائيل بن يونس ، عن جعفر ابن الزبير، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة، أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: مَسِسْتُ ذَكَرِي وأنا أصلي؟ فقال: ((لا بأس؛ إنما هو جذية^(١) منك)).

ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢٨٩/٨) رقم (٧٩٤٥).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الرخصة في ترك الوضوء مس الذكر (١٦٣/١) رقم (٤٨٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٤/٢) رقم (١٧٦٢).

وابن عدي في الكامل (١٣٥/٢).

ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٦٢/١) رقم (٦٠٠).

وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (٩٣) رقم (١٠٠).

وتمام الرازي في فوائده (١٨٩/٢) رقم (١٤٩٥).

خمسهم من طرق عن جعفر بن الزبير، به، وعندهم "سئل عن مس الذكر"، ولم يذكروا "وأنا أصلي" وعند ابن ماجه وابن شاهين "حذية منك"، وعند ابن أبي شيبة "حذوة منك"، ولم يذكر بعضهم "لا بأس".

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية جعفر بن الزبير الحنفي، أو الباهلي، الدمشقي، نزيل البصرة، وهو متروك الحديث، قال ابن حجر: "روى جعفر، عن القاسم، عن أبي أمامة نسخة موضوعة". تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧).

(١) قوله "جذية" أي قطعة، قيل هي بالكسر: ما قُطِعَ من اللحم طويلاً. ينظر النهاية (٣٥٧/١) باب الحاء مع الذال مادة (حذا)، والمعنى: قطعة لحم منك.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٢٣/١) رقم (١٩٨): (هذا إسناد فيه جعفر بن الزبير، وقد اتفقوا على ترك حديثه وأهموه).
وبه أعلّ ابن الجوزي الحديث، كما في تنقيح التحقيق (٢٧٩/١) وزاد في إعلاله بالقاسم، وكذا أعلّهُ أيضاً في العلل المتناهية بعد تخريجه، والحق أن القاسم بن عبدالرحمن صاحب أبي أمامة صدوق كما في التقريب ص (٧٩٢) ت (٥٥٠٥).
وقال الزيلعي في نصب الراية (٦٩/١): (وهو حديث ضعيف، قال البخاري، والنسائي، والدارقطني، في "جعفر بن الزبير": متروك...). والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في بَاب تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ حَدِيثَ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، عَنْ أَبِيهِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وقال عقبه: (وفي الباب عَنْ أَبِي أُمَامَةَ).

ثم قال: (وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ).

ثم ذكر طريق أيوب بن عتبة، ومحمد بن جابر: عن قيس، فقال: (وقد تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ وَأَيُّوبَ بْنِ عُتْبَةَ. وَحَدِيثُ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، أَصَحُّ وَأَحْسَنُ).

فهذان حديثان في هذا الباب، ذكرهما الترمذي ورجَّح حديث ملازم بن عمرو، عن عبد الله ابن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي، والمفاضلة بين هذين الحديثين كما يلي: درجة حديث أبي أمامة منحطة عن حديث طلق بن علي، فحديث أبي أمامة ضعيف جداً لا يحتج به.

وأما حديث طلق بن علي ﷺ: فأقوى ما فيه من رواية ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي، وهذا الطريق حسن كما تقدَّم في الحكم عليه، وقدَّمه الترمذي على أحاديث الباب بقوله: (وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ)، وتقدَّم هناك أن هذا الطريق من الحسن لذاته؛ فإن الراجح من حال قيس بن طلق أنه صدوق، وقال ابن القطان: (يقتضي أن يكون حديثه حسناً لا صحيحاً). والله أعلم.

المقارنة بين حديث بوسة وحديث طلق:

قال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٣٤) عند حديث طلق: (رواه أحمد وأصحاب السنن والدارقطني وصححه عمرو بن علي الفلاس، وقال: هو عندنا أثبت من حديث بوسة، وروي عن ابن المديني أنه قال: هو عندنا أحسن من حديث بوسة، والطحطاوي وقال: إسناده مستقيم غير مضطرب بخلاف حديث بوسة، وصححه أيضاً ابن حبان والطبراني وابن حزم، وضعفه الشافعي وأبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني والبيهقي وابن الجوزي، وأدعى فيه النسخ ابن حبان والطبراني وابن العربي والحازمي وآخرون، وأوضح ابن حبان وغيره ذلك، والله أعلم. وقال البيهقي: "يكفي في ترجيح حديث بوسة على حديث طلق أن حديث طلق لم يخرججه الشيخان ولم يحتجوا بأحد من رواه، وحديث بوسة قد احتجوا بجميع رواه إلا أنهما لم يخرجاه للاختلاف فيه على عروة وعلى هشام بن عروة وقد بينا أن ذلك الاختلاف لا يمنع من الحكم بصحته، وإن نزل عن شرط الشيخين" وتقدم أيضاً عن الإسماعيلي أنه ألزم البخاري إخراجَه لإخراجه نظيره في الصحيح).

وذهب الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٧٦) إلى تقديم حديث طلق على حديث بوسة، فقال: (فهذا حديث ملزم صحيح مستقيم الإسناد، غير مضطرب في إسناده ولا في متنه، فهو أولى عندنا مما رويناه أولاً من الآثار المضطربة في أسانيدها... و ساق بسنده إلى علي بن المديني قال: "حديث ملزم هذا أحسن من حديث بوسة"، ثم قال: فإن كان هذا الباب يؤخذ من طريق الإسناد واستقامته فحديث ملزم هذا أحسن إسناداً. وإن كان يؤخذ من طريق النظر فإننا رأيناهم لا يختلفون أن من مس ذكره بظهر كفه أو بذراعيه لم يجب في ذلك وضوء، فالتنظر أن يكون مسه إياه بطن كفه كذلك، وقد رأيناه لو مسه بفخذه لم يجب عليه بذلك وضوء، والفخذ عورة، فإذا كانت مماسته إياه بالعورة لا توجب عليه وضوءاً فمماسته إياه بغير العورة أخرى أن لا توجب عليه وضوءاً).

أدلة القائلين بالنسخ:

ذهب بعض الأئمة إلى أن حديث طلق منسوخ، وناسخه حديث بوسة، فحديث طلق متقدم على حديث بوسة:

فذهب الطبراني في المعجم الكبير (٤٠٢/٨) إلى القول بنسخ حديث طلق لكنه اعتمد في رأيه على حديث فيه نظر، فقد أخرج حديثاً عن طلق نفسه موافقاً لحديث بسرة من طريق حماد بن محمد، عن أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: "من مس ذكره فليتوضأ" ثم قال: (لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن عتبة إلا حماد بن محمد وقد روى الحديث الآخر حماد بن محمد وهما عندي صحيحان، ويشبه أن يكون سمع الحديث الأول من النبي ﷺ قبل هذا، ثم سمع هذا بعد فوافق حديث بسرة وأم حبيبة وأبي هريرة وزيد بن خالد الجهني وغيرهم ممن روى عن النبي ﷺ الأمر بالوضوء من مس الذكر فسمع المنسوخ والناسخ).

قلت: ما ذكره الطبراني من التعليل فيه نظر؛ لأنه لم يثبت أن طلق بن علي روى ما يوافق حديث بسرة بسند صحيح أو حسن، وهذا الطريق الذي ذكره فيه حماد بن محمد الفزاري قال عنه صالح جزرة: "ضعيف" كما في المغني (٢٨٨/١)، وأيوب بن عتبة ضعيف أيضاً كما تقدم، وقد تقدمت رواية أيوب مثل رواية غيره في ترك الوضوء منه، وغاية ما يقال فيه أنه من وهمه أو من وهم الراوي عنه فكلاهما ضعيف، وقد أعله الزيلعي في نصب الراية (٦٢/١)، فلا عمدة في هذا على القول بالنسخ.

وأحسن دليل في القول بنسخ حديث طلق ما ذهب إليه ابن حبان في صحيحه (٤٠٥/٣) حيث قال: (خبر طلق بن علي الذي ذكرناه خبر منسوخ؛ لأن طلق بن علي كان قدومه على النبي ﷺ أول سنة من سني الهجرة، حيث كان المسلمون يئنون مسجداً رسول الله ﷺ بالمدينة، وقد روى أبو هريرة إيجاب الوضوء من مس الذكر على حسب ما ذكرناه قبل، وأبو هريرة أسلم سنة سبع من الهجرة، فدل ذلك على أن خبر أبي هريرة كان بعد خبر طلق بن علي بسبع سنين).

وقال أيضاً في صحيحه (٤٠٦/٣) بعد أن ذكر خبراً فيه التصريح برجوع طلق بن علي إلى بلده بعد قدمته تلك: (في هذا الخبر بيان واضح أن طلق بن علي رجع إلى بلده بعد القدمة التي ذكرنا وقتها، ثم لا يعلم له رجوع إلى المدينة بعد ذلك. فمن ادعى رجوعه بعد ذلك فعليه أن يأتي بسنة مصرحة، ولا سبيل له إلى ذلك).

وقد دُلَّ أيضاً ابن حزم على القول بالنسخ فقال في المحلى (٢٣٩/١) عن حديث طلق: (وهذا خبرٌ صحيحٌ، إلاَّ أنَّهم لا حُجَّةَ لهم فيه لِوُجُوهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّ هذا الْخَبَرَ مُوَافِقٌ لِمَا كان الناس عليه قبل وُرُودِ الْأَمْرِ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ، هذا لا شَكَّ فيه، فَإِذْ هو كَذَلِكَ فَحُكْمُهُ مَنْسُوخٌ يَقِيناً حينَ أَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ، وَلَا يَجِلُّ تَرْكُ مَا تُقَيَّنُ أَنَّهُ نَاسِخٌ وَالْأَخْذُ بِمَا تُقَيَّنُ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ. وَثَانِيهَا: أَنَّ كَلَامَهُ عليه السلام "هل هو إلاَّ بَضْعَةٌ مِنْكَ" دَلِيلٌ بَيِّنٌ على أَنَّهُ كان قبل الْأَمْرِ بِالْوُضُوءِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ لو كان بَعْدَهُ لم يَقُلْ عليه السلام هذا الْكَلَامَ، بَلْ كان يُبَيِّنُ أَنَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ قد نُسِخَ، وَقَوْلُهُ هذا يَدُلُّ على أَنَّهُ لم يَكُنْ سَلَفَ فيه حُكْمٌ أَصْلاً وَأَنَّهُ كَسَائِرِ الْأَعْضَاءِ).

وقد التمس الحازمي في الاعتبار ص (١٥٥) علة المنع من مس الذكر فقال: (ويروى عن النبي ﷺ بإسناد صحيح: أنه نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه، أفلا يرون أن الذكر لا يشبهه سائر الجسد، ولو كان ذلك بمنزلة الإبهام والأنف والأذن، ما هو منا لكان لا بأس علينا أن نمسه بأيماننا، فكيف يشبه الذكر بما وصفوا من الإبهام وغير ذلك؟ ولو كان ذلك شرعاً سواء لكان سبيله في المس سبيل ما سمينا، ولكن ههنا علة قد غابت عنا معرفتها، ولعل ذلك أن يكون عقوبة لكي يترك الناس مس الذكر فيصير من ذلك الاحتياط).

قلت: المسلم متعبد بالنص الشرعي الصحيح سواء أدرك العلة أم لا، وقد ثبت حديث بُسرة بسند صحيح وله ما يشهد له من حديث أبي هريرة وعبدالله بن عمرو بأسانيد حسنة، فوجب الأخذ به، والأولى أن يقال في حديث طلق بالنسخ كما قرره ابن حبان.

نقل البيهقي في سننه الكبرى (٢١٥/١) بسنده عن علي بن المديني قال: (اجتمع سفيان وابن جريج فتذاكرا مس الذكر، فقال ابن جريج: يتوضأ منه، وقال سفيان: لا يتوضأ منه، فقال سفيان: رأيت لو أن رجلاً أمسك بيده منياً ما كان عليه؟ فقال ابن جريج: يغسل يده. قال: فأيهما أكبر المني أو مس الذكر؟ فقال: ما ألقاها على لسانك إلا الشيطان).

قال البيهقي معلقاً: (وإنما أراد ابن جريج أن السنة لا تعارض بالقياس، وذكر الشافعي أن الذي قاله من الصحابة لا وضوء فيه وإنما قاله بالرأي ومن أوجب الوضوء فيه فلا يوجهه إلا بالاتباع). أسأل الله أن يجمعنا من المتبعين لشرعه. والله أعلم.

بَاب فِي كَرَاهَةِ رَدِّ السَّلَامِ غَيْرَ مُتَوَصِّي

[٧٤/٩٠] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ [مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ]، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الصَّحَّاحِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: ((أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وإنما يكره هذا عندنا إذا كان على الغائط والبول. وقد فسّر بعض أهل العلم ذلك. وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب.

قال أبو عيسى: وفي الباب عن المهاجر بن قنفذ، وعبد الله بن حنظلة، وعلقمة بن الفغواء، وجابر، والبراء. ^(١)*

* جامع الترمذي (١٥٠/١).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤٠/١) رقم (٧٣).

من طريق محمد بن بشار، به، بمثله.

وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢١٥/١).

عن أحمد بن عاصم، عن أبي أحمد الزبيري، به، مثله وزاد في آخره: (حتى فرغ).

وأخرجه مسلم في الطهارة: باب التيمم (٢٨١/١) رقم (٣٧٠).

وأبو داود في الطهارة: باب أيرد السلام وهو يبول (٢٢/١) رقم (١٦).

والنسائي في الطهارة: باب السلام على من يبول (٣٥-٣٦) رقم (٣٧).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الرجل يسلم عليه وهو يبول (١٢٧/١) رقم (٣٥٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٠/١٣) رقم (٢٦٢٥٠).

وابن الجارود في المنتقى ص (٢٢) رقم (٣٨).

^(١) أخرجه الترمذي أيضاً في الاستئذان: باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبول (٦٧/٥) رقم (٢٧٢٠). يمثل هذا الكلام إلا أنه لم يذكر عبارة (وهذا أصح شيء في هذا الباب) وذكر متابعة محمد بن يوسف، عن سفیان.

وابن خزيمة في صحيحه (٤٠/١) رقم (٧٣).
 والطوسي في مختصر الأحكام (٢٨٣/١-٢٨٤) رقم (٧٣).
 وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢١٥/١).
 وأبو نعيم في مستخرجه (٤٠٥/١) رقم (٨١٥).
 والبيهقي في السنن الكبرى (١٦١/١) رقم (٤٨٢).
 كلهم من طرقٍ عن سفيان الثوري، به، بمثله، وعند أبي نعيم زيادة في آخره: (حتى مسَّ الحائط).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- نصر بن علي:

هو نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي، أبو عمرو البصري، ثقة ثبت.
 تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣).

٢- محمد بن بشار:

هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري، أبو بكر، بُندار، ثقة.
 تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- أبو أحمد:

هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي، أبو أحمد الزبيري، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

٤- سفيان:

هو الثوري، وقد أخرجه مسلم في الصحيح من طريق سفيان الثوري به.

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرجاله إلى سفيان ثقات؛ ومن طريق سفيان أخرجه مسلم، ولا يضر هنا ما قيل من أن الزبيري قد يخطئ في حديث الثوري؛ لأنه تابعه عبدالله بن نمير كما عند مسلم، وتابعه أيضاً جماعة عند غيره، فهذا إسناد لا مطعن فيه.

قال عنه الترمذي: (حسن صحيح)، وقال: وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب. والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٧٥] تخريج حديث المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٦١/٣٤) رقم (٢٠٧٦٠)، فقال: حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سَعِيدٌ، عن قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عن حُضَيْنِ أَبِي سَاسَانَ الرَّقَاشِي، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ قَالَ: ((لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا إِنِّي كُنْتُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ)).

وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب أيرد السلام وهو يبول (٣٣/١) رقم (١٧).

والنسائي في الطهارة: باب رد السلام بعد الوضوء (٣٧/١) رقم (٣٨).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الرجل يسلم عليه وهو يبول (١٢٦/١) رقم (٣٥٠).

وأحمد في مسنده (٣٦١/٣٤) رقم (٢٠٧٦١)، وفي (٣٨١/٣١) رقم (١٩٠٣٤).

وابن خزيمة في صحيحه (١٠٣/١) رقم (٢٠٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧/١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٨٢/٣) رقم (٨٠٣).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٩/٢) رقم (٧٨١).

والحاكم في المستدرک (١٦٧/١)، وفي (٤٧٩/٣)، وقال في الموضع الأول: (على شرط

الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٦/١) رقم (٤٢٦).

عشرتهم من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به، بنحوه، غير أن بعضهم قال: (وهو يبول)،

وعند بعضهم: (كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة).

وأخرجه الدارمي في سننه (٧٣١/٢) رقم (٢٥٤٣).

وابن المنذر في الأوسط (٣٣/١) رقم (١٩).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٩/٢) رقم (٧٨٠).

ثلاثتهم من طرق هشام الدستوائي، عن قتادة، به، مختصراً، وفيه (وهو يبول).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٢/٣٤) رقم (٢٠٧٦٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٥/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٩/٢) رقم (٧٧٩).

ثلاثتهم من طريق حميد الطويل، عن الحسن، عن المهاجر، به، بنحوه، على الشك (كان يبول - أو قد بال).

دراسة إسناده عند أحمد:

١- رَوْح:

هو روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، ثقة فاضل له تصانيف، وهو من التاسعة، مات سنة خمس أو سبع ومائتين، أخرج له الجماعة. ينظر التقريب ص (٣٢٩) ت (١٩٧٣).

٢- سعيد:

وهو سعيد بن أبي عروبة: مهران اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، اختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. ومن سمع منه قبل الاختلاط: عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعبد الوهاب الحفّاف، ويزيد بن زريع، وروح بن عبادة، وغندر، وكل هؤلاء رووا عنه هذا الحديث، فأمنّا من القول باختلاطه في هذا الحديث.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٣- قتادة:

هو قتادة بن دعام بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، وهو مدلس جعله الحافظ ابن حجر والعلائي في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

٤- الحسن:

هو الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار بالتحانية والمهمل، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم

يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومَه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين، أخرج له الجماعة.

ينظر التقريب ص(٢٣٦) ت(١٢٣٧).

٥- حُضَيْنُ أَبُو سَاسَانَ الرَّقَاشِي:

هو حُضَيْن، بضاد معجمة مصغر، ابن المنذر بن الحارث الرَّقَاشِي، بتخفيف القاف وبالمعجمة، أَبُو سَاسَانَ، بمهملتين وهو لقب، وكنيته أبو محمد، كان من أمراء علي بصفين، وهو ثقة، من الثانية، مات على رأس المائة، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

ينظر التقريب ص(٢٥٦) ت(١٤٠٦).

٦- الْمُهَاجِرُ بْنُ قُنْفُذٍ رضي الله عنه:

هو مُهَاجِرُ بْنُ قُنْفُذٍ، بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة، ابن عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ، بضم الجيم وسكون المعجمة، التيمي، صحابي، أسلم يوم الفتح وولاه عثمان شرطته، مات بالبصرة، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

ينظر الإصابة (١٨١/٦) ت(٨٢٧٤) والتقريب ص(٩٧٥) ت(٦٩٧٢).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرجاله كلهم ثقات، وهو متصل، وعنينة قتادة لا تضر لأنها من رواية سعيد بن أبي عروبة عنه، وقد قيل: إنه من أثبت الناس في قتادة، ورواه عن سعيد جمع من الرواة، وفيهم ممن روى عنه قبل الاختلاط، ولا يؤثر على هذا أيضاً طريق حميد في روايته عن الحسن، عن المهاجر، مرسلاً لا يذكر فيه حُضَيْنُ؛ لأن غاية ما يقال فيه أن الحسن ينشط فيوصله كما في رواية قتادة عنه، وأحياناً يرسله، وقد بيّن الوساطة بينه وبين المهاجر وهو حُضَيْنُ فارتفع الإشكال والحمد لله.

والحديث بالسند الموصول صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وقال: (على شرط الشيخين)، ووافقه الذهبي، والحق أنه على شرط مسلم وحده فإن حُضَيْناً انفرد به مسلم.

وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/١٢٦)، وفي السلسلة الصحيحة (٢/٤٨٨) رقم (٨٣٤) وقال عن تدليس الحسن: (المراد من تدليسه إنما هو ما كان من روايته عن

الصحابة دون غيرهم؛ لأن الحافظ في التهذيب أكثر من ذكر النقول عن العلماء في روايته
عمن لم يلقهم، وكلهم من الصحابة، فلم يذكروا ولا رجلاً واحداً من التابعين روى عنه
الحسن ولم يلقه، ويشهد لذلك إطباق العلماء جميعاً على الاحتجاج برواية الحسن عن غيره
من التابعين؛ بحيث إني لا أذكر أن أحداً أعلّ حديثاً ما من روايته عن تابعي لم يصرح
بسماعه منه، ولعلّ هذا هو وجه من صحح الحديث ممن ذكرنا، وأقرهم الحافظ في الفتح
(١٣/١١) ولا سيما ابن حبان منهم؛ فإنه صرح في الثقات (١٢٣/٤) بأنه كان يدلس. هذا
ما ظهري لي في هذا المقام. والله سبحانه وتعالى أعلم).

هذا وقد اختلف الرواة في متنه على سعيد بن أبي عروبة: فبعضهم قال: (وهو يتوضأ)
وهو الأغلب منهم، وبعضهم قال: (وهو يبول)، وفي رواية هشام الدستوائي، عن قتادة
(وهو يبول)، وفي رواية حميد، عن الحسن، عن المهاجر، على الشك (كان يبول - أو قد
بال)، والله تعالى أعلم.

[٧٦] تخريج حديث عبدالله بن حنظلة رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٠/٣٦) رقم (٢١٩٥٩)، فقال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة^(١)، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن عبدالله بن حنظلة بن الراهب: أن رجلاً سلم على النبي ﷺ وقد بال فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى قال بيد إلى الحائط - يعني أنه تيمم. وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٥٩٤/٢) رقم (١٣٦١)، فقال: حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن حنظلة الأنصاري: أن رجلاً سلم على رسول الله ﷺ فلم يرد عليه حتى تمسح، وقال: (لم يعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن متوضاً) أو قال: لم يرد عليه حتى تمسح فرد عليه.

وأخرجه البغوي في الجعديات (٧١٢-٧١١/٢) رقم (١٧٤٧)، فقال: حدثنا خلاد، نا النضر، وحدثنا علي بن مسلم، نا أبو داود، نا شعبة، نا محمد بن المنكدر، عن رجل، عن عبدالله بن حنظلة: جاء رجل فسلم على النبي ﷺ وقد بال رسول الله ﷺ فقال: بيده إلى الجدار فمسح وجهه وكفيه ثم سلم عليه... ثم قال: (وهذا لفظ حديث النضر).

وقال البغوي عقبه: (رأيت هذا الحديث في كتاب أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر، نا شعبة بإسناده مثله، وزاد فيه يعني تيمم).

الاختلاف في صحابي هذا الحديث:

اختلف في صحابي هذا الحديث، فقد جعله الإمام أحمد في مسند عبدالله بن حنظلة بن الراهب أبي عامر الغسيل، وصنيع الترمذي يرجح هذا؛ حيث عدّه من أحاديث الباب. بينما جعله أبو داود الطيالسي في مسنده من مسند حنظلة بن الراهب، وكذا ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٩/٣) في ترجمة "حنظلة بن الراهب" عن أبيه أنه قال: (وروى محمد بن المنكدر، عن رجل، عنه).

^(١) وقع في نسخة المسند المحققة طبعة الرسالة (سعيد) مكان (شعبة)، وفي نسخة المكتب الإسلامي (٢٢٥/٥) (ثنا شعبة، ثنا سعيد)، وفي نسخة أطراف المسند لابن حجر أدرج لهذا الحديث سند الحديث الذي قبله، ولم يذكر هذا الإسناد أعلاه، والراجح ما أثبتته أعلاه اعتماداً على قول البغوي في الجعديات لا سيما وهو متقدم. والله أعلم.

ويُشكل على هذا رواية البغوي حيث دخل من طريق أبي داود الطيالسي فجعله من مسند عبدالله بن حنظلة خلافاً لما في مسند الطيالسي، وثبت روايته بما ذكر من اطلاعه على مسند أحمد فوجدها موافقة لما رواه، وهذا محل إشكال؟ وعلى أي حال فالحكم على الحديث غير متوقف على تعيين صحابه؛ إذ فيه راو لم يسم، والله أعلم بالصواب.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لجهالة تابعيه، وبهذا أعلمه البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة (٢٢٧/١) بعد عزوه للطيالسي.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/١): (رواه أحمد وفيه رجل لم يسم). والله تعالى أعلم.

[٧٧] تَخْرِيجُ حَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنِ الْفُعَوَاءِ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْآحَادِ وَالْمِثَالِي (١٦٤/٥) رَقْم (٢٧٠٢).

وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٨٨/١).

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٦/١٨) رَقْم (٣).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ فُعَوَاءَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَهْرَاقَ الْمَاءَ فَنُكِّلْمُهُ فَلَا يُكَلِّمُنَا، وَنُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَلَا يَرُدُّ عَلَيْنَا، حَتَّى يَأْتِيَ مَنْزِلَهُ، فَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُكَلِّمُكَ فَلَا تَكَلِّمُنَا، وَنُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَلَا تَرُدُّ عَلَيْنَا. قَالَ: حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الرُّخْصَةِ: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ.. الْآيَةُ^(١))). وَهَذَا لَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ، وَالطَّحَاوِيُّ نَحْوَهُ، وَأَمَّا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَرَوَاهُ مُخْتَصِرًا إِلَى قَوْلِهِ "وَلَا يَكَلِّمُنَا".

دَرَجَتُهُ:

ضَعِيفٌ جَدًّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ جَابِرٍ، وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ الْحَارِثِ الْجَعْفِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الْأَثَمَةُ فِيهِ:

قَالَ الثَّوْرِيُّ: (إِذَا قَالَ جَابِرٌ: حَدَّثْنَا، وَأَخْبَرْنَا فَذَاكَ، وَإِذَا قَالَ: قَالَ فُلَانٌ، فَلَا) وَقَالَ: (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَوْعَعَ فِي الْحَدِيثِ مِنْهُ).

وَقَالَ شُعْبَةُ (جَابِرٌ صَدُوقٌ فِي الْحَدِيثِ) وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: (كَانَ جَابِرٌ إِذَا قَالَ: حَدَّثْنَا وَسَمِعْتُ، فَهُوَ أَوْثَقُ النَّاسِ).

وَقَالَ زَهِيرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ: (كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعْتُ أَوْ سَأَلْتُ فَهُوَ مِنْ أَصْدَقِ النَّاسِ).

وَقَالَ وَكِيعٌ: (مَهْمَا شَكَّكْتُمْ فِي شَيْءٍ فَلَا تَشْكُوا أَنَّ جَابِرَ بْنَ يَزِيدٍ ثِقَةٌ).

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ سَفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ لَشُعْبَةَ: (لَنْ تَكَلِّمْتَ فِي جَابِرِ الْجَعْفِيِّ لِأَتَكَلِّمَنَّ فِيكَ).

وَقَالَ شَرِيكَ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْهُ: (مَالَهُ الْعَدْلُ الرِّضَى) وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ.

(١) الْمَائِدَةُ آيَةُ: ٦.

وخالف هؤلاء جماعة من النقاد، فحكموا عليه بأنه كذاب، منهم: سعيد بن جبير، وأبو حنيفة، وزائدة، وأيوب السختياني، وأيوب السختياني، وليث بن أبي سليم، وابن عيينة، والجوزجاني، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وفي رواية عنه: (لا يكتب حديثه ولا كرامته). وقال الشعبي لجابر (يا جابر لا تموت حتى تكذب على رسول الله ﷺ)، قال إسماعيل بن أبي خالد: (فما مضت الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب).

وقال الحافظ في التقریب: (ضعيف رافضي). وأما رفضه: فلم يخالف أحد في غلوه فيه، بل كان يؤمن بالرجعة، وهو مشهور بالتدليس، كما ظهر ذلك من كلام الأئمة.

وأما أرجح الأقوال في الحكم عليه:

فالذي ترجح لديّ ما قاله ابن سعد: (كان يدلس، وكان ضعيفاً جداً في رأيه وروايته)، وإليه يشير النسائي بقوله: (متروك الحديث)، واختار هذا الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٤/٢)، حيث قال عنه: (ضعيف جداً).

وقال يحيى القطان: (تركنا حديث جابر قبل أن يقدم علينا الثوري). وقال الإمام أحمد: (تركه يحيى وعبد الرحمن).

وقال أبو أحمد الحاكم: (ذهب الحديث، يؤمن بالرجعة، اتهم بالكذب). وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنه. وقال الذهبي في الكاشف: (وثقه شعبة فشذ، وتركه الحافظ).

وقال ابن حبان: (كان سبياً من أصحاب عبدالله بن سبأ، وكان يقول: إن علياً يرجع إلى الدنيا، فإن احتج محتج بأن شعبة والثوري روي عنه، قلنا: الثوري ليس في مذهبه ترك الرواية عن الضعفاء، وأما شعبة وغيره فرأوا عنده أشياء لم يصبروا عنها وكتبوها ليعرفوها، فرموا ذكر أحدهم عنه الشيء بعد الشيء على وجه التعجب).

وهو من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين مائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة، أخرج له أبو داود^(١) والترمذي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير للعقيلي (١٩١/١) ت (٢٤٠) والجرح و التعديل (٤٩٧/٢) ت (٢٠٤٣) والجروحين (٢٠٨/١) والكمال (١٣٣/٢) ت (٣٢٦) وتهذيب الكمال (٤٣٠/٢) ت (٨٦٣) والميزان (٣٧٩/١) ت (١٤٢٥) والكاشف (٢٨٨/١) والمغني (١٩٧/١) ت (١٠٧٩) والتهذيب (٤٦/٢) ت (٧٥) والتقريب ص (١٩٢) ت (٨٨٦).

^(١) روى له أبو داود في السهو في الصلاة حديثاً واحداً من حديث المغيرة بن شعبة، ثم قال عقبه: (ليس في كتابي عن جابر الجعفي غيره).

[٧٨] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الرجل يسلم عليه وهو يقول (١٢٦/١) رقم (٣٥٢)، فقال: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ فَإِنَّكَ إِن فَعَلْتَ ذَلِكَ لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ)).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١١٦/٧).

من طريق هشام بن البريد، به، بمثله، وقال عقبه: (وهذا لا أعلم رواه عن عبدالله بن محمد ابن عقيل إلا هاشم).

دراسة إسناده عند ابن ماجه:

١ - سويد بن سعيد:

هو سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل ثم الحداثي، بفتح المهملة والمثلثة، ويقال له: الأنباري، بنون ثم موحدة، أبو محمد.

روى عن: عيسى بن يونس، ومالك، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، وابن ماجه، وأبو حاتم، وغيرهم.

قال الحافظ: (صدوق في نفسه، إلا أنه عمي؛ فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول).

وقال الذهبي في الكاشف: (كان يحفظ لكنه تغير، قال البخاري: عمي فتلقن، وقال النسائي: ليس بثقة).

وهو من قدماء العاشرة مات سنة أربعين وله مائة سنة، أخرج له مسلم وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الميزان (٢٤٨/٢) ت (٣٦٢١) والكاشف (٤٧٢/١) ت (٢١٩٤) والتهذيب

(٢٧٢/٤) ت (٤٧٠) والتقريب ص (٤٢٣) ت (٢٧٠٥).

٢- عيسى بن يونس:

هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبَّيحي، ثقة مأمون. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٣- هاشم بن البريد:

هو هاشم بن البريد، بفتح الموحدة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة، أبو علي الكوفي. روى عن: ابن عقيل، وأبي إسحاق، وغيرهما. وروى عنه: عيسى بن يونس، ووكيع، وغيرهما. قال الذهبي في الكاشف: (ثقة). وقال الحافظ في التقريب: (ثقة إلا أنه رمي بالتشيع، من السادسة، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه). ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٣٢/٢) ت (٥٩٢٧) والتهذيب (١٦/١١) ت (٣٥) والتقريب ص (١٠١٦) ت (٧٣٠٣).

٤- عبدالله بن محمد بن عقيل:

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦)، وتبين أن الراجح - والله أعلم - أن حديثه في مرتبة الحسن، إلا إذا اختلف الثقات في الرواية عنه، أو خالف فيضعف.

٥- جابر بن عبدالله رضي الله عنهما:

تقدم في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأن فيه سويد بن سعيد.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه في العلل ص (٢٣٢) س (٦٨) عن هذا الحديث من طريق عيسى ابن يونس، به، فقال: (لا أعلم روى هذا الحديث أحد غير هاشم بن البريد).

وقال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٢٤١/١): (هذا حديث إسناده لا بأس به).

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٢/١) رقم (١٤٤): (هذا إسناده حسن؛ لأن سويداً لم ينفرد به، فله متابع عن عيسى بن يونس في مسند أبي يعلى وغيره).

وقال عنه الألباني في الصحيحة (٣٨١/١) رقم (١٩٧): (هذا إسناد حسن).
قلت: يظهر من كلام أبي حاتم وابن عدي أن مدار الحديث على هاشم بن البريد، وقد ذكر
البوصيري أن لسويد متابعاً ولم أعثر عليه؛ ولهذا يتجه تحسين مَنْ حسَّنه لوقوفهم على
المتابعة، والله أعلم.

[٧٩] تخريج حديث البراء رضي الله عنه:

أخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (٣٧٤/٢) رقم (٨٠٧)، فقال: حدثنا الرمادي، ثنا زيد بن الحباب، أخبرني بكر أبو عبيدة الناجي، ثنا الحسن، عن البراء بن عازب: ((أنه سلم على النبي ﷺ وهو يتوضأ، فلم يرد عليه، حتى إذا فرغ من وضوئه رد عليه)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٥/٨) رقم (٧٧٠٢).

من طريق زيد بن الحباب، به، بنحوه، وقال: (وهو يبول) بدل (وهو يتوضأ)، وقال عقبه: (لا يروى عن البراء إلا بهذا الإسناد تفرد به ابن الحباب).

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي، ويقال: بكر بن أبي الأسود، ويقال: بكر بن سودة:

ذكره ابن شاهين في الثقات وقال: (ليس به بأس).

وضعه يحيى بن معين، والنسائي، والدارقطني، وذكره العقيلي وابن الجارود والساجي في الضعفاء، وفي رواية عن النسائي قال: (ليس بثقة).

وقال أبو نعيم: (ضعيف مضطرب الحديث).

وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالقوي عندهم).

وقال ابن حبان: (وكان أبو عبيدة رجلاً صالحاً، وهو من الجنس الذي ذكرت ممن غلب عليه التقشف حتى غفل عن تعاهد الحديث، فصار الغالب على حديثه المعضلات).

وكان يحيى بن كثير العنبري يروي عنه ويقول: (هو كذاب)، ونقل البخاري قول العنبري هذا في تاريخه. وقال الذهبي في الميزان: (واه)، وقال في الديوان: (متروك).

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه ضعيف جداً، ولعله لا يصل إلى الكذب؛ قال ابن عدي: (معروف بمواعظ الحسن، وهو قليل المسند، ومقدار ما يرويه لا يتابع، وما أرى في حديثه من المنكر ما يستحق به الكذب)، وقد وصفه ابن حبان بالصالح.

وهو في هذا الحديث لا يتابع عليه كما ذكر ذلك الطبراني عند تخريج حديثه هذا، والله أعلم.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨٧/٢) والضعفاء والمتروكين للنسائي ص(٦٥) والضعفاء
والكبير للعقيلي (١٤٧/١) والجرح والتعديل (٣٨٢/٢) والمجروحين (١٩٦/١) والكمال
(٢٨/٢) والثقات لابن شاهين ص(٧٩) والميزان (٣٤٢/١) واللسان (٣٣٧/٢).

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في بَاب فِي كَرَاهَةِ رَدِّ السَّلَامِ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ حديث ابن عمر، وقال عقبه: (هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

ثم قال: وَإِنَّمَا يُكْرَهُ هَذَا عِنْدَنَا إِذَا كَانَ عَلَى الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ. وقد فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَلِكَ. وقال: (وَهَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ).

ثم قال: (وفي الْبَابِ عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ الْفُغَوَاءِ، وَجَابِرٍ، وَالْبَرَاءِ).

فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح حديث ابن عمر عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث ابن عمر رضي الله عنهما: فصحيح؛ أخرجه مسلم، وقال عنه الترمذي: (حديث حسن صحيح).

وأما حديث المهاجر بن قُنْفُذٍ رضي الله عنه: فصحيح أيضاً، لكن متنه مختلف فيه، أي في الحالة التي كان النبي ﷺ عليه حال السلام.

وأما حديث عبدالله بن حنظلة رضي الله عنه: فضعيف.

وأما حديث علقمة بن الفغواء رضي الله عنه: فضعيف جداً.

وأما حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه: فضعيف، وقد حسَّنه مغلطاي، والبوصيري، والألباني.

وأما حديث البراء رضي الله عنه: ضعيف جداً.

فثبت من هذا أن أقوى أحاديث هذا الباب حديث ابن عمر؛ ولذا رجَّحه الترمذي على جميع أحاديث الباب، وكلها ضعيفة إلا حديث المهاجر فصحيح لكن متنه لم يضبطه الرواة كما ضبط الرواة حديث ابن عمر، فإن حديث ابن عمر جميع الرواة ثبتوا على قوله (وهو يبول)، بينما في حديث المهاجر المتن فيه اضطراب، فبعضهم قال: (وهو يتوضأ) وبعضهم قال (وهو يبول) وبعضهم على الشك (وهو يبول - أو قد بال) وهذا يفترق في المعنى في الحالة التي كان النبي ﷺ عليها، ولهذا تمسَّك الترمذي بحديث ابن عمر لصحته ولسلامة لفظه فقال مفسراً له: (وَإِنَّمَا يُكْرَهُ هَذَا عِنْدَنَا إِذَا كَانَ عَلَى الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ. وقد فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ

الْعِلْمُ ذَلِكَ.)، ثم اختاره على أحاديث الباب فقال: (وَهَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ). وقد ترجم له في الاستئذان فقال: "باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبول" ولعل قول الترمذي (أحسن..) أنه أحسن من جهة اللفظ في وصف الحالة التي كان النبي ﷺ عليها لأن الحكم يختلف باختلاف اللفظ فقوله (وهو يبول) يختص بحالة قضاء الحاجة، وأما (وهو يتوضأ) فيشمل أنه على غير طهارة لا يرد عليه، والحق أن حديث ابن عمر في لفظه أحسن من حديث المهاجر لكون لفظه استقرَّ على حالة واحدة وهي (وهو يبول) وأما حديث المهاجر فاضطرب الرواة فيه مع القول بصحة إسناده، ولهذا والله أعلم استعمل الترمذي عبارة (أحسن...) بالنظر إلى المتن، لكون الحديثين صحيحين.

ومما يؤيد حديث ابن عمر في أنه الأحسن في اللفظ ما ورد في حديث جابر (...وهو يبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ فَإِنَّكَ إِن فَعَلْتَ ذَلِكَ لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ))، وهو وإن كان ضعيفاً من جهة إسناده فقد حسَّنه بعضهم كمغلطاي والبوصيري والألباني كما مرَّ، لكن فيه بيان السبب من النبي ﷺ بذكره لحالته التي منعه من ردِّ السلام، والله أعلم.

هذا وقد قال ابن الملقن في البدر المنير (٤٩/٩): (فائدة في شرح الآثار للطحاوي^(١)) حديث المنع من رد السلام منسوخ بآية الوضوء وقيل بحديث عائشة "كان يذكر الله على كل أحيانه" وزعم الحسن أنه ليس منسوخاً وتمسك بمقتضاه). وقال ابن حبان في صحيحه (٨٣/٣) عقب حديث المهاجر بن قنفذ: (وَكَانَ الْحَسَنُ بِهِ يَأْخُذُ قَوْلُهُ ﷺ "إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ": أَرَادَ بِهِ ﷺ الْفَضْلُ؛ لِأَنَّ الذِّكْرَ عَلَى الطَّهَارَةِ أَفْضَلُ لَا أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُهُ لِنَفْسِي جَوَازِهِ). والله أعلم.

(١) شرح معاني الآثار (٨٨/١-٨٩).

بَاب مَا جَاءَ فِي سُورِ الْهَرَّةِ

[٨٠/٩٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ عِنْدَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ -، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوءًا، قَالَتْ: فَجَاءَتْ هَرَّةٌ تَشْرَبُ، فَأَصْعَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ! فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا بِنْتَ أَحْيٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّهَا لَيَسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَافَاتِ)).

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ: (وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي قَتَادَةَ)، وَالصَّحِيحُ (ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ: مِثْلَ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ: لَمْ يَرَوْا بِسُورِ الْهَرَّةِ بَأْسًا.

وَهَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَقَدْ جَوَّدَ مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ أَحَدٌ أَتَمَّ مِنْ مَالِكٍ.*

* جامع الترمذي (١٥٣/١-١٥٥) في أبواب الطهارة.

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ (٢٧/١) رَقْمَ (٥٤)، بِهِ، بِمِثْلِهِ.

وَمِنْ طَرِيقِهِ: الشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (١٤٩/١) رَقْمَ (٧).

وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي مَصْنَفِهِ (١٠١/١) رَقْمَ (٣٥٣).

وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي الطُّهُورِ ص (١٦٢) رَقْمَ (١٩٥).

وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٣٤٣/١) رَقْمَ (٣٢٧).

وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٣١٦/٣٧) رَقْمَ (٢٢٦٣٦).

- والدارمي في سننه (١٩٩/١) رقم (٧٣٦).
- وأبو داود في في الطهارة: باب سؤر الهرة (٦٠/١) رقم (٧٥).
- والنسائي في الطهارة: باب سؤر الهرة (٥٥/١ و ١٧٨) رقم (٦٨ و ٣٤٠).
- وابن ماجه في الطهارة: باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك (١٣١/١) رقم (٣٦٧).
- وابن الجارود في المنتقى ص (٢٦) رقم (٦٠).
- وابن خزيمة في صحيحه (٥٥/١) رقم (١٠٤).
- والطوسي في مختصر الأحكام (٢٨٦-٢٨٧) رقم (٢٨٧).
- وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (١١٤ / ٤) رقم (١٢٩٩) - .
- والدارقطني في سننه (١١٧/١) رقم (٢١٩).
- والحاكم في المستدرک (١٥٩/١)، وصححه.
- والبيهقي في السنن الكبرى (٣٧٢/١) رقم (١١٥٩)، وقال عقبه: (هكذا رواه مالك بن أنس في الموطأ، وقد قصر بعض الرواة بروايته فلم يقيم إسناده، قال أبو عيسى: سألت محمداً - يعني ابن إسماعيل البخاري - عن هذا الحديث، فقال: جود مالك بن أنس هذا الحديث، وروايته أصح من رواية غيره. قال البيهقي: وقد رواه حسين المعلم بقريب من رواية مالك).
- وابن عبد البر في التمهيد (٣١٩/١).
- والبغوي في شرح السنة (٦٩/٢) رقم (٢٨٦)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح).
- والمزي في تهذيب الكمال (٥٧٢/٨)، وقال: (أخرجوه من حديث مالك، وقال الترمذي: صحيح).
- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٧٢/١) رقم (١١٦٠).
- من طريق الحسين المعلم، عن إسحاق، عن أم يحيى، عن خالتها بنت كعب، عن أبي قتادة، به، بنحوه. وقال عقبه: (أم يحيى هي حميدة، وابنة كعب هي كبشة بنت كعب، وكذلك رواه همام بن يحيى، عن إسحاق).
- وأخرجه أيضاً برقم (١١٦١).
- من طريق همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أم يحيى - قال حجاج يعني امرأته -، عن خالتها وكانت عند عبد الله بن أبي قتادة، به، بنحوه.

فظهر من هذا أن الحسين المعلم وهمام بن يحيى قد تابعا مالكا في روايته عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به، لكن تفرد مالك بذكر أسماء النساء وأنسابهن.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠٠/١) رقم (٣٥١).

عن سفيان بن عيينة، عن إسحاق بن عبد الله، عن امرأة، عن أمها، وكانت عند أبي قتادة، مثل حديث مالك.

وأخرجه الحميدي في مسنده (٢٠٥/١) رقم (٤٣٠).

وأبو عبيد في الطهور ص (١٦١) رقم (١٩٤).

وأحمد في مسنده (٢١١/٣٧) رقم (٢٢٥٢٨).

ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن إسحاق بن عبد الله، وعند الحميدي: (سمعت امرأة أظنها امرأة عبد الله بن أبي قتادة، يشك سفيان، أن أبا قتادة)، وعند أبي عبيد: (عن امرأة-هكذا مبهمه- عن أبي قتادة)، وعند أحمد: (حدثني امرأة عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي قتادة). والمتن عندهم بنحوه.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٠٠/١) رقم (٣٥٢).

من طريق هشام بن عروة، عن إسحاق بن عبد الله، عن امرأة، عن أمها وكانت تحت أبي قتادة، أن أمها أخبرتها أن أبا قتادة، به، بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٧/١) رقم (٣٣٩).

من طريق هشام بن عروة، وعلي بن المبارك، عن إسحاق بن عبد الله، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، بلفظ: (الهرُّ من الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ، أو من الطَّوَّافَاتِ).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٦/٣٧) رقم (٢٢٦٣٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٧٣/١) رقم (١١٦٣).

كلاهما من طريق الحجاج، عن قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، بلفظ: (السَّوْرُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَإِنَّهُ مِنَ الطَّوْفِينَ، أوِ الطَّوَّافَاتِ عَلَيْكُمْ)، وهذا لفظ أحمد، وعند البيهقي: أن أبا قتادة أصغى الإناء للهر فشرب، ثم توضأ به، فقبل له في ذلك، فقال: ما صنعت إلا ما رأيت رسول الله ﷺ يصنع.

وأخرجه الشافعي في الأم (٢٠/١).

فقال: أخبرنا الثقة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٧٣/١) رقم (١١٦٢).

من طريق عفان بن همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال: (ليست بنجسة). وقال عقبه: (وقد رواه الشافعي عن الثقة، عن يحيى بن أبي كثير).

والحديث روي موقوفاً:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٩٩/١) رقم (٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ و ٣٤٩).

وأبو عبيد في الطهور ص (١٦٣) رقم (١٩٧).

وابن خزيمة في صحيحه (٥٤/١) رقم (١٠٣).

ثلاثتهم من طرق عن عكرمة، أنه رأى أبا قتادة يصغي الإناء للهر فتشرب منه، ثم يتوضأ بفضلها، والسياق لعبدالرزاق في الموضع الأول، والباقون نحوه.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٢/١).

من طريق أبي قلابة، عن أبي قتادة، مثل ذلك.

والحديث أورده الدارقطني في العلل (١٦٠/٦-١٦٣) ثم ذكر الاختلاف في إسناده، ثم قال: (فرواه مالك بن أنس عن إسحاق فحفظ إسناده) ثم ذكر الطرق التي سبقت في التخريج، ثم قال: (... وكل هؤلاء رفعوه إلى النبي ﷺ، ورواه عكرمة وعبدالله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة موقوفاً).

ورفعه صحيح، ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر أم لا، لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب.

وأحسنها إسناداً ما رواه مالك، عن إسحاق، عن امرأته، عن أمها^(١)، عن أبي قتادة، وحفظ أسماء النسوة وأنسأهن، وجود ذلك ورفعته إلى النبي ﷺ).

^(١) أظن قوله: (عن أمها) سبق لسان من الدارقطني؛ لأن رواية مالك عن حميدة، عن كبشة. وكبشة حالة حميدة وليست أمها، لكن رواية ابن عيينة (عن أمها)، كما يتبين من التخريج.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - إسحاق بن موسى الأنصاري:

هو إسحاق بن موسى بن عبدالله بن موسى بن يزيد الخطمي، الأنصاري، أبو موسى المدني، قاضي نيسابور.

روى عن: معن بن عيسى القزّاز، وسفيان بن عيينة، وغيرهما؟

وروى عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

قال الحافظ: (ثقة متقن).

وهو من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، أخرج له مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٣٥/٢) وتهذيب الكمال (٢٠٠/١) والتهذيب (٢٥١/١) والتقريب ص (١٣٢) ت (٣٩٠).

٢ - معن:

هو معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولا هم، أبو يحيى المدني القزّاز.

قال الحافظ: (ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك).

وهو من كبار العاشرة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٨٤/٢) ت (٥٥٧٧) والتهذيب (٢٥٢/١٠) ت (٤٥٢) والتقريب ص (٩٦٣) ت (٦٨٦٨).

٣ - مالك بن أنس:

هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبدالله المدني.

قال الحافظ في التقريب: (الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقين وكبير المشتبهين، حتى قال

البخاري: أصح الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر).

وهو من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين، وقال الواقدي: بلغ تسعين سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٦/٧) والكاشف (٢٣٤/٢) ت (٥٢٤٠) وتذكرة الحفاظ (٢٠٧/١) والتهذيب (٥/١٠) والتقريب ص (٩١٣) ت (٦٤٦٥).

٤ - إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة:

هو إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري، وربما ينسب إلى جده، المدني، أبو يحيى، وأبوه: عبدالله أخو أنس بن مالك لأمه.

روى عن: زوجته حميدة بنت عبيد بن رفاعه، وعمه أنس، وأبيه، وغيرهم.

وروى عنه: مالك، وابن عيينة، وغيرهما.

قال الذهبي في الكاشف: (حجة).

وقال ابن حجر في التقريب: (ثقة حجة).

وهو من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل بعده، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٩١/١) والكاشف (٢٣٧/١) ت (٣٠٧) والتهذيب

(٢٣٩/١) ت (٤٤٨) والتقريب ص (١٣٠) ت (٣٧٠).

٥ - حميدة بنت عبيد بن رفاعه:

هي حميدة بنت عبيد بن رفاعه الأنصارية، المدنية، زوج إسحاق بن أبي طلحة، وهي والدة ولده يحيى بن إسحاق.

روت عن: خالتها كبشة بنت كعب بن مالك.

وروى عنها: زوجها إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، وابنها يحيى، وكلاهما ثقة.

وذكرها ابن حبان في الثقات.

قال عنها الحافظ: (مقبولة).

وهي من الخامسة، أخرج لها الأربعة.

ينظر ترجمتها في: الثقات لابن حبان (٢٥٠/٦) وتهذيب الكمال (٥٢٨/٨) والكاشف

(٥٠٦/٢) ت (٦٩٨١) والتهذيب (٤١٢/١٢) والتقريب ص (١٣٥٠) ت (٨٦٦٦).

وسأني عند الحكم على الحديث أن مالكا إذا روى عن أحد لم يُعرف فهو حجة، ثم إن

زوجها وابنها يحيى ثقتان، وقد روى عنها، فهي ثقة مقبولة، والله أعلم.

٦ - كبشة بنت كعب بن مالك:

هي كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية، زوج عبدالله بن أبي قتادة.

روت عن: أبي قتادة وكانت زوجة ابنه عبدالله في الوضوء من سور الهرة.
 وروى عنها: بنت أختها أم يحيى حميدة بنت عبيد بن رفاعه. أخرج حديثها الأربعة.
 قال ابن حجر في التقريب: (قال ابن حبان: لها صحبة). وزاد في التهذيب: (وتبعه الزبير بن
 بكار وأبو موسى)، وزاد في الإصابة: (وتبعه المستغفري).
 ومال ابن حجر إلى صحبتها حيث ذكرها في القسم الأول من الإصابة.
 وأوردها ابن الأثير في أسد الغابة في معرفة الصحابة.
 وقال الذهبي في الكاشف: (صحح الترمذي حديثها: "إنها من الطوافين عليكم").
 قلت: ذكرها ابن حبان في الثقات في الصحابة (٣/٣٥٧) وذكرها أيضاً في ثقات التابعين
 (٥/٣٤٤).

ينظر ترجمتها في: أسد الغابة (٧/٢٤٢) ت (٧٢٤١) وتهذيب الكمال (٨/٥٧٢) والكاشف
 (٢/٥١٦) ت (٧٠٦٥) والإصابة (٨/٢٩٥) ت (١١٦٧٣) والتهذيب (١٢/٤٤٧)
 والتقريب ص (١٣٧٠) ت (٨٧٦٧).

٧- أبو قتادة رضي الله عنه:

هو أبو قتادة الأنصاري، واسمه الحارث، ويقال: عمرو أو النعمان بن رُبَيعي، بكسر الراء
 وسكون الموحدة بعدها مهملة، ابن بُلْدُمَة بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة،
 السَّلَمي، بفتحيتين، المدني، شهد أحداً وما بعدها، ولم يصح شهوده بداراً، ومات سنة أربع
 وخمسين، وقيل: سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح وأشهر، أخرج له الجماعة.
 ينظر ترجمته في: الإصابة (٧/٢٧٢) ت (١٠٤١١) والتقريب ص (١١٩٢) ت (٨٣٧٥).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته ثقات، وهو متصل.
 وهذا الحديث قد صححه الترمذي، والبخاري، والعقيلي، والدارقطني، وابن خزيمة، وابن
 حبان، والحاكم، والبيهقي، والبعوي، والنووي، وابن عبد البر، وابن الملقن:
 قال الترمذي فيه: (هذا حديث حسن صحيح، وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب،
 وقد جَوَّدَ مَالِكٌ هذا الحديثَ عن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، ولم يَأْتِ بِهِ أَحَدٌ أَتَمَّ
 من مَالِكٍ).

وزاد المنذري في "مختصر سنن أبي داود" (٧٨/١) وابن عبد الهادي في "تعليقه على علل ابن عبد الهادي ص (١٢٩) في نقلهما عن الترمذي: (وسألت البخاري عنه، فقال: جَوَّدَ مالك بن أنس هذا الحديث، وروايته أصح من رواية غيره).

وقال الحاكم في المستدرك عقب تخريجه: (هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، على أنهما على ما أصلاه في تركه، غير أنهما قد شهدا جميعاً لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين، وهذا الحديث مما صححه مالك، واحتج به في "الموطأ" ومع ذلك فإن له شاهداً بإسناد صحيح...).

وصحَّحه أيضاً الإمامان أبو بكر بن خزيمة، وأبو حاتم بن حبان، فإنهما أخرجاه في صحيحهما، كما تقدَّم في التخريج.

وقال الحافظ أبو جعفر العقيلي في الضعفاء الكبير (١٤٢/٢): (هذا إسناد ثابت صحيح). وذكر الدارقطني في علله طرده ثم قال: (رُوي مرفوعاً وموقوفاً، قال: ورفعته صحيح، ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر أم لا؟ لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب، وأحسنها إسناداً ما روى مالك، عن إسحاق، عن امرأته، عن أمها، عن أبي قتادة، وحفظ أسماء النساء وأنسابهن، وجَوَّدَ ذلك ورفعته إلى رسول الله ﷺ).

وصحَّحه البغوي، فقال عقب تخريجه: (هذا حديث حسن صحيح). وصحَّحه أيضاً النووي في المجموع (١٧١/١-١٧٢)، ونقل أيضاً عن البيهقي تصحيحه، فقال: (قال البيهقي: إسناده صحيح وعليه الاعتماد).

وصحَّحه كذلك ابن عبد البر في التمهيد (٣٢٤/١)، فقال: (الحجة عند التنازع والاختلاف سنة رسول الله ﷺ، وقد صح عنه من حديث أبي قتادة، في هذا الباب ما ذكرنا، وعليه اعتماد الفقهاء في كل مصر).

وقال في (٣٢٢/١): (وقد روى هذا الحديث جماعة عن إسحاق، كما رواه مالك، منهم همام بن يحيى، وحسين المعلم، وهشام بن عروة، وابن عيينة، وإن كان هشام، وابن عيينة، لم يقيما إسناده، وهؤلاء كلهم يقولون في هذا الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "إنها ليست بنجس"، وإن كان بعضهم يخالف في إسناده، فمالك ومن تابعه قد أقام إسناده وجوده).

وصححه أيضاً ابن الملقن في البدر المنير (٥٥٢/٢) فقال: (هذا الحديث صحيح مشهور، رواه الأئمة الأعلام، حفاظ الإسلام: مالك في الموطأ، والشافعي، وأحمد، والدارمي، في "مسانيدهم"، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، في "سننهم"، وابن خزيمة، وابن حبان، في "صحيحهما"، والحاكم أبو عبدالله في "المستدرک علی الصحیحین"، والبيهقي في "السنن" و"المعرفة" من رواية أبي قتادة رضي الله عنه).

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٥٤/١): (وَصَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالْعُقَيْلِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَسَاقَ لَهُ فِي الْأَفْرَادِ طَرِيقًا غَيْرَ طَرِيقِ إِسْحَاقَ، فَرَوَى مِنْ طَرِيقِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ كَانَ يَصْغِي الْإِنَاءَ لِلْهَرَّةِ فَتَشْرَبُ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا، فَقِيلَ لَهُ أَتَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّهَا لَيَسْتَبْنَجَسُ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ").

وقال صاحب التعليق المغني على سنن الدارقطني (١١٨/١): (هذا الحديث مجمع على صحته، يدل على طهارة سور الهرة، وهو قول أكثر العلماء، وهذا هو الحق).

وخالف ابن مندة في تصحيحه:

قال ابن الملقن في البدر المنير (٥٥٤-٥٥٨/١): (وخالف الحافظ أبو عبدالله بن منده في تصحيح هذا الحديث فقال - بعد أن أخرجه من رواية مالك في "الموطأ"، ثم ذكر اختلاف رواياته -: أم يحيى اسمها حميدة، وخالتها هي كبشة، ولا يُعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، ومحلها محل الجهالة، ولا يثبت هذا الخبر من وجه من الوجوه وسبيله سبيل المعلوم).

قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في شرح الإلمام (٤٨٤/١): (جرى ابن منده على ما اشتهر عن أهل الحديث أنه من لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ فَهُوَ مَجْهُولٌ، وَلَعَلَّ مِنْ صَحَّحَهُ اعْتَمَدَ عَلَى كَوْنِ مَالِكٍ رَوَاهُ وَأَخْرَجَهُ، مَعَ مَا عُلِمَ مِنْ تَشَدُّدِهِ وَتَحَرُّيهِ فِي الرِّجَالِ. وَفِي سَوَالَاتِ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَالِكٌ إِذَا رَوَى عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُعْرِفْ فَهُوَ حَجَّةٌ. وَعَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيِّنَةَ أَنَّهُ ذَكَرَ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَلِّغُ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا صَحِيحًا، وَلَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَنْ ثِقَاتِ النَّاسِ. وَذَكَرَ بَشَرُ بْنُ عَمْرِو الزَّهْرَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ

رجل فقال: هل رأيته في كتي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقةً لرأيته في كتي. وهذا يفهم منه أن كل من في كتبه ثقة، وإن كان قد شُعب في هذا بعض المتأخرين.... قال: وبالجملة فإن سلك هذا الطريق في تصحيح هذا الحديث؛ أعني: الاعتماد على تخريج مالك له، وإلا فالقول ما قال ابن منده، وقد ترك الشيخان إخراجهما في صحيحهما).

وقال في الإمام (٢٣٥/١): (إذا لم يعرف حميدة وكبشة رواية إلا في هذا الحديث، فلعل طريق من صححه أن يكون اعتمد على إخراج مالك لروايتهما مع شهرته بالتشدد).

وقد انتقد ابن الملقن في البدر المنير (٥٥٥/٢-٥٥٨) ابن مندة، فقال - بعد أن نقل كلام ابن دقيق السابق - : (قال شيخنا الحافظ أبو الفتح ابن سيد الناس اليعمري بقي على ابن منده أن يقول ولم يُعرف حالهما من جرح فكثير من رُواة الأحاديث مقبولون).

قلتُ: هذا لا بد منه، وأنا أستبعد كل البعد توارد الأئمة المتقدمين على تصحيح هذا الحديث، مع جهالتهم بحال حميدة وكبشة، فإن الإقدام على التصحيح - والحالة هذه - لا يحل بإجماع المسلمين، فلعلهم اطلعوا على حالهما وخفي علينا.

قال النووي - رحمه الله - في كلامه على سنن أبي داود: وهذا الحديث عند أبي داود حسن وليس فيه سبب محقق في ضعفه

قلتُ: وقد ظهر أن جميع ما علّله به ابن منده - وثُوبع عليه - فيه نظر!

أما قوله "إن حميدة لا تُعرف لها رواية إلا في هذا الحديث" فخطأ؛ فلها ثلاثة أحاديث أحدها هذا.

وثانيها: حديث "تشميت العاطس" أخرجه أبو داود مصرحاً باسمها، والترمذي مشيراً إليه، فإنه قال: عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها. وحسنه الترمذي على ما نقله ابن عساكر في "أطرافه" والذي رأيته فيه أنه حديث غريب وإسناده مجهول.

وثالثها: حديث "رهان الخيل طلق" رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة من حديث يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها مرفوعاً به.

وأما قوله في "كبشة" فكما قال، فلم أر لها حديثاً آخر ولا يضرها ذلك؛ فإنها ثقة كما سيأتي.

وأما قوله: "إن محلها الجهالة"، فخطأ؛ أمّا حُميدة فقد روى عنها إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة راوي حديث "الهرة" وابنه يحيى في حديث "تشميت العاطس" من طريق أبي داود، وقد وثقه ابن معين.

وفي طريق الترمذي أن الراوي عنها ابنها عمر بن إسحاق، فإن لم يكن غلطاً فهو ثالث، وهو أخو يحيى.

وذكرها ابن حبان في "ثقاته" فقد زالت عنها الجهالة العينية والحالية.

وأما كبشة فلم أعلم روى عنها غير حُميدة، لكن ذكرها ابن حبان في الثقات، وقد قال ابن القطان إن الراوي إذا وثق زالت جهالته، وإن لم يرو عنه إلا واحد.

وأعلى من هذا أنها صحابية، كذا قال أبو حاتم بن حبان في ثقاته، وكذا نقله أبو موسى المديني عن جعفر.

وأما قوله: "ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه"، فخطأ؛ فقد أخرجه الدارقطني في الأفراد فقال: ثنا موسى بن هارون، ثنا عمر بن الهيثم بن أيوب الطالقاني، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أبيه، أن أبا قتادة كان يُصْغِي الإناء للهرة فتشرب منه، ثم يتوضأ بفضلها، ف قيل له أتتوضأ بفضلها؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: "إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوائف عليكم".

فهذه متبعة لكبشة وهذا سند لا أعلم به بأساً. فقد اتضح وجه تصحيح الأئمة لهذا الحديث وخطأ معلله، وبالله التوفيق، فاستفده فإنه من المهمات).

وقال لحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٤/١): (وَأَعْلَهُ ابْنُ مُنْدَةَ بِأَنَّ حُمِيدَةَ وَخَالَتَهَا كَبْشَةَ مَحَلُّهُمَا مَحَلُّ الْجَهَالَةِ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُمَا إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ. انْتَهَى. فَأَمَّا قَوْلُهُ: "إِنَّهُمَا لَا يُعْرَفُ لَهُمَا إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ" فَمُتَعَقَّبُ بِأَنَّ لِحُمِيدَةَ حَدِيثًا آخَرَ فِي "تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَلَهَا ثَالِثٌ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَأَمَّا حَالُهُمَا فَحُمِيدَةُ رَوَى عَنْهَا مَعَ إِسْحَاقَ ابْنُ يَحْيَى وَهُوَ ثَقَّةٌ عِنْدَ ابْنِ مَعِينٍ، وَأَمَّا كَبْشَةُ فَقِيلَ: إِنَّهَا صَحَابِيَّةٌ، فَإِنْ ثَبَتَ فَلَا يَضُرُّ الْجَهْلُ بِحَالِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). انتهى.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٣١٩/١): (وفي هذا الحديث أن خبر الواحد، النساء فيه والرجال سواء، وإنما المراجعة في ذلك الحفظ والإتقان والصلاح، وهذا لا خلاف فيه بين أهل الأثر. وفيه إباحة اتخاذ الهر، وما أبيع اتخاذه للانتفاع به، جاز بيعه وأكل ثمنه، إلا أن يخص شيئاً من ذلك دليل، فيخرجه عن أصله. وفيه أن الهر ليس يُنَجَّسُ ما شرب منه، وأن سؤره طاهر، وهذا قول مالك وأصحابه، والشافعي وأصحابه، والأوزاعي، وأبي يوسف القاضي، والحسن بن صالح بن حي. وفيه دليل على أن ما أبيع لنا اتخاذه فسؤره طاهر؛ لأنه من الطوافين علينا، ومعنى الطوافين علينا: الذين يداخلوننا ويخالطوننا، ومنه قول الله عز وجل في "الأطفال" [طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ] ^(١)). والله تعالى أعلم.

^(١) سورة النور: آية (٥٨).

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٨١] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

هذا الحديث رُوِيَ من طرقٍ عن عائشة:

١ - أما طريق أم داود بن صالح التمار:

فأخرجه أبوداد في كتاب الطهارة: باب سور الهرة (٦١/١) رقم (٧٦)، فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ دِينَارِ التَّمَارِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ مَوْلَاتَهَا أَرْسَلَتْهَا بِهَرِيسَةَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَجَدَتْهَا تُصَلِّي فَأَشَارَتْ إِلَيَّ أَنْ ضَعِيهَا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ أَكَلْتُ مِنْ حَيْثُ أَكَلَتِ الْهِرَّةُ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ))، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤٣٧/٢) رقم (١٠٠٣).

عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به، بلفظ: أن عائشة رضي الله عنها قالت في الهرة: (إنما هي من الطوافين عليكم، ولقد رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلها).

وأخرجه أبو عبيد في الطهور ص (١٦٣) رقم (١٩٦).

والدارقطني في سننه (١١٦/١) رقم (٢١٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٧٤/١) رقم (١١٦٦).

ثلاثتهم من طريق الدراوردي، به، مطولاً بمثله عند البيهقي، ومختصراً عند الدارقطني بلفظ: (رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلها) وأحال أبو عبيد على حديث أبي قتادة.

دراسة إسناده عند أبي داود:

١ - عبد الله بن مسلمة:

هو عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

٢- عبدالعزيز:

هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدَّارَوَرْدِي، حديثه في مرتبة الحسن إلا في حديثه عن عبيد الله بن عمر فهو ضعيف، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

٣- داود بن صالح بن دينار التَّمار:

هو المدني، مولى الأنصار.

قال الذهبي في الكاشف والحافظ في التقريب: (صدوق).

وهو من الخامسة، أخرج له أبو داود وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤١٦/٢) ت(١٧٤٨) والكاشف (٣٨٠/١) ت(١٤٤٣) والتقريب ص(١٩٩) ت(١٧٩٠).

٤- أمه:

قال الذهبي في الكاشف (٥٢٩/٢) ت(٧١٥٩): (والدة داود بن صالح التمار، عن عائشة، وعنهما ولدها، أخرج لها أبو داود)، وقد فانت هذه الترجمة على الحافظ ابن حجر في كتابيه "التهذيب، والتقريب".

قال ابن التركماني في الجوهر النقي (٣٧٧/١): (وحديث عائشة فيه امرأة مجهولة عند أهل العلم، وهي أم داود بن صالح، ولهذا قال البزار: لا يثبت من جهة النقل). فثبت من هذا أنها مجهولة لا تعرف.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لجهالة أم داود بن صالح التمار.

قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٥): (وراه الدَّارَقُطْنِيُّ وقال: تَفَرَّدَ بِرَفْعِهِ دَاوُدُ بْنُ صَالِحٍ، وَكَذًا قَالَ الطَّبْرَانِيُّ وَالبَزَارُ، وَقَالَ لَا يَثْبُتُ).

٢- وأما طريق عمرة عنها:

فأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة: باب الوضوء بسور الهرة (١٣١/١) رقم (٣٦٨).

وعبدالرزاق في مصنفه (١٠٢/١) رقم (٣٥٦).

وإسحاق بن راهويه في مسنده (٤٣٥/٢) رقم (١٠٠٢)

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩/١).

وأبو جعفر ابن البخاري في الجزء الرابع من حديثه ص (٢٩٩) رقم (١١٣)

وأبو العباس الأصم في الجزء الثالث من حديثه رقم (٧١).

وابن عدي في الكامل (١٩٩/٢).

والدارقطني في سننه (١١٥/١) رقم (٢١٤ و ٢١٥).

ثمانيتهم من طرق عن حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، به، بلفظ: (كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، قَدْ أَصَابَتْ مِنْهُ الْهَرَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ).

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه حارثة بن أبي الرجال، وهو متروك، كما في ترجمته عند الحديث رقم (٢٤).

وقد ضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٥/١) فقال: (هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حارثة بن أبي الرجال، ورواه أبو داود والدارقطني من هذا الوجه بغير هذا اللفظ، وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح، وهو أحسن شيء في هذا الباب، قال: وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم، منهم الشافعي وأحمد وإسحاق لم يروا بسور الهرة بأساً).

وضعفه الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٥/١) فقال: (فيه حارثة بن محمد، وهو ضعيف).

وقد صحح الدارقطني هذا المتن بعد إخراجه للحديث من طريق حارثة في سننه (١١٥/١) رقم (٢١٤)، فقال: (هذا حديث صحيح).

قال صاحب التعليق المغني (١١٥/١): (حارثة بن أبي الرجال، ضعفه أحمد وابن معين، وقال النسائي: متروك، وقال البخاري: منكر الحديث، قاله الذهبي في "الميزان"، قال الزيلعي: قال الدارقطني: وحارثة لا بأس به).

قلت: فلعل الدارقطني - رحمه الله - صحح الحديث لتقويته لحال حارثة، والله أعلم.

٣- وأما طريق عروة بن الزبير:

فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩/١) من طريق خالد بن عمرو، عن صالح بن حيان.

والدارقطني في سننه (١١٠/١) رقم (١٩٨) و(٢١٨) من طريق عبدربه بن سعيد، عن أبيه. كلاهما عن عروة بن الزبير، عن عائشة: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْغِي الْإِنَاءَ لِلْهَرِّ، وَيَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ)، وقال الدارقطني: (عبدربه: هو عبدالله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف).

وقد رواه عبدالله بن سعيد المقبري مرة فجعل أبا سلمة مكان عروة: أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٦١/٨) رقم (٤٩٥١)، من طريق عبدالله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْغِي الْإِنَاءَ لِلْسَّنَّوْرِ فَتَشْرَبُ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ).

وأخرجه الدارقطني في سننه (١١٧/١) رقم (٢١٨) من طريقين عن عروة، به، لكن في هذين الطريقين محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك.

وأخرجه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٤٣٠/١) رقم (٤٨١). والخطيب في تاريخ بغداد (١٤٦/٩).

كلاهما من طريق سلم بن المغيرة الأزدي، عن مصعب بن ماهان، عن سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: (تَوَضَّأْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَدْ أَصَابَتْهُ الْهَرُّ قَبْلَ ذَلِكَ).

درجته:

ضعيف جداً بهذه الأسانيد، ولا يصح عن عروة، عن عائشة؛ لأن كل أسانيده معلولة: أما إسناد الطحاوي فيه خالد بن عمرو بن محمد بن عبدالله بن سعيد بن العاص الأموي، قال عنه الحافظ في التقريب ص(٢٨٩) ت(١٦٧٠): (رماه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع).

وأما إسناد الدارقطني والطحاوي من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، فضعيف جداً؛ لأن عبدالله هذا قال عنه الحافظ في التقريب ص(٥١١) ت(٣٣٧٦): (متروك)، وقد

رواه عن أبيه مرة: عن عروة، ومرة: عن أبي سلمة. وهو آفته، وقد أعلّاه الدارقطني به وضعفه، كما في التخريج، وأعلّاه به أيضاً الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٥/١) فقال: (وَعَبْدُ رَبِّهِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، وَاخْتِلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ، فَقِيلَ عَنْهُ هَكَذَا، وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ).

وأما إسناد الدارقطني من طريق محمد بن عمر الواقدي، فضعيف جداً؛ لأن الواقدي متروك كما قال الحافظ في التقریب ص (٨٨٢) ت (٦٢١٥)، وقد أعلّاه به الحافظ في تلخيص الحبير (٥٥/١).

وأما طريق هشام بن عروة، فضعيف أيضاً، قال الخطيب عقب تخرجه: (تفرد برواية هذا الحديث عن سفيان الثوري: مصعب بن ماهان، ولم أره إلا من حديث سلم بن المغيرة عنه، ورواه عبدالله بن وهب، عن الثوري، عن حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة. ورواه مؤمل بن إسماعيل وعمرو بن محمد بن أبي رزين، عن الثوري، عن ابن أبي الرجال، عن أمه عمرة، عن عائشة، أخبرنا البرقاني، قال: قال لنا أبو الحسن الدارقطني: سلم بن المغيرة يكنى أبا حنيفة، وهو بغدادى ليس بالقوي).

وقال الآجري في سؤالاته لأبي داود (٢٣٠/٢): (قلت لأبي داود: رُويَ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ في "الهر من الطوافين عليكم" قال: هذا باطل). قال الحافظ في تلخيص الحبير (٥٥/١): (وَفِيهِ سَلَمُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مَاهَانَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ كَمَا تَقَدَّمَ).

وأيضاً فإن مصعب بن ماهان المروزي: صدوق عابد لكنه كثير الخطأ، كما في التقریب ص (٩٤٦) ت (٦٧٣٩).

٤ - وأما طريق طريق صفية:

فأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٥٤/١) رقم (١٠٢). والعقيلي في الضعفاء الكبير (١٤١/٢)، وقال: (سليمان بن مسافع الحجبي، عن منصور بن صفية، ولا يتابع عليه).

والدارقطني في سننه (١١٦/١) رقم (٢١٧)، وقال عقبه: (تفرد به سليمان بن مُسافع).

والحاكم في المستدرک (١٦٠/١)، وقال عقبه: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٧٣/١) رقم (١١٦٥).

خمسهم من طريق سليمان بن مُسافع الحجبي، قال: سمعت منصور بن صفية بنت شيبة، عن أمه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: ((إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، هِيَ كَبَعْضِ أَهْلِ الْبَيْتِ)) يعني الهرة.

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ قال الذهبي في الميزان (٢٢٣/٢): (سليمان بن مُسافع الحجبي، عن منصور بن صفية، لا يُعرف، وأتى بخبر منكر).

وذكر العقيلي والدارقطني أنه تفرد به سليمان، وقد رجَّح العقيلي وقفه على عائشة؛ فساق بسنده من طريق عبد الملك بن مسافع الحجبي، عن منصور بن صفية، عن أمه، عن عائشة أنها قالت: (الهرة ليست بنجسة، إنما من عيال البيت)، قال: (وهذا أولى)، يعني الصواب وقفه.

٥ - وأما طريق إبراهيم النخعي والشعبي:

فأخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (١٠٩) رقم (١٣٩) من طريق أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم والشعبي، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ توضأ ذات يوم فجاءت الهرة فشربت من الإناء، فتوضأ رسول الله ﷺ وشرب منه ما بقي.

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ للانقطاع بين إبراهيم النخعي والشعبي وبين عائشة، قال علي بن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم: (إبراهيم النخعي لم يسمع من عائشة شيئاً). ينظر جامع التحصيل ص (١٤٢).

وقال ابن معين وأبو حاتم: (ما روى الشعبي عن عائشة مرسل). ينظر جامع التحصيل ص (٢٠٤).

وأعلَّه بهذا الانقطاع الحافظ في تلخيص الحبير (٥٥/١).

٦- وأما طريق عبدالله بن شقيق:

فأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٢/٥)، من طريق عيسى بن ميمون، عن محمد بن كعب القرظي، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة قال: (كان رسول الله ﷺ يُصْغِي الْإِنَاءَ لِلْهَرَّةِ فتشرب منه، ثم يتوضأ بفضلهما).

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه عيسى بن ميمون، قال عنه النسائي وعمر بن علي الفلاس: (عيسى بن ميمون المديني يروي عن محمد بن كعب القرظي متروك الحديث). وقال البخاري: (صاحب مناكير عن محمد بن كعب)، وقال مرة: (منكر الحديث). وقال ابن معين: (ليس بشيء).

وقال ابن عدي: (وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه).

ذكر هذه الأقوال ابن عدي في الكامل (٢٤٠/٥-٢٤٢) وأخرج الحديث في ترجمته.

الخلاصة:

تبين من هذا أن حديث عائشة رُوي من أسانيد وطرق كلها ضعيفة، وبعضها ضعيفة جداً، ولذا تقدّم قول البزار: (لا يثبت من جهة النقل). والله تعالى أعلم.

[٨٢] تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

رُوِيَ عَنْهُ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجَه:

١ - طريق أبي سلمة، عنه:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء بسور الهرة... (١٣١/١) رقم (٣٦٩).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٠/٢) رقم (٨٢٨).

وابن عدي في الكامل (٢٧٥/٤).

والحاكم في المستدرک (٢٥٤-٢٥٥)، وقال: (صحيح على شرط مسلم، لاستشهاده

بعبدالرحمن بن أبي الزناد مقروناً بغيره..)، ووافقه الذهبي.

أربعتهم من طريق عبيدالله بن عبدالمجيد، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبي

سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الْهَرَّةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ؛ لَأَنَّهَا مِنْ مَتَاعِ

النَّيْتِ)).

وأخرجه البزار في مسنده (٢٢٤/١٥) رقم (٨٦٤٦ و ٨٦٤٧)، من طريق مهدي بن

عيسى، عن ابن أبي الزناد، به، مثله.

وخالفهما عبدالله بن وهب فوقفه:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٠/٢) رقم (٨٢٩)، من طريق ابن وهب، عن ابن أبي

الزناد بهذا الحديث موقوفاً غير مرفوع. كذا قال ابن خزيمة، وقال عقبه: (ابن وهب أعلم

بحديث أهل المدينة من عبيدالله بن عبدالمجيد).

درجته:

ضعيف بالإسناد المرفوع؛ لأن عبيدالله بن عبدالمجيد ومهدي بن عيسى لما رواه عن ابن أبي

الزناد رفعاه، بينما خالفهما ابن وهب فوقفه، ورواية الوقف أولى؛ فعبدالله بن وهب

المصري ثقة حافظ، كما في التقريب ص (٥٥٦) ت (٣٧١٨)، بينما عبيدالله بن عبدالمجيد

الحنفي البصري قال عنه الحافظ في التقريب ص (٦٤٢) رقم (٤٣٤٦): (صدوق).

ومهدي بن عيسى هو أبو الحسن الواسطي، قال العراقي في ذيل الميزان: (قال ابن القطان: مهدي هذا لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً فهو عنده مجهول الحال. قال: وليس في رواية أبيه وأبي زرعة عنه ما يقضي له بحسن الحال، وقد رويَا عن ابن يثقان به^(١)). ولما ذكره الحافظ في اللسان اختصر كلام شيخه العراقي فقال: (قال ابن القطان: مهدي مجهول الحال). ولم يزد على هذا.

قلت: نص عبارة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: (... روى عنه أبي وأبو زرعة. قال عبدالرحمن، سئل أبي عنه فقال: صدوق). فعلى هذا لا عبرة بتجهيل ابن القطان له، ولعل قول أبي حاتم فيه لم يوجد في النسخ التي اعتمد عليه ابن القطان والعراقي وابن حجر. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٣٧/٨) وذيل الميزان ص (٤٢٩) واللسان (١٨٠/٨). وقد مال الحافظ أبو بكر بن خزيمة إلى ترجيح رواية الوقف، فقد عقد ترجمة للحديث المرفوع من طريق عبيد الله بن عبد المجيد فقال: (باب مرور الهر بين يدي المصلي إن صحَّ الخبر مسنداً، فإن في القلب من رفعه) ثم أسنده، ثم أعقبه برواية ابن وهب الموقوفة، ورجحها بكلامه المتقدم: (ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد). وتبعه الألباني في هذا الترجيح في تعليقه على صحيح ابن خزيمة، فقال: (إسناده ضعيف؛ لأن عبيد الله بن عبد المجيد، وإن كان ثقة، ففيه كلام وقد خالفه ابن وهب كما يأتي فرواه موقوفاً، وهو ثقة حافظ، فروايته أولى، وإليه يشير كلام المصنف، ولذا خرجته في الأحاديث الضعيفة ١٥١٢). وانظر السلسلة الضعيفة (٢١٠٢٢/٤) رقم (١٥١٢)، فقد تعقب الألباني الحاكم في تصحيحه، فقال: (والصواب أنه ليس على شرط مسلم ما دام أنه تفرد به عبدالرحمن بن أبي الزناد، وهو لم يخرج له إلا مقروناً، ثم إن في حفظه كلاماً...) ثم أعلاه بالوقف.

ثم إن عبدالرحمن بن أبي الزناد المدني قد عاب عليه بعض النقاد ما حدث بالعراق: قال علي بن المديني: (ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده البغداديون، ورأيت عبدالرحمن بن مهدي يخطط على أحاديثه، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم فلان وفلان وفلان، ولقنه البغداديون عن فقهاءهم).

(١) ينظر: بيان الوهم والإيهام (٢٣٠/٣-٢٣١).

وقال ابن المديني أيضاً: (حديثه بالمدينة مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب).
وقال الفلاس والساجي: (ما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد).
ولذا قال ابن حجر في التقریب: (صدوق، تغير حفظه لما قدم ببغداد).
ينظر: التقریب ص (٥٧٨) ت (٣٨٨٦)، والتهذيب (١٧٠/٦ - ١٧٣).
قلت: ولهذا التفصيل في ترجمته أشار إليه ابن خزيمة في ترجيحه لرواية ابن وهب الموقوفه،
كما تقدّم، والله أعلم.

٢- طريق محمد بن كعب القرظي، عنه:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٢/٥) / من طريق عيسى بن ميمون، ثنا محمد بن كعب
القرظي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الهر من متاع البيت لا يقطع الصلاة)).
درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ وآفته عيسى بن ميمون، وقد تقدّم في الحديث الذي قبله برقم
(٨١) أنه متروك الحديث، وقد اضطرب في روايته لهذا الحديث، فمرة جعله من مسند
عائشة كما تقدّم، ومرة جعله من مسند أبي هريرة كما هنا.

٣- طريق عكرمة، عنه:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٥٤/١ - ٥٥) رقم (١٠٣) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان
وابن عدي في الكامل (٣٨٦/٢).
والبيهقي في السنن الكبرى (٣٧٧/١) رقم (١١٧٧) كلاهما من طريق حفص بن عمر العدني.
كلاهما (إبراهيم بن الحكم بن أبان، وحفص بن عمر العدني)، عن الحكم بن أبان، عن
عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((الهر من متاع البيت)). وعند ابن خزيمة
زيادة: (وكان أبو قتادة يتوضأ من الإناء والهرة تشرب منه).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففي الأول: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني وهو ضعيف كما في
التقریب ص (١٠٦) ت (١٦٨).
وفي الثاني: حفص بن عمر بن ميمون العدني، وهو ضعيف كما في التقریب ص (٢٥٩)
ت (١٤٢٩).

وأعلَّ الإسناد الأول الألباني في تعليقه على ابن خزيمة، فقال: (إسناده ضعيف؛ إبراهيم بن الحكم ضعيف، وأبوه صدوق عابد له أوهام، كما في التقريب).

وأعلَّ الإسناد الثاني ابن عدي فقال عقب تخريجه: (وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرونها عنه حفص بن عمر العدني، والحكم بن أبان وإن كان فيه لين فإن حفص هذا ألين منه بكثير، والبلاء من حفص لا من الحكم).

وأعلَّه أيضاً ابن التركماني في الجوهر النقي بحفص بن عمر، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٢/٤) رقم (١٥١٢) - بعد عزوه لابن عدي -: (وهذا سند ضعيف).

والحديث قد ورد عن عكرمة موقوفاً على ابن عباس:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٤/١) رقم (٣٣٠)، عن ابن عيينة، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: (الهرُّ من متاع البيت).

٤- طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عنه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤٩/١-٣٤٩) رقم (٣٤٥).

وعنه أبو يعلى في مسنده (٤٧٨/١٠) رقم (٦٠٩٠).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٢٢٢/١) رقم (١٧٨).

وأحمد في مسنده (٤٤٢/١٥) رقم (٩٧٠٨).

ثلاثتهم عن وكيع، عن عيسى بن المسيب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: ((الهرُّ سُبُعٌ)).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣٣٨٦/٣)، وقال: (فلا يتابعه إلا من هو مثله أو دونه).

ومن طريقه: ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣٤/١) رقم (٥٤٧)، وأعلَّه كما سيأتي.

وأخرجه الدارقطني في سننه (١٠٣/١) رقم (١٨٠).

والحاكم في المستدرک (١٨٣/١)، وقال: (هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وعيسى بن

المسيب تفرد عن أبي زرعة إلا أنه صدوق ولم يخرج قط)، وتعقبه الذهبي، فقال: (قلت: قال

أبو داود: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي).

ثلاثتهم من طريق وكيع، به، بمثله.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧٨/٧-٧٩) رقم (٢٦٥٦).

والدارقطني في سننه (١٠٣/١) رقم (١٨٠).

كلاهما من طريق محمد بن ربيعة الكلبي، عن عيسى بن المسيب، به، بلفظ: (السَّنُورُ سَبْعٌ).

وأخرجه أحمد في مسنده (٨٤/١٤) رقم (٨٣٤٢).

وابن عدي في الكامل (٢٥٢/٥)، وقال عقبه: (وهذا لا يرويه غير عيسى بن المسيب بهذا الإسناد).

والدارقطني في سننه (١٠٢/١-١٠٣) رقم (١٧٩ و ١٨٠)، وقال: (تفرد به عيسى بن المسيب، عن أبي زرعة وهو صالح الحديث).

والحاكم في المستدرک (١٨٣/١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٧٧/١) رقم (١١٧٦).

خمسهم من طريق هاشم بن القاسم، عن عيسى بن المسيب، به، بلفظ: كان النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي دَارَ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَدُونَهُمْ دَارٌ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، تَأْتِي دَارَ فُلَانٍ وَلَا تَأْتِي دَارَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا))، قَالُوا: فَإِنَّ فِي دَارِهِمْ سَنُورًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ السَّنُورَ سَبْعٌ)).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فمداره على عيسى بن المسيب البجلي الكوفي وهو ضعيف، وقد ضعفه ابن معين، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ليس بالقوي.

وقال ابن حبان: (كان ممن يقلب الأخبار ولا يعلم، ويخطئ في الآثار ولا يفهم، حتى خرج عن حد الاحتجاج به).

وقال الحافظ في تعجيل المنفعة: (وجازف الحاكم في مستدركه وأخرج حديثه فصحه).

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (٣٨٦/٣) والكامل (٢٥٢/٥) والمجروحين (١١٩/٢)

وتعجيل المنفعة ص (٣٢٨) واللسان (٢٨٠/٦).

والحديث ضَعْفُهُ الْعَقِيلِي فِي كِتَابِهِ الضَّعْفَاءُ بَعِيسَى بْنِ الْمَسِيَّبِ الْبَجَلِي، حَيْثُ نَقَلَ تَضْعِيفَهُ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ، ثُمَّ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ وَقَالَ: (فَلَا يَتَابَعُهُ إِلَّا مَنْ هُوَ مِثْلُهُ أَوْ دُونَهُ). وَضَعْفُ الْحَدِيثِ أَيْضًا ابْنُ الْجَوْزِيِّ، فَقَالَ عَقِبَ تَخْرِيجِهِ فِي الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَّةُ: (هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ...)، ثُمَّ نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ مَعِينٍ وَالْعَقِيلِي وَابْنَ حَبَانَ فِي تَضْعِيفِهِمْ لِعِيسَى بْنِ الْمَسِيَّبِ. وَضَعْفُ الْحَدِيثِ كَذَلِكَ الذَّهَبِيُّ فِي اسْتِدْرَاكِهِ عَلَى الْحَاكِمِ، حِينَ قَالَ الْحَاكِمُ: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَعِيسَى بْنُ الْمَسِيَّبِ تَفَرَّدَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ إِلَّا أَنَّهُ صَدُوقٌ وَلَمْ يَجْرَحْ قَطُّ)، تَعْقِبُهُ الذَّهَبِيُّ، فَقَالَ: (قُلْتُ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْقَوِي). يَنْظُرُ: الْمُسْتَدْرَكُ (١٨٣/١)، وَمَخْتَصَرُ اسْتِدْرَاكِ الذَّهَبِيِّ عَلَى مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ لِابْنِ الْمُلْقَنِ (١٦١/١) رَقْمُ (٣٨).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْعِلَلِ ص (٢٤٥) س (٩٨): (سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ عِيسَى بْنِ الْمَسِيَّبِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْهَرُّ سَبْعٌ"، فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَمْ يَرْفَعْهُ أَبُو نَعِيمٍ^(١)، وَهُوَ أَصَحُّ، وَعِيسَى لَيْسَ بِقَوِي).

وَذَهَبَ ابْنُ الْمُلْقَنِ فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ (٤٤٦/١ - ٤٤٨) إِلَى تَضْعِيفِ الْحَدِيثِ بِعِيسَى بْنِ الْمَسِيَّبِ، وَتَعْقِبَ الْحَاكِمُ فِي تَصْحِيحِهِ، فَقَالَ: (وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ، فَقَدْ تَكَلَّمَ جَمَاعَاتٌ...). وَكَذَلِكَ ضَعْفُهُ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ (٣١٠/١) فَقَالَ بَعْدَ عَزْوِهِ لِلدَّارِقُطِيِّ وَالْحَاكِمِ وَأَحْمَدَ وَابْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنَ رَاهَوِيَةَ: (وَفِي جَمِيعِ هَؤُلَاءِ عِيسَى بْنُ الْمَسِيَّبِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ جَمِيعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ وَهُوَ ضَعِيفٌ).

٥- طَرِيقُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (١١٣/١ - ١١٤) رَقْمُ (٢٠٨)، مِنْ طَرِيقِ رُوْحِ بْنِ الْفَرَجِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُفَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مِنَ الْهَرِّ كَمَا يُغَسَّلُ مِنَ الْكَلْبِ)).

^(١) أَبُو نَعِيمٍ هُوَ الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ، وَرَوَاتُهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْمَوْقُوفُ لَمْ أَعْثُرْ عَلَى مَنْ أَخْرَجَهَا، لَكِنْ الْحَاكِمُ أَخْرَجَهَا فِي الْمُسْتَدْرَكِ مَرْفُوعَةً وَمَقْرُونَةً بِرَوَايَةِ وَكِيعٍ، وَمَعْطُوفَةً عَلَى رَوَايَةِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ.

درجته:

لا يثبت مرفوعاً، قال الدارقطني عقبه: (لا يثبت هذا مرفوعاً، والمحفوظ من قول أبي هريرة، واختلف عنه، حدثنا المحاملي، حدثنا الصاغاني، حدثنا ابن عوفٍ بإسناده مثله، موقوفاً).
وقد تابع الدارقطني في هذا التعليل البيهقي فقد أخرجه في سننه الكبرى (٣٧٦/١) رقم (١١٧٤) من طريق محمد بن إسحاق الصاغاني، به موقوفاً. وقال عقبه: (هكذا رواه ابن عوفٍ موقوفاً، ورؤي عن روح بن الفرّج، عن ابن عوفٍ مرفوعاً وليس بشيء).
والخلاصة: أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه ضعيف لا يثبت من هذه الوجوه، والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في سُورِ الْهَرَّةِ حديث أبي قتادة رضي الله عنه، ثم قال: (وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة).

قال أبو عيسى عن حديث أبي قتادة: (هذا حديث حسن صحيح). وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم: مثل الشافعي وأحمد وإسحاق: لم يروا بسُورِ الْهَرَّةِ بأساً. وهذا أحسن شيء روي في هذا الباب.

وقد جَوَّدَ مَالِكٌ هذا الحديث عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يأت به أحدٌ أتم من مَالِكٍ).

فهذه ثلاثة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي، ورجَّح حديث أبي قتادة على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عائشة وأبي هريرة: فقد رُويَ عنهما من عدة طرقٍ وكلها ضعيفة لا تثبت. وأما حديث أبي قتادة: فصحيح، من رواية مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن زوجه: حُميدة بنت عُبيد بن رفاعه، عن خالتها: كبشة بنت كعب بن مالك - وكانت تحت ابن أبي قتادة -، عن أبي قتادة رفعه.

وقد صححه الترمذي، ورجَّحه على أحاديث الباب كما تقدَّم قوله آنفاً. وهذا الحديث قد صححه مع الترمذي، البخاري، والعقيلي، والدارقطني، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي، والبغوي، والنووي، وابن عبد البر، وابن الملقن. وزاد المنذري في "مختصر سنن أبي داود" (٧٨/١) وابن عبد الهادي في "تعليقه على علل ابن عبد الهادي" ص (١٢٩) في نقلهما عن الترمذي: (وسألت البخاري عنه، فقال: جَوَّدَ مَالِكٌ بن أنس هذا الحديث، وروايته أصح من رواية غيره).

وقال الحاكم في المستدرک عقب تخريجه: (هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، على أنهما على ما أصلاه في تركه، غير أنهما قد شهدا جميعاً لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين،

وهذا الحديث مما صححه مالك، واحتج به في "الموطأ" ومع ذلك فإن له شاهداً بإسناد صحيح (...).

وقال الدارقطني: (رُوي مرفوعاً وموقوفاً، قال: ورفعته صحيح، ... وأحسنها إسناداً ما روى مالك، عن إسحاق، ... وحَفِظَ أسماء النساء وأنسابهن، وجَوَّدَ ذلك ورفعته إلى رسول الله ﷺ).

ونقل النووي في المجموع (١٧١/١-١٧٢)، عن البيهقي قوله: (قال البيهقي: إسناده صحيح وعليه الاعتماد).

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣٢٤/١): (الحجة عند التنازع والاختلاف سنة رسول الله ﷺ، وقد صح عنه من حديث أبي قتادة في هذا الباب ما ذكرنا، وعليه اعتماد الفقهاء في كل مصر).

وقال في (٣٢٢/١): (وقد روى هذا الحديث جماعة عن إسحاق، كما رواه مالك، منهم همام بن يحيى، وحسين المعلم، وهشام بن عروة، وابن عينة، وإن كان هشام، وابن عينة، لم يقيما إسناده، وهؤلاء كلهم يقولون في هذا الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "إنها ليست بنجس"، وإن كان بعضهم يخالف في إسناده، فمالك ومن تابعه^(١) قد أقام إسناده وجوده).

وقال صاحب التعليق المغني على سنن الدارقطني (١١٨/١): (هذا الحديث مجمع على صحته، يدل على طهارة سؤر الهررة، وهو قول أكثر العلماء، وهذا هو الحق).

وخالف ابن مندة في تصحيحه:

قال ابن الملقن في البدر المنير (٥٥٤-٥٥٨): (وخالف الحافظ أبو عبد الله بن منده في تصحيح هذا الحديث فقال - بعد أن أخرجه من رواية مالك في "الموطأ"، ثم ذكر اختلاف رواياته -: أم يحيى اسمها حميدة، وخالتها هي كبشة، ولا يُعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، ومحلها محل الجهالة، ولا يثبت هذا الخبر من وجه من الوجوه وسبيله سبيل المعلول).

(١) تابعه: حسين المعلم، ومام بن يحيى، لكن تميَّز مالك بن أنس بذكر أسماء النسوة وأنسابهن.

وقد ردّا عليه الحافظ ابن الملتن وتلميذه الحافظ ابن حجر بما يشفي ويكفي كما تقدّم. قال ابن الملتن في أثناء رده على ابن منده: (وأما قوله: "ولا يثبت هذا الخبر بوجه من الوجوه"، فخطأ؛ فقد أخرج الدارقطني في الأفراد فقال: ثنا موسى بن هارون، ثنا عمر بن الهيثم بن أيوب الطالقاني، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أبيه، أن أبا قتادة كان يُصْغِي الإناء للهرة فتشرب منه، ثم يتوضأ بفضلها، فقليل له أتوضأ بفضلها؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: "إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم". فهذه متابعة لكبشة وهذا سند لا أعلم به بأساً. فقد اتضح وجه تصحيح الأئمة لهذا الحديث وخطأ معلله، وبالله التوفيق، فاستفده فإنه من المهمات).

قلت: وعبرة الترمذي: (وَهَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ). قد استعملها في حديث ثبتت صحته، ولعله استعمل هنا أحسن؛ إشارة منه إلى تقديمه لإسناد مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله، على غيره؛ لأن إسحاق قد اختلف الرواة عنه في هذا الإسناد، وقد جَوَّدَ مالك، والحسين المعلم، وهمام بن يحيى، لكن تميّز مالك بن أنس بذكر أسماء النسوة وأنسابهن، ولهذا أعقبه الترمذي بقوله: (وقد جَوَّدَ مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ أَحَدٌ أَتَمَّ مِنْ مَالِكٍ).

وقد وافق الترمذي الدارقطني حيث قال: (رُوي مرفوعاً وموقوفاً، قال: **ورفعه صحيح**، ... وأحسنها إسناداً ما روى مالك، عن إسحاق، ... وحَفِظَ أسماء النساء وأنسابهن، وجَوَّدَ ذلك ورفعهُ إلى رسول الله ﷺ). والله تعالى أعلم بالصواب.

بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمُقِيمِ

[٨٣/٩٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَالَ: ((لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةٌ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ)).
وَذَكَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ صَحَّحَ حَدِيثَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ فِي الْمَسْحِ.
وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ اسْمُهُ: (عَبْدُ بْنُ عَبْدِ)، وَيُقَالُ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ).
قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَابْنِ عُمرَ، وَجَرِيرٍ*.

* جامع الترمذي (١/١٥٨-١٥٩)، وتتمة كلام الترمذي على الباب يأتي في حديث (٨٤).

تخريج الحديث:

هذا الحديث اختلف في إسناده على وجهين:

الوجه الأول: يرويه إبراهيم التيمي، وقد اختلف عليه فيه:

- ١- فمرة يروى عنه: عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت.
 - ٢- ومرة يروى عنه: عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة بن ثابت.
 - ٣- ومرة يروى عنه: عن الحارث بن سويد، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة بن ثابت.
 - ٤- ومرة يروى عنه: عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت.
- الوجه الثاني: يرويه إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت.

تخريج الوجه الأول: يرويه إبراهيم التيمي، وقد اختلف عليه فيه:

- ١- التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت.
- أخرجه الترمذي كما سبق.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٩٥/٤) رقم (١٣٣٠).

من طريق قتيبة بن سعيد، به، بمثله.

وأخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٦٢/٤) رقم (١٣٣٣).
 من طريق أبي عوانة، به. مثله، وزاد الليالي (ولياليهن... ليلة).
 وأخرجه الحميدي في مسنده (٢٠٧/١) رقم (٤٣٤).
 وأحمد في مسنده (١٨٤/٣٦) رقم (٢١٨٥٩).
 والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨١/١).
 ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة، عن منصور بن المعتمر، عنه، به، بنحوه، وزاد (ولو استزدناه لزدنا).

٢- التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة بن ثابت.
 أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١٨٣/١) رقم (٥٥٣) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن أبيه، عنه، به، واقتصر على المسح للمسافر، وزاد: (ولو مضى السائل على مسألته لجعلها خمساً).
 وخالف أبو نعيم وكيعاً؛ فرواه عن سفيان، عن أبيه، يمثل رواية الترمذي بإثبات الجدلي، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٢/٢) رقم (١٨٧٦).
 وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٥٨/٤) رقم (١٣٢٩).

٣- التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة بن ثابت.
 أخرجه ابن ماجه كما في الموضع السابق رقم (٥٥٤).
 وأحمد في مسنده (١٧٥/٣٦) رقم (٢١٨٥٣).
 والبيهقي في السنن الكبرى (٤١٧/١) رقم (١٣٢٢).
 ثلاثتهم من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، عنه، به، مقتصرًا على المسح للمسافر، وفيه: (قال شعبة أحسبه قال: ولياليهن).

٤- التيمي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت.
 أخرجه الطيالسي في مسنده (٥٤٥/٢) رقم (١٣١٤).
 وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤١/٢) رقم (١٨٧٥).

كلاهما عن أبي الأحوص سلام، عن منصور، عنه، به، مختصراً على المسح للمسافر ثلاثاً، وزاد: ولو استزدنا لزدنا.

تخريج الوجه الثاني: إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت.

أخرجه أبو داود في الطهارة: باب التوقيت في المسح (١٠٩/١) رقم (١٥٧).

وأحمد في مسنده (١٧٤/٣٦) رقم (٢١٨٥٢).

والطيالسي في مسنده (١٣١٥/٢).

ثلاثتهم عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان، عنه، به، بنحوه، وزاد ذكر الليالي (ولياليهن ... ليلة).

النظر في الاختلاف:

تقدم في التخريج ذكر الاختلاف في هذا الحديث على هذه الأوجه، وقد اختار الترمذي وجهاً واحداً وصححه، - (إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت) - وأعلّ طريق النخعي، ودلّ على صحة ما اختاره فقال: (وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، ولا يصح. قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح. وقال زائدة عن منصور: كنا في حجرة إبراهيم التيمي ومعا إبراهيم النخعي فحدثنا إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين).

وقد نصّ أبو زرعة الرازي على تصحيح الوجه الأول الذي صححه الترمذي، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٠٧) س (٣١): (سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سعيد بن مسروق، وسلمة بن كهيل، ومنصور بن المعتمر، والحسن بن عبيد الله، كلهم روى عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين).

ورواه الحكم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان، وأبو معشر، وشعيب بن الحباب، والحارث العكلي، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة، عن النبي ﷺ، لا

يقولون: عمرو بن ميمون. قال أبو زرعة: **الصحيح** من حديث إبراهيم التيمي، عن عمرو ابن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة، عن النبي ﷺ، والصحيح من حديث النخعي عن أبي عبد الله الجدلي، بلا عمرو بن ميمون.

قال أبي: عن منصور مُخْتَلَفٌ؛ جرير الضبي، وأبو عبد الصمد يحدثان به يقولان: عن ابن التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة. وأبو الأحوص يحدث به لا يقول فيه: عمرو بن ميمون).

وقال الترمذي في العلل الكبير ص (٥٣): (وكان شعبة يقول لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح. وحديث عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي هو أصح وأحسن).

فهذا نص من الترمذي بترجيح هذا الوجه على سائر الوجوه المذكورة، مع اختياره له في جامعته وتصحيحه.

دراسة الوجه الراجح عند الترمذي وأبي زرعة:

١ - قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البغلاني، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢ - أبو عوانة:

هو وضّاح، بتشديد المعجمة ثم مهملة، ابن عبد الله الإشكري، بالمعجمة، الواسطي البزاز، أبو عوانة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (١٠٣٦) ت (٧٤٥٧).

٣ - سعيد بن مسروق:

هو سعيد بن مسروق الثوري، والد سفيان، ثقة، من السادسة مات سنة ست وعشرين ومائة، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة. ينظر: التقريب ص (٣٨٨) ت (٢٤٠٧).

٤ - إبراهيم التيمي:

هو إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، يكنى أبا أسماء الكوفي العابد، ثقة إلا أنه يرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وتسعين، وله أربعون سنة، أخرج له الجماعة.
ينظر: التقريب ص (١١٨) ت (٢٧٢).

٥ - عمرو بن ميمون:

هو عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبدالله ويقال: أبو يحيى، مخضرم مشهور، من الثانية، ثقة عابد، نزل الكوفة، مات سنة أربع وسبعين، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.
ينظر: التقريب ص (٧٤٦) ت (٥١٥٧).

٦ - أبو عبدالله الجدلي:

اسمه عبد أو عبدالرحمن بن عبد، ثقة رمي بالتشيع، من كبار الثالثة، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه.
ينظر: التهذيب (١٤٨/١٢) والتقريب ص (١١٧٠) ت (٨٢٦٩).

٧ - خزيمة بن ثابت رضي الله عنه:

هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري، الخطمي، بفتح المعجمة، أبو عمارة المدني، ذو الشهادتين، من كبار الصحابة شهد بدرًا، وقتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين، أخرج له الجماعة.
ينظر: التقريب ص (٢٩٦) ت (١٧٢٠).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته ثقات، وهو متصل على الراجح خلافاً للبخاري.
وقد صححه الترمذي فقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وصححه ابن حبان بمثل إسناد الترمذي من طريق قتيبة به. ونقل الترمذي عن ابن معين تصحيحه فقال في العلل ص (٥٣): (وذكر عن يحيى بن معين أنه قال: حديث خزيمة عن النبي ﷺ حديث صحيح)، ونقل تصحيح ابن معين للحديث ابن طهمان في رواية عنه رقم (٢٠٧).

وعَدَّ الإمام أحمد حديث خزيمة بن ثابت من أجود الأحاديث في المسح كما في تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٣٢٨/١) فقال: (وقال مهنا: سألت أحمد عن أجود الأحاديث في المسح، قال: حديث شريح بن هانئ عن عائشة، وحديث خزيمة بن ثابت، وحديث عوف بن مالك).

وقد أعلَّه البخاري بالانقطاع بين الجدلي وخزيمة، والنووي بالاضطراب، وابن حزم. ودافع عنه: ابن دقيق العيد، وابن الملتن، وابن حجر.

قال الترمذي في العلل الكبير ص (٥٣): (سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقال: لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح؛ لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت).

ونقل ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (٣٢٨/١) عن البيهقي أنه قال: (إسناده مضطرب). وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٧٠/١): (ادعى النوويُّ في شرح المَهْذَبِ الاتفاقَ على ضعف هذا الحديث، وتصحیح ابن حَبَّانَ له يَرُدُّ عليه، مع نقل الترمذي عن ابن معين أنه صحيح أيضاً كما تقدّم، والله أعلم).

وأما الجواب عن البخاري، فقد أجاب عنه ابن دقيق العيد في الإمام (١٩٠/٢): (وأما الجواب عن قول البخاري: "إنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة" فلعل هذا بناءً على ما حكى عن بعضهم أنه يشترط في الاتصال أن يثبت السماع للرواي من المروي عنه ولو مرة، هذا أو معناه، وقيل: إنه مذهب البخاري، وقد أطنب مسلم في الرد لهذه المقالة، واكتفى بإمكان اللقاء، وذكر في ذلك شواهد). والله أعلم.

وللتوسع في معرفة رد الطعون الموجهة لهذا الحديث ينظر: الإمام لابن دقيق العيد (١٨٠/٢) - (١٩١)، والبدر المنير لابن الملتن (٣٢/٣ - ٤٠). انتهى.

[٨٤/٩٦] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ)).
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، ولا يصح. قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح. وقال زائدة عن منصور: كنا في حجرة إبراهيم التيمي ومعا إبراهيم النخعي فحدثنا إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين).

قال محمد بن إسماعيل: أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال المرادي.

قال أبو عيسى: وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء، مثل سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: قالوا: يمسح المقيم يوماً وكيلةً والمسافر ثلاثة أيامً ولياليهنَّ.

قال أبو عيسى: وقد روي عن بعض أهل العلم أنهم لم يوقتوا في المسح على الخفين، وهو قول مالك بن أنس. قال أبو عيسى: والتوقيت أصح. وقد روي هذا الحديث عن صفوان ابن عسال أيضاً من غير حديث عاصم*.

* جامع الترمذي (١٥٩/١-١٦٢).

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في الطهارة: باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر (٨٣/١) رقم (١٢٦ و١٢٧).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب الوضوء من النوم (١٦١/١) رقم (٤٧٨).

والشافعي في مسنده (١٩٠/١) رقم (٨٤).

والحميدي في مسنده (٣٣٨/١) رقم (٨٨١).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٥/٢) رقم (١٨٧٩).
 وأحمد في مسنده (١١/٣٠) رقم (١٨٠٩١)، وفي (١٨٠٩٦/٣٠) رقم (١٨٠٩٣ و ١٨٠٩٥).
 وابن خزيمة في صحيحه (١٣/١ و ٩٧ و ٩٨) رقم (١٧ و ٩٣ و ٩٦).
 وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣/٣٨١) رقم (١١٠٠).
 سبعتهم من طرقٍ عاصم بن أبي النجود، به، بمثله مطولاً، إلا أن النسائي في موضعه الأول رواه مختصراً.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- هناد:

هو هناد بن السري، بن مصعب التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة.
 تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- أبو الأحوص:

هو سلام بن سليم الحنفي، الكوفي، وهو ثقة متقن، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٧).

٣- عاصم بن أبي النجود:

هو عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود، بنون وجيم، الأسدي مولا هم الكوفي، أبو بكر المقرئ.

روى عن: زر بن حبیش، وأبي وائل شقيق بن سلمة، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة والحمادان والسفيانان، وغيرهم.

وثقه أحمد وأبو زرعة والعجلي.

وقال ابن معين: (لا بأس به)، وقال مرة: (ثقة لا بأس به من نظراء الأعمش).

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وقال أبو حاتم: (محله عندي محل الصدق صالح الحديث وليس محله أن يقال هو ثقة).

وقال يعقوب بن سفيان: (في حديثه اضطراب، وهو ثقة).

وقال ابن علية: (كان كل من اسمه عاصم سيء الحفظ).

وقال بن خراش: (في حديثه نكرة).

قال ابن حجر: (صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون). والراجح - والله أعلم - أنه صدوق حسن الحديث؛ فقد قال الذهبي في الميزان: (هو حسن الحديث)، وقال في من تكلم فيه وهو موثق: (صدوق)، ولعل من تكلم فيه من أجل بعض الأوهام التي تكون في حديثه.

وهو من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة، أخرج له الشيخان مقروناً، والأربعة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٥/٤) والميزان (٣٥٧/٢) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٢٨٠) والكاشف (٥١٨) والتقريب ص (٤٧١) ت (٣٠٧١).

٤- زر بن حبیش:

هو زِرٌّ، بكسر أوله وتشديد الراء، ابن حُبَيْش، بمهملة وموحدة ومعجمة مصغر، ابن حباشة، بضم المهمله بعدها موحدة ثم معجمة، الأسدي الكوفي، أبو مريم، ثقة جليل مخضرم، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين، وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة، أخرج له الجماعة. ينظر: التقريب ص (٣٣٦) ت (٢٠١٩).

٥- صفوان بن عسال ؓ:

هو صفوان بن عسال، بمهملتين، المرادي، صحابي معروف، نزل الكوفة، أخرج له الترمذي والنسائي وابن ماجه.

ينظر: التقريب ص (٤٥٤) ت (٢٩٣٥).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأن الراجح من حال عاصم بن أبي النجود أنه صدوق، وبقية رجاله ثقات.

وقد صححه الترمذي فقال: (هذا حديث حسن صحيح)، ونقل بعد تخريجه عن شيخه البخاري قوله: (أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال المرادي).

وقال الترمذي في العلل الكبير ص (٤٥): (سألت محمداً - يعني البخاري - فقلت: أي حديث عندك أصح في التوقيت في المسح على الخفين. قال: حديث صفوان بن عسال).

والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، وابن الملقن في البدر المنير (٩/٣).

وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١/١٤٠)، وقال: والحديث إنما سنده حسن عندي؛ لأن عاصماً هذا في حفظه ضعف لا يترل حديثه عن رتبة الحسن....).

وقال ابن حجر في التلخيص (١/١٦٦): (وَمَدَارُهُ عَلَى عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ صَفْوَانَ، وَذَكَرَ ابْنُ مَنْدَةَ أَبُو الْقَاسِمِ أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ نَفْسًا، وَتَابَعَ عَاصِمًا عَلَيْهِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بُخْتٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ، وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ مَعَهُ، وَمُرَادُهُ أَصْلُ الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ طَوِيلٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى التَّوْبَةِ، وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ....).

ولعلَّ تصحيح الترمذي له من أجل أنه وجد من تابع عاصم بن أبي النجود عليه، حيث أشار إلى هذا في نهاية كلامه، بقوله: (..وقد رُويَ هذا الْحَدِيثُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ عَاصِمٍ). والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٨٥] تخريج حديث علي عليه السلام:

أخرجه مسلم في (٢٣٢/١) رقم (٢٧٦)، فقال: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن عمرو بن قيس الملائي، عن الحكم بن عتيبة، عن القاسم ابن مخيمرة، عن شريح بن هاني، قال: أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بابن أبي طالب فسأله فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه، فقال: ((جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلةً للمقيم)) قال وكان سفيان إذا ذكرَ عمرًا أننى عليه.

وحدثنا إسحاق، أخبرنا زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم بهذا الإسناد مثله.

وحدثني زهير بن حرب، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هاني، قال: سألت عائشة عن المسح على الخفين. فقالت: أنت علياً فإنه أعلم بذلك مني. فأتيت علياً فذكر عن النبي ﷺ بمثله.

وأخرجه أخرجه النسائي في الطهارة: باب التوقيت في المسح على الخفين للمقيم (٨٤/١) رقم (١٢٨)، عن إسحاق بن إبراهيم، به، مثله، وليس فيه "أتيت عائشة". ورقم (١٢٩) عن هناد بن السري، عن أبي معاوية، به، بمثله.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١٨٣/١) رقم (٥٥٢).

وأحمد في مسنده (٢٣٨ و ١٤٤/٢) رقم (٩٠٦ و ٧٤٨).

والدارمي في سننه (١٩٢/١) رقم (٧١٥).

وابن خزيمة في صحيحه (٩٧-٩٨) رقم (١٩٤).

وأبو عونة في مستخرجه (٢٦١/١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٥٧ و ١٥١/٤) رقم (١٣٢٨ و ١٣٢٢).

والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٩/١) رقم (١٢٨٨).

والبغوي في شرح السنة (٤٦١/١) رقم (٢٣٨)، وقال عقبه: (حديث صحيح، أخرجه مسلم).

ثمانيتهم من طرق عن الحكم بن عتيبة، به، بنحوه، وبعضهم ليس فيه "أتيت عائشة".

هذا وإن هذا الحديث مختلف في رفعه ووقفه، وقد اختار مسلم رواية الرفع فأخرجها في صحيحه من ثلاث طرق عن الحكم بن عتيبة، وهذا الذي رجَّحه الدارقطني، حيث سئل في في العلل (٢٣٥-٢٣٠/٣) رقم (٣٧٩) عن حديث شريح بن هانئ عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ في المسح على الخفين؟ فقال: (هو حديث يرويه القاسم بن مخيمرة، والمقدام بن شريح كلاهما: عن شريح بن هانئ).

فأما القاسم بن مخيمرة: فرواه عنه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه، فأسنده عنه عمرو بن قيس الملائي، وزيد بن أبي أنيسة، وعبد الملك بن حميد بن أبي غنية، وأبو خالد الدالاني، والقاسم بن الوليد الهمداني، وإدريس بن يزيد الأودي.

واختلف عن الأعمش، فرواه أبو معاوية الضرير، وعمرو بن عبد الغفار، عن الأعمش، عن الحكم ورفعاه إلى النبي ﷺ.

وخالفهما زائدة بن قدامة، وعلي بن غراب، وأحمد بن بشير، عن الأعمش فوقفوه على علي بن أبي طالب. ولم يرفعوه.

وروي عن أزهر بن سعد السمان عن ابن عون، عن سليمان التيمي، عن الأعمش مرسلًا وموقوفًا أيضًا.

ورواه ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، وحجاج بن أرطاة، عن الحكم رفعوه إلى النبي ﷺ.

ورواه الأجلح، ومالك بن مغول، وأبو حنيفة، عن الحكم بن عتيبة موقوفًا.

واختلف عن شعبة: فرواه يحيى القطان عنه مرفوعًا، وتابعه أبو الوليد من رواية أبي خليفة عنه. وقال غندر: عن شعبة أنه كان يرفعه ثم شك فيه، وأما أصحاب شعبة الباكون فرووه عن شعبة موقوفًا.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن الحكم، فأسقط منه القاسم بن مخيمرة، واختلف عن ليث: فرواه شيبان، عن ليث، عن الحكم، عن شريح بن هانئ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن بلال.

وخالفه معتمر، فرواه عن ليث، عن الحكم وحبیب، عن شريح بن هانئ، عن بلال. ولم يذكر علياً.

وذكره بلال في حديث شريح بن هانئ وهم من ليث؛ لاتفاق أصحاب الحكم على ترك ذكره، ولموافقة أصحاب شريح بن هانئ لترك ذكره.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه: فرواه الثوري، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، عن علي مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

وتابعه حماد بن شعيب، عن أبي إسحاق. وتابعهما أيضاً محمد بن مصعب القرقيساني - ولم يكن حافظاً - فرواه عن مالك بن مغول وإسرائيل وزهير وأبي عوانة، عن أبي إسحاق، ورفعاه أيضاً.

وخالفه أصحاب زهير وأصحاب إسرائيل فرووه عنهما، عن أبي إسحاق، موقوفاً. وكذلك رواه أبو الأحوص سلام بن سليم، ويونس بن أبي إسحاق، والحسن بن صالح، ويزيد بن أبي زياد، عن أبي إسحاق موقوفاً.

وقد سمعه أيضاً يزيد بن أبي زياد من القاسم بن مخيمرة، موقوفاً أيضاً. ورفعاه سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد. ووقفه غيره عنه.

ورواه الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، رفعه عنه محمد بن أبان، ووقفه زهير. ورواه عبدة بن أبي لبابة، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، عن علي، موقوفاً. ورواه المقدم بن شريح بن هانئ، عن أبيه، عن علي، فاختلف عنه: رفعه عنه شريك وشعبة من رواية أبي قتادة الحارثي وحده عنه. ووقفه عنه مسعر.

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان، عن ابن شريح بن هانئ - ولم يسمه عن أبيه - عن علي، مرفوعاً.

وقيل: إن الذي روى عنه عبد الملك هو محمد بن شريح بن هانئ، أخو المقدام، والله أعلم.
ورواه العباس بن ذريح، عن شريح بن هانئ، عن علي، موقوفاً أيضاً.
ورفعه صحيح لاتفاق أصحاب الحكم الحافظ الذين قدمنا ذكرهم عن الحكم على رفعه.
والله أعلم). انتهى.
قلت: لعل هذا الاختلاف في رفعه ووقفه جعل البخاري يتجنبه ويقدم حديث صفوان بن
عسال على أحاديث الباب، والله أعلم.

[٨٦] تخريج حديث أبي بكرة رضي الله عنه:

أخرجه الشافعي في مسنده (١٩٠/١) رقم (٨٣) فقال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، حدثني المهاجر أبو مخلد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: ((أَنَّهُ أَرَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً)).

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤٦٠/١) رقم (٢٣٧)، بمثله، وزاد في آخره: (إِذَا تَطَهَّرَ فَلَبَسَ خَفِيَهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا)، وقال عقبه: (هذا حديث صحيح، ورواه الربيع إلى قوله "وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً" وَتَوَهَّمُ أَنْ قَوْلَهُ "إِذَا تَطَهَّرَ فَلَبَسَ خَفِيَهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا" مِنْ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ فِي الْحَدِيثِ، وَرَوَاهُ الْمَزْنِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ بِالصَّوَابِ).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمساfer (١٨٤/١) رقم (٥٥٦)، عن محمد بن بشار وبشر بن هلال الصواف.

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥١-٢٥٢) رقم (١٨٩٠)، عن زيد بن الحباب.

وابن الجارود في المنتقى ص (٣٢) رقم (٨٧)، من طريق يحيى بن معين.

وابن خزيمة في صحيحه (٩٦/١) رقم (١٩٢)، عن بندار، وبشر بن معاذ العقدي، ومحمد بن أبان.

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٥٣/٤) رقم (١٣٢٤)، من طريق محمد بن المثنى، وفي (١٥٧/٤) رقم (١٣٢٨)، من طريق عمر بن يزيد السيارى.

كلهم: (محمد بن بشار بن دار، وبشر بن هلال الصواف، وزيد بن الحباب في رواية ابن أبي شيبة عنه، ويحيى بن معين، وبشر بن معاذ العقدي، ومحمد بن أبان، ومحمد بن المثنى، وعمر ابن يزيد السيارى) عن عبد الوهاب الثقفي، به، بمثله، وعند ابن خزيمة وابن حبان في موضعه الأول زيادة (إِذَا تَطَهَّرَ فَلَبَسَ خَفِيَهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا)، وعند ابن ماجه زيادة (أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ إِذَا تَوَضَّأَ وَلَبَسَ خَفِيَهُ ثُمَّ أَحْدَثَ وَضُوءًا....).

وخالف من تقدم زيد بن الحباب فرواه عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن ابن أبي بكرة، به:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤١٥/١) رقم (١٣٠٨ و ١٣٠٩)، وقال عقبه: (وهذا الحديث رواه جماعة عن عبد الوهاب الثقفي، عن المهاجر أبي مخلد. ورواه زيد بن الحباب عنه، عن خالد الحذاء. فأما أن يكون غلطاً منه أو من الحسن بن علي، وأما أن يكون عبد الوهاب رواه على الوجهين جميعاً، ورواية الجماعة أولى أن تكون محفوظة).

وتقدم أن ابن أبي شيبة رواه عن زيد بن الحباب مباشرة. يمثل رواية الجماعة، ورجح الدارقطني رواية الجماعة، قال الدارقطني في العلل (١٥٤/٧-١٥٥): (اختلف عن عبد الوهاب فرواه عنه ابنه عثمان بن عبد الوهاب بن عبد المجيد ومسدد وبن دار وأبو الأشعث فقالوا عن مهاجر عن بن أبي بكرة عن أبيه وخالفهم زيد بن الحباب فرواه عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن بن أبي بكرة عن أبيه ووهم فيه والصحيح حديث مهاجر... وذكر له رواية ابن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن عبد الوهاب عن مهاجر، فقليل له: لعله قيل عنه القولان، قال: نعم...).

دراسة إسناده عند الشافعي:

١ - عبد الوهاب الثقفي:

هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري. قال الذهبي في الميزان: (ثقة مشهور... لكنه ما ضرَّ تغييره حديثه، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير).

وقال الحافظ في التقریب: (ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين).

وهو في الثامنة، مات سنة أربع وتسعين ومائه، عن نحو من ثمانين سنة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: الثقات (١٣٢/٧) وميزان الاعتدال (٦٨٠/٢) ت (٥٣٢١) والكاشف (٦٧٤/١) ت (٣٥١٩) والتهذيب (٤٤٩/٦) ت (٩٣٤) والتقریب ص (٦٣٣) ت (٤٢٨٩).

٢ - المهاجر أبو مخلد:

هو مهاجر بن مخلد، أبو مخلد مولى البكرات، بفتح الموحدة والكاف.

روى عن: عبد الرحمن بن أبي بكرة، وأبي العالية الرياحي.

وروى عنه: عبد الوهاب الثقفي، وخالد الحذاء، وحمام بن زيد ووهيب، وغيرهم.

وقال بن معين: (صالح).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال العجلي: (بصري ثقة).

وقال الساجي: (هو صدوق معروف وليس من قال فيه مجهول بشيء).

وقال أبو حاتم: (لين الحديث، ليس بذلك، وليس بالمتقن يكتب حديثه).

وكان وهيب يعيبه ويقول: (لا يحفظ).

وقال ابن حجر في التقريب: (مقبول).

والراجح - والله أعلم - أنه صدوق حسن الحديث؛ فقد جعل الحافظ ابن حجر حديثه

هذا مثلاً للحسن لذاته فقد ذكر في النكت على ابن الصلاح (٤٢٧/١) هذا الرجل وساق

الاختلاف في مرتبته ثم قال: (فهذا على شرط الحسن لذاته كما تقرر)، وقد أخرج حديثه

هذا ابن خزيمة وابن حبان فهذا تعديل فعلي له، وحسن الترمذي حديثه.

وهو من السادسة، أخرج له الترمذي والنسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الميزان (١٩٤/٤) والتهذيب (٣٢٣/١٠) والتقريب ص (٩٧٥) ت (٦٩٧٣).

٣- عبد الرحمن بن أبي بكرة:

هو عبد الرحمن بن أبي بكرة نفع بن الحارث الثقفي، البصري، ثقة، من الثانية، مات سنة

ست وتسعين، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (٥٧٢) ت (٣٨٤٠).

٤- أبوه:

هو نفع بن الحارث بن كلدة، بفتحين، ابن عمرو الثقفي، أبو بكرة، صحابي مشهور

بكنيته، وقيل: اسمه مسروح، بمهملات، أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة، ومات بها سنة

إحدى أو اثنتين وخمسين ﷺ، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (١٠٠٨) ت (٧٢٢٩).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال المهاجر أنه حسن الحديث، ومدار الحديث عليه كما نص عليه الدارقطني، وبقية رجاله ثقات. وقد نقل الترمذي عن شيخه البخاري كما في العلل ص(٥٥) قوله: (وحديث أبي بكرة حسن).

وتقدم قول البغوي أنه حديث صحيح، وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وقال النووي في المجموع (٤٨٤/١): (وهو حديث حسن).

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٦٦/١): (وصححه الخطابي أيضاً)، ونقل (عن البيهقي أن الشافعي صححه في سنن حرملة). والله أعلم.

[٨٧] تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٥٢) رقم (٦٦)، فقال: (حدثنا محمد بن حميد الرازي، حدثنا زيد بن حباب، عن عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: في المسح على الخفين ((للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يومٌ وليلة)).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١٨٤/١) رقم (٥٥٥).

ومسلم في التمييز ص (٢٠٨).

كلاهما من طريق زيد بن الحباب، به، بمثله مع زيادة في أوله: (قالوا يا رسول الله ما الطهور على الخفين؟...).

الحكم على الحديث:

لا يصح عن أبي هريرة رضي الله عنه في المسح حديث، كما نصَّ على ذلك الإمام أحمد، ومسلم والدارقطني، وكذلك البخاري، فقد سأله الترمذي في العلل عقب تخريجه، فقال: (سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: عمر بن أبي خثعم: منكر الحديث ذاهب. وضعَّف حديث أبي هريرة في المسح).

وقال مسلم في التمييز ص (١٧٧-١٧٩) عقب تخريجه للحديث: (هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة؛ وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ؛ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين، وسنذكر ذلك عنه إن شاء الله:

حدثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد، ثنا شعبة، عن يزيد بن زاذان، قال: سمعت أبا زرعة قال: سألت أبا هريرة عن المسح على الخفين، قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم فبال، ثم دعا بماء فتوضأ، وخلع خفيه، وقال: "ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم". فقد صح برواية أبي زرعة وأبي رزين عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين، ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ﷺ كان أجدر الناس وأولاهم للزومه والتدين به، فلما أنكره الذي في

الخبر من قوله " ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم " والقول الآخر: " ما أبالي على ظهر حمار مسحت أو على خفي " بان ذلك أنه غير حافظ المسح عن رسول الله ﷺ، وأن من أسند ذلك عنه، عن النبي ﷺ واهي الرواية أخطأ فيه، إما سهواً أو تعمداً، فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض تتميز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ؛ ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباههم من نقلة الأخبار؛ لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ).

وقال الدارقطني في العلل (٢٧٤/٨ - ٢٧٦) س (١٥٦٤) وسئل عن أحاديث رويت عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، منها: حديث يرويه جرير بن أيوب البجلي عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "إذا أدخل أحدكم قدميه طاهرتين فليمسح للمقيم يوماً وللمسافر ثلاثاً".

فقال: (هذا باطل عن أبي هريرة، وقد قال أبو نعيم: كان جرير يضع.

٢- وحديث يورى عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في نحو ذلك. رواه أيوب بن عتبة وعمر بن أبي خيثمة، وهما ضعيفان روياه عن يحيى، وتابعهما معلى بن عبدالرحمن الواسطي، وكان كذاباً فرواه عن عبدالحميد بن جعفر، عن يحيى نحو ذلك، وزاد فيه والخمار ولم يذكر التوقيت

٣- وحديث آخر: يرويه سعيد بن أبي راشد وكان ضعيفاً عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في التوقيت عن المسح، حدث به مروان الفزاري عنه.

٤- وحديث آخر: يرويه إبراهيم بن أبي يحيى ومسلم بن خالد الزنجي، عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، ولا يصح ابن أبي ذئب.

٥- وحديث آخر: يرويه أبان بن عبدالله البجلي وكان ضعيفاً، عن مولى لأبي هريرة في المسح على الخفين مرفوعاً.

وأبان ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر وكلها باطلة، ولا يصح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح).

وذكر ابن رجب في شرح علل الترمذي (١٨٨/٢-١٨٩) هذا الحديث مثلاً في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه، ونقل عن أحمد ومسلم تضعيفهما للحديث، وقال: أبو هريرة ينكر المسح على الخفين، فلا يصح له فيه رواية. والله أعلم.

[٨٨] تخريج حديث عوف بن مالك رضي الله عنه:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٢٢/٣٩) رقم (٢٣٩٩٥) فقال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أنبأنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، عن بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الحَضْرَمِيِّ، عن أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ وَلِأَيَّامِهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ))

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٥/٢) رقم (١٨٦٤)

والبزار في مسنده (١٨٩/٧) رقم (٢٧٥٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٢/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٤٠/١٨)، وفي المعجم الأوسط - كما في مجمع البحرين (٣٧١/١) -، وقال عقبه: (لا يروى عن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرد به هشيم).

والبيهقي في السنن الكبرى (٤١٤/١) رقم (١٣٠٦).

خمسهم من طريق هشيم، به، بمثله.

دراسة إسناده عند أحمد:

١ - هشيم:

هو هشيم، بالتصغير، ابن بشير، بوزن عظيم، ابن القاسم بن دينار السُّلَمِي، أبو معاوية ابن أبي خازم بمعجمتين، الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

وهو من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقد قارب الثمانين، أخرج له الجماعة.

وقد جعله العلائي في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين.

وجعله الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة، وهم: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة في أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع.

ولعل ما ذهب إليه الحافظ أولى؛ وذلك لأنه كثر تدليسه عن الثقات وغيرهم، وكان يروي عن أقوام لم يلقهم، كما ذكر ذلك الإمام أحمد وغيره.

فالتثبت في حديثه الذي ليس فيه التصريح بالسماع من الذين روى عنهم أولى.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١١٤/٩) ت(٤٨٥) وتهذيب الكمال (٤١٨/٧) ت(٧١٩٠) والميزان (٣٠٦/٤) وجامع التحصيل ص(١١٣) و(٢٩٤) والتهذيب (٥٩/١١) والتقريب ص(١٠٢٣) ت(٧٣٦٢).

٢- داود بن عمرو:

هو داود بن عمرو الأودي، الدمشقي، عامل واسط.
روى عن: وبسر بن عبيدالله، ومكحول الشامي وغيرهما.
وروى عنه: هشيم، وأبو عوانة، وغيرهما.
قال أحمد: (حديثه مقارب).
وقال الدوري عن ابن معين: (مشهور)، وقال الدارمي عن ابن معين: (ثقة).
وقال أبو زرعة: (لا بأس به).
وذكره بن حبان في الثقات.
وفال أبو داود: (صالح).
وقال العجلي: (يكتب حديثه وليس بالقوي).
وقال أبو حاتم: (شيخ)، في العلل: (داود بن عمرو ليس بالمشهور).
وقال الحافظ (صدوق يخطئ).
واعتمد الذهبي في الكاشف قول أبي زرعة.
ويظهر لي أن حديثه في مرتبة الحسن، والله أعلم.
وهو من السابعة، أخرج له أبو داود.
ينظر ترجمته في: الميزان (١٧/٢) والكاشف (٣٨١/١) والتهذيب (١٩٦/٣) والتقريب ص(٣٠٧) ت(١٨١٤).

٣- بسر بن عبيدالله الحضرمي:

هو الشامي، ثقة حافظ، من الرابعة، أخرج له الجماعة.
روى عن: أبي إدريس الخولاني، ووائل بن الأسقع، وغيرهما.
وروى عنه: داود بن عمرو الأودي، وزيد بن واقد، وغيرهما.
ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٤١/١) والتقريب ص(١٦٦) ت(٦٧٣).

٤- أبو إدريس الخولاني:

هو عائد الله بتحتانية ومعجمة، ابن عبدالله، أبو إدريس الخولاني، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين، قال سعيد بن عبد العزيز: كان عالم الشام بعد أبي الدرداء، أخرج له الجماعة.

وقد عده المزي ممن روى عن عوف بن مالك، وروايته عن عوف أخرجها البخاري.

ينظر: تهذيب الكمال (٤٠/٣) والتقريب ص (٤٧٩) ت (٣١٣٢).

٥- عوف بن مالك ؓ:

هو عوف بن مالك الأشجعي، أبو حماد، ويقال غير ذلك، صحابي مشهور، من مسلمة الفتح، وسكن دمشق، ومات سنة ثلاث وسبعين، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (٧٥٨) ت (٥٢٥٢).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأن الراجح من حال داود بن عمرو أنه حسن الحديث، وهو من رجال أبي داود، وبقية رجاله ثقات من رجال الجماعة، وهو متصل.، وقد صرح هشيم بالسماع. ولكن ذكر أبو حاتم الاختلاف في إسناده، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٢٤٢) س (٨٢): (سألت أبي عن حديث رواه هشيم، عن داود بن عمرو، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك الأشجعي، عن النبي ﷺ: "أنه أمر بالمسح بتبوك للمسافر ثلاثاً، وللمقيم يوم وليلة"، وثبت.

ورواه الوليد بن مسلم، عن إسحاق بن سيار، عن يونس بن ميسرة بن حليس، عن أبي إدريس، قال: سألت المغيرة بن شعبة عما حَضَرَ من رسول الله ﷺ بتبوك، فقال النبي ﷺ: فمسح على خفيه.

قلت: ورواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس، عن بلال، عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين والخمار.

قلت لأبي: أيهم أشبه وأصح؟ فقال أبي: داود بن عمرو وليس بالمشهور، وكذلك إسحاق ابن سيار ليس بالمشهور؛ لم يرو عنه غير الوليد، ولا نعلم روى أبو إدريس عن المغيرة بن

شعبة شيئاً سوى هذا الحديث. وأما حديث خالد فلا أعلم أحداً تابع خالداً في روايته عن أبي قلابه، ويروونه عن أبي قلابه، عن بلال، عن النبي ﷺ مرسلًا لا يقول: أبو إدريس. وأشبههما حديث بلال؛ لأن أهل الشام يروون عن بلال هذا الحديث في المسح من حديث مكحول وغيره، ويحتمل أن يكون أبو إدريس قد سمع من عوف والمغيرة أيضاً؛ فإنه من قدماء تابعي أهل الشام، وله إدراك حسن).

وبنحو هذا الاختلاف ساقه البخاري في التاريخ الكبير (٣٩٠/١) من رواية المغيرة بن شعبة، وعوف بن مالك، وبلال، وقال عن رواية هشيم هذه: (قال أبو عبدالله: إن كان هذا محفوظاً فإنه حسن).

ولكنه لما سأل الترمذي عن حديث هشيم هذا جزم بأنه حسن، وأعلّ حديث بلال، قال الترمذي في العلل الكبير ص(٥٥) في سؤاله للبخاري: (وسألت عن حديث هشيم، عن داود ابن عمرو، عن بسر بن عبيدالله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف، أمرنا رسول الله ﷺ بالمسح ... الحديث. فقال: هو حديث حسن).

قلت: حماد بن سلمة روى عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي إدريس، عن بلال. قال: أخطأ فيه ابن سلمة. أصحاب أبي قلابه رووا عن أبي قلابه، عن بلال. ولم يذكروا فيه عن أبي إدريس).

وعدّ الإمام أحمد حديث عوف بن مالك من أجود الأحاديث في المسح كما في تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٣٢٨/١) فقال: (وقال مهنا: سألت أحمد عن أجود الأحاديث في المسح، قال: حديث شريح بن هانئ عن عائشة، وحديث خزيمه بن ثابت، وحديث عوف بن مالك). والله أعلم.

ولما نقل الألباني في إرواء الغليل (١٣٨/١) قول الطبراني "تفرد به هشيم"، قال: (قلت: وهو ثقة ثبت صحيح محتج به في الصحيحين، وإنما يخشى منه التدليس والعننة، وقد صرح بالتحديث، فأما تدليسه، ومن فوقه كلهم من رجال مسلم؛ فالإسناد صحيح).

قلت: ما ذكره الألباني - رحمه الله - من كونه كلهم من رجال مسلم فيه نظر؛ لأن داود ابن عمرو هو الأودي الدمشقي من رجال أبي داود وحده، ويظهر أن الشيخ الألباني ظنه

داود بن عمرو الضبي وهو من كبار شيوخ مسلم، وترجمته في التقريب فوق ترجمة الأودي، ولهذا لا يمكن تصحيحه؛ لأن داود بن عمرو الأودي أعلى ما يقال فيه حسن الحديث، كما تبين من ترجمته، والله أعلم.

[٨٩] تخريج حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

رواه عنه: نافع، وغيلان مولى عثمان بن عفان.

الطريق الأول: نافع:

أخرجه ابن حبان في الثقات (٢٢٧/٧) قال: حدثنا الحسن بن سفيان، قال: ثنا يحيى بن موسى خت، ثنا عمر بن يونس اليمامي، قال: ثنا أيوب بن النجار، عن سليمان بن أبي سليمان، عن عمرو بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر: ((أن رسول الله ﷺ أمرَ بالمسح في الدار يوماً وليلةً، وفي السفر بثلاثة أيامٍ ولياليهن)).

الطريق الثاني: غيلان مولى عثمان بن عفان:

أخرجه ابن عدي في الكامل (١٤/٣) فقال: ثنا أحمد بن محمد بن عبد الكريم، ثنا محمد بن يحيى القطيع، ثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة، ثنا غيلان مولى عثمان بن عفان، عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ في المسح على الخفين: ((يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر)).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث لا يصح عن ابن عمر في المسح؛ فقد أنكر الإمام أحمد أحاديث ابن عمر عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، كما نقل ذلك عنه ابن رجب في شرح العلل (٨٨٩/٢)، فقال: (قال أحمد: ابن عمر أنكر على سعد المسح على الخفين، فكيف يكون عنده عن النبي ﷺ فيه رواية).

وسئل الدارقطني في العلل (٣٦٢/١٢) عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمسح المقيم يوماً وليلة، والمسافر ثلاثة أيام؟ فقال: (حسن بن عبد الله القصاب، عن نافع، عن ابن عمر. حدث به عنه وكيع، وحميد الرؤاسي).

وقال الفضل بن موسى: حدثنا الحسن بن ميسرة الكوفي - وهو حسن القصاب -

ورواه سليمان بن أبي سليمان الزهري، عن عمرو بن سعد الزهري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وكلهم وهم.

والصحيح أن ابن عمر أخذ المسح عن أبيه، وعن سعد، موقوفاً.

ورفعه عقبه بن حريث، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وترك التوقيت). انتهى.

وصنيع ابن عدي في الكامل يدل على أن روح بن عطاء قد خالف في إسناد هذا الحديث، فقد خرّج ابن عدي حديث خزيمة بن ثابت في المسح من طريق روح، برواية إبراهيم النخعي له، ثم قال: (وهذا الحديث يرويه عن إبراهيم النخعي جماعة وهو مشهور عنه)، ثم خرّج عقبه رواية روح بن عطاء لهذا الحديث عن ابن عمر، ثم قال عنه في آخر ترجمته: (وروح بن عطاء هذا له غير ما ذكرت من الحديث، وما أرى بروايته بأس، والذي أنكر عليه مما يخالف في أسانيده فعله سبقه لسانه أو أخطأ فيه...).

وقد نصّ الدارقطني على مخالفة روح لمن هو أوثق منه، فقد سئل في العلل (١٢/٤٤٤) عن حديث يروى عن غيلان مولى عثمان بن عفان، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بالتوقيت في المسح للمقيم والمسافر، فقال: (يرويه روح بن عطاء بن أبي ميمونة، عن غيلان، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

خالفه هشيم وعبدالحكيم بن منصور، فروياه عن غيلان، عن عمر، موقوفاً، وهو الصواب). والله أعلم.

[٩٠] تخريج حديث جرير رضي الله عنه:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣١٨/٤) رقم (٤٣١٥)، فقال: حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل، قال: حدثني عبد الله بن أبان، قال: نا عبدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن طلحة بن مصرف، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن جرير عن النبي ﷺ قال: ((للمسافر ثلاث، وللمقيم يوم، في المسح على الخفين)) ثم قال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن طلحة بن مصرف إلا القاسم بن الوليد، ولا عن القاسم إلا عبدة بن الأسود، تفرد به [عبد الله بن] عمر بن أبان).^(١)

وقد سئل الدارقطني في العلل (٤٦٧/١٣ - ٤٧١) عن حديث همام بن الحارث، عن جرير، عن النبي ﷺ: في المسح على الخفين؟ فقال: (يرويه إبراهيم بن يزيد النخعي، واختلف عنه: فرواه طلحة بن مصرف، والحكم بن عتيبة...) ثم أطل في ذكر الخلاف، إلى أن قال: (والصحيح قول من قال: عن إبراهيم، عن همام، عن جرير).

دراسة إسناد:

١ - عبد الله بن أحمد بن حنبل:

هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمن، ولد الإمام، ثقة، من الثانية عشرة، مات سنة تسعين ومائتين، وله بضع وسبعون، أخرج له النسائي. ينظر: تهذيب الكمال (٨٤/٤) والتقريب (٤٩٠) ت (٣٢٢٢).

٢ - عبد الله بن أبان:

هو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح بن عمير الأموي، مولاهم، ويقال له: الجعفي، نسبة إلى خاله حسين بن علي أبو عبد الرحمن الكوفي، مُشكّدانة بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون، وهو وعاء المسك بالفارسية. وثقه أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة، وقال في الميزان: صدوق صاحب حديث.

^(١) سقط هذا الحديث من طبعة الطحان.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق فيه تشيع)، وهو كما قال؛ لأن أبا حاتم تلميذه، وهو أعلم به من غيره.

وهو من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١١٠/٥) ت (٥٠٥) والميزان (٤٦٦/٢) ت (٤٤٧٣) والكاشف (٥٧٨/١) ت (٢٨٧٤) والتهذيب (٣٣٢/٥) ت (٥٦٨) والتقریب ص (٥٢٩) ت (٣٥١٧).

٣- عبيدة بن الأسود:

هو عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمداني، الكوفي، صدوق ربما دلس، من الثامنة، أخرج له الترمذي وابن ماجه.

وجعله ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

ينظر: التقریب ص (٦٥٥) ت (٤٤٤٧) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٤٣).

٤- القاسم بن الوليد:

هو القاسم بن الوليد الهمداني، أبو عبد الرحمن الكوفي، القاضي.

قال عنه ابن معين، والعجلي، وابن سعد: (ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (يخطئ ويخالف).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يغرب).

وقال الذهبي في الكاشف: (ثقة)، وهو كما قال.

وهو من السابعة، مات سنة إحدى وأربعين ومائة، أخرج له ابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٣١/٢) والتهذيب (٣٤٠/٨) والتقریب ص (٧٩٦) ت (٥٥٣٨).

٥- طلحة بن مصرف:

هو طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب الياامي، بالتحانية، الكوفي، ثقة قارئ فاضل، من

الخامسة، مات سنة اثني عشرة ومائة، أو بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٥/٥) والتقریب ص (٤٦٥) ت (٣٠٥١).

٦- إبراهيم:

هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، ثقة إلا أنه كان يرسل كثيراً، وهو من الخامسة، مات سنة ست وتسعين، وهو ابن خمسين أو نحوها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (١٧٧/١) والتقريب ص (١١٨) ت (٢٨٢).

٧- همام بن الحارث:

هو همام بن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي، الكوفي. قال الحافظ في التقريب: (ثقة عابد)، وهو من الثانية، مات سنة خمس وستين، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (١٠٢٤) ت (٧٣٦٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأن فيه عنعنة عبدة بن الأسود وهو وإن كان صدوقاً إلا أن الحافظ ابن حجر ذكره في المرتبة الثالثة من مراتب التدليس، وهو هنا في هذا الإسناد رواه بالعنعنة، ولم أقف على أسانيد أخرى أخرجت هذا الحديث. والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم حديث خزيمة ابن ثابت، ونقل عن ابن معين تصحيحه، وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح). ثم قال: (وفي الباب عن علي، وأبي بكر، وأبي هريرة، وصفوان بن عسال، وعوف بن مالك، وابن عمر، وجابر).

ثم أخرج حديث صفوان بن عسال، وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح). ثم جاء بطريق إبراهيم النخعي في حديث خزيمة بن ثابت وأعله، ودل على إعلاله برواية أخرجه، ثم نقل عن البخاري قوله: (أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال المرادي)، ثم ذكر أن لحديث صفوان بن عسال متابعة لعاصم.

فهذه ثمانية أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ونقل عن شيخه البخاري ترجيحاً لحديث صفوان بن عسال عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي: أما حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه: فصحيح، وقال عنه الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)، وصححه يحيى ابن معين، وابن حبان، ودافع عنه: وابن دقيق العيد، وابن الملقن، وابن حجر.

وأعله البخاري بالانقطاع، والنووي بالاضطراب، وابن حزم بالطعن في عدالة أحد رواته، ولكن قد أجاب ابن دقيق العيد وابن الملقن وابن حجر عن الطعن الموجه له، والقول بالتصحيح هو الراجح.

ولما سئل الإمام أحمد عن أجود الأحاديث في المسح، قال: (حديث شريح بن هانئ عن عائشة - يعني حديث علي -، وحديث خزيمة بن ثابت، وحديث عوف بن مالك).

وأما حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه: فحسن، وقال عنه الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح) ونقل في الجامع عن البخاري قوله: (أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان ابن عسال المرادي)، وسأله في العلل عن أصح الأحاديث في التوقيت في المسح على الخفين. فقال: (حديث صفوان بن عسال).

وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وابن الملقن، وحسنه الألباني، وروى عن عاصم ابن أبي النجود أكثر من أربعين نفساً، ولعلّ هذا هو سبب تصحيح الترمذي له؛ حيث قال في نهاية كلامه: (...وقد رُويَ هذا الحديثُ عن صفوان بن عسالٍ أيضاً من غيرِ حديثِ عاصمٍ). ولهذا قدمه البخاري على أحاديث الباب لكونه سلم من الاختلافات والطعون.

وأما حديث علي عليه السلام: فصحيح أخرجه مسلم، وقد وقع اختلاف في رفعه ووقفه، ورجح الدارقطني رواية الرفع، وهي الرواية التي أخرجها مسلم، ولعلّ هذا مما جعل البخاري يرجح حديث صفوان ابن عسال على أحاديث الباب؛ لأنه لم يقع في إسناده من الخلاف ما وقع في حديث علي.

وعده الإمام أحمد من أجود الأحاديث في المسح، كما تقدّم. وقال البيهقي في السنن الكبرى في باب التوقيت في المسح على الخفين (٤١٥/١): (حديث شريح بن هانئ عن علي أصح ما روي في هذا الباب عند مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى).

وأما حديث أبي بكرة رضي الله عنه: فحسن، حسنه البخاري والنووي، وصححه الشافعي وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي والخطابي.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه: فلا يصح عن أبي هريرة في المسح حديث. وأما حديث عوف بن مالك رضي الله عنه: فحسن، وجزم البخاري بتحسينه في سؤال الترمذي له، بينما تردد في التاريخ الكبير فقال: (إن كان هذا محفوظاً فإنه حسن)؛ وذلك لاختلاف الرواة فيه فبعضهم رواه من حديث عوف بن مالك، والبعض من حديث المغيرة بن شعبة، والبعض من حديث بلال.

وأما أبو حاتم فضعه، ثم عاد فقال باحتمال سماعه من عوف بن مالك والمغيرة بن شعبة. وعده الإمام أحمد من أجود الأحاديث في المسح، كما تقدّم.

وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما: فلا يصح.

وأما حديث جرير البجلي رضي الله عنه: فضعيف.

والخلاصة: أنه قد تبين بعد هذا العرض أن حديث علي، وخزيمة بن ثابت، وصفوان بن عسال، وأبي بكرة، وعوف بن مالك، من أقوى أحاديث الباب على هذا الترتيب، وتقدم أن أحمد لما سئل عن أجود أحاديث الباب ذكر حديث (علي، وخزيمة بن ثابت، وعوف بن مالك)، وإنما قدّم البخاري - والله أعلم - حديث صفوان بن عسال مع أن فيه عاصم بن أبي النجود وهو في رتبة الصدوق؛ لأن حديث علي وقع فيه من الاختلاف في الإسناد بين الرفع والوقف ما لم يقع في حديث صفوان، وأما حديث خزيمة فكذلك وقع فيه اختلاف على أوجه كثيرة، وهو عند البخاري منقطع؛ لأنه عنده على رأيه أن أبا عبد الله الجدي لم يسمع من خزيمة، وأما حديث أبي بكرة وإن حسنه البخاري إلا أن مداره على المهاجر بن مخلد وهو أقل رتبة من عاصم بن أبي النجود الذي في حديث صفوان؛ ولأنهم أيضاً ذكروا أن عاصماً توبع عليه من جماعة من الرواة، وأما حديث عوف بن مالك فيظهر أن البخاري متردد في تحسينه وإثباته من حديثه كما في تاريخه الكبير وإن نقل عنه الترمذي تحسينه، وأيضاً تابعه في التردد أبو حاتم الرازي، لأنه قيل فيه: من حديث عوف بن مالك، وقيل: المغيرة بن شعبه، وقيل: بلال.

هذا ويظهر من صنيع الترمذي في هذا الباب في جامعه أن إعلاله بعض طرق حديث خزيمة بعد تخريجه لحديث صفوان؛ ليبرهن سبب اختيار شيخه البخاري لحديث صفوان على أحاديث الباب، مع العلم أن الترمذي حكم عليهما "حسن صحيح" واستدل لقول شيخه البخاري في الاختيار بأنه قد روي حديث صفوان من غير حديث عاصم بن أبي النجود، فبهذا سلم حديث صفوان من الاختلافات الكائنة في الأحاديث الأخرى.

وبتين من عبارة البخاري (أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِي) أنه يعني أرجح وأولى بالتقديم في هذا الباب؛ بدليل أن الترمذي سأل في العلل الكبير عن أصح الأحاديث في التوقيت في المسح، فأجاب (حديث صفوان بن عسال). والله أعلم

بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ لِلْجُنْبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ

[٩١/١٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ: ((أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ)).

قال: وفي الباب عَنْ عَمَّارٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ.

قال أبو عيسى: حَدِيثُ عُمَرَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.

وهو قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، قَالُوا: إِذَا أَرَادَ الْجُنْبُ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.*

* جامع الترمذي (٢٠٦/١-٢٠٧).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الطهارة: باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع (٢٤٨/١) رقم (٣٠٦).

والنسائي في الطهارة: باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام (١٣٩/١) رقم (٢٥٩).

والطوسي في مختصر الأحكام (٣١٤/١) رقم (٩٠).

ثلاثتهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، به، بمثله، غير أنهم جعلوه من مسند ابن عمر: "أن عمر...".

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٣٠٦).

وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة (١٩٣/١) رقم (٥٨٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤٦/١) رقم (٦٨٢).

وأحمد في مسنده (٢٦١/١) رقم (١٠٥)، وفي (٣٥٤/١) رقم (٢٣٠).

أربعتهم من طريق عبيد الله بن عمر، به، بمثله، غير أنه عند مسلم وابن ماجه وابن أبي شيبة من مسند ابن عمر: "أن عمر...".

وأخرجه البخاري في الغسل: باب الجنب يتوضأ ثم ينام (١١٠/١) رقم (٢٨٩)، وفي باب نوم الجنب (١١٠/١) رقم (٢٨٧).

ومسلم في الموضع السابق بعد رقم (٣٠٦).

وأحمد في مسنده (٢٥٤/١) رقم (٩٤)، وفي (٣٩٧/١) رقم (٣٠٦).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٦/٤) رقم (١٢١٥).

أربعتهم من طريق عن نافع، به، بمثله، غير أن البخاري ومسلماً وابن حبان جعلوه من مسند ابن عمر، أن عمر..، وعند البخاري - في الموضع الأول - ومسلم "استفتى عمر..". وزاد البخاري في الموضع الثاني (فليرقد وهو جنب) وزاد مسلم (ثم لينم حتى يغتسل إذا شاء)، وعند أحمد (يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام).

وأخرجه مالك في الموطأ (٥٣/١) رقم (١٣٠).

ومن طريقه: البخاري في الغسل: باب الجنب يتوضأ ثم ينام (١١١/١) رقم (٢٩٠).

ومسلم في الموضع السابق بعد رقم (٣٠٦).

وأبو داود في الطهارة: باب في الجنب ينام (١٥٠/١) رقم (٢٢١).

والنسائي في الطهارة: باب وضوء الجنب وغسل ذكره إذا أراد أن ينام (١٤٠/١) رقم (٢٦٠).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٠٢/١) رقم (١٦٥)، وفي (٣٧١/١) رقم (٢٦٣).

وفي (٤٣٠/١) رقم (٣٥٩).

وابن خزيمة في صحيحه (١٠٦/١) رقم (٢١١ و٢١٢).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٨ و١٦/٤) رقم (١٢١٤ و١٢١٦) وفي (١٤ و١٣/٤) رقم (١٢١٢ و١٢١٣).

أربعتهم عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به، غير أنه عند مالك ومن أخرجه من طريقه، وابن حبان، وابن خزيمة في موضعه الثاني، من مسند ابن عمر: "أن عمر...". بمثله عن

بعضهم، ولفظ مالك، وابن حبان: (توضأ، واغسل ذكرك، ثم نم)، وعند أحمد: (يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام)، وعند ابن خزيمة: (ينام ويتوضأ إن شاء).

هذا ويتبين من التخريج أن منهم من جعل الحديث من مسند ابن عمر، ومنهم من جعله من مسند عمر، وقد ذكر الدارقطني في العلل (٣٣/٢-٣٧) رواية نافع، عن ابن عمر: ورجح قول من قال: (عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ)، وذكر أيضاً في (٦٢/٢-٦٥) رواية عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: ورجح قول من قال: (عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر).

وجميع الروايات التي في الصحيحين: فيها "عن ابن عمر، أن عمر". وهذا الاختلاف غير مؤثر؛ قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٦٧/١): (لكن ليس في هذا الاختلاف ما يقدح في صحة الحديث).

قال ابن حبان عقب تخرجه (١٥/٤): (قوله ﷺ "تَوَضَّأَ وَاغْسَلَ ذَكَرَكَ" أَمَرَ نَذْبَ، وَقَوْلُهُ ﷺ "ثُمَّ نَمَ" أَمَرَ إِبَاحَةً. وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ ﷺ "وَاغْسَلَ ذَكَرَكَ" دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَنِيَّ نَجِسٌ؛ لِأَنَّ الْأَمَرَ بِغَسْلِ الذَّكَرِ إِنَّمَا أُمِرَ لِأَنَّ الْمَرْءَ قَلَمًا يَطْبُؤُ إِلَّا وَيُلَاقِي ذَكَرَهُ شَيْئًا نَجِسًا، فَإِنْ تَعَرَّى عَنْ هَذَا، فَلَا يَكَادُ يَخْلُو مِنَ الْبَوْلِ قَبْلَ الْاِغْتِسَالِ، فَمِنْ أَجْلِ مُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ لِلذَّكَرِ أُمِرَ بِغَسْلِهِ، لَا أَنَّ الْمَنِيَّ نَجِسٌ؛ لِأَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ). انتهى.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٩٢] تخريج حديث عمار رضي الله عنه:

أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة: باب في الرخصة للجنب في الأكل والنوم إذا توضأ (٥١١/٢-٥١٢) رقم (٦١٣)، فقال: حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَمَّارٍ، ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ أَوْ يَنَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن^(١).

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٣٤/٢) رقم (٢٦٧)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن). وأخرجه أبو داود في الطهارة: باب من قال: يتوضأ الجنب (١٥٢/١) رقم (٢٢٥)، وقال عقبه: (بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٤٦/١) رقم (٦٨٣).

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١٩٢/١) رقم (٤٣٧)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن).

ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة، به، بمثله، إلا أن أبا داود لم يذكر قوله "وضوءه للصلاة".

وأخرجه أبو داود في الترجل: باب في الخلق للرجال (٤٠٢/٤) رقم (٤١٧٦).

وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٧/٢) رقم (٦٨١).

وأحمد في مسنده (١٨١/٣١-١٨٢) رقم (١٨٨٨٦).

وأبو يعلى في مسنده (٢٠٢/٣-٢٠٣) رقم (١٦٣٥).

أربعتهم من طرق عن حماد بن سلمة، به، مطولاً بلفظ: (أَنَّ عَمَّاراً قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلاً وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ، فَضَمَّخُونِي بِالزَّعْفَرَانِ، فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، فَقَالَ: (اغْسِلْ هَذَا) قَالَ: ذَهَبْتُ فَعَسَلْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ وَقَدْ بَقِيَ

(١) في نسخ الترمذي المطبوعة (شاکر، وشعیب، وبشار) (حسن صحيح)، ويظهر لي أن الأُنسب (حسن) كذا هو عند البغوي وقد أخرجه من طريقه، وعند الطوسي، وابن رجب في فتح الباري (٣٢٥/١).

عَلَىٰ مِنْهُ شَيْءٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، وَقَالَ: (اغْسِلْ هَذَا عَنْكَ) فَذَهَبْتُ فَعَسَلْتُهِ، ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ وَرَحَّبَ بِي، وَقَالَ: (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ وَلَا الْمُتَضَمِّحِ بِزَعْفَرَانٍ وَلَا الْجُنُبِ). وَرَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ أَوْ أَكَلَ أَوْ شَرَبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. وَهَذَا لَفْظُ الْجَمِيعِ.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٨١/١) رقم (١٠٨٧).

عن معمر، عن عطاء الخراساني، به، بنحو الرواية المطولة، وفيه (إن الملائكة لا تحضر جنازة كافر بخير، ولا جنباً حتى يغتسل أو يتوضأ وضوءه للصلاة، ولا متضمخاً بصُفرة).

وقد تبين بين يحيى بن يعمر وعمار في هذا الحديث رجل:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/٤) رقم (٤١٦) رقم (٦١٤٥).

وعنه أحمد في مسنده (١٨٥/٣١) رقم (١٨٨٩٠).

وأخرجه أبو داود في الترمذي: باب في الخلق للرجال (٤/٤٠٢) رقم (٤١٧٧).

كلاهما عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار، أنه سمع يحيى بن يعمر، يُخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر، زعم عمر أن يحيى قد سمى ذلك الرجل فسي عمر اسمه، أن عماراً قال: تخلقت بخلق ... الحديث بنحو القصة الماضية لكن ليس فيها محل الشاهد من وضوء الجنب.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ للانقطاع بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر، فقد أعله أبو داود بهذا الانقطاع لما أخرجه فقال: (بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل).

والذي أكد هذا الانقطاع وكشفه رواية عمر بن عطاء بن أبي الخوار حيث أدخل بين يحيى بن يعمر وعمار رجلاً مبهماً نسي اسمه، كما يتضح من الرواية، وعمر بن عطاء ثقة كما في التقريب ص (٧٢٥) ت (٤٩٨٢)، وعطاء بن أبي مسلم الخراساني صدوق يهتم كثيراً ويرسل ويدلس كما في التقريب ص (٦٧٩) ت (٤٦٣٣)، فرواية عمر بن عطاء والتي أثبتت بواسطة المبهمة أولى لكون عمر أوثق من عطاء، فتبت بهذا أن رواية عطاء منقطعة.

وأعلّ الحديث ابن رجب في فتح الباري (٣٥٢/١) فقال بعد أنه عزاه لأحمد وأبي داود والترمذي: (إسناده منقطع؛ فإن يحيى بن يعمر لم يسمع من عمّار بن ياسر، قاله ابن معين، وأبو داود، والدارقطني، وغيرهم).

ونقل العلائي في جامع التحصيل ص (٢٩٩) عن أبي بكر بن أبي عاصم أنه قال: (لم يسمع يحيى بن يعمر من عمار بن ياسر رضي الله عنه).

ونقل ابن حجر في التهذيب (٣٠٥/١١) عن الدارقطني أنه لم يلق عماراً. فتحصّل من هذا أنه منقطع على رأي ابن معين، وأبي داود، وابن أبي عاصم، والدارقطني، وصرّح ابن رجب بالانقطاع، والله أعلم.

[٩٣] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

رواه عنه: عروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الله بن أبي قيس، ويحيى بن يعمر البصري، والأسود بن يزيد النخعي.

١- طريق عروة، عنها:

أخرجه البخاري في الغسل: باب الجنب يتوضأ ثم ينام (١١٠/١) رقم (٢٨٤)، فقال حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ)).

٢- طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عنها:

أخرجه البخاري في الغسل: باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل (١١٠/١) رقم (٢٨٦)، من طريق يحيى، عن أبي سلمة قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ.

وأخرجه مسلم في الطهارة: باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع (٢٤٨/١) رقم (٣٠٥).
وأبو داود في الطهارة: باب الجنب يأكل (١٥٠/١) رقم (٢٢٢).
والنسائي في الطهارة: باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام (١٣٩/١) رقم (٢٥٨).
وابن ماجه في الطهارة وسننها: باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة (١٩٣/١) رقم (٥٨٤).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٧٧/١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٦/١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٨/١) رقم (٩٦٦).

سبعته من طرق عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ)).

٣- عبدالله بن أبي قيس، عنها:

أخرجه مسلم في الموضع السابق برقم (٣٠٧).
وأبو داود في الصلاة: باب في وقت الوتر (١٣٩/٢-١٤٠) رقم (١٤٣٧).
والترمذي في فضائل القرآن: باب ما جاء كيف كان قراءة النبي ﷺ (١٧٨/٥) رقم (٢٩٢٤).
والنسائي في الغسل: باب الاغتسال قبل النوم (١٩٩/١) رقم (٤٠٤).
وإسحاق بن راهويه في مسنده (٩٦١/٣).
وأحمد في مسنده (٥٠٩/٤٠) رقم (٢٤٤٥٣).

سنتهم من طريق معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فذكر الحديث. قلت: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قالت: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ. رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قلت: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

٤- طريق يحيى بن يعمر، عنها:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٧٩/١) رقم (١٠٧٦).
عن معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قالت: رُبَّمَا اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَرُبَّمَا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ. قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً.
وعن عبدالرزاق: إسحاق بن راهويه في مسنده (٧٤١/٣).

وأحمد في مسنده (٢٠١/٤٢-٢٠٢) رقم (٢٥٣٣١).

٥- الأسود بن يزيد النخعي، عنها:

أخرجه مسلم في الموضع السابق بعد رقم (٣٠٥).
وأبو داود في الطهارة: باب من قال: يتوضأ الجنب (١٥١/١) رقم (٢٢٤).
والنسائي في الطهارة: باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل (١٣٨/١) رقم (٢٥٥).
وإسحاق بن راهويه في مسنده (٨٣٣/٣).
وأحمد في مسنده (٤٢٣/٤١-٤٢٤) رقم (٢٤٩٤٩).

وابن خزيمة في صحيحه (١٠٧/١) رقم (٢١٥).

سنتهم من طريق شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة). هذا لفظهم إلا أن أبا داود وأحمد وابن خزيمة لم يذكروا قوله "وضوءه للصلاة".

● لكن في هذه الرواية الأخيرة خالف أبو إسحاق السبيعي في الرواية عن الأسود في متن الحديث:

أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة: باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل (٢٠٢/١) - (٢٠٣) رقم (١١٩ و ١١٨)، من طريق الأعمش وسفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ((كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب ولا يمس ماء)). قال أبو عيسى: (وقد روى غير واحد عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأ قبل أن ينام وهذا أصح من حديث أبي إسحاق، عن الأسود. وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد. ويروون أن هذا غلط من أبي إسحاق). وقد سرد النسائي في السنن الكبرى (٢٠٩/١ - ١١٣) الروايات في الجنب إذا أراد أن ينام وقال (وذكر اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك) ثم قال: (خالفهم أبو إسحاق) فأثبت المخالفة من أبي إسحاق وحده لمخالفته للجماعة.

وأشار إلى هذا الاختلاف الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٦/١) وأبان عن فساد رواية أبي إسحاق، فقال بعد سرد الروايات المثبتة: (فمحال أن يكون عندها من رسول الله ﷺ خلاف هذا، ثم تفتي بهذا. فثبت بما ذكرنا فساد ما روي عن أبي إسحاق، عن الأسود، مما ذكرنا، وثبت ما روى إبراهيم، عن الأسود. وقد يحتمل أيضاً أن يكون ما أراد أبو إسحاق في قوله "ولا يمس ماء" يعني الغسل، فإن أبا حنيفة قد روي عنه من هذا شيئاً).

وقال ابن رجب في كتابه فتح الباري (٣٦٢/١) عن مخالفة أبي إسحاق: (وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق، منهم: إسماعيل بن أبي خالد، وشعبة، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومسلم بن حجاج، وأبو

بكر الأثرم، والجوزاني، والترمذي، والدارقطني. وحكى ابن عبد البر عن سفيان الثوري، أنه قال : هو خطأ.

وعزاه إلى "كتاب أبي داود"، والموجود في "كتابه" هذا الكلام عن يزيد بن هارون، لا عن سفيان. وقال أحمد بن صالح المصري الحافظ : لا يحل أن يروي هذا الحديث . يعني : أنه خطأ مقطوع به، فلا تحل روايته من دون بيان علته.

وأما الفقهاء المتأخرون، فكثير منهم نظر إلى ثقة رجاله، فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواة ثقة فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث. ووافقهم طائفة من المحدثين المتأخرين كالطحاوي والحاكم والبيهقي .

ثم اختلفوا في الجمع بينه وبين حديث النخعي، عن الأسود، عن عائشة في الوضوء ، ولهم في ذلك مسالك... ثم قال: وهذا كله يدل على أن أبا إسحاق اضطرب في هذا الحديث، ولم يُقم لفظه كما ينبغي، بل ساقه بسياقات متهافئة). انتهى.

وقد دافع الشيخ أحمد شاكر عن رواية أبي إسحاق المخالفة كما في تعليقه على الترمذي (٢٠٣/١-٢٠٦) فذهب إلى صحة الرواية بالوضوء وتركه، وأن الأمر على التخيير، والوضوء أفضل.

هذا ولا تؤثر رواية أبي إسحاق على رواية الجماعة المتبسة في الصحيحين وغيرهما؛ لمخالفتها لما روي عنها من إثبات الوضوء قبل النوم؛ ولهذا لم يرجح الترمذي حديث عائشة مع أن الطرق عنها أكثر من حديث عمر، للإشكال الذي قيل في رواية أبي إسحاق المخالفة لما ثبت عنها، وليس معنى هذا أن الترمذي يطعن في حديث عائشة كلا، وغاية الأمر أنه اختار في التقديم حديث عمر على حديث عائشة؛ لخلو حديث عمر من الإشكال الذي قيل في رواية أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، فهذا من باب صحيح وأصح، والله أعلم.

[٩٤] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٨/١) رقم (٢١٧) فقال: أخبرنا محمد بن يحيى والعباس ابن أبي طالب، قالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبَانٍ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ شَرْحَبِيلَ - وهو ابنُ سعدٍ -، عن جابر بن عبد الله قال: سئل النبي ﷺ عَنِ الْجُنُبِ هَلْ يَأْكُلُ أَوْ يَنَامُ؟ قال: ((إِذَا تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ)).

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب في الجنب يأكل ويشرب (١٩٥/١) رقم (٥٩٢). وابن المنذر في الأوسط (٩١/٢) رقم (٦٠٦).

كلاهما من أبي أويس المدني، به، بمثله، وزاد ابن ماجه (أو يشرب) وزاد (نعم...).

دراسة إسناده عند ابن خزيمة:

١ - محمد بن يحيى:

هو محمد بن يحيى الذهلي، ثقة حافظ جليل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

٢ - إسماعيل بن أبان الورَّاق:

هو إسماعيل بن أبان الورَّاق الأزدي، أبو إسحاق أو أبو إبراهيم كوفي.

روى عن: أبي أويس عبد الله بن عبد الله المدني، وعبد الله بن المبارك، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن يحيى الذهلي، والعباس بن جعفر الزبرقان ابن أبي طالب، وغيرهما.

قال الذهبي في الكاشف: (ثقة).

وقال الحافظ: (ثقة، تكلم فيه للتشيع).

وهو من التاسعة مات سنة ست عشرة ومائتين، أخرج له البخاري، والترمذي وأبو داود في فضائل الأنصار.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢١٢/١) والكاشف (٢٤٢/١) ت (٣٤٥) والتهذيب

(٢٦٩/١) والتقريب ص (١٣٥) ت (٤١٤).

٣- أبو أويس المدني:

هو عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس المدني، قريب مالك، وصهره.

روى عن: وشرحبيل بن سعد، والزهرى، وغيرهما.

وروى عنه: معلى بن منصور، وإسماعيل بن صبيح، وعبدالله القعني. وغيرهم.

قال أبو داود عن أحمد: (ليس به بأس، أو قال: ثقة قدم ها هنا وزعموا أن سماعه وسماع مالك كان شيئاً واحداً)، وقال حنبل عن أحمد: (صالح).

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: (صالح، ولكن حديثه ليس بذاك الجائز).

وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه عن ابن معين: (ابن أبي أوس وأبوه يسرقان الحديث).

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: (ليس بقوي، وقال مرة: أبو أويس وابنه ضعيفان).

وقال عثمان بن سعيد عن ابن معين: (أبو أويس وفليح ما أقرهما).

وقال الدوري عن ابن معين: (أبو أويس مثل فليح فيه ضعف). وقال مرة: (صدوق وليس

بحجة). وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: (ضعيف).

وقال ابن المديني: (كان عند أصحابنا ضعيفاً).

وقال عمرو بن علي الفلاس: (فيه ضعف وهو عندهم من أهل الصدق).

وقال يعقوب بن شيبه: (صدوق صالح الحديث وإلى الضعف ما هو).

وقال البخاري: (ما روى من أصل كتابه فهو أصح).

وقال النسائي: (مدني ليس بالقوي).

وقال أبو داود: (صالح الحديث).

وقال أبو زرعة: (صالح صدوق كأنه لين).

وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه ولا يحتج به وليس بالقوي).

وقال لابن عدي: (يكتب حديثه، في أحاديثه ما يصح ويوافقه الثقات عليه ومنها ما لا

يوافقه عليه أحد).

وقال الدارقطني: (في بعض حديثه عن الزهرى شيء).

وقال الحاكم أبو أحمد: (يخالف في بعض حديثه).

وقال الخليلي: (منهم من رضي حفظه ومنهم من يضعفه، وهو مقارب الأمر).

وقال ابن عبد البر: (لا يحكي عنه أحد جرحه في دينه وأمانته وإنما عابوه بسوء حفظه، وأنه يخالف في بعض حديثه).

وقال الحاكم أبو عبد الله: (قد نسب إلى كثرة الوهم، ومحلّه عند الأئمة محل من يحتمل عنه الوهم ويذكر عنه الصحيح).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يهم).

ويظهر من أقول النقاد أنه **ضعيف لسوء حفظه**، ومن وصفه بالصدق فينصرف إلى صدقه في دينه وأمانته، كما ذكر ذلك ابن عبد البر، والله أعلم.

وهو من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة، أخرج له مسلم متابعة والأربعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٢/٤٥٠) والكاشف (١/٥٦٥) ت (٢٨٠٣) والتهذيب (٥/٢٨٠) والتقریب ص (٥١٨) ت (٣٤٣٤).

٤ - شَرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ:

هو شَرَحْبِيلُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو سَعْدٍ الْمَدِينِي، مولى الأنصار.

روى عن: جابر، وأبي هريرة، وغيرهما.

وروى عنه: مالك وكنى عنه، وأبو أويس المدني، وابن أبي ذئب، وغيرهم.

قال عنه مالك: (ليس بثقة).

وقال محمد بن إسحاق: (نحن لا نروي عنه شيئاً).

وقال ابن أبي ذئب: كان شرحبيل بن سعد متهماً.

وقال بن المديني: قلت لسفيان بن عيينة: كان شرحبيل بن سعد يفتي؟ قال: نعم، ولم يكن

أحد أعلم بالمغازي والبدرين منه، فاحتاج فكأنهم اهتموه. وقال في موضع آخر عن سفيان:

لم يكن أحد أعلم بالبدرين منه، وأصابته حاجة فكانوا يخافون إذا جاء إلى الرجل فلم يعطه

أن يقول لم يشهد أبوك بداراً).

وقال ابن معين: (ليس بشيء ضعيف)، وقال مرة: (مرة ضعيف يكتب حديثه).

وقال ابن سعد: (بقي حتى اختلط واحتاج، ليس يُحتج به).

وقال أبو زرعة: (لين).

وقال النسائي: (ضعيف).

وقال الدارقطني: (ضعيف يعتبر به).

وقال ابن عدي: (له أحاديث وليست بالكثيرة، وفي عامة ما يرويه إنكار، وهو إلى الضعف أقرب).

وذكره ابن البرقي في باب من كان الأغلب عليه الضعف.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: (صدوق اختلط بأخرة).

ويظهر من كلام النقاد أنه **ضعيف** **يعتبر** **بحديثه** كما قاله الدارقطني، وقد سبر ابن عدي مروياته وحكم عليه بالضعف.

وهو من الثالثة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة، وقد قارب المائة، أخرج له البخاري في الأدب الفرد وأبو داود وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: الكامل (٤٠/٤) والميزان (٢٦٦/٢) والكاشف (٤٨٢/١) ت (٢٢٥٦) والتهذيب (٣٢٠/٤) والتقريب ص (٤٣٣) ت (٢٧٧٩).

٥- جابر رضي الله عنه:

تقدم في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف أبي أويس المدني، وشيخه شَرَحْبِيل بن سعد.

وضَعَّف الحديث بشرحْبِيل ابن رجب في فتح الباري (٣٥٢/١). والله أعلم.

[٩٥] تخريج حديث أبي سعيد رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها: باب من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة (١٩٣/١) رقم (٥٨٦)، فقال: حدثنا أبو مروان العثماني محمد بن عثمان، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري: أنه كان يصيبه الجنابة بالليل، فيريد أن ينام، فأمره رسول الله ﷺ أن يتوضأ ثم ينام.

وأخرجه أحمد في مسنده (٨٣/١٨) رقم (١١٥٢٣).

وأبو يعلى في مسنده (٥١٥/٢) رقم (١٣٦٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٧/١).

ثلاثتهم من طريق ابن الهاد، به، بمثله عند أبي يعلى، وأما الطحاوي بلفظ: قلت: يا رسول الله أصبت أهلي وأريد النوم؟ قال: ((توضأ وارقد))، وعند أحمد: "عن عبد الله بن خباب، أن أبا سعيد الخدري ذكر لرسول الله ﷺ أنه تصيبه الجنابة... فذكر مثله".

دراسة إسناده عند ابن ماجه:

١ - أبو مروان العثماني:

هو محمد بن عثمان بن خالد الأموي، أبو مروان العثماني، المدني، نزيل مكة.

روى عن: الدراوردي، وابن أبي الزناد، وغيرهما.

وروى عنه: ابن ماجه، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وغيرهم.

قال عنه أبو حاتم: (ثقة).

وقال صالح بن محمد الأسدي: (ثقة صدوق، إلا أنه يروي عن أبيه المناكير).

وقال البخاري: (وكان صدوقاً وهو خير من أبيه، وأبوه عنده عجائب).

وقال الحاكم: (وقد حدث عنه أهل المدينة وغيرهم، وفي حديثه بعض المناكير).

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: (يخطئ ويخالف).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ).

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه ثقة؛ فقد اعتمد الذهبي في الكاشف توثيق أبي حاتم، وأبو حاتم ممن روى عنه وهو أعرف به من غيره، ومعروف عنه تشدده في الرجال ومع ذلك اطلق توثيقه، وقد ردّ الذهبي على الحاكم في الميزان فقال: (نكارتهما من قبل أبيه). وهو من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، أخرج له النسائي في خصائص علي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: التاريخ الأوسط للبخاري (٣٤٥/٢) وتهذيب الكمال (٤٢٨/٦) ت (١) والميزان (٦٤٠/٣) والكاشف (١٩٩/٢) ت (٥٠٤٠) والتهذيب (٣٣٦/٩) والتقريب ص (٨٧٦) ت (٦١٦٨).

٢- عبد العزيز بن محمد:

هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدَّرَّاوردي، صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

٣- يزيد بن عبدالله بن الهاد:

هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبدالله المدني. روى عن: عبدالله بن خباب، والقرظي، وغيرهما.

وروى عنه: عبدالعزيز بن محمد الدَّرَّاوردي، ومالك، وغيرهما.

قال الذهبي في الكاشف، وابن حجر في التقريب: (ثقة مكثّر).

وهو من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٨٥/٢) ت (٦٣٢٥) والتهذيب (٣٣٩/١١) والتقريب ص (١٠٧٧) ت (٧٧٨٨).

٤- عبدالله بن خباب:

هو عبدالله بن خباب الأنصاري، النجاري مولا هم، المدني.

روى عن: أبي سعيد الخدري.

وروى عنه: يزيد بن عبدالله بن الهاد، والقاسم بن محمد، وغيرهما.

قال أبو حاتم والنسائي: (ثقة).

وقال ابن عدي: (حدّث عنه أئمة الناس وهو صدوق لا بأس به).

واعتمد الذهبي قول أبي حاتم في الكاشف.

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة).

من الثالثة، مات بعد المائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٥٤٨/١) ت (٢٧٠١) والتهذيب (١٩٧/٥) ت (٣٣٩) والتقريب ص (٥٠٢) ت (٣٣١٠).

٥- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه:

هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري، أبو سعيد الخدري، له ولأبيه صحبة، واستُصغر بأحد، ثم شهد ما بعدها، وروى الكثير، مات بالمدينة سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين، وقيل سنة أربع وسبعين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٦٧/٢) وأسد الغابة (٥٤١/٢) والإصابة (٦٥/٣) والتقريب ص (٣٧١) ت (٢٢٦٦).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأن فيه الدرّاوردي وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات، وهو متصل.
قال مغلطاي في شرحه لسنن ابن ماجه (٣٧٥/٢): (إسناده صحيح)، وكذا قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣٧/١) رقم (٢٣٥).
ونقل مغلطاي عن البزار قوله: (هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد).
والله أعلم.

[٩٦] تخريج حديث أم سلمة رضي الله عنها:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٠٨/٢٣) رقم (٩٨٠)، فقال: حدثنا الخلال، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا أنس بن عياض، عن يونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أم سلمة: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ)).

ومن طريقه ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣/٣٤).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٤) وعزاه للطبراني في الكبير وقال: (رجاله ثقات).

درجته:

يظهر لي أن حديث أم سلمة هذا يرجع إلى أحد وجوه الاختلاف في حديث عائشة؛ فإن الدارقطني في العلل (١٤/٢٩٣-٢٩٥) أطل في ذكر وجوه الاختلاف على الزهري في حديث عائشة، ومن الوجوه القريبة من حديث أم سلمة هذا التي ذكرها:

١- يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

٢- يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة أو عروة، عن عائشة.

٣- يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة، عن عائشة.

٤- يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

٥- يونس، عن الزهري، عن حدثه، عن عائشة.

٦- الزهري، عن عروة، عن عائشة وأم سلمة.

٧- الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة وأم سلمة.

وحديث أم سلمة هذا ينبغي أن يكون وجهاً من وجوه الاختلاف في حديث عائشة على طريقة الدارقطني؛ فإن الأوجه التي ذكرها قريبة من هذا الإسناد جداً، وحديث عائشة ثابت في الصحيحين كما تقدم.

ويظهر أن آفة هذا الحديث يعقوب بن حميد:

وهو يعقوب بن حميد بن كاسب المديني، نزيل مكة، وقد يُنسب إلى جده.

قال عنه البخاري: (لم نر إلا خيراً هو في الأصل صدوق).

وقال الحاكم: (لم يتكلم فيه أحد بحجة).

وقد وثقه مسلمة، ويحيى بن معين في رواية، وقال ابن معين مرة: ليس بشيء. وقال مرة: ليس بثقة.

وقال ابن أبي خيثمة: (قلت لمصعب الزبيري: إن ابن معين يقول في ابن كاسب: إن حديثه لا يجوز لأنه محدود، فقال: بئس ما قال، إنما حسده الطالبون في التحامل، وابن كاسب ثقة مأمون صاحب حديث).

وقال القاسم بن عبدالله بن مهدي: (قلت لأبي مصعب الزهري: حين أردت فراقه بمن توصيني بمكة وعمن أكتب بها؟ فقال: عليك بشيخنا أبي يوسف يعقوب بن حميد بن كاسب).

وقال ابن عدي: (لا بأس به وبرواياته، وهو كثير الحديث، كثير الغرائب، وكتبت مسنده عن القاسم بن مهدي، وفيه من الغرائب والنسخ والأحاديث العزيزة وشيوخ من أهل المدينة من لا يروي عنهم غيره، ومسند ابن كاسب صنّفه على الأبواب، وإذا نظرت إلى مسنده علمت أنه جَماع للحديث صاحب حديث).

وقال ابن أبي حاتم: (سألت عنه أبا زرعة فحرك رأسه. قلت: كان صدوقاً في الحديث؟ فقال: لهذا شروط، وقال: قلبي لا يسكن على ابن كاسب).

وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث).

وقال النسائي: (ليس بشيء). وقال في موضع آخر: (ليس بثقة).

وقال عباس العنبري: (يُوصل الحديث).

وذكر العقيلي عن زكريا بن يحيى الحلواني أنه قال: (رأيت أبا داود السجستاني صاحب أحمد ابن حنبل قد ظاهر بحديث ابن كاسب، وجعله وقايات على ظهور ركبتة، فسألت عنه؟ فقال: رأينا في مسنده أحاديث أنكرناها فطالبناه بالأصول فدافعها ثم أخرجها بعد فوجدنا الأحاديث في الأصول مغيرة بخط طري كانت مراسيل فأسندها وزاد فيها).

وذكره بن حبان في كتاب الثقات وقال: (كان يحفظ ممن جمع وصنف ربما أخطأ في الشيء بعد الشيء).

وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق ربما وهم).

والراجح من حال - والله أعلم - أنه **ضعيف من جهة حفظه**، وقول عباس العنبري "يوصل الحديث" والحكاية السالفة عن أبي داود جرحان مفسران، ثم إن العنبري وأبا حاتم وأبا زرعة من تلاميذه، وهم أقرب إليه من غيرهم، وقد ضعفوه.

ينظر ترجمته في: الضعفاء والمتروكين للنسائي ص(٢٤٥) والضعفاء الكبير للعقيلي (٤٤٦/٤) والجرح والتعديل (٢٠٦/٩) والكامل (١٥١/٧) وتهذيب الكمال (١٦٧/٨) والميزان (٤٥٠/٤) والكاشف (٣٩٣/٢) والتهذيب (٣٨٣/١١) والتقريب ص(١٠٨٨) ت(٧٨٦٩).

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في الوُضُوءِ لِلْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ حديث عمر رضي الله عنه.

ثم قال: (وفي الباب عَنْ عَمَّارٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ). وقال عقبه: (حَدِيثُ عُمَرَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح حديث عمر عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عمر رضي الله عنه: فمتفق عليه من حديث نافع، عن ابن عمر، أن عمر. ومن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر. وقد سبق في كون الحديث من مسند عمر أو من مسند ابن عمر أنه غير مؤثر، ورجَّح الترمذي هذا الحديث على أحاديث الباب، فقال فيه: (حَدِيثُ عُمَرَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

وأما حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه: فضعيف؛ للانقطاع بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر، فإن يحيى لم يلق عمار، حكى هذا الانقطاع: ابن معين، وأبو داود، وابن أبي عاصم، والدارقطني، وابن رجب.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها: فرؤي عنها من أربعة طرق:

- ١- رواه عنها عروة، أخرجه البخاري.
- ٢- رواه عنها أبو سلمة بن عبدالرحمن، متفق عليه.
- ٣- رواه عنها عبدالله بن أبي قيس، أخرجه مسلم.
- ٤- رواه عنها يحيى بن يعمر، أخرجه عبدالرزاق وإسحاق بن راهوية وأحمد.
- ٥- رواه عنها الأسود بن يزيد النخعي، أخرجه مسلم.

وهذه الرواية الأخيرة، رواية الأسود، عنها، خالف فيها أبو إسحاق السبيعي فرواه عن الأسود، عنها مخالفاً في متن الرواية ((كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء))، وقد اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق، وحكموا على أن أبا إسحاق أخطأ فيه ووهم.

قلت: ولهذا اختار الترمذي في التقديم حديث عمر على حديث عائشة؛ لخلو حديث عمر من الإشكال الذي قيل في رواية أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، ولا يفهم من هذا أن الترمذي يطعن في حديث عائشة، ولكنه من باب صحيح وأصح.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فضعيف.

وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فحسن.

وأما حديث أم سلمة رضي الله عنها: فضعيف؛ لضعف يعقوب بن حميد بن كاسب، والأظهر أنه يرجع إلى حديث عائشة، فينبغي أن يجعل وجهاً من وجوه الاختلاف في حديث عائشة.

فتبين من هذا أن أقوى ما في هذا الباب حديث عمر، وحديث عائشة، فهما حديثان متفق عليهما، وقد تبين سبب تقديم الترمذي لحديث عمر على حديث عائشة، ونلاحظ أن الترمذي قد جمع لحديث عمر رضي الله عنه في الترجيح والتقديم بين لفظي: الأحسن، والأصح. والله أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

[٩٧/١٤٩] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ - وَهُوَ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ - أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((أَمَّنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا حِينَ كَانَ الْفَيْءُ مِثْلَ الشَّرَاكِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ وَأَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ بَرَقَ الْفَجْرُ وَحَرَّمَ الطَّعَامُ عَلَى الصَّائِمِ، وَصَلَّى الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ لَوْقَتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ لَوْقَتِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَتِ الْأَرْضُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ جَبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ)).

قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي هريرة، وبريدة، وأبي موسى، وأبي مسعود الأنصاري، وأبي سعيد، وجابر، وعمرو بن حزم، والبراء، وأنس. وحديث ابن عباس حديث حسن^(١).

* جامع الترمذي (٢٧٨/١-٢٨٣) في أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ. ويأتي في الحديث الذي بعده تكملة كلام الترمذي على الباب.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الصلاة: باب ما جاء في المواقيت (٢٧٤/١) رقم (٣٩٣).
وعبد الرزاق في مصنفه (٥٣١/١) رقم (٢٠٢٨).
و من طريقه: أخرجه أحمد في مسنده (٢٠٢/٥) رقم (٣٠٨١).

(١) ذكر أحمد شاكر أنه جاء في نسخة (حسن صحيح)، لكن الصواب قوله (حديث حسن) كذا في طبعة شعيب، وبشار، وفي النسختين المتوفرتين بين يدي، وعند الطوسي، وفي مختصر الأحكام، والنفح الشذي، وتحفة الأحمدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١٤/٣) رقم (٣٢٣٩).
 وابن خزيمة في صحيحه (١٦٨/١) رقم (٣٢٥).
 والبغوي في شرح السنة (١٨٢/٢) رقم (٣٤٨)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن).
 والبيهقي في السنن الكبرى (٥٣٥/١) رقم (١٧٠٢).
 ستهتم من طريق سفيان الثوري، عن عبدالرحمن بن الحارث، به، بنحوه.
 وأخرجه الشافعي في مسنده (٢١١/١) رقم (١١٨).
 والبيهقي كما في الموضع السابق رقم (١٧٠٣).
 كلاهما عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عبدالرحمن بن الحارث، به، بنحوه.
 وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٨٦/١) رقم (١٠١٥).
 والحاكم في المستدرک (١٩٧/١)، وقال عقبه: (هذا حديث صحيح الإسناد).
 كلاهما من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالرحمن بن الحارث ومحمد بن عمرو^(١)، عن
 حكيم بن حكيم، به، مختصراً
 وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥٣٢-٥٣١/١) رقم (٢٠٢٩).
 عن عبدالله بن عمر، عن عمر بن نافع بن جبیر، عن أبيه نافع، به، بنحوه.
 وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٨٧/١) رقم (١٠١٦).
 من طريق عبدالله بن عمر، عن زياد بن أبي زياد، عن نافع بن جبیر، به، مطولاً.
 وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٨٧/١) رقم (١٠١٧).
 من طريق عبيدالله بن مقسم، عن نافع بن جبیر، به، وذكر طرفه ثم قال: فذكر المواقيت.
 دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - هناد بن السري:

هو هناد بن السري، بن مصعب التميمي، أبو السري الكوفي، ثقة.
 تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

(١) "محمد بن عمرو" بحث في الشيوخ والتلاميذ في تهذيب الكمال بحثاً دقيقاً فلم تتبين لي معرفته.

٢- عبدالرحمن بن أبي الزناد:

هو عبدالرحمن بن أبي الزناد عبدالله بن ذَكْوَان المدني، مولى قريش، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، من السابعة ولي خراج المدينة فَحُمِدَ، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وله أربع وسبعون سنة، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم في المقدمة والأربعة. ينظر: التقريب ص (٥٧٨) ت (٣٨٨٦)، والتهذيب (٦/١٧٠-١٧٣).

وابن أبي الزناد هذا مختلف فيه بين النقاد، وهناك تفصيل مذكور في ترجمته؛ لكنه في هذا الحديث لم ينفرد به، فقد تابعه عليه: سفيان الثوري، والدراوردي، كما يتضح من التخريج، فتسلم روايته هنا من التضعيف.

وسفيان الثوري: ثقة حافظ إمام حجة، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).
وعبدالعزیز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي: صدوق، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

٣- عبدالرحمن بن الحارث بن أبي عياش بن أبي ربيعة:

هو عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عِيَّاش، بتحتانية ثقيلة ومعجمة، ابن أبي ربيعة المخزومي، أبو الحارث المدني.

روى عن: حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الأوسي، وعمرو بن شعيب، وغيرهما.

وروى عنه: ابن أبي الزناد، والدراوردي، والثوري، سليمان بن بلال، وغيرهم.

قال ابن سعد: (كان ثقة).

وقال العجلي: (مدني ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (كان من أهل العلم).

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: (ليس به بأس)، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: (صالح).

وقال أبو حاتم: (شيخ).

وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وقال أحمد: (متروك).

وضعفه علي بن المديني، وقال ابن نمير: (لا أقدم على ترك حديثه).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق له أوهام).

ولعلَّ ما اختاره ابن حجر هو الأقرب، فيحسَّن حديثه إلّا ما عُدَّ أنه من أوهامه؛ فقد خرَّج له ابن خزيمة في صحيحه، وحسَّن له الترمذي حديثه هذا، وهذا تعديل فعلي له، وهو أبلغ من مجرد لفظ التعديل.

وهو من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، وله ثلاث وستون سنة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٥٥٤/٢) والكاشف (٦٢٤/١) ت (٣١٦٨) والتهذيب (٦١٥٥) والتقریب ص (٥٧٤) ت (٣٨٥٥).

٤ - حكيم بن حكيم:

هو حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي.

روى عن: نافع بن جبير بن مطعم، والزهرى، وغيرهما.

وروى عنه: عبدالرحمن بن الحارث بن أبي عيَّاش، وسهيل بن أبي صالح، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال العجلي: (ثقة).

وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث، ولا يحتجون بحديثه).

قال الذهبي في الكاشف: (حسن الحديث).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق)، وهو كما قال الذهبي وابن حجر؛ فقد صحح له ابن

خزيمة، وحسَّن له الترمذي، وهذا احتجاج به.

وهو من الخامسة، أخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٥٨٤/١) والكاشف (٣٤٧/١) ت (١٢٠٠) والتهذيب (٤٤٨/٢)

والتقریب ص (٢٦٥) ت (١٤٧٩).

٥ - نافع بن جبير:

هو نافع بن جبير بن مطعم النوفلي أبو محمد وأبو عبد الله المدني.

روى عن: ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، وغيرهما.

وروى عنه: حكيم بن حكيم، وعروة بن الزبير، وغيرهما.
وهو مجمع على توثيقه، وقال الحافظ: (ثقة فاضل).
وهو من الثالثة، مات سنة تسع وتسعين، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الكاشف (٣١٤/٢) ت (٥٧٧٨) والتهذيب (٤٠٤/١٠) والتقريب
ص (٩٩٤) ت (٧١٢١).

٦- ابن عباس ؓ:

عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ، ولد قبل
الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والحبر
لسعة علمه، وقال عمر: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عشره منا أحد. مات سنة ثمان وستين
بالبطائف، وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة، أخرج له
الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (٦٦/٣) وأسد الغابة (٢٩١/٣) والإصابة (١٢١/٤) والتقريب
ص (٥١٨) ت (٣٤٣١).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ وقد تابع سفيان الثوري والدراوردي عبد الرحمن بن أبي الزناد فسلمت
روايته من الاعتراض الكائن في ترجمته، والراجح من حال عبد الرحمن بن الحارث وحكيم بن
حكيم أنهما صدوقان في مرتبة الحسن.

ولذا حسن الحديث الترمذي عقب تحريجه، وحسنه كذلك البغوي، كما مر في التخريج،
وصححه ابن خزيمة.

قال ابن دقيق العيد في الإمام (٣٢/٤) ك (ومدار هذا الحديث على حكيم بن حكيم).
وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٨/٨): (تكلم بعض الناس في إسناد حديث ابن عباس هذا
بكلام لا وجه له، وهو والله كلهم معروفو النسب مشهورون بالعلم، وقد خرج أبو داود
وغیره، وذكر عبد الرزاق عن الثوري وابن أبي سبرة، عن عبد الرحمن بن الحارث، بإسناده

مثل رواية وكيع وأبي نعيم، وذكره عبدالرزاق أيضاً عن العمري، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس مثله).

وقال ابن دقيق العيد في الموضع السابق عن متابعة العمري: (وهي متابعة حسنة). وقد ذكر ابن الملقن في البدر المنير (١٥٤/٣-١٥٥) متابعتين لحكيم بن حكيم، فقال: (قد رواه الدارقطني في سننه من طريقين آخرين أحدهما: من حديث عبيدالله بن مقسم، عن نافع ابن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً).

ثانيهما: من حديث يزيد بن أبي زياد، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً أيضاً). قلت: وما ذكره من ترقية الحديث بهاتين المتابعتين فيه نظر؛ ففي الطريق الأول الواقدي يرويه: عن إسحاق بن حازم، عن عبيدالله بن مقسم، به، والواقدي متروك. وأما الطريق الثاني فالذي يرويه عبدالله بن العمر العمري، عن زياد بن أبي زياد - كذا عند الدارقطني -، عن نافع بن جبير، به، ورواه عبدالرزاق: عن عبدالله بن عمر العمري، عن عمر بن نافع بن جبير، عن أبيه نافع، به، فهذا اختلاف على العمري فيه؛ والعمري ضعيف. ولذا يبقى حديث ابن عباس مداره على حكيم بن حكيم، كما قال ابن دقيق العيد.

وقال الشنقيطي في أضواء البيان (٤٤٧/١): (أخرجه الإمامان: الشافعي وأحمد، وأبو داود وابن خزيمة والدارقطني والحاكم في المستدرک وقال: حديث صحيح. وقال الترمذي: حديث حسن. فإن قيل: في إسناده عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وحكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، وكلهم مختلف فيهم، فالجواب: أنهم توبعوا فيه؛ فقد أخرجه عبدالرزاق: عن العمري، عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه. قال ابن دقيق العيد: هي متابعة حسنة. وصححه ابن العربي، وابن عبدالبر، مع أن بعض رواياته ليس في إسناده عبدالرحمن بن أبي الزناد، بل سفيان عن عبدالرحمن بن الحارث المذكور عن حكيم بن حكيم المذكور فتسلم هذه الرواية من التضعيف بعبدالرحمن بن أبي الزناد، ومن هذه الطريق أخرجه ابن عبدالبر وقال: إن الكلام في إسناده لا وجه له، وكذلك أخرجه من هذا الوجه أبو داود وابن خزيمة والبيهقي).

وقال أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذى (٢٥٠/١): (حديث ابن عباس هذا اجتنبه قدماء الناس، وما حقه أن يجتنب؛ فإن طريقه صحيحة، وليس ترك الجعفي والقشيري له - يعني البخاري ومسلماً - دليلاً على عدم صحته؛ لأنهما لم يخرجوا كل صحيح...).

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٨٣/١): (رواه الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم، وفي إسناده عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة مختلف فيه، لكنه ثوبع، أخرجه عبدالرزاق عن العُمري، عن عُمَر بن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه، قال ابن دقيق العيد: هي متبعة حسنة. وصححه أبو بكر بن العربي وابن عبد البر). والله أعلم.

[٩٨/١٥٠] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخبرني أحمد بن محمد بن موسى، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا حسين بن علي بن حسين، أخبرني وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: ((أمني جبريل)) فذكر نحوه حديث ابن عباس بمعناه، ولم يذكر فيه (لوقت العصر بالأمس). [قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب^(١)].

وقال محمد: أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ. قال: وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح، وعمر بن دينار، وأبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ نحوه حديث وهب بن كيسان، عن جابر، عن النبي ﷺ.*

* جامع الترمذي (٢٨١/١-٢٨٣) رقم (١٥٠)، أخرجه عقب حديث ابن عباس في الباب نفسه.

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في المواقيت: باب أول وقت العشاء (٢٦٣/١) رقم (٥٢٦).
وأحمد في مسنده (٤٠٨/٢٢) رقم (١٤٥٣٨).
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٣٥/٤) رقم (١٤٧٢).
والدارقطني في سننه (٤٨١/١) رقم (١٠٠٩).
والحاكم في المستدرک (١٩٥/١-١٩٦)، وقال عقبه: (هذا حديث صحيح مشهور من حديث عبد الله بن المبارك، والشيخان لم يخرجاه لعله حديث الحسين بن علي الأصغر).
والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤١/١) رقم (١٧١٩).

خمستهم من طرق عن عبد الله بن المبارك، به، بلفظ: (جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ حين زالت الشمس، فقال: قم يا محمد فصل الظهر حين مالت الشمس، ثم مكث حتى إذا

^(١) هذه الحكم عند أحمد شاكر فقط، وقد أوضح أنه يوجد في نسخة واحدة، ورجح وجودها؛ لأن الحديث صحيح، وتعقب كلمة "غريب" بأن الترمذي قد ذكر من رواه عن جابر غير وهب، وبذلك لا يكون غريباً.

كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ جَاءَهُ لِلْعَصْرِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ الْعَصْرَ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَتْ الشَّمْسُ جَاءَهُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ فَصَلَّاهَا حِينَ غَابَتْ الشَّمْسُ سَوَاءً، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ الشَّفَقُ جَاءَهُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ، فَقَامَ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ فِي الصُّبْحِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْعَدِ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ كَانَ فِيءُ الرَّجُلِ مِثْلِيهِ، فَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتْ الشَّمْسُ وَقَفَا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ جَدًّا، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ، فَصَلَّى الصُّبْحَ، فَقَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتُ كُلِّهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمَوَاقِيتِ: بَابُ أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ (٢٥٥/١) رَقْم (٥١٣).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٥٤٢/١) رَقْم (١٧٢٠).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ بُرْدِ بْنِ سَنَانٍ، عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ، بِهِ، بَلْفُظٍ: (أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُعَلِّمُهُ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَ شَخْصِيهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ فَتَقَدَّمَ جَبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى الْعَدَاةَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّانِي حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِيهِ فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِيهِ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، فَمِنَّا ثُمَّ فَمِنَّا ثُمَّ فَمِنَّا، فَأَتَاهُ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ امْتَدَّ الْفَجْرُ وَأَصْبَحَ وَالنُّجُومُ بِأَدِيَّةٍ مُشْتَبِكَةً فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ فَصَلَّى الْعَدَاةَ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ وَقْتُ). وَهَذَا لَفْظُ النَّسَائِيِّ، وَالْبَيْهَقِيُّ نَحْوَهُ.

وللحديث طريق آخر عن جابر في المواقيت من غير ذكر إمامة جبريل:

أخرجه أحمد في مسنده (١٠٢/٢٣) رقم (١٤٧٩٠).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤٦/١) رقم (١٧٣٥).

كلاهما من طريق سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، جابر، قال: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: ((صَلِّ مَعِيَ)) فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَيَّبَتِ الشَّفَقَ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ فَاسْتَفَرَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ فِيءُ الْإِنْسَانِ مِثْلِيهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ غَيَّبَتِ الشَّفَقَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ثَلَاثَ اللَّيْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شَطْرُهُ. هذا لفظ أحمد، والبيهقي رواه مختصراً، وقال البيهقي عقبه: (ورواه برد بن سنان عن عطاء فذكر قصة إمامة جبريل النبي ﷺ، وذكر وقت المغرب واحداً، وتلك قصة، وسؤال السائل عن أوقات الصلاة قصة أخرى كما نظن، والله أعلم). وأخرجه البخاري في المواقيت: باب وقت المغرب (١٩٢/١) رقم (٥٦٠) وباب وقت العشاء (١٩٣/١) رقم (٥٦٥).

ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة: باب استحباب التكبير بالصبح (٤٤٦/١) رقم (٦٤٦). كلاهما من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَدِمَ الْحَجَّاجُ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا إِذَا رَأَوْهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا وَإِذَا رَأَوْهُمْ أَبْطَأُوا آخَرًا، وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بَعْلَسَ.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - أحمد بن محمد بن موسى:

هو أحمد بن محمد بن موسى أبو العباس السَّمْسَار، المعروف بمردويه.

روى عن: ابن المبارك، وجريير بن عبد الحميد، وغيرهما.

وروى عنه: البخاري، والترمذي، والنسائي.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة حافظ).

وهو من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين، أخرج له البخاري والترمذي والنسائي. ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٠٢/١) ت (٨١) والتهذيب (٧٧/١) والتقریب ص (٩٨) ت (١٠١).

٢- عبدالله بن المبارك:

هو عبدالله بن المبارك المروزي، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣١).

٣- حسين بن علي بن حسين:

هو الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، المدني.

روى عن: أبيه، وأخيه أبي جعفر، ووهب بن كيسان.

وروى عنه: ابن المبارك، وموسى بن عقبة، وأولاده، وغيرهم.

قال عنه النسائي: (ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له هذا الحديث في صحيحه في إمامة جبريل، وقال في المشتهر: (من جلة أهل البيت، وسادات أهل المدينة).

وصحح له الترمذي حديثه هذا.

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق مقل).

هذا ولا أدري لم أنزله الحافظ عن الدرجة العالية، فهذا كل ما في ترجمته، ولذا اعتمد

الذهبي في الكاشف توثيق النسائي، فهو ثقة صحيح الحديث فيما يظهر.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة تقريباً، أخرج له الترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: مشاهير علماء الأمصار ص (١٥٦) والكاشف (٣٣٤/١) ت (١٠٩٦) والتهذيب (٣٤٥/١) ت () والتقریب ص (٢٤٨) ت (١٣٤٢).

٤- وهب بن كيسان:

هو وهب بن كيسان القرشي مولا هم، أبو نعيم المدني، المعلم.

روى عن: جابر بن عبدالله، وابن عباس، وغيرهما.

وروى عنه: الحسين بن علي بن الحسين، وهشام بن عروة، وغيرهما.

قال الذهبي وابن حجر: (ثقة).

وهو من كبار الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٥٧/٢) ت (٦١١٤) والتهذيب (١٦٦/١١) والتقريب ص (١٠٤٤) ت (٧٥٣٣).

٥- جابر بن عبد الله ﷺ:

تقدم في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرجاله كلهم ثقات، وهو متصل.

والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وقال: ((هذا حديث صحيح مشهور من حديث عبدالله بن المبارك، والشيخان لم يخرجاه لعله حديث الحسين بن علي الأصغر)).

ونقل الترمذي عقبه قول البخاري: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ). ونقل عنه أيضاً في العلل الكبير ص (٦٣) قوله: (أصح الأحاديث عندي في المواقيت: حديث جابر بن عبدالله، وحديث أبي موسى).

قال ابن حجر في التلخيص (١٨٤/١) عقب عبارة البخاري الأولى التي نقلها الترمذي في الجامع: (قال عبدالحق: يعني في إمامة جبريل). وقال الشنقيطي في أضواء البيان (٤٤٨/١) بعد قول عبدالحق: (وهو ظاهر).

هذا وقد أبعد النجعة ابن القطان فأعله بالإرسال، فقال في بيان الوهم والإيهام (٤٦٧/٢): (يجب أن يكون مرسلًا؛ إذ لم يذكر جابرٌ من حدّثه بذلك، وهو لم يشاهد ذلك صبيحة الإسراء، لِمَا عُلِمَ من أنه أنصاري إنما صحب بالمدينة، وابن عباس، وأبو هريرة، اللذان روى أيضاً قصة إمامة جبريل فليس يلزم في حديثهما من الإرسال ما في رواية جابر؛ لأنهما قالوا: إن رسول الله ﷺ قال ذلك، وقصّه عليهم).

وتعقبه ابن دقيق العيد، فقال في الإمام (٣٨/٢): (قد اشتهر أن مراسيل الصحابة رضي الله عنهم مقبولة، والجهالة بعينهم غير ضارة، ومن أبعد البعيد أن يكون جابر سمع ذلك من تابعي عن صحابي، وعلى هذا: فما قاله إرسال غير ضار).

وقال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٣/٣٣٣): (وقد أعلَّ ابن القطان هذا الحديث بما ليس في العرف علة...، وحاصل ما يدعى أن مرسل صحابي وذلك مقبول، حكمه حكم المسند عند الجمهور، والجهالة بعين من أرسل عنه غير ضارة؛ إذ من البعيد أن يرسل الصحابي عن تابعي، والله أعلم).

وقد ردَّ ابن الملقن في البدر المنير (٣/١٦٧) على ابن القطان بما ردَّ عليه ابن دقيق العيد وابن سيد الناس، وزاد بقوله: (وقد جاء عن جابر أيضاً بلفظ: أن رسول الله قال ذلك، كما رواه ابن عباس وأبو هريرة، ففي الترمذي عن جابر، عن رسول الله قال: "أمني جبريل". الحديث. وفي إحدى روايات الحاكم، والدراقطني عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "أمني جبريل بمكة مرتين" فزال ما أعلَّ الحديث به، وظهر أن ذلك ليس مخصوصاً بحديث ابن عباس وأبي هريرة، وبالله التوفيق).

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[٩٩] تخريج حديث أبي هريرة ؓ:

هذا الحديث روي بلفظين عن الرسول ﷺ:

١- ما جاء فيه إمامة جبريل:

أخرجه النسائي في المواقيت: باب آخر وقت الظهر (٢٤٩/١-٢٥٠) رقم (٥٠٢)، أخبرنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَتَانَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((هَذَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)) فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ رَأَى الظِّلَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ شَفَقُ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدَاةُ فَصَلَّى بِهِ الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَ قَلِيلًا، ثُمَّ صَلَّى بِهِ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلِيهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِوَقْتٍ وَاحِدٍ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: ((الصَّلَاةُ مَا بَيْنَ صَلَاتِكَ أَمْسٍ وَصَلَاتِكَ الْيَوْمِ)).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٧/١).

والدارقطني في سننه (٤٩١/١) رقم (١٠٢٦).

والحاكم في المستدرک (١٩٤/١)، وقال عقبه: (صحيح على شرط مسلم).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤٢/١) رقم (١٧٢٢).

أربعتهم من طريق الفضل بن موسى، به، مختصراً.

دراسة إسناده عند النسائي:

١- الحسين بن حريث:

هو الحسين بن حريث الخزاعي، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

٢- الفضل بن موسى:

هو الفضل بن موسى السنياني، ثقة ثبت، وربما أغرب، تقدمت ترجمته في رقم (٣٩).

٣- محمد بن عمرو:

هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني. روى عن: أبيه، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وغيرهما. وروى عنه: شعبة، ومالك، والفضل بن موسى، وغيرهم. قال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد - يعنى القطان - عنه، فقال: (تريد العفو، أو تُشدّد؟ قلت: لا بل أُشدّد، قال: ليس هو ممن تريد. ووثقه ابن معين في رواية، وقال ابن خيثمة سئل ابن معين عن محمد بن عمرو؟ فقال: (ما زال الناس ينقون حديثه)، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: (كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة). ووثقه النسائي، وقال مرة: (ليس به بأس). وقال ابن المبارك: (لم يكن به بأس). وقال أبو حاتم: (صالح الحديث يكتب حديثه، وهو شيخ). وقال ابن عدي: (له حديث صالح، وقد حدث عنه جماعة من الثقات، كل واحد يتفرد عنه بنسخة، ويغرب بعضهم على بعض، وروى عنه مالك في الموطأ، وأرجو أنه لا بأس به). وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (يخطئ). وقال الجوزجاني: (ليس بقوي الحديث، ويُشتهى حديثه). وقال يعقوب بن شيبه: (هو وسط وإلى الضعف ما هو). وقال ابن سعد: (كان كثير يستضعف). وقال الحافظ في التقریب: (صدوق له أوهام). والراجح من حاله - والله أعلم - أنه صدوق كما هو اختيار الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثق" ص (٤٦٠)، وابن حجر في هدي الساري ص (٤٦٣). وقال الذهبي في السير: (وحديثه في عداد الحسن). وقال في الميزان: (شيخ مشهور حسن الحديث).

وهو من السادسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح، أخرج له البخاري مقروناً بغيره وتعليقاً، ومسلم في المتابعات، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٠/٨) والكامل (٢٢٤/٦) وتهذيب الكمال (٤٥٩/٦) والميزان (٦٧٣/٣) والسير (١٣٦/٦) والتهذيب (٣٧٥/٩) والتقريب ص (٨٨٤) ت (٦٢٢٨).
٤- أبو سلمة:

هو أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل. روى عن: أبي هريرة، وعائشة، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن عمرو، والزهري، وغيرهما.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة مكث).

وهو من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩٣/٥) والتهذيب (١١٥/١٢) والتقريب ص (١١٥٥) ت (٨٢٠٣).

٥- أبو هريرة رضي الله عنه: تقدّم في الحديث رقم (٤).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأن الراجح من حال محمد بن عمرو بن علقمة أنه صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات، وهو متصل.

قال الترمذي في العلل الكبير ص (٦٣): (وحدث محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في المواقيت، هو حديث حسن).

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (١٨٤/١): (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ السَّكَنِ وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَالِ: حَسَنٌ).

وتقدّم قول الحاكم: (صحيح على شرط مسلم).

وقال ابن دقيق في الإمام (٢٧/٢) عن إسناد النسائي: (وقد أخرج مسلم عن جميع هؤلاء الرجال في صحيحه).

٢- وقد ورد حديث أبي هريرة بلفظ: (إن للصلاة أولاً وآخراً)، ورؤي من طريقين: الطريق الأول: يروى عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً:

أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة: تابع باب ما جاء في مواقيت الصلاة (٢٨٣/١-٢٨٤) رقم (١٥١)، فقال: حدثنا هناد، حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَآخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتِهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفُرُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الْأُفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الْأُفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ).

قال أبو عيسى: (سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْمَوَاقِيتِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ).

وأخرجه في العلل الكبير ص(٦٢). بمثل هذين الإسنادين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١١٦/٣-١١٧) رقم (٣٢٤١).

أحمد في مسنده (٩٤/١٢) رقم (٧١٧٢).

والدارقطني في سننه (٤٩٢/١) رقم (١٠٣٠)، وقال عقبه: (هذا لا يصح مسنداً؛ وهِمَ في إسناده ابن فضيل، وغيره يرويه عن الأعمش، عن مجاهد مرسلًا).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٥٢/١) رقم (١٧٦٠).

وابن حزم في المحلى (١٦٨/٣).

خمسهم من طريق محمد بن فضيل، به، بمثله.

الطريق الثاني: يروى عن الأعمش، عن مجاهد، من قوله:

أخرجه الترمذي كما في الموضع السابق، فقال: حدثنا هناد، حدثنا أبو أسامة، عن أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن مجاهد، قال: كان يُقالُ إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا. فذكر نحوَ حديثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عن الأعمشِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. وأخرجه في العلل الكبير ص(٦٢) بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٩٣/١) رقم (١٠٣١)، وقال عقبه: (وهو أصح من قول ابن الفضيل).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٥٣/١) رقم (١٧٦١)، وقال عقبه: (وكذلك رواه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، وأبو زبيد عبث بن القاسم، عن الأعمش، عن مجاهد). كلاهما من طريق زائدة، عن الأعمش، به.

النظر في الاختلاف:

قوله: (إن للصلاة أولاً وآخراً..)

روي من طريقين عن الأعمش:

أما طريق ابن فضيل: فقد خطاه جمع من الأئمة النقاد، ووصفوه بالوهم، وصوبوا مَنْ رواه عن مجاهد، وهم: البخاري، ويحيى بن معين، ومحمد بن عبد الله بن نعيم، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد البر، ومال إليه الترمذي.

قال الترمذي: (سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْمَوَاقِيتِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ).

وقد سأل الترمذي البخاري في العلل الكبير ص(٦٢) عن هذا الاختلاف، فقال البخاري: (وَهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ فِي حَدِيثِهِ، وَالصَّحِيحُ: هُوَ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ).

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص(٣٦٤-٣٦٥) س(٢٧٣): (سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بَنِ غَزْوَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنْ أَوَّلُ وَقْتُ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَذَكَرَ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ، وَهُمْ فِيهِ ابْنُ فَضِيلٍ؛ يَرْوِيهِ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلُهُ).

ونقل الدوري في تاريخه (٢٨٧/١) رقم (١٩٠٩) عن ابن معين قوله: (سمعت يحيى يضعف حديث محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أحسب يحيى يريد: إن للصلاة أولاً وآخراً، وقال: إنما يروى عن الأعمش عن مجاهد).

وفي (٥٣/٢) رقم (٣١٧٥) نقل عن ابن معين قوله: (رواه الناس كلهم عن الأعمش عن مجاهد مرسلًا).

وقال الدارقطني كما في الموضع السابق عقب تخريجه لرواية ابن فضيل: (هذا لا يصح مسنداً؛ وهِمَّ في إسناده ابن فضيل، وغيره يرويه عن الأعمش، عن مجاهد مرسلًا)، وقال عقب تخريجه لرواية مجاهد: (وهو أصح من قول ابن الفضيل).

وقال محمد بن عبدالله بن غير كما في التمهيد (٨٨٧): (هذا الحديث حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في المواقيت خطأ ليس له أصل).

وقال عبدالبر في التمهيد (٨٦/٨): (هذا الحديث عند جميع أهل الحديث حديث منكر، وهو خطأ لم يروه أحد عن الأعمش بهذا الإسناد إلا محمد بن فضيل، وقد أنكروه عليه).

وقد ذهب إلى تصحيح الوجهين: ابن حزم، ومال إلى تجويزهما ابن الجوزي وابن القطان، وانتصر لهذا الرأي أحمد شاكر وتبعه الألباني:

قال ابن حزم في المحلى (١٦٨/٣): (وكذلك لم يخف علينا من تعلل في حديث أبي هريرة، بأن محمد بن فضيل أخطأ فيه، وإنما هو موقوف عن مجاهد، وهذا أيضاً دعوى كاذبة بلا برهان، وما يضر إسناده من أسند، إيقاف من أوقف).

وقال ابن الجوزي، كما في تنقيح التحقيق (١٣/٢): (ابن فضيل ثقة، فيجوز أن يكون الأعمش قد سمعه من مجاهد مرسلًا، وسمعه من أبي صالح مسندًا).

وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٤٣٩/٥): (وعندي أنه لا بُد في أن يكون عند الأعمش في هذا عن مجاهد أو غيره مثل الحديث المرفوع، وإنما الشأن في رافعه، وهو محمد بن فضيل: وهو صدوق من أهل العلم، وقد وثقه ابن معين).

وبسط القول في رد هذه العلة أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (٢٨٥/١)، فقال في خاتمة كلامه: (والذي أختاره أن الرواية المرسلة أو الموقوفة تؤيد الرواية المتصلة المرفوعة، ولا تكون تعليلاً لها أصلاً).

وتبعه في هذا القول الشيخ الألباني فقال في السلسلة الصحيحة (٢٧٢/٤) رقم (١٦٩٦):
(وهذه ليست علة قاذحة؛ لاحتمال أن يكون للأعمش فيه إسنادان...)

والذي يظهر لي -والله أعلم- أن القول الأول بتوهيم رواية ابن فضيل، هو القول الصحيح الراجح؛ إذ قد نص جمع من العلماء على أن روايته خطأ، وهم من هم! أئمة نقاد الحديث من المتقدمين، وهم أطباء علم الحديث وصيادته، وهم جمع كثير، وقد عالجوا المرويات ولم يكن خافياً عليهم مثل هذا التعليل، فكم من رواية قد صوبوها لكونها رويت من وجهين، ثم إن مخالفة محمد بن فضيل من الشذوذ الذي عدّه العلماء مخالفاً لشرط الصحيح، وهل الشذوذ إلا في حديث الثقات، وهو وإن كان ثقة، إلا أنه قد خالفه جمع من الثقات في روايته عن الأعمش، كما ذكر ذلك الأئمة، فينبغي الوقوف عند رأي الأئمة الأكابر، ولا يسوغ التعجل في مخالفتهم، كيف وقد بينوا خطأ ابن فضيل بمخالفته للرواة عن الأعمش، وليست المسألة في كونه ثقة، دون إمعان النظر في مقارنة روايته بالرواة الثقات، عرفت هذا فالزم قولهم! إذ نفي الشذوذ شرط من الشروط لصحة الحديث، كما هو مقرر عن الأئمة، والله أعلم.

[١٠٠] تخريج حديث بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة: باب أوقات الصلوات الخمس (١/٤٢٨) رقم (٦١٣)، فقال: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ: (صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ) "يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ"، فَلَمَّا زَالَتْ الشَّمْسُ أَمَرَ بِأَنَّهَا فَادَنَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيَضَاءُ نَقِيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَلَمَّا أَنَّ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ آخَرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟)) فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: ((وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ)).

وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة: تابع لباب مواقيت الصلاة (١/٢٨٦) رقم (١٥٢) وقال عقبه: (هذا حديث حسن غريب صحيح).

وابن ماجه في الصلاة: أبواب مواقيت الصلاة (١/٢١٩) رقم (٦٦٧).

وأحمد في مسنده (٣٧/٥٠-٥١) رقم (٢٢٩٥٥).

وابن الجارود في المنتقى ص (٤٧) رقم (١٥١).

وابن خزيمة في صحيحه (١/١٦٦) رقم (٣٢٣).

والطوسي في مختصر الأحكام (١/٤٠٤) رقم (١٣٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٤٨).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤/٣٥٩) رقم (١٤٩٢).

والدارقطني في سننه (١/٤٩٣-٤٩٤) رقم (١٠٣٣).

والبيهقي في السنن الكبرى (١/٥٤٥) رقم (١٧٣٢).

عشرتهم من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، به، بمثله.

وأخرجه النسائي في المواقيت: باب أول وقت المغرب (٢٥٨/١) رقم (٥١٩).

وأبو عوانة في مستخرجه (٣٧٤/١).

كلاهما من طريق مخلد بن يزيد، عن سفيان الثوري، به، بنحوه.

وأخرج مسلم في الموضع السابق بعد رقم (٦١٣) - (١٧٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤٩/١) رقم (١٧٥١).

كلاهما من طريق حرمي بن عمار، عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، به، بلفظ: (أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: ((اشْهَدْ مَعَنَا الصَّلَاةَ)) فَأَمَرَ بِإِلَّا فَاذَنْ بَغْلَسَ، فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ حِينَ وَقَعَ الشَّقَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ الْغَدَاةَ، فَتَوَرَّعَ بِالصُّبْحِ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ نَقِيَّةٌ لَمْ تُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الشَّقَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ ذَهَابِ ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ "شَكَّ حَرَمِي" فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: ((أَيْنَ السَّائِلُ؟ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ وَقْتُ)).

هذا ونقل الترمذي في العلل الكبير ص (٦٣) عن شيخه البخاري قوله: (وحدث سفيان

الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، في المواقيت، هو حديث حسن)، قال

الترمذي بعده: (و لم يعرفه إلا من حديث سفيان).

وقد أخرجه مسلم وغيره من طريق آخر كما تراه.

تنبيه:

هذا الحديث لم يخرج البخاري في الصحيح، مع أنه حسنه هنا من طريق سفيان الثوري

فيظهر أنه يفرق بين الصحيح والحسن، ولا يُلْزَمُ بتخريج كل الصحيح؛ لعدم اشتراطه على

نفسه، ولكن في تاريخه الكبير (٤/٤) في ترجمة سليمان بن بريده قال: (و لم يذكُرْ سليمانُ

سماعاً من أبيه): وهذا وفقاً لشرطه في اشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة، وهي مسألة

خلافية معروفة بينه وبين مسلم، ومسلم يكتفي بالمعاصرة، وسليمان بن بريدة تربي في حجر

أبيه وعاش معه سبع وأربعون سنة؛ فإن والده بريدة مات سنة ثلاث وستين، وولد سليمان في عهد عمر كما ذكره البخاري نفسه في ترجمة سليمان، وقيل: ولد لثلاث خلون من عهد عمر أي سنة ست عشرة، وكانت وفاة سليمان سنة خمس ومائة وله تسعون سنة، فعاش مع والده سنوات كثيرة.

والحديث صححه من تقدّم ممن اشترط الصحة في كتابه، والله أعلم.

[١٠١] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ: بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ (١/٤٢٩) رَقْمُ (٦١٤)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا. قَالَ: فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ انْتَصَفَ النَّهَارُ، وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ، فَقَالَ: ((الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ)).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَوَاقِيتِ (١/٢٧٩-٢٨٠) رَقْمُ (٣٩٥).

وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَوَاقِيتِ: بَابُ آخِرِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ (١/٢٦٠-٢٦١) رَقْمُ (٥٢٣).

وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٣/١١٥-١١٦) رَقْمُ (٣٢٤٠).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٥٠٨/٣٢) رَقْمُ (١٩٧٣٣).

وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مُسْتَخْرِجِهِ (٣٧٥/١).

وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (١/١٤٨).

وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (١/٤٩٥-٤٩٦) رَقْمُ (١٠٣٧ و ١٠٣٨).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (١/٥٣٩) رَقْمُ (١٧١٣).

ثُمَّانِيَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ، بِهِ، بِالْفَاظِ مُتَقَارِبَةٍ.

وَنَقَلَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ الْكُبْرَى ص (٦٣) عَنِ الْبُخَارِيِّ قَوْلَ: (أَصَحُّ الْأَحَادِيثِ عِنْدِي فِي

الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَدِيثُ أَبِي مُوسَى).

قال ابن حجر في تلخيص الحبير (١/١٨٤): (حديث أبي موسى رَوَاهُ مُسْلِمٌ إِلَّا أَنَّ فِيهِ أَنَّه أَخَّرَ الْمَغْرِبَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ حَيْثُ سَأَلَهُ سَائِلٌ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، وَعَلَى هَذَا فَلَيْسَ هُوَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ). قلت: يعني أن حديث ابن عباس في إمامة جبريل. والله أعلم.

فَقَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، ثنا ابن وهب، عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ قَاعِدًا عَلَى الْمِنْبَرِ، فَأَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ عليه السلام قَدْ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا عليه السلام بِوَقْتِ الصَّلَاةِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَعْلَمَ مَا

تَقُولُ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ " سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((نَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ فَأَخْبَرَنِي بِوَقْتِ الصَّلَاةِ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ))، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَرَبَّمَا آخَرَهَا حِينَ يَشْتَدُّ الْحَرُّ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيَضاءَ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَهَا الصُّفْرَةُ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الْحُلَيْفَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَسْقُطُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ حِينَ يَسُوذُ الْأَفْقُ، وَرَبَّمَا آخَرَهَا حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ مَرَّةً بَعْلَسَ، ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ التَّغْلِيسَ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ يَعُدْ إِلَى أَنْ يُسْفَرَ).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ عَقِبَهُ: (رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَعْمَرٌ، وَمَالِكٌ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ: لَمْ يَذْكُرُوا الْوَقْتَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ وَلَمْ يُفَسِّرُوهُ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عُرْوَةَ نَحْوِ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وَأَصْحَابِهِ إِلَّا أَنَّ حَبِيبًا لَمْ يَذْكُرْ بَشِيرًا، وَرَوَى وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقْتَ الْمَغْرِبِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، يَعْنِي مِنَ الْغَدِ وَقْتًا وَاحِدًا، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ يَعْنِي مِنَ الْغَدِ وَقْتًا وَاحِدًا، وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مِنْ حَدِيثِ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

وَأَعْلَاهُ ابْنُ عَبْدِالْهَادِي فِي تَنْقِيحِ التَّحْقِيقِ (٣٠/٢) مَسْأَلَةُ (٩١) بِأَسَامَةِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ.

وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

[١٠٣] تخريج حديث أبي سعيد رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٠/١٧) رقم (١١٢٤٩)، فقال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ ابْنِ سُوَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَمَّنِي جَبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَامَةً، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ الْعَدَا، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفَيْءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالظَّلُّ قَامَتَانِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ)).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٧/١).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٧/٦) رقم (٥٤٤٣).

كلاهما من طريق عبد الله بن لهيعة، به، بمثله.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، قال عنه الذهبي في الكاشف: (العمل على تضعيف حديثه). ومع ضعفه قد وصف أيضاً بالتدليس فجعله الحافظ في المرتبة الخامسة، وهم: من ضعف بأمر آخر سوى التدليس، فحديثهم مردود، ولو صرحوا بالسماع، إلا إن توبع من كان ضعفه منهم يسيراً.

ينظر ترجمته في: الكامل (١٤٤/٤) شرح علل الترمذي لابن رجب (٤١٩/١) والميزان (٤٧٥/٢) والكاشف (٥٩٠/١) ت (٢٩٣٤) والتهذيب (٣٧٣/٥) والتقريب ص (٥٣٨).

ت (٣٥٨٧) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٧٧ و ٦٣).

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٣/١)، وقال: (رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف). والله أعلم.

[١٠٤] تخريج حديث عمرو بن حزم رضي الله عنه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٥٣٤/١) رقم (٢٠٣٢)، عن معمر، عن عبدالله بن أبي بكر، عن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، [عن جده^(١)]: أن جبرائيل نزل فصلى بالنبي ﷺ صلاة الظهر، وصلى النبي ﷺ الصلاة حين زاغت الشمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس، ثم صلى العشاء بعد ذلك كأنه يريد ذهاب الشفق، ثم صلى الفجر بغلس حين فجر الفجر، قال: ثم نزل جبرائيل الغد فصلى بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ بالناس الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى المغرب حين غابت الشمس لوقت واحد، ثم صلى العشاء بعد ما ذهب هوي من الليل، ثم صلى الفجر بعد ما أسفر بها جداً، ثم قال: ((فيما بين هذين الوقتين وقت)).

وعنه: إسحاق بن راهويه في مسنده - كما في المطالب العالية (١٦٠/٣) رقم (٢٥٤) - .
لكن قال في سوق الإسناد: (أخبرنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده عمرو بن حزم..).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ للانقطاع بين أبي بكر بن محمد وجده عمرو بن حزم، فقد ذكر المزي في تحفة الأشراف (١٤٩/٨) أن رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن جده عمرو ابن حزم مرسلة؛ فإن أبا بكر لم يدرك جده عمرو بن حزم.

وقال في تهذيب الكمال (٢٥٩/٨): (أبو بكر عن جده عمرو بن حزم مرسل).

وقال ابن حجر في المطالب العالية (١٦٠/٣): (هذا إسناد حسن، إلا أن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من النبي ﷺ، فإن كان الضمير في "جده" يعود على أبي بكر توقف على سماع أبي بكر من عمرو).

(١) "عن جده" سقطت من سند عبدالرزاق، والصواب إثباتها؛ لأن إسحاق بن راهويه أخرجه عن عبدالرزاق، وقال فيه: "عن جده عمرو بن حزم"، ثم إن الترمذي نصَّ على أن الحديث من رواية عمرو بن حزم.

قلت: الجَد هو عمرو بن حزم، جاء في إسناد إسحاق بن راهويه "عن جده عمرو بن حزم"
وذكر الترمذي من أحاديث الباب حديث عمرو بن حزم.
وذكر الحديث البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة (٢٨٩٢/١)، وقال: (رواه إسحاق
بسند حسن). والله أعلم.

[١٠٥] تخريج حديث البراء ﷺ:

أخرجه أبو يعلى في مسند (٢٤١/٣) رقم (١٦٧٩)، فقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن أبي ليلى، عن حفصة بنت عازب، عن البراء، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يسأله عن مواقيت الصلاة، فأمر بلالاً، فقدم وأخر، وقال: ((الوقت ما بينهما)).

وذكره الهيثمي في المقصد العلي (١٠٦/١) رقم (١٨٦).

وأورده ابن حجر في المطالب العالية (١٩٢/٣) رقم (٢٦٦) وعزاه لأبي يعلى.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى من جهة سوء حفظه، وضعفه هذا محل اتفاق بين النقاد، قال الحافظ في التقريب (صدوق سيء الحفظ جداً).

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٢٢/٧) والكمال (١٨٣/٦) والميزان (٦١٣/٣) والتهذيب (٣٠١/٩) والتقريب ص (٨٧١) ت (٦١٢١).

وذكر الحديث البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة (٢٩٢/١) وعزاه لأبي يعلى، وقال: (وفي سنده محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/١) وعزاه لأبي يعلى، وقال: (وفيه حفصة بنت عازب ولم أجد من ذكرها^(١)). والله أعلم.

^(١) حفصة بنت عازب لم أعتز لها على ترجمة. ولها ذكر في ترجمة عبيد بن عازب في الإصابة (٣٤٤/٤)، قال ابن حجر: (وأخرج الطبراني وابن منده من طريق قيس بن الربيع، عن ابن أبي ليلى، عن حفصة بنت البراء بن عازب، عن عمها عبيد بن عازب، قال: قال رسول الله ﷺ ((لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي)) ووقع في رواية ابن منده عن حفصة بنت عازب فكأنه نسبها لجدها).

[١٠٦] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ:

ورد الحديث مقتصرًا على بيان وقت العصر:

أخرج البخاري في مواقيت الصلاة: باب وقت العصر (١٨٩/١) رقم (٥٥٠).
ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة: باب استحباب التكبير بالعصر (٤٣٣/١) رقم (٦٢١).
كلاهما من طريق الزُّهْرِيِّ، قال: حدثني أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ. وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٌ إِلَى قَوْلِهِ مُرْتَفَعَةً.

وورد الحديث مفصلاً بذكر الصلوات والزمن:

أخرجه أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (٥٩٧/٣) رقم (٢٢٥٠)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَدَقَةَ مَوْلَى أَنَسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ مَا بَيْنَ صَلَاتَيْكُمُ هَاتَيْنِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ، وَالصُّبْحَ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ الْبَصَرُ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمَوَاقِيتِ: بَابِ آخِرِ وَقْتِ الصُّبْحِ (٢٧٣/١) رقم (٥٥٢).
وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٢٢/١٩) رقم (١٢٣١١)، وَفِي (١٤١/٢٠) رقم (١٢٧٢٣).
كلاهما من طريق شعبة، به، بنحوه. وعند أحمد في الإسناد في الموضع الثاني "عن أبي صدقة مولى أنس - وأثنى عليه شعبة خيرًا".

ورواه عن أنس: بيان بن بشير:

أخرجه أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (٧٦/٧) رقم (٤٠٠٤)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ بَيَانٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: حَدَّثَنِي بِوَقْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ عِنْدَ دُلُوكِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ بَيْنَ صَلَاتَيْكُمُ الْأُولَى وَالْعَصْرَ، وَكَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، وَيُصَلِّي الْغَدَاةَ عِنْدَ الْفَجْرِ حِينَ يَفْتَتِحُ الْبَصَرُ، كُلُّ مَا بَيْنَ ذَلِكَ وَقْتُ - أَوْ قَالَ: صَلَاةٌ.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/١): (رواه أبو يعلى، وإسناده حسن).

ورواه أيضاً: مسلم الملائني، عن أنس:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص(٣٦٩) رقم (١٢٣١)، عن جعفر بن عون، عن مسلم الملائني، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس، ويصلي العصر والشمس بيضاء نقية، ويصلي المغرب حين تغرب، ويمسي بالعشاء ويقول: ((احترسوا فلا تناموا))، ويصلي الفجر حين يغشى النور السماء.

ورواه أيضاً: قتادة، عن أنس:

أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخ (٣٥٤/١).

من طريق عكرمة بن إبراهيم، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: لما زالت الشمس عن كبد السماء نزل جبريل في صف من الملائكة فصلى به، وأمر النبي ﷺ أصحابه فصفوا خلفه، فائتم بجبريل، وائتم أصحاب النبي بالنبي ﷺ، فصلى بهم أربعاً وخافت فيهن القراءة، ثم تركهم حتى إذا تصوّبت الشمس وهي بيضاء نقية نزل جبريل فصلى بهم أربعاً يخافت فيهن القراءة، فائتم النبي ﷺ بجبريل، وائتم أصحاب النبي بالنبي ﷺ، حتى إذا غابت الشمس نزل جبريل فصلى بهم ثلاث ركعات يجهر في ركعتين، ويخافت في واحدة فائتم النبي ﷺ بجبريل، وائتم أصحاب النبي ﷺ بالنبي ﷺ، ثم تركه حتى إذا غاب الشفق نزل فصلى بهم أربع ركعات يجهر في ركعتين، ويخافت في ركعتين، فائتم النبي ﷺ بجبريل، وائتم أصحاب النبي بالنبي ﷺ، فباتوا حتى إذا أصبحوا نزل جبريل فصلى بهم ركعتين يطيل فيهما القراءة.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٨٩/١) رقم (١٠٢٢).

من طريق محمد بن سعيد بن جدار، عن جرير بن حازم، عن قتادة، به، بنحوه مطولاً، غير أنه قال في أوله: (أن جبرائيل عليه السلام أتى النبي ﷺ بمكة حين زالت الشمس، فأمره أن يؤذن للناس بالصلاة حين فُرِضت عليهم، فقام جبرائيل أمام النبي ﷺ...).

دراسة إسناد الطيالسي:

١ - شعبة:

هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فُتِّش بالعراق عن الرجال، وذُبَّ عن السنة، وكان عابداً، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢).

٢ - أبو صدقة مولى أنس:

هو توبة، أبو صدقة، الأنصاري، البصري، مولى أنس، ونسبه الذهبي في الميزان: توبة بن عبدالله.

روى عن: أنس.

وروى عنه: شعبة، ومعاوية بن صالح، وأبو نعيم، ووكيع.

وقال أبو الفتح الأزدي: (لا يحتج به).

وتعقبه الذهبي في الميزان بقوله: (بل هو ثقة، روى عنه شعبة).

قال الحافظ في التهذيب معلقاً على كلام الذهبي: (يعنى: وروايته عنه توثيق له).

وقال في التقريب: (مقبول).

والذي يظهر - والله أعلم - أن حديثه في درجة الحسن، فقد أثنى عليه شعبة خيراً، - كما في إسناد أحمد - وروى عنه، وشعبة معروف بتمحيصه للأسانيد، وقد روى عنه عدد من الثقات وهم غير شعبة: وكيع، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وقد تابعه عدد من الرواة عن أنس.

وهو من الخامسة، أخرج له النسائي هذا الحديث الواحد.

ينظر ترجمته في: الميزان (٣٦١/١) ت (١٣٤٩) والكاشف (٢٨٠/١) ت (٦٨٠) والتهذيب

(٥١٦/١) ت (٩٦١) والتقريب ص (١٨٣) ت (٨١٧).

٣ - أنس ؓ:

هو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري، الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، صحابي مشهور، دعا له الرسول ﷺ بكفرة المال والولد، وهو من المكثرين في الرواية، مات

سنة اثنتين - وقيل: ثلاث - وتسعين، وكان آخر الصحابة موتاً بالبصرة، وقد جاوز المائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٩٨/١) وأسد الغابة (٢٩٤/١) والإصابة (٢٧٥/١) والتقريب ص (١٥٤) ت (٥٧٠).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأن فيه أبو صدقة مولى أنس، وحديثه في مرتبة الحسن، ثم إنه قد تابعه، عدد من الرواة عن أنس، منهم:

بيان بن بشر عند أبي يعلى، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٤/١): (رواه أبو يعلى، وإسناده حسن).

ومسلم الملائني عند عبد بن حميد، وهو ضعيف كما في التقريب ص (٩٤٠) ت (٦٦٨٥). وقتادة عند الإسماعيلي، لكن في طريقه عكرمة بن إبراهيم الأزدي قال عنه ابن حبان: (كان ممن يقلب الأخبار، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به)، وقال ابن معين: (ليس بشيء). ينظر المجروحين (١٨٨/٢).

وقتادة عند الدارقطني، أعله ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٤١/٣) بجهالة راويين في إسناده، فقال: (وهو حديث يرويه محمد بن سعيد بن جدار، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس، ومحمد بن سعيد هذا مجهول، ويرويه عنه أبو حمزة إدريس بن يونس بن يئاق الفراء ولا تعرف أيضاً حاله)، وفيه من الشذوذ المتني ذكر الأذان، وأن ذلك كان بمكة، والأصل أن شرعية الأذان لم يكن إلا بالمدينة كما هو معروف، والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في بَاب مَا جَاءَ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حديث ابن عباس، ثم قال: (وفي الباب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، وَعَمْرُو بْنُ حَزَمٍ، وَالْبَرَاءِ، وَأَنْسٍ).
(وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ)

ثم أخرج حديث جابر بن عبد الله، وقال عقبه: (هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ).
ثم نقل عن البخاري قوله: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).
ثم ذكر الترمذي متابعات لحديث جابر، فقال: (وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي الْمَوَاقِيتِ قَدْ رَوَاهُ عَطَاءُ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).

فهذه عشرة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ونقل عن شيخه البخاري ترجيحه لحديث جابر عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:
أما حديث ابن عباس ؓ: "أَمَّنِي جَبْرِيلُ" فحسن، وقد حسَّنه الترمذي، والبخاري، وصححه ابن خزيمة والحاكم وابن العربي وابن عبد البر.

وأما حديث جابر ؓ: "أَمَّنِي جَبْرِيلُ" فصحيح، وقد صححه ابن حبان والحاكم، ورجَّحه الترمذي على أحاديث الباب بنقله في جامعه لقول شيخه البخاري: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)، ونقل عنه أيضاً في العلل قوله: (أصح الأحاديث عندي في المواقيت: حديث جابر بن عبد الله، وحديث أبي موسى).

فلعلَّ الترمذي لم يكمل قول شيخه في حديث أبي موسى في جامعه واكتفى بذكره لترجيحه لحديث جابر من أجل أن حدث جابر في إمامة جبريل، وقد سبق قول عبد الحق في تفسير عبارة البخاري في حديث جابر: (يعني في إمامة جبريل)، قال الشنقيطي بعده: (وهو ظاهر).
وحديث أبي موسى - كما سيأتي - تحديد المواقيت فيه من صلاة النبي ﷺ بالمدينة.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "في إمامة جبريل عليه السلام فحسن، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً (هذا جبريل...)، وحسنه الترمذي وابن حجر، وصححه ابن السكن والحاكم.

وأما حديث أبي هريرة: (إن للصلاة أولاً وآخرًا...) فلا يصح مسنداً، فقد أعلّله الأئمة، والصواب فيه أنه موقوف على مجاهد.

وأما حديث بريدة رضي الله عنه: "أن رجلاً سأله عن أوقات الصلاة..." **فصحيح**، أخرجه مسلم، وصححه ابن حبان، وابن خزيمة، والترمذي في إحدى النسخ.

وحسنه البخاري، ولم يخرج البخاري لأن عنده أن سليمان بن بريدة لم يذكر سماعاً من أبيه، ولم يخرج لسليمان أصلاً.

وأما حديث أبي موسى رضي الله عنه: "أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة" في صلاة النبي ﷺ بالمدينة في يومين، **فصحيح**، أخرجه مسلم، وقد عدّه البخاري من الأحاديث المقدّمة في المواقيت مع حديث جابر فيما نقل الترمذي عنه قوله في العلل: (أصح الأحاديث عندي في المواقيت: حديث جابر بن عبد الله، وحديث أبي موسى). وذكر ابن حجر أن هذا الحديث في صلاة النبي ﷺ بالمدينة عندما سأله سائل عن مواقيت الصلاة، بخلاف قصة جبريل، فهما قصتان مختلفتان.

وأما حديث أبي مسعود البصري رضي الله عنه: "في إمامة جبريل بالنبي ﷺ" فحديث متفق عليه، لكن ليس فيه التوقيت الزمني للصلوات، وقد رواه أبو داود بذكر التوقيت الزمني لكن أعلّله ابن عبد الهادي بأسامة بن زيد الليثي.

وأما حديث أبي سعيد رضي الله عنه: "أمني جبريل عليه السلام" **فضعيف**.

وأما حديث عمرو بن حزم رضي الله عنه: "في إمامة جبريل عليه السلام" **فضعيف**؛ لانقطاعه بين أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وجده عمرو، فإنه لم يدرك جده فيما حكاه المزي.

وأما حديث البراء رضي الله عنه: "جاء رجل يسأله عن المواقيت..." **فضعيف**.

وأما حديث أنس رضي الله عنه: فله وجهان: الأول: "حكاية أنس لصلاة النبي ﷺ..." فحديث حسن، لكن ليس فيه إلا أول الوقت.

وأما الوجه الثاني: "في إمامة جبريل" **فضعيف**.

فتبين أن التحديد الزمني لمواقيت الصلوات جاء في إمامة جبريل بالنبي ﷺ، وجاء في فعل النبي ﷺ لما سأل السائل عن أوقات الصلاة فصلى بهم يومين، فهما قصتان.

ونلاحظ أن في صلاة جبريل لوقت المغرب في اليومين واحداً، بينما جاء في فعل النبي ﷺ امتداده في اليوم الثاني قبل أن يغيب الشفق، ولا تعارض بينهما، فقد يقال التكبير بالمغرب وقت فضيلة، وامتداده قبل غروب الشفق توسعة وبيان لنهايته.

هذا وإن الأحاديث في باب أوقات الصلاة تنحصر من حيث القوة في حديث جابر، وبريدة، وأبي موسى، فكلها صحيحة، وباقي الأحاديث منحطة عن هذه الرتبة فبعضها حسنة وبعضها ضعيفة، وبعضها صحيحة لكن ليس فيها إلا تحديد الوقت الأول. واختار البخاري حديث جابر بن عبد الله، وحديث أبي موسى، وقد تجنّب حديث بُريدة لأنه ليس على شرطه كما تقدّم.

واختار الترمذي لحديث جابر بن عبد الله لعلّه قصد أصح في إمامة جبريل، كما حكاه ابن عبدالحق وقواه الشنقيطي، أي أنه أرجح وأقوى حديث ورد في إمامة جبريل، وهو كذلك فإنه حديث صحيح، فمع ترجيحه قد ثبتت صحة إسناده.

وحديث أبي موسى وبريدة في صلاة النبي ﷺ عندما سأل السائل، والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ وَتَحْلِيلِهَا

[١٠٧/٢٣٨] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ طَرِيفٍ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِالْحَمْدِ وَسُورَةٍ فِي فَرِيضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا)).^(١)

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ.

قَالَ: وَحَدِيثُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي هَذَا أَجُودُ إِسْنَادًا وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَدْ كَتَبْنَاهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْوُضُوءِ.*

* جامع الترمذي (٤-٣/٢) رقم (٢٣٨)، في أبواب الصلاة.

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

حَدَّثَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ هَذَا تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ وَدَرَأَسَةُ إِسْنَادِهِ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٨)، فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ مِفْتَاحَ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَجَعَلَهُ التِّرْمِذِيُّ هُنَاكَ مِنْ أَحَادِيثِ الْبَابِ، وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ؛ لَضَعْفِ أَبِي سُفْيَانَ طَرِيفٍ السَّعْدِيِّ.

^(١) وَقَعَ فِي طَبْعَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرَ زِيَادَةَ (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ) وَذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ نَسْخَةِ ع، وَلَكِنْ لَمْ تَذَكَرْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ فِي نَسْخَةِ بَشَارٍ، وَلَا شُعَيْبٍ، وَلَا فِي النَّفْحِ الشَّدِيدِ وَلَا فِي تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ، وَلَمْ يَنْقُلْهَا الْمِزِّي فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ، وَلَا الطُّوسِي فِي مَخْتَصَرِ الْأَحْكَامِ.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٠٨] تخريج حديث علي عليه السلام:

هذا الحديث سبق تخريجه ودراسة إسناده في الحديث رقم (٦)، في باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور، وأخرجه الترمذي هناك وجعله أصلاً في الباب، وتقدّم هناك أنه حديث حسن.

[١٠٩] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه مسلم في الصلاة: باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به... (٣٥٧/١) رقم (٤٩٨).

وأبو داود في الصلاة: باب من لم يرَ الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم (٤٩٤/١) رقم (٧٨٣). وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب الجلوس بين السجدين (٢٨٨/١) رقم (٨٩٣).

وعبدالرزاق في مصنفه (٧٢/٢) رقم (٢٥٤٠).

وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧٢٤/٣) رقم (١٣٣١).

وأحمد في مسنده (٣٩٦/٤٢) رقم (٢٥٦١٧).

سنتهم من طريق حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عن بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عن أَبِي الْجَوَزَاءِ، عن عَائِشَةَ، قالت: (كان رسول الله ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِـ"الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"، وكان إذا رَكَعَ لم يُشْخِصْ رَأْسَهُ ولم يُصَوِّبْهُ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وكان إذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ لم يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وكان إذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لم يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا، وكان يقولُ في كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ، وكان يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وكان يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ، وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعِيَهُ افْتِرَاشَ السَّبْعِ، وكان يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ). وهذا لفظ مسلم، والباقون نحوه، إلا عبدالرزاق فرواه مختصراً بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير، ويختمها بالتسليم).

المقارنة بين أحاديث الباب:

نلاحظ هنا في هذا الباب - باب في تحريم الصلاة وتحليلها - أن الترمذي لم يقارن بين أحاديث الباب، فقد ذكر هنا في الباب ثلاثة أحاديث (حديث أبي سعيد، وعلي، وعائشة)، وكانت مقارنته هنا بين حديث علي وأبي سعيد، حيث رجَّح حديث علي على حديث أبي سعيد فقال: (وَحَدِيثُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي هَذَا أَجْوَدُ إِسْنَادًا وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ)، فهنا لم يطلق الترمذي أن حديث علي أصح شيء في هذا الباب، فلا يدخل حديث عائشة في المقارنة والترجيح. وحديث عائشة لا شك في صحته وتقدمه في هذا الباب فقد أخرجه مسلم في الصحيح.

وقد ذكر الترمذي حديث علي وأبي سعيد في كتاب الوضوء، في باب مفتاح الصلاة الطهور، ولم يذكر هناك حديث عائشة من أحاديث الباب لأنه لم يُذكر فيه لفظ الطهور، وهناك قدَّم حديث علي على أحاديث الباب، فقال بعد تحريجه: (هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ).

قال ابن سيد الناس في النفع الشذي (٢٧٥/٤-٢٧٦): (سكت الترمذي عن هذا الحديث، فلم يقل فيه أكثر من ترجيح حديث علي في الباب عليه، وحديث علي الذي أشار إليه عنده من رواية ابن عقيل، وهو مختلف فيه... وقال عبدالحق عن إسناد أبي سعيد: لا يصح؛ لأن في إسناده أبا سفيان طريف بن شهاب...، وحديث عائشة رضي الله عنها الذي أشار إليه هو قولها: كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير.... أخرجه مسلم وغيره، وليس داخلاً فيما رجَّح الترمذي عليه حديث علي من حيث الصحة، فإن حديث علي أصح من حديث أبي سعيد من رواية ابن عقيل، وحديث أبي سعيد كما ذكر من ضعفه، وإنما مراده ترجيح حديث علي على حديث أبي سعيد فقط.

وقال في كتاب الطهارة في حديث علي: إنه أصح شيء في هذا الباب وأحسن، فأطلق القول، ولم يقل هناك: وفي الباب عن عائشة، وأما هنا فأشار إلى حديث عائشة فلذلك قال: وحديث علي أصح من حديث أبي سعيد، ولم يطلق القول بأن حديث علي أصح شيء في الباب). انتهى. والله تعالى أعلم.

باب ما جاء في التشهد

[١١٠/٢٨٩] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدْنَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ أَنْ نَقُولَ: ((التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ)).

قال: وفي الباب عن ابنِ عمرَ، وجابرٍ، وأبي موسى، وعائشةَ.

قال أبو عيسى: حديثُ ابنِ مسعودٍ قد رُوِيَ عنه من غير وجهٍ.

وهو أصحُّ حديثٍ [رُويَ] عن النبي ﷺ في التشهدِ، والعملُ عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين، وهو قولُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وابنِ المباركِ وأحمدَ، وإسحاقَ.*

* جامع الترمذي (١/٨١-٨٢) في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في الافتتاح: باب كيف التشهد الأول (٢/٢٣٧) رقم (١١٦٢)، عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، به، بمثله سواء.

وأخرجه النسائي أيضاً في الموضع السابق رقم (٢/٢٣٩) رقم (١١٦٦).

و ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في التشهد (١/٢٩٠) رقم (٨٩٩).

وأحمد في المسند (٧/١١٦) رقم (٤٠١٧)، وفي (٧/٣٩٢) رقم (٤٣٨٢)

وابن خزيمة في صححه في الصلاة: باب السنة في الجلوس في الركعة التي يسلم فيها (١/٣٤٨) رقم (٧٠٢).

أربعتهم من طريق الأسود -مقروناً بعلقمة عند النسائي، ومقروناً بأبي الأحوص عند ابن ماجه وأحمد في الموضع الأول-، عن ابن مسعود، به، بمثله، مع زيادة في آخره غير لفظ التشهد، وأحال ابن ماجه على حديث شقيق الآتي.

- وأخرجه البخاري في الأذان: باب التشهد في الآخرة (٢٦٨/١) رقم (٨٣١).
- وفي باب: ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب (٢٦٩/١) رقم (٨٣٥).
- وفي العمل في الصلاة: باب من سمي قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم (٣٧١/١) رقم (١٢٠٢).
- وفي الاستئذان: باب بدء السلام (١٣٦/٤) رقم (٦٢٣٠).
- وفي الدعوات: باب الدعاء في الصلاة (١٥٨/٤) رقم (٦٣٢٨).
- وفي التوحيد: باب قول الله تعالى: (السلام المؤمن) (٣٨٠/٤) رقم (٧٣٨١).
- و مسلم في الصلاة: باب التشهد في الصلاة (٣٠١/١) رقم (٤٠٢).
- وأبو داود في الصلاة: باب التشهد (٥٩١ / ١) رقم (٩٦٨).
- والنسائي في الموضع السابق (٢٤٠/٢) رقم (١١٦٩ و ١١٧٠).
- و ابن ماجه في الموضع السابق رقم (٨٩٩).
- وأحمد في مسنده (١٢١ / ٦) رقم (٣٦٢٢)، و (٣٤/٧) رقم (٣٩١٩)، وفي (١١٦/٧) رقم (٤٠١٧)، وفي (١٥١/٧) رقم (٤٠٦٤)، وفي (٢٤٦/٧) رقم (٤١٨٩)، وفي (٤٢٨/٧) رقم (٤٤٢٢).
- وابن خزيمة في صحيحه في الموضع السابق رقم (٧٠٤ و ٧٠٣) عن أبي وائل بمثله مع زيادة. سبعتهم من طرق عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، به، بمثله في لفظ التشهد، مع زيادة في أوله عند بعضهم، وعند بعضهم زيادة في آخره: (ثم ليتخير من المسألة ما شاء)، وهذه الزيادة لفظ مسلم، والباقون بنحوها.
- وأخرجه البخاري في الاستئذان: باب الأخذ باليد (١٤٤/٤) رقم (٦٢٦٥).
- ومسلم في الموضع السابق (٣٠٢/١) رقم (٤٠٢) (٥٩).
- والنسائي في الموضع السابق (٢٤١/٢) رقم (١١٧١).
- وأحمد في مسنده (٤٩/٧) رقم (٣٩٣٥).
- أربعتهم من طريق عبد الله بن سَخْبَرَة أبي معمر، عن ابن مسعود، به، بمثله، مع زيادة في آخره عند البخاري وأحمد: (وهو بين ظهرائنا، فلما قبض، قلنا: السلام، يعني على النبي ﷺ).

وأخرجه أبو داود في الموضع السابق رقم (٩٦٩).

والنسائي في الموضع السابق (٢٣٨/٢) رقم (١١٦٣ و١١٦٤).

وابن ماجه في النكاح: باب خطبة النكاح (٦٠٩/١) رقم (١٨٩٢).

وأحمد في مسنده (٤٢٢/٦) رقم (٣٨٧٧)، وفي (٢٢٧/٧) رقم (٤١٦٠).

أربعتهم من طريق أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به مثله، مع زيادة في أوله: (إن محمداً علم فواتح الخير، وجوامعه، وخواتمه)، وزيادة خطبة الحاجة في آخره عند ابن ماجه.

وتقدّم أن الترمذي رجّح حديث ابن مسعود هذا على أحاديث الباب، فقال: (وهو أصحُّ

حَدِيثٍ [رُويَ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّشْهَدِ).

وقال ابن حجر في فتح الباري (٣٦٨/٢): (قال البزار لما سئل عن أصح حديث في التشهد قال: هو عندي حديث ابن مسعود، وروى من نيف وعشرين طريقاً، ثم سرد أكثرها، وقال: لا أعلم في التشهد أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أشهر رجالاً. أهـ. ولا اختلاف بين أهل الحديث في ذلك، وممن جزم بذلك البغوي في شرح السنة، ومن رجحانه: أنه متفق عليه دون غيره، وأن الرواة عنه من الثقات لم يختلفوا في ألفاظه بخلاف غيره، وأنه تلقاه عن النبي ﷺ تلقيناً، فروى الطحاوي من طريق الأسود بن يزيد عنه قال: أخذت التشهد من في رسول الله ﷺ ولقنيته كلمة كلمة، وقد تقدم أن في رواية أبي معمر عنه علمني رسول الله ﷺ التشهد وكفى بين كفيه، ولا بن أبي شيبه وغيره من رواية جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، وقد وافقه على هذا اللفظ أبو سعيد الخدري).

وقال في تلخيص الحبير (٢٨٢/١): (قال مسلم: إِنَّمَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى تَشْهَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَهُ لَا يُخَالِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَغَيْرُهُ قَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ، وقال محمد بن يحيى الذُّهَلِيُّ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَصَحُّ مَا رُويَ فِي التَّشْهَدِ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ فِي التَّشْهَدِ أَحْسَنَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ).

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١١١] تخريج حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

هذا الحديث قد اختلف على ابن عمر فيه، فمرة يروى عنه مرفوعاً، ومرة يروى عنه موقوفاً، ومرة يروى عنه عن أبي بكر الصديق.

الوجه المرفوع: ويرويه مجاهد، و عبد الله بن بابي، ومحارب بن ديثار، و عبد الله بن دينار.

الطريق الأول: رواية مجاهد:

١ - فرواه عنه شعبة، واختلف عنه:

فرواه علي بن نصر الجهضمي، عنه، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، مرفوعاً:

أخرجه أبو داود في الصلاة: باب التشهد (٥٩٣/١) رقم (٩٧١).

والترمذي في العلل الكبير ص (٧١) رقم (١٠٤)

والدارقطني في السنن (١٦١/٢) رقم (١٣٢٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٩/٢) رقم (٢٨٢١).

أربعتهم عن علي بن نصر، به، بلفظ: (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ - قال: قال ابن عمر: زِدْتُ فِيهَا "وَبَرَكَاتُهُ" - السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - قال ابن عمر: زِدْتُ فِيهَا "وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ" - وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ)،

وقال الترمذي عقبه: (سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: روى شعبة، عن أبي بشر، عن

مجاهد، عن ابن عمر.

وروى سيف، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله بن مسعود، قال محمد: وهو المحفوظ

عندي).

وقال الدارقطني عقب تخريج طريق الجهضمي: (هذا إسناد صحيح)^(١) وقد تابعه على رفعه ابن عدي، عن شعبة، ووقفه غيرهما، وقد قال في العلل (١٩٧/١٣): (وغيرهم يرويه عن شعبة موقوفاً، وهو المحفوظ).

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص (١٨٥/١) عن هذا الطريق المرفوع: (وقال أبو طالب: سألت عنه أحمد فأنكره، وقال لا أعرفه. وقال يحيى بن معين: كان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد، وقال: ما سمع منه شيئاً، إنما رواه ابن عمر، عن أبي بكر الصديق موقوفاً).

ورواه معاذ بن أبي معاذ، عنه، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، موقوفاً: أخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٤/١)، من طريقه، به، بمثل الرواية السابقة، وقال عقبه: (لم يذكر النبي ﷺ، إلا أن قول ابن عمر رضي الله عنهما فيه، وزدت فيها، يدل أنه أخذه عن غير النبي ﷺ، ممن هو خلاف ابن عمر رضي الله عنهما، إما رسول الله ﷺ، وإما أبو بكر رضي الله عنه).

قال الدارقطني في العلل (١٩٧/١٣): (وغيرهم يرويه عن شعبة موقوفاً، وهو المحفوظ).

٢- رواه سيف: عن مجاهد، عن عبدالله بن سخرية أبي معمر، عن ابن مسعود، مرفوعاً: وقد سبق تخريجه عند البخاري وغيره في حديث ابن مسعود السابق برقم (١١٠).

الطريق الثاني: رواية عبدالله بن بابي المكي، عن ابن عمر، مرفوعاً:

أخرجه أحمد في المسند (٢٦٢/٩) رقم (٥٣٦٠).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/١).

كلاهما من طريق قتادة، عنه، قال: صليتُ إلى جنبِ عبدالله بن عمر، قال: فلما قضى الصلاة، ضربَ بيده على فخذه، فقال: أَلَا أَعْلَمُكَ تَحِيَّةَ الصَّلَاةِ كما كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا؟ فَتَلَا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَعْنِي قَوْلَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي التَّشَهُّدِ. وهذا لفظ أحمد، وعند الطحاوي مثله غير أنه قال: (مثل ما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ).

الطريق الثالث: رواية محارب بن ديثار، عن ابن عمر، مرفوعاً:

(١) لا يلزم من حكمه على الإسناد بالصحة ترجيحه لهذا الوجه المرفوع؛ لأنه رجح في العلل الوجه الموقوف كما يتضح من كلامه.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤١/٣) رقم (٣٠١٦).

وأبو يعلى في مسنده (٤٥٦/٩) رقم (٥٦٠٥).

كلاهما من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عنه، عن ابن عمر، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة، كما يعلم المُكتب الولدان).

قال الترمذي في العلل الكبير ص (٧٢): (قال محمد: وعبدالرحمن بن إسحاق، الذي يروي عن محارب بن ديثار، عن ابن عمر في التشهد، هو عبدالرحمن بن إسحاق الكوفي، وهو ضعيف الحديث).

الطريق الرابع: رواية عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً:

أخرجه الدارقطني في السنن (١٦٢/٢) رقم (١٣٣٠)، من طريق خارجة بن مصعب، عن موسى بن عبيدة، عنه، عن ابن عمر، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد: التحيات الطيبات الزاكيات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، ثم يصلي على النبي ﷺ)، وقال عقبه: (وموسى بن عبيدة، وخارجة ضعيفان).

الوجه الثاني الموقوف: من رواية نافع، عن ابن عمر:

أخرجه مالك في الموطأ (١٩٣/١) رقم (٥٠٠)، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يتشهد، فيقول: (بسم الله، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يقول هذا في الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ بِمَا بَدَأَ لَهُ فَإِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ تَشَهُدَ كَذَلِكَ أَيْضاً، إِلَّا أَنَّهُ يُقَدِّمُ التَّشَهُدَ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا بَدَأَ لَهُ، فَإِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ)

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٣/١) رقم (٢٨٣٢).

الوجه الثالث: عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق موقوفاً عليه:

رواه عنه أبو صديق الناجي:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٧٠).

والدارقطني في العلل (١٩٨/١٣).

كلاهما من طريق سفيان، عن زيد العمي، عن أبي صديق الناجي، عن ابن عمر، قال: كان أبو بكر يعلم الناس التشهد، وهو على المنبر، كما يعلم المعلم الغلمان في الكتاب.

قال الدارقطني: (وقول أبي الصديق: عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق، أشبه).

النظر في الاختلاف:

هذا الحديث روي عن ابن عمر مرفوعاً، وموقوفاً، وروي عنه: عن أبي بكر الصديق.

وقد تبين من خلال التخريج أن من رواه مرفوعاً هم: مجاهد في رواية عنه، وعبدالله بن بابي، ومحارب بن ديثار، وعبدالله بن دينار.

أما رواية مجاهد المرفوعة عن ابن عمر: فقد ردّها البخاري، وجعل الصحيح روايته من حديث ابن مسعود المخرجة في الصحيحين، وضعّف رواية محارب بن ديثار بضعف الراوي عنه، فقد سأله الترمذي عن حديث ابن عمر كما في العلل الكبير ص (٧١-٧٢) فقال: (روى شعبة عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر).

وروى سيف^(١)، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبدالله بن مسعود. قال محمد: وهو المحفوظ عندي.

قلت: فإنه يُروى عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ويُروى عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق. قال: يحتمل هذا، وهذا.

قال محمد: وعبدالرحمن بن إسحاق الذي روى عن محارب بن دثار، عن ابن عمر في التشهد، هو عبدالرحمن بن إسحاق الكوفي، وهو ضعيف الحديث).

^(١) أخرجه البخاري عن أبي نعيم، عن سيف، عن مجاهد، عن عبدالله بن مسعود، عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ - وكفي بين كفيه -، التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن... وقد سبق هذا الطريق في حديث ابن مسعود برقم (١١٠).

وأما رواية عبدالله بن دينار فضعّفها الدارقطني كما تقدّم في التخرّيج بخارجه بن مصعب وموسى بن عبيدة؛ فإنهما ضعيفان. ورَجَّح الرواية الموقوفة من رواية شعبة عن مجاهد. وانتهى في الترجيح من الروايات إلى رواية أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق موقوفاً عليه.

فقد سئل الدارقطني في العلل (١٩٧/١٣) رقم (٣٠٨٩) عن حديث عبدالله بن باباه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في التشهد، فقال: (يرويّه قتادة عنه مرفوعاً، وقال مثل حديث يونس بن جبیر - أبي غلاب -، عن حطان، عن أبي موسى.

ورواه مجاهد، عن ابن عمر، واختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه:

فرواه علي بن نصر الجهضمي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وتابعه خارجه بن مصعب، وابن أبي عبيد، عن شعبة.

وغيرهم يرويّه عن شعبة موقوفاً، وهو المحفوظ.

وكذلك رواه نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، قال: كان أبو بكر الصديق يعلمه التشهد، كما يعلم المعلم الغلمان.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق - أبو شيبة - عن محارب بن ديثار، عن ابن عمر، قال: كان النبي ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلم المعلم الولدان.

وقول أبي الصديق: عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق، أشبه).

ولم يبق من الروايات إلا رواية عبدالله بن بابي المكي، عن ابن عمر مرفوعاً، وهذه الرواية هي عين السؤال الذي سئل عنه الدارقطني، وذكر أن قتادة جعله من حديث أبي موسى، وهذا يخالف ما تقدّم في التخرّيج عند أحمد والطحاوي فإنه عندهما من حديث ابن عمر، ولكن حصل اختلاف بين أحمد والطحاوي، فعند أحمد: (فَتَلَا عَلَى هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَعْْنَى

قَوْلَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي التَّشْهَدِ). وَعِنْدَ الطَّحَاوِيِّ: (فَتَلَا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ مِثْلَ مَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم)، وَلَا شَكَّ فِي الْاِخْتِلَافِ بَيْنَ أَلْفَاظِ الْحَدِيثَيْنِ. وَالْخِلَاصَةُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ جَعَلَ الْأَمْرَ مُحْتَمَلًا بَيْنَ إِثْبَاتِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم، أَوْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ.

وَأَمَّا الدَّارِقُطِيُّ فَقَدْ جَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَشْبَهَ.

الحكم على الحديث:

حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ لَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا، وَيَصِحُّ مَوْقُوفًا؛ كَمَا فِي تَرْجِيحِ الدَّارِقُطِيِّ لِرَوَايَةِ شُعْبَةَ الْمَوْقُوفَةِ، وَيُؤَيِّدُ الْوَقْفَ رَوَايَةُ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا. وَالْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ وَإِنْ رَجَّحَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: إِنَّهُ أَشْبَهَ، إِلَّا أَنَّ طَرِيقَهُ ضَعِيفٌ؛ فَالْراوِي عَنْ النَّاجِي هُوَ زَيْدُ الْعَمِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ كَمَا فِي التَّقْرِيبِ ص (٣٥٢) ت (٢١٤٣)، وَكَمَا تَقَدَّمَ تَضْعِيفُهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٥٢). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١١٢] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه النسائي في الافتتاح: باب نوع آخر من التشهد (٢٤٣/٢) رقم (١١٧٥).
وفي السهو: باب نوع آخر من التشهد (٤٣/٣) رقم (١٢٨١)، وقال عقبه: (لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ أَيْمَنَ بْنَ نَابِلٍ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَأَيْمَنُ عِنْدَنَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَالْحَدِيثُ خَطَأٌ).
وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في التشهد (٢٩٢/١) رقم (٩٠٢).
والترمذي في العلل الكبير ص (٧٢).
وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٠٢/٣) رقم (١٨٤٧).
ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٣-٢٠٢/٢) رقم (٢٨٣٠ و ٢٨٢٩)، وقال عقبه: (تفرد به أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر... ثم نقل سؤال الترمذي للبخاري).
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧-٣٥/٣) رقم (٣٠٠٦).
وأبو يعلى في مسنده (١٦٣/٤) رقم (٢٢٣٢).
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٤/١).
والدارقطني في العلل (٣٤٣/١٣).
والحاكم في المستدرک (٢٦٧/١)، وقال عقبه: (صحيح على شرط البخاري).
كلهم من طرق عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: ((بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ)). وهذا لفظ الجميع، إلا أن الترمذي ذكر طرفه.
الحكم على الحديث:

هذا الحديث لا يصح عن جابر رضي الله عنه، وقد خطأ النقاد فيه أيمن بن نابل، حيث خالف فيه من هو أوثق منه، فرواه عن أبي الزبير، عن جابر، وخالفه الليث بن سعد وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، فقالا: عن أبي الزبير، عن طاوس. وروى الليث أيضاً فقال: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

فحديث أيمن بن نابل شاذ، ثم إنه وهم في متنه أيضاً فزاد: "بسم الله، وبالله"، والأصل في رواية أيمن ترجع إلى حديث ابن عباس، وحديث ابن عباس لا تروى هذه الزيادة فيه. ومن الأئمة الذين حكم على رواية أيمن بن نابل بالوهم والخطأ: البخاري، والترمذي، ومسلم، والنسائي، وابن معين، والدارقطني، والبيهقي، وأبو حمزة الكناني، وابن حجر: فقد سأل الترمذي البخاري في العلل الكبير (٧٢/١) عن حديث أيمن بن نابل، فقال: (فسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو غير محفوظ. هكذا يقول أيمن بن نابل: "عن أبي الزبير، عن جابر"، وهو خطأ، والصحيح: ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد ابن جبير وطاوس، عن ابن عباس. وهكذا رواه عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي، عن أبي الزبير. مثل رواية الليث بن سعد).

وقد أخرج الترمذي في جامعه (٨٣/٢) حديث الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس في التشهد، ثم قال: (وقد روى عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي هذا الحديث عن أبي الزبير نحو حديث الليث بن سعد، وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث عن أبي الزبير، عن جابر، وهو غير محفوظ). وتقدم قول النسائي: (لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ أَيْمَنَ بْنَ نَابِلٍ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَأَيْمَنُ عِنْدَنَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَالْحَدِيثُ خَطَأٌ).

وقال ابن الجنيد في سؤالاته ليحيى بن معين (٣١): (قلت ليحيى بن معين: حديث الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن طاوس وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: كان يعلمنا التشهد، قلت: ورواه معتمر بن سليمان، عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ مثله؟ قال يحيى: هذا خطأ، الحديث حديث الليث بن سعد).

وقد سئل الدارقطني في العلل (٣٤٢/١٣) س (٣٢٢٢) عن حديث أبي الزبير، عن جابر: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن ... وذكر التشهد، فقال: (يرويه الثوري، وابن جريج، وأيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر. وخالفهم ليث بن سعد، وعمر بن الحارث، روياه عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس).

ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، وزكريا بن خالد - شيخ لأهل الكوفة، يروي عنه قيس بن الربيع وغيره -، عن أبي الزبير، عن طاوس - وحده -، عن ابن عباس. وحديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر).

وقال مسلم في التمييز ص (١٨٨-١٨٩): (ومن الأخبار المنقولة على الوهم في الإسناد والمتن جميعاً: حدثنا أبو بكر، ثنا أبو خالد، عن أيمن، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: بسم الله، وبالله، والتحيات لله.

هذه الرواية من التشهد، والتشهد غير ثابت الإسناد والمتن جميعاً، والثابت ما رواه الليث وعبد الرحمن بن حميد، فتابع فيه في بعضه فيما حدثنا قتيبة، ثنا الليث، وثنا أبو بكر، ثنا يحيى بن آدم، ثنا عبد الرحمن بن حميد، حدثني أبو الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن.

فقد اتفق الليث وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، عن أبي الزبير، عن طاوس. وروى الليث فقال: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن، ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد "بسم الله، وبالله" فلما بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد الحديث بخلاف الليث وعبد الرحمن إياه دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن، فلا يثبت ما زاد فيه، وقد روي التشهد عن رسول الله ﷺ من أوجه عدة صحاح، فلم يذكر في شيء منه بما روى أيمن في روايته قوله: "بسم الله، وبالله" ولا ما زاد في آخره من قوله "أسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار" والزيادة في الأخبار لا يلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم).

وتقدم في التخريج عن البيهقي قوله بتفرد أيمن به، ونقل قول الترمذي في سؤاله للبخاري. وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٨٣/١-٢٨٤) عن حديث جابر: (كذا روى النسائي، وابن ماجه، والترمذي في العلل، والحاكم، ورجالهم ثقات، إلا أن أيمن بن نابل راويه عن أبي الزبير أخطأ في إسناده، وخالفه الليث وهو من أوثق الناس في أبي الزبير، فقال: عن أبي الزبير، عن طاوس وسعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال حمزة الكناني: "قوله: "عن جابر" خطأ، ولا أعلم أحداً قال في التشهد: "بسم الله، وبالله"، إلا أيمن. وقال الدارقطني: ليس

بِالْقَوِيِّ، خَالَفَ النَّاسَ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا حَدِيثُ التَّشْهَدِ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: فِيهِ ضَعْفٌ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هُوَ ضَعِيفٌ.... وَلَيْسَ الْعِلَّةُ فِيهِ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَأَبُو الزُّبَيْرِ إِنَّمَا حَدَّثَ بِهِ عَنْ طَاوُسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لَا عَنْ جَابِرٍ، وَلَكِنَّ أَيْمَنَ بْنَ نَابِلٍ كَأَنَّهُ سَلَكَ الْجَادَّةَ فَأَخْطَأَ).
 وَقَالَ فِي فَتْحِ الْبَارِي (٣٦٨/٢): (تَفَرَّدَ بِهِ أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، بِالنُّونِ ثُمَّ الْمُوَحَّدَةِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَحَكَمَ الْحِفَاطُ - الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ - عَلَى أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ، وَأَنَّ الصَّوَابَ رِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ).

وَقَدْ أَنْكَرَ النَّوَوِيُّ عَلَى الْحَاكِمِ تَصْحِيحَهُ لِحَدِيثِ جَابِرٍ، فَقَالَ فِي خِلَاصَةِ الْأَحْكَامِ (٤٣٤/١): (وَأَمَّا قَوْلُ الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: إِنَّ حَدِيثَ جَابِرٍ صَحِيحٌ، فَمَرْدُودٌ عَلَيْهِ، فَالَّذِينَ ضَعَفُوهُ أَجَلُّ مِنْهُ وَأَتَقَنَ).

وَبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّ تَصْحِيحَ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ لِحَدِيثِ جَابِرٍ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى التِّرْمِذِيِّ (٨٤/٢) مُحْتَاجٌ أَنَّ أَيْمَنَ بْنَ نَابِلٍ قَدْ تَابَعَهُ الثُّورِيُّ وَابْنُ جَرِيْجٍ، غَيْرَ سَدِيدٍ؛ لِأَنَّ مَتَابَعَةَ الثُّورِيِّ وَابْنِ جَرِيْجٍ لِأَيْمَنَ لَمْ يَلْتَفِتِ الْأُئِمَّةُ إِلَيْهَا، وَقَدْ حَكَّوْا تَفَرَّدَ أَيْمَنَ بِالْحَدِيثِ، لِعَدَمِ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِمَا، وَمِنْ شَرَطِ الْمَتَابَعَاتِ صِحَّةُ الْإِسْنَادِ إِلَى الْمَتَابِعِ، وَمَتَابَعَةُ الثُّورِيِّ وَابْنِ جَرِيْجٍ حَكَمَ عَلَيْهَا ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٢٨١/٢) بِالْبَطْلَانِ، فَقَدْ أَخْرَجَهَا فِي تَرْجُمَةِ حَمِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ عَقِبَهُ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ، وَالثُّورِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِاطْلَانٍ لَيْسَ يَرَوِيهِمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ غَيْرَ حَمِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَإِنَّمَا يَرَوِي أَبُو عَاصِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ).

وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي حَمِيدِ هَذَا: (كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ، وَيَرْفَعُ أَحَادِيثَ مُوقُوفَةً، وَرَوَى أَحَادِيثَ عَنْ أُمَّةِ النَّاسِ غَيْرَ مُحْفُوظَةٍ عَنْهُمْ... وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا فِي كُلِّ مَا يَرَوِيهِ).
 وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

[١١٣] تخریج حدیث أبي موسى رضي الله عنه:

أخرجه مسلم في الصلاة: باب التشهد في الصلاة (٣٠٣/١-٣٠٤) رقم (٤٠٤).
 وأبو داود في الصلاة: باب التشهد (٥٩٤/١) رقم (٩٧٢).
 والنسائي في الافتتاح: باب نوع آخر من التشهد (٢٤١/٢) رقم (١١٧٢)، وفي السهو (٤٤٢-٤١/٣) رقم (١٢٨٠).
 وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في التشهد (٢٩١/١) رقم (٩٠١).
 وأبو داود الطيالسي في مسنده (٤١٦-٤١٨) رقم (٥١٩).
 وأحمد في مسنده (٤٣٥-٤٣٧) رقم (١٩٦٦٥).
 والدارمي في سننه (٣٣٤/١) رقم (١٣٣٢).
 والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٤-٢٦٥).
 وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٥٤٠-٥٤٢) رقم (٢١٦٧).
 والدارقطني في سننه (١٦٣/٢) رقم (١٣٣٢)، وقال عقبه: (زاد فيه على أصحاب قتادة: "وحده لا شريك له"، وخالفه هشام وسعيد وأبان وأبو عوانة وغيرهم، عن قتادة، وهذا إسناد حسن متصل).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٢-٢٠١/٢) رقم (٢٨٢٧ و٢٨٢٨).
 كلهم من طرق عن قَتَادَةَ، عن يُونُسَ بن جُبَيْرٍ، عن حِطَّانَ بن عبد الله الرقاشي، قال: صَلَّيْتُ مع أَبِي مُوسَى الأشعريَّ صَلَاةً، فلما كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَقْرَتِ الصَّلَاةُ بِالْبَرِّ وَالزَّكَاةِ، قَالَ: فلما قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمْ أَنْصَرَفَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَأَرَمَ الْقَوْمُ^(١)، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا. فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا؟ قَالَ: مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا^(٢). فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ

(١) يريد أنهم سكتوا مطرقين، يقال: أَرَمَ فلان حتى ما به نطق. ينظر معالم السنن للخطابي (٥٩٤/١).

(٢) قوله: "رهبت أن تبكعني بها"، أي تبكعني بها. يقال: بكعت الرجل بكعاً إذا استقبلته بما يكره. والمعنى: توبخني بهذه الكلمة، وتستقبلني بالمكروه. المصدر السابق.

الْقَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا. فَقَالَ: ((إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمَكُمُ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: غَيْرِ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ، فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرَكَعُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ))، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((فَتِلْكَ بِتِلْكَ^(١)))، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ))، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلٍ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ)). وهذا لفظ مسلم، والباقون نحوه بألفاظ متقاربة، إلا أن ابن ماجه والطحاوي والدارقطني اقتصرُوا على التشهد، ولم يكن عند بعضهم "وبركاته"، وبعضهم لم يقل "وأشهد" قال: "وأن محمداً"، وعند الدارقطني زيادة: "وحده لا شريك له".

قال ابن الملقن في البدر المنير (٣٢/٤): (وفي رواية للطبراني في أكبر معاجمه تنكير السلام فيهما). والله أعلم.

^(١) قال ابن خزيمة في صحيحه (٤٣/٣) فتلك بتلك: يريد أن الإمام يسبقكم إلى الركوع فيركع قبلكم، فترفعون أنتم رؤوسكم من الركوع بعد رفعه، فتمكثون في الركوع، فهذه المكثة في الركوع بعد رفع الإمام الرأس من الركوع بتلك السبقة التي سبقكم بها الإمام إلى الركوع، وكذلك السجود).

[١١٤] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

رُويَ عنها موقوفاً، ورُويَ عنها مرفوعاً.

الوجه الأول: الموقوف:

أخرجه مالك في الموطأ (١٩٤/١) رقم (٥٠١)، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها، أنها كانت تقول إذا تشهدت: ((التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ)).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٦/٢) رقم (٢٨٤٠).

وأخرجه أيضاً في الموطأ (١٩٤/١) رقم (٥٠٢) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم ابن محمد، به، بمثله إلا أنه لم يذكر قوله "وحده لا شريك له"، وفيه "وأشهد" قبل "وأن محمداً".

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٦/٢) رقم (٢٨٤١).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٢/١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/٢) رقم (٢٨٤٢).

طلاههما من طريق يحيى بن سعيد، به، بمثل رواية مالك عن يحيى وزاد في آخره "ثم يدعو لنفسه بعد" وأما الطحاوي فأحال في المتن على حديث ابن عمر.

الوجه الثاني: المرفوع:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٧/٢) رقم (٢٨٤٣).

من طريق صالح بن محمد بن صالح التمار، عن أبيه، عن القاسم، قال: علمتني عائشة رضي الله عنه، قالت: هذا تشهد النبي ﷺ التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. قال محمد: قلت: بسم الله، فقال القاسم: بسم الله كل ساعة.

وأعله البيهقي بالوقف، فقال: (وروي عن محمد بن صالح بن دينار، عن القاسم بن محمد مرفوعاً، والصحيح موقوف).

وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى (٢٠٤/٢) رقم (٢٨٣٣).

من طريق ابن إسحاق، قال: وحدثني عبدالرحمن بن القاسم، به، بلفظ: قالت: كان يقول في التشهد في الصلاة في وسطها وفي آخرها قولاً واحداً: بسم الله، التحيات لله، الصلوات لله، الزاكيات لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، السلام عليك أيها النبي ورحمه الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، ويعد لنا بيده عدد العرب. قال البيهقي: (والرواية الصحيحة عن عبدالرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة ليس فيها ذكر التسمية إلا ما تفرد بها محمد بن إسحاق بن يسار).

النظر في الاختلاف:

يتبين من التخريج الاختلاف في رفعه ووقفه، على القاسم بن محمد، فرواه محمد بن صالح التمار مرفوعاً، وخالفه عبدالرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، فوقفاه، وهو الصواب كما قاله الدارقطني والبيهقي، وأيضاً خالف ابن إسحاق في روايته عن عبدالرحمن بن القاسم فتفرد بذكر التسمية، وخالف أيضاً مالكاً وغيره فرفعه، والصواب رواية مالك ومن تابعه.

وقد سئل الدارقطني في العلل (٢٤٠/١٤) س(٣٥٩٢) عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ: في التشهد وصفته.

فقال: (اختلف في رفعه على القاسم:

فرواه صالح بن محمد بن صالح بن دينار، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ).

وخالفه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبدالرحمن بن القاسم، فروياه عن القاسم، عن عائشة موقوفاً، وهو الصواب).

وتقدم قول البيهقي: (والصحيح موقوف).

دراسة إسناده من وجهه الراجح، وهو الموقوف، عند مالك:

١- عبدالرحمن بن القاسم:

هو عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبو محمد المدني، ثقة جليل، قال ابن عيينة: كان أفضل أهل زمانه.

وهو من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (٥٩٥) ت (٤٠٠٧).

٢- يحيى بن سعيد:

هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت.

وهو من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أو بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (١٠٥٦) ت (٧٦٠٩).

٣- القاسم بن محمد:

هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، وهو من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (٧٩٤) ت (٥٥٢٤).

الحكم على الحديث:

حديث عائشة صحيح موقوفاً، ولا يصح مرفوعاً؛ فقد رواه: عبدالرحمن بن القاسم، ويحيى ابن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة فوقفاً، وهو الصواب، وهذا ما رجّحه الدارقطني والبيهقي.

قال الحافظ في تلخيص الحبير (٢٨٥/١): (وَقَفَّهَ مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي الْعِلَالِ وَقَفَّهَ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ وَفِيهِ التَّسْمِيَةُ وَفِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ وَقَدْ صَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ، لَكِنْ ضَعَّفَهَا الْبَيْهَقِيُّ لِمُخَالَفَتِهِ مِنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ).

وقال النووي في الأذكار ص (١٢٠): (رواه مالك في الموطأ، والبيهقي وغيرهما بإسناد صحيح عن عائشة، أنها كانت تقول إذا تشهدت...). والله تعالى أعلم.

[١١٥] حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة: باب ما جاء في التشهد "باب منه أيضاً" (٨٣/٢) رقم (٢٩٠)، فقال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَقُولُ: ((التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)).

قال أبو عيسى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ. وقد رَوَى عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ الرُّوَاسِيُّ هذا الحديثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَرَوَى أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ الْمَكِّيُّ هذا الحديثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّشَهُّدِ.

تخريج الحديث:

أخرجه من طريق الترمذي: البغوي في شرح السنة (١٨٢/٣) رقم (٦٧٩)، وقال: (هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن قتيبة).

وأخرجه مسلم في الصلاة: باب التشهد في الصلاة (٣٠٢/١) رقم (٤٠٣).

وأبو داود في الصلاة: باب التشهد (٥٩٦/١) رقم (٩٧٤).

والنسائي في الافتتاح: باب نوع آخر من التشهد (٢٤٢/٢) رقم (١١٧٤).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٨٤/٥) رقم (١٩٥٤).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠١/٢) رقم (٢٨٢٦).

خمسهم عن قتيبة بن سعيد، به، بمثله، إلا أنه عند مسلم "السلام" بالتعريف في الموضعين، وعند النسائي "عبده ورسوله"، وعند ابن حبان تعريف السلام في الأول، وتنكيره في الثاني. وأخرجه مسلم في الموضع السابق.

وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في التشهد (٢٩١/١) رقم (٩٠٠).

والشافعي في مسنده (٢٨٣/١) رقم (٢٥٤).

وأحمد في مسنده (٤٠٧/٤) رقم (٢٦٦٥).

وابن خزيمة في صحيحه (٣٤٩/١) رقم (٧٠٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٣/١).

والطحاوي في سننه (١٥٩/٢) رقم (١٣٢٥)، وقال عقبه: (هذا إسناد صحيح).

سبعتهم من طرقٍ عن الليث بن سعد، به، بمثله إلا أنه عند مسلم وابن ماجه والطحاوي "السلام" بالتعريف في الموضعين، وعند ابن ماجه "عبده ورسوله".

وأخرجه الدارقطني في سننه (١٥٩/٢-١٦٠) رقم (١٣٢٦).

من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، به، بمثله إلا أنه عرّف السلام في الموضعين، وقال: "عبده ورسوله"، وقرن عطاء مع طاوس وسعيد بن جبير.

ونقل أبو عوانة في مستخرجه (٢٢٨/٢) عن الشافعي قوله: (حديث ابن عباس هذا أجود حديث روي عن النبي ﷺ في التشهد).

قال ابن سيد الناس في النفح الشذي (٥٠٨/٤): (وأما قول الترمذي في حديث ابن عباس: إنه غريب مع تصحيحه إياه، فالظاهر أنه كذلك هو في الكتب الخمسة وغيرها، فقد كان هذا الاستغراب صحيحاً لولا أن الدارقطني ذكر أن عمرو بن الحارث تابع الليث عليه، فيكون هذا عزيزاً لا غريباً، وهي رتبة الغرابة التي أشار إليها توهّمه أن الليث انفرد به عن أبي الزبير بين الغريب والمشهور).

قلت: الغرابة باقية في تفرد أبي الزبير به.

وأما رواية أيمن بن نابل التي أشار إليها الترمذي فقد تقدمت في حديث جابر رقم (١١٢) وتبين هناك أن أيمن وهم فيه وأخطأ في جعله من مسند جابر، وإنما الحفوظ في رواية أبي الزبير من مسند ابن عباس كما بيّنه الأئمة، والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في التَّشْهَد حديث ابن مسعود، ثم قال: (وفي الباب عن ابن عمر، وجابر، وأبي موسى، وعائشة).
وقال: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

وهو أصحُّ حَدِيثٍ [رُويَ] عن النَّبِيِّ ﷺ في التَّشْهَدِ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ.

ثم أخرج حديث ابن عباس، وقال عقبه: (حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ).
ثم أعلَّ حَدِيثَ جَابِرٍ مِنْ رِوَايَةِ أَيُّمَنَ بْنِ نَابِلٍ، وَقَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ مُحْفُوظٍ.
وقال: وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّشْهَدِ.

فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح حديث ابن مسعود عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث ابن عمر رضي الله عنهما: فلا يصح مرفوعاً، وهو صحيح موقوفاً.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فخطأ لا يصح؛ خطأً فيه الأئمة أيمن بن نابل، حيث وهم فيه فرواه عن أبي الزبير، وسلك به الجادة، فجعله من مسند جابر، وخالفه من هو أوثق منه وهو الليث بن سعد وعبدالرحمن بن حميد الرؤاسي فجعلاه من مسند ابن عباس وهو الصواب.

وأما حديث أبي موسى رضي الله عنه: فصحيح أخرجه مسلم وغيره، لكن عند غير مسلم لم يذكر "وبركاته"، وبعضهم لم يقل "وأشهد" قال: "وأن محمداً"، وعند الدارقطني زيادة: "وحده لا شريك له". وتقدّم قول ابن الملقن: (وفي رواية للطبراني في أكبر معاجمه تنكير السلام فيهما).
ولم يروى إلا من طريق قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبدالله الرقاشي، عن أبي موسى.

فتقدّم حديث ابن مسعود عليه؛ لأن حديث ابن مسعود تعددت الطرق عنه، ثم إن الرواة عنه لم يختلفوا في شيء من ألفاظه، بل ساقوه على لفظ واحد.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها: فلا يصح مرفوعاً، وهو صحيح موقوفاً.

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه: فصحيح؛ أخرجه الجماعة إلا البخاري، لكن لم يتفق الرواة على لفظ واحد، فبعضهم عرّف السلام، وبعضهم نكّره، وبعضهم عرّف الأول ونكّر الثاني، وبعضهم قال: عبده ورسوله، وبعضهم قال: رسول الله. وهذا بخلاف حديث ابن مسعود الذي ثبت الرواة فيه على لفظ واحد.

وقال الترمذي: (وذهب الشافعي إلى حديث ابن عباس في التَّشْهَد).

ونقل أبو عوانة في مستخرجه (٢/٢٢٨) عن الشافعي قوله: (حديث ابن عباس هذا أجود حديث روي عن النبي ﷺ في التَّشْهَد).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٤/٣٩-٤٠): (واختار الشافعي رحمه الله تشهد ابن عباس لأوجه:

أحدها: لأن فيه زيادة والباركات، ولأنها موافقة لقول الله تعالى: "تحية من عند الله مباركة طيبة" قاله أصحابنا. قال الشافعي: وهو أكثر وأحمد لفظاً من غيره.

ثانيها: لأن النبي علمه ابن عباس وأقرانه من أحداث الصحابة فيكون متأخراً عن تشهد ابن مسعود وأضرابه، قاله البيهقي في سننه، قال: وهذا بلا شك.

ثالثها: قاله البيهقي في خلافياته: الذي عندي أنه إنما اختاره الشافعي؛ لأن إسناده إسناد حجازي، وإسناد حديث عبدالله إسناد كوفي، ومهما وجد أئمتنا المتقدمون من أهل المدينة للحديث طريقاً بالحجاز فلا يحتجون بحديث يكون مخرجه من الكوفة، قال و مما يشهد لهذا قول الشافعي ليونس بن عبدالأعلى: إذا وجدت أهل المدينة على شيء فلا يدخلن قلبك شك أنه حق..).

وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه: فصحيح، روي عن ابن مسعود من طرق كثيرة خرّجت منها أربعة طرق: رواه عنه: الأسود بن يزيد، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وأبو معمر عبدالله بن سَخْبَرَة، وأبو الأحوص، ورواية أبي وائل وعبدالله بن سَخْبَرَة متفق عليهما، وكل هؤلاء الرواة عن ابن مسعود لم يختلفوا في لفظه.

وتقدّم أن الترمذي رجّح حديث ابن مسعود هذا على أحاديث الباب، فقال: (وهو أصحُّ حَدِيثٍ [رُويَ] عن النَّبِيِّ ﷺ في التَّشْهَدِ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ

النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ).

وقال ابن حجر في فتح الباري (٣٦٨/٢): (وقال البزار لما سئل عن أصح حديث في التشهد قال: هو عندي حديث ابن مسعود، وروى من نيف وعشرين طريقاً، ثم سرد أكثرها، وقال: لا أعلم في التشهد أثبت منه ولا أصح أسانيد ولا أشهر رجالاً. أهـ. ولا اختلاف بين أهل الحديث في ذلك، ومن جزم بذلك البغوي في شرح السنة، ومن رجحانه: أنه متفق عليه دون غيره، وأن الرواة عنه من الثقات لم يختلفوا في ألفاظه بخلاف غيره، وأنه تلقاه عن النبي ﷺ تلقيناً، فروى الطحاوي من طريق الأسود بن يزيد عنه قال: أخذت التشهد من في رسول الله ﷺ ولقننيه كلمة كلمة، وقد تقدم أن في رواية أبي معمر عنه علمني رسول الله ﷺ التشهد وكفى بين كفيه، ولابن أبي شيبة وغيره من رواية جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، وقد وافقه على هذا اللفظ أبو سعيد الخدري).

وقال في تلخيص الحبير (٢٨٢/١): (قال مسلم: إِنَّمَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى تَشْهَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَهُ لَا يُخَالِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَغَيْرُهُ قَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي التَّشْهَدِ، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ فِي التَّشْهَدِ أَحْسَنَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ).

ونقل ابن سيد الناس بسنده في النفح الشذي (٥٠٣/٤) عن البزار أنه سئل عن أصح حديث في التشهد؟ فقال: (هو عندي والله أعلم حديث ابن مسعود؛ وروى عنه نيف وعشرون طريقاً، فمن ذلك ما روى بريدة عن ابن مسعود، وعبيدة السلماني، وأبو عبد الرحمن السلمي، ومسروق بن الأجدع، وعمرو بن ميمون، والأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس، وأبو عبيدة، وأبو معمر، وأبو وائل، وعمير بن سعد، وأبو الأحوص. فرواه عن أبي وائل: منصور، والأعمش، وعاصم، ومغيرة، وحماة بن أبي سليمان، وحسين بن عبد الرحمن،

(١) المعجم الكبير (٤٨/١٠) رقم (٩٨٨٣).

وفضيل بن عمرو، وجامع بن أبي راشد، والحكم بن عتيبة، هؤلاء رَوَوْه عن أبي وائل عن
عبدالله عن النبي ﷺ.

ولا أعلم يروى عن النبي ﷺ أشهر وأثبت من حديث عبدالله، ولا أصح أسانيد، ولا أشهر
رجالاً، ولا أشد تظاهراً بكثرة الأسانيد واختلاف طرقها، وإليه أذهب، وربما زدت).

وقال البغوي في شرح السنة (١٨٣/٣): (قال أهل المعرفة بالحديث أصح حديث روي عن
رسول الله ﷺ في التشهد حديث ابن مسعود، واختاره أكثر أهل العلم من الصحابة
والتابعين، فمن بعدهم، وهو قول الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب
الرأي، وذهب الشافعي إلى تشهد ابن عباس للزيادة التي فيه، وهو قوله "المباركات" ولموافقه
القرآن، وهو قوله سبحانه وتعالى: "فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة"^(١)
وذهب مالك إلى تشهد عمر بن الخطاب علمه الناس على المنبر: التحيات لله، الزاكيات لله،
الطيبات الصلوات، والباقي كما في رواية ابن مسعود).

وقال النووي في الأذكار ص (١٢١): (فهذه أنواع من التشهد، قال البيهقي: والثابت عن
رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث: حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي موسى، هذا كلام
البيهقي. وقال غيره: الثلاثة صحيحة، وأصحها حديث ابن مسعود).

وقال ابن رجب في فتح الباري (١٧٨//٥): (ولم يخرج البخاري غير تشهد ابن مسعود،
وقد أجمع العلماء على أنه أصح أحاديث التشهد، وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ من روايات آخر
فيها بعض المخالفة لحديث ابن مسعود بزيادة ونقص... وكل ما صحَّ عن النبي ﷺ من
التشهدات فإنه يصحُّ الصلاة به، حكى طائفة الإجماع على ذلك، لكن اختلفوا في أفضل
التشهدات: فذهب الأكثرون إلى ترجيح تشهد ابن مسعود، وتفضيله، والأخذ به...).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٣٧/٤-٣٩): (ولتعلم أن أشدها صحة باتفاق الحفاظ
حديث ابن مسعود لوجهين: أحدهما: أن الأئمة الستة اتفقوا على إخراجهم في كتبهم،
بخلاف تشهد ابن عباس فإنه معدود من مفردات مسلم، وإن أخرجه أصحاب السنن الأربعة
أيضاً).

^(١) سورة النور: آية (٦١).

ثانيهما: أنه أصح حديث في الباب... ثم ذكر كلام الأئمة في ترجيحه...

قال ابن عبد البر: كان أحمد بن خالد بالأندلس يختاره، ويميل إليه، ويتشهد به، وذكر ابن منده في مستخرجه طرق حديث ابن مسعود في نحو ورقتين...

ثم قال ابن الملقن: قلت: وما رُجح به تشهد ابن مسعود أيضاً أن فيه زيادة واو العطف، وهي تقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، فيكون كل جملة ثناء مستقلاً بخلاف إسقاطها، فإن ما عدا اللفظ الأول يكون صفة للأول والأول أبلغ).

وبهذا يتبين دقة الإمام الترمذي في ترجيحه لحديث ابن مسعود على أحاديث الباب، وقد وافقه جمهور الأئمة، حتى إنه رُوي عن بُريدة الصحابي قوله: (ما سمعت في التَّشْهَدِ أَحْسَنَ من حديث ابن مسعود).

فعبارة الترمذي عن حديث ابن مسعود: (وهو أصحُّ حديثٍ [رُوي] عن النَّبيِّ ﷺ في التَّشْهَدِ)، تحقق فيها الصحة والترجيح، وتقدّم أسباب ترجيحه لحديث ابن مسعود. والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ

[١١٦/٢٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّهُ كَانَ يُسَلَّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ)).

قال: وفي الباب عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وابنِ عُمَرَ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَالْبَرَاءِ، [وَأَبِي سَعِيدٍ^(١)]، وَعُمَارٍ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَعَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قال أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ.*

* جامع الترمذي (٨٩/٢-٩٣)، في أبواب الصلاة، وعبارة الترمذي ستأتي في ص (٨٦٢).

تخريج الحديث:

أخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١٦٦/٢)، عن بندار محمد بن بشار، به، بمثله وزاد "حتى يرى بياض خده من ها هنا، وبياض خده الآخر من ها هنا".

وأخرجه أبو داود في الصلاة: باب في السلام (٦٠٦/١) رقم (٩٩٦).

وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب التسلم (٢٩٦/١) رقم (٩١٤).

والنسائي في السهو: باب كيف السلام على الشمال (٦٣/٣) رقم (١٣٢٢ و ١٣٢٣ و ١٣٢٤).

وابن خزيمة في صحيحه (٣٥٩/١) رقم (٧٢٨).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٢٩/٥) رقم (١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٣).

خمستهم من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به، بمثله، وعند بعضهم زيادة "حتى يُرى بياض خده"، وعند ابن خزيمة وابن حبان في موضعه الثالث زيادة "وبركاته".

وأخرجه النسائي في الافتتاح: باب التكبير للسجود (٢٠٥/٢) رقم (١٠٨٣)، وفي باب التكبير عند الرفع من السجود (٢٣٠/٢) رقم (١١٤٢).

(١) هذه الزيادة ذكر أحمد شاكر أنها من نسخة عابد السندي. وأما بقية النسخ فلا وجود لها.

من طريق زهير، أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه وَعَلَقَمَةَ، عن عبدالله قال: ((رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما يَفْعَلَانِ ذَلِكَ)). وفي الموضع الأول لم يذكر قوله "وقيام وقعود" ولم يذكر "حتى يرى بياض خده".

وقد ساق الدارقطني في العلل (٧/٧-١١) الاختلاف فيه على أبي إسحاق السبيعي لكنه لم يرجح، وأخرج في آخر الاختلاف بسنده طريق عبدالرحمن بن مهدي، به، هذا الطريق الذي أخرجه الترمذي، فكأن هذا ترجيح منه لذلك، وزاد في المتن "حتى نرى بياض خده من ههنا، وبياض خده من ههنا".

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٣٣/٥) رقم (١٩٩٤)، من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عبدالله قال: (مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ، فَإِنِّي لَمْ أَنْسَ تَسْلِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَدَّيْهِ ﷺ)، وقد نصَّ ابن حبان على صحته، فقال: (ذَكَرُ خَيْرٌ ثَانٍ يَصْرَحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ).

وأصل حديث ابن مسعود في التسليمتين محرَّج في صحيح مسلم في المساجد ومواضع الصلاة: باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته (٤٠٩/١) رقم (٥٨١)، فقال: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الحكم ومنصور، عن مجاهد، عن أبي معمر: أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ. فقال عبدالله: أَتَى عَلَّقَهَا^(١)؟ قال الحكم في حديثه: ((إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ)).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - محمد بن بشار:

هو محمد بن بشار العبدي، أبو بكر، بُندار، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

^(١) قوله: "أَتَى عَلَّقَهَا" هو بفتح العين وكسر اللام، أي: من أين حصل هذه السنة وظفر بها. ينظر شرح النووي لصحيح مسلم (٨٢/٥).

٢- عبدالرحمن بن مهدي:

هو عبدالرحمن بن مَهْدِي بن حَسَّان العَنْبَرِي، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٣- سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبدالله بن عُبيد الهمداني، أبو إسحاق السَّبَّيحي، ثقة مكثر عابد، اختلط بآخره، لكن رواية شعبة وسفيان الثوري وقتادة، وشريك بن عبدالله عنه قبل الاختلاط، وكذلك رواية ابن ابنه إسرائيل؛ فهو من أتقن أصحاب أبي إسحاق الذين رووا عنه. والراوي عنه هنا سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس بن ابنه كما عند أبي داود لكن في روايته قرن أبا الأحوص بالأسود، وعنونة أبي إسحاق هنا محتملة؛ لرواية إسرائيل عنه وهو من أتقن أصحابه. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

٥- أبو الأحوص:

هو عوف بن مالك بن نَضْلَة، أبو الأحوص الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣).

٦- عبدالله رضي الله عنه:

هو عبدالله بن مسعود، تقدّم في الحديث رقم (١٣).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته ثقات، وهو متصل وعنونة أبي إسحاق محتملة لرواية إسرائيل عنه وهو من أتقن أصحابه.

وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح).

ولم ينفرد به أبو الأحوص عن ابن مسعود بل رواه أيضاً مسروق كما عند ابن حبان، وقد صرح ابن حبان بصحة طريق مسروق.

والحديث صححه أيضاً ابن خزيمة.

وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (١/١٧٨): (والأسانيد صحاح ثابتة في حديث بن مسعود في تسليمتين).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٤/٤٧): (هذا حديث صحيح، رواه أصحاب السنن الأربعة...).

وقال ابن حجر في التلخيص (١/٢٨٨) بعد عزوه للأربعة وغيرهم: (وَأَصْلُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْمَرٍ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ: أَنَّى عَلِقَهَا؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: وَالْأَسَانِيدُ صَحَاحٌ ثَابِتَةٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي تَسْلِيمَتَيْنِ، وَلَا يَصِحُّ فِي تَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ شَيْءٌ).

وزعم شعبة أنه لا يصح حديث أبي إسحاق مرفوعاً، كما نقله عنه أبو داود في سننه (١/٦٠٧).

وقال عبدالله بن أحمد في العلل (١/١١٨) رقم (٥٢٠): (حدثني أبي قال: حدثنا يحيى بن سعيد سمعته يقول: كان شعبة ينكر حديث أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبدالله في التسليم عن يمينه وعن شماله، وكان ينكر حديث حماد عن إبراهيم، عن عبدالله مرفوع). والله تعالى أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١١٧] تخريج حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه:

أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة: باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته (٤٠٩/١) رقم (٥٨٢)، فقال: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: (كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ).
وأخرجه النسائي في السهو: باب السلام (٦١/٣) رقم (١٣١٧)، عن إسحاق بن إبراهيم، به، بمثله.

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب التسليم (٢٩٦/١) رقم (٩١٥).
وابن خزيمة في صحيحه (٣٥٩/١) رقم (٧٢٦ و٧٢٧)، وقال عقبه: (فَقَالَ الزُّهْرِيُّ^(١)): لَمْ يُسْمَعْ هَذَا الْخَبَرُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: كُلُّ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتُهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَالثَّلَاثِينَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَالْخَمْسُونَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَهَوَ مِنَ النِّصْفِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٣١/٥) رقم (١٩٩٢)، ونقل كلام الزهري لإسماعيل.

والدارقطني في سنن (١٧٢/٢) رقم (١٣٤٦)، وقال عقبه: (هذا إسناد صحيح).
أربعتهم من طريق إسماعيل بن محمد، به، بمثله، إلا ابن ماجه فبمثل شرطه الأول لم يذكر "حتى أرى بياض خده". والله أعلم.

(١) الزهري: هو عبدالله بن جعفر الزهري الراوي عن إسماعيل بن محمد لهذا الحديث، وليس ابن شهاب الزهري.

[١١٨] تَخْرِيجُ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٤٥٣/١٠) رَقْمَ (٦٣٩٧)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) كُلَّمَا وَضَعَ وَكُلَّمَا رَفَعَ، ثُمَّ يَقُولُ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ) عَلَى يَمِينِهِ، (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ) عَلَى يَسَارِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (١٤٢/١٠) رَقْمَ (٥٧٦٤).

وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٢٦٨/١).

وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٨٩/١) رَقْمَ (٥٧٦).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ رَوْحِ بْنِ عَبَادَةَ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي السَّهْوِ: بَابُ كَيْفِ السَّلَامِ عَلَى الْيَمِينِ (٦٢/٣) رَقْمَ (١٣٢٠).

وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٨٩/١) رَقْمَ (٥٧٦).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٢٥٤/٢) رَقْمَ (٢٩٨٢).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ حُجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ، بِمِثْلِهِ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ عَقِبَهُ: (أَقَامَ إِسْنَادَهُ حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَجَمَاعَةٌ، وَقَصَرَ بِهِ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَلَى عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، وَمَنْ أَقَامَهُ حُجَّةً، فَلَا يَضُرُّهُ خِلَافٌ مِنْ خَالَفَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٢٨٧/١) رَقْمَ (٢٦٣).

عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ وَعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ، بَلْفَظٍ: (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ).

وَتَابِعَ الدَّرَاوَرْدِيُّ ابْنَ جُرَيْجٍ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ:

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٢٨٧/١) رَقْمَ (٢٦٤).

وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٩٨/٩) رَقْمَ (٥٤٠٢).

وَالنَّسَائِيُّ فِي السَّهْوِ: بَابُ كَيْفِ السَّلَامِ عَلَى الشِّمَالِ (٦٣/٣) رَقْمَ (١٣٢١).

ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى، به، وعند الشافعي: عن عمه واسع بن حبان، قال مرة: عن ابن عمر، ومرة: عن عبدالله بن زيد: أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره. والمتن عند أحمد والنسائي نحو حديث ابن جريج إلا أنه لم يذكر قوله "ورحمة الله" في السلام عن يساره.

دراسة إسناده عند أحمد:

١- رَوْح:

هو رَوْح بن عُبَادَة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، ثقة فاضل له تصانيف، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٥).

٢- ابن جريج:

هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جُرَيْج، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس، لكنه هنا قد صرح بالتحديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

٣- عمرو بن يحيى:

هو عمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي الحسن المازني الأنصاري، المدني، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

٤- محمد بن يحيى بن حبان:

هو محمد بن يحيى بن حبان، بفتح المهملة وتشديد الموحدة، ابن مُنْقِذ الأنصاري، المدني، ثقة فقيه، وهو من الرابعة، مات سنة إحدى وعشرين ومائة، وهو ابن أربع وسبعين سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (٩٠٦) ت (٦٤٢١).

٥- واسع:

هو واسع بن حبان، بفتح المهملة ثم موحدة ثقيلة، ابن مُنْقِذ بن عمرو الأنصاري، المازني، المدني، صحابي ابن صحابي، وقيل: بل ثقة، وهو من الثانية، أخرج له الجماعة.

ينظر: التقريب ص (١٠٣٣) ت (٧٤٣٠).

٦- عبدالله بن عمر رضي الله عنه: تقدّم.

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وقد صرح ابن جريج بالإخبار. وأما الدراوردي فقد تبين في التخريج أ، مرة جعله عن عبدالله بن عمر، ومرة: عن عبدالله بن زيد، وقد نقل المزي في تحفة الأشراف (٢٥٧/٦) عن النسائي أنه قال: (هذا حديث منكر، والدراوردي ليس بالقوي)، لكن لم أر كلام النسائي في المجتبى ولا الكبير. وقال ابن خزيمة في صحيحه (٢٨٩/١-٢٩٠): (اختلف أصحاب عمرو بن يحيى في هذا الإسناد، فقال: إنه سأل عبدالله بن زيد بن عاصم، خرجته في كتاب الكبير). وتقدم قول البيهقي: ((أقام إسناده حجاج بن محمد وجماعة، وقصر به بعضهم عن ابن جريج، واختلف فيه عبدالعزيز ابن محمد الدراوردي على عمرو بن يحيى، ومن أقامه حجة، فلا يضره خلاف من خالفه، والله أعلم)). انتهى.

[١١٩] تَخْرِيجُ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّلَاةِ: بَابُ الْأَمْرِ بِالسَّكُونِ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ وَرَفْعِهَا عِنْدَ السَّلَامِ... (٣٢٢/١) رَقْمُ (٤٣١)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْقُبَيْطِيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((عَلَامَ تَوْمُونَنَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ)).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ: بَابُ فِي السَّلَامِ (٦٠٩/١) رَقْمُ (٩٩٨).

وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّهُو: بَابُ مَوْضِعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ السَّلَامِ (٦١/٣) رَقْمُ (١٣١٨).

وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (٤٠٢/٣٤ و ٤٩٢ و ٥٢١) رَقْمُ (٢٠٨٠٦ و ٢٠٩٧٢ و ٢١٠٢٨).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ مِسْعَرٍ، بِهِ، بَنَحُوهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٢٠] تخريج حديث البراء رضي الله عنه:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٣/٣) رقم (٣٠٦٢)، فقال: حدثنا وكيع، عن حريث، عن الشعبي، عن البراء: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٩/١).

والدارقطني في السنن (١٧٥/٢) رقم (١٣٥٠).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٢/٢) رقم (٢٩٧٨).

ثلاثتهم من طريق عن حريث، به، بنحوه عند البيهقي، وعند الطحاوي والدارقطني بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ).

وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق.

من طريق حديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، به، باللفظ السابق.

درجته:

ضعيف من طريق: حريث، عن الشعبي؛ لأن فيه حريث بن أبي مطر الفزاري، أبو عمرو الحنات، بالنون، الكوفي، وهو متفق على تضعيفه، فقد ضعفه أبو حاتم، وأبو زرعة، وأبو داود، والفلاس، والساجي.

وقال البخاري: فيه نظر، وقال مرة: (ليس بالقوي عندهم)، وقال النسائي، والدولابي وعلي بن الجعيد، والأزدي: (متروك)، وقال النسائي أيضاً: (ليس بثقة)، وقال ابن حبان: (ممن يخطيء)، ولم يغلب خطؤه على صوابه فيخرجه عن حد العدالة، لكنه إذا انفرد بالشيء لا يحتج به)، وقال ابن معين: (لا شيء).

ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٣٤/٢) ت (٤٣٤) والتقريب ص (٢٣٠) ت (١١٩٢).

وأما طريق حديج بن معاوية، فقد نقل العقيلي - في الضعفاء الكبير (٢٩٦/١) - عن الإمام أحمد أنه سئل عن حديج بن معاوية أخو زهير، قال: ليس لي بحديثه علم، فقليل له: أنه يحدث عن أبي إسحاق عن البراء أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه ويساره، فقال: (هذا منكر).

[١٢١] حديث أبي سعيد رضي الله عنه:

ذكر أحمد شاكر أن الزيادة بذكر حديث أبي سعيد وردت في نسخة عابد السندي فقط. وحديث أبي سعيد هذا لم يرد في نسخة بشار، ولا في نسخة شعيب، ولم يرد في النسخ الخطية المتوفرة بين يدي، وأسقطه الطوسي في مختصر الأحكام، وابن سيد الناس في النفح الشذي، والمباركفروي في تحفة الأحوذى. ولم أعر عليه، وإنما عدّه العيني في عمدة القاري (١٢٤/٦) من ضمن أحاديث الباب التي وردت في التسليمين، وهي عن عشرين صحابياً. والله تعالى أعلم.

[١٢٢] تخريج حديث عَمَّار رضي الله عنه:

هذا الحديث يرويه أبو إسحاق السبيعي، وقد اختلف عليه من وجهين:
الوجه الأول: يرويه أبو بكر بن عياش، عنه، عن صلة بن زُفَر، عن عَمَّار، مرفوعاً:
 أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة، والسنة فيها: باب التسليم (٢٩٦/١) رقم (٩١٦).
 والترمذي في العلل الكبير ص (٧٢) رقم (١٠٧).
 وابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير (٣/ ١١٥) رقم (٤٠٦٠)، وقال عقبه: (كذا قال أبو بكر
 ابن عيَّاش، عن أبي إسحاق، عن صلة؛ رفعه. وخالفه إسرائيل وزهير بن معاوية فأوقفاه).
 والبخاري في مسنده (٢٣٢/٤) رقم (١٣٩٥)، وقال عقبه: (وهذا الحديث رواه شعبة عن أبي
 إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عمار موقوفاً، ولا نعلم أحداً قال: عن صلة، عن
 عَمَّار، إلا أبو بكر بن عياش).

والدارقطني في سننه (١٧٢/٢) رقم (١٣٤٧).
 خمستهم من طريق أبي بكر بن عياش، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ
 يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ)،
 وهذا لفظ ابن ماجه.

الوجه الثاني: يرويه إسرائيل، وزهير بن معاوية، ومعمّر، وشعبة، وأبو الأحوص، عنه،
 موقوفاً:

١- رواية إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن المُضَرَّب، عن عَمَّار موقوفاً.
 أخرجه ابن أبي خيثمة في الموضع السابق رقم (٤٠٦١)، بلفظ: (كان عندنا عَمَّار بن ياسر
 أميراً علينا، فكان يسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره: السلام عليكم
 ورحمة الله). وقال عقبه: (كذا قال إسرائيل: عن حارثة، وأوقف الحديث).

٢- رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب، عن عَمَّار، موقوفاً:
 أخرجه ابن أبي خيثمة في الموضع السابق رقم (٤٠٦٢)، بلفظ: (عن حارثة بن مُضَرَّب
 قال: أنا رأيت عَمَّار بن ياسر يسلم عن يمينه، وعن يساره). وقال عقبه: (فذكر مثل حديث
 إسرائيل).

- ٣- رواية معمر، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب، عن عَمَّار، موقوفاً:
أخرجها عبدالرزاق في مصنفه (٢٢٠/٢) رقم (٣١٣٤).
- ٤- رواية شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب، عن عَمَّار، موقوفاً:
أخرجها مسدد في مسنده - كما في المطالب العالية (٢١٧/٤) رقم (٥٣٣).
- ٥- رواية أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب، عن عَمَّار، موقوفاً:
أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٦/٣) رقم (٣٠٦٦).

النظر في الاختلاف:

حديث عمار بن ياسر مداره على أبي إسحاق السَّبَّعي، واختلف عنه:
فتفرد به أبو بكر بن عياش، فرواه عنه، عن صلة، عن عمار، فرفعه.
وخالفه خمسة من الثقات الأثبات، وهم: شعبة، وإسرائيل وهو من أثبت أصحاب أبي
إسحاق فيه، وزهير بن معاوية، ومعمر، وأبو الأحوص، فرووه جميعاً عن أبي إسحاق، عن
حارثة بن مُضَرَّب، عن عمار، موقوفاً عليه من فعله.
ولا شك أن رواية هؤلاء الجماعة أثبت وأرجح من رواية أبي بكر بن عياش، وممن أعلَّ
رواية أبي بكر بن عياش جماعة من الأئمة، منهم: البخاري، والبخاري، وابن أبي خيثمة:
قال الترمذي في العلل الكبير ص(٧٣): (سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث،
فقال: الصحيح عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عمار فعُله.
قلت له: فحديث أبي بكر بن عياش هذا، قال: كان ذلك البائس يحيى الحماني يروي هذا
عن أبي بكر بن عياش).

وتقدّم قول البزار، وابن أبي خيثمة في التخريج.

الحكم على الحديث:

حديث عمار لا يصح مرفوعاً، والصواب وقفه على عمار من فعله؛ لرواية جماعة من الثقات
له بالوقف، ولم يرفعه إلا أبو بكر بن عياش، فروايته شاذة لمخالفته للجماعة، كما بينه
الأئمة، والله تعالى أعلم.

[١٢٣] تخريج حديث وائل بن حجر رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود في الصلاة: باب في السلام (٦٠٦/١) رقم (٩٩٧)، فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قَيْسٍ الْحَضْرَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ))، وَعَنْ شِمَالِهِ ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ)).

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٢٠٤/٣) رقم (٦٩٦)، غير أنه لم يذكر "وبركاته".

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٥/٢٢) رقم (١١٥).

من طريق يحيى بن آدم، به، بمثله غير أنه لم يذكر "وبركاته" في الموضع الثاني، وقال عقبه: (هكذا رواه موسى بن قيس، عن سلمة، عن علقمة بن وائل، وزاد في السلام: وبركاته).

دراسة إسناده عند أبي داود:

١- عبدة بن عبد الله:

هو عبدة بن عبد الله الصفار الخزاعي، أبو سهل البصري، كوفي الأصل، ثقة، وهو من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين، وقيل: في التي قبلها، أخرج له البخاري والأربعة. ينظر: التقريب ص (٦٣٥) ت (٤٣٠٠).

٢- يحيى بن آدم:

هو يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي، أبو زكريا، مولى بني أمية، ثقة حافظ فاضل، وهو من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، أخرج له الجماعة. ينظر: التقريب ص (١٠٤٧) ت (٧٥٤٦).

٣- موسى بن قيس الحضرمي:

هو موسى بن قيس الحضرمي، أبو محمد الفراء الكوفي، يلقب: عصفور الجنة. روى عن: سلمة بن كهيل، وحجر بن غنيس، وغيرهما. وروى عنه: يحيى بن آدم، ووكيعة، وأبو نعيم، وغيرهم. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (لا أعلم إلا خيراً).

وقال ابن معين: (ثقة).

وقال بن نمير: (كان ثقة روى عنه الناس).

وقال أبو حاتم: (لا بأس به).

وقال ابن شاهين في الثقات.

وقال أبو نعيم: (حدثنا موسى الفراء وكان مرضياً).

وقال الذهبي في الكاشف: (ثقة شيعي).

وقال الحافظ في التقريب: (صدوق، رمي بالتشيع)، ولعل هذا هو الراجح.

وقال العقيلي: (كان من الغلاة في الرفض، يحدث بأحاديث مناكير، وفي نسخة بواطيل).

وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث).

وذكر له ابن الجوزي في الموضوعات (٣٨٢/١) حديثاً موضوعاً في فضل علي، ووصمه به، فقال: (هذا حديث موضوع، وضعه موسى بن قيس، وكان من غلاة الروافض، ويلقب عصفور الجنة، وهو إن شاء الله من حمير النار، قال العقيلي: وهو يحدث بأحاديث رديئة بواطيل).

وما ذكره ابن الجوزي لم ينقله الذهبي وابن حجر ومغلطاي، وإنما نقل سبط ابن العجمي في حاشيته على الكاشف، ويُستغرب قول ابن الجوزي مع تعديل النقاد له وفيهم المتشدد كأبي حاتم، وقد ارتضاه تلميذه أبو نعيم، ولم يقدح فيه، ثم إن من العجب أن الحديث الذي ذكره ابن الجوزي من رواية أبي نعيم عنه، والمتأمل فيه يشم رائحة الوضع منه (خطب أبو بكر وعمر فاطمة، فقال النبي ﷺ: هي لك يا علي ليست بدجال)، فالله أعلم كيف هذا؟.

وهو من السادسة، أخرج له أبو داود والنسائي.

ينظر ترجمته في: الميزان (٢١٧/٤) والكاشف (٣٠٧/٢) ت (٥٧٢٦) وإكمال تهذيب الكمال (٣٤/١٢) والتهذيب (٣٦٦/١٠) والتقريب ص (٩٨٤) ت (٧٠٥٢).

٤ - سلمة بن كهيل:

هو سلمة بن كهيل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي.

قال عنه الذهبي وابن حجر: (ثقة).

وهو من الرابعة، أخرج له الجماعة.

ينظر: الكاشف (٤٥٤/١) ت (٢٠٤٦) والتقريب ص (٤٠٢) ت (٢٥٢١).

٥ - علقمة بن وائل:

هو علقمة بن وائل بن حُجْر، بضم المهملة وسكون الجيم، الحضرمي الكوفي.

قال ابن سعد: (كان ثقة، قليل الحديث).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: (صدوق إلا أنه لم يسمع من أبيه)، وقد اعتمد ابن حجر في نفي سماعه من

أبيه على رأي ابن معين.

لكن الراجح أنه سمع أباه، نصَّ على سماعه من أبيه البخاري، وروايته عن أبيه مخرجة في

صحيح مسلم، بل وجدت عند مسلم برقم (١٦٨٠) تصريحه بالتحديث من أبيه.

ولا أدري لِمَ أنزله الحافظ عن درجة الثقة، وقد اعتمده مسلم في الصحيح، وهذا توثيق

فعلي له.

وهو من الثالثة، أخرج له مسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤١/٧) وجامع التحصيل ص (٢٤٠) والتهذيب (٢٨٠/٧)

والتقريب ص (٦٨٩) ت (٤٧١٨).

٦ - أبوه عليه السلام:

هو وائل بن حُجْر، بضم المهملة وسكون الجيم، ابن سعد بن مسروق الحضرمي، صحابي

جليل، وكان من ملوك اليمن، ثم سكن الكوفة، ومات في ولاية معاوية، أخرج له البخاري

في جزء القراءة ومسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٤٦٦/٦) والتقريب ص (١٠٣٤) ت (٧٤٤٣).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال موسى بن قيس الحضرمي أنه صدوق، وقد ثبت

سماع علقمة بن وائل من أبيه.

قال ابن حجر في بلوغ المرام ص (٩٠): (رواه أبو داود بإسناد صحيح).

وقال الزيلعي في نصب الراية (٤٣٢/١): (قال النووي في الخلاصة: إسناده صحيح).
وقال الألباني في إرواء الغليل (٣٢/٢): (إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد صححه عبدالحق، والنووي، والحافظ ابن حجر).
قلت: قوله "رجال الصحيح" فيه نظر؛ فإن موسى بن قيس الحضرمي لم يخرجاه، والله أعلم.

[١٢٤] تخريج حديث عدي بن عميرة رضي الله عنه:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٦٢/٢٩) رقم (١٧٧٢٦)، فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَرِيرٍ، أَنَّ فَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَدِيَّ بْنَ عَمِيرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ، ثُمَّ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَنْ يَمِينِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَسَارِهِ وَيُقْبِلُ بِوَجْهِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ عَنْ يَسَارِهِ.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨١/٥) رقم (٢٦٢٢) من طريق أبي حريز، به، بمثله.

دراسة إسناده:

١- علي بن عبد الله:

هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم، أبو الحسن بن المديني البصري، ثقة ثبت إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني، وقال فيه شيخه ابن عينة: كنت أعلم منه أكثر مما يتعلم مني، وقال النسائي: كأن الله خلقه للحديث، عابوا عليه إجابته في المحنة، لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه، وهو من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح، أخرج له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه في التفسير.

ينظر: التقريب ص (٦٩٩) ت (٤٧٩٤).

٢- معتمر بن سليمان:

هو معتمر بن سليمان التيمي، أبو محمد البصري، يلقب الطفيل،

قال الحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقد جاوز الثمانين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (١٠ / ٢٣٧) ت (٤١٥) والتقريب ص (٩٥٨) ت (٦٨٣٣).

٣- الفضيل بن ميسرة:

هو فضيل بن ميسرة، أبو معاذ البصري، الأزدي.

قال الحافظ في التقریب: (صدوق).

قال ابن المديني: (سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت للفضيل بن ميسرة: أحاديث أبي حريز،

قال سمعتها فذهب كتابي، فأخذته بعد ذلك من إنسان).

أخرج له البخاري في الأدب، وأبوداود، والنسائي، وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٣٠٠/٨) والتقریب ص (٧٨٦) ت (٥٤٧٤).

٤- أبو حريز:

هو عبدالله بن حسين الأزدي، أبو حريز، بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي، البصري، قاضي سجستان.

روى عن: قيس بن أبي حازم، والشعبي وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهم.

وروى عنه: الفضيل بن ميسرة، وسعيد بن أبي عروبة، وغيرهما.

قال أبو زرعة: (ثقة).

وقال ابن حبان في الثقات: (صدوق).

وقال ابن أبي خيثمة سألت يحيى بن معين عنه فقال: (بصري ثقة)، وقال معاوية بن صالح

عن ابن معين: (ضعيف).

قال عبدالله بن أحمد عن أبيه: (منكر الحديث)، وقال حرب عن أحمد: (كان يحيى بن سعيد

يحمل عليه، ولا أراه إلا كما قال).

وقال أبو حاتم: (حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث يكتب حديثه).

وقال الآجري عن أبي داود ثنا الحسن بن علي ثنا أبو سلمة ثنا هشام السجستاني قال قال

لي أبو حريز: تؤمن بالرجعة؟ قلت: لا. قال: هي في اثنتين وسبعين آية من كتاب الله تعالى.

قال أبو داود: وهو قاضي سجستان. وقال أبو داود في موضع آخر: (ليس حديثه بشيء).

وقال النسائي: (ضعيف)، وقال مرة: (ليس بالقوي).

وقال ابن عدي: (عامه ما يرويه لا يتابعه عليه أحد).

وقال الجوزجاني: (غير محمود في الحديث).

وقال الدارقطني: (يعتبر به).

وقال سعيد بن أبي مریم: (كان صاحب قياس وليس في الحديث بشيء).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ).

ويظهر لي من حاله أنه في مرتبة الضعيف؛ فأغلب الأئمة على تضعيفه، ثم إن ابن عدي سبر مروياته وضعفه، وقد نفى الذهبي عنه القول بالرجعة، فقال في الميزان: وقيل: (كان يؤمن بالرجعة، ولم يصح).

وهو من السادسة، استشهد به البخاري تعليقاً، وأخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٤٠٦/٢) والتهذيب (١٨٧/٥) والتقریب ص (٥٠٠) ت (٣٢٩٤).

٥- قيس بن أبي حازم:

هو قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي،

قال الذهبي: (تابعي كبير، فاته الصحبة بليالي).

وقال الحافظ في التقریب: (ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال: له رؤية، وهو الذي يقال: إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، وتغير).

مات بعد التسعين، أو قبلها وقد جاز المائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٣٨/٢) ت (٤٥٩٦) والتهذيب (٣٨٧/٨) والتقریب ص (٨٠٣) ت (٥٦٠١).

٦- عدي بن عميرة رضي الله عنه:

هو عدي بن عميرة الكندي، أبو زُرارة، صحابي، مات في خلافة معاوية.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٣٩٣/٤) ت (٥٥٠٣) والتقریب ص (٦٧٢) ت (٤٥٧٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف أبي حُرَيز، وللانقطاع بين فضيل بن ميسرة وشيخه أبي حُرَيز، فضيل وإن كان صدوقاً إلا أنه ضاع سماعه من أبي حُرَيز، قال ابن المديني: (سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت للفضيل بن ميسرة: أحاديث أبي حُرَيز، قال سمعتها فذهب كتابي، فأخذته بعد ذلك من إنسان)، والله تعالى أعلم.

[١٢٥] تخريج حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه:

أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١٧٧/١)، فقال: حدثنا أحمد بن عمرو بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر، قال: حدثنا ثمامة بن عبيدة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ يسلم تسليمين: تسليمة عن يمينه، وتسليمة عن يساره، حتى يرى بياض شق وجهه.

وقال عقبه: (ليس يتابع عليه من حديث أبي الزبير، والأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمين).

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٨٠٢/٢) رقم (١٦٤٢) من طريق ثمامة بن عبيدة، به، بمثله.

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه ثمامة بن عبيدة أبو خليفة العبدي بصري، قال عنه أبو حاتم: (منكر الحديث)، وكذبه علي بن المديني، وذكره البخاري والعقيلي والدولابي وابن الجارود وابن حبان في الضعفاء، ثم إنه قد تفرد به عن أبي الزبير المكي، ولم يتابع عليه كما ذكره العقيلي.

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير للعقيلي (١٧٧/١) والمجروحين (٢٠٧/١) والميزان (٣٧٢/١) واللسان (٤٠٠/٢). والله أعلم.

بَاب مِنْهُ

[١٢٦/٢٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو حَفْصٍ النَّيْسِيُّ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءَ وَجْهَهُ يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا.

قال: وفي الباب عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

قال أبو عيسى: وَحَدِيثُ عَائِشَةَ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قال محمد بن إسماعيل: زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَهْلُ الشَّامِ يَرُوْنَ عَنْهُ مِنْ كَثِيرٍ، وَرِوَايَةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَنْهُ أَشْبَهُ وَأَصَحُّ.

قال مُحَمَّدٌ: وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الَّذِي كَانَ وَقَعَ عَنْدهُمْ لَيْسَ هَذَا الَّذِي يُرَوَّى عَنْهُ بِالْعِرَاقِ، كَأَنَّهُ رَجُلٌ آخَرُ قَلَبُوا اسْمَهُ.

قال أبو عيسى: وَقَدْ قَالَ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ.

وَأَصَحُّ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْلِيمَتَانِ.

وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَرَأَى قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً فِي الْمَكْتُوبَةِ.

قال الشَّافِعِيُّ: إِنْ شَاءَ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً، وَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ.*

* جامع الترمذي (٩٠/٢-٩٣)، في أبواب الصلاة.

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

هذا الحديث اختلف في رفعه، ووقفه

الطريق الأول: يرويه زهير بن محمد، وقد اختلف عليه من وجهين:

- ١- فمرة يروى عنه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعاً.
 - ٢- ومرة يروى عنه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، موقوفاً.
- الوجه الأول: عن زهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعاً:

أخرجه الترمذي كما هنا.

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٣٤/٥) رقم (١٩٩٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٠/١).

والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢٧٢/٣).

والحاكم في مستدركه (٢٣٠/١)، وقال عقبه: (صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٤/٢) رقم (٢٩٨٥).

خمسهم من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير، به.

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب من يسلم تسليمة واحدة (٢٩٧/١)

رقم (٩١٩)، من طريق عبد الملك الصنعاني، عن زهير بن محمد، به.

الوجه الثاني: عن زهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، موقوفاً.

رواه الوليد بن مسلم، عن زهير، به.

أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٧٣/٣)، من طريق الوليد بن مسلم، به، بلفظ: (أما

كانت تسلم تسليمة واحدة)، وزاد: (قال الوليد: فقلت لزهير بن محمد: فهل بلغك عن

رسول الله ﷺ فيه شيء؟ قال: نعم، أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ كان

يسلم تسليمة، ورواية الوليد أولى).

ذكره الدارقطني في العلل (١٧١/١٤)، ولم أجد من أخرجه.

الطريق الثاني: يرويه القاسم، عن عائشة، موقوفاً:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٢/٣) رقم (٣٠٩٠).

وابن خزيمة في صحيحه (٣٦١/١) رقم (٧٣٢٠ و٧٣٢).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٥٥/٢) رقم (٢٩٨٦).

ثلاثتهم من طريق عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة: أنها كانت تسلم تسليمة.

وأخرجه الحاكم معلقاً في مستدركه (٢٣١/١) من طريق القاسم، وقال عقبه: (قد اتفق

الشيخان على الاحتجاج بعمرو بن أبي سلمة، وزهير بن محمد).

النظر في الاختلاف:

سئل الدارقطني في العلل (١٧١/١٤) س(٣٥١٣) عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، يميل بوجهه إلى الشق الأيمن شيئاً، فقال: (يرويه زهير بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. واختلف عنه: فرواه أبو حفص السلمي عمرو بن أبي سلمة، وعبد الملك بن محمد الصنعاني النهشلي، عن زهير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً. وخالفهما: الوليد بن مسلم، فرواه عن زهير بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

قال الوليد: قلت لزهير بن محمد: فهل بلغك عن رسول الله ﷺ فيه شيء؟ قال: نعم، أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ كان يسلم تسليمة. ورواه وهيب بن خالد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً أيضاً. وكذلك رواه عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً. وهو الصحيح، ومن رفعه فقد وهم).

الحكم على الحديث:

حديث عائشة لا يصح مرفوعاً، ورجح الأئمة وقفه على عائشة، ولما أخرج الترمذي الرواية المرفوعة أعلاها بقوله: (وَحَدِيثُ عَائِشَةَ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قال محمد ابن إسماعيل: زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه مناكير، ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح).

ومن رجع الوقف وتوهم رواية الرفع الدارقطني كما تقدم، وأبو حاتم، والطحاوي، والعقيلي، وابن عبد البر.

قال ابن أبي حاتم في العلل ص(٤٥١) س(٤١٤): (سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، ويميل إلى الشق الأيمن قليلاً؟ قال أبي: هذا حديث منكر، هو عن عائشة موقوف).

وقال الطحاوي عقب تخريج الرواية المرفوعة: (هذا حديث أصله موقوف على عائشة رضي الله عنها هكذا رواه الحفاظ، وزهير بن محمد وإن كان رجلاً ثقة فإن رواية عمرو بن أبي سلمة عنه تضعف جداً، هكذا قال يحيى بن معين فيما حكى له عنه غير واحد من أصحابنا). وتقدم قول العقيلي عن الرواية الموقوفة التي من طريق الوليد بن مسلم: (ورواية الوليد أولى). وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٨٩/١٦): (وأما حديث عائشة فانفرد به زهير بن محمد، لم يروه مرفوعاً غيره، وهو ضعيف لا يحتج بما انفرد به). والله تعالى أعلم.

تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْبَابِ الَّتِي ذَكَرَهَا التِّرْمِذِيُّ:

[١٢٧] تَخْرِيجُ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسَّنَةِ فِيهَا: بَابُ مَنْ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً (٢٩٧/١) رَقْمُ (٩١٨)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهِيمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءَ وَجْهَهُ.

وَأَخْرَجَهُ الرُّوْيَانِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٢٢٤/٢) رَقْمُ (١٠٨٥).

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١٢٢/٦) رَقْمُ (٥٧٠٣).

كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمُهِيمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ سَهْلٍ، بِهِ، بِنَحْوِهِ.

دَرَجَتُهُ:

ضَعِيفٌ جَدًّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّهُ فِيهِ عَبْدُ الْمُهِيمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ، تَقَدَّمَ تَرْجُمَتُهُ فِي ح (٢٧)، وَقَدْ جَاءَ فِي التَّهْذِيبِ (٤٣٢/٦): (قَالَ السَّاجِي: عِنْدَهُ نَسْخَةٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، فِيهَا مَنَاكِيرٌ، وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: رَوَى عَنْ آبَائِهِ أَحَادِيثَ مَنْكَرَةً، لَا شَيْءَ)، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رَوَايَتِهِ عَنْ آبَائِهِ.

وَالْحَدِيثُ ضَعْفُهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي نَصْبِ الرَّايَةِ (٤٣٣/١) بِعَبْدِ الْمُهِيمَنِ.

وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي مُصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ (١٨٥/١) رَقْمُ (٣٣٩): (هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛

عَبْدُ الْمُهِيمَنِ قَالَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ). وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

المقارنة بين البابين:

الترمذي - رحمه الله - لم يرجح كعادته بين أحاديث الباب الواحد، وإنما ذكر باين في التسليم من الصلاة، الباب الأول جعله في التسليمتين عن اليمين والشمال، والباب الثاني جعله في تسليمة واحدة عن اليمين، ورجح التسليمتين على التسليمة الواحدة، فقال: (وَأَصَحُّ الرُّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْلِيمَتَانِ).

ففي باب التسليمتين ذكر الترمذي عشرة أحاديث، ثبت منها خمسة، وهي:

حديث ابن مسعود رضي الله عنه: صحيح، صححه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن الملقن، وابن حجر، وقال العقيلي: (والأسانيد صحاح ثابتة في حديث ابن مسعود في تسليمتين)، وأصل حديث ابن مسعود في صحيح مسلم.

وحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: صحيح، أخرجه مسلم، وصححه أيضاً ابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني.

وحديث ابن عمر رضي الله عنه: صحيح، وصححه ابن خزيمة، والبيهقي.

وحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: صحيح، أخرجه مسلم.

وحديث وائل بن حجر رضي الله عنه: حسن، وصححه ابن حجر، والنووي، والألباني.

وأما باب التسليمة الواحدة: فذكر الترمذي حديثين، هما حديث عائشة، وحديث سهل ابن سعد:

أما حديث عائشة رضي الله عنها: فلا يصح مرفوعاً، والصواب فيه وقفه على عائشة، هكذا صوّب وقفه أبو حاتم، والطحاوي، والدارقطني، والعقيلي، وابن عبد البر.

وأما حديث سهل بن سعد رضي الله عنه: فضعيف جداً، فيه عبدالمهيمن بن عباس وهو متروك.

فتبين من هذا أن باب التسليمة الواحدة لم يصح فيه حديث عن النبي ﷺ.

ونقل ابن حجر في التلخيص (٢٨٨/١) عن العقيلي قوله: (وَالْأَسَانِيدُ صَحَاحٌ ثَابِتَةٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي تَسْلِيمَتَيْنِ، وَلَا يَصِحُّ فِي تَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ شَيْءٌ).

وقال العقيلي أيضاً في الضعفاء الكبير (٥٨/٢): (والحديث في تسليمة أسانيد لها لين، والأحاديث الصحاح عن ابن مسعود وغيره في تسليمتين).

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٨٨/١٦): (قد روي عن النبي ﷺ أنه كان يسلم من الصلاة تسليمه واحدة من حديث سعد بن أبي وقاص^(١)، وعائشة، وأنس بن مالك، وكلها معلولة الأسانيد لا يثبتها أهل العلم بالحديث).
وقال النووي في خلاصة الأحكام (٤٤٦/١): (وليس في الاختصار على تسليمه واحدة شيء ثابت).

فتبين من هذا دقة الإمام الترمذي في ترجيحه بين أحاديث البابين، حيث رجح بين باب فيه مجموعة من الأحاديث الصحيحة، وبين باب كل أحاديثه ضعيفة لا تصح، فقال: (وَأَصَحُّ الرُّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْلِيمَتَانِ)، وقد وافقه في هذا جمع من أهل العلم، والله تعالى أعلم.

^(١) وأما حديث سعد فإن الدراوردي رواه عن مصعب بن ثابت، عن إسماعيل بن محمد بن سعيد، عن محمد، عن أبيه سعد: أن النبي ﷺ كان يسلم من الصلاة تسليمه واحدة. فأخطأ فيه خطأ لم يتابعه أحد عليه، وأنكروه عليه، وصرحوا بخطئه فيه؛ لأن كل من رواه عن مصعب بن ثابت بإسناده المذكور قال فيه إن رسول الله ﷺ كان يسلم من الصلاة تسليمتين. انتهى كلام ابن عبد البر. وحديث سعد بن أبي وقاص في التسليمتين ثابت في صحيح مسلم.

باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء

[١٢٨/٣٠٩] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَقْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ.

قال: وفي الباب عن البراء بن عازب، [وأنس].

قال أبو عيسى: حديثُ بُرَيْدَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وقد رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ.

وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ سُورَ مِنْ أَوْسَاطِ الْمَفَصَّلِ نَحْوِ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ وَأَشْبَاهِهَا، وَرُوِيَ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا وَأَقَلِّ، فَكَانَ الْأَمْرُ عِنْدَهُمْ وَاسِعٌ فِي هَذَا.

وَأَحْسَنُ شَيْءٍ فِي ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّهُ قَرَأَ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ)).*

* جامع الترمذي (١١٤/٢-١١٥) في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في شرح السنة (٧٣/٢) رقم (٦٠٠).

وأخرجه النسائي في الافتتاح: باب القراءة في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها (١٧٣/٢) رقم (٩٩٩).

وأحمد في مسنده (٩٩/٣٨) رقم (٢٢٩٩٤) و(١١٥/٣٨) رقم (٢٣٠٠٨).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٤/١).

ثلاثتهم من طريق الحسين بن واقد، به، بنحوه، وعند أحمد في الموضع الثاني مطولاً بذكر قصة في أوله.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري:

وهو ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٣).

٢- زيد بن الحباب:

هو زيد بن الحباب، بضم المهملة وموحدين، أبو الحسين العُكْلِي، بضم المهملة وسكون الكاف، أصله من خراسان، وكان بالكوفة، ورحل في الحديث فأكثر منه.

وثقه علي بن المديني، والعجلي، والدارقطني، وابن ماكولا، وأبو جعفر السبتي، وعثمان بن أبي شيبة، وابن معين في رواية، وفي أخرى قال: (كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس). ووثقه أحمد بن صالح وزاد: (وكان معروفاً بالحديث صدوقاً).

وقال أبو حاتم: (صدوق، صالح).

وقال أبو داود: (سمعت أحمد يقول: زيد بن حباب كان صدوقاً، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ). وقال أحمد مرة: (كان صاحب حديث كيساً رحالاً).

وقال ابن يونس في تاريخ الغرباء: (كان جوالاً في البلاد في طلب الحديث، وكان حسن الحديث).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (يخطئ، يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير).

وقال ابن قانع: (كوفي صالح).

وقال ابن عدي: (له حديث كثير، وهو من أثبات مشايخ الكوفة، ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله ابن معين عن أحاديثه عن الثوري، إنما له أحاديث عن الثوري يستغرب بذلك الإسناد، وبعضها ينفرد برفعه، والباقي عن الثوري وغير الثوري مستقيمة كلها).

وقال الذهبي: (لم يكن به بأس، قد يهمل).

وقال الحافظ في التريب: (صدوق، يخطئ في حديث الثوري).

والذي يظهر - والله أعلم - أنه صدوق حسن الحديث، يخطئ في حديث الثوري، وعبارة أحمد مشعرة بإنزاله عن درجة الثقة للخطأ الذي في حديثه، وأحمد تلميذه وهو أعرف به.

وهو من التاسعة، مات سنة ثلاثين ومائتين، أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام مسلم والأربعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٤١٥/١) ت (١٧٢٩) والتهذيب (٤٠٢/٣) ت (٧٣٨) والتقريب ص (٣٥١) ت (٢١٣٦).

٣- حسين بن واقد:

هو الحسين بن واقد المروزي، أبو عبدالله، القاضي.
قال الحافظ في التقريب: (ثقة له أوهام).
وهو من السابعة، مات سنة تسع، ويقال سبع وخمسين ومائة، أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم، والأربعة.
وثقه ابن معين، وقال أحمد أبو زرعة وأبو داود والنسائي: (ليس به بأس).
وقال ابن حبان: (كان على قضاء مرو، وكان من خيار الناس، وربما أخطأ في الروايات).
وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (ما أنكر حديث حسين بن واقد عن أبي المنيب).
وقال العقيلي: (أنكر أحمد بن حنبل حديثه).
وقال الأثرم: (قال أحمد: في أحاديثه زيادة ما أدري أي شيء هي ونفض يده).
وقال ابن سعد: (كان حسن الحديث).
وقال الساجي: (فيه نظر، وهو صدوق يهم، قال أحمد: أحاديثه ما أدري إيش هي).
والراجح - والله أعلم - أنه صدوق، وما ذكره أحمد من الزيادة في حديثه أنزلته عن درجة الثقة إلى الصدق، فيكون حسن الحديث.
ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٣٦/١) ت (١١١٥) والتهذيب (٣٧٣/٢) ت (٦٤٢) والتقريب ص (٢٥١) ت (١٣٦٧).

٤- عبدالله بن بريدة:

هو عبد الله بن بريدة بن الحُصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي، قاضيه.
قال الحافظ في التقريب: (ثقة).
وهو من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وقيل بل خمس عشرة، وله مائة سنة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: التهذيب (١٥٧/٥) ت (٢٧٠) والتقريب ص (٤٩٣) ت (٣٢٤٤).

٥- بريدة رضي الله عنه:

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٤).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال زيد بن الحباب والحسين بن واقد أنهما صدوقان في مرتبة الحسن.

والحديث حسنه الترمذي كما تقدّم، والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٢٩/٣١٠] حديث البراء بن عازب رضي الله عنه:

أخرجه الترمذي في الموضع السابق، فقال: حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ)). وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح)*.

* جامع الترمذي (١١٥/٢)، في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الصلاة: باب القراءة في العشاء (٣٣٩/١) رقم (٤٦٤) (١٧٦).
والنسائي في الافتتاح: القراءة في العشاء بالتين والزيتون (١٧٣/٢) رقم (١٠٠٠).
وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب القراءة في صلاة العشاء (٢٧٢ / ١) رقم (٨٣٤).

ومالك في الموطأ (٨٧/١) رقم (٢٢٦).

وأحمد في مسنده (٤٩٣/٣) رقم (١٨٥٢٧ و ١٨٥٢٨).

خمسهم من طرق عن يحيى بن سعيد، به، بنحوه.

وأخرجه البخاري في الأذان: باب القراءة في العشاء (٢٤٩/١) رقم (٧٦٩).

وفي التوحيد: باب قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم (٤١٥/٤) رقم (٧٥٤٩).

ومسلم في الموضع السابق برقم (٤٦٤) (١٧٧).

وابن ماجه في الموضع السابق رقم (٨٣٥).

ثلاثهم من طريق مسعر، عن عدي بن ثابت، به، بمثله.

وأخرجه البخاري في الأذان: باب الجهر في العشاء (٢٤٩/١) رقم (٧٦٧)، وفي التفسير:

باب سورة والتين (٣٢٧/٣) رقم (٤٩٥٢).

ومسلم في الموضع السابق رقم (٤٦٤).

وأبو داود في الصلاة: باب صلاة السفر (١٩/٢) رقم (١٢٢١).

وأحمد في مسنده (٤٦٢/٣٠) رقم (١٨٥٠٣).

أربعتهم من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، به، بلفظ: (أنه كان في سفرٍ، فصلَّى العِشاءَ الآخرةَ فقرأ في إحدى الركعتين: والتَّينِ والزَّيْتُونِ). والله أعلم.

[١٣٠] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

حديث أنس لا يوجد في نسخة بشار، ولا شعيب، ولا في النسخ الخطية المتوفرة لدي، وقد أسقطه الطوسي، وابن سيد الناس، والمباركفوري، وذكر أحمد شاكر أنه إنما وقع في بعض نسخ الترمذي. فعدم ذكره أولى؛ لتتابع هذه النسخ على إسقاطه.

وعلى أي فحديث أنس أخرجه أحمد في مسنده (١٠٢/١٤) رقم (٨٣٦٦) من طريق الضحاك بن عثمان، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة أنه قال: ما رأيت رجلاً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلانٍ لإمام كان بالمدينة. قال سليمان بن يسار: فصليت خلفه فكان يطيل الأوليين من الظهر، ويخفف الآخرين، ويخفف العصر، ويقرأ في الأوليين من المغرب بقصار المفضل، ويقرأ في الأوليين من العشاء من وسط المفضل، ويقرأ في العداة بطول المفضل.

قال الضحاك: وحدثني من سمع أنس بن مالك يقول: ما رأيت أحداً أشبه صلاة بصلاة رسول الله ﷺ من هذا الفتى يعني عمر بن عبد العزيز. قال الضحاك: فصليت خلف عمر بن عبد العزيز، وكان يصنع مثل ما قال سليمان بن يسار. والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء حديث بريدة رضي الله عنه: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ).

قال: وفي الباب عن البراء بن عازب.

ثم قال: حديث بريدة حديث حسن. وقد روي عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ.

وروي عن عثمان بن عفان أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِسُورٍ مِنْ أَوْسَاطِ الْمُفَصَّلِ نَحْوِ سُورَةِ الْمُتَفِقِينَ وَأَشْبَاهِهَا، وَرُويَ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا وَأَقَلِّ، فَكَانَ الْأَمْرَ عِنْدَهُمْ وَاسِعٌ فِي هَذَا.

وَأَحْسَنُ شَيْءٍ فِي ذَلِكَ مَا رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّهُ قَرَأَ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا، وَالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ)).

فهذان حديثان في هذا الباب، ذكرهما الترمذي ورجحهما جميعاً، ولم يفرق بينهما في السفر أو الحضر، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث بريدة رضي الله عنه: فحسن، وقد حسنه الترمذي.

وأما حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: فصحيح متفق عليه، وقد جاء في رواية متفق عليها من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء (أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرُّكْعَتَيْنِ وَالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ)، ولذا أخرجه أبو داود في باب صلاة السفر.

وهناك فرق بين الشمس وضحاها وبين التين والزيتون، فالأول من أواسط المفصل، والثاني من قصار المفصل، والسنة في العشاء القراءة من أواسط المفصل، فقد جاء في البخاري في باب الجهر في العشاء وفي باب القراءة في العشاء بالسجدة (٢٤٩/١) رقم (٦٦٨ و٧٦٦) من طريق أبي رافع قال: (صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ فَقَرَأَ "إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ" فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ).

قال الحافظ في الفتح (٢/٢٩٣): (وإنما قرأ في العشاء بقصار المفصل لكونه كان مسافراً والسفر يطلب فيه التخفيف، وحديث أبي هريرة محمول على الحضر فلذلك قرأ فيها بأواسط المفصل).

وعلى هذا يظهر أنه قرأ بالشمس وضحاها في الحضر، وقد ثبت أنه قرأ بالتين والزيتون في السفر، فالترمذي لم يفرق بينهما في الحضر والسفر، فقال: (وَأَحْسَنُ شَيْءٍ فِي ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّهُ قَرَأَ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ)).

وقد تعقبه المباركفوري في تحفة الأحوذى (٢/٢٢٦) بقوله: (بل أحسن شيء في ذلك ما أمر النبي ﷺ معاذاً ﷺ بقراءته من السور وأمثالها، والله تعالى أعلم).

وأمره ﷺ لمعاذ ثابت في الصحيحين من حديث جابر أن النبي ﷺ قال لمعاذ: (أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَنًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَاللَّيْلَ إِذَا يَغْشَى)، وزاد مسلم: (وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ).

أخرجه البخاري (١/٢٣٣) رقم (٧٠٥)، ومسلم (١/٣٣٩-٣٤٠) رقم (٤٦٥).

وجاء في رواية في البخاري برقم (٧٠١): (وأمره بسورتين من أوسط المفصل).

وعند التأمل نجد أن أصحاب الكتب الستة غير أبي داود خرجوا حديث البراء بن عازب في القراءة بالتين والزيتون في باب القراءة في العشاء، كذا من غير تقييد؛ وذلك اعتماداً على رواية يحيى بن سعيد الأنصاري ومسعر، كلاهما عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، والتي لم يذكر فيها أنه في سفر، بينما جاء في رواية شعبة، عن عدي بن ثابت، به، أنه كان في سفر.

فمن نظر إلى الروايتين اللتين لم تذكر السفر جعل قراءة التين والزيتون تُقرأ في الحضر، ولا مانع منه.

ولعل هذا ما دعا الترمذي إلى ترجيح قراءتهما مع والشمس وضحاها وإن كانت التين والزيتون من قصار المفصل؛ فقد أيضاً جاء في رواية لمسلم في تعليمه ﷺ لمعاذ بالسور التي يقرأ بها في العشاء ومنها أنه ذكر له: "والضحى" وهي من قصار المفصل أيضاً.

فعلى هذا لا بأس بقراءتهما في الحضر وإن كانت من القصار مراعاة لحال المأمومين.

فَتَحَصَّلَ مِنْ هَذَا دَقَّةُ الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَرْجِيحِهِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ مِنْ أَوْسَطِ الْمَفْصَلِ وَقِصَارِهِ، وَهَذَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (فَكَأَنَّ الْأَمْرَ عِنْدَهُمْ وَاسِعٌ فِي هَذَا).

هَذَا وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَحْدِيدِ طَوَالِ الْمَفْصَلِ، وَأَوْسَاطِهِ، وَقِصَارِهِ:

وَالظَّاهِرُ مِنْ مَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ: أَنَّ طَوَالَ الْمَفْصَلِ مِنْ (ق) إِلَى (النَّبَأِ)، وَأَوْسَاطُهُ مِنْ (النَّبَأِ) إِلَى (الضُّحَى)، وَقِصَارُهُ مِنْ (الضُّحَى) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ. يَنْظُرُ: حَاشِيَةُ الرُّوضِ الْمَرْبِعِ لِابْنِ قَاسِمٍ (٣٤/٢)، وَالْفَتْحُ (٢٩١/٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١٧٤/٤): (قَالُوا: فَالْسَّنَةُ أَنْ يَقْرَأَ فِي الصُّبْحِ وَالظُّهْرِ بِطَوَالِ الْمَفْصَلِ وَتَكُونَ الصُّبْحُ أَطْوَلَ، وَفِي الْعِشَاءِ وَالْعَصْرِ بِأَوْسَاطِهِ، وَفِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِهِ، قَالُوا: وَالْحِكْمَةُ فِي إِطَالَةِ الصُّبْحِ وَالظُّهْرِ أَتَمُّمَا فِي وَقْتِ غَفْلَةٍ بِالنَّوْمِ آخِرَ اللَّيْلِ وَفِي الْقَائِلَةِ فَيَطْوِلُهُمَا لِيُدْرِكَهُمَا الْمُتَأَخِّرُ بِغَفْلَةٍ وَنَحْوِهَا، وَالْعَصْرُ لَيْسَتْ كَذَلِكَ بَلْ تَفْعَلُ فِي وَقْتِ تَعَبِ أَهْلِ الْأَعْمَالِ فَخَفِفْتَ عَنْ ذَلِكَ، وَالْمَغْرِبُ ضَيْقَةُ الْوَقْتِ فَاحْتِيجُ إِلَى زِيَادَةِ تَخْفِيفِهَا لِذَلِكَ وَلِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى عِشَاءٍ صَائِمِهِمْ وَضَيْفِهِمْ، وَالْعِشَاءُ فِي وَقْتِ غَلْبَةِ النَّوْمِ وَالنَّعَاسِ وَلَكِنْ وَقْتُهَا وَاسِعٌ فَأَشْبَهْتَ الْعَصْرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). انْتَهَى.

بَاب مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوُتْرِ

[١٣١/٤٦٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوَرَاءِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوُتْرِ: ((اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَفِي شَرِّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ)).

قال: وفي الباب عن عليٍّ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحَوَرَاءِ السَّعْدِيِّ، واسمُه ربيعة بن شيبان.

ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا.*

* جامع الترمذي (٣٢٨/٢-٣٢٩) في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

أخرجه أبوداود في الصلاة: باب القنوت في الوتر (١٣٣/٢) رقم (١٤٢٥).

والنسائي في قيام الليل: باب الدعاء في الوتر (٢٤٨/٣) رقم (١٧٤٥).

كلاهما عن قتيبة - وقرن أبوداود معه أحمد بن حواس الحنفي -، به، بمثله، وعند أبي داود زيادة: (ولا يعز من عاديت).

وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٤٧/٤).

من طريق قتيبة وأحمد بن حواس، به، بمثله.

وأخرجه الدارمي في سننه (٣٩٧/١) رقم (١٥٥٤).

عن يحيى بن حسان، عن أبي الأحوص، به، بمثله.

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٥١٥/٤) رقم (٦٩٦١)، عن شريك، عن أبي إسحاق، به، بمثله.

ومن طريقه: ابن ماجه في إقامة الصلاة: باب ما جاء في القنوت في الوتر (٣٧٢/١) رقم (١١٧٨).

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٠٤/٢) رقم (٤١٧).

وأبو يعلى في مسنده (١٣٦/١٢) رقم (٦٧٦٥).

وأخرجه أبو داود في الموضع السابق رقم (١٤٢٦)، من طريق زهير.

وعبدالرزاق في مصنفه (١١٨/٣) رقم (٤٩٨٥)، عن سفيان.

ومن طريقه أحمد في المسند (٢٤٧/٣) رقم (١٧٢١).

وأخرجه الدارمي في سننه (٣٩٧/١) رقم (١٥٥٣)، من طريق إسرائيل.

والطبراني في الكبير (٧٣/٣) رقم (٢٧٠١ و ٢٧٠٢ و ٢٧٠٣)، من طريق موسى بن عقبة، وإسرائيل، وشريك.

والبيهقي في الكبرى (٢٩٦/٢) رقم (٣١٣٨)، من طريق إسرائيل.

خمسهم: (زهير، وسفيان، وإسرائيل، وموسى بن عقبة، وشريك بن عبدالله)، عن أبي إسحاق، به بنحوه، وأحال أبو داود على السابق وقال: (بإسناده ومعناه، قال في آخره قال: هذا يقول في الوتر في القنوت، ولم يذكر: "أقولهن في الوتر").

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٨/٣) رقم (١٧٢٣)، عن يحيى بن سعيد، وفي (٢٥٢/٣) رقم (١٧٢٧)، عن محمد بن جعفر.

والدارمي في سننه (٣٩٧/١) رقم (١٥٥٣)، عن عثمان بن عمر.

وابن أبي عاصم في الموضع السابق رقم (٤١٦)، من طريق محمد بن جعفر.

وأبو يعلى في مسنده (١٣٢/١٢) رقم (٦٧٦٢)، من طريق عبدالملك بن عمرو.

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٤٩٨/٢) رقم (٧٢٢) - من طريق مؤمل بن إسماعيل.

خمسهم عن شعبة، عن بريد، به، مطولاً، بلفظ: (أَذْكُرُ أَنِي أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَيْتُهَا فِي فَمِي، فَانْتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلُعَابِهَا، فَأَلْقَاهَا فِي التَّمْرِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا عَلَيْكَ لَوْ أَكَلَ هَذِهِ التَّمْرَةَ؟ قَالَ: ((إِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ)). قال: وكان يقول: ((دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى

مَا لَا يَرِيكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَآنِينَةً، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيَّةٌ)). قَالَ: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: ((اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ))، وَرُبَّمَا قَالَ: ((تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ)). وَالسِّيَاقُ لِأَحْمَدَ، وَالْبَاقُونَ نَحْوَهُ، وَلَيْسَ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ "دَعِ مَا لَا يَرِيكَ...".

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ رَقْمَ (١٠٩٦).

مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَمُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ، مُخْتَصَرًا عَلَى الدُّعَاءِ، وَقَالَ: (وَهَذَا الْخَبَرُ رَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، فِي قِصَّةِ الدُّعَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ وَلَا الْوُتْرَ... وَشُعْبَةُ أَحْفَظُ مِنْ عَدَدٍ مِثْلِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو إِسْحَاقَ لَا يُعْلَمُ أَسْمَعُ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ بَرِيدٍ أَوْ دَلَسَهُ عَنْهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا يَدْعِي بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنْ كُلُّ مَا رَوَاهُ يُونُسُ عَنْ مَنْ رَوَى عَنْهُ أَبُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ مِمَّا سَمِعَهُ يُونُسُ مِنْ أَبِيهِ مَنْ رَوَى عَنْهُ، وَلَوْ ثَبَتَ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِالْقُنُوتِ فِي الْوُتْرِ أَوْ قَنَتَ فِي الْوُتْرِ لَمْ يَجْزِ عِنْدِي مَخَالَفَةُ خَبَرِ النَّبِيِّ وَلَسْتُ أَعْلَمُهُ ثَابِتًا).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (١١٧/٣) رَقْمَ (٤٩٨٤)، مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عِمَارَةَ عَنْ بَرِيدٍ، بِهِ مَطْوَلًا.

وَمِنْ طَرِيقِهِ: الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٧٦/٣) رَقْمَ (٢٧١١).

وَأَخْرَجَهُ الطُّوسِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الْأَحْكَامِ (٤٢٧/٢).

وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (٢٦٤/٨).

كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ بَرِيدٍ، بِهِ بِالرَّوَايَةِ الْمَطْوَلَةِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٤٥/٣) رَقْمَ (١٧١٨).

وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى ص (٧٨) رَقْمَ (٢٧٢).

وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٥١/١) رَقْمَ (١٠٩٥).

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٧٧/٣) رَقْمَ (٢٧١٢).

أَرْبَعَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بَرِيدٍ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٥٠/٣) رَقْمَ (١٧٢٥).

والبيهقي في الكبرى في الموضع السابق رقم (٣١٣٩).

كلاهما من طريق **العلاء بن صالح**، عن **بريد**، به، مقتصرًا عند أحمد على حديث الصدقة، وعند البيهقي على الدعاء، وليس فيه أن ذلك في الوتر، بل قال: (علمني دعوات أقولهن)، وفي آخره، قال **بريد**: ذكرت ذلك لمحمد بن الحنفية، فقال: (إنه الدعاء الذي كان يدعو به أبي في صلاة الفجر في قنوته).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٧/٣) رقم (٢٧١٣).

من طريق **الربيع بن ركين**، عن **أبي يزيد الزرادي**، عن **أبي الحوراء**، به بنحوه، وذكر أنه في الوتر، وحديث الصدقة.

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (١٧٤٦)

من طريق **يحيى بن سالم**، عن **موسى بن عقبة**، عن **عبد الله بن علي**، عن **الحسن بن علي**، قال: علمني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات في الوتر... فذكره بمثله، وزاد في آخره: (وصلني الله على النبي محمد).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٠١/١) رقم (٤١٥).

والطبراني في الكبير (٧٢/٣) رقم (٢٧٠٠).

والحاكم في المستدرک (١٧٢/٣).

ثلاثتهم من طريق **موسى بن عقبة**، عن **هشام بن عروة**، عن **أبيه**، عن **عائشة**، عن **الحسن ابن علي**، به، وذكر أنه في الوتر، وعند ابن أبي عاصم في آخره: (أستغفر وأتوب إليك)، وقال الحاكم عقبه: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

يتبين من التخريج أن هذا الحديث رواه: **أبو إسحاق**، و**يونس ابنه**، و**الحسن بن عمار**، و**موسى بن عقبة**، عن **بريد بن أبي مریم**، به. وذكروا أن الدعاء في الوتر، غير أن موسى بن عقبة اختلف عليه فيه كما هو ظاهر في التخريج، وأما الحسن بن عمار، فمتروك الحديث - كما في التقريب ص (٢٤٠) ت (١٢٧٤) - . وهناك طرق أخرى عن الحسن بن علي ذكروا أنه في الوتر.

وخالفهم **شعبة** فلم يذكر الوتر.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢ - أبو الأحوص:

هو سلام بن سليم، ثقة متقن، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٧).

٣ - أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبدالله، أبو إسحاق السبيعي، ثقة مكثر عابد، مدلس من الطبقة الثالثة، واختلط بأخرة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

وقد أُنْمن اختلاطه فرواية أبي الأحوص وشريك وإسرائيل عنه قبل الاختلاط، وقد عنعن هنا، ولا يضر؛ لأن روايه إسرائيل عنه محمولة على الاتصال، وإن عنعن، كما سبق في ترجمته.

٤ - بريد بن أبي مريم:

هو بريد بن أبي مريم مالك بن ربيعة السكولي، بفتح المهملة، البصري.

روى عن: أبي الحوراء ربيعة بن شيبان، وأنس، وغيرهما.

وروى عنه: أبو إسحاق السبيعي، ويونس بن أبي إسحاق، وشعبة، وغيرهم.

قال الذهبي في الكاشف، والحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، أخرج له البخاري في الأدب، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٦٥/١) والتهذيب (٤٣٢/١) والتقريب ص (١٦٥) ت (٦٦٥).

٥ - أبو الحوراء:

هو ربيعة بن شيبان السعدي، أبو الحوراء، بمهملتين، البصري.

روى: عن الحسن بن علي.

وروى عنه: بُريد بن أبي مريم، وأبو يزيد الزراد، وثابت بن عمار الحنفي.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من الثالثة، أخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٩٣/١) والتهذيب (٢٥٦/٣) ت (٤٨٧) والتقريب ص (٣٢٢)

ت (١٩١٧).

٦- الحسن بن علي عليه السلام:

هو الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، وقد صحبه وحفظ عنه، مات شهيداً بالسّم سنة تسع وأربعين، وهو ابن سبع وأربعين، وقيل: بل مات سنة خمسين، وقيل بعدها، أخرج له البخاري تعليقاً، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٦٠/٢) ت (١٧٢٤) والتقريب ص (٢٤٠) ت (١٢٧٠).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فجميع رواته ثقات، وهو متصل، وقد حسنه الترمذي هنا. والحديث ألزم الدارقطني به الشيخين، كما في كتابه الإلزامات والتتبع ص (١١٣). وقد صحح البيهقي في الكبرى (٢٩٨/٢) حديث بُريد من الوجهين، وأنّ تعليم هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح، وقنوت الوتر، وأنّ بريداً أخذ الحديث من الوجهين. والحديث صححه ابن الملقن في البدر المنير (٦٣٠/٣).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٦٣١/٣): (وقال الشيخ تقي الدين - ابن دقيق - في الإمام: وهو مما ألزم الشيخان تخريجه).

وصحح الحديث في القنوت في الوتر أيضاً أحمد شاكر في تحقيقه لجامع الترمذي، وقال في تحقيقه للمحلى بعد أن ساق طرق الحديث (١٤٨/٤): (بهذه الطرق كلها ظهر أنّ الحديث صحيح حجة، خلافاً لما قاله ابن حزم رحمه الله).

وصححه الألباني من طريق يونس بن أبي إسحاق، في القنوت في الوتر، كما في إرواء الغليل (١٧٢/٢) رقم (٤٢٩)، فقال: (وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات)، ثم ذكر متابعة أبي إسحاق له، ثم ذكر رواية شعبة التي عند الطبراني، من طريق عمرو بن مرزوق وفيها ذكر الوتر، وقال: (وهذا إسناد صحيح عندي).

لكن الحديث اعترض عليه جمع من الأئمة منهم ابن خزيمة، وابن حبان، وابن حزم:
 ■ قال ابن خزيمة: (ولو ثبت الخبر عن النبي ﷺ أنه أمر بالقنوت في الوتر أو قنت في الوتر لم يجز عندي مخالفة خبر النبي ولست أعلمه ثابتاً)، وقد مرّ قوله في التخريج.

■ وقال ابن حبان في وصف الصلاة بالسنة - كما في البدر المنير (٣/٦٣٤): (... هذا خبر رواه أبو إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، وسمعه ابنه إسرائيل، ويونس، عن أبيهما، وعن بريد بن أبي مريم، وأبو إسحاق السبيعي كان مدلساً لا يصغر عن بريد بن أبي مريم بل هو أعلى إسناداً منه، ولكن لا ندري أسمع هذا الخبر من بريد أم لا؟ قال: وهذه اللفظة "علمني رسول الله كلمات أقولهن في قنوت الوتر" ليست بمحفوظة؛ لأن الحسن بن علي قُبِضَ المصطفى وهو ابن ثمان سنين، فكيف يعلم المصطفى ابن ثمان سنين دعاء القنوت في الوتر ويترك أولي الأحلام والنهي من الصحابة ولا يأمرهم به. قال: وشعبة بن الحجاج أحفظ من مائتين مثل أبي إسحاق وابنيه، وقد روى هذا الخبر عن بريد بن أبي مريم من غير ذكر القنوت ولا الوتر فيه وإنما قال: "كان يعلمنا هذا الدعاء" وقد سمعه من بريد بن أبي مريم مراراً، فلو كانت هذه اللفظة محفوظة لبادر بها شعبة في خبره إذ الإتيان به أخرى والضبط للإسناد به أولى من أبي إسحاق وابنيه. هذا آخر كلامه). انتهى.

■ وقال ابن حزم في المحلى بعد أن خرج الحديث (٤/١٤٨): (القنوت ذكر الله تعالى ودعاء، فنحن نحبه، وهذا الأثر وإن لم يكن مما يحتج بمثله، فلم نجد فيه عن رسول الله ﷺ غيره، وقد قال أحمد بن حنبل رحمه الله: "ضعيف الحديث أحجى إلينا من الرأي" وبهذا نقول). والله تعالى أعلم.

[١٣٢] تخريج حديث علي ؓ:

أخرجه الترمذي في الدعوات: باب في دعاء الوتر (٥/٥٢٤) رقم (٣٥٦٦)، فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي وَتْرِهِ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ)).

قال: (هذا حديث حسن غريب من حديث علي لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤/٥٢٩) رقم (٧٠١٦).

وأحمد في مسنده (٢/١٤٧) رقم (٧٥١).

وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٥٦) رقم (٨١).

ثلاثتهم عن يزيد بن هارون، به، بمثله.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١/٢٣٧) رقم (٢٧٥)، من طريق يزيد بن هارون، به، بمثله.

وأخرجه أبو داود في الصلاة: باب القنوت في الوتر (٢/١٣٤) رقم (١٤٢٧) عن موسى بن إسماعيل.

والنسائي في قيام الليل: باب الدعاء في الوتر (٣/٢٤٨) رقم (١٧٤٧)، من طريق سليمان ابن حرب، وهشام بن عبد الملك.

وابن ماجه في إقامة الصلاة: باب ما جاء في القنوت في الوتر (١/٣٧٣) رقم (١١٧٩)، من طريق بهز بن أسد.

وأبو داود الطيالسي في مسنده (١/١١٤) رقم (١٢٥).

ومن طريقه: الطبراني في الدعاء ص (٢٣٨) رقم (٧٥١).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٦٦) رقم (٩٥٧)، عن بهز، وأبي كامل مظفر بن مدرك.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على المسند (٤٢٦/٢) رقم (١٢٩٥) عن إبراهيم بن الحجاج الناجي.

والبيهقي في الكبرى (٦٠/٣) رقم (٤٨٧١) من طريق سليمان بن حرب. سبعتهم: (موسى بن إسماعيل، سليمان ابن حرب، وهشام بن عبد الملك، وبهز بن أسد، وأبو كامل، والطيالسي، وإبراهيم الناجي)، حماد بن سلمة، به، بمثله. وخالف حجاج بن المنهال، من سبق في روايته عن حماد: أخرجه الطبراني في الدعاء ص (٢٣٨) رقم (٧٥٢).

من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي، عن علي، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره: (اللهم اجعل في بصري نوراً، ومن خلفي نوراً، ومن تحتي نوراً، ومن فوقي نوراً، وعن يميني نوراً، وأعظم لي نوراً). وقال الدارقطني في العلل (١٤/٤)، وقد سئل عن حديث عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي، أن النبي ﷺ، كان يقول في آخر وتره: (اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك الحديث).

(فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه؛ فروى عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن علي، هو وهم. وقال أسود بن عامر بن شاذان: عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي، وهو الصحيح).

ورواية إبراهيم بن الحجاج التي ذكرها الدارقطني لم أقف عليها، بل أخرج عبدالله بن أحمد رواية إبراهيم بن الحجاج الموافقة للجماعة، كما تقدم في التخريج.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - أحمد بن منيع:

ثقة حافظ، ترجمته في الحديث رقم (١٨٨).

٢- يزيد بن هارون:

ثقة متقن، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٣).

٣- حماد بن سلمة:

تقدم ترجمته في الحديث رقم (٥٣)، بتفصيل أحواله على ثلاث مرات، وهنا حديثه حسن لأنه من رواية غير المشهورين من شيوخه، ولم يخالف.

٤- هشام بن عمرو:

هو هشام بن عمرو الفزاري.

عن: عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي في القول بعد الوتر.

وعنه: حماد بن سلمة، قال ابن معين: (لم يروه غيره وهو ثقة).

وقال أبو حاتم: (ثقة شيخ قديم).

وقال أبو داود: (هو أقدم شيخ لحما).

وقال أبو طالب عن أحمد: (من الثقات).

وذكره ابن حبان في الثقات.

أخرج له الأربعة هذا الحديث.

وقال الذهبي في الكاشف: (وثقه).

وقال الحافظ في التقريب: (مقبول).

والذي يظهر - والله أعلم - أنه ثقة، فقد وثقه هؤلاء الأئمة، ولم أقف على جرح فيه، ولم يتبين لي إنزال ابن حجر له، ولعله لأجل أنه لا يعرف إلا بهذا الحديث، لكن قد عرفه الأئمة النقد كما ترى!.

ينظر ترجمته في: الميزان (٣٠٤/٤) والكاشف (٣٣٧/٢) ت (٥٩٧٤) والتهذيب (٥٤/١١)

والتقريب ص (١٠٢٣) ت (٧٣٥٤).

٥- عبدالرحمن بن الحارث بن هشام:

هو عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، أبو محمد المدني.

روى عن: علي بن أبي طالب، وعمر وكان في حجره، وغيرهما.

وروى عنه: هشام بن عمرو الفزاري، والشعبي، وغيرهما.
قال الذهبي في الكاشف: (كان أحد من ندهم عثمان لكتابة المصحف، وهو من الأجواد
الأشراف الرُفُعاء)

وقال الحافظ في التقريب: (له رؤية، وكان من كبار ثقات التابعين).
مات سنة ثلاث وأربعين، وأخرج له البخاري، والأربعة.
ينظر ترجمته في: التهذيب (١٥٦/٦) والتقريب ص (٥٧٤) ت (٣٨٥٦).

٦- علي بن أبي طالب عليه السلام:

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية حماد بن سلمة عن غير المشهورين من شيوخه، وقد تفرد
هنا، قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب من حديث علي لا نعرفه إلا من هذا الوجه
من حديث حماد بن سلمة).
والحديث حكم عليه الألباني بالصحة كما في إرواء الغليل (١٧٥/٢) رقم (٤٣٠)، وقال:
(ورجاله ثقات رجال الصحيح غير الفزاري هذا ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة، ومع ذلك
وثقه ابن معين وأبو حاتم وأحمد، وذكره ابن حبان في الثقات). والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في بَاب مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوُثْرِ حديث الحسن بن علي رضي الله عنه، ثم قال: : وفي الباب عن عليّ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدية، واسمها ربيعة بن شيبان.

ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت في الوثر شيئاً أحسن من هذا.

فهذان حديثان في هذا الباب، ذكرهما الترمذي، ورجح حديث الحسن بن علي، والمفاضلة بين هذين الحديثين كما يلي:

أما حديث الحسن بن علي رضي الله عنه: فصحيح، وقد أزم الدارقطني الشيخين تخريجه، وصححه البيهقي، وابن الملقن، وأحمد شاكر، والألباني.

وقد حسنه الترمذي ورجّحه فيما ورد في الباب، فقال: (ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت في الوثر شيئاً أحسن من هذا).

وأما حديث علي رضي الله عنه: فحسن، وقد حسّنه الترمذي، وقال: (لا يُعرف إلا من حديث حماد ابن سلمة). وصححه الألباني.

قلت: ويظهر لي أن سبب ترجيح الترمذي لحديث الحسن بن علي رضي الله عنه لسببين:

- ١- أن حديث الحسن بن علي أقوى إسناداً، وأكثر طرقاً.
 - ٢- أن حديث الحسن بن علي أكثر جُملاً في ألفاظ الدعاء.
- ولعلّه لم يستعمل عبارة أصح لتساوي درجتهما عنده، فقد حسّن حديث كلّ واحد منهما عند تخريجه. والله تعالى أعلم بالصواب.

بَاب مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الضُّحَى

[١٣٣/٤٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ فُلَانٍ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ)).

قال: وفي الباب عن أُمِّ هَانِيٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَنُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ، وَابْنُ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ. قال أبو عيسى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.*

* جامع الترمذي (٣٣٧/٢-٣٣٨)، في أبواب الصلاة، والترجيح بين الأحاديث في الحديث الذي بعده، ص (٨٩٤).

تخريج الحديث:

وأخرجه أيضاً الترمذي في العلل الكبير ص (٨٥). يمثل هذا سنداً ومتمناً، وقال عقبه: (سألت محمداً فقال: هذا حديث يونس بن بكير، ولم يعرفه من حديث غيره).

ومن طريق الترمذي: البغوي في شرح السنة (١٤٠/٤) رقم (١٠٠٦).

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة الضحى (٤٣٩/١) رقم (١٣٨٠)، عن أبي كريب ومحمد بن عبدالله بن نمير، كلاهما عن يونس بن بكير، به، بمثله، إلا أنه قال: "موسى بن أنس" بدل "موسى بن فلان بن أنس".

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٦٧/٤) رقم (٣٩٦٧)، عن علي بن سعيد الرازي، عن أبي كريب، عن يونس بن بكير، عن محمد بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن موسى ابن أنس، به، نحوه، وقال عقبه: (لا يُروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن إسحاق).

وأخرجه في المعجم الصغير (٢٠١/١) رقم (٤٩٧).

من طريق علي بن المديني، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، به، بمثله، غير أنه قال: "حمزة بن موسى بن أنس بن مالك" بدل "موسى بن فلان بن أنس"، وقال عقبه: (لم يروه عن ثمانية إلا حمزة بن موسى، تفرد به محمد بن إسحاق).

النظر في الاختلاف:

هذا الحديث مداره على محمد بن إسحاق، واختلف عنه في تسمية شيخه:

- ١- فعند الترمذي: عن أبي كريب، عن يونس بن بكير، عنه، عن موسى بن فلان بن أنس.
- ٢- وعند ابن ماجه: عن أبي كريب ومحمد بن عبدالله بن نمير، عن يونس بن بكير، عنه، عن موسى بن أنس.
- ٣- وعند الطبراني في الأوسط: عن علي بن سعيد الرازي، عن أبي كريب، عن يونس ابن بكير، عن محمد بن بكير، عنه، عن موسى بن أنس. فزيد في الإسناد "محمد بن بكير".
- ٤- وعند الطبراني في الصغير: من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عنه، حمزة بن موسى ابن أنس بن مالك. قال المزي عن هذا الطريق: (وهذا القول وهم).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لجهالة موسى بن فلان بن أنس بن مالك، قال عنه الحافظ في التقریب: (مجهول، من السادسة، ويقال: هو ابن حمزة)، وقد اضطرب ابن إسحاق في تسمية شيخه كما في التخریج، قال المزي في ترجمة موسى بن فلان بن أنس: (عن ثمانية بن عبدالله بن أنس بن مالك، عن أنس بن مالك في صلاة الضحى، وعنه محمد بن إسحاق بن يسار، قاله أبو كريب، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق. وقال محمد بن عبدالله بن نمير: عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن موسى بن حمزة بن أنس بن مالك، عن ثمانية، عن أنس، وتابعه محمد بن حميد الرازي، عن سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق. وقال عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه وعمه، عن أبيهما، عن محمد بن

إسحاق، عن حمزة بن موسى بن أنس بن مالك، عن عمه ثمامة بن أنس، عن أنس. وهذا القول وهم، والله أعلم، روى له الترمذي وابن ماجه).

قال ابن حجر بعد هذا: (قلت: تلخص من هذا أنه موسى بن حمزة بن أنس، وأن إبراهيم ابن سعد قلبه، ولكن حمزة بن موسى بن أنس رجل معروف، ولي الشرطة على البصرة لإسماعيل بن علي بن عبدالله بن عباس في أيام إمرته عليها، ذكره عمر بن شبة، وأما موسى ابن حمزة بن أنس فلم نعرف من حاله شيئاً، وقد خولف الترمذي عن أبي كريب في ذلك فرواه إبراهيم بن معقل النسفي عن أبي كريب فسماه موسى بن عبدالله بن المثني بن أنس، عن عمه ثمامة، وأظنه وهماً، والله تعالى أعلم).

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٨٣/٧) والتهذيب (٣٧٩/١٠) والتقريب ص (٧٨٩) ت (٧٠٧٦).

وفي سؤالات البرقاني للدارقطني ص (١٣٦) رقم (٥٠٨): (قلت له: موسى بن أنس بن مالك، عن عمه ثمامة، عن جده أنس بن مالك رضي الله عنه؟ قال: يُخَرَّجُ الحديثُ اعتباراً، وموسى كوفي).

وقد حكم الترمذي على الحديث بالغرابة؛ لأنه لا يعرف إلا من هذا الوجه، وحكى الطبراني تفرد محمد بن إسحاق به. والله أعلم.

[١٣٤/٤٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ فَسَبَّحَ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.
وَكَانَ أَحْمَدُ رَأَى أَصَحَّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ أُمِّ هَانِيٍّ.*

* جامع الترمذي (٣٣٨/٢)، في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

وأخرجه الترمذي أيضاً في الشمائل ص (١٢٩) رقم (٢٩١)، بمثله سنداً ومثلاً.

وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٤٩٧/١) رقم (٣٣٦).

عن محمد بن المثنى، به مقروناً بابن بشار، بمثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤٧٢/٤٤) رقم (٢٦٩٠٠).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٣/٢-٢٣٤) رقم (١٢٣٣).

والطوسي في مختصر الأحكام (٤٤٠/٢-٤٤١).

من طرق عن محمد بن جعفر، به، بمثله.

وأخرجه البخاري في تقصير الصلاة: باب من تطوَّع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها..

(٣٤٥/١) رقم (١١٠٣)، وفي باب صلاة الضحى في السفر (٣٦٣/١) رقم (١١٧٦)،

وفي المغازي: باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح (١٥١/٣) رقم (٤٢٩٢).

وأبو داود في الصلاة: باب صلاة الضحى (٦٤/٢) رقم (١٢٩١).

والنسائي في الكبرى في الصلاة: باب كيف صلاة الضحى (٢٦٩/١) رقم (٤٩٠).

وأحمد في مسنده (٤٧٥/٤٤) رقم (٢٦٩٠٤).

والدارمي في سننه (٣٦٠/١-٣٦١) رقم (١٤٢٤).

خمسهم من طرقٍ عن شعبة، به، بمثله، غير أنه عند أبي داود "فلم يره أحد صلاهً بعد"
وعند البخاري والدارمي "ولم أره صلى صلاة أخف منها".
وأخرجه مسلم كما في الموضع السابق برقم (٣٣٦) (٨١).
وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة الضحى (٤٣٩/١) رقم
(١٣٧٩).

وأحمد في مسنده (٤٧٣/٤٤) رقم (٢٦٩٠١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٨/٣) رقم (٤٩٠٣).

أربعتهم من طريق عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: سألت وحرصت على أن أجد أحداً
من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبّح سبحه الضحى فلم أجد أحداً يحدثني ذلك غير
أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرني أن رسول الله ﷺ أتى بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح،
فأتيت بثوب فستر عليه، فاغتسل، ثم قام فركع ثماني ركعات، لا أدري أقيامه فيها أطول أم
ركوعه أم سجوده، كل ذلك منه متقارب، قالت: فلم أره سبّحها قبل ولا بعد. وهذا لفظ
مسلم والبيهقي.

ولفظ أحمد: (أذكرت أصحاب النبي ﷺ وهم متوافرون، فما حدثني أحد منهم أنه رأى
رسول الله ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ، فإنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ يوم الفتح
يوم الجمعة، فاغتسل ثم صلى ثماني ركعات. وابن ماجه نحو هذا.
وأخرجه أبو داود كما في الموضع السابق برقم (١٢٩٠).

وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى
(٤١٩/١) رقم (١٣٢٣).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٤/٢) رقم (١٢٣٤).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٩/٣) رقم (٤٩٠٥).

أربعتهم من طريق كريب مولى ابن عباس، عن أم هانئ بنت أبي طالب، بلفظ: (أن رسول
الله ﷺ يوم الفتح صلى سبحه الضحى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين).
والله أعلم.

[١٣٥/٤٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ حَافَظَ عَلَى شَفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ)).
 قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى وَكِيعٌ، وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.*

* جامع الترمذي (٣٤١/٢)، في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

هذا الحديث مداره على النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، ورواه عنه: وكيع، والنضر بن شميل، وعلي بن عاصم، وعثمان بن عمر.

أخرجه ابن عدي في الكامل (٥٩/٧) ت (١٩٨٧).

من طريق يزيد بن زريع، به، بمثله، إلا أنه قال "أكثر" بدل "مثل".

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٧/٥) رقم (٧٨٦٨).

ومن طريق ابن أبي شيبة: ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة

الضحى (٤٤٠/١) رقم (١٣٨٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٤١١/١) رقم (٤٦٢).

وأحمد في مسنده (٤٤٦/١٥) رقم (٩٧١٦).

ثلاثتهم عن وكيع، به، بمثله سواء.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٣٣٨/١) رقم (٣٢٩)،

والبغوي في شرح السنة (١٤٣/٤) رقم (١٠٠٨)، وقال عقبه: (هذا الحديث لا يُعرف إلا

من حديث النهاس، وقد روى عنه الأئمة).

كلاهما عن النضر بن شميل، عن النهاس بن قهم، به، بمثله إلا أنه عند البغوي "ركعتي

الضحى" بدل "شفعة الضحى"

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٦/١٦ و ٢٩١) رقم (١٠٤٤٧ و ١٠٤٨٠).

عن علي بن عاصم، عن النهاس بن قهم، به، بمثله.
وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص(٤١٦) رقم (١٤٢١).
عن عثمان بن عمر، عن النهاس بن قهم، به، بنحوه.
درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه علتان:

- ١- مداره على النَّهَّاس بن قَهْم القَيْسِي، أبي الخطاب البصري، وهو ضعيف باتفاق، وأشار الترمذي والبعثي إلى أنه لا يُعرف إلا من حديثه، وقد أخرج ابن عدي حديثه هذا في ترجمته في الكامل وقال: (وللنَّهَّاس غير ما ذكرت، وأحاديثه مما ينفرد به عن الثقات ولا يتابع عليه). ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥١١/٨) والكامل (٥٨/٧) والميزان (٢٧٤/٤) والكاشف (٣٢٦/٢) ت(٥٨٨٣) والتهذيب (٤٧٨/١٠) والتقريب ص(١٠٠٩) ت(٧٢٤٦).
 - ٢- الانقطاع بين شداد بن عبدالله القرشي أبي عمار الدمشقي وأبي هريرة؛ قال صالح جزرة: (لم يسمع من أبي هريرة ولا من عوف بن مالك) فحديثه عنهما مرسل. ينظر جامع التحصيل ص(١٩٥) ت(٢٧٩).
- والحديث ضعّفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ص(١٠٤) رقم (٢٥٩).
وحديث أبي هريرة في صلاة الضحى رُوي عنه من وجه آخر متفق عليه:
أخرجه البخاري في التهجد: باب صلاة الضحى في الحضر (٣٦٤/١) رقم (١١٧٨)، وفي الصوم: باب صيام البيض (٥٤/٢) رقم (١٩٨١).
ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها: باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان، وأوسطها أربع ركعات أو ست... (٤٩٩/١) رقم (٧٢١).
كلاهما من طريق أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أُنَامَ). وهذا لفظ البخاري في الموضع الثاني، ومسلم مثله غير أنه قال: "أرقد" بدل "أنام"، وعند البخاري في الموضع الأول: "لا أدعهنَّ حتى أموت". والله أعلم.

[١٣٦] تخریج حدیث نعیم بن هَمَّار العَطَفَانِي  :

أُخْرِجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ: بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى (٦٣/٢) رَقْمُ (١٢٨٩)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْنُ رُشَيْدٍ، ثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ أَبِي شَجَرَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا بَنَ آدَمَ لَا تُعْجِزْنِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ)).

وَهَذَا الْحَدِيثُ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ فَرُوِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَوْجِهٍ:

الأول: مَكْحُولٌ وَأَبُو الزَّاهِرِيَّةِ وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ.

رَوَاهُ عَنْ مَكْحُولٍ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الدَّمَشَقِيُّ:

وَرَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ:

فَرَوَاهُ عَنْهُ: دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ السَّابِقَةِ.

وَرَوَاهُ عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَلَى الْوَجْهِ الثَّلَاثِ كَمَا سَيَأْتِي.

وَأُخْرِجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٣/١٤٢) رَقْمُ (٢٢٤٧٢ وَ ٢٢٤٧٥)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ

ابْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، بِهِ، بِنَحْوِهِ.

وَتَابِعَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ مَكْحُولًا:

أُخْرِجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ فِي الصَّلَاةِ: بَابُ الْحَثِّ عَلَى صَلَاةِ أَوَّلِ النَّهَارِ (٢٦٠/١) رَقْمُ

(٤٦٦)، مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، بِهِ، بِنَحْوِهِ. وَقَالَ عَقْبُهُ: (أَدْخَلَ

مَكْحُولٌ بَيْنَ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ وَبَيْنَ نُعَيْمِ قَيْسًا الْجُدَامِيَّ).

وَتَابِعَ أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ خَالِدًا وَمَكْحُولًا:

أُخْرِجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُسْنَدِهِ (٤٨/٢) رَقْمُ (٥٥٥).

وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٣٧/٣٧) رَقْمُ (٢٢٤٦٩)، وَفِي (١٤٣/٣٧) رَقْمُ (٢٢٧٤).

وَأُخْرِجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ كَمَا فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ (٢٦١/١) رَقْمُ (٤٦٨).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا

تَعْجِزُ".

الثاني: مكحول، عن كثير بن مرة، عن قيس الجذامي، عن نعيم.

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في الموضع السابق برقم (٤٦٧).

وأحمد في مسنده (١٤٠/٣٧) رقم (٢٢٤٧١).

والدارمي في سننه (٣٦٠/١) رقم (١٤٢٣).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧٥/٦) رقم (٢٥٣٣)

أربعتهم من طريق سليمان بن موسى، عن مكحول، به، بنحوه.

الثالث: مكحول، عن نعيم بن همار.

أخرجه أحمد في مسنده (١٣٩/٣٧) رقم (٢٢٤٧٠)، فقال: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا

سعيد بن عبدالعزيز، حدثنا مكحول، عن نعيم بن همار الغطفاني، به، بمثله غير أنه قال "لا

تعجز" بدل "لا تعجزني".

الرابع: مكحول، عن أبي مرة الطائفي، عن النبي ﷺ.

أخرجه أحمد في مسنده (١٤٢/٣٧) رقم (٢٢٤٧٣).

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في الموضع السابق (٢٦١/١) رقم (٤٧٠).

كلاهما عن يحيى بن إسحاق، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن مكحول، به. بنحوه.

الخامس: أبو إدريس الخولاني، عن نعيم بن همار.

أخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧٥/٦) رقم (٢٥٣٤)، من طريق

دحيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن بسر بن

عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، به، بنحوه.

النظر في الاختلاف:

تبين من التخريج الاختلاف في إسناده على تلك الأوجه الخمسة، وقد ساق البخاري في

التاريخ الكبير (٩٤-٩٣/٨) الاختلاف في إسناده ولم يرجح، بينما ساق أحمد في مسنده

بعض هذه الوجوه، وقال عبدالله بن أحمد عقبها: (قال أبي: ليس بالشام رجل أصح حديثاً

من سعيد بن عبدالعزيز) لكن سعيد يرويه عن مكحول، واختلف عليه في هذا من ثلاثة

أوجه، فرواه عنه بالوجه الأول الوليد بن مسلم، وأيضاً الوليد رواه عنه على الوجه الثالث،

ورواه عنه يحيى بن إسحاق على الوجه الرابع، ويظهر أن الراجح من روايته ما رواه على الوجه الأول؛ فقد تابعه عليه محمد بن راشد عن مكحول، ولأن مكحولاً في روايته عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار لم ينفرد به، فقد تابعه عليه أبو الزاهرية وخالد بن معدان، والله أعلم.

دراسة إسناده عند أبي داود على وجهه الراجح:

١- داود بن رشيد:

هو داود بن رُشيد، بالتصغير، الهاشمي مولا هم، الخوارزمي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، أخرج له الجماعة إلا الترمذي. ينظر: التقريب ص (٣٠٥) ت (١٧٩٤).

٢- الوليد:

هو الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي. قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية)، وقال الذهبي: (إذا قال: حدثنا فهو حجة)، وهو من المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٧)، ولكن عنعنته هنا عند أبي داود محتملة؛ لتصريحه بالتحديث عند أحمد في شيخه وشيخ شيخه، فقال: حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، حدثنا مكحول.

٣- سعيد بن عبدالعزيز:

هو سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخي، الدمشقي، ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره، وهو من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة، وقيل: بعدها، وله بضع وسبعون، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة. وأما اختلاطه: فقد ذكره أبو مسهر وابن معين، وقال أبو داود: (تغير قبل موته)، ولم يذكر أن أحداً سمع منه بعد اختلاطه، فلعله لم يحدث، ويؤيد هذا قول الذهبي في السير: (شاخ وضاق خلقه، واشتغل بالله عن الرواية).

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤/٤٢) والميزان (٢/١٤٩) والسير (٨/٣٢) والتهذيب (٤/٥٩) والتقريب ص (٣٨٣) ت (٢٣٧١) والكواكب النيرات ص (٤٦) ت (٢٦).

٤- مكحول:

هو مَكْحُولُ الشَّامِي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثقة فقيه، كثير الإرسال، وهو مدلس في المرتبة الثالثة. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤)، وقد وقع عند البخاري في التاريخ الكبير (٩٣/٨) تصريح أبي الزاهرية بالتحديث هكذا: (عن أبي الزاهرية، حدثني كثير بن مرة، سمع نعيم بن همار سمع النبي ﷺ)، وهذا يثبت أن الحديث عند كثير، ثم قيل إن سعيد بن عبدالعزيز من أثبت الناس في مكحول، فرواية مكحول للحديث بالعنينة محتملة.

٥- كثير بن مرة:

هو كثير بن مُرَّة الحضرمي، أبو شجرة الحمصي. روى عن: نعيم بن همار، وقيس الجذامي، وغيرهما. وروى عنه: مكحول الشامي، وأبو الزاهرية حُدِير بن كُرَيْب، وخالد بن معدان، وغيرهم. قال الذهبي وابن حجر: (ثقة)، وزاد ابن حجر: (ووهم من عدّه في الصحابة). وهو من الثانية، أخرج له البخاري في جزء القراءة خلف خلف الإمام، والأربعة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٦٣/٦) والكاشف (١٤٧/٢) ت (٤٦٤٨) والتقريب ص (٨١٠) ت (٥٦٦٦).

٦- نعيم بن همار:

هو نعيم بن هَمَّار، بتشديد الميم، أو هَبَّار أو هَدَّار أو خَمَّار، بالمعجمة أو المهملة، الغطفاني صحابي، رجَّح الأكثر أن اسم أبيه هَمَّار، أخرج له أبو داود والنسائي. ينظر ترجمته في: الإصابة (٣٦٤/٦) والتقريب ص (١٠٠٧) ت (٧٢٢٦).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد على الوجه الراجح؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، والله تعالى أعلم.

[١٣٧] تخريج حديث أبي ذر رضي الله عنه:

أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها: باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان، وأوسطها أربع ركعات أو ست... (١/٤٩٨-٤٩٩) رقم (٧٢٠)، فقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضُّبَيْيُّ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ^(١) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى)).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/٦٧) رقم (٤٨٩٨).

من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء، به، بمثله.

وأخرجه أبو داود في الصلاة: باب صلاة الضحى (٢/٦١) رقم (١٢٨٦).

وأحمد في مسنده (٣٥/٣٧٧) رقم (٢١٤٧٥).

وابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٢٨-٢٢٩) رقم (١٢٢٥).

وابن المنذر في الأوسط (٥/٢٣٧-٢٣٨) رقم (٢٧٧٤).

أربعتهم من طريق واصل مولى أبي عيينة، به، نحوه.

وقد ورد الحديث بإسقاط أبي الأسود الدؤلي:

أخرجه أبو داود في الموضع السابق (٢/٦٠-٦١) رقم (١٢٨٥).

والنسائي في الكبرى، في عشرة النساء: باب الترغيب في المباشعة (٨/٢٠٤) رقم (٨٩٧٩).

وأحمد في مسنده (٣٥/٤٣٤) رقم (٢١٥٤٨).

ثلاثتهم من طريق واصل مولى أبي عيينة، به، ولم يذكر أبو الأسود في الإسناد، والمتن عندهم نحوه مطولاً.

(١) السلامي: جمع سلامية، وهي الأتملة من أنامل الأصابع، وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان، والمعنى: على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة. ينظر: النهاية (٢/٣٩٦)، باب السين مع اللام، مادة (سلم).

وعلى كل فالاعتماد على الرواية التي أخرجها مسلم في الصحيح بإثبات أبي الأسود الدؤلي؛
ولأن من أسقطه ففي روايته إرسال فيما يظهر، فإن يحى قد وصف بالإرسال، وفي سماعه
من أبي ذر بعد؛ لأن وفاة أبي ذر سنة اثنتين وثلاثين، ووفاة يحى بن يعمر قيل: قبل المائة،
وقيل: بعدها، والله تعالى أعلم.

[١٣٨] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

ورد عنها بالنفي، والإثبات، والتخصيص في المجيء من المغيب، روى النفي عنها: عروة بن الزبير، وروى التخصيص: عبدالله بن شقيق، وروى الإثبات: معاذة العدوية.

١ - حديث نفيها لصلاته للضحى:

أخرجه البخاري في التهجد: باب تحريض النبي ﷺ على قيام الليل والنوافل من غير إيجاب... (٣٥١/١) رقم (١١٢٨).

ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها: باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان، وأوسطها أربع ركعات أو ست... (٤٩٧/١) رقم (٧١٨).

وأبو داود في الصلاة: باب صلاة الضحى (٦٤/٢) رقم (١٢٩٣).

والنسائي في الكبرى، في الصلاة: باب عدد صلاة الضحى في الحضر (٢٦٦/١) رقم (٤٨٢). أربعتهم من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم، وما سبح رسول الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا. وهذا لفظ البخاري، وعند الباقيين بتقديم شطره الأخير على الأول. بمثله غير أنه عند مسلم والنسائي قالت: "ما رأيت...".

وأخرجه البخاري في التهجد: باب من لم يصل الضحى ورآه واسعاً (٣٦٤/١) رقم (١١٧٧)، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به، بلفظ: (ما رأيت رسول الله ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا).

٢ - حديث تخصيص صلاته عند المجيء من المغيب:

أخرجه مسلم في الموضع السابق برقم (٧١٧).

وأبو داود في الموضع السابق برقم (١٢٩٢).

والنسائي في الصيام: باب التقدم قبل شهر رمضان (١٥٢/٤) رقم (٢١٨٤ و٢١٨٥).

والترمذي في الشمائل ص (١٢٩-١٣٠) رقم (٢٩٢).

أربعتهم من طريق عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يُصلي الضحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من مغيبه. وهذا لفظهم إلا أنه عند أبي داود والنسائي زيادة في آخره.

٣- حديث إثباتها صلاة الضحى للمصطفى ﷺ:

أخرجه مسلم صحيح مسلم في الموضع السابق برقم (٧١٩). وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في صلاة الضحى (٤٣٩/١-٤٤٠) رقم (١٣٨١).

وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٥٠/٣) رقم (١٦٧٦). ومن طريقه: الترمذي في الشمائل ص (١٢٨) رقم (٢٨٩). والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧/٣) رقم (٤٩٠٠). ومن طريق الترمذي: البغوي في شرح السنة (١٣٩/٤) رقم (١٠٠٥). وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧٠/٦) رقم (٢٥٢٩). أربعتهم من طريق يزيد الرشك، حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ. وأخرجه مسلم في الموضع السابق.

والنسائي في الكبرى، في الصلاة: باب عدد صلاة الضحى في الحضر (٢٦٥/١) رقم (٤٨١). وعبدالرزاق في مصنفه (٧٤/٣) رقم (٤٨٥٣). وعنه أحمد في مسنده (٢١٣/٤٢) رقم (٢٥٣٤٨).

ومن طريق عبدالرزاق: البيهقي في السنن الكبرى (٦٧/٣) رقم (٤٨٩٩). وأخرجه أحمد في مسنده (١٨٢/٤١) رقم (٢٤٦٣٨)، وفي (٢١٣/٤٢) رقم (٢٥٣٤٩). والبخاري في التاريخ الصغير (٩١/١).

خمستهم من طريق قتادة، أَنَّ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

قال البخاري في التاريخ الصغير (٩١/١): (وقال يزيد الرشك وقتادة عن معاذة عن عائشة: كان النبي ﷺ يصلي الضحى أربعاً. وحمل أحمد بن حنبل على يزيد في هذا وليس عليه حمل).

وهذه الأحاديث الواردة عن عائشة رضي الله عنها في صلاة الضحى قد وجهها بعض الأئمة بأجوبة:

قال ابن حبان في صحيحه (٢٧٠/٦) عن روايتها في الصلاة عند مجيئه من المغيب: (نفى ابن عمر وعائشة عن النبي ﷺ صلاة الضحى إلا أن يقدم من سفر أو مغيبه، أراد به في المسجد بحضرة الناس دون البيت، وذلك أن من خلق المصطفى ﷺ كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد، فركع فيه ركعتين، فكان أكثر قدوم المصطفى ﷺ المدينة من الأسفار والغزوات كان ضحى من أول النهار، ونهى ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً).

وقال في (٢٧١/٦) عن إثبات عائشة صلاة الضحى للمصطفى ﷺ: (إثبات عائشة صلاة الضحى للمصطفى ﷺ أرادت به في البيت دون مسجد الجماعة، لأنه ﷺ قال: أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة).

وقال أبو بكر بن المنذر في الأوسط (٢٣٨/٥) عن روايته أنه لا يصلي الضحى إلا أن يجيء من مغيبه: (خفي على عائشة صلاته صلاة الضحى في غير اليوم الذي كان يقدم فيه من مغيبه، كما خفي على أسامة صلاة النبي ﷺ في الكعبة).

وما ذكره ابن المنذر محل نظر؛ لثبوت الرواية عنها في صلاته للضحى كما في رواية معاذة العدوية عنها.

وقد أجاب الحافظ ابن حجر في الفتح (٦٧/٣) عن روايات عائشة بأجوبة، فقال: (قد اختلف العلماء في ذلك: فذهب ابن عبد البر وجماعة إلى ترجيح ما اتفق الشيخان عليه دون ما انفرد به مسلم، وقالوا: إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع، فيقدم من روى عنه من الصحابة الأثبات).

وذهب آخرون إلى الجمع بينهما، قال البيهقي: عندي أن المراد بقولها "ما رأيته سبحها" أي داوم عليها. وقولها "وإني لأسبحها" أي أداوم عليها، وكذا قولها "وما أحدث الناس شيئاً"

تعني المداومة عليها. قال: وفي بقية الحديث - أي الذي تقدم من رواية مالك - إشارة إلى ذلك حيث قالت: "وإن كان ليدع العمل وهو يجب أن يعمل خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم" انتهى.

وحكى المحب الطبري أنه جمع بين قولها "ما كان يصلي إلا أن يجيء من مغيبه" وقولها "كان يصلي أربعاً ويزيد ما شاء الله" بأن الأول محمول على صلاته إياها في المسجد، والثاني على البيت. قال: ويعكر عليه حديثها الثالث - يعني حديث الباب - ويجاب عنه: بأن المنفى صفة مخصوصة، وأخذ الجمع المذكور من كلام ابن حبان. وقال عياض وغيره: قوله "ما صلاها" معناه ما رأيته يصليها، والجمع بينه وبين قولها "كان يصليها" أنها أخبرت في الإنكار عن مشاهدتها، وفي الإثبات عن غيرها.

وقيل: في الجمع أيضاً: يحتمل أن تكون نفت صلاة الضحى المعهودة حينئذ من هيئة مخصوصة بعدد مخصوص في وقت مخصوص، وأنه ﷺ إنما كان يصليها إذا قدم من سفر لا بعدد مخصوص ولا بغيره كما قالت "يصلي أربعاً ويزيد ما شاء الله". انتهى. والله أعلم.

[١٣٩] تخريج حديث أبي أمامة رضي الله عنه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده - كما في المطالب العالية (٥٨٠/٤) رقم (٦٥٦) - فقال: حدثنا هذبة، ثنا المحاربي، ثنا الأحوص بن حكيم، عن عبدالله بن غابر، عن عتبة بن عبد السلمي، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: إن رسول الله ﷺ قال: ((من صلى صلاة الصبح في جماعة ثم لبث في مجلسه، حتى صلى سُبْحَةَ الضُّحَى، فله أجر حجة وعمرة، تامة حجته وعمرته)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨٠/٨-١٨١) رقم (٧٦٦٣)، من طريق سهل بن عثمان، عن المحاربي، عن الأحوص بن حكيم، عن عبدالله بن غابر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، نحوه.

وأخرجه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير (١٧٤/٨) رقم (٧٦٤٩)، من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن الأحوص بن حكيم، عن أبي عامر الألهاني عبدالله بن غابر، عن أبي أمامة وعتبة بن عبد، عن النبي ﷺ، نحوه.

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (١٧٦/١).

وابن عدي في الكامل (٤١٥/١).

كلاهما من طريق أبي معاوية، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، نحوه. وقال ابن حبان عقبه: (وإن رُويَ من غير هذا الطريق فليس يصح).

النظر في الاختلاف:

يظهر من التخريج أن الحديث مداره على الأحوص بن حكيم، وقد اختلف عنه من أربعة أوجه:

١- فمرة رواه عن عبدالله بن غابر، عن عتبة بن عبد السلمي، عن أبي أمامة.

٢- ومرة رواه عن عبدالله بن غابر، عن أبي أمامة.

٣- ومرة رواه عن عبدالله بن غابر، عن أبي أمامة وعتبة بن عبد.

٤- ومرة رواه عن خالد بن معدان، عن ابن عمر.

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي، الحمصي، وقد اضطرب في إسناده على تلك الأوجه الأربعة، قال ابن حبان: (يروي المناكير عن المشاهير). ينظر ترجمته في: المحروحين (١/١٧٥) والكمال (١/٤١٤) والتهذيب (١/١٩٢) والتقريب ص (١٢١) ت (٢٩٢).

وقد حكم ابن حبان على حديث الأحوص بن حكيم بعدم الصحة من جميع الطرق التي تروى عنه، فقال في ترجمته بعد أن أخرج طريقه من مسند ابن عمر: (وإن رُويَ من غير هذا الطريق فليس يصح). والله أعلم.

وقد ورد الحديث من وجه آخر:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/٧٠) رقم (٤٩٠١٠) من طريق صدقة، ثنا يحيى بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من مشى إلى صلاة مكتوبة وهو متطهر فأجره كأجر الحاج المحرم، ومن مشى إلى سبحة الضحى لا ينهضه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر، وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين)).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد أيضاً؛ لضعف صدقة بن عبد الله السمين. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣/٤٤٥) والكاشف (١/٥٠٢) ت (٢٣٨٤) والتهذيب (٤/٤١٥) والتقريب ص (٤٥١) ت (٢٩٢٩). والله أعلم.

[١٤٠] تَخْرِيجُ حَدِيثِ عَتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١٧٤/٨) رَقْمَ (٧٦٤٩)، مِنْ طَرِيقِ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَلْهَانِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ غَابِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ وَعُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: ((مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى يُسَبِّحَ تَسْبِيحَةَ الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ وَمُعْتَمِرٍ، تَامَّ لَهُ حَجَّتُهُ وَعُمْرَتُهُ)).

درجته:

ضَعِيفٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، لضعف الأحوص بن حكيم، وقد تقدّم في حديث أبي أمامة الذي قبله برقم (١٣٧) اضطراب الأحوص بن حكيم فيه على أوجه، فمرة جعله من مسند أبي أمامة وعتبة بن عبد السلمي جميعاً هكذا، ومرة جعل عتبة بن عبد السلمي يرويّه عن أبي أمامة، ومرة جعله من مسند ابن عمر، وقد تقدّم بيان ضعفه واضطرابه، والله أعلم.

[١٤١] تخريج حديث ابن أبي أوفى رضي الله عنه:

أخرجه الدارمي في سننه (٣٦٤/١) رقم (١٤٣٤)، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَاءُ، قالت: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وقال: (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالْفَتْحِ، أَوْ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ).

وأخرجه البزار في مسنده (٢٩٥/٨-٢٩٦) رقم (٣٣٦٨)، وقال عقبه: (وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن أبي أوفى، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق).

وأبو يعلى في مسنده - كما في المطالب العالية (٥٤١/٤) رقم (٦٤٣) - .

والعقيلي في الضعفاء الكبير (١٥٠/٢)، وقال عقبه: (والحديث في صلاة الضحى ثابت عن أم هانئ، وصلاة ركعتين حين أتى برأس أبي جهل لا يعرف إلا من هذا الطريق). وابن عدي في الكامل (٣٣١/٣).

أربعتهم من طريق سلمة بن رجاء، به، نحوه بدون حرف التردد، أي "وبرأس أبي جهل". وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر (٤٤٥/١) رقم (١٣٩١)، من طريق سلمة بن رجاء، به، بلفظ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ بُشِّرَ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ رَكَعَتَيْنِ).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه علتان:

- ١- فيه سلمة بن رجاء الكوفي: ضعفه النسائي، وقال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال الدارقطني: (ينفرد عن الثقات بأحاديث)، وقال ابن عدي: (أحاديثه أفراد وغرائب، ويحدث عن قوم بأحاديث لا يتابع عليه)، وقال أبو زرعة: (صدوق)، وقال أبو حاتم: (ما بحديثه بأس)، وقال ابن حجر: (صدوق يُعرب)، والراجح أنه ضعيف، فقد ذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء، وأخرجنا له هذا الحديث، وقال العقيلي والبزار: إنه لا يعرف إلا من هذا الطريق. ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (١٤٩/٢) والكامل (٣٣١/٣) والتهذيب (١٤٤/٤) والتقريب ص (٣٩٩) ت (٢٥٠٣).

٢- جهالة شعثاء بنت عبد الله الأسدية، الكوفية، قال الحافظ في التقريب ص(١٣٥٩)
ت(٨٧١٥): (لا تعرف).

والحديث ذكره البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٤٨/١) رقم(٤٩٥): (هذا إسناد فيه مقال؛ شعثاء بنت عبد الله لم أر من تكلم فيها بجرح ولا توثيق، وسلمة بن رجاء لينه ابن معين، ... ثم ذكر كلام الأئمة فيه).

وقال في مختصر إتحاف السادة المهرة (٧٦/٣-٧٧): (رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف سلمة بن رجاء).

وقد ورد حديث ابن أبي أوفى من وجه آخر:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص(١٨٥-١٨٦) رقم (٥٢٢)، فقال: حدثنا أبو نعيم، ثنا ابن عيينة، عن أيوب السخيتي، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ قال: ((صلاة الأوابين حين ترمض الفصال)).

وهذا الإسناد ظاهره الصحة لكنه معلول ومعدود من الاختلاف على أيوب، والأصل أنه من مسند زيد بن أرقم.

قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٥٨٣/٤) رقم (٦٥٧): (هذا إسناد صحيح، إلا أنه معلول، والمحفوظ في هذا عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، كذا أخرجه مسلم من حديث أيوب، ومن حديث قتادة أيضاً، عن القاسم)، وحديث زيد بن أرقم سيأتي برقم (١٤١)، والله أعلم.

[١٤٢/٤٧٧] حديث أبي سعيد رضي الله عنه:

حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ لَا يَدْعُ، وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ لَا يُصَلِّي.
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.*

* جامع الترمذي (٣٤٢/٢)، تابع لأحاديث الباب.

تخريج الحديث:

وأخرجه الترمذي في الشمائل ص (١٣٠) رقم (٢٩٣). يمثل هذا سنداً ومتناً.
ومن طريقه البغوي في شرح السنة (١٣٦/٤) رقم (١٠٠٢).
وأخرجه أحمد في مسنده (١٤٧-٢٤٦/١٧) رقم (١١١٥٥)، وفي (٤١٥/١٧) رقم (١١٣١٢).

وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٢٨٠) رقم (٨٩١).

وأبو يعلى في مسنده (٤٥٦-٤٥٧/٢) رقم (١٢٧٠).

ثلاثتهم من طريق فضيل بن مرزوق، به، بنحوه.

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف عطية بن سعد العوفي، قال الذهبي في الميزان: (تابعي شهير ضعيف)، وقال في المغني: (جمع على ضعفه)، وقال في الكاشف: (ضعفه)، وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً).

وقال ابن حبان في المجروحين: (سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا فيحفظه، وكناه أبا سعيد، ويروي عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي، فلا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب).

وقال ابن عدي: (ولعطية عن أبي سعيد أحاديث، وعن غير أبي سعيد، وهو مع ضعفه يكتب حديثه...).

ينظر ترجمته في: المجروحين (١٧٦/٢) والميزان (٧٩/٣) والمغني (٦٢/٢) والكاشف (٢٧/٢) ت (٣٨٢٠) والتهذيب (٢٢٥/٧) والتقريب ص (٦٨٠) ت (٤٦٤٩).
والحديث ضعفه بعطية الألباني في إرواء الغليل (٢١٢/٢) رقم (٤٦٠).

وورد عن أبي سعيد من وجه آخر بنفي صلاته للضحى:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده - كما في بغية الباحث ص (٨٤) رقم (٢١٧) - فقال: حدثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا عمر بن إسحاق، سمع عمر بن الحكم، سمعت: أبا سعيد الخدري، يقول: ((ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى قط)) الحديث.

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك، كما في التقريب ص (٨٨٢) ت (٦٢١٥).

وأعله الحافظ في المطالب العالية (٥٨٨/٤) بالواقدي، فقال: (قلت: محمد بن عمر: هو الواقدي، وقد خالفه غيره في هذا عن أبي سعيد رضي الله عنه)، يعني: حديث عطية المتقدم.
والحديث ضعفه البوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة (٧٦/٣) فقال: (رواه الحارث عن الواقدي، وهو ضعيف). والله تعالى أعلم.

[١٤٣] تخريج حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه:

أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها: باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال (١/٥١٥-٥١٦) رقم (٧٤٨)، فقال: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((صَلَاةُ الْأَوَابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ)).

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَقَالَ: ((صَلَاةُ الْأَوَابِينَ إِذَا رَمِضَتْ الْفِصَالُ)).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢١/٣٢) رقم (١٩٢٧٠).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٧٠/٣) رقم (٤٩٠٨).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٨٠/٦) رقم (٢٥٣٩).

كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، به، بمثله.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٦٦/٢) رقم (٧٢٢).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٧٠/٣) رقم (٤٩٠٩).

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٢٥٨/٥) رقم (٧٨٦٩).

ومن طريقه: البغوي في شرح السنة (١٤٥/٤) رقم (١٠١٠).

وأخرجه أحمد في مسنده (٩/٣٢) رقم (١٩٢٦٤).

والدارمي في سننه (٣٦٢/١) رقم (١٤٢٩).

وابن المنذر في الأوسط (٢٣٨/٥) رقم (٢٧٧٥).

خمسهم من طريق هشام الدستوائي، به، بمثله، وعند ابن أبي شيبه وأحمد "يصلون الضحى"، وعند الدارمي "عند طلوع الشمس".

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (١١٢) رقم (٢٥٨).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٢٩/٢) رقم (١٢٢٧).

كلاهما من طريق قتادة، عن القاسم الشيباني، به، بنحوه.

قوله: (الأواين): جمع أواب، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة، وقيل: هو المطيع،

وقيل: المسبح، يريد صلاة الضحى عند ارتفاع النهار وشدة الحر. ينظر: النهاية (٧٩/١)

باب الهمزة مع الواو، مادة (أوب).

وقوله: (إِذَا رَمِضْتَ الْفِصَالَ): يريد عند ارتفاع الضحى، وذلك أن الفصال - وهي أولاد

الإبل - تبرك من شدة حر الرمضاء وهو الرمل، لاحتراق أخفافها، يقال: رَمِضَتْ قَدْمُهُ مِنْ

الرمضاء، أي: احترقت. ينظر: النهاية (٢٦٤/٢)، باب الرءاء مع الميم، مادة (رمض)، وشرح

السنة للبخاري (١٤٦/٤). والله أعلم.

[١٤٤] تخريج حديث ابن عباس رضي الله عنه:^(١)

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥/٢٢٥-٢٢٦) رقم (٤٤٤٦)، وفي المعجم الصغير (١/٢٤٣) رقم (٦٣٠)، فقال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سختان الشيرازي، قال: حدثنا علي بن محمد الزيات آبادي الشيرازي، قال: حدثنا سالم بن نوح، عن هشام بن حسان، عن قيس بن سعد، عن طاوس، عن ابن عباس رفع الحديث إلى النبي ﷺ: ((على كلِّ سُلامى، أو على عضوٍ من بني آدم في كلِّ يومٍ صدقةٌ، ويُجزىءُ من ذلك كله ركعتا الضُّحَى))، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن قيس بن سعد إلا هشام بن حسان، ولا عن هشام إلا سالم بن نوح، تفرد به علي بن محمد).

دراسة إسناده:

١- عبدالله بن محمد بن سختان الشيرازي:

لم أجد من ترجمه.

٢- علي بن محمد الزيات آبادي الشيرازي:

ذكره السمعاني في الأنساب، وابن الأثير في اللباب، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومن روى عنه: عبدالله بن محمد...، وأبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن منصور، وأحمد بن سمعان ابن عبدالله، وأحمد بن حمدان بن وثاب المعدل الشيرازيون.

ينظر ترجمته في: الأنساب (١/١٨٥) واللباب في تهذيب الأنساب (١/٤٣١).

٣- سالم بن نوح:

هو سالم بن نوح بن أبي عطاء البصري، أبو سعيد العطار، قال الحافظ: (صدوق له أوهام).

ينظر: تهذيب الكمال (٣/١٠١) والتقريب ص (٣٦١) ت (٢١٩٨).

٤- هشام بن حسان:

هو هشام بن حسان الأزدي، القُرْدُوسِي، أبو عبدالله البصري، ثقة إمام، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤).

^(١) حديث ابن عباس أسقطه الطوسي، وقد ذكر أحمد شاكر أنه وقع اختلاف في نسخ الجامع في إثباته.

٥- قيس بن سعد:

هو قيس بن سعد المكي، ثقة، من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. ينظر: التقريب ص (٨٠٤) ت (٥٦١٢).

٦- طاوس:

هو طاوس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولا هم، الفارسي، يقال: اسمه ذكوان، وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة، وقيل بعد ذلك، أخرج له الجماعة. ينظر: التقريب ص (٤٦٢) ت (٣٠٢٦).

درجته:

أتوقف في الحكم عليه؛ لعدم معرفة حال شيخ الطبراني وشيخه، فشيخ الطبراني لم أجد من ترجمه، وشيخه ذكره السمعاني وابن الأثير في النسب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٣٧): (رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه من لم أجد له ترجمة).

ومتن هذا الحديث ثابت في مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه، رواه مطولاً، تقدّم في الحديث رقم (١٣٧). والله أعلم.

وقد ورد الحديث عن ابن عباس في صلاة الضحى من وجه آخر:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/١٣١) من طريق محمد بن زياد الطحان، عن ميمون، عن ابن عباس: ((أن رسول الله ﷺ كان يصلي الضحى حتى يقول الناس ما يدعها، ثم يدعها حتى يقول الناس ما يصلّيها)).

درجته:

موضوع بهذا الإسناد؛ ففيه محمد بن زياد الطحان اليشكري، الأعور، قال أحمد: (كذاب خبيث أعور يضع الحديث).

وقال ابن معين: (كان كذاباً خبيثاً).

وقال السعدي: (كان كذاباً خبيثاً يحمل على ميمون بن مهران).

وقالوا: إنه قدم الرقة بعد موت ميمون بن مهران.

وقال الحافظ في التقريب: (كذبوه).

ينظر: الكامل (١٢٩/٣-١٣١) والتقريب ص (٨٤٥) ت (٥٩٢٧). والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في صلاة الضحى حديث أنس، ثم قال: (وفي الباب عن أم هانئ، وأبي هريرة، ونعيم بن همار، وأبي ذر، وعائشة، وأبي أمامة، وعتبة بن عبد السلمي، وابن أبي أوفى، وأبي سعيد، وزيد بن أرقم، وابن عباس).

ثم أخرج حديث أم هانئ، وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح)، ثم قال: (وكان أحمد رأى أصح شيء في هذا الباب حديث أم هانئ).

ثم أخرج حديث أبي هريرة، وأبي سعيد.

فهذه اثنا عشر حديثاً من أحاديث هذا الباب، ذكرها الترمذي ونقل عن أحمد ترجيحاً لحديث أم هانئ عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث أنس، وأبي هريرة، وأبي أمامة، وعتبة بن عبد السلمي، وابن أبي أوفى، وأبي سعيد، فكلها ضعيفة.

وأما حديث أبي سعيد بوجه الآخر فضعيف جداً.

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه: فورد عنه من وجه موضوع، وورد عنه من وجه آخر أتوقف في الحكم عليه لعدم معرفة راويين في إسناد الطبراني.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: (أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام) فمتفق عليه من طريق أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة.

وأما حديث نعيم بن همار الغطفاني رضي الله عنه: فصحيح على الوجه الراجح.

وأما حديث أبي ذر رضي الله عنه: ففي صحيح مسلم.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها: فورد عنها من ثلاثة أوجه:

- ١- ورد عنها نفياً، وهذا متفق عليه.
 - ٢- وورد عنها صلاته عند مجيئه من مغيبه، وهو في صحيح مسلم.
 - ٣- وورد عنها إثباتها في أنه كان يصليها أربع ركعات ويزيد، وهذا في مسلم.
- وقد تقدّم الجمع بين هذه الروايات عند حديثها.

وأما حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه: ففي صحيح مسلم.

وأما حديث أم هانئ رضي الله عنها: فورد عنها من طرق كثيرة، خرّجت منها ثلاثة:

١- رواه عنها عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهذا متفق عليه، وقال الترمذي: (حسن صحيح).

٢- رواه عنها عبدالله بن الحارث بن نوفل، وهذا في صحيح مسلم.

٣- رواه عنها كُريب مولى ابن عباس، صححه ابن خزيمة.

ولعلّ الترمذي في ميله إلى ترجيح حديث أم هانئ وقوله: (وَكَأَنَّ أَحْمَدَ رَأَى أَصَحَّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَ أُمِّ هَانِئٍ) نظر لكثرة الطرق التي وردت عن أم هانئ بخلاف الأحاديث التي في هذا الباب.

فعبارة الترمذي (أصح شيء في هذا الباب...) استعملها في المفاضلة بين أحاديث صحيحة وبعضها متفق عليها، وبعضها في صحيح مسلم، والله تعالى أعلم.

باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب

[١٤٥/٥١٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ((بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أَصَلَّيْتَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: قُمْ فَارْكَعْ)).

قال أبو عيسى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، [أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ^(١)]. *

* جامع الترمذي (٣٨٤/٢)، في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجمعة: باب التحية والإمام يخطب (٥٩٦/٢) رقم (٨٧٥).
عن قتيبة بن سعيد، به، بمثله.

وأخرجه البخاري في الجمعة، باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين (٢٩٤/١) رقم (٩٣٠).

وأبو داود في الصلاة: باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب (٦٦٧/١) رقم (١١١٥).
كلاهما من طريق حماد بن زيد، به، بمثله. وأبو داود في الصلاة: باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب (٦٦٧/١) رقم (١١١٥).

كلاهما من طريق حماد بن زيد، به، بمثله.

وأخرجه البخاري في الموضع السابق رقم (٩٣١).

ومسلم في الموضع السابق رقم (٨٧٥) (٥٥).

وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب (٣٥٣/١) رقم (١١١٢).

وأخرجه البخاري في الموضع السابق رقم (٩٣١).

^(١) عبارة الترمذي هذه أسقطها الطوسي لأن الحديث لم يخرج، ولم يذكرها المباركفوري، ولا توجد في نسخة بشار وشعيب، ولا في النسختين التين بين يدي، لكن ذكر أحمد شاكر أنها توجد في أربع نسخ من نسخ الترمذي منها نسخة عابد السندي، وهي موجودة أيضاً في طبعة دار السلام.

ومسلم في الموضع السابق رقم (٨٧٥) (٥٥).

وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب (٣٥٣/١) رقم (١١١٢).

والشافعي في مسنده (٢٠/٢) رقم (٤٣١).

وأحمد في المسند (٢١٢/٢٢) رقم (١٤٣٠٩).

خمسهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به، بنحوه، وقال: (فصل ركعتين)، وقد رواه الشافعي وأحمد عن سفيان فهو من ثلاثتهما.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٨٧٥) (٥٦).

وأحمد في مسنده (٣٠١/٢٣) رقم (١٥٠٦٧ و١٤٩٦٦).

كلاهما من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به، بنحوه، وفيه: (أركعت ركعتين؟).

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٨٧٥) (٥٧).

والنسائي في الجمعة: باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الإمام (١٠١/٣) رقم (١٣٩٥).

وأحمد في مسنده (٢١٧/٢٣) رقم (١٤٩٥٩).

ثلاثتهم من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار، به، بلفظ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: ((إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ))، وهذا لفظ مسلم، وعند أحمد والنسائي مثله غير أن أحمد لم يذكر "يوم الجمعة"، والنسائي لم يذكر "خَطَبَ".

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٨٧٥) (٥٩).

وأبوداود في الموضع السابق رقم (١١١٦).

وابن ماجه في الموضع السابق رقم (١١١٤).

ثلاثتهم من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، بلفظ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعُظْفَانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ: ((يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا))، ثُمَّ قَالَ: ((إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا)) واللفظ لمسلم، وأما أبو داود وابن ماجه فلم يذكر الشطر الأخير.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٨٧٥) (٥٨).

من طريق أبي الزبير، عن جابر، أنه قال: (جاء سُلَيْكُ الْعُطْفَانِيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ((أَرَكْتَ رَكْعَتَيْنِ؟)) قال: لا، قال: ((قُمْ فَارْكَعْهُمَا)).

[١٤٦/٥١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرَّوَانُ يَخْطُبُ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْحَرَسُ لِيُجْلِسُوهُ، فَأَبَى حَتَّى صَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا: رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كَادُوا لَيَقْعُوا بِكَ! فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَتْرُكَهُمَا بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ^(١)، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَرَهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ)).

قال ابن أبي عمَرَ: كان سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ إِذَا جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِهِ، وَكَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرِّئُ يَرَاهُ.

قال أَبُو عِيْسَى: وَسَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا فِي الْحَدِيثِ.

قال: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

قال أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا دَخَلَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَإِنَّهُ يَجْلِسُ وَلَا يُصَلِّي. وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ. إِنَّمَا فَعَلَ الْحَسَنُ أَتْبَاعًا لِلْحَدِيثِ وَهُوَ رَوَى عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ.*

* جامع الترمذي (٣٨٥/٢-٣٨٧)، فِي أَبْوَابِ الصَّلَاةِ.

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

وَمِنْ طَرِيقِ التِّرْمِذِيِّ أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٦٤/٤) رَقْمَ (١٠٨٥).

(١) قَوْلُهُ "فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ" أَي: رَثَ الْهَيَاءَةِ، يَقَالُ: رَجُلٌ بَاذٌ الْهَيَاءَةِ، وَفِي هَيْئَتِهِ بَذَاذَةٌ وَبَذَّةٌ، وَفِي الْحَدِيثِ "الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ" وَهِيَ الرِّثَاءَةُ وَتَرَكُ الرِّبِّيَّةُ. يَنْظُرُ شَرْحُ السَّنَةِ لِلْبَغَوِيِّ (٢٦٥/٤).

وأخرجه أبو داود في الزكاة: باب الرجل يخرج من ماله (٣١١/٢) رقم (١٦٧٥) والنسائي في الجمعة: باب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته (١٠٦/٣) رقم (١٤٠٨).

وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب (٣٥٣/١) رقم (١١١٣) ..

والشافعي في مسنده (٢١/٢-٢٢) رقم (٤٣٣) ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٨/٣) رقم (٥٨١٦) .
والبغوي في شرح السنة في الموضع السابق.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٥٠/٣) رقم (١٧٩٩).

خمسهم من طرق عن سفيان بن عيينة، به، مطولاً عند النسائي والشافعي وابن خزيمة، وعند أبي داود بدون ذكر الأمر بصلاة ركعتين، ورواه ابن ماجه مختصراً جداً على الأمر بالصلاة ركعتين فقط، ولفظ الشافعي: (أن أبا سعيد الخدري جاء ومروان يخطب فقام فصلي ركعتين، فجاء إليه الأحراس ليُجلِسُوهُ، فأبى أن يجلسَ حتى صَلَّى ركعتين، فلمَّا قضى الصلاة أتيناها فقلنا: يا أبا سعيد، كاد هؤلاء أن يفعلوا بك، فقال: ما كنت لأدعها لشيء بعد شيء رأيتُه من رسول الله ﷺ، رأيت النَّبِيَّ ﷺ وجاءَ رجلٌ وهو يخطبُ فدخل المسجدَ بهيئةً بذَّةٍ، فقال: ((أصليت؟)) قال: لا، قال: ((فصل ركعتين))، قال: ثم حثَّ الناسَ على الصدقة فألقوا ثياباً فأعطى رسول الله ﷺ منها الرجلَ ثوبين، فلمَّا كانت الجمعةُ الأخرى جاء الرجلُ والنبيُّ ﷺ يخطبُ، فقال له النبي ﷺ: ((أصليت؟))، قال: لا، قال: ((فصل ركعتين))، ثم حثَّ الناسَ على الصدقة فطرحَ الرجلُ أحدَ ثوبيه، فصاح رسول الله ﷺ، وقال: ((خُذْهُ خُذْهُ))، ثم قال رسول الله ﷺ: ((انظروا إلى هذا جاء تلك الجمعةُ بهيئةً بذَّةٍ فأمرتُ الناسَ بالصدقة فطرحوا ثياباً فأعطيتُه منها ثوبين، فلمَّا جاءت الجمعةُ أمرتُ الناسَ بالصدقة فجاء فألقى أحدَ ثوبيه)).

وأخرجه النسائي في الزكاة: باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يردده (٦٣/٥) رقم (٢٥٣٦).

وأحمد في مسنده (٢٩١/١٧) رقم (١١١٩٧).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٤٩ - ٢٥٠) رقم (٢٥٠٣ و ٢٥٠٥).

ثلاثتهم من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، به، بنحو رواية سفيان المطولة.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - محمد بن أبي عمر:

هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العَدَنِي، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٩).

٢ - سفيان بن عيينة:

هو سفيان بن عُيَيْنَةَ بن أبي عَمْرَان: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ

فقيه إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٩).

٣ - محمد بن عجلان:

هو محمد بن عجلان المدني القرشي، أبو عبدالله.

روى عن: عياض بن عبدالله، وأنس بن مالك، وغيرهما.

وروى عنه: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وغيرهما.

وثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن عيينة، والعجلي، وابن حبان، وأبوزرعة.

وقال يعقوب بن أبي شيبة: (صدوق وسط).

وقال الساجي: (وهو من أهل الصدق).

وقال الحاكم: (أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد، وقد تكلم

المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه).

وقال عبدالرحمن بن القاسم لمالك: إن ناساً من أهل العلم يحدثون - يعني بحديث خلق آدم

على صورته - فقال: من هم ؟ قيل: ابن عجلان، قال: لم يكن ابن عجلان يعرف هذه

الأشياء، ولم يكن عالماً).

وتعقب الذهبي هذه الحكاية في اليسر (٣٢٠/٦) فقال: (قلت: لم ينفرد به محمد، والحديث

في الصحيحين).

وقال يحيى القطان: (كان مضطرباً في حديث نافع)، وقال أيضاً: (قال ابن عجلان: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة، وعن رجل، عن أبي هريرة، فاختلط عليّ فجعلته عن أبي هريرة).

وهذا الأمر قد دفع عنه ابن حبان وجلى الأمر فيه فقال: (وقد سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع عن أبيه، عن أبي هريرة، فلمّا اختلط على ابن عجلان صحيفته ولم يميز بينهما جعلها كلها عن أبي هريرة، وليس هذا بوهن يوهن الإنسان به؛ لأن الصحيفة كلها في نفسها صحيحة، فما قال: ابن عجلان، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذاك مما حمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته عليه، وما قال عن سعيد عن أبي هريرة فبعضها متصل صحيح، وبعضها منقطع لأنه أسقط أباه منها، فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما يروي الثقات المتقنون عنه، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة).

ورجح الذهبي في كتبه أنه صدوق حسن الحديث، فقال في "الميزان" و"من تكلم فيه وهو موثق": (إمام صدوق مشهور)، وقال: (مع كون ابن عجلان متوسطاً في الحفظ)، وقال في "المغني": (ذكره البخاري في كتاب الضعفاء له، وهو حسن الحديث)، وقال في "السير": (فحديثه إن لم يبلغ رتبة الصحيح فلا ينحط عن رتبة الحسن).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة)، وقال في مقدمة الفتح: (صدوق مشهور، فيه مقال من قبل حفظه).

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه ثقة، فقد وثقه جمع من الأئمة الكبار كما سبق، وفيهم المتشدد، ومن جرحه فإنه من قبيل الجرح المقيد وهو:

(١) أنه مضطرب في حديث نافع، كما قاله يحيى القطان.

(٢) أن أحاديث أبي هريرة اختلطت عليه.

وقد عده الحافظ ابن رجب في "شرح العلل" في النوع الثالث وهم: قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف، بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم، فقال (ومنهم محمد بن عجلان، في رواياته عن سعيد المقبري).

وعليه فيُضعف في حديث نافع؛ لأنه مضطرب فيه، وأما أحاديث أبي هريرة فينظر: إن رواه عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة فهذا صحيح حُمل عنه قبل الاختلاط، وإن قال: عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فينظر أيضاً: إذا كان الراوي عن ابن عجلان ثقة متقن، فهذا صحيح يحتج به؛ لأنه صح سماع سعيد المقبري من أبي هريرة، وإذا كان الراوي عن ابن عجلان ليس بثقة متقن، فيضعف حديثه؛ لوجود الاختلاط كما فصل ذلك ابن حبان آنفاً. وهو من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، أخرج له البخاري تعيماً وفي "القراءة خلف الإمام"، ومسلم في الشواهد والمتابعات، وأصحاب السنن الأربعة.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١٩٦/١) وتاريخ الثقات للعجلي ص (٤١٠) ت (١٤٨٤) والجرح والتعديل (٤٩/٨) والثقات (٣٨٦/٧) وشرح علل الترمذي (٤١٠/١) و (٧٨٧/٢) وتهذيب الكمال (٤٣٣/٦) والكاشف (٢٠٠/٢) ت (٥٠٤٦) والميزان (٦٤٤/٣) والمغني (٣٤٧/٢) ت (٥٨١٩) والسير (٣١٧/٦) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٤٥٨) ت (٣٠٨) والتهذيب (٣٤١/٩) والتقريب ص (٨٧٧) ت (٦١٧٦) وهدى الساري ص (٤٨٢).

٤ - عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ:

هو عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح، بفتح المهملة، وسكون الراء، بعدها مهملة، القرشي، العامري، المكي، ثقة من الثالثة، مات على رأس المائة، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٠٠/٨) ت () والتقريب ص (٧٦٥) ت (٥٣١٢).

٥ - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:

تقدم في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، ومحمد بن عجلان وإن تكلم في بعض حديثه إلا أن رواية سفيان بن عيينة، عنه، عن عياض بن عبدالله بن أبي السرح في مسلم.

والحديث قال عنه الترمذي: (حسن صحيح)، وصححه ابن خزيمة، والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٤٧] تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود في الصلاة: باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب (٦٦٧/١) رقم (١١١٦). وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب (٣٥٣/١) رقم (١١١٤).

وأبي يعلى في مسنده (٤٤٩/٣) رقم (١٩٤٦).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٤٦/٦) رقم (٢٥٠٠).

ثلاثتهم من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، وعن أبي صالح عن أبي هريرة، بلفظ: جاء سُلَيْكُ الْعُطْفَانِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، ((فقال له: أَصَلَّيْتَ شَيْئاً؟ قال: لا، قال: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَجَوِّزُ فِيهِمَا))، وقال ابن حبان عقبه: (تفرد به حفص بن غياث، وهو قاضي الكوفة).

الحكم على الحديث:

رواية الأعمش للحديث من مسند جابر وأبي هريرة هكذا تفرد بها حفص بن غياث كما قاله ابن حبان آنفاً، وتقدم في الحديث رقم (١٤٥) عند مسلم في الصحيح من رواية عيسى ابن يونس أن الأعمش رواه عن أبي سفيان، عن جابر، فلم يذكره من مسند أبي هريرة، ونص الدارقطني في العلل (٣٤٥/١٣) أن أصحاب الأعمش روه عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: (وهو الصواب)، فهذا اختيار من الإمام مسلم والدارقطني لرواية الأعمش من مسند جابر، ولم يلتفتا إلى رواية حفص بن غياث لتفرده عن بقية أصحاب الأعمش، والله أعلم.

[١٤٨] تَخْرِيجُ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أورده ابن أبي حاتم في العلل ص (٥٦١) س (٦١٥) فقال: (سألت أبي عن حديثٍ رواه الأوزاعي، عن المطلب بن حنطب، قال حدثني مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِرَجُلٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، قَالَ: ((قُمْ فَصَلِّ رُكْعَتَيْنِ)) فَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْمُطَّلِبُ بْنُ حَنْطَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ سَعْدٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ أَصَحُّ. انْتَهَى.

فرواية الحديث من مسند سهل بن سعد مرجوح، وقد أشار الدارقطني في العلل (٧٥/١٠) إلى أن المحفوظ حديث أبي هريرة، لكن عند التأمل في المتن الذي ذكره ورجَّحه عن أبي هريرة نجده لا يدخل في هذا الباب، لأن لفظه عام: (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكُعَ رُكْعَتَيْنِ)، وهذا اللفظ أخرجه ابن ماجه وابن خزيمة من حديث أبي هريرة، لكن الأقرب في لفظ حديث أبي هريرة ما خرجته في الحديث المتقدم برقم (١٤٥)، والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب حديث جابر، وقال: (وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، [أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ]). ثم أخرج حديث أبي سعيد الخدري، وقال: (وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ)، ثم قال أبو عيسى: (حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ). فهذه أربعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجَّح حديث جابر بن عبد الله عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث أبي هريرة وسهل بن سعد: فلا يثبتان.

وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فصحيح، وقال عنه الترمذي: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وصححه ابن خزيمة.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فصحيح في أعلى درجات الصحة فهو متفق عليه، وقد رواه عن جابر جماعة منهم: عمرو بن دينار، وأبو سفيان طلحة بن نافع، وأبو الزبير المكي. ورواه عن عمرو بن دينار:

١- حماد بن زيد، وهو متفق عليه.

٢- سفيان بن عيينة، وهو متفق عليه.

٣- ابن جريج، في مسلم.

٤- شعبة، في مسلم.

ورواية الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مع قصة سليك الغطفاني في مسلم.

ورواية أبو الزبير، عن جابر في مسلم.

فظهر من هذا براعة ترجيح الترمذي لحديث جابر؛ لوروده من عدة طرق صحيحة، لذا قال عنه: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ)، فهنا الترمذي استعمل هذه العبارة في مفاضلته مع حديث آخر صحيح، لكن الذي رجَّحه تقدَّم على الحديث المرجَّح عليه بتعدد طرقه، وكونه في الصحيحين، والله تعالى أعلم.

باب ما جاء في التكبير في العيدين

[١٤٩/٥٣٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَمْرٍو الْحَذَّاءُ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ: فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ)).

قال: وفي الباب عن عائشة، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو.

قال أبو عيسى: حَدِيثُ جَدِّ كَثِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَأَسْمُهُ عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ نَحْوَ هَذِهِ الصَّلَاةِ. وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبِهِ يَقُولُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ فِي التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ: تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ يَبْدَأُ بِالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا مَعَ تَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا. وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْكُوفَةِ. وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.*

* جامع الترمذي (٤١٦/٢)، في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين (٤٠٧/١) رقم (١٢٧٩)، من طريق محمد بن خالد بن عثمة، عن كثير بن عبد الله، به، بمثله غير أنه لم يذكر "قبل القراءة".

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (١٢٠) رقم (٢٩٠).

وابن خزيمة في صحيحه (٣٤٦/٢) رقم (١٤٣٩).
والطبراني في المعجم الكبير (١٧/١٤-١٥) رقم (٨).
وابن عدي في الكامل (٥٨/٦).
والدارقطني في سننه (٣٨٧/٢) رقم (١٧٣١).
والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٤/٣) رقم (٦١٧٣)، وقال عقبه: (وكذلك رواه عبدالله بن نافع...).

ستتهم من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن كثير بن عبدالله، به، بمثله إلا أن عبد بن حميد لم يذكر "قبل القراءة".

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني، المدني.
رماه الشافعي وأبو داود وابن حبان بالكذب:
قال الآجري سئل أبو داود عنه فقال: (كان أحد الكذابين، سمعت محمد بن الوزير المصري يقول: سمعت الشافعي وذكر كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، فقال: ذاك أحد الكذابين، أو أحد أركان الكذب).
وقال ابن حبان: (روى عن أبيه، عن جده، نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية إلا على جهة التعجب).
وقال ابن السكن: (يروي عن أبيه، عن جده أحاديث فيها نظر).
وقال الحاكم: (حدث عن أبيه، عن جده، نسخة فيها مناكير).
وقال النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، وقال النسائي في موضع آخر: (ليس بثقة).
قال أبو طالب عن أحمد: (منكر الحديث ليس بشيء)، وقال عبدالله بن أحمد: (ضرب أبي على حديث كثير بن عبدالله في المسند، ولم يحدثنا عنه)، وقال أبو خيثمة: (قال لي أحمد: لا تحدث عنه شيئاً).
وقال الدوري عن ابن معين: (لجده صحبة، وهو ضعيف الحديث) وقال مرة: (ليس بشيء)،
وقال الدارمي عن ابن معين أيضاً: (ليس بشيء).

وقال ابن أبي حاتم سألت أبا زرعة عنه فقال: (واهي الحديث، ليس بقوي)، قلت له: بهز بن حكيم وعبدالمهيمن وكثير أيهم أحب إليك؟ قال: (بهز وعبدالمهيمن أحب إلي منه).
وقال أبو حاتم: (ليس بالمتين).

وضعفة علي بن المديني، والساجي، ويعقوب بن سفيان، وابن البرقي، وقال ابن عبد البر: (مجمع على ضعفه).

وقال ابن عدي: (عامه ما يرويه لا يتابع عليه).

وقال إبراهيم بن المنذر عن مطرف بن عبدالله المدني: (رأيتُه وكان كثير الخصومة، ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه).

وقال له ابن عمران القاضي: (يا كثير أنت رجل بطل، تخاصم فيما لا تعرف، وتدعي ما ليس لك، وليس عندك ما يطلب).

وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث، يستضعف).

وقال الترمذي: (قلت لحمد في حديث كثير بن عبدالله عن أبيه عن جده، في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو؟ قال هو حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه).

وقال الذهبي في المغني: (متروك)، وقال الكاشف: (واه، قال أبو داود: كذاب)، وقال في الميزان: (وأما الترمذي فروى من حديثه: الصلح جائز بين المسلمين. وصححه؛ فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي).

وقال سبط ابن العجمي في حاشيته على الكاشف: (وقال ابن قيم الجوزية في الهدي في الكلام على الكنية: إن الترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح).

وقال الحافظ في التقريب: (ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب).

ويظهر لي أن الراجح من حاله - والله أعلم - أنه متروك، فحديثه ضعيف جداً، فأغلب النقاد على تضعيفه جداً.

وهو من السابعة، أخرج له البخاري في جزء القراءة، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٥٨/٦) والميزان (٤٠٦/٣) والمغني (٢٢٧/٢) والكاشف (١٤٥/٢) ت (٤٦٣٧) والتهذيب (٤٢١/٨) والتقريب ص (٨٠٨) ت (٥٦٥٢).
وقد حسن الترمذي حديثه هذا فقال عقب تخريجه: (حَدِيثٌ جَدُّ كَثِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

قلت: فقد يقال: كيف يحسنه الترمذي وفي إسناده كثير بن عبدالله، ومداره عليه؟
والجواب: أن الترمذي نصَّ على تحسين الحديث ولم يحسن الإسناد؛ فلعله ممن ذهب إلى تضعيف كثير بن عبدالله فقط، ولم يضعفه جداً، ولعلَّ تحسينه للحديث لما اعتضده من عمل بعض الصحابة، وعمل أهل المدينة؛ فإنه أعقبه بقوله: (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ نَحْوَ هَذِهِ الصَّلَاةِ. وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ).

قال المباركفوري في تحفة الأحوذى (٨٢/٣): (الظاهر أن تحسين الترمذي حديث جد كثير لكثرة شواهده، والترمذي قد يحسن الحديث لشواهده، ألا ترى أن حديث معاذ: أن في كل ثلاثين بقرة تبيعاً، وفي كل أربعين مسنة، ضعيف وقد حسنه الترمذي، قال الحافظ في فتح الباري: إنما حسنه الترمذي لشواهده، انتهى).

وقال الترمذي أيضاً في العلل الكبير ص (٩٣): (سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث "يعني حديث عبد الله بن نافع، عن كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ كبر في العيدين: في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة؟"
فقال: ليس في الباب شيء أصح من هذا. وبه أقول).

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٩٠/٢): (رواه الترمذي، وابن ماجه، والدارقطني، وابن عدي، والبيهقي من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، وكثير ضعيف، وقد قال البخاري والترمذي: إنه أصح شيء في هذا الباب. وأنكر جماعة تحسينه على الترمذي).

وقد انتقد ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٦٠/٢) أبا محمد عبدالحق في نقله عن البخاري أنه صحح حديث جد كثير وحديث عبدالله بن عمرو، فقال: (لم يصحح البخاري

حديث كثير بن عبدالله، ولا عبدالله بن عمرو، وأما حديث كثير بن عبدالله فإنما قال البخاري: ليس في الباب شيء أصح منه، وليس هذا بنص في تصحيحه إياه؛ إذ قد يقول هذا لأشبهه ما في الباب، وإن كان كله ضعيفاً، فإن قيل يؤكد مفهوم أبي محمد قوله: وبه أقول. فالجواب: أن تقول: هذا لا أدري هل هو كلام البخاري أو كلام الترمذي، وهو إذا كان كلام البخاري يكون معناه: وبه أقول، وأفني في صلاة العيدين، وإليه أذهب في عدد التكبير، وإذا كان كلام الترمذي يكون معناه: وبه أقول، أي إن الحديث المذكور أشبه ما في الباب وأصححه... وليس معنى كلام البخاري أصح يكون معناه صحيحاً فاعلمه).

وقد نازع ابن التركماني في الجوهر النقي (٤٠٤/٣) البخاري في ترجيحه لهذا الحديث، فقد نقل كلام الأئمة في كثير بن عبدالله، ثم قال: (فكيف يقال في حديث هذا في سنده ليس في هذا الباب أصح من هذا. فإن قيل: لا يلزم من هذا الكلام صحة الحديث، بل المراد أنه أصح شيء في هذا الباب، وكثيراً ما يريدون بهذا الكلام هذا المعنى).

قلت: قوله وحديث عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي صحيح، يدل على أنه أراد الصحة، وكذا فهم عبدالحق، فقال في أحكامه عقيب حديث كثير: صحح البخاري هذا الحديث. هذا وإن كان قوله "وحديث عبدالله بن عبدالرحمن.." من تنمة كلام البخاري، فإن كان من كلام الترمذي فلا دلالة فيه على أن البخاري أراد به الصحة، ثم على تقدير إرادة أنه أصح شيء في هذا الباب ليس الأمر كذلك، بل حديث عمرو بن شعيب أصح منه). انتهى. والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٥٠] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه أبو داود في الصلاة: باب التكبير في العيدين (٦٨٠/١) رقم (١١٤٩)، عن قُتَيْبَةَ. وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين (٤٠٧/١) رقم (١٢٨٠)، من طريق عبدالله بن وهب.

وأحمد في مسنده (٤٢٢/٤٠) رقم (٢٤٣٦٢)، عن أبي سعيد مولى بني هاشم.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٤/٤)، أسد بن موسى.

والدارقطني في سننه (٣٨٣/٢) رقم (١٧٢١)، من طريق عمرو بن خالد.

والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٥/٣) رقم (٦١٧٤)، من طريق عمرو بن خالد. وقال

عقبه: (ورواه أيضاً قُتَيْبَةُ، عن ابن لهيعة، عن عقيل، ورواه ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن ابن شهاب).

خمسهم: (قُتَيْبَةُ، وعبدالله بن وهب، وأبو سعيد مولى بني هاشم، وأسد بن موسى، وعمرو

بن خالد) عن ابن لهيعة، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شهاب، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ: ((أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى فِي الْأَوَّلَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا)).

وأخرجه أبو داود في الموضع السابق رقم (١١٤٩)، من طريق عبدالله بن وهب.

وابن ماجه في الموضع السابق، من طريق عبدالله بن وهب.

وأحمد في مسنده (٤٧٣/٤٠) رقم (٢٤٤٠٩)، عن يحيى بن إسحاق.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٤-٣٤٣/٤)، من طريق ابن وهب، وفي (٣٤٤/٤)

من طريق أسد بن موسى.

والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٥/٣) رقم (٦١٧٥)، من طريق ابن وهب، وقال عقبه:

(قال محمد بن يحيى: هذا هو المحفوظ؛ لأن ابن وهب قد سمع من ابن لهيعة).

ثلاثتهم: (عبدالله بن وهب، ويحيى بن إسحاق، وأسد بن موسى) عن ابن لهيعة، عن خالد

ابن يزيد، عن ابن شهاب، به،

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣٨٣/٢-٣٨٤) رقم (١٧٢٢)، من طريق عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب ويونس، عن ابن شهاب، به، وأحال على عمرو ابن خالد، فقال: مثله.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٠٥/٣) رقم (٦١٧٦)، من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، قال: بلغنا عن ابن شهاب.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣٨٢/٢-٣٨٣) رقم (١٧٢٠)، من طريق إسحاق بن عيسى، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، به، بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يُكَبِّرُ في العيدين اثني عشرة تكبيرة، سوى تكبيرة الاستفتاح، ويقرأ بـ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ و﴿وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾).

النظر في الاختلاف:

قال الترمذي في العلل الكبير ص(٩٤): (وسألته - يعني البخاري - عن حديث ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى: في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات.

ورواه بعضهم عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؟.

فضعّف هذا الحديث. قلت له: رواه غير ابن لهيعة؟ قال: لا أعلمه).

وسئل الدارقطني في العلل (١١٠/١٤) س(٣٤٥٨) عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يكبر في العيدين: سبعا في الأولى، وخمسا في الثانية، فقال: (يرويه الزهري، وأبو الأسود، واختلف فيه:

فأما الزهري، فروى حديثه عبد الله بن لهيعة، واختلف فيه:

فرواه يحيى بن إسحاق السالحي، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، فقال: بلغنا عن الزهري. ورواه ابن وهب، وأسد بن موسى، ومحمد بن معاوية، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن حبيب ويونس، عن الزهري.

وقيل: عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري.

وقال إسحاق بن الفرات، وسعيد بن عفير: عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، وأبي واقد الليثي، عن النبي ﷺ. والاضطراب فيه من ابن لهيعة).
وقال الطحاوي في شرح معاني الآثار: (٣٤٤/٤-٣٤٥): (وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ لَهَيْعَةَ: فَبَيِّنُ الاضطراب، مَرَّةً يحدث عن عُقَيْلٍ، وَمَرَّةً عن خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عن ابن شِهَابٍ. وَمَرَّةً عن خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شِهَابٍ. وَمَرَّةً عن أَبِي الْأَسْوَدِ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ رضي الله عنها، وأبي واقد رضي الله عنه).

وقال الحافظ تلخيص الحبير (٩٠/٢-٩١): (حديث عائشة فيه ابن لهيعة، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن عُرْوَةَ، عنها، وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَالِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ ضَعَّفَهُ، وَفِيهِ اضْطِرَابٌ عن ابن لهيعة مع ضعفه، قال مَرَّةً: عن عُقَيْلٍ، وَمَرَّةً: عن خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، وهو عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَمَرَّةً: عن يُونُسَ، وهو فِي الْأَوْسَطِ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنَ الثَّلَاثَةِ عن الزُّهْرِيِّ، وَقِيلَ: عنه عن أَبِي الْأَسْوَدِ، عن عُرْوَةَ، وَقِيلَ: عنه عن الْأَعْرَجِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وهو عِنْدَ أَحْمَدَ، وَصَحَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْعِلَالِ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فمداره على عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف، قال الذهبي: (العمل على تضعيف حديثه) وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠٣)، وقد اضطرب في هذا الحديث اضطراباً شديداً، كما سبق بيانه في التخريج وعند النظر في الاختلاف.
والحديث ضعفه البخاري في سؤال الترمذي له آنفاً، وحكى الترمذي اضطرابه.
وقد حكم الدارقطني والطحاوي بالاضطراب من ابن لهيعة، كما تقدم.
وقال ابن حجر: وفيه اضطراب من ابن لهيعة مع ضعفه.
وقال ابن التركماني في الجوهر النقي في تعليقه على البيهقي (٤٠٥/٣): (مدار هذا الحديث على ابن لهيعة، وقد ضعفه جماعة، ...). والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٥١] تخريج حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده - كما في بغية الباحث ص (٨١) رقم (٢٠٥) - والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٤/٤).

كلاهما من الفرّج بن فضالة، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُكَبِّرُ في العيدِ سبعَ تكبيراتٍ في الأولى، وخمساً في الثانية. وهذا لفظ الحارث، والطحاوي مثله غير أنه قال: "العيدين".

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣٨٨/٢) رقم (١٧٣٢)، من طريق فرّج بن فضالة، عن يحيى ابن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: ((التكبير في العيدين في الركعة الأولى سبع تكبيرات، وفي الآخرة خمس تكبيرات)).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد ولا يصح؛ ففيه فرّج بن فضالة بن النعمان التنوخي، أبو فضالة الشامي، وهو ضعيف، وقال أحمد: (يحدث عن ثقات أحاديث مناكير)، وقال أيضاً: (حدث عن يحيى ابن سعيد مناكير).

ينظر ترجمته في: المجروحين (٢٠٦/٢) والكمال (٢٨/٦) والميزان (٣٤٣/٣) والتهذيب (٢٦٠/٨) والتقريب ص (٧٨٠) ت (٥٤١٨). ومع ضعف فرّج بن فضالة فقد اضطرب في إسناده، فمرة رواه عن عبد الله بن عامر الأسلمي، ومرة رواه عن يحيى بن سعيد.

والحديث عن ابن عمر خطأ لا يصح، والصواب فيه: عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهذا رأي البخاري، وأبي حاتم، والدارقطني:

قال الترمذي في العلل الكبير ص (٩٤): (وحديث الفرّج بن فضالة، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بهذا خطأ).

قال البخاري: الفرّج بن فضالة ذاهب الحديث، والصحيح ما روى مالك، وعبد الله، والليث، وغير واحد من الحفاظ عن نافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٥٥٣) س (٥٩٧): (سألت أبي عن حديث رواه نافع بن أبي نعيم القارئ، عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر: أنه كان يكبر في العيدين سبعا في الأولى، وخمسا في الثانية؟ قال أبي: هذا خطأ؛ روى هذا الحديث عن أبي هريرة: أنه كان يكبر).

وسئل الدارقطني في العلل (٣٣/١٣) س (٢٩٢٤) عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين: سبعا في الأولى، وخمسا في الثانية، فقال: (يرويه إسماعيل بن عياش، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن منصور بن إسماعيل الحراني - المعروف بالتلي -، عن إسماعيل بن عياش، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

وخالفه منصور بن أبي مزاحم، فرواه عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وهو الصواب.

وكذلك رواه فرج بن فضالة، عن عبد الله بن عامر.

وحدث بهذا الحديث نعيم بن حماد من حفظه، عن عبد الله بن المبارك، وعبد بن سليمان، عن عبيد الله، عن نافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ووهم في رفعه.

وخالفه الثوري، ويحيى القطان، روه عن عبيد الله، عن نافع، عن أبي هريرة موقوفاً. وهو الصواب.

وكذلك رواه موسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، ومالك بن أنس، وليث بن سعد، عن نافع، عن أبي هريرة موقوفاً. وهو الصواب).

ونقل العقيلي في ضعفاء الكبير (٢٨٣/٢) عن أحمد بن محمد، قال: سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - وذكر عنده التكبير في العيد، فقلت له: روى عبد الله بن عامر الأسلمي،

عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: هذا الآن أضعفها كلها، ليس فيها كلها أضعف من هذا، روى هذا ثلاثة ثقات: أيوب، وعبيد الله، ومالك، عن نافع، عن أبي هريرة موقوف). والله أعلم.

[١٥٢] تخريج حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٩٢/٣) رقم (٥٦٧٧)، عن عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، أنه سمع عمرو بن شعيب، يحدث عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ كَبَّرَ يَوْمَ الْفِطْرِ: في الركعة الأولى سبعاً، ثم قرأ فكَبَّرَ تكبيرة الركعة، ثم كَبَّرَ في الأخرى خمساً، ثم قرأ ثم كَبَّرَ ثم رَكَعَ.

ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٢٧٩/٤) رقم (٢١٦٩).
وأخرجه أبو داود في الصلاة: باب التكبير في العيدين (٦٨١/١) رقم (١١٥١). من طريق المعتمر بن سليمان.

ومن طريقه: الدارقطني في سننه (٣٨٦/٢) رقم (١٧٢٩).
والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠٤/٣) رقم (٦١٧٢).
وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين (٤٠٧/١) رقم (١٢٧٨)، من طريق عبدالله بن المبارك.
وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٢-٢١٣) رقم (٥٧٤٣)، عن وكيع.
وأحمد في مسنده (٢٨٣/١١) رقم (٦٦٨٨)، عن وكيع. وقال أحمد عقبه: (وأنا أذهب إلى هذا).

وابن الجارود في المنتقى ص (٧٦) رقم (٢٦٢)، من طريق أبي نعيم.
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٤٣/٤)، من طريق أبي أحمد محمد بن عبدالله بن الزبير.
والدارقطني في سننه (٣٨٦/٢) رقم (١٧٢٨)، من طريق أبي أحمد الزبيري، وفي (٣٨٧/٢) رقم (١٧٣١)، من طريق أبي نعيم.

خمسهم: (المعتمر، وابن المبارك، ووكيع، وأبو نعيم، وأبو أحمد الزبيري)، عن عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، به، بنحوه، وعند ابن الجارود والدارقطني زيادة: (سوى تكبيرة الصلاة)، وعند الطحاوي: (سوى تكبيري الصلاة)، وعند بعضهم: "العيدين"، وأبو داود جعله حديثاً قولياً.

وقد خالف سليمان بن حيان في متنه، فقال: (سبعاً في الأولى، وأربعاً في الثانية):

أخرجه أبو داود في الموضع السابق (٦٨٢/١) رقم (١١٥٢).

من طريق سليمان بن حيان، عن أبي يعلى الطائفي، به، بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ فِي الْأَوَّلَى سَبْعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَرْكَعُ)، قال أبو داود: رَوَاهُ وَكِيعٌ وَابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَا: سَبْعًا وَخَمْسًا.

وقال البيهقي عقب رواية المعتمر بن سليمان السابقة: (وكذلك رواه ابن المبارك، ووكيع، وأبو عاصم، وعثمان بن عمر، وأبو نعيم، عن عبد الله، وفي كل ذلك دلالة على خطأ رواية سليمان بن حيان عن عبد الله الطائفي في هذا الحديث سبعاً في الأولى وأربعاً في الثانية).

دراسة إسناده عند عبدالرزاق:

١ - عبد الله بن عبدالرحمن الطائفي:

هو عبد الله بن عبدالرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي، أبو يعلى الثقفي.

روى عن: عمرو بن شعيب، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما.

وروى عنه: عبدالرزاق، وابن المبارك، ووكيع، ومعتمر بن سليمان، وأبو نعيم، وابن مهدي، وغيرهم.

قال العجلي: (ثقة).

وذكره ابن حبان في الثقات.

له في مسلم حديث واحد متابعة، كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم، تابعه عليه إبراهيم بن ميسرة.

وحكى ابن خلفون أن ابن المديني وثقه.

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: (صالح)، وقال عثمان بن سعيد عن ابن معين: (ضعيف)،

وقال في موضع آخر: (صويلح)، وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: (ليس به بأس).

وقال أبو حاتم: (ليس بقوي لين الحديث، بابه طلحة بن عمرو، وعبد الله بن المؤمل، وعمر ابن راشد).

وقال النسائي: (ليس بذاك القوي، ويكتب حديثه).

وقال ابن عدي: (يروي عن عمرو بن شعيب أحاديثه مستقيمة، وهو ممن يكتب حديثه).
وقال الدارقطني: (طائفي يعتبر به).
وذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق فقال: (قال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي)، وفي الكاشف ذكر فيه قول أبي حاتم، ولم يحكم عليه في الميزان.
وقال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ ويهم)، **فحديثه ضعيف**، والله أعلم.
وهو من السابعة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأبي داود، والترمذي في الشمائل، والنسائي، وابن ماجه.
ينظر ترجمته في: الكامل (١٦٧/٤) والميزان (٤٥٢/٢) والمغني (٥٤٧/١) والكاشف (٥٦٨/١) ت (٢٨٢٦) والتهذيب (٢٩٨/٥) والتقریب ص (٥٢٢) ت (٣٤٦٠).

٢- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص.
وأبوه: شعيب.

وجده: عبدالله بن عمرو على الراجح.

وهذه السلسلة في مرتبة الحديث الحسن، كما تقدّم عند الحديث رقم (٥٥).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي فيما يظهر من أقوال النقاد في ترجمته، ومدار الحديث عليه.

وقد أعلّاه الطحاوي بقوله: (حديث عبدالله بن عمرو يدور على عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، وليس عندهم بالذي يحتج بروايته).

ونقل الترمذي في العلل الكبير ص (٩٣-٩٤) عن البخاري قوله: (وحديث عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، في هذا الباب هو صحيح أيضاً، وعبدالله بن عبدالرحمن الطائفي مقارب الحديث).

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٩٠/٢): (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَصَحَّحَهُ أَحْمَدُ^(١)، وَعَلِيُّ، وَابْنُ خَارِيٍّ فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

قال الألباني في إرواء الغليل (١٠٩/٣) معلقاً: (قلت: ولعل ذلك من أجل شواهده التي منها حديث عائشة المتقدم، ومن حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده ... وأحسن أحاديث الباب عندي حديث عائشة وعبد الله بن عمرو؛ فإن الضعف الذي في سندهما يسير، بحيث يصلح أن يتقوى أحدهما بالآخر).

وذهب المباركفوري في تحفة الأحوذى (٣٨٢) إلى أن هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب، فقال: (وأما قول الإمام البخاري: ليس في هذا الباب أصح منه - يعني حديث عمرو ابن عوف - ففيه أن الظاهر أن حديث عبد الله بن عمرو أصح شيء في هذا الباب، والله تعالى أعلم).

وقال ابن الجوزي كما في تنقيح التحقيق (٥٨٢/٢) س(٢٥٣): (أصلح هذه الأحاديث الأول وهو حديث عمرو بن شعيب، وفي إسناده عبد الله بن عبد الرحمن وهو الطائفي، وقد ضعفه ابن معين، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صويلح. وأما حديث أبي هريرة وعائشة ففيهما ابن لهيعة وهو ضعيف جداً، وأما حديث كثير بن عبد الله فقد قال الترمذي: هو أحسن شيء في هذا الباب، وقد تعجبت من قوله هذا، ...)، ثم ذكر كلام النقاد في كثير. والله أعلم.

^(١) نسبة التصحيح لأحمد فيه نظر؛ فإن أحمد قال عقب تخريجه لهذا الحديث قال: (وأنا أذهب إلى هذا)، وليس هذا تصحيحاً، بل نقل عنه ابن الجوزي أنه قال: (ليس يروى في التكبير في العيدين عن النبي ﷺ حديث صحيح)، كما سيأتي عند المقارنة بين أحاديث الباب.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في التكبير في العيدين حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه، ثم قال: (وفي الباب عن عائشة، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو). وقال أبو عيسى: حديث جد كثير حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي عليه السلام.

فهذه أربعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي ورجح حديث عمرو بن عوف عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه: فضعيف جداً؛ لأنه من رواية كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده وهو متروك، وقد قال البخاري والترمذي: إنه أصح شيء في هذا الباب. وأنكر جماعة تحسينه على الترمذي، ورجحه الترمذي في الجامع على أحاديث الباب، فقال عنه: (أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي عليه السلام).

ونقل الترمذي في العلل عن البخاري قوله: (ليس في الباب شيء أصح من هذا. وبه أقول).

وقد تقدّم مراد الترمذي والبخاري في هذا، وقد بينت عذر الترمذي في تحسينه ووجهة نظره، لكن خالف الترمذي والبخاري بعض العلماء في ترجيحهما لهذا الحديث، كأحمد، وابن القطان، وابن التركماني، والألباني، والمباركفوري، لكن قال ابن المنذر في الأوسط (٢٧٩/٤): (وبالحديث الأول أقول لحديث عبد الله بن عمرو، وعمرو بن عوف).

وأما حديث عائشة رضي الله عنها: فضعيف؛ لأن مداره على ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه اضطراباً شديداً، والحديث حكم عليه بالضعف والاضطراب: البخاري، والدارقطني، والطحاوي، وابن التركماني، وابن حجر. وما ذكره الألباني من ترجيحه لحديث عائشة بأنه من أحسن الأحاديث في الباب فيه بعد لا يخفى، لكنه لم يقتصر عليه بل قرنه بحديث عبد الله بن عمرو في ترجيحهما على أحاديث الباب.

وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما: فضيف؛ لضعف فرج بن فضالة، والحديث خطأ لا يصح عن ابن عمر، والصواب فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه: بهذا حكم به أحمد، البخاري، وأبو حاتم، والدارقطني.

وقال أحمد: (هذا الآن أضعفها كلها، ليس فيها كلها أضعف من هذا).

وأما حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه: فضيف؛ لضعف عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، لكنه أقل ضعفاً من كثير بن عبدالله، قال البخاري: (وحديث عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، في هذا الباب هو صحيح أيضاً، وعبدالله بن عبدالرحمن الطائفي مقارب الحديث).

وقد قال أحمد بعد تخريجه: (وأنا أذهب إلى هذا).

ورجح هذا الحديث أيضاً ابن المنذر كما سبق، لكنه قرنه بحديث عمرو بن عوف.

والألباني من سبق أيضاً، لكنه قرنه بحديث عائشة.

ورجح المباركفوري كما تقدّم فقال: (الظاهر أن حديث عبدالله بن عمرو أصح شيء في هذا الباب).

وورّجحه أيضاً ابن التركماني، فقد تقدّم أنه نازع الترمذي في ترجحه، وقال: (وحديث عمرو بن شعيب أصح منه).

وقال ابن الجوزي: (أصلح هذه الأحاديث حديث عمرو بن شعيب).

قتبين مما سبق أن ابن الجوزي، وابن التركماني، والمباركفوري، والألباني، قد خالفوا البخاري والترمذي في اختيارهما لحديث كثير بن عبدالله، عن أبيه عن جده عمرو بن عوف، ونازعوهما في الترجيح، وذهبوا إلى حديث عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وذلك اعتماداً منهم على أن الطائفي أقل ضعفاً من كثير بن عبدالله، فأخذوا بظاهر المقارنة من حيث مرتبة الراويين، لكن مخالفة إمامين في الحديث والعلل كالبخاري والترمذي ليس بالأمر الهين، أو أخذ الأمر بظاهر المقارنة، فإن الترمذي والبخاري لم يخف عليهما حديث عبدالله الطائفي؛ فقد دارس الترمذي مع البخاري أحاديث الباب كما في العلل الكبير، وقد عرضا لهذه الأحاديث الأربعة، وتكلّما على كل

حديث، واختار حديث كثير بن عبد الله عن علم وتدقيق، وسأعرض لسؤالات الترمذي لشيخه البخاري عن أحاديث الباب كما في العلل الكبير ص (٩٣-٩٤)، فقال: (في التكبير في العيدين: سألت محمداً عن هذا الحديث "يعني حديث عبد الله بن نافع، عن كثير ابن عبد الله، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ كبر في العيدين: في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمسا قبل القراءة".

فقال: ليس في الباب شيء أصح من هذا. وبه أقول.

وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، في هذا الباب هو صحيح أيضاً، وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي مقارب الحديث.

وسألت عن حديث ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات.

ورواه بعضهم: عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

فضعّف هذا الحديث. قلت له: رواه غير ابن لهيعة؟ قال: لا أعلمه.

وحديث الفرّج بن فضالة، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بهذا خطأ.

قال البخاري: الفرّج بن فضالة ذاهب الحديث، والصحيح ما روى مالك وعبد الله والليث وغير واحد من الحفاظ عن نافع، عن أبي هريرة فعّله. انتهى.

هذا كل ما دار بين البخاري والترمذي عن أحاديث هذا الباب، ثم إن الترمذي تبني هذا الرأي في جامعه، فحكم على حديث كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده بأنه أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي عليه السلام.

وعند إمعان النظر في هذين الحديثين نجد أن البخاري والترمذي لم ينظرا في الترجيح إلى مجرد مرتبة الإسناد فحسب، بل لعلهما نظرا إلى المتن:

أ- فحديث كثير لم يختلف في متنه، روي هكذا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ).

ب- وأما حديث عبد الله الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فقد اختلف في متنه على ثلاثة أوجه:

- ١- فرؤي من فعل النبي ﷺ كما هو الحال في حديث كثير.
 - ٢- ورؤي من قول النبي ﷺ كما عند أبي داود من طريق المعتمر، قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، يحدث عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال النبي ﷺ: ((التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأُولَى، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَاهِمَا)).
 - ٣- خالف سليمان بن حيان في متنه، فقال: (سبعاً في الأولى، وأربعاً في الثانية): كما عند أبي داود من طريق سليمان بن حيان، عن أبي يعلى الطائفي، به، بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ فِي الْأُولَى سَبْعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَرُكِعُ). وأعل هذه الرواية أبو داود بالمخالفة، فقال: رَوَاهُ وَكِيعٌ وَابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَا: سَبْعًا وَخَمْسًا. وقال البيهقي عقب رواية المعتمر بن سليمان السابقة: (وكذلك رواه ابن المبارك، ووكيع، وأبو عاصم، وعثمان بن عمر، وأبو نعيم، عن عبد الله، وفي كل ذلك دلالة على خطأ رواية سليمان بن حيان عن عبد الله الطائفي في هذا الحديث سبعاً في الأولى وأربعاً في الثانية).
- قلت: فلعله من أجل هذا الاختلاف في متن حديث عبد الله الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده تجنّب البخاري والترمذي ترجيحه، واختارا حديث كثير بن عبد الله وإن كان أضعف من الطائفي، فحديث كثير تقدّم أن الترمذي عضده بما ثبت من فعل بعض الصحابة كأبي هريرة وعمل أهل المدينة، وهذه نكتة لطيفة فتدبر!
- فالبخاري والترمذي أجل منزلة وأطول باعاً ممن خالفهما في هذا الترجيح، فرحمة الله على الجميع، والله تعالى أعلم بالصواب.
- هذا وقد أعلّ جميع أحاديث الباب جماعة من العلماء:
- فنقل ابن الجوزي عن الإمام أحمد - كما في تنقيح التحقيق (٥٨٦/٢) - قوله: (ليس يروى في التكبير في العيدين عن النبي ﷺ حديث صحيح).

وقال الحاكم في مستدركه (٢٩٨/١): (في الباب عن عائشة، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبدالله بن عمرو، والطرق إليهم فاسدة).

وقال ابن رشد في بداية المجتهد (٢٥٦/١): (إنما صاروا إلى الأخذ بأقاويل الصحابة في هذه المسألة؛ لأنه لم يثبت فيها عن النبي عليه الصلاة والسلام شيء، ومعلوم أن فعل الصحابة في ذلك توقيف).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٦٢/٥): (وفي الجملة فأحاديث الباب كلها متكلم فيها). والله أعلم.

بَابُ كَيْفِ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ

[١٥٣/٥٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّهَارِ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَ ذَاكَ. فَقُلْنَا مَنْ أَطَاقَ ذَاكَ مِنَّا، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَصَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ.

٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهَارِ هَذَا.

وَرُويَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ كَانَ يُضَعِّفُ هَذَا الْحَدِيثَ. وَإِنَّمَا ضَعَّفَهُ عِنْدَنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لِأَنَّهُ لَا يُرَوَّى مِثْلُ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ. وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: قَالَ سُفْيَانُ: كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَارِثِ*.

* جامع الترمذي (٤٩٣/٢ - ٤٩٥)، في أبواب الصلاة.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦٧/٢ - ٤٦٨) رقم (١٣٧٥).

وابن خزيمة في صحيحه (٢١٨/٢) رقم (١٢١١).

وأبو يعلى في مسنده (٢٦٩/١) رقم (٣١٨).

ثلاثتهم عن محمد بن جعفر، به، نحوه. وعندهم تصريح أبي إسحاق بالسماع من عاصم.

وأخرجه النسائي في الإمامة: باب الصلاة قبل العصر (١١٩/٢-١٢٠) رقم (٨٧٤).

من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، به، بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦٣/٣) رقم (٤٨٠٦)، عن معمر والثوري، عن أبي إسحاق، به، بنحوه. وفي (٦٤/٣) رقم (٤٨٠٧)، عن معمر، عن أبي إسحاق، به، بنحوه إلا أنه قال في آخره: "فهذه ست عشرة ركعة".

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار (٣٦٧/١) رقم (١١٦١).

وأحمد في مسنده (٧٩/٢) رقم (٦٥٠).

وأبو يعلى في مسنده (٤٥٨/٢-٤٥٩) رقم (٦٢٢).

ثلاثتهم عن وكيع، عن سفيان الثوري، وأبي، وإسرائيل، عن أبي إسحاق، به، إلا أن أبا يعلى أفرد عن سفيان وحده، والمتن عندهم بنحوه، مع زيادة "قال علي: فِتْلِكَ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ، وَقَلَّ مِنْ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا"، وعند ابن ماجه وأحمد: "قال وكيع: زَادَ فِيهِ أَبِي فَقَالَ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مِلءَ مَسْجِدِكَ هَذَا ذَهَبًا".

وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة: باب ما جاء في الأربع قبل الظهر (١٨٩/٢) رقم (٤٢٤)، وفي باب ما جاء في الأربع قبل العصر (٢٩٤/٢) رقم (٤٢٩).

والبخاري في مسنده (٢٦٣/٢) رقم (٦٧٥).

كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به، مختصراً عند الترمذي، وقال عقبه في البابين: (حديث علي حديث حسن)، ومطولاً بنحوه عند البخاري، وقال عقبه: (وهذا الحديث رواه الأعمش وشعبة والثوري وإسرائيل).

وأخرجه النسائي في الموضع السابق (١٢٠/٢) رقم (٨٧٥)، من طريق حصين بن عبد الرحمن، عن أبي إسحاق، به، مختصراً بلفظ: (كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ^(١)).

(١) قوله: (يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ) خالف حصين بن عبد الرحمن بزيادة هذه اللفظة جميع الرواة عن أبي إسحاق، ومنهم أئمة أثبات.

وأخرجه أيضاً في الكبرى (٢١١/١) رقم (٣٣٥)، من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق، به، بلفظ: (كان نبيُّ الله ﷺ إذا زالت الشمسُ - يعني - من مطلعها قدرُ رُمَحٍ، أو رمحين، كقدرِ صلاةِ العصرِ من مغربها، صلى ركعتين، ثم يُمهلُ حتى إذا ارتفع الضحى صلى أربعَ ركعاتٍ، ثم يُمهلُ حتى إذا زالت الشمسُ صلى أربعَ ركعاتٍ قبل الظهرِ حين تزولُ الشمسُ، فإذا صلى الظهرَ صلى بعدها ركعتين، وقبلَ العصرِ أربعَ ركعاتٍ، فذلك ستُّ عشرةَ ركعةً).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٢١٢/١) رقم (٣٣٨).

وأبو داود الطيالسي في مسنده (١١٧/١) رقم (١٣٠).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦٦٦/٢) رقم (٤٤٨٧).

كلاهما عن زهير، عن أبي إسحاق، به، بنحوه، وعند الطيالسي تصريح أبي إسحاق بالسماع، قال حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، قال: سمعت عاصم بن ضمرة، يقول: سألت علياً رضي الله عنه، عن صلاة رسول الله ﷺ، فذكر من صلاته قبل الظهر أربعاً، وركعتين بعد الظهر، وأربع ركعات قبل العصر.

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٢٨٠/٤-٢٨١) رقم (٦٠١٨)، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به، بنحوه.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٣٨٣/٢) رقم (١٢٠٣)، من طريق أبي عوانة، عن أبي إسحاق، به، بنحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٤١٢/٢) رقم (١٢٥٨)، من طريق مسعر، عن أبي إسحاق، به مختصراً بلفظ: (أن النبي ﷺ صلى أربعاً قبل الظهر).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- محمود بن غيلان:

هو محمود بن غيلان العدوي، أبو أحمد المروزي، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- وهب بن جرير:

وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبو عبد الله الأزدي، البصري.

روى عن: شعبة، وحماد بن زيد، وغيرهما.

وروى عنه: محمود بن غيلان، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم.

قال الذهبي في الكاشف والحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر: الكاشف (٣٥٦/٢) ت (٦١٠٥) والتهذيب (١٦١/١١) والتقريب ص (١٠٤٣) رقم

(٧٥٢٢).

٣- شعبة:

هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث،

وهو أول من فُتِّش بالعراق عن الرجال، وذُبَّ عن السنة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم

(٢).

٤- أبو إسحاق:

هو عمرو بن عبدالله بن عبيد الحمداي، أبو إسحاق السبيعي، ثقة مكثر عابد، وهو مدلس

من الطبقة الثالثة، لكن رواية شعبة عنه مأمونة الجانب من تدليسه، قال شعبة: "كفيتمكم

تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة".

قال الحافظ ابن حجر: "فهذه قاعدة جيّدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة، ألها إذا جاءت من

طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعة"، وقد صرّح بالسماع من عاصم بن

ضمرة كما في التخريج.

وقد اختلط أبو إسحاق بآخره، لكن رواية شعبة وسفيان الثوري وقتادة وشريك بن عبدالله

عنه قبل الاختلاط، وكذلك رواية ابن ابنه إسرائيل؛ فهو من أئمة أصحاب أبي إسحاق

الذين رووا عنه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

٥- عاصم بن ضمرة:

هو عاصم بن ضمرة السلولي، الكوفي.

روى عن: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وحكى عن سعيد بن جبيرة.

وروى عنه: أبو إسحاق السبيعي، والحكم بن عتيبة، وغيرهما.

وثقه العجلي، وعلي بن المديني، وابن سعد، وابن معين.

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وقال أحمد: (هو أعلى من الحارث الأعور)، وفي الميزان زيادة: (وهو عندي حجة)، ولم أر هذه الزيادة في الجرح والتعديل.

وقال عباس الدوري: قال ابن معين: (قدم عاصم بن ضمرة على الحارث الأعور).

وقال البزار: (هو صالح الحديث، وأما حبيب بن أبي ثابت فروى عنه مناكير، وأحسب أن حبيباً لم يسمع منه).

وقال الثوري: (كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث).

قال ابن عمار: (عاصم أثبت من الحارث).

وقال الجوزجاني: (هو عندي قريب من الحارث، وروى عنه أبو إسحاق حديثاً في تطوع النبي ﷺ ست عشرة ركعة، فيا لعباد الله أما كان ينبغي لأحد من الصحابة وأزواج النبي ﷺ يحكي هذه الركعات، إلى أن قال: وخالف عاصم الأمة واتفاقها فروى أن في خمس وعشرين من الإبل خمساً من الغنم).

وتعقبه الحافظ ابن حجر في التهذيب فقال: (قلت تعصب الجوزجاني على أصحاب علي معروف، ولا إنكار على عاصم فيما روى، هذه عائشة أخص أزواج النبي ﷺ تقول لسائلها عن شيء من أحوال النبي ﷺ: سل علياً، فليس بعجب أن يروي الصحابي شيئاً يرويه غيره من الصحابة بخلافه، ولا سيما في التطوع، وأما حديث الغنم فلعل الأمة فيه ممن بعد عاصم).

وقد تبع الجوزجاني في تضعيفه ابن عدي فقال: (وعاصم بن ضمرة لم أذكر له حديثاً لكثرة ما يروي عن علي مما ينفرد به، ومما لا يتابعه الثقات عليه، والذي يرويه عن عاصم قوم ثقات، البلية من عاصم ليس ممن روى عنه).

وقال ابن حبان: (كان رديء الحفظ فاحش الخطأ، يرفع عن علي قوله كثيراً؛ فاستحق الترك، على أنه أحسن حالاً من الحارث).

والراجح من حاله - والله أعلم - أنه **ضعيف**؛ للجرح المفسر فيه من ابن عدي حيث سبر رواياته، وكذلك ابن حبان.

وأما الحافظ في التقريب فقال: (صدوق).

وقال الذهبي في الكاشف: (هو وسط)، لكن الذهبي يظهر من عمله أنه يميل إلى تضعيفه؛ حيث ذكره في المغني في الضعفاء، وتعقب الحاكم على تصحيحه لحديثه في المستدرک، حيث قال: (قلت: فيه عاصم بن ضمرة، وهو ضعيف)، كما في مختصر استدراك الذهبي على مستدرک الحاكم لابن الملتن (١٩٩٨٩/٤) رقم (٦٩٥)، ولم يذكره "فيمن تكلم فيه وهو موثق" فدلّ على أن روايته عنده ضعيفة.

وهو من الثالثة، مات سنة أربع وسبعين، أخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٤٥/٦) والمجروحين (١٢٥/٢) والکامل (٢٢٤/٥) والميزان (٣٥٢/٢) والکاشف (٥١٩/١) والتهذيب (٤٥/٥) والتقريب ص (٤٧٢) ت (٣٠٨٠).

٦- علي بن عاصم: تقدّم في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف عاصم بن ضمرة فيما ترجّح لدي، ومن أجل الاختلاف في مرتبة عاصم بن ضمرة - كما سبق بيانه في ترجمته - فقد اختلف الأئمة في الحكم على هذا الحديث، فذهب عبدالله بن المبارك إلى تضعيف هذا الحديث فيما نقله عنه الترمذي في الجامع، وقد أبان الترمذي عن سبب تضعيف ابن المبارك له، فقال: (وَأَيْتَمَّا ضَعَّفَهُ عِنْدَنَا - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - لَأَنَّهُ لَا يُرَوَّى مِثْلُ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ).

وذهب الترمذي إلى تحسينه، فقال: (هذا حديث حسن)، وقال: (وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: قَالَ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: قَالَ سُفْيَانُ: كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَارِثِ)، فهذا إشارة منه عن سبب تحسين حديثه.

وأخرجه أيضاً في باب ما جاء في الأربعاء قبل الظهر، وفي باب ما جاء في الأربعاء قبل العصر وقال عقبه في البابين: (حديث علي حديث حسن).

وقد تبع الترمذي في هذا التحسين الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٤٣/١)، والسلسلة الصحيحة (٤٧٤-٤٧٦) رقم (٢٣٧)، وصاحب ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٦٩/١١). وقال ابن القيم في زاد المعاد (٣١١/١): (وأما الأربعاء قبل العصر فلم يصح عنه عليه السلام في فعلها شيء إلا حديث عاصم بن ضمرة عن علي ... الحديث الطويل، "أنه ﷺ كان يصلي في النهار ست عشرة ركعة، يصلي إذا كانت الشمس من هاهنا كهيتها من ها هنا لصلاة الظهر أربع ركعات، وكان يصلي قبل الظهر أربع ركعات، وبعد الظهر ركعتين، وقبل العصر أربع ركعات"، وفي لفظ: "كان إذا زالت الشمس من هاهنا كهيتها من ها هنا عند العصر صلى ركعتين، وإذا كانت الشمس من هاهنا كهيتها من هاهنا عند الظهر صلى أربعاً، ويصلي قبل الظهر أربعاً، وبعدها ركعتين، وقبل العصر أربعاً، ويفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين، ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين"، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ينكر هذا الحديث ويدفعه جداً، ويقول: إنه موضوع، ويذكر عن أبي إسحاق الجوزجاني إنكاره).

وذهب ابن خزيمة إلى تصحيحه، حيث أخرجه في الصحيح.

وبعد أن حكم عليه الترمذي بالحسن نقل عن ابن راهويه ترجيح هذا النوع من الصلاة في النهار، فقال: (وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسن شيء روي في تطوع النبي ﷺ في النهار هذا).

قال المباركفوري في تحفة الأحوذى (٢١٤/٣) معلقاً: (أي هذا الحديث، لعله أراد بكونه أحسن شيء في تطوعه ﷺ في النهار باعتبار أنه مشتمل على ست عشرة ركعة دون غيره من الأحاديث، والله تعالى أعلم).

ويظهر لي أن تفسير المباركفوري لمراد إسحاق بن راهويه فيه نظر؛ والصواب في مراده بـ "أحسن شيء..." أي في الصفة والهيئة، حيث ذكر أربع ركعات قبل الظهر وأربع ركعات قبل العصر، ومذهب إسحاق بن راهويه أنها تصلى من غير فصل بالتسليم، وقد أوّل قوله

"يفصل من كل ركعتين بالتسليم..." بالتشهد، فيراها مثل الفريضة، والدليل على أنه أراد بقوله "أحسن شيء..." الأربع من غير فصل أن الترمذي بوجه بقوله: (بَابُ كَيْفِ تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهَارِ)، وذكر هذا الباب بعد باب "ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى" وأخرج فيه حديث ابن عمر مرفوعاً: (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)، ثم قال: (الصحيح ما روي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "صلاة الليل مثنى مثنى"، وروى الثقات عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه صلاة النهار. وقد روي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى، وبالنهار أربعاً. وقد اختلف أهل العلم في ذلك: فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وهو قول الشافعي وأحمد. وقال بعضهم: صلاة الليل مثنى مثنى، ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعاً، مثل الأربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق).

وأخرجه الترمذي أيضاً في "باب ما جاء في الأربع قبل العصر" وقال: (وَاخْتَارَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنْ لَا يُفْصَلَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ، وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ: وَمَعْنَى أَنَّهُ يَفْصَلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ، يَعْنِي التَّشَهُدَ. وَرَأَى الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى، يَخْتَارَانِ الْفَصْلَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ).

وأخرجه أيضاً في "باب ما جاء في الربع قبل الظهر" وقال: (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ: يَخْتَارُونَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَإِسْحَاقَ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ).

وقال بعض أهل العلم: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، يروون الفصل بين كل ركعتين. وبه يقول الشافعي وأحمد).

وقد شنع أبو بكر بن خزيمة في صحيحه (٢١٤/٢-٢٢٣) على من تأول قوله في هذا الحديث: "يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين، والتبيين والمرسلين، ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين" بأنه التشهد، ورد على من قال يصليها أربعاً مثل فريضة الظهر والعصر، وحشد الأدلة على أن المراد بالفصل التسليم والتحليل من كل ركعتين، مع أنه أخرج حديث علي رضي الله عنه هذا، ولكنه بين أن المراد بالفصل الظاهر، وانتصر

لهذا الرأي، وأطال في الرد على المخالفين، وعقد لذلك باباً فقال: (باب ذكر الأخبار المنصوصة والدالة على خلاف من زعم أن تطوع النهار أربعاً لا مثني) ذكر فيه أدلة مفادها أنه صلى ركعتين أو أمر بصلاة ركعتين، مثل: تحية المسجد، وعند القدوم من سفر، وأمره لمن دخل يوم الجمعة وهو يخطب، وركعتي الضحى، وغيرها، ثم قال: (ففي كل هذه الأخبار كلها دلالة على أن التطوع بالنهار مثني لا أربعاً كما زعم من لم يتدبر هذه الأخبار ولم يطلبها فيسمعها من يفهمها، فأما خبر عائشة الذي ذكرنا أن النبي ﷺ صلى قبل الظهر أربعاً، فليس في الخبر أنه صلاهن بتسليمة واحدة. وابن عمر قد أخبر أنه صلى قبل الظهر ركعتين، ولو كانت صلاة النهار أربعاً لا ركعتين، لما جاز للمرء أن يصلي بعد الظهر ركعتين، وكان عليه أن يضيف إلى الركعتين أخريين لتتم أربعاً، وكان عليه أن يصلي قبل صلاة الغداة أربعاً لأنه من صلاة النهار لا من صلاة الليل، ولم نسمع خبراً عن النبي ﷺ ثابتاً من جهة النقل أنه صلى بالنهار أربعاً بتسليمة واحدة صلاة تطوع. فإن خيلاً إلى بعض من لم ينعم الروية أن خبر عبدالله بن شقيق عن عائشة أن النبي ﷺ صلى قبل الظهر أربعاً بتسليمة واحدة، إذ ذكرت أربعاً في الخبر، قيل له: فقد روى سعيد المقبري عن أبي سلمة عن عائشة في ذكرها صلاة النبي ﷺ بالليل، فقالت: كان يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً. فهذه اللفظة في صلاة الليل كاللفظة التي ذكرها عبدالله بن شقيق عنها في الأربع قبل الظهر، أفيجوز أن يتأول متأول أن النبي ﷺ كان يصلي الأربع بالليل، كل أربع ركعات منها بتسليمة واحدة، وهم لا يخالفونا أن صلاة الليل مثني مثني خلا الوتر، فمعنى خبر أبي سلمة عن عائشة عندهم كخبر عبدالله بن شقيق عنها عندنا أن النبي ﷺ صلى الأربع بتسليمتين لا بتسليمة واحدة... ثم أخرج حديث عاصم بن ضمرة، عن علي - حديث هذا الباب - ثم قال: (ففي هذا الخبر خبر علي بن أبي طالب قد صلى من النهار ركعتين مرتين، فأما ذكر الأربع قبل الظهر، والأربع قبل العصر، فهذه من الألفاظ المحملة التي دلت عليه الأخبار المفسرة، فدلّ خبر ابن عمر عن النبي ﷺ "صلاة الليل والنهار مثني مثني" أن كل ما صلى النبي ﷺ في النهار من التطوع فإنما صلاهن مثني مثني على ما خبر أنها صلاة النهار والليل جميعاً، ولو ثبت عن النبي ﷺ أنه صلى من النهار أربعاً

بتسليم كان هذا عندنا من الاختلاف لمباح، فكان المرء مخيراً بين أن يصلي أربعاً بتسليمة بالنهار، وبين أن يسلم في كل ركعتين. وقوله في خبر علي: "وفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المؤمنين" فهذه اللفظة تحتل معنيين: أحدهما: أنه كان يفصل بين كل ركعتين بتشهد، إذ في التشهد التسليم على الملائكة ومن تبعهم من المسلمين، وهذا معنى يبعد.

والثاني: أنه كان يفصل بين كل ركعتين بالتسليم الذي هو فصل بين هاتين الركعتين وبين ما بعدهما من الصلاة، وهذا هو المفهوم في المخاطبة؛ لأن العلماء لا يطلقون اسم الفصل بالتشهد من غير سلام يفصل بين الركعتين وبين ما بعدهما. ومحال من جهة الفقه أن يقال: يصلي الظهر أربعاً يفصل بينهما بسلام، أو العصر أربعاً يفصل بينهما بسلام، أو المغرب ثلاثاً يفصل بينهما بسلام، أو العشاء أربعاً يفصل بينهما بسلام، وإنما يجب أن يصلي المرء الظهر والعصر والعشاء كل واحدة منهن أربعة موصولة لا مفصولة، وكذلك المغرب يجب أن يصلي ثلاثاً موصولة لا مفصولة، ويجب أن يفرق بين الوصل وبين الفصل. والعلماء من جهة الفقه لا يعلمون الفصل بالتشهد من غير تسليم يكون به خارجاً من الصلاة ثم يبتدأ فيما بعدها، ولو كان التشهد يكون فصلاً بين الركعتين وبين ما بعد لجاز لمصل إذا تشهد في كل صلاة يجوز أن يتطوع بعدها، أن يقوم قبل أن يسلم، فيبتدأ في التطوع على العمدة، وكذلك كان يجوز له أن يتطوع من الليل بعشر ركعات وأكثر بتسليمة واحدة، يتشهد في كل ركعتين، لو كان التشهد فصلاً بين ما مضى وبين ما بعد من الصلاة، وهذا خلاف مذهب مخالفينا من العراقيين)، ثم ضعّف الأحاديث الواردة في أنه يصلي أربعاً قبل الظهر لا يسلم فيهن. انتهى.

فظهر من هذا أن مراد إسحاق بن راهويه بقوله: (أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي تَطَوُّعِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهَارِ هَذَا)، أي في الصفة والهيئة، كما هو مذهبه، وقد خالفه غيره من الأئمة كابن خزيمة وغيره. والله تعالى أعلم.

بَابُ كَرَاهِيَةِ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ

[١٥٤/٧٧٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ، وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

قال أبو عيسى: وفي الباب عن عليٍّ، وسعدٍ، وشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وثوبانٍ، وأسماءَ بنتِ زيدٍ، وعائشةَ، ومَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ (وَيُقَالُ ابْنُ يَسَارٍ)، وأبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي مُوسَى، وبلالٍ.

قال أبو عيسى: وَحَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا: حَدِيثَ ثَوْبَانَ وَحَدِيثَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ.*

* جامع الترمذي (١٤٤/٣-١٤٦)، في الصوم.

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (٢١٠/٤) رَقْمَ (٧٥٢٤)، عَنْ مَعْمَرٍ، بِهِ.

وَمِنْ طَرِيقِهِ: أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٨/٢٥) رَقْمَ (١٥٨٢٨).

وَالْتَرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ ص (١٢١) رَقْمَ (٢٠٨).

وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٧/٣) رَقْمَ (١٩٦٤)، وَقَالَ عَقِبُهُ: (قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَا أَعْلَمُ فِي "أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ" حَدِيثًا أَصَحَّ مِنْ ذَا).

وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ - كَمَا فِي الْإِحْسَانِ - (٣٠٦/٨) رَقْمَ (٣٥٣٥).

وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (٤٢٨/١)، وَقَالَ: (هَذَا تَابِعُهُ مَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٤٤٢/٤) رَقْمَ (٨٢٧٩).

وقد تابع معمرًا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به:

أخرجه ابن خزيمة في الموضع السابق رقم (١٩٦٥)، وقال عقبه: (فقد ثبت الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: "أفطر الحاجم والمحجوم").

والحاكم في مستدركه (٤٢٨/١)، وقال عقبه: (فليعلم طالب هذا العلم أن الإسنادين ليحيى ابن أبي كثير قد حكم لأحدهما أحمد بن حنبل بالصحة و حكم علي بن المديني للآخر بالصحة فلا يعلل أحدهما بالآخر و قد حكم إسحاق بن إبراهيم الحنظلي لحديث شداد بن أوس بالصحة).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٤٤٢/٤) رقم (٨٢٨٠)، وقال عقبه: (كأن يحيى ابن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميعاً، وقد قيل عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس).

كلاهما من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - محمد بن يحيى:

هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٩).

٢ - محمد بن رافع النيسابوري:

هو محمد بن رافع القشيري، النيسابوري، ثقة عابد.

روى عن: عبدالرزاق، ووكيع، وغيرهما.

وروى عنه: الجماعة سوى ابن ماجه، وغيرهم.

وهو من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١٧٠/٢) ت (٤٨٤٣) والتهذيب (١٦٠/٩) والتقريب

ص (٨٤٤) ت (٥٩١٣).

٣ - محمود بن غيلان:

هو محمود بن غيلان العدوي، أبو أحمد المروزي، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- يحيى بن موسى:

هو يحيى بن موسى البلخي، لقبه خت، ثقة، مجمع على توثيقه. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠).

٥- عبدالرزاق:

هو عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميمي، مولاهم، أبو بكر الصنعاني. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠).

قال عنه الحافظ في التقريب: (ثقة حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع).

قال ابن الصلاح: (ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره، فكان يلقي فيلقن، فسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء).

وقال النسائي: (فيه نظر لمن كتب عنه بآخره).

وأما عن كتبه فهي صحيحة؛ حيث كان يتعاهدها، قال الإمام أحمد: (كان يتعاهد كتبه، وينظر فيها باليمن)، وقال: (ومن سمع من الكتب فهو أصح).

وأما ما يوجد من حديثه في غير كتبه فينظر في حال الراوي عنه هل سمع منه قبل الاختلاط أم بعده.

وهو هنا في هذا الحديث أخرجه في مصنفه فلا إشكال، وأيضاً الترمذي أخرجه عن عبدالرزاق هنا من أربعة طرق، وكل هؤلاء الرواة الذين أخرجهم الترمذي ممن روى عن عبدالرزاق قبل الاختلاط:

١- رواية محمود بن غيلان عنه عند الشيخين.

٢- ورواية يحيى بن موسى خت البلخي عنه عند البخاري في الصحيح.

٣- ورواية محمد بن يحيى عنه عند مسلم.

٤- ورواية محمد بن رافع عنه عند مسلم أيضاً.

فزال الإشكال عن رواية عبدالرزاق من هاتين الجهتين، والحمد لله.

٦- معمر:

وهو مَعْمَر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عُروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٧- يحيى بن أبي كثير:

هو يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي. روى عن: إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، وأبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، وغيرهما. وروى عنه: معمر بن راشد، وأيوب السختياني، وغيرهما. قال الذهبي: (أحد الأعلام، كان من العباد العلماء الأثبات). وقال الحافظ ابن حجر: (ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل). وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب الموصوفين بالتدليس، وهم: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو لكونه لا يدلّس إلاّ عن ثقة.

وهو من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٨٠/٨) والكاشف (٣٧٣/٢) ت (٦٢٣٥) وجامع التحصيل ص (٢٩٩) ت (٨٨٠) والتهذيب (٢٦٨/١١) والتقريب ص (١٠٦٥) ت (٧٦٨٢) وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص (١٢٧).

٨- إبراهيم بن عبدالله بن قارظ:

هو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، بقاف وطاء معجمة، وقيل: هو عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، ووهم من زعم أنهما اثنان. روى عن: أبي هريرة، وجابر، والسائب بن يزيد، وغيرهم. وروى عنه: يحيى بن أبي كثير، وعمر بن عبدالعزيز، وغيرهما. ذكره ابن حبان في الثقات.

قال مغلطاي: (قال ابن خلفون: ثقة مشهور، وصحح أبو عيسى حديثه في جامعه "ثم الكلب خبيث"، وخرَّج ابن حبان حديثه في صحيحه، وكذلك الحاكم)، قلت: وكذلك ابن خزيمة في صحيحه كما في هذا الحديث.

وقال ابن حجر: (صدوق).

ويظهر أنه ثقة، ولا أدري لِمَ أنزله ابن حجر عن الثقة؛ وقد أخرج له مسلم، وصحح له الأئمة.

وهو من الثالثة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

ينظر ترجمته في: إكمال تهذيب الكمال (٢٣٢/١) والتهذيب (١٣٤/١) والتقريب ص (١١٠) ت (١٩٩).

٩- السائب بن يزيد رضي الله عنه:

هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثُمَامَةَ الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، ويعرف بابن أخت التَّيْمَرِ، صحابي صغير، له أحاديث قليلة، وحُجِّجَ به في حجة الوداع، وهو ابن سبع سنين، وولاه عمر سوق المدينة، مات سنة إحدى وتسعين، وقيل قبل ذلك، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب (١٤٤/٢) وأسد الغابة (٤٠١/٢) والإصابة (٢٢/٣) والتقريب ص (٣٦٤) ت (٢٢١٥).

١٠- رافع بن خديج رضي الله عنه:

هو رافع بن خديج بن رافع بن عدي الحارثي، الأوسي، الأنصاري، أبو عبدالله، ويقال: أبو خديج المدني، صحابي جليل، أول مشاهده أحد، ثم الخندق، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين وقيل قبل ذلك، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٣٦٢/٢) والتقريب ص (٣١٦) ت (١٨٧١).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وقد تابع معاوية بن سلام معمرًا في الرواية عن يحيى بن كثير، فلم يتفرد به معمر كما قد يتوهم.

وقد صححه الترمذي، فقال: (وَحَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ).
وصححه أيضاً ابن خزيمة، ونقل عن علي بن المديني أنه قال: (لا أعلم في "أَفْطَرَ الْحَاجِمِ" وَ"الْمَخْجُومِ" حديثاً أصح من ذا).

وصححه أيضاً ابن حبان، والحاكم وأبان أن الأسانيد في هذا لا يعل بعضها بعضاً.
هذا وقد نازع البخاري وإسحاق بن منصور وأبو حاتم في صحته، فقالوا بتوهم هذا الإسناد:

وقال الترمذي في العلل ص (١٢١-١٢٢) عقب تخريج حديث رافع: (سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هو غير محفوظ. وسألت إسحاق بن منصور عنه فأبى أن يحدث به عن عبدالرزاق. وقال: هو غلط، قلت له: ما علته؟ قال: روى عنه هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ قال: «كسب الحجام خبيث، ومهر البغي خبيث، وثمن الكلب خبيث».

وسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد ابن أوس، وثوبان. فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيح؛ لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، روى الحديثين جميعاً. قال أبو عيسى: وهكذا ذكروا عن علي بن المديني، أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان).

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٦٢٦-٦٢٧) س (٧٣٢): (سمعت أبي يقول: روى عبدالرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب ابن يزيد، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ: "أَفْطَرَ الْحَاجِمِ وَالْمَخْجُومِ". قال أبي: إنما يُروى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، واغترَّ أحمد بن

حنبل بأن قال: الحديثين عنده، وإنما يُروى بذلك الإسناد عن النبي ﷺ: "أنه نهي عن كسب الحجام، ومهر البغي" وهذا الحديث في "يفطر الحاجم والمحجوم" عندي باطل).
وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠٩/٤): (لكن عارض أحمد يحيى بن معين في هذا فقال: حديث رافع أضعفها، وقال البخاري: هو غير محفوظ....).

وحجة من قال بتغليب حديث رافع أنه لمتن آخر، لكن عارضهم أئمة في هذا فلا مانع عندهم أن يكون هذا الإسناد أيضاً لمتن "أفطر الحاجم والمحجوم"؛ لأن معمرًا لم يتفرد به عن يحيى بن أبي كثير، فقد تابعه عليه معاوية بن سلام، ومعاوية ثقة من رجال الجماعة كما في التقريب ص (٩٥٥) ت (٦٨٠٩)، ولهذا حكم بصحة حديث رافع جمع من الأئمة وفيهم أئمة هذا الشأن كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وحسبك بهما، وتبعهما في هذا الترمذي فلم يقنع بكلام شيخه البخاري ولا بكلام إسحاق بن منصور فخالفهما وحكم بصحة حديث رافع، وساقه من أربعة طرق عن عبدالرزاق؛ لثبته على عبدالرزاق، وأنه ضبطه عن معمر بن راشد، كما يتبين من سوقه للإسناد، ثم إنه أيضاً نقل عن علي بن المديني اختباره لحديث ثوبان وشداد بأنهما أصح شيء في هذا الباب، فتبين من هذا أنه اختار أصح شيء في هذا الباب ثلاثة أحاديث، وهي: حديث رافع بن خديج، وحديث ثوبان، وحديث شداد ابن أوس.

وبهذا يتبين أن الإمام الترمذي له شخصيته العلمية، فليس مجرد مقلد لشيخه البخاري، فقد يخالفه كما هنا لعله راجحة، فهو هنا خالف البخاري ووافق الإمام أحمد، وحسبك بهذا الجبل معتمداً. والله تعالى أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٥٥] تخريج حديث علي عليه السلام:

رواه عنه الحسن البصري، والحارث الأعور.

١- الحسن البصري: رواه عنه قتادة، ومطر الوراق، واختلف على كل واحد منهما: برفعه ووقفه.

أما طريق قتادة:

فأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٨٠/٢).

والنسائي في الكبرى (٣٢٦/٣) رقم (٣١٤٩).

كلاهما من طريق عمر بن إبراهيم البصري، عن قتادة، عن الحسن، عن علي، عن النبي ﷺ قال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وخالفه: جماعة من الرواة فرووه عن قتادة موقوفاً:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢١٠/٤) رقم (٧٥٢٤)، من طريق معمر.

والنسائي في الكبرى (٣٢٦/٣) رقم (٣١٥٠)، من طريق أبي العلاء أيوب بن أبي مسكين.

والنسائي في الكبرى (٣٢٦/٣) رقم (٣١٥١)، من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة.

والبخاري في التاريخ الكبير (١٨٠/٢) تعليقا، من طريق همام بن يحيى، وسعيد بن بشير.

خمستهم: (معمر، وأبو العلاء، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، وسعيد بن بشير)، عن قتادة، عن الحسن، عن علي موقوفاً عليه.

وأما طريق مطر الوراق:

فرواه عنه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عليه:

فرواه يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن الحسن، به مرفوعاً.

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٧/٣) رقم (٣١٥٢).

وخالفه إسماعيل بن عليّة، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن الحسن، عن عليّ موقوفاً عليه.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٢/٦) رقم (٩٣٩٧).

النظر في الاختلاف:

يتبين من التخريج في رواية قتادة أن عمر بن إبراهيم العبدي، البصري، صاحب المهروي تفرد برفعه، قال عنه الحافظ: (صدوق في حديثه عن قتادة ضعف) ينظر التقريب ص (٧١٤) ت (٤٨٩٧)، وقد خالفه خمسة من الرواة فأوقفوه كما تقدّم، ومنهم سعيد بن أبي عروبة وهو ثقة ومن أثبت الناس في قتادة كما مرّ في ترجمته عند الحديث رقم (١١)، وبهذا تترجح رواية الوقف عن قتادة على رواية الرفع.

وأما رواية مطر الوراق فرواه عنه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه:

فرواه عن سعيد: يزيد بن زريع فرفعه، ورواه إسماعيل بن عليّة فوقفه.

وهما قد سمعا من ابن أبي عروبة قبل الاختلاط كما تقدّم في ترجمة سعيد، ولا شك أنهما أيضاً ثقتان^(١)، لكن يزيد بن زريع أثبت الناس في سعيد بن أبي عروبة، قال علي بن المديني، عن يحيى القطان: (أنه سئل عن يزيد بن زريع، وابن عليّة، وبشر بن المفضل، وعبدالوارث، من يقدم منهم؟ فقال يحيى: يزيد، ثم ابن عليّة) قال أبو حاتم عقبه: (هو كما قال: يزيد، ثم ابن عليّة، ثم بشر، ثم عبدالوارث). ينظر الجرح والتعديل (٢٦٤/٩).

وعلى هذا فتترجح رواية يزيد بن زريع، عن سعيد، عن مطر الوراق، عن الحسن، عن عليّ مرفوعاً.

لكن يؤيد رواية إسماعيل بن عليّة، - عن سعيد، عن مطر الوراق، عن الحسن، عن عليّ موقوفاً - ما سبق من أن الراجح عن قتادة، عن الحسن، رواية الحديث موقوفاً على عليّ عليه السلام أيضاً.

فلعلّ الوجهين محفوظان عن الحسن البصري.

^(١) يزيد بن زريع: ثقة ثبت. ينظر التقريب ص (١٠٧٤) ت (٧٧٦٤)، وإسماعيل بن إبراهيم بن عليّة: ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

ولذا قال علي بن المديني في العلل ص (١١١): (ورواه مطر، عن الحسن، عن علي، عن النبي ﷺ).

وسئل الدارقطني في العلل (١٩٢/٣-١٩٥) س (٣٥٥) عن حديث الحسن البصري، عن علي، عن النبي ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، فقال: (اختلف فيه على الحسن، فرواه قتادة، ومطر الوراق).

ويونس بن عبيد من رواية إسماعيل بن إبراهيم القوهي، عن أبيه، عن شعبة، عن يونس، عن الحسن، عن علي.

ورواه عبيد الله بن تمام، عن يونس، عن الحسن، عن أسامة بن زيد.
ورواه عبد الوهاب الثقفي ومحمد بن راشد الضرير، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة.
ورواه عطاء بن السائب وعاصم الأحول، عن الحسن، عن معقل بن يسار، وقال بعضهم:
عن عطاء بن السائب فيه معقل بن سنان.
ورواه قتادة، عن الحسن، عن ثوبان.

ورواه أبو حرة، عن الحسن، قال: حدثني غير واحد من أصحاب النبي ﷺ.
فإن كان هذا القول محفوظاً عن الحسن فيشبه أن تكون الأقاويل كلها يصح عنه، والله أعلم).

٢- وأما الحارث الأعور، عن علي عليه السلام: فاختلف في رفعه، ووقفه:

فرواه داود بن الزُّبرقان، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي
قال: قال رسول الله ﷺ: ((أفطر الحاجم والمحجوم)).
أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٤٤٧/٢) رقم (٨٧١).
والطبراني في المعجم الأوسط (١١٤/٦) رقم (٥٢٣٤).
كلاهما من طريق داود بن الزُّبرقان، به.

وخالفه عبد الوارث: فرواه عن ليث بن أبي سليم، به موقوفاً.

أخرجه مسدد في مسنده - كما في المطالب العالية (١٣٤/٦) رقم (١٠٦٩)، عن عبد الوارث، به.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فإن الحسن لم يسمع من علي بن أبي طالب شيئاً فهو مرسل، قال ابن أبي حاتم في المراسيل ص (٣٦): (سئل أبو زرعة عن الحسن لقي أحداً من البدرين؟ قال: رأيهم رؤية؛ رأى عثمان بن عفان وعلياً. قلت: سمع منهما حديثاً؟ قال: لا، وكان الحسن البصري يوم بويج لعلي عليه السلام ابن أربع عشرة، ورأى علياً بالمدينة، ثم خرج علي إلى الكوفة والبصرة ولم يلقه الحسن بعد ذلك.

وقال الحسن رأيت الزبير يبايع علياً عليه السلام.

رواية الحسن عن علي بن أبي طالب عليه السلام:

قال علي بن المديني: لم ير الحسن علياً إلا أن يكون رآه بالمدينة وهو غلام. سئل أبو زرعة: الحسن البصري لقي أحداً من البدرين؟ قال: رأيهم رؤية رأى علياً. قلت: سمع منه حديثاً؟ قال: لا).

وقال العلائي في جامع التحصيل ص (١٦٢): (روايته عن علي مرسل).

وقال الزيلعي في نصب الراية (٢/٤٧٥): (ورواه البزار في مسنده، وقال: جميع ما يرويه الحسن عن علي مرسل، وإنما يروي عن قيس بن عباد، وغيره عن علي).

وأما طريق الحارث الأعور: فلا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً؛ فأما رواية المرفوع ففيه أربع علل:

١- فإنه من رواية داود بن الزُّبرقان، وهو متروك الحديث كما سيأتي في ترجمته في

الحديث بعده رقم (١٥٤).

٢- وأيضاً فيه ليث بن أبي سليم وتقدم في ترجمته عند الحديث رقم (٥١) أنه ضعيف لا

يشتغل به، وهو مضطرب الحديث، اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، قال ابن حجر: اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

٣- وأبو إسحاق السبيعي لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث، وهذا ليس منها، فهو

منقطع. ينظر جامع التحصيل ص (٢٤٦).

- ٤- والحارث الأعور ضعيف، قال عنه الحافظ: (كذبه الشعبي في رأيه، ورُمي بالرفض، وفي حديثه ضعف)، ينظر التقريب ص(٢١١) ت(١٠٣٦).
- فالحديث من جهة الرفع ضعيف جداً لهذه العلل، وكذا من جهة الوقف فتبقى فيه العلل التي في الرفع سوى داود بن الزبرقان، والله أعلم.

[١٥٦] تَخْرِيجُ حَدِيثِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

يُرويه عنه: عائشة بنت سعد، ومصعب بن سعد.

١- طريق عائشة بنت سعد، عن سعد:

أخرجه الشاشي في مسنده (١٨٨/١) رقم (١٣٦)، فقال: حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، نا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة، حدثني سعيد بن مسلمة، عن إسماعيل بن أمية، عن عائشة بنت سعد، عن سعد، عن النبي ﷺ قال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

٢- طريق مصعب بن سعد، عن سعد:

وأخرجه الطبراني في جزء أحاديث محمد بن جُحادة - كما في نصب الراية (٤٧٧/٢) - وابن عدي في الكامل (٩٧/٣).

كلاهما من طريق الحسن بن عمر بن شقيق، عن داود بن الزبرقان، عن محمد بن جُحادة، عن عبد الأعلى، عن مصعب بن سعد بن مالك، عن أبيه، به، بمثله. وأخرجه الطبراني أيضاً في الموضع السابق.

وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (٢١٠) رقم (٤٠٠).

كلاهما من طريق إسماعيل بن عبد الله الرقي وهو ابن زرارة، عن داود بن الزبرقان، عن محمد ابن جُحادة، عن يونس بن أبي الحصيب، عن مصعب بن سعد، به، بمثله.

وأخرجه الشاشي في مسنده (١٤٠/١) رقم (٧٧)، من طريق إسماعيل بن عبد الله بن زرارة، عن داود بن الزبرقان، عن محمد بن جُحادة، عن مصعب بن سعد، مرسلاً عن النبي ﷺ لم يُذكر فيه سعد، ولم يُذكر فيه يونس كما في الإسناد الذي قبله.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٩٨/٣).

من طريق إسماعيل بن زارة الرقي، عن داود بن الزبرقان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي زيد الأنصاري، عن النبي ﷺ. قال ابن عدي عقبه: (هكذا قال عن أبي قلابة، عن أبي زيد الأنصاري، وليس لأبي زيد في هذا الحديث ذكر، وإنما هذا من داود بن الزبرقان، يرويه أبو قلابة عن أبي أسماء، عن ثوبان، ومرة يرويه عن شداد بن أوس).

هذا وقد سئل الدارقطني في العلل (٣٢٤/٤) س(٥٩٥): عن حديث مصعب بن سعد، عن سعد، عن النبي ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، فقال: (يرويه محمد بن جُحادة، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن عبدالله بن زرارة، عن داود بن الزبرقان، عن ابن جُحادة، عن يونس ابن أبي الحصيب، عن مصعب بن سعد، عن سعد.

وخالفه الحسن بن عمر بن شقيق، رواه عن داود بن الزبرقان، عن محمد بن جُحادة، عن عبد الأعلى، عن مصعب بن سعد، عن سعد. وجميعاً لا يصح).

درجته:

الحديث من طريق عائشة بنت سعد ضعيف؛ ففيه سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي، وهو متفق على تضعيفه. ينظر: المغني (٤١٤/١) والكاشف (٤٤٤/١) ت(١٩٥٩) والتهذيب (٨٣/٤) والتقريب ص(٣٨٨) ت(٢٤٠٨).

وأما الحديث من طريق مصعب بن سعد ضعيف جداً؛ ففيه داود بن الزبرقان الرقاشي، البصري، نزيل بغداد، وهو متروك، وكذبه الجوزجاني. ينظر: التهذيب (١٨٥/٣) والتقريب ص(٣٠٥) ت(١٧٩٥).

ومع تضعيف داود جداً فقد اضطرب في إسناد هذا الحديث كما يتضح من التخريج، ومن كلام الدارقطني، وقال بعد أن حكى الاختلاف عليه: (وجميعاً لا يصح). والله أعلم.

[١٥٧] تَخْرِيجُ حَدِيثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

هذا يرويه عنه: أبو أسماء الرحي، وعبدالرحمن بن غنم، ومعدان بن أبي طلحة، والحسن:

الطريق الأول: أبو أسماء الرحي:

ويرويه عنه، أبو قلابه، وأبو المهلب راشد بن داود، ومكحول، وأبو الأشعث الصنعاني:

١ - أبو قلابه الجرمي:

ورواه (معمر، والأوزاعي، وشيبان بن عبدالرحمن النحوي، وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي) عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابه الجرمي، عن أبي أسماء الرحي، عن ثوبان، مرفوعاً.

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٠٩/٤) رقم (٧٥٢٢)، قال أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابه، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

ومن طريقه أحمد في مسنده (١٠٨/٣٧) رقم (٢٢٤٣٢).

وأخرجه أحمد في مسنده (٩٣/٣٧) رقم (٢٢٤١٠).

وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٦-٢٢٦/٣) رقم (١٩٦٢ و ١٩٦٣ و ١٩٨٣).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠١/٨) رقم (٣٥٣٢).

والحاكم في مستدركه (٤٢٧/١).

ومن طريقه: البيهقي في السنن الكبرى (٤٤٢/٤) رقم (٨٢٧٨).

أربعتهم من طرق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، وفيه: (خرجت مع رسول الله ﷺ لثماني عشرة ليلة خلت من شهر رمضان، فلما كان بالقيع نظر رسول الله ﷺ إلى رجل يجتحم، فقال رسول الله ﷺ: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ"). وقال ابن خزيمة: (هذا الخبر خبر ثوبان عندي صحيح في هذا الإسناد)، وقال ابن حبان عقبه: (سمع هذا الخبر أبو قلابه، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وسمعه عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس، وهما

طريقان محفوظان، وقد جمع شيبان بن عبدالرحمن بين الإسنادين عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس). وقال الحاكم عقبه: (قد أقام الأوزاعي هذا الإسناد فجوده، وبين سماع كل واحد من الرواة، من صاحبه، وتابعه على ذلك: شيبان بن عبدالرحمن النحوي، وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي، وكلهم ثقات، فإذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

وأخرجه أبو داود في الصوم: باب في الصائم يحتجم (٧٧٠/٢) رقم (٢٣٦٧).

وابن ماجه في الصيام: باب ما جاء في الحجامه للصائم (٥٣٧/١) رقم (١٦٨٠).

وأحمد في مسنده (١١٧/٣٧) رقم (٢٢٤٥٠).

و الحاكم في مستدركه (٤٢٧/١). وقال عقبه: (قال أحمد بن حنبل و هو أصح ما روي في هذا الباب).

أربعتهم من طريق شيبان بن عبدالرحمن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثل لفظ الأوزاعي.

وأخرجه أبوداود كما في الموضع السابق رقم (٢٣٦٧).

وأحمد في مسنده (٦٤/٣٧) رقم (٢٢٣٨٢).

والدارمي في سننه (٤٤٠/١) رقم (١٦٨٢).

والحاكم في مستدركه (٤٢٧/١).

أربعتهم من طرق عن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثل لفظ الأوزاعي. وقال الحاكم عقبه: (فهذه الأسانيد المبين فيها سماع الرواة الذين هم ناقلوها والثقات الأثبات، لا تعلل بخلاف يكون فيه بين المجروحين على أبي قلابة وغيره، و عند يحيى ابن أبي كثير فيه إسناد آخر صحيح على شرط الشيخين).

وتابع يحيى بن كثير على هذا الوجه أيوب السخيتاني:

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٠/٣) رقم (٣١٢٨).

من طريق عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، به، بمثله، وقال عقبه: (عباد بن منصور ليس بحجة...).

وروي عن أبي قلابة من مسند شداد بن أوس، كما تقدم في حديث شداد.

٢- أبو المهلب راشد بن داود الصنعاني:

أخرجه النسائي (٣/٣١٨) رقم (٣١٢٤).

والبيهقي في سننه (٤/٤٤٣) رقم (٨٢٨٥).

كلاهما من طريق أبي المهلب، عن أبي أسماء، عن ثوبان، به، بمثله.

٣- مكحول:

أخرجه عبدالرزاق في الموضع السابق رقم (٧٥٢٥).

ومن طريقه أبوداود في الموضع السابق (٢/٧٧٢) رقم (٢٣٧٠).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣١٨) رقم (٣١٢١).

كلاهما عن ابن جريج، عن مكحول، أن شيخاً من الحي أخبره، عن ثوبان، به، بمثله.

وأخرجه أبوداود في الموضع السابق رقم (٢٣٧١).

و النسائي في الموضع السابق رقم (٣١٢٣).

كلاهما من طريق العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي أسماء، عن ثوبان، به، بمثله.

وقال النسائي عند تخريجه لهذا الوجه، عقب الوجه السابق: (مَنْ الشَّيْخُ)، فكأنه بهذا يشير إلى أنه قد عُرف .

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٣١٢٠).

من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن مكحول، عن ثوبان، به، بمثله.

٤- أبو الأشعث الصنعاني:

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١/٣٨٣) رقم (٦٦٦).

من طريق الوضين بن عطاء، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن ثوبان، به، بمثله.

الطريق الثاني: عبدالرحمن بن غنم، عن ثوبان، مرفوعاً:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٧/٥٤) رقم (٢٢٣٧) من طريق شعبة.

وفي (٣٧/١٠٥) رقم (٢٢٤٢٩).

والنسائي في الكبرى (٣/٣٢٥) رقم (٣١٤٦) كلاهما من طريق سعيد بن أبي عروبة.

كلاهما: (شعبة، وسعيد بن أبي عروبة) عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، به، وقال النسائي قبله: (أدخل سعيد بن أبي عروبة، بين شهر وثوبان: عبدالرحمن بن غنم).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٢٥) رقم (٣١٤٥)

من طريق همام، عن قتادة، عن شهر، عن ثوبان، به، بمثله. ولم يذكر عبدالرحمن بن غنم.

الطريق الثالث: معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان، مرفوعاً.

أخرجه أحمد في مسنده (١٠٦/٣٧) رقم (٢٢٤٣٠).

و النسائي في الكبرى (٣/٣٢٥) رقم (٣١٤٧).

كلاهما من طريق بكير بن أبي السَّمِيط، عن قتادة، عن سالم، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان، به، بمثله، وقال النسائي: (خالفهم بكير بن أبي السَّمِيط) يشير إلى رواية همام وسعيد ابن أبي عروبة المتقدمة.

الطريق الرابع: الحسن البصري، عن ثوبان مرفوعاً:

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣/٢٣٦) رقم (١٩٨٤).

و النسائي في الكبرى (٣/٣٢٥) رقم (٣١٤٧).

كلاهما من طريق الليث بن سعد، عن قتادة، عن الحسن، عن ثوبان، به، بمثله.

وقال ابن خزيمة عقبه: (والحسن لم يسمع من ثوبان)، وقال النسائي: (ما علمت أن أحداً تابع الليث ولا بكير بن أبي السَّمِيط على روايتهما).

وقد روي عن الحسن، عن عدد من الصحابة كما سبق، وكما سيأتي.

قال علي بن المديني في العلل ص (١١١): (وروى الحسن، عن أسامة، عن النبي ﷺ: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ".

ورواه يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ورواه قتادة، عن الحسن، عن ثوبان، عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن السائب، عن الحين، عن معقل بن يسار، عن النبي ﷺ.

ورواه مطر، عن الحسن، عن علي، عن النبي ﷺ.

وعن الحسن، عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ قال: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ".

دراسة إسناده عند عبدالرزاق:

١- معمر:

هو معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٢- يحيى بن أبي كثير:

هو يحيى بن أبي كثير الطائي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٤).

٣- أبو قلابة الجرمي:

هو عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل، كثير الإرسال، قال العجلي: (لم يسمع من ثوبان). وهو من الثالثة، مات بالشام هارباً من القضاء، سنة أربع ومائة وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٢٤/٥) ت (٣٨٧)، والتقريب ص (٥٠٨) ت (٣٣٥٣).

٤- أبو أسماء الرحي:

هو عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحي، الدمشقي، ويقال: اسمه عبدالله. روى عن: ثوبان، وشداد بن أوس، وغيرهما، وقال ابن حجر: (روى عن أبي الأشعث الصنعاني إن كان محفوظاً). وروى عنه: أبو قلابة الجرمي، وأبو الأشعث الصنعاني، وغيرهم. قال الحافظ: (ثقة)

وهو من الثالثة، مات في خلافة عبدالملك، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٩٩/٨) ت (١٥٩) والتقريب ص (٧٤٤) ت (٥١٤٤).

٥- ثوبان رضي الله عنه:

هو ثوبان الهاشمي، مولى النبي ﷺ، وصحبه ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بحمص سنة أربع وخمسين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والباقون.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٥٢٧/١) ت (٩٦٩) والتقريب ص (١٩٠) ت (٨٦٦).

الحكم على الحديث:

- صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات وهو متصل، وقد صححه جمع من الأئمة:
- ١- **علي بن المديني**، وتقدم في أول الباب قول الترمذي عنه في جامعه: (وذكر عن عليّ ابن عبد الله أنّه قال: أصحُّ شيءٍ في هذا الباب حديثُ ثوبانَ وشَدَادِ بنِ أَوْسٍ؛ لأنَّ يحيى بنَ أبي كثيرٍ روى عن أبي قلابَةَ الحَدِيثَيْنِ جميعاً: حديثُ ثوبانَ وحديثُ شَدَادِ بنِ أَوْسٍ). وقال الترمذي في العلل الكبير ص (١٢٣): (وذكروا عن علي بن المديني أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان). ونقل البيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٥) عن علي بن المديني أنه قال: (حديث شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ أنه رأى رجلاً يحتجم في رمضان، رواه عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد، ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، ولا أرى الحديثين إلا صحيحين؛ فقد يمكن أن يكون سمعه منهما جميعاً).
- ٢- **الإمام أحمد بن حنبل**، فقد صححه كما نقل ذلك عنه الدارمي كما سيأتي، وتقدم قول الحاكم في التخريج: (قال أحمد بن حنبل وهو أصح ما روي في هذا الباب). ونقل البيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٤) بسنده عن (علي بن سعيد النسوي يقول: سمعت أحمد بن حنبل، وقد سئل أيما حديث أصح عندك في أفطر الحاجم والمحجوم؟ فقال: حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان^(١)). فقليل لأحمد بن حنبل: فحديث رافع بن خديج؟ قال: ذاك تفرد به معمر. قال أبو حامد: وقد رواه معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير). ونقل البيهقي أيضاً في السنن الكبرى (٤/٤٤٥) بسنده عن أبي داود أنه قال: (قلت لأحمد ابن حنبل: أي حديث أصح في أفطر الحاجم والمحجوم؟ قال: حديث ابن جريج، عن مكحول، عن شيخ من الحي، عن ثوبان)، وتعقبه ابن الترمذي فقال: (سكت عنه البيهقي راضياً به، وكيف يكون أصح الأحاديث في هذا الباب وفيه

(١) ينظر مختصر سنن أبي داود للمنذري (٣/٢٤٣).

مجهول، وهو شيخ من الحلي، بل أصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق، وحديث رافع وشداد كما تقدم).

قلت: ما اعترض به ابن الترمذي محل نظري! فإن هذا الشيخ المجهول في رواية مكحول أوضحه النسائي في روايته بأنه (أبو أسماء الرحبي)؛ حيث أخرجه من طريق العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعنون له النسائي بقوله: (مَنْ الشَّيْخُ)، فهذا إشارة منه إلى أنه قد عُرف، وعلى هذا فلا يصح اعتراضه على الإمام أحمد في ترجيحه لهذا الوجه عن مكحول؛ لأنه كما تقدّم أيضاً ترجيحه لطريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، فيفهم من ترجيح أحمد لما سئل مرتين، وأجاب بتصحيح طريقين عن ثوبان: أن أبا قلابة قد تابعه عليه مكحول في الرواية عن أبي أسماء الرحبي، وهذا مما يؤكد أنا أبا قلابة لم يتفرد به، والله أعلم.

٣- البخاري، قال الترمذي في العلل الكبير ص(١٢٢): (وسألت محمداً عن هذا الحديث - يعني حديث رافع بن خديج - فقال: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد بن أوس وثوبان. فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيح؛ لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس. روى الحديثين جميعاً).

٤- الدارمي، فقد نقل عنه الحاكم قي المستدرک (١/٤٣٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٤) أنه قال: (قد صح عندي حديث أفطر الحاجم والمحجوم، لحديث ثوبان، وشداد بن أوس، وأقول به، وسمعت أحمد بن حنبل يقول به، ويذكر أنه صح عنده حديث ثوبان وشداد).

٥- وابن خزيمة، فتقدّم قوله في التخریج: (هذا الخبر خبر ثوبان عندي صحيح في هذا الإسناد).

٦- وابن حبان، وقال: (سمع هذا الخبر أبو قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وسمعه عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس، وهما طريقان محفوظان؛ وقد جمع

- شيبان بن عبدالرحمن بين الإسنادين عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس).
- ٧- **والحاكم،** وتقدّم قوله في التخريج: (قد أقام الأوزاعي هذا الإسناد فجوّده، وبين سماع كل واحد من الرواة من صاحبه، وتابعه على ذلك: شيبان بن عبدالرحمن النحوي، وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي، وكلهم ثقات، فإذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).
- ٨- **والنووي،** قال في المجموع (٣٤٩/٦-٣٥٠): (رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة، وإسناد أبي داود على شرط مسلم). والله أعلم.

[١٥٨] تَخْرِيجُ حَدِيثِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

هذا الحديث يرويه أبو قلابة، وقد اختلف عنه، من وجوه:

١- مرة يرويه جماعة: (أيوب، وعاصم الأحول، وداود بن أبي هند)، عنه، عن أبي

الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس مرفوعاً.

١- ومرة يرويه جماعة (أيوب، وعاصم الأحول، وخالد الحذاء)، عنه، عن أبي الأشعث،

عن شداد بن أوس مرفوعاً. (ليس فيه أبو أسماء).

١- ومرة يرويه (قتادة، وأيوب، وخالد الحذاء)، عنه، عن أبي أسماء، عن شداد مرفوعاً.

(ليس فيه أبو الأشعث).

١- ومرة يرويه (يحيى بن أبي كثير، وأيوب) عنه، عن شداد مرفوعاً. (وليس فيه "أبو

الأشعث" ولا "أبو أسماء").

١- ومرة يرويه يحيى بن أبي كثير، عنه، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مرفوعاً.

الوجه الأول: يرويه جماعة منهم: (أيوب، وعاصم الأحول، وداود بن أبي هند، والمثنى بن

سعيد)، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد، مرفوعاً.

١- أيوب السخيتاني:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٠٩/٤) رقم (٧٥١٩)، عن معمر، عن أيوب، عن أبي

قلاية، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس، قال: سمعت

رسولَ الله ﷺ يقول: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمُخْجُومُ)).

ومن طريقه الإمام أحمد في مسنده (٣٤٢/٢٨) رقم (١٧١١٧).

٢- عاصم الأحول:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٤٦/٢٨) رقم (١٧١١٩).

والدارمي في سننه (٤٤٠/١) رقم (١٦٨١).

والنسائي في الكبرى (٣٢٢/٣) رقم (٣١٣٥).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠٢/٨) رقم (٣٥٣٣)، وقد أخرجه بعد إخراج حديث الأوزاعي من حديث ثوبان، فقال: (ذكرُ خبرٍ قد يوهم غيرَ المتبحر في صناعة الحديث أن خبرَ أبي قلابَةَ الذي ذكرناه معلول)، ثم قال عقب إخراجه لحديث شداد: (سمع هذا الخبرَ أبو قلابَةَ، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وسمعه عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس. وهما طريقان محفوظان وقد جمع شيبان بن عبد الرحمن بين الإسنادين عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي قلابَةَ، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس).

والبيهقي في سننه الكبرى (٤٤٣/٤) رقم (٨٢٨٣)، وساق بسنده عقبه إلى (علي بن المديني قال: ما أرى الحديثين إلا صحيحين، وقد يمكن أن يكون أبو أسماء سمعه منهما. قال الإمام أحمد: وروي من وجه آخر عن أبي أسماء، عن ثوبان).

خمسَتهم من طريق **عاصم الأحول**، عن عبد الله بن زيد أبي قلابَةَ، به، بلفظ: ((مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَانَ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ خَلْتُ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَبْصَرَ رَجُلًا يَحْتَجُّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

٣- داود بن أبي هند:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٤/٢٨) رقم (١٧١٢٩).

والنسائي في الكبرى (٣٢١/٣) رقم (٣١٣٣).

كلاهما من طريق ابن أبي هند، عن عبد الله بن زيد أبي قلابَةَ، به، بمثل اللفظ السابق.

الوجه الثاني: يرويه (أيوب السخيتاني، وحماد بن زيد، وعاصم الأحول، وخالد الحذاء)، عن أبي قلابَةَ، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، مرفوعاً. (وليس فيه أبو أسماء).

١- أيوب: (ويُروى عنه على وجهه):

فرواه وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابَةَ، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، مرفوعاً:

أخرجه أبوداود في سننه في الصوم: باب في الصائم يحتجم (٧٧٢/٢) رقم (٢٣٦٩)، وقال عقبه: (وروى خالد الحذاء، عن أبي قلابَةَ، بإسناد أيوب مثله).

ومن طريقه: البيهقي (٤٤٢/٤) رقم (٨٢٨٢)، وقال عقبه: (قال أبو داود: ورواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، بإسناد أيوب مثله. قال الإمام أحمد: ورواه أيضاً عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد، وكأن أبا قلابة سمع الحديث من الرجلين جميعاً، وقد قيل: عن عاصم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد). وأخرجه الحاكم في مستدركه (٤٢٨/١).

كلاهما: (أبو داود، والحاكم) من طريق وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى رَجُلٍ بِالْبَقِيعِ، وَهُوَ يَحْتَجِمُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي لَثْمَانَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وقال الحاكم عقبه: (قال إسحاق بن إبراهيم: هذا إسناد صحيح يقوم به الحجة. وهذا الحديث قد صح بأسانيد، وبه يقول، فرضي الله عن إمامنا أبي يعقوب؛ فقد حكم بالصحة لحديث ظاهر صحته، وقال به، وقد اتفق الثوري و شعبة على روايته عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة هكذا).

وتابع حماد بن زيد وهيباً، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، به. أخرجه أحمد (٣٥١/٢٨) رقم (١٧١٢٤)، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد به، باللفظ السابق غير أنه لم يذكر البقيع، وإنما قال: "في بعض طرق المدينة".

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٣١٣١) من طريق حماد بن زيد ولم يذكر أبا الأشعث في الإسناد، وقال بعد أن أخرج رواية جرير عن أيوب المرسله: (تابعه حماد بن زيد على إرساله عن شداد، وهو أعلم الناس بأيوب).

٢ - خالد الحذاء:

أخرجه الشافعي في مسنده (١٢٢/٢) رقم (٦٥٤).
وعبدالرزاق في مصنفه (٢٠٩/٤) رقم (٧٥٢١).
وأحمد في مسنده (٣٣٥/٢٨) رقم (١٧١١٢).
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩/٢).

والنسائي في الكبرى (٣/٣٢٣) رقم (٣١٤٠ و ٣١٤١)، وصحح رواية خالد من هذا الوجه. وابن حبان في الموضع السابق رقم (٣٥٣٤)، وقال: (ذكر مخالفة خالد الحذاء عاصماً، في روايته التي ذكرنا).

خمسهم من طرق عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد، به، بمثله، غير أنه قال: (وكان ذلك يوم الفتح).

٣- عاصم بن سليمان الأحول: (ويروى عنه على وجهين):

رواه (معمر، والثوري، وشعبة)، عنه، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد، مرفوعاً.

أخرجه عبدالرزاق في الموضع السابق رقم (٧٥٢٠) عن معمر.

وأحمد في مسنده (٣٥٢/٢٨) رقم (١٧١٢٦)، من طريق شعبة.

والطحاوي في شرح معني الآثار (٩٩/٢)، من طريق الثوري.

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٤٢٨/١-٤٢٩)، من طريقين عن الثوري، وشعبة.

ثلاثتهم: (معمر، وسفيان الثوري، وشعبة)، عن عاصم الأحول، به، بمثله، وفيه عند

الثوري: (مر رسول الله ﷺ بمعقل بن يسار صبيحة ثمان عشرة من رمضان، وهو يحتجم

فقال: أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)، وعند شعبة: (مر برجل يحتجم في سبع عشرة من

رمضان)، وعند معمر: (مر برجل يحتجم في ثمان عشرة من رمضان وأنا معه).

وقال الحاكم عقبه: (قال علي بن المديني: حديث شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ أنه

رأى رجلاً يحتجم في رمضان، رواه عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، ورواه

يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، ولا أرى الحديثين إلا صحيحين،

فقد يمكن أن يكون سمعه منهما جميعاً).

الوجه الثالث: يرويه (قتادة، وأيوب، وخالد الحذاء): عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن

شداد مرفوعاً (ليس فيه أبو الأشعث).

١- قتادة:

أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٢/٢٨) رقم (١٧١٢٥).

والنسائي في الكبرى (٣٢٤/٣) رقم (٣١٤٣)، وقال عقبه: (قتادة لا نعلمه سمع من أبي قلابة شيئاً...).

كلاهما من طريق قتادة، عن أبي قلابة، به، بلفظ: (كنت مع النبي ﷺ بِالْمَدِينَةِ، قال: وَذَلِكَ لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَبْصَرَ رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فقال: رسول الله ﷺ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ))، غير أن النسائي لم يذكر "كنت مع النبي ﷺ بِالْمَدِينَةِ".

٢- أيوب:

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٠/٣) رقم (٣١٢٧).

من طريق أيوب، عن أبي قلابة، به، بلفظ: بينما رسول الله ﷺ آخِذٌ بِيَدِي فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ لِثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلْتُ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَبْصَرَ رَجُلًا يَحْتَجِمُ، فقال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

٣- خالد الحذاء:

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٤/٣) رقم (٣١٤٢).

من طريق إسماعيل بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به، بمثله. وقال عقبه: (إسماعيل رجل مجهول لا نعرفه، والصحيح من حديث خالد ما تقدم ذكرنا له، وإن كان قتادة رواه كذلك)، يشير لرواية خالد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد. الوجه الرابع: يرويه (يحيى بن أبي كثير، وأيوب) عن أبي قلابة، عن شداد، مرفوعاً. (وليس فيه "أبو الأشعث" ولا "أبو أسماء").

١- يحيى بن أبي كثير:

أخرجه أحمد في مسنده (١١٦/٣٧) رقم (٢٢٤٤٩).

ومن طريقه: أبوداود في الموضع السابق رقم (٢٣٦٨).

وابن ماجه في الصيام: باب ما جاء في الحجامه للصائم (٥٣٧/١) رقم (١٦٨١).

كلاهما من طريق شيبان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، أنه أخبره أن شداد ابن أوس بينما هو يمشي مع رسول الله ﷺ بالبقيع... الحديث. يمثل اللفظ السابق.

٢- أيوب:

رواه عنه جرير، وحماد بن زيد، وسفيان الثوري، عن أبي قلابة، عن شداد، به، بمثله. أخرجه النسائي في الكبرى (٣٢١/٣) رقم (٣١٣٠ و ٣١٣١ و ٣١٣٢)، وقال بعد أن أخرج رواية جرير عن أيوب المرسل: (تابعه حماد بن زيد على إرساله عن شداد، وهو أعلم الناس بأيوب، ...، ووافقه على إرساله سفيان).

الوجه الخامس: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مرفوعاً، وسبق تخريجه مفصلاً في حديث ثوبان المتقدم برقم (١٥٥).

النظر في الاختلاف:

يتبين من التخريج أن مدار هذا الحديث على عبدالله بن زيد أبي قلابة، وقد اختلف عنه من خمسة أوجه:

- ١- مرة يرويه: عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس مرفوعاً.
 - ٢- ومرة يرويه: عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس مرفوعاً. (ليس فيه أبو أسماء).
 - ٣- ومرة يرويه: عن أبي أسماء، عن شداد مرفوعاً. (ليس فيه أبو الأشعث).
 - ٤- ومرة يرويه: عن شداد بن أوس مرفوعاً. (وليس فيه "أبو الأشعث" ولا "أبو أسماء").
 - ٥- ومرة يرويه: عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مرفوعاً.
- ويلاحظ في التخريج أن أيوب السخيتاني روى عنه، واختلف عليه، فروى عنه الأوجه الأربعة الأولى.

وكذا روى عنه عاصم الأحول، واختلف عنه، فروى عنه الوجه الأول والثاني. وكذا روى عنه خالد الحذاء، واختلف عنه، فروى عنه الوجه الثاني والثالث. وكذا روى عنه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه، فروى عنه الوجه الرابع والخامس. وروى عنه داود بن أبي هند الوجه الأول. وروى عنه قتادة الوجه الثالث.

أما الوجه الأول: فصححه ابن حبان، فتقدم قوله: (سمع هذا الخبر أبو قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وسمعه عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس. وهما طريقان

محفوظان وقد جمع شيبان بن عبدالرحمن بين الإسنادين عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي قلابه، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس).

ونقل البيهقي عن علي بن المديني تصحيحه مع حديث ثوبان، (فقال علي بن المديني: ما أرى الحديثين إلا صحيحين، وقد يمكن أن يكون أبو أسماء سمعه منهما. قال الإمام أحمد: وروي من وجه آخر عن أبي أسماء، عن ثوبان).

وأما الوجه الثاني: فقد نقل البيهقي عن الإمام أحمد قوله: (وكان أبا قلابه سمع الحديث من الرجلين جميعاً)، أي سمع من أبي الأشعث، وأبي أسماء.

وقال الحاكم: (قال إسحاق بن إبراهيم: هذا إسناد صحيح يقوم به الحجة. وهذا الحديث قد صح بأسانيد، وبه يقول، فرضي الله عن إمامنا أبي يعقوب؛ فقد حكم بالصحة لحديث ظاهر صحته، وقال به، وقد اتفق الثوري و شعبة على روايته عن عاصم الأحول، عن أبي قلابه هكذا). أي عن أبي قلابه، عن أبي الأشعث، عن شداد.

وقال الحاكم أيضاً: (قال علي بن المديني: حديث شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ أنه رأى رجلاً يحتجم في رمضان، رواه عاصم الأحول، عن أبي قلابه، عن أبي الأشعث، ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابه، عن أبي أسماء، عن ثوبان، ولا أرى الحديثين إلا صحيحين، فقد يمكن أن يكون سمعه منهما جميعاً).

وصحَّح النسائي رواية خالد الحذاء، عن أبي قلابه، عن أبي الأشعث، عن شداد.

وأما الوجه الثالث: فقد أعلَّ النسائي رواية قتادة، فقال: (قتادة لا نعلمه سمع من أبي قلابه شيئاً).

وأعلَّ أيضاً رواية خالد الحذاء من هذا الوجه، فقال: (إسماعيل رجل مجهول لا نعرفه، والصحيح من حديث خالد ما تقدم ذكرنا له، وإن كان قتادة رواه كذلك)، يشير لرواية خالد، عن أبي قلابه، عن أبي الأشعث، عن شداد.

وأما الوجه الرابع: فأعلَّه النسائي بالإرسال، أي أن أبا قلابه لم يسمع من شداد، فهو منقطع.

وأما الوجه الخامس: فتقدَّم في الحديث قبله رقم (١٥٥) تصحيحه عن جمع من الأئمة.

والخلاصة: أن الوجه الأول والثاني والخامس صحيحة، أما الثالث والرابع فمعلولان.

دراسة إسناده عند عبدالرزاق:

١- معمر:

هو معمر بن راشد، ثقة ثبت فاضل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٢- أيوب:

هو أيوب بن أبي تيمية كَيْسَان السَّخْتِيَانِي، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون، أبو بكر البصري.

روى عن: أبي قلابة عبدالله بن زيد الجرّمي، والحسن البصري، وغيرهما.

وروى عنه: معمر بن راشد، ومالك بن أنس، وغيرهما.

قال عنه الحافظ: (ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد).

وهو من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣١٤/١) والتقريب ص (١٥٨) ت (٦١٠).

٣- أبو قلابة الجرّمي:

هو عبدالله بن زيد الجرّمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل، كثير الإرسال، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٧).

٤- أبو الأشعث الصنعاني:

هو شراحيل بن آدة، بالمد وتخفيف الدال، أبو الأشعث الصنعاني، الجرّمي، ويقال: آدة جد أبيه، وهو ابن شراحيل بن كليب.

روى عن: شداد بن أوس، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، وأبي أسماء الرحي، وغيرهم.

وروى عنه: أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرّمي، والعلاء بن الحارث، وغيرهما.

قال عنه الذهبي وابن حجر: (ثقة).

وهو من الثانية، شهد فتح دمشق، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٧١/٣) والكاشف (٤٨٢/١) ت (٢٢٥٤) والتقريب

ص (٤٣٣) ت (٢٧٧٦).

٥- أبو أسماء الرحي:

هو عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحي، الدمشقي، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٧).

٦- شداد بن أوس رضي الله عنه:

هو شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبو يعلى، صحابي، مات بالشام قبل الستين أو بعدها، وهو ابن أخي حسان بن ثابت، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٢٥٨/٣) ت (٣٨٦٦) والتقريب ص (٤٣٢) ت (٢٧٦٧).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وقد سمعه أبو قلابة من أبي الأشعث، عن أبي أسماء، ومن أبي أسماء عن شداد، وتقدم قول أحمد: (وكان أبا قلابة سمع الحديث من الرجلين جميعاً)، أي سمع من أبي الأشعث، وأبي أسماء.

هذا وقد صحح حديث شداد بن أوس رضي الله عنه جمع من الأئمة، منهم: علي بن المديني، وأحمد ابن حنبل، وإسحاق بن راهويه، والبخاري، والدارمي، وابن حبان، وابن خزيمة، والحاكم، والعقيلي، والنووي، وهذه أقوالهم:

- ١- تقدم في أول الباب قول الترمذي عنه في جامعه: (وذكر عن علي بن عبد الله أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن أوس؛ لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة الحديثين جميعاً: حديث ثوبان وحديث شداد بن أوس). وقال الترمذي في العلل الكبير ص (١٢٣): (وذكروا عن علي بن المديني أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان). ونقل البيهقي عن علي بن المديني تصحيحه مع حديث ثوبان، (فقال علي بن المديني: ما أرى الحديثين إلا صحيحين، وقد يمكن أن يكون أبو أسماء سمعه منهما. قال الإمام أحمد: وروي من وجه آخر عن أبي أسماء، عن ثوبان)، وقال الحاكم: (قال علي بن المديني: حديث شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ أنه رأى رجلاً يجتمع في رمضان، رواه عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء،

عن ثوبان، و لا أرى الحديثين إلا صحيحين، فقد يمكن أن يكون سمعه منهما جميعاً).

٢- وقال الحاكم: (قال إسحاق بن إبراهيم: هذا إسناد صحيح يقوم به الحجة. وهذا الحديث قد صح بأسانيد، وبه يقول، فرضي الله عن إمامنا أبي يعقوب؛ فقد حكم بالصفة لحديث ظاهر صحته، وقال به، وقد اتفق الثوري و شعبة على روايته عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة هكذا). أي عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد.

٣- وقال عبدالله بن أحمد في المسائل ص(١٨٢) رقم (٦٨٢): (حدثني أبي: حدثنا حسن ابن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني أبو قلابة الجرمي أنه أخبر أن شداد بن أوس بينما هو يمشي مع النبي ﷺ في البقيع مر على رجل يحتجم بعد ما مضى من رمضان ثمان عشرة ليلة، فقال رسول الله ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، ثم قال عبدالله سمعت أبي يقول: هذا من أصح حديث يروى عن النبي ﷺ في إفطار الحاجم والمحجوم؛ لأن شيبان جمع الحديثين جميعاً. يعني حديث ثوبان وحديث شداد بن أوس، قال: قلت لأبي: إن شيبان لم يسند حديث شداد - يعني ترك من إسناده رجلاً. قال أبي: هو وإن لم يسنده فقد صحح الحديثين حين جمعهما. ثم قال: حدثنا خلف بن هشام، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان يحتجم وهو صائم. قال: فبلغه حديث أوس، فكان إذا كان صائماً احتجم بالليل).

٤- قال الترمذي في العلل الكبير ص(١٢٢): (وسألت محمداً عن هذا الحديث - يعني حديث رافع بن خديج - فقال: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد بن أوس و ثوبان. فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيح؛ لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس. روى الحديثين جميعاً).

- ٥- قال الدارمي، فيما نقل عنه الحاكم قي المستدرک (١/٤٣٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٤): (قد صح عندي حديث أفطر الحاجم والمحجوم، لحديث ثوبان، وشداد بن أوس، وأقول به، وسمعت أحمد بن حنبل يقول به، ويذكر أنه صح عنده حديث ثوبان وشداد).
 - ٦- وقال ابن حبان: (سمع هذا الخبر أبو قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وسمعه عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس، وهما طريقان محفوظان؛ وقد جمع شيان بن عبدالرحمن بين الإسنادين عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، وعن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد بن أوس).
 - ٧- وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/١٣٩): (وأصلح الأحاديث في هذا الباب حديث شداد بن أوس).
 - ٨- ونقل ابن القيم في تهذيب السنن (٣/٢٤٥) عن إبراهيم الحري أنه قال في حديث شداد: (إسناد صحيح تقوم به الحجة، قال: وهذا الحديث صحيح بأسانيد، وبه نقول).
 - ٩- قال النووي في المجموع (٦/٣٥٠): (رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة).
- فتبين من هذا أن هؤلاء الأئمة لم يحكموا على حديث ثوبان وشداد بالاضطراب، بل صححوا الحديثين جميعاً كما يتضح من أقوالهم في هذا الحديث وفي حديث ثوبان المتقدم، قال الحافظ في فتح الباري (٤/٢٠٩) بعد تصحيح البخاري لحديث ثوبان وشداد: (فانتفى الاضطراب، وتعين الجمع بذلك، وكذا قال عثمان الدارمي: صح حديث أفطر الحاجم والمحجوم، من طريق ثوبان وشداد، قال: وسمعت أحمد يذكر ذلك. وقال المروزي: قلت لأحمد: إن يحيى بن معين قال: ليس فيه شيء يثبت. فقال: هذا مجازفة. وقال ابن خزيمة صح الحديثان جميعاً. وكذا قال ابن حبان، والحاكم، وأطبب النسائي في تخريج طرق هذا المتن وبيان الاختلاف فيه فأجاد وأفاد...). والله تعالى أعلم.

[١٥٩] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٩/٣٦) رَقْمَ (٢١٨٢٦)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمُسْتَحْجِمُ)).

وَمِنْ طَرِيقِهِ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (٩٥/٤) رَقْمَ (١٣٠٨).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِ (٣٢٧/٣) رَقْمَ (٣١٥٣).

وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي الْغِيلَانِيَّاتِ (٤٢٢/١) رَقْمَ (٤٦٩).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكِبَرِ (٤٤١/٤) رَقْمَ (٨٢٧٧).

وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (٩٥-٩٦) رَقْمَ (١٣٠٩).

أَرْبَعَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهِ، بَلْفُظٍ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٧٨/٩).

مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ تَمَّامٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ، بِالْمَتْنِ السَّابِقِ.

درجته:

ضَعِيفٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ شَيْئاً كَمَا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ فِي الْعِلَلِ ص (١١٠) وَأَبُو حَاتِمٍ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنَهُ فِي الْمَرَاسِيلِ ص (٤١) قَالَ: (قِيلَ لِأَبِي: الْحَسَنُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ سَمَاعٌ؟ قَالَ: لَا).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ (١٨٠/٢): (الْحَسَنُ لَا يُعْرِفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ أُسَامَةَ).

وَيَنْظُرُ: جَامِعُ التَّحْصِيلِ ص (٢٦٣) وَتَحْفَةُ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رَوَاةِ الْمَرَاسِيلِ ص (٧٢).

وَالْإِسْنَادُ مِنْ طَرِيقِ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْحَسَنِ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ تَبَقَّى فِيهِ عِلَّةُ الْإِسْنَادِ بَيْنَ الْحَسَنِ وَأُسَامَةَ رضي الله عنه.

وَأَمَّا مُتَابَعَةُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ لِلْأَشْعَثِ فَلَا تَصَحُّ؛ لِأَنَّ الرَّاوِيَّ عَنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ تَمَّامٍ أَبُو عَاصِمٍ الْوَاسِطِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، بَلْ وَصَفَهُ السَّاجِي بِقَوْلِهِ: (كَذَابٌ، يَحْدُثُ بِمَنَاكِيرٍ عَنْ يُونُسَ، ...). يَنْظُرُ اللَّسَانُ (٣٢٠/٥)، وَلِذَا قَالَ النَّسَائِيُّ عَنْ رَوَايَةِ أَشْعَثَ: (وَلَمْ يَتَابَعَهُ أَحَدٌ

عَلِمْنَاهُ عَلَى رَوَايَتِهِ، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ فِي عَمْدَةِ الْقَارِي (٣٨/١١): (وَقَالَ شَيْخُنَا زَيْنُ الدِّينِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ إِلَّا أَنَّهُ مِنْ رَوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ تَمَامٍ، عَنْ يُونُسٍ، رَوَاهُ الْبَزَارُ فِي زِيَادَاتِ الْمُسْنَدِ. وَقَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ هَذَا فَغَيْرُ حَافِظٍ).
وَنَقَلَ الْعَيْنِيُّ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ قَوْلَهُ: (حَدِيثُ أَسَامَةَ، وَمَعْقِلُ بْنُ سَنَانٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ مَعْلُولَةٌ كُلُّهَا لَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[١٦٠] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

رُويَ عنها مرفوعاً، ورُويَ عنها موقوفاً.

الوجه الأول: المرفوع:

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٣/٣-٣٣٤) رقم (٣١٧٨).

والخطيب في تاريخ بغداد (٨٥/١٢).

كلاهما من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٩/٢).

والطبراني في المعجم الأوسط (١١/٦) رقم (٥٠١٦).

كلاهما من طريق أبي الأحوص، عن ليث، به، بمثله مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٤/٣) رقم (٣١٧٩).

وأحمد في مسنده (١٣٧/٤٢-١٣٨) رقم (٢٥٢٤٢) وفي (٢٧٨/٤٣) رقم (٢٦٢١٧).

كلاهما عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن أبي معاوية شيبان، عن ليث، به، بمثله مرفوعاً.

وأخرجه البزار في مسنده - كما في كشف الأستار (٤٧٣/١) رقم (٩٩٩).

من طريق عبيد بن سعيد، عن ليث، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة مرفوعاً.

وقال: (لا نعلم أحداً أدخل بين عطاء وعائشة عروة بن عياض إلا عبيد بن سعيد، وليث

كان قد اضطرب، أصابه اختلاط).

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٧٩/٢).

وأبو يعلى في مسنده (٢٢٨/١٠) رقم (٥٨٤٩).

كلاهما من طريق مثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة

مرفوعاً، وقد جمع المثنى إلى حديث عروة عن عائشة حديث سعيد بن المسيب عن أبي

هريرة.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٢٩/١) من ثلاثة طرق عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى:

- ١- عبد الأعلى، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة مرفوعاً.
 - ٢- عبد الأعلى، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً.
 - ٣- عبد الأعلى، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً.
- قال ابن عدي: (وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن عبد الأعلى، عن إبراهيم بن يزيد، يروونها عن إبراهيم عبد الأعلى ليس هي بالمحفوظة).

الوجه الثاني: الموقوف:

- أخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٤) رقم (٣١٨٠).
- وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٢١٣) رقم (٩٤٠٢).
- كلاهما عن الحسن بن موسى، عن شيبان، عن ليث، به، بمثله موقوفاً.
- وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٤) رقم (٣١٨١)، من طريق عبدالواحد بن زياد، عن ليث، به، بمثله موقوفاً. وذكر أن عبدالواحد وافق شيبان في رواية الحسن بن موسى عنه موقوفاً.
- وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٤) رقم (٣١٨٠).
- من طريق الحسن بن موسى، عن شيبان، عن ليث، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عياض ابن عروة، عن عائشة موقوفاً.

النظر في الاختلاف:

- سئل الدارقطني في العلل (١٥/١١٥) س (٣٨٧٦) عن حديث عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ: أفطر الحاجم والمحجوم، فقال: (يختلف فيه على عطاء بن أبي رباح.
- فرواه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:
- فرواه شيبان، وخالد الواسطي، وأبو الأحوص، عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
- وخالفهم عبدالواحد بن زياد، وعبدالوارث بن سعيد، روياه عن ليث، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً.

وخالفهما محمد بن سعيد الأموي، رواه عن ليث، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة (...).

ويتبين من التخريج أن الرواة الذين عليهم مدار هذا الحديث ثلاثة:

١- ليث بن أبي سليم.

٢- المثني بن الصباح.

٣- إبراهيم بن يزيد الخوزي.

أما ليث بن أبي سليم فقد اضطرب فيه ألواناً: فرواه خالد الواسطي، وأبو الأحوص، وشيبان أبو معاوية في رواية أبي النضر هاشم عنه، ثلاثتهم روه عنه، عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً. ورواه عبيد بن سعيد، عنه، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة مرفوعاً. ورواه شيبان أبو معاوية في رواية الحسن بن موسى عنه، وعبدالواحد بن زياد، كلاهما عنه، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً.

ورواه الحسن بن موسى، عن شيبان، عنه، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عياض بن عروة، عن عائشة موقوفاً.

وهذا الاختلاف كله من ليث بن أبي سليم وتقدم في ترجمته عند الحديث رقم (٥١) أنه ضعيف لا يشتغل به، وهو مضطرب الحديث، اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، قال ابن حجر: اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

وأما المثني بن الصباح فتقدم في الحديث رقم (٧١) أنه ضعيف اختلط بآخره.

وأما إبراهيم بن يزيد الخوزي: فقد اضطرب فيه على ثلاثة أوجه كما سبق، وهو علته؛ لأنه متروك الحديث. ينظر ترجمته في: الكامل (٢٢٥/١-٢٣٠) والميزان (٧٥/١) والكاشف (٢٢٧/١) ت (٢٢٣) والتقريب ص (١١٨) ت (٢٧٤).

درجته:

ضعيف عن عائشة بهذه الأسانيد مرفوعاً وموقوفاً؛ لأنه من رواية ليث بن أبي سليم وهو ضعيف مختلط، وقد اضطرب فيه اضطراباً شديداً.

قال البخاري في التاريخ الكبير (١٧٩/٢): (وقال ليث عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ ولا يصح).

ولما سرد النسائي في الكبرى الروايات عن ليث بن أبي سليم قال: (ليث بن أبي سليم لا يحتج به).

وتقدم قول البزار: (ليث كان قد اضطرب، أصابه اختلاط).

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٠٥/٢): (وأما حديث عائشة: فرواه النسائي، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف).

وأيضاً الحديث من طريق المثني بن الصباح لا يصح؛ لضعف المثني واختلاطه.

وكذلك الحديث ضعيف جداً من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي؛ لأنه متروك الحديث. والله تعالى أعلم.

[١٦١] تخريج حديث معقل بن سنان رضي الله عنه ويقال: ابن يسار:

ورد عن معقل بن سنان الأشجعي، وورد عن معقل بن يسار.

١ - أما طريق معقل بن سنان:

فأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢٠٦/٦-٢٠٧) رقم (٩٣٨٩).

وعنه أحمد في مسنده (٢٩١/٢٥) رقم (١٥٩٤٤).

والنسائي في الكبرى (٣٢٧/٣) رقم (٣١٥٥)، عن يحيى بن موسى، وأحمد بن حرب.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٨/٢)، من طريق أحمد بن حميد مقروناً بابن أبي شيبة.

ثلاثتهم: (ابن أبي شيبة، ويحيى بن موسى، وأحمد بن حرب، وأحمد بن حميد) عن محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب، قال: شَهِدَ عِنْدِي نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مَعَهُمُ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا احْتَجَمُ فِي ثَمَانِ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وقال النسائي عقبه: (عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أن أحداً روى هذا الحديث عنه غير هذين على اختلافهما عليه فيه، والله أعلم).

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٣٨/٢٥) رقم (١٥٩٠٩).

من طريق عمار بن رزيق، عن عطاء بن السائب، به مثله.

٢ - وأما طريق معقل بن يسار:

فأخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٧/٣) رقم (٣١٥٤).

من طريق سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، قال شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن، عن معقل بن يسار: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يحتجم وهو صائم فقال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

النظر في الاختلاف:

يتضح مما سبق في التخريج أنه رُوي عن عطاء بن السائب، واختلف عنه في تعيين الصحابي، فرواه عنه محمد بن فضيل في رواية ابن أبي شيبة ويحيى بن موسى وأحمد بن حرب وأحمد بن حميد عنه، وعمار بن رزيق، فجعله من مسند معقل بن سنان الأشجعي.

ورواه عنه سليمان بن معاذ فجعله من مسند معقل بن يسار.

وذهب البخاري، وعلي بن المديني وأبو زرعة إلى أنه معقل بن يسار:

قال الترمذي في العلل الكبير ص (١٢٣-١٢٤): (وسألت محمداً عن أحاديث الحسن في هذا الباب؟ فقال: يُروى عن الحسن قال: حدثني غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. قال محمد: "ويحتمل أن يكون سمع من غير واحد".

قلت له: حديث الحسن عن معقل بن يسار أصح، أو حديث معقل بن سنان؟ فقال: معقل ابن يسار أصح. ولم يعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب، ولم يعرف حديث عاصم عن الحسن).

وقال علي بن المديني في العلل ص (١١١): (ورواه عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل ابن يسار، عن النبي ﷺ).

وأما الدارقطني فساق في العلل (١٤/٥٢-٥٣) الاختلاف فيه ولم يرجح، فقال: (يرويّه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه عمار بن رزيق، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل بن سنان الأشجعي.

ورواه ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، واختلف عن ابن فضيل:

فرواه أبو يكر وعثمان ابنا أبي شيبه، والأشج، وموسى بن زياد التيمي، وداود بن مخراق، عن ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل بن سنان.

وخالفهم محمد بن عبدالله بن نمير، وأبو هشام الرفاعي، وابن بديل، وحسين الأسود، عن ابن فضيل، عن عطاء، عن الحسن، عن معقل بن يسار.

وكذلك رواه سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل بن يسار.

وكذلك قيل: عن ابن فضيل، عن عاصم الأحول، عن الحسن، عن معقل بن يسار).

وقال ابن أبي حاتم في المراسيل ص (٤٢): (رواية الحسن عن معقل بن يسار ﷺ:

سمعت أبي يقول: لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار.

سئل أبو زرعة: الحسن عن معقل بن يسار، أو معقل بن سنان؟ فقال: الحسن عن معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً).

قال العلائي في جامع التحصيل ص(١٦٤) معلقاً: (وهذا يقتضي تثبيته السماع من معقل بن يسار).

وقال العراقي في تحفة التحصيل ص(٧٢) معلقاً على كلام أبي زرعة: (قلت: روايته عن معقل بن سنان في سنن النسائي، وقال المزي: قيل لم يسمع منه).

والراجح أن الحديث عن معقل بن يسار كما رجّحه البخاري، وعلي بن المديني، وأبو زرعة، ويفهم من عرض الدارقطني أنه يميل إلى هذا.

وأما سماع الحسن من معقل بن يسار: فقد نفاه أبو حاتم كما تقدّم، وأثبت البخاري؛ حيث أخرج في صحيحه (٢٠٢/٣) رقم (٤٥٢٩) من طريق عباد بن راشد، حدثنا الحسن، قال: حدثني معقل بن يسار قال: (كانت لي أخت تخطب إلي)، وقال إبراهيم، عن يونس، عن الحسن، حدثني معقل بن يسار.

وكلام أبي زرعة يقتضي تثبيته السماع من معقل بن يسار كما قاله العلائي.

فثبت من هذا صحة سماع الحسن من معقل بن يسار، والحمد لله.

دراسة حال عطاء بن السائب:

هو عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال: أبو السائب الثقفي، الكوفي، قال عنه الحافظ: (صدوق اختلط).

قال أبو حاتم: (كان عطاء بن السائب محله الصدق قديماً قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث، ثم بآخره تغير حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقدم السماع من عطاء: سفيان وشعبة، وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة؛ لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين فرفعها إلى الصحابة).

قلت: فهنا الراوي عنه محمد بن فضيل، وروايته عنه بعد الاختلاط.

وأما عمار بن رزيق فيظهر لي أن روايته عنه بعد الاختلاط؛ لأن النقاد حصروا الذين سمعوا من عطاء قبل الاختلاط وهو أربعة: سفيان الثوري، وشعبة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة.

وأيضاً رواية سليمان بن قُرْم بن معاذ عنه بعد الاختلاط؛ لأن سليمان بصري، ورواية أهل البصرة عنه مختلطة؛ لأنه قدم عليهم في آخر عمره، إضافة إلى أن سليمان بن قُرْم بن معاذ ضعيف كما تقدّم في ترجمته في الحديث رقم (٧). والله أعلم.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٣٢/٦-٣٣٤) والتهذيب (٢٠٢/٧) والتقريب ص(٦٧٨) ت(٤٦٢٥) والكواكب النيرات ص(٧٥-٧٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فإن عطاء بن السائب مختلط، ورواية محمد بن الفضيل بعد الاختلاط كما نصّ على ذلك أبو حاتم، وكذا رواية عمار بن رُزَيْق وسليمان بن معاذ عنه بعد الاختلاط، كما تقدّم ، إضافة إلى أن سليمان ضعيف.

ولذا أعلّاه النسائي باختلاط عطاء بن السائب كما تقدّم في التخريج. والله تعالى أعلم.

[١٦٢] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

رواه عنه: أبو صالح، والحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح.

أما طريق أبي صالح:

فأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٠) رقم (٣١٦٤).

وابن ماجه في الصيام: باب ما جاء في الحجامه للصائم (١/٥٣٧) رقم (١٦٧٩).

كلاهما من طريق مُعَمَّر بن سليمان، قال: حدثنا **عبدالله بن بشر**، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أفطر الحاجم والمحجوم)). قال النسائي عقبه: (وقفه إبراهيم).

ثم أخرجه النسائي أيضاً بعده برقم (٣١٦٥) من طريق **إبراهيم بن طهمان**، عن الأعمش، به موقوفاً على أبي هريرة.

النظر في الاختلاف على هذا الوجه:

سئل الدارقطني في العلل (١٠/١٧١): عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، فقال: (يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قاله عن معمر بن سليمان، وروي عن أبي عوانة وشعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن ﷺ، ولا يصح عنهما).

ورواه إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش فوقفه؛ على أبي هريرة ولم يرفعه، وهو أشبههما بالصواب).

فالراجح رواية الوقف؛ لأن إبراهيم بن طهمان الخراساني ثقة، وثقه أحمد وأبو حاتم كما في الكاشف (١/٢١٤) والتقريب ص (١٠٩) ت (١٩١)، وهو أوثق من عبدالله بن بشر الرقي، بل إن عبدالله بن بشر لم يسمع من الأعمش فروايته منقطعة، قال أبو حاتم: (لا يثبت لعبدالله ابن بشر سماع من الأعمش؛ وإنما يقول كتب إلي أبو بكر بن عياش عن الأعمش).
ينظر جامع التحصيل ص (٢٠٧).

وقال الحاكم عن عبدالله بن بشر: (يحدث عن الأعمش مناكير)، ينظر التهذيب (١٦٠/٥).
وقال أبو داود في سؤالاته للإمام أحمد ص (٢٧٧) رقم (٣٢٣): (قلت لأحمد: عبدالله بن بشر. قال: هذا ما أرى كان به بأس. قلت: يروى مثل هذا؛ أعني حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"؟ قال: هو شيخ، قد روى عن قتادة، وعنده مراسيل).

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣٠٠/١) رقم (٦١٦): (هذا إسناد منقطع؛ عبدالله بن بشر لم يثبت له سماع من الأعمش؛ وإنما يقول: كتب إلي أبو بكر بن عياش، عن الأعمش).
وأما طريق الحسن البصري:

فأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢١١/٦) رقم (٩٣٩٥).
وأحمد في مسنده (٣٧٣/١٤) رقم (٨٧٦٨)، عن علي بن المديني.
والنسائي في الكبرى (٣٢٩/٣) رقم (٣١٦٠)، عن محمد بن بشار.
ثلاثتهم: (ابن أبي شيبة، ومحمد بن بشار، وعلي بن المديني) عن عبدالوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((أفطر الحاجم والمحجوم)).

قال النسائي بعده: (خالفه بشر بن الفضل)، ثم أخرجه بعده برقم (٣١٦١) من طريق بشر ابن الفضل، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، قال: (أفطر الحاجم والمحجوم). هكذا أوقفه على الحسن.

النظر في الاختلاف على هذا الوجه:

سئل الدارقطني في العلل (٢٦١/١٠) عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، فقال: (اختلف فيه على الحسن؛ فرواه قتادة من رواية سلام بن أبي خبزة، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن. وأبو قزعة من رواية ابن جريج عنه، ويونس بن عبيد من رواية عبدالوهاب الثقفي، ومحمد بن راشد، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة).

وخالفهم شعبة: رواه عن يونس، عن الحسن، عن علي بن أبي طالب قاله ابن القوهي، عن أبيه، عن شعبة، عن يونس.

وخالفهم عبيد الله بن تمام، فقال: عن يونس، عن الحسن، عن أسامة بن زيد.

ورواه عطاء بن السائب وعاصم الأحول، عن الحسن، عن معقل بن يسار.

وقال أبو حرة: عن الحسن، عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ.

فإن كان حفظه فقد صحت الأقاويل كلها عن الحسن.

ورواه مطر الوراق، عن الحسن، عن علي بن أبي طالب. وقيل: عن مطر، عن الحسن، عن شداد بن أوس، قاله المغيرة بن مسلم عنه).

دراسة إسناده عند ابن أبي شيبة:

١ - عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي:

تقدّم في الحديث رقم (٨٦) أنه ثقة مشهور، وما ضرّ تغييره حديثه، فإنه ما حدّث بحديث في زمن التغير.

٢ - يونس:

هو يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري.

روى عن: الحسن البصري، وأنس بن مالك، وغيرهما.

وروى عنه: عبد الوهاب الثقفي، وبشر بن المفضل، وغيرهما.

قال الحافظ: (ثقة ثبت فاضل ورع، أخرج له الجماعة).

ينظر: تهذيب الكمال (٢١٢/٨) والتقريب ص (١٠٩٩) ت (٧٩٦٦).

٣ - الحسن:

هو الحسن بن أبي الحسن البصري، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلّس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومهم الذين حُدثوا وخطبوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٥).

وأما بشر بن المفضل: فهو ثقة ثبت عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣).
 فبهذا يتبين صحة الإسناد إلى الحسن البصري، وعبد الوهاب الثقفي قد وصله عن الحسن عن
 أبي هريرة مرفوعاً، لكن هل سمع الحسن من أبي هريرة؟!
 قال يونس بن عبيد، وعلي بن زيد، وبهر بن أسد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبو
 حاتم الرازي، وأبو زرعة: (لم يسمع الحسن من أبي هريرة).
 وقال أبو حاتم أيضاً: (من قال عن الحسن حدثنا أبو هريرة فقد أخطأ).
 وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: لم يسمع الحسن من أبي هريرة، ولم يره. قلت له:
 فمن قال: حدثنا أبو هريرة؟ قال: يخطئ).
 وقال شعبة: قلت ليونس بن عبيد: الحسن سمع من أبي هريرة؟ قال: ما رآه قط.
 وأخرج الترمذي في العلل الكبير ص (١٢٥) من طريق شعبة، قال: قلت ليونس بن عبيد:
 سمع الحسن من أبي هريرة؟ قال: لا، ولا حرف).
 فهذا يونس بن عبيد - الثقة الثبت - وهو أحد تلاميذ الحسن ينفي حتى رؤيته لأبي هريرة
 وهو من أعرف الناس بشيخه، فهذا يؤكد أن رواية الحسن عن أبي هريرة مرسلة.
 ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (٣٨-٣٩) وجامع التحصيل ص (١٦٤) وتحفة التحصيل
 في معرفة رواة المراسيل ص (٦٩-٧٠).
 وزاد الزيلعي في نصب الراية (٤٧٦/٢): (قال عبدالحق في أحكامه: لم يصح سماع الحسن
 من أبي هريرة، ووافقه ابن القطان على ذلك، وقال الترمذي: الحسن لم يسمع من أبي
 هريرة). انتهى.

وأما طريق عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة:
 فاختلف عليه رفعاً ووقفاً:

أما المرفوع:

فرواه رباح بن أبي معروف، وابن جريج في رواية محمد بن عبد الله الأنصاري وداود بن
 عبد الرحمن عنه، كلاهما: عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((أفطر الحاجم
 والمحجوم)).

أخرج كل هذا النسائي في الكبرى (٣٣١/٣) رقم (٣١٦٧ و ٣١٦٨ و ٣١٦٩).

وأما الموقوف:

فرواه عبدالرزاق والنضر بن شميل كلاهما: عن ابن جريج، وعبد الملك بن أبي سليمان، كلاهما: (ابن جريج، وعبد الملك)، عن عطاء، موقوفاً على أبي هريرة.

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٢-٣٣٣/٣) رقم (٣١٧٠) من طريق النضر، وقال عقبه: (عطاء لم يسمعه من أبي هريرة).

وأخرجه برقم (٣١٧١) من طريق عبدالرزاق، بلفظ: أفطر الحاجم والمستحجم.

وأخرجه برقم (٣١٧٢) من طريق حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة - ولم يسمعه منه -، قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

ثم قال النسائي بعده: خالفه ابن أبي حسين، فرواه عن عطاء، قال: سمعت أبا هريرة.

ثم أخرجه برقم (٣١٧٣) من طريق ابن أبي حسين، عن عطاء، قال: سمعت أبا هريرة يقول: "أفطر الحاجم والمحجوم"، قال النسائي عقبه: (والصواب رواية حجاج، عن ابن جريج؛ لمتابعة عمرو بن دينار إياه على ذلك).

ثم أخرج رواية عمرو بن دينار برقم (٣١٧٤) من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

ثم أخرج رواية عبد الملك برقم (٣١٧٥ و ٣١٧٦) من طريقين عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً عليه.

ثم قال خالفهما خالد بن عبد الله، فجعله من قول عطاء.

فأخرجه برقم (٣١٧٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن عبد الملك، عن عطاء قوله.

النظر في الاختلاف على هذا الوجه:

يتبين من عرض النسائي في التخريج أن الذين رووه موقوفاً أكثر وأعلى رتبة من الذين رووه مرفوعاً، بل حكم النسائي أن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة؛ لتصريح حجاج في روايته من ابن جريج أن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة، ويؤيده أن عمرو بن دينار أدخل رجلاً مبهماً

بين عطاء وأبي هريرة، وعمرو بن دينار المكي ثقة ثبت كما تقدّم في ترجمته عند الحديث رقم (٥٣).

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٦٣٠) س (٧٣٨): (سألت أبي عن حديث رواه ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"؟ قال: هذا خطأ؛ إنما يُروى عن عطاء، عن آخر، عن أبي هريرة موقوفاً).

وسئل الدارقطني في العلل (١٠٥/١١): عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم"، فقال: (اختلف فيه على عطاء؛ فرواه رباح بن أبي معروف، وعمر بن قيس، ومحمد بن عبد الله الأنصاري من رواية أبي حاتم الرازي عنه عن ابن جريج، كلهم عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً).

ورواه المفضل بن فضالة، وإسماعيل بن علية، ومحمد بن بكر، وعبدالرزاق، وأبو عاصم، وحماد بن مسعدة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه أيضاً ابن أبي حسين، وعبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هريرة. واختلف عن عمرو بن دينار: فرواه يوسف بن بحر، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن شعبة، عن عمرو، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة ورفعه، ومثله قال: "احتجم رسول الله ﷺ بالقاححة وهو صائم، فغشي عليه، فنهى يومئذ أن يحتجم الصائم".

وقال النضر بن إسماعيل وغندر: عن شعبة، عن عمرو، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة: "أفطر الحاجم والمحجوم" موقوفاً.

وقال أبو عاصم: عن ابن جريج، عن عمرو، قال: يؤثر عن أبي هريرة موقوفاً. ورواه ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة، عن النبي ﷺ. والقول قول من وقفه على أبي هريرة؛ لأنهم أثبات حفاظ، وأن من رفعه ليسوا بمترتبهم بالاتفاق).

فهذا ترجيح من النسائي، وأبي حاتم، والدارقطني لرواية الوقف، ثم إن رواية الوقف معلولة؛ للرجل المبهم بين عطاء وأبي هريرة كما تقدّم في رواية النسائي وقول أبي حاتم، والله أعلم.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذه الأسانيد عن أبي هريرة؛ وذلك لأنه لا يخلو كل طريق من علة:
الأول: طريق أبي صالح، عن أبي هريرة: لا يصح مرفوعاً، والراجح فيه رواية إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً عليه كما تقدّم.

الثاني: طريق الحسن، عن أبي هريرة: صحيح وثابت إلى الحسن؛ ولكنه منقطع فإن الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً كما تقدّم، فرواية الرفع بهذا ضعيفة، ولهذا أوقفه بشر بن المفضل على الحسن ولم يجاوزه.

وأما ما قاله الدارقطني: (فإن كان حفظه فقد صحت الأقاويل كلها عن الحسن) علّق عليه الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠٨/٤) فقال: (قلت: يريد بذلك انتفاء الاضطراب؛ وإلاً فالحسن لم يسمع من أكثر المذكورين).

الثالث: طريق عطاء، عن أبي هريرة: لا يصح مرفوعاً، بل ولا موقوفاً؛ لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة كما تقدّم فبينهما رجل مبهم في الإسناد، كما في رواية النسائي، وقول أبي حاتم، فالحديث بهذا ضعيف منقطع لا يصح، ولهذا أوقفه خالد بن عبدالله الواسطي على عطاء من قوله.

قال العقيلي في الضعفاء الكبير (١٣٩/٢): (حديث أبي هريرة في هذا الباب معلول فيه اختلاف). والله تعالى أعلم.

[١٦٣] تَخْرِيجُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

رواه عنه: عطاء، وعمرو بن دينار، ومقسم.

١ - أما طريق عطاء:

فأخرجه النسائي في الكبرى (٤٣٥/٣) رقم (٣١٨٢).
والبزار في مسنده - كما في كشف الأستار رقم (٩٩٨)، وقال: (هكذا أسنده قبيصة عن
فطر، ورواه غير واحد عن عطاء مرسلًا).
والطبراني في المعجم الكبير (١٣٨/١١) رقم (١١٢٨٦).
والبيهقي في السنن الكبرى (٤٤٤/٤) رقم (٨٢٩٠).
ثلاثتهم من طريق قبيصة، عن فطر، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ: ((أَفْطَرَ
الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وخالفه محمد بن يوسف، فرواه مرسلًا:

أخرجه النسائي في الكبرى (٤٣٥/٣) رقم (٣١٨٣).
من طريق محمد بن يوسف، قال: حدثنا فطر، عن عطاء، قال: كنا نسمع أن رسول الله ﷺ
قال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمُسْتَحِجِمُ)).

٢ - وأما طريق عمرو بن دينار:

فأخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (٢١٠) رقم (٤٠١).
من طريق إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن
عمرو بن دينار، عن ابن عباس، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بحجَّامٍ يحجم رجلًا من يديه في شهر
رمضان، فقال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ مِنَ الْغِيَةِ لَا مِنَ الْحِجَامَةِ)).

٣ - وأما طريق مقسم:

فأخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص (٢١١) رقم (٤٠٢).
من طريق ابن أبي ليلي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فَغَشِيَ
عَلَيْهِ فِيهَا، فَنَهَى أَنْ يَحْتَجَمَ الصَّائِمُ.

درجته:

١ - طريق عطاء:

يترجح عنه الرواية المرسلة، وذكر ابن عباس فيه وهم؛ وذلك لأن الراوي عن فطر بالإرسال هو محمد بن يوسف الفريابي وهو ثقة فاضل كما تقدّم في ترجمته عند الحديث رقم (٤٤)، فهو أعلى رتبة من قبيصة، فقبيصة بن عقبة صدوق ربما خالف كما في التقريب ص (٧٩٧) ت (٥٥٤٨)، ثم إن محمود بن غيلان رواه عن قبيصة أنه حدثه من كتابه عن فطر مرسلاً، فروايته عن قبيصة هنا تعتبر متابعة لمحمد بن يوسف الفريابي على الإرسال، ولا شك أن رواية محمود بن غيلان عن قبيصة أرجح من غيرها؛ لكون التحديث من الكتاب أضبط من الحفظ.

قال البيهقي عقب تخريجه: (كذا رواه جماعة عن قبيصة، ورواه محمود بن غيلان: عن قبيصة أنه حدثه من كتابه عن فطر، عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلاً وهو المحفوظ، وذكر ابن عباس فيه وهم. ورواه عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً. ورواه ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ. والله أعلم).

وقال الدارقطني في العلل (١١٥/١٥): (ورواه فطر بن خليفة، واختلف عنه: فرواه قبيصة عن فطر، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. حدث به عنه جعفر الصائغ، وجعفر بن عامر. وغيرهما يرويه عن قبيصة، عن فطر، عن عطاء مرسلاً عن النبي ﷺ).

ولما أخرج النسائي في الكبرى رواية قبيصة قال: (إن كان قبيصة حفظ عن فطر)، ثم قال: (خالفه محمد بن يوسف) وساق روايته كما تقدّم، والله أعلم.

٢ - وأما طريق عمرو بن دينار: فضعيف جداً؛ فإنه من رواية إبراهيم بن البراء بن النضر ابن أنس بن مالك النصارى، قال عنه ابن عدي: (ضعيف جداً، حدث عن شعبة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وغيرهم من الثقات بالبواطيل، وأحاديثه كلها مناكير موضوعة، ومن اعتبر حديثه علم أنه ضعيف جداً، وهو متروك الحديث).

وقال ابن حبان: (يحدث عن الثقات بالموضوعات، لا يجوز ذكره إلا على سبيل القدح فيه).

وقال العقيلي والحاكم: (يحدث عن الثقات بالبواطيل).

ينظر ترجمته في: الكامل (٢٥٥/١) ت (٨٥) واللسان (٢٤٨/١) ت (٧٠).

٣- وأما طريق مقسم: فضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى من جهة سوء حفظه، وضعفه هذا محل اتفاق بين النقاد، كما تقدّم في ترجمته عن الحديث رقم (١٠٥).
ثم إنه منقطع بين الحكم بن عتيبة ومقسم، قال شعبة: (لم يسمع الحكم من مقسم حديث الحجامة في الصيام). ينظر جامع التحصيل ص (١٦٧). والله تعالى أعلم.

[١٦٤] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه:

- رُوي عنه مرفوعاً، ورُوي عنه موقوفاً، ومداره على بكر بن عبدالله المزني، وقد اختلف عنه:
- الوجه الأول: رواه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عليه:
- ١- رواه رُوْح بن عُبادَةَ، عنه، عن مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عن بَكْرِ الْمُزْنِيِّ، عن أَبِي رَافِعٍ، عن أَبِي مُوسَى مرفوعاً.
 - ٢- ورواه حفص بن غياث، عنه، عن مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عن بَكْرِ الْمُزْنِيِّ، عن أَبِي رَافِعٍ، عن أَبِي مُوسَى موقوفاً.
 - ٣- ورواه عبدالأعلى، عنه، عن بعض أصحابه، عن ابن بريدة، عن أبي موسى مرفوعاً.
 - ٤- رواه سعيد بن عامر، عنه، عن صاحب له، عن عبدالله بن بريدة، عن أبي موسى مرفوعاً.
 - ٥- رواه حفص بن غياث، عنه، عن أبي مالك، عن ابن بريدة، عن أبي موسى مرفوعاً.
- الوجه الثاني: رواه شعبة، عن قتادة، عن بكر المزني، عن أبي رافع، عن أبي موسى موقوفاً.
- الوجه الثالث: رواه حميد الطويل، عن بكر المزني، عن أبي العالية، عن أبي موسى موقوفاً.
- أما الوجه الأول:
- فأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٨) رقم (٣١٩٥)، وقال عقبه: (هذا خطأ، وقد وقفه حفص).
- والبزار في مسنده (٨/٨٢) رقم (٣٠٨١)، وقال عقبه: (وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن سعيد، عن مطر، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي موسى موقوفاً).
- وابن الجارود في المنتقى ص (١٠٥) رقم (٣٨٧).
- والرويان في مسنده (١/٣٧٦) رقم (٥٧٥).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٨٢).
- والحاكم في المستدرک (١/٤٢٩-٤٣٠)، وقال عقبه: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٣) رقم (٨٢٨٧).

سبعته من طريق رُوِّحَ بن عُبَادَةَ، عن سَعِيدِ بن أَبِي عَرُوبَةَ، عن مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عن بَكْرِ بن عبد الله الْمَزْنِيِّ، عن أَبِي رَافِعٍ، قال: دَخَلْتُ على أَبِي مُوسَى وهو يَحْتَجِمُ لَيْلاً، فَقُلْتُ: لَوْلَا كَانَ هَذَا نَهَاراً؟ فقال: أَتَأْمُرُنِي أَنْ أَهْرِيقَ دَمِي وَأَنَا صَائِمٌ، وقد سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)). وهذا لفظ الجميع، وعند الحاكم زيادة في القصة "بعد المغرب"، وعند البيهقي: "في رمضان".

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٨) رقم (٣١٩٦)، من طريق حفص، عن سعيد بن أبي عروبة، به موقوفاً على أَبِي مُوسَى أنه قال... ولم يرفعه.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٨) رقم (٣١٩٧)، من طريق عبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن بعض أصحابه، عن ابن بريدة، عن أَبِي مُوسَى، عن النبي ﷺ قال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٨-٣٣٩) رقم (٣١٩٨)، من طريق سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن صاحب له، عن عبد الله بن بريدة، قال: دُخِلَ على أَبِي مُوسَى بليلٍ وهو يَحْتَجِمُ، فقليل له: لو كان هذا نهاراً. قال إن رسول الله ﷺ قال: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٩) رقم (٣١٩٩)، من طريق حفص، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أَبِي مَالِكٍ، عن ابن بريدة، قال: دخلتُ على أَبِي مُوسَى وهو يَحْتَجِمُ لَيْلاً، فَقُلْتُ هَلَّا كَانَ هَذَا نهاراً، فقال: تأمري أن أهريق دمي وأنا صائم، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).

وأما الوجه الثاني:

فأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٩) رقم (٣٢٠٠)، من طريق شعبة، عن قتادة، عن بكر ابن عبد الله المزني، عن أَبِي رَافِعٍ، موقوفاً. قال دخلتُ على أَبِي مُوسَى وهو يَحْتَجِمُ لَيْلاً، فَقُلْتُ أَلَا كَانَ هَذَا نهاراً؟ قال: تأمري أن أهريق دمي وأنا صائم.

وأما الوجه الثالث:

فأخرجه النسائي في الكبرى (٣/٣٣٩) رقم (٣٢٠١).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/٢١٢) رقم (٩٣٩٩).

كلاهما من طريق حميد الطويل، عن بكر بن عبدالله المزني، عن أبي العالية: أنه دخل على أبي موسى - وهو أمير على البصرة - عند المغرب، فوجده يأكل تمرًا، قال: احتجمت، قال: ألا احتجمت نهارًا؟ قال: تأمرني أن أهرق دمي وأنا صائم.

النظر في الاختلاف:

يتبين من التخريج الاختلاف في إسناد هذا الحديث على ثلاثة أوجه، وقد حكى هذا الاختلاف بعض الأئمة:

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٦٠٠) س (٦٨٢): (سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه روح بن عباد، عن سعيد، عن مطر، عن بكر بن عبدالله، عن أبي رافع، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: "أفطر الحاجم والمحجوم" قال أبي: رواه هشام بن عمار، عن شعيب بن إسحاق. ورواه عبد الوهاب الخفاف، عن سعيد، عن أبي مالك، عن ابن بريدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قال أبي: كأن حديث أبي رافع أشبه؛ لأنه رواه حميد الطويل، عن بكر بن عبدالله، عن [أبي رافع^(١)]، عن أبي موسى موقوف. قال أبي: ولا أعرف من البصريين أحداً كنيته أبو مالك من القدماء إلا عبيد الله بن الأحنس.

قال أبو زرعة: رواه شعبة، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي موسى موقوف، فكان حديث أبي رافع أشبه. قلت موقوف أو مرفوع؟ فسكت.

وسئل الدارقطني في العلل (٧/٢٤٦) س (١٣٢٣) عن حديث أبي رافع، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: "أفطر الحاجم والمحجوم" فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه: فرواه روح بن عباد، عن سعيد، عن مطر، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي موسى أنه كان يحتجم ليلاً وقال: سمعت النبي ﷺ يقول: "أفطر الحاجم والمحجوم".

(١) الأصل في رواية حميد الطويل "عن أبي العالية" كما عند النسائي، ونص عليها الدارقطني، فلعل ما ذكره أبو حاتم سبق ذهن، والله أعلم..

وخالفه عبدالوهاب بن عطاء الخفاف وأبو بحر البكراوي وابن أبي عدي، فرووه عن سعيد، عن مطر موقوفاً، ولم يذكروا أفطر الحاجم والمحجوم، وذكروا فعل أبي موسى حسب.

ورواه حميد الطويل عن بكر، عن أبي العالية، عن أبي موسى موقوفاً أيضاً إلا أنه خالف مطر في الإسناد.

ورواه عبدالأعلى عن سعيد، عن بعض أصحابه ولم يسمه، عن أبي بردة، عن أبي موسى مرفوعاً أيضاً أفطر الحاجم والمحجوم، وليس هذا القول بمحفوظ عن سعيد. والصواب من هذا قول من ذكر فعل أبي موسى دون الحديث المرفوع).

وقال البيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٣): (كذا رواه روح بن عبادة، ورواه عبدالأعلى عن سعيد، عن بعض أصحابه، عن أبي بردة، عن أبي موسى مرفوعاً. ورواه شعبة، عن مطر، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي موسى موقوفاً. وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفاً غير مرفوع).

فتحصّل مما سبق أن الرواة الذين رووه عن بكر بن عبدالله المزني موقوفاً ثلاثة:

- ١- قتادة، في رواية شعبة عنه.
 - ٢- حميد الطويل.
 - ٣- مطر الورّاق، في رواية سعيد بن أبي عروبة عنه، ورواه عن سعيد على هذا الوجه الموقوف: حفص بن غياث، و عبدالوهاب بن عطاء الخفاف وأبو بحر البكراوي وابن أبي عدي في قول الدارقطني.
- لكن يلاحظ أن حميد الطويل خالف الطريقتين فذكر "عن أبي العالية" بدل "عن أبي رافع".

وقد حكم الدارقطني على طريق عبدالأعلى عن سعيد في رفعه بأنه غير محفوظ عن سعيد، ويتبعه طريق سعيد بن عامر عن سعيد في رفعه فإنه مثل رواية عبدالأعلى فهو غير محفوظ قياساً على طريق عبدالأعلى الذي حكم عليه الدارقطني بأنه غير محفوظ عن سعيد، فتحصّل أن من رواه عن سعيد بن أبي عروبة بالوقف أرجح.

الحكم على الحديث:

بناءً على الاختلاف في إسناد هذا الحديث فقد اختلف العلماء في الحكم على الحديث بالرفع والوقف:

القول الأول: ذهب ابن المديني والحاكم إلى تصحيح الرفع: قال الحاكم في المستدرک (٤٣٠/١): (سمعت أبا علي الحافظ النيسابوري يقول: قلت: لعبدان الأهوازي صح أن النبي ﷺ "احتجم وهو صائم"؟ فقال: سمعت عباس العنبري يقول: سمعت علي بن المديني يقول: قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال: "أفطر الحاجم والمحجوم". هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

وتعقب ابن حجر ابن المديني بعد أن نقل تصحيحه لحديث أبي رافع عن أبي موسى في الفتح (٢٠٥/٤) بقوله: (إلا أن مطراً خولف في رفعه).

القول الثاني: وذهب الإمام أحمد، والنسائي، والدارقطني، إلى ترجيح الوقف، ويظهر أن أبا حاتم وأبا زرعة مالا إليه.

قال ابن عبد الهادي في التنقيح (٢٧١/٣): (قال أحمد بن حنبل: حديث بكر عن أبي رافع خطأ لم يرفعه أحد، إنما هو بكر عن أبي العالية).

وتقدّم أن النسائي في الكبرى ذكر الاختلاف في حديث أبي موسى، وقال عن رواية الرفع من طريق روح بن عبادة: (هذا خطأ، وقد وقفه حفص).

ورجّح الدارقطني الوقف، فتقدّم قوله بعد أن عرض الاختلاف: (والصواب من هذا قول من ذكر فعل أبي موسى دون الحديث المرفوع).

وأما أبو حاتم وأبو زرعة فكأنهما مالا إلى ترجيح الوقف لكنهما لم يجزما بذلك، فقد سبق قولهما: (كأن حديث أبي رافع أشبه) وقد استند أبو حاتم في تعليقه إلى رواية حميد الطويل الموقوفة، وأما أبو زرعة فاستند في تعليقه إلى رواية شعبة الموقوفة، لكن لما سأله ابن أبي حاتم بقوله: (قلتُ موقوف أو مرفوع؟ فسكت).

وتقدّم قول البزار: (وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن سعيد، عن مطر، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي موسى موقوفاً).

و قد علق البخاري في صحيحه في الصوم: باب الحجامة والقيء للصائم (٤٢/٢) فقال:
 (واحتجم أبو موسى ليلاً) مما يؤيد أن الحديث روي من فعل أبي موسى وأن الحديث موقوفاً
 عليه، إذ لو ثبت مرفوعاً عنه لأورده.
 والقول بوقفه على أبي موسى من فعله هو الراجح؛ لما سبق بيانه عند النظر في الاختلاف،
 والله أعلم.

[١٦٥] تَخْرِيجُ حَدِيثِ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ (٣/٣٢٥) رَقْمَ (٣١٤٤).
 وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٦/٢١٠-٢١١) رَقْمَ (٩٣٩٤).
 وَمِنْ طَرِيقِهِ: الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١/٣٦٥-٤٦٦) رَقْمَ (١١٢٢).
 وَابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ (١/٣٥٤).
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٩/٣٢٢) رَقْمَ (٢٣٨٨٨).
 وَالرَّوْيَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٢/٢١) رَقْمَ (٧٦١).
 وَالشَّاشِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٢/٣٧٤) رَقْمَ (٩٨٠ و ٩٨١).
 خَمْسَتُهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ
 بِلَالٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)).
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٩/٣٢٢) رَقْمَ (٢٣٨٨٨).
 وَالشَّاشِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٢/٣٧٤) رَقْمَ (٩٨١).
 كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَزِيدَ الْكَلَاعِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.
درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه ثلاث علل:

- ١- فيه شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن.
 وثقه العجلي، ويعقوب بن شيبه، ويعقوب بن سفيان، وابن معين، وقال مرة: (ثبت)،
 وقال البخاري: (حسن الحديث)، وأثنى عليه الإمام أحمد.
 وقال أبو زرعة: (لا بأس به).
 وضعفه البيهقي، والساجي، وموسى بن هارون، وابن عدي، وقال: (ضعيف جداً)،
 وقال أيضاً في الكامل: (وعامة ما يرويه شهر من الحديث فيه من الإنكار ما فيه،
 وشهر ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به).
 وقال أبو حاتم: (لا يحتج به).
 وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه، وتركه شعبة.
وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: (كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، وعن الأثبات المقلوبات).

وقال صالح بن محمد: (روى أحاديث ينفرد بها ولم يشاركه فيها أحد).
وقال الجوزجاني: (أحاديثه لا تشبه حديث الناس).

وقال الحافظ في التقریب: (صدوق كثير الإرسال والأوهام).
والراجح من حاله: أنه ضعيف من جهة حفظه؛ فقد جاء فيه جرحٌ مفسرٌ كما يتبين ذلك من قول ابن حبان وغيره، وهذا الجرح مقدم على التعديل الجمل.
وهو من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم مقروناً، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣٨٢/٤) والمجروحين (٣٦١/١) والكمال (٣٦/٤) والتهذيب (٣٦٩/٤) والتقریب ص (٤٤١) ت (٢٨٤٦).

٢- الانقطاع بين شهر وبلال؛ فهو مرسل، قال أبو حاتم: (لم يسمع من بلال) كما في جامع التحصيل ص (١٩٧) ت (٢٩١).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٨/٣) وعزاه لأحمد والبزار والطبراني في الكبير، وقال: (وشهر لم يلق بلالاً).

وقال البزار في مسنده: (إن بلالاً مات في خلافة عمر، ولم يدركه شهر)، كما نقله عنه الزيلعي في نصب الراية (٤٧٥/٢).

قلت: مات بلال سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة، وقيل: سنة عشرين، ومات شهر سنة اثنتي عشرة ومائة.

٣- أنه أخطأ فيه أيوب أبو العلاء حيث جعله من مسند بلال؛ والصواب فيه أنه من مسند ثوبان، قال البزار في مسنده (٩٥/١٠) بعد أن ذكر الاختلاف على قتادة:

(ورواه أيوب بن أبي مسكين واسطي، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن بلال وأخطأ فيه، ويقال: ابن مسكين وكنيته أيوب أبو العلاء، والحديث عندي أشبه بحديث ابن أبي عروبة؛ لأنه أحفظ من غيره) أي في جعل الحديث من مسند ثوبان والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب كَرَاهِيَةِ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ حديث رافع بن خديج رضي الله عنه، ثم قال: (وفي الباب عن عليٍّ، وسعدٍ، وشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، وثوبانٍ، وأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وعائشةَ، ومَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ (وَيُقَالُ ابْنُ يَسَارٍ)، وأبي هريرةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي موسى، وبلالٍ).

ثم قال: (وَحَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا: حَدِيثَ ثَوْبَانَ وَحَدِيثَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ).

ففي هذا الباب اثنا عشر حديثاً، ذكرها الترمذي، وذكر عن الإمام أحمد ترجيحه لحديث رافع بن خديج، وذكر أيضاً عن الإمام علي بن المديني ترجيحه لحديث ثوبان وشداد بن أوس، فهذا اختيار منه لهذه الأحاديث الثلاثة على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وعائشة، ومَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وأبي هريرة، وابنِ عَبَّاسٍ، وبلال، فكلها أحاديث ضعيفة، تقدّم بيان ضعفها عند كل حديث منها.

وأما حديث أبي موسى: فذهب علي بن المديني والحاكم إلى ترجيح رفعه، وتعقب ابن حجر ابن المديني في حكمه، وذهب أحمد والنسائي والدارقطني إلى ترجيح وقفه من فعل أبي موسى وإليه مال أبو حاتم وأبو زرعة، وهذا هو الراجح كما تقدّم.

ولم يبق من أحاديث الباب إلا حديث رافع بن خديج، وثوبان، وشداد بن أوس، وتقدّم أن هذه الأحاديث الثلاثة صحيحة، وقد رجّحها الترمذي على أحاديث الباب، وأتبع في ترجيح حديث رافع الإمام أحمد وترك رأي شيخه البخاري وإسحاق بن منصور وأبي حاتم، مع درايته بإعلال شيخه له، ومناقشته معه ومع إسحاق بن منصور في ذلك إلا أنه لم يقنع

برأيهما في إعلالهما لحديث رافع، فاعتمده في الباب مستنداً إلى رأي الإمام الهمام أحمد بن حنبل، وهذا يؤكد أن الترمذي رحمه الله له رأيه وتحقيقه، ولم يكن مجرد ناقل أو مقلد لشيوعه؛ لأن العلة التي ذكروها في حديث رافع لم تكن علة مقنعة له، في قولهم بأن هذا الإسناد لحديث آخر، وما المانع في كون رافع بن خديج روى الحديثين جميعاً، ولهذا قد صحح حديث رافع جمع من الأئمة: كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، كما تقدّمت أقوالهم في الحديث رقم (١٥٨)، وإذا اعتبر أن هذا الإسناد لحديث رافع فهو صحيح الإسناد ولا علة فيه، وقد تابع معاوية بن سلام معمرًا في الرواية عن يحيى بن أبي كثير، وقد نقل الترمذي عن الإمام أحمد قوله: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ). ونقل ابن خزيمة عن علي بن المديني أنه قال: (لا أعلم في "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ" حديثاً أصح من ذا).

وقد نقل البيهقي في السنن الكبرى (٤/٤٤٤) بسنده عن (علي بن سعيد النسوي يقول: سمعت أحمد بن حنبل، وقد سئل أيما حديث أصح عندك في أفطر الحاجم والمحجوم؟ فقال: حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان^(١)). فقليل لأحمد بن حنبل: فحديث رافع بن خديج؟ قال: ذاك تفرد به معمر. قال أبو حامد: وقد رواه معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير).

فلعلّ كلام الإمام أحمد هنا عن حديث رافع قبل معرفته بمتابعة معاوية بن سلام لمعمر، ولذا لما ثبت عنده المتابعة لمعمر قال عن حديث رافع: إنه أصح شيء في هذا الباب.

ويظهر أن الترمذي اعتمد في الباب على حديث رافع، وإن كان قد نقل عن علي بن المديني ترجيحه لحديث ثوبان وشداد؛ لأنه رأى اضطراب الأسانيد في حديث ثوبان وشداد، ولما قال البخاري: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد بن أوس، وثوبان. قال له الترمذي متسائلاً: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيح؛ لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن

(١) ينظر مختصر سنن أبي داود للمنذري (٢٤٣/٣).

أوس، روى الحديثين جميعاً. قال أبو عيسى: وهكذا ذكروا عن علي بن المديني، أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان.

وأما حديث ثوبان وشداد فقد تقدّم عند عدد من الأئمة أنهما أصح شيء في هذا الباب، وهذا رأي: علي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومال إليه الترمذي مع حديث رافع، وقد تقدمت أقوالهم في الحديث رقم (١٥٤ و ١٥٧ و ١٥٨)، وقد صححهما ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وحكم إسحاق بن راهويه، وإبراهيم الحربي على حديث شداد بالصحة، وقال العقيلي عن حديث شداد: (وأصلح الأحاديث في هذا الباب حديث شداد بن أوس).

قال ابن عبدالمهدي في تنقيح التحقيق (٣/٢٥٢-٢٥٤) عن حديث شداد: (قال الحاكم: هو حديث ظاهر صحته. وصححه أيضاً أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وعثمان بن سعيد الدارمي، وأبو حاتم ابن حبان، وغيرهم، واستقصى النسائي طريقه والاختلاف فيه في السنن الكبير ... وقد ضعف يحيى بن معين هذا الحديث، وقال: هو حديث مضطرب. وقال الإمام أحمد لما بلغه عن يحيى بن معين أنه قال: ليس فيها حديث يثبت - يعني أحاديث: فطر الحاجم والمحجوم - هذا كلامٌ مجازفة.

وروى الميموني عن يحيى بن معين أنه قال: أنا لا أقول إن هذه الأحاديث مضطربة. فالله أعلم).

وقال ابن عبدالمهدي أيضاً عن حديث ثوبان (٣/٢٥٤-٢٥٥): (قال الحاكم في المستدرك: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ورواه أبو حاتم البستي أيضاً، وذكر النسائي الاختلاف في طريقه، وقال ابن خزيمة: ثبتت الأحاديث عن النبي ﷺ أنه قال: أفطر الحاجم والمحجوم. وقال إسحاق بن راهوية: وقد ثبت هذا من خمسة أوجه عن النبي ﷺ. وقال بعض الحفاظ: الحديث في هذا متواتر. وليس ما قاله ببعيد، ومن أراد معرفة ذلك فليطالع ما روي في ذلك في مسند الإمام أحمد، ومعجم الطبراني، وكتاب النسائي، ومستدرك الحاكم، والمستخرج للحافظ أبي عبد الله المقدسي، وغير ذلك من الأمهات، والله أعلم).

هذا وقد أبعاد النجعة الزيلعي في نصب الراية (٤٨٢/٢) حين قال: (وبالجملة فهذا الحديث - أعني حديث: أفطر الحاجم - رُوي من طرق كثيرة، وبأسانيد مختلفة كثيرة الاضطراب، وهي إلى الضعف أقرب منه إلى الصحة، مع عدم سلامته من معارض أصح منه، أو ناسخ له، والإمام أحمد الذي يذهب إليه ويقول به لم يلتزم صحته، وإنما الذي نقل عنه كما رواه ابن عدي في الكامل في ترجمة سليمان الأشدق بإسناده إلى أحمد بن حنبل أنه قال: أحاديث أفطر الحاجم والمحجوم يشد بعضها بعضاً، وأنا أذهب إليها. فلو كان عنده منها شيء صحيح لوقف عنده، وقوله: أصح ما في هذا الباب حديث رافع. لا يقتضي صحته، بل معناه: أنه أقل ضعفاً من غيره).

وهذا الكلام من الزيلعي لم أجد أحداً اتبعه في هذا، بل النقول عن الأئمة الجزم الصريح بتصحيح حديث: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ" وتقدم تصحيح الأئمة لحديث رافع، وثوبان، وشداد، على منازعة بينهم في حديث رافع، وقد وردت عنهم عبارات بأن هذه الأحاديث الثلاثة من أصح شيء ورد في هذا الباب.

وما ذكره الزيلعي من قوله: "لا يقتضي صحته، بل معناه أقل ضعفاً من غيره" فهذا الكلام لا يتناسب مع الصنعة الحديثية؛ فإذا ثبت أنه من حديث رافع فتقدم أن إسناده لا علة فيه ولا مطعن في رجاله، فكيف يقال: إنه أقل ضعفاً من غيره؟! والله أعلم.

وقد ثبت هنا في عبارة (أصح شيء في هذا الباب) صحة حديث رافع، وثوبان، وشداد من جهة صحة أسانيده، كما تقدم والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَجِّ عَنِ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْمَيِّتِ

[١٦٦/٩٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَنَمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَدْرَكَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ. قَالَ: ((حُجِّي عَنْهُ)).

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَبُرَيْدَةَ، وَحُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، وَسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ الْمُرْنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً عَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ؟ فَقَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَوَى هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْسَلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرُ حَدِيثٍ*.

* جامع الترمذي (٢٦٧/٣-٢٦٨)، في الحج.

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في جزاء الصيد: باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة (١٨/٢) رقم (١٨٥٣).

ومسلم في الحج: باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، أو للموت (٩٧٤/٢) رقم (١٣٣٥).

- والشافعي في مسنده (٢٤٢/٢) رقم (٩٣٠).
- وأحمد في مسنده (٣٢٦/١) رقم (١٨٢٢).
- الدارمي في سننه (٤٦٨/١) رقم (١٧٧٦).
- والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٦٥/٦) رقم (٢٥٣٦).
- وابن خزيمة في صحيحه (٣٤١/٤) رقم (٣٠٣٠).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٥٣٧/٤) رقم (٨٦٢٨).
- ثمانيتهم من طرق عن ابن جريج، به، بمثله.
- وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٤/٣) رقم (١٨١٨).
- والدارمي في الموضع السابق رقم (١٧٧٥).
- وأبو يعلى في مسنده (١٠١/١٢) رقم (٦٧٣٧).
- ثلاثتهم من طريق معمر، عن ابن شهاب الزهري، به، بنحوه، وعند أحمد وأبو يعلى تصريح ابن عباس بالتحديث من الفضل، وقال أبو يعلى عقبه: (قال معمر وكان يحيى بن أبي إسحاق يحدث أنه سمع سليمان بن يسار أنها امرأة سألت عن أمها).
- وأخرجه النسائي في آداب القضاة: باب الحكم بالتشبيه والتمثيل (٢٢٧/٨) رقم (٥٣٨٩).
- وابن ماجه في المناسك: باب الحج عن الحي إذا لم يستطع (٩٧١/٢) رقم (٢٩٠٩).
- كلاهما من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب الزهري، به، بنحوه، ولفظ: (نعم حجي عنه، فإنه لو كان عليه دين قضيته)، وقال النسائي عقب أن أخرج روايات الوليد بن مسلم: (وقد روى هذا الحديث غير واحد عن الزهري، فلم يذكر فيه ما ذكر الوليد بن مسلم).
- وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٨٢/١٢-٨٣) رقم (٦٧١٧).
- من طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، به، بنحو الرواية السابقة، غير أن السائل رجل.
- وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٥٣٩٤)، وفي مناسك الحج: باب حج الرجل عن المرأة (١١٩/٥) رقم (٢٦٤٣).

وأحمد في مسنده (٣٢٢/٣) رقم (١٨١٣).

كلاهما من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن الفضل بن العباس، به، بنحوه، وفيه أن السائل رجل، وعند أحمد: "إن أبي أو أُمِّي"، وقال النسائي عقبه: (سليمان لم يسمع من الفضل بن العباس).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢١/٣) رقم (١٨١٢).

والدارمي في الموضع السابق رقم (١٧٧٩).

كلاهما من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس^(١)، أو عن الفضل بن عباس، به، بنحوه، وفيه أن السائل رجل، وزاد في آخره: (أرأيت لو كان عليه دين فقضيته عنه، أكان يجزيه؟ قال: نعم...).

ورواه عبدالعزيز بن أبي سلمة، ومالك بن أنس، وصالح بن كيسان، والليث بن سعد، وابن عيينة، عن ابن شهاب، فجعلوه من مسند ابن عباس:

أخرجه البخاري في الموضع السابق رقم (١٨٥٤) من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن ابن شهاب، به، فجعله من مسند ابن عباس لم يذكر فيه الفضل، والمتن بنحوه.

وأخرجه مالك في الموطأ (٤٦٤/١) رقم (١١٨٢) عن ابن شهاب، به، فجعله من مسند ابن عباس، ولفظه: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنتظر إليه، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الرحلة، أفأحج عنه؟ قال: ((نعم))، وذلك في حجة الوداع.

وعنه الشافعي في المسند (٢٤٢/٢) رقم (٩٢٩).

ومن طريق مالك: البخاري في جزاء الصيد: باب حج المرأة عن الرجل (١٨/٢) رقم (١٨٥٥).

(١) وقع عند الدارمي في المطبوع "عبيد الله بن عباس" وهو خطأ مطبعي.

ومسلم في الموضع السابق رقم (١٣٣٤).

وأبو داود في المناسك: باب الرجل يحج عن غيره (٤٠٠/٢) رقم (١٨٠٩).

والنسائي في مناسك الحج: باب حج المرأة عن الرجل (١١٨/٥) رقم (٢٦٤١).

وابن خزيمة في صحيحه (٣٤٢/٤) رقم (٣٠٣١ و ٣٠٣٣).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠١/٩ و ٣٠٨) رقم (٣٩٨٩ و ٣٩٩٦).

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٢٦٤٢).

وأحمد في مسنده (١٢٥/٤) رقم (٢٢٦٦).

كلاهما من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، به، فجعله من مسند ابن عباس، والمتن نحو حديث مالك.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣٤٢/٤) رقم (٣٠٣١ و ٣٠٣٣).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠٨/٩) رقم (٣٩٩٥).

كلاهما من طريق الليث بن سعد، عن ابن شهاب، به، فجعله من مسند ابن عباس، ولم يذكر فيه الفضل، والمتن بنحوه.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣٤٢/٤) رقم (٣٠٣٢).

من طريق سفیان بن عیینة، عن ابن شهاب، به، فجعله من مسند ابن عباس، والمتن بنحوه، وزاد فيه: "يوم النحر".

هذا ويلاحظ من التخريج أن عبد الله بن عباس مرة يرويه عن أخيه الفضل بن عباس، ومرة يرسله فيرويه مباشرة، ولا إشكال في هذا؛ فكلا الطريقين متفق عليهما، وقد سأل الترمذي شيخه البخاري عن هذا الاختلاف في جامعه وفي العلل الكبير:

فقال في الجامع: (...وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ؟ فَقَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعَهُ مِنَ الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ رَوَى هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْسَلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ).

وقال في العلل الكبير ص (١٣٥-١٣٧): (سالت محمداً عن هذا الحديث - يعني حديث الخثعمية. فقال: الصحيح عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس.

قلت له: فإن ابن عباس يرويه عن الفضل بن عباس وحسين بن عوف؟ قال: أرجو أن يكون صحيحاً.

قال: وقد روي هذا عن ابن عباس، عن سنان بن عبدالله الجهني، عن عمته، عن النبي ﷺ. وروي عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

فاحتمل أن يكون ابن عباس روى هذا عن غير واحد عن النبي ﷺ ولم يذكر الذي سمعه منه. يُحتمل أن يكون كله صحيحاً.

قال الحافظ في الفتح (٨٠/٤) معلقاً على سبب ترجيح البخاري: (وإنما رجح البخاري الرواية عن الفضل؛ لأنه كان ردف النبي ﷺ حينئذ، وكان ابن عباس قد تقدم من مزدلفة إلى منى مع الضعفة، وقد سبق في باب "التلبية والتكبير" من طريق عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ أردف الفضل، فأخبر الفضل أنه لم يزل يلي حتى رمى الجمرة. فكأن الفضل حدث أخاه بما شاهده في تلك الحالة. ويحتمل أن يكون سؤال الخثعمية وقع بعد رمي جمرة العقبة فحضره ابن عباس فنقله تارة عن أخيه؛ لكونه صاحب القصة، وتارة عما شاهده، ويؤيد ذلك ما وقع عند الترمذي وأحمد وابنه عبدالله والطبري من حديث علي مما يدل على أن السؤال المذكور وقع عند المنحر بعد الفراغ من الرمي وأن العباس كان شاهداً، ولفظ أحمد عندهم من طريق عبيدالله بن أبي رافع، عن علي قال: "وقف رسول الله ﷺ بعرفة، فقال: هذه عرفة، وهو الموقف" فذكر الحديث وفيه: "ثم أتى الجمرة فرماها، ثم أتى المنحر فقال: هذا المنحر وكل منى منحر، واستفتته" وفي رواية عبدالله: "ثم جاءته جارية شابة من خثعم فقالت: إن أبي شيخ كبير قد أدركته فريضة الله في الحج أفيجزئ أن أحج عنه؟ قال: حجي عن أبيك" قال: ولوى عنق الفضل، فقال العباس: يا رسول الله لويت عنق ابن عمك، قال: رأيت شاباً وشابة فلم آمن عليهما الشيطان" وظاهر هذا أن العباس كان حاضراً لذلك فلا مانع أن يكون ابنه عبدالله أيضاً كان معه).

وأما الاختلاف الذي وقع من يحيى بن أبي إسحاق في هذا الحديث في جعل السائل رجلاً فقد أجاب عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٨١/٤-٨٢) فقال: (واتفقت الروايات كلها عن ابن شهاب على أن السائلة كانت امرأة، وأنها سألت عن أبيها، وخالفه يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان، فاتفق الرواة عنه على أن السائل رجل، ثم اختلفوا عليه في إسناده ومثله...) إلى أن قال: (والذي يظهر لي من مجموع هذه الطرق أن السائل رجل، وكانت ابنته معه فسألت أيضاً، والمستول عنه أبو الرجل وأمه جميعاً. ويقرب ذلك ما رواه أبو يعلى بإسناد قوي من طريق سعيد بن جبير عن بن عباس عن الفضل بن عباس قال: "كنت ردف النبي ﷺ وأعرابي معه بنت له حسناء فجعل الأعرابي يعرضها لرسول الله ﷺ رجاء أن يتزوجها، وجعلت ألتفت إليها ويأخذ النبي ﷺ برأسي فيلويه، فكان يلي حتى رمى جمرة العقبة"^(١)، فعلى هذا فقول الشابة أن أبي لعلها أرادت به جدها؛ لأن أباهما كان معها، وكأنه أمرها أن تسأل النبي ﷺ ليسمع كلامها ويرأها رجاء أن يتزوجها، فلما لم يرضها سأل أبوها عن أبيه، ولا مانع أن يسأل أيضاً عن أمه، وتحصل من هذه الروايات أن اسم الرجل حصين ابن عوف الخثعمي، ... ووقع السؤال عن هذه المسألة من شخص آخر وهو رزين، بفتح الراء وكسر الزاي، العقيلي، بالتصغير، واسمه لقيط بن عامر، ففي السنن وصحيح بن خزيمة وغيرهما من حديثه أنه قال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة، قال: حج عن أبيك واعتمر. وهذه قصة أخرى ومن وحد بينهما وبين حديث الخثعمي فقد أبعد وتكلف).

قلت: ويؤيد أن عبد الله بن عباس سمعه من أخيه الفضل بن عباس ما جاء مصرحاً بالتحديث بين عبد الله وأخيه الفضل في رواية معمر بن راشد عن ابن شهاب كما سبق في التخريج. والله تعالى أعلم.

^(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٩٧/١٢) رقم (٦٧٣١).

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٦٧] حديث علي عليه السلام:

[٨٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قال: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ فَقَالَ: ((هَذِهِ عَرَفَةُ، وَهَذَا هُوَ الْمَوْقِفُ، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ)) ثُمَّ أَفَاضَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ وَجَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ عَلَى هَيْئَتِهِ، وَالنَّاسُ يَضْرِبُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا، يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةَ)) ثُمَّ أَتَى جَمْعًا فَصَلَّى بِهِمُ الصَّلَاتَيْنِ جَمِيعًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى قُرَحَ فَوَقَّفَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: ((هَذَا قُرَحُ وَهُوَ الْمَوْقِفُ، وَجَمْعُ كُلِّهَا مَوْقِفٌ)) ثُمَّ أَفَاضَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى وَادِي مُحَسَّرٍ، فَفَرَعَ نَاقَتَهُ فَحَبَّتْ حَتَّى جَاوَزَ الْوَادِي فَوَقَّفَ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى الْمَنْحَرَ فَقَالَ: ((هَذَا الْمَنْحَرُ، وَمَنْى كُلُّهَا مَنْحَرٌ))، وَاسْتَفْتَتْهُ جَارِيَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خَنَعَمٍ فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ أَذْرَكَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ، أَفِيَجْزِي أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: ((حُجِّي عَنْ أَبِيكَ))، قَالَ: وَلَوْى عُتْقَ الْفَضْلِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ لَوَيْتَ عُتْقَ ابْنِ عَمِّكَ؟ قَالَ: ((رَأَيْتُ شَابًّا وَشَابَّةً، فَلَمْ آمَنِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمَا)) ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أُحْلِقَ؟ قَالَ: ((أَحْلِقْ أَوْ قَصِّرْ وَلَا حَرَجَ)) قَالَ: وَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ((ارْمِ وَلَا حَرَجَ)) قَالَ: ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ فَقَالَ: ((يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَنْهُ لَنَزَعْتُ)).

قال أبو عيسى: حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ مِثْلَ هَذَا. قَالَ: وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ هُوَ ابْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.*

* جامع الترمذي (٣/٢٣٢-٢٣٣)، في الحج: باب ما جاء أن عرفة كلها موقف.

تخريج الحديث:

- أخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (١٢٣/٤-١٢٦).
 وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٦٢/٤ و ٢٨٣) رقم (٢٨٨٩ و ٢٨٣٧).
 كلاهما عن بNDAR محمد بن بشار، به، بمثله عند الطوسي، ورواه ابن خزيمة مختصراً جداً
 ليس فيه سؤال الختعية موطن الشاهد من الباب.
 وأخرجه أحمد في مسنده (٥/٢) رقم (٥٦٢).
 وأبو يعلى في مسنده (١/٢٦٤ و ٤١٣) رقم (٣١٢ و ٥٤٤).
 والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٦٤/٦) رقم (٢٥٣٥).
 ثلاثتهم عن أبي أحمد الزبيري، به، بمثله. إلا أن أبا يعلى والطحاوي أخرجاه من طريق
 الزبيري.
 وأخرجه أحمد في مسنده (٤٥٤/٢) رقم (١٣٤٨).
 عن يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، به، بمثله.
 وعن أحمد أخرجه أبو داود في المناسك: باب الدفعة من عرفة (٤٧٢/٢) رقم (١٩٢٢)،
 وفي باب الصلاة بجمع (٤٧٨/٢) رقم (١٩٣٥)، مختصراً في الموضعين، ليس فيه سؤال
 الختعية موطن الشاهد.
 وأخرجه ابن ماجه في المناسك: باب الموقف بعرفات (١٠٠١/٢) رقم (٣٠١٠).
 وابن الجارود في المنتقى ص (١٢٧) رقم (٤٧١).
 والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٩/٥) رقم (٩٥٠٤).
 من طرق عن سفيان الثوري، به، مختصراً، وليس فيه سؤال الختعية موطن الشاهد.
 وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته علي المسند (٨-٩) رقم (٥٦٤).
 والبزار في مسنده (١٦٤-١٦٦) رقم (٥٣٢).
 كلاهما من طريق المغيرة بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي، عن أبيه عبدالرحمن بن
 الحارث، به، بمثله. وقال البزار عقبه: (وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن علي
 ابن أبي طالب عليه السلام بهذا الإسناد. وعبدالرحمن بن الحارث روى عنه الثوري وسليمان بن بلال

وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وابنه المغيرة بن عبدالرحمن وغيرهم، وأما هذا الحديث فلا نعلم رواه إلا الثوري والمغيرة بن عبدالرحمن).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- محمد بن بشار:

هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري، بُنْدَار، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- أبو أحمد الزبيري:

هو محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي، أبو أحمد الزُبَيْرِي، الكوفي، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

٣- سفيان:

هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- عبدالرحمن بن الحارث بن عيَّاش بن أبي ربيعة:

هو أبو الحارث المدني، صدوق له أوهام، فيحسن حديثه إلا ما عُدَّ أنه من أوهامه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٧).

٥- زيد بن علي:

هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو الحسين المدني.

روى عن: أبيه، وأخيه أبي جعفر الباقر، وغيرهما.

وروى عنه: عبدالرحمن بن الحارث بن عيَّاش بن أبي ربيعة، وشعبة، وغيرهما.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة، من الرابعة، وهو الذي ينسب إليه الزيدية، خرج في خلافة هشام بن عبدالملك فقتل بالكوفة سنة اثنتين وعشرين ومائة، وكان مولده سنة ثمانين، أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي في مسند علي، وابن ماجه).

ينظر ترجمته في: الكاشف (٤١٨/١) ت (١٧٤٩) والتهذيب (٤١٩/٣) والتقريب ص (٣٥٥) ت (٢١٦١).

٦- أبوه:

هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٧).

٧- عبيدالله بن أبي رافع:

هو عبيدالله بن أبي رافع المدني، مولى النبي ﷺ، كان كاتب علي، وهو متفق على توثيقه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

٨- علي بن أبي طالب ؑ:

تقدم في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فعبدالرحمن بن الحارث صدوق ومدار الحديث عليه، فقد رواه عنه سفيان الثوري وابنه المغيرة بن عبدالرحمن بن الحارث، وبقية رجاله ثقات، وهو متصل.

والحديث قال عنه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي ص (٢١٣): (حسن).

وصححه ابن خزيمة، وقال الترمذي: (حَدِيثٌ عَلِيٌّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ مِثْلَ هَذَا).

وتقدم في التخريج قول البزار: (وأما هذا الحديث فلا نعلم رواه إلا الثوري والمغيرة بن عبدالرحمن).

وخالف في هذا الإسناد إبراهيم بن إسماعيل فزاد "عن أبيه" بين عبيدالله بن أبي رافع وبين علي بن أبي طالب، والصواب بدونه، قال البزار في مسنده (١٢٢/٢-١٢٣): (وهذا الحديث قد رواه الثوري والمغيرة بن عبدالرحمن بن الحارث، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي عن النبي ﷺ، وخالفهما إبراهيم ابن إسماعيل في هذا الإسناد فقال: عن عبدالرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ؑ، والصواب حديث الثوري والمغيرة).

وسئل الدارقطني في العلل (١٦/٤-١٧) س(٤١١) عن حديث عبيدالله بن أبي رافع، عن علي، قال: وقف رسول الله ﷺ بعرفة، فقال: "هذا الموقف، وكل عرفة موقف"، ثم أردف أسامة... الحديث في المناسك، وفيه: قالت له امرأة إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً، الحديث. فقال: (هو حديث يرويه الثوري، والداروردي، ومحمد بن فليح، والمغيرة بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي. وخالفهم إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، فرواه عن عبدالرحمن بن الحارث، فقال: عن عبيدالله ابن أبي رافع، عن أبيه أبي رافع، عن علي. زاد فيه أبا رافع، ووهم. والقول قول الثوري ومن تابعه، والله أعلم. ورواه يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن علي، ولم يذكر ابن أبي رافع. والصواب ما ذكرنا من قول الثوري ومن تابعه). والله تعالى أعلم.

[١٦٨] تخريج حديث بريدة رضي الله عنه:

[٩٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَطَاءٍ، قَالَ.

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَلَمْ تَحُجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: ((نَعَمْ. حُجِّي عَنْهَا)).
قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ*.

*جامع الترمذي (٢٦٩/٣)، في الحج.

وأخرجه أيضاً الترمذي في الزكاة: باب ما جاء في المتصدق يرث صدقته (٥٤/٣) رقم (٦٦٧) عن علي بن حجر، به، بلفظ: (كنت جالسا عند النبي ﷺ إذ أتته امرأة فقالت: يا رسول الله إني كنت تصدقتُ على أُمِّي بِجَارِيَةٍ وَإِنَّهَا مَاتَتْ، قَالَ: وَجَبَ أَجْرُكِ وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ: "صُومي عنها" قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: "نعم حُجِّي عنها".

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. لا يُعرفُ هذا من حديث بُرَيْدَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.... وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَزُهَيْرٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ.

وأخرجه مسلم في الصيام: باب قضاء الصيام عن الميت (٨٠٥/٢) رقم (١١٤٩).

والبيهقي في السنن الكبرى (٤٢٨/٤) رقم (٨٢٣١).

كلاهما من طريق علي بن حجر، به، بمثل اللفظ التام.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق (١١٤٩) (١٥٨).

وأحمد في مسنده (٣٨ / ١٤٠) رقم (٢٣٠٣٢).

كلاهما من طريق ابن نمير، عن ابن عطاء، به بنحوه عند أحمد، وأحال مسلم على السابق، وقال: (مثل حديث ابن مسهر، غير أنه قال: صوم شهرين).

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢٣٩/٤) رقم (٧٦٤٥) عن سفيان الثوري، به، مقتصراً على قصة الصوم.

ومن طريقه: مسلم في الموضع السابق رقم (١١٤٩) بعد (١٥٨).

وابن ماجه في الصيام: باب من مات وعليه صيام من نذر (٥٥٩/١) رقم (١٧٥٩).

وأخرجه ابن ماجه في الصدقات: باب من تصدق بصدقة ثم ورثها (٨٠٠/٢) رقم (٢٣٩٤).

و أحمد في مسنده (٧٠/٣٨ و ١٥٧) رقم (٢٢٩٧١ و ٢٣٠٥٤).

والنسائي في الكبرى (١٠١/٦) رقم (٦٢٨١).

ثلاثتهم من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، به، مقتصراً على قصة الميراث.

وأخرجه أبو داود في الزكاة: باب من تصدق بصدقة ثم ورثها (٣٠١/٢) رقم (١٦٥٦)،

وفي الوصايا: باب في الرجل يهب الهبة ثم يوصى له بها أو يرثها (٢٩٧/٣) رقم (٢٨٧٧)،

وفي الإيمان والندور: باب في قضاء النذر عن الميت (٦٠٤/٣) رقم (٣٣٠٩).

والنسائي في الكبرى (١٠٢/٦) رقم (٦٢٨٣).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤٨/٤) رقم (٨٦٧٠).

ثلاثتهم من طريق زهير، عن ابن عطاء، عن عبدالله بن بريدة، به، مقتصراً على قصة الميراث،

وتاماً عند أبي داود في الموضع الثاني والبيهقي.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (١١٤٩) (٤).

وأحمد في مسنده (٥٢/٣٨) رقم (٢٢٩٥٦).

والنسائي في الكبرى (١٠١/٦) رقم (٦٢٨٠).

ثلاثتهم من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن ابن

عطاء، عن سليمان بن بريدة، به تاماً، واقتصر النسائي على قصة الميراث، وقال عقبه: (هذا

خطأ، والصواب عبدالله بن بريدة). والله أعلم.

[١٦٩] تَخْرِيجُ حَدِيثِ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي الْمَنَاسِكِ: بَابُ الْحَجِّ عَنِ الْحَيِّ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ (٩٣٠/٢) رَقْمُ (٢٩٠٨).
وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْآحَادِ وَالْمَثَانِي (٤٦٨/٤) رَقْمُ (٢٥٢١).
كِلَاهُمَا قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كُرَيْبٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي
أَذْرَكَ الْحَجَّ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ إِلَّا مُعْتَرِضًا^(١). فَصَمَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: ((حُجَّ عَنْ
أَبِيكَ)).

وَأَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ الْكَبِيرِ (١٢٧/٤) ت (١٦٨٦).
وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٥/٤-٢٦) رَقْمُ (٣٥٤٨ و ٣٥٤٩).
وَابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ (٢٥٢/٦).

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كُرَيْبٍ، بِهِ، بِنَحْوِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٦-٢٧/٤) رَقْمُ (٣٥٥٠).
مِنْ طَرِيقِ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبَذِيِّ، حَدَّثَنِي عَمِّي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُبَيْدَةَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَعِيفٌ وَقَدْ عَمِلَ
شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ كُلَّهَا غَيْرَ الْحَجِّ، وَلَا يَسْتَطِيعُ عَلَى بَعِيرٍ أَفَأَحُجُّ عَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: ((أَرَأَيْتَ لَوْ
كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ؟)) قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ((فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى)).

الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ:

هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ طَرِيقَانِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ، وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ.
أَمَّا الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: فَضَعِيفٌ؛ لِاتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَضْعِيفِ مُحَمَّدِ بْنِ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.
وَسَاقُ الْعَقِيلِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مُحَمَّدُ بْنُ كُرَيْبٍ، وَرَشْدَيْنِ
ابْنِ كُرَيْبٍ أَخَوَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: كِلَاهُمَا عِنْدِي مِنْكَرُ الْحَدِيثِ،

^(١) قَوْلُهُ: "إِلَّا مُعْتَرِضًا": أَيُّ لَا يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ عَلَى الرَّحْلِ، بَلْ يُحْمَلُ عَلَيْهِ، وَيُرْبَطُ كَمَا يُفْعَلُ بِسَائِرِ الْأَمْتَعَةِ.

يَنْظُرُ ذَخِيرَةُ الْعَقَبِيِّ فِي شَرْحِ الْمُجْتَبَى (٢٤٩/٣٩)، وَقَدْ جَاءَ فِي رَوَايَةٍ: إِلَّا مُعَرَّضًا.

أما محمد فيجيء بعجائب عن ابن عباس، عن حصين بن عوف، ويسند الأحاديث، وحمل عليه. فقلت لأبي عبدالله: ورشدين أيضاً، قال: ورشدين أيضاً، لكن محمد محمد. فَحَمَلَ على محمد أشد من حملة على رشدين).

ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (١٢٧/٤) والكمال (٢٥١/٦) والتهذيب (٤٢٠/٩) والتقريب ص (٨٩١) ت (٦٢٩٦).

وأعله به الزيلعي في نصب الراية (١٥٧/٣)، وابن حجر في التلخيص (٢٣٨/٢).
والحديث ضَعْفُه البوصيري في مصباح الزجاجاة (١٢٩/٢) فقال: (إسناده ضعيف؛ محمد بن كريب قال فيه أحمد بن حنبل: منكر الحديث، يجيء بعجائب عن حصين بن عوف ويسند الأحاديث، وقال البخاري: منكر الحديث فيه نظر. انتهى. وضعفه ابن معين، والنسائي، وأبو زرعة، وابن نمير، والدارقطني، وغيرهم، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عبدالله بن عباس، عن أخيه الفضل بن عباس).

وضَعْفُه أيضاً الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ص (٢٣٦) فقال: (ضعيف الإسناد، وفي "الصحيح" ما يغني عنه).

وأما الطريق الثاني: فضعيف أيضاً؛ لعلتين:

الأولى: ضعف بكار بن عبدالله الرّبذلي، قال البخاري: (بكار بن عبدالله بن عبيدة الرّبذلي تُرك من أجل عمه موسى بن عبيدة).

وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال الذهبي: (ضَعْفُ الرّبذلي وعمه أوهى منه).

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١٢١/٢) والضعفاء الكبير (١٤٩/١-١٥٠) والميزان (٣٤١/١) واللسان (٣٣١/٢).

الثانية: فيه موسى بن عبيدة الرّبذلي وهو متفق على تضعيفه، قال الحافظ في التقريب: (ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار، وكان عابداً).

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١٥١/٨) والكمال (٣٣٣/٦) والكاشف (٣٠٦/٢) ت (٥٧١٥) والتهذيب (٣٥٦/١٠) والتقريب ص (٩٨٣) ت (٧٠٣٨). والله أعلم.

[١٧٠] حديث أبي رزين العقيلي رضي الله عنه:

[٩٣٠] حدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الثعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبي رزين العقيلي، أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن^(١). قال: ((حج عن أبيك واعتمر)). قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وإنما ذكرت العمرة عن النبي ﷺ في هذا الحديث أن يعتمر الرجل عن غيره. وأبو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر.*

* جامع الترمذي (٢٦٩/٣-٢٧٠) في الحج: تابع لباب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت، فقال: "باب منه".

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي في مناسك الحج: باب العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع (١١٧/٥) رقم (٢٦٣٧).

وابن ماجه في المناسك: باب الحج عن الحي إذا لم يستطع (٩٧٠/٢) رقم (٢٩٠٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٩٨-٥٩٩) رقم (١٥٢٣٧).

وأحمد في مسنده (١٠٣-١٠٥) رقم (١٦١٨٤ و١٦١٨٥).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٣٢) رقم (٥٠٠).

خمسهم من طريق وكيع، به، بمثله، إلا أن ابن أبي شيبة وأحمد أخرجاه عنه.

وأخرجه أبو داود في المناسك: باب الرجل يحج عن غيره (٤٠٢/٢) رقم (١٨١٠).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥٧١/٤) رقم (٨٧٥٦).

وأخرجه النسائي في مناسك الحج: باب وجوب العمرة (١١١/٥) رقم (٢٦٢١).

وأبو داود الطيالسي في مسنده (٤١٦/٢) رقم (١١٨٧).

(١) قوله: (ولا الظعن)، بفتحين، أو سكون الثاني، مصدر ظعن يظعن، بالضم إذا سار، وفي الجمع: الظعن الراحلة، أي: لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبار السن. ينظر حاشية السندي على النسائي (١١١/٥).

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥٣٨/٤-٥٣٩) رقم (٨٦٣٣).
 وأخرجه أحمد في مسنده (١١٠/٢٦ و ١١٧) رقم (١٦١٩٩ و ١٦١٩٠).
 وابن خزيمة في صحيحه (٣٤٥/٤-٣٤٦) رقم (٣٠٤٠).
 والطوسي في مختصر الأحكام (١٩١/٤).
 وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٧١٩/٢) رقم (١٧٧٦).
 والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٧٢/٦) رقم (٢٥٤٦).
 وابن قانع في معجم الصحابة (٨/٣).
 وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠٤/٩) رقم (٣٩٩١).
 والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٣/١٩) رقم (٤٥٨ و ٤٠٥).
 والدارقطني في سننه (٣٤٣/٣) رقم (٢٧١٠)، وقال عقبه: (كلهم ثقات).
 والحاكم في المستدرک (٤٨١/١) وقال عقبه: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.
 كلهم من طرقٍ عن شعبة، به، بمثله. إلا أن الطيالسي أخرجه عنه.
 وقد خالف يزيد بن هارون في روايته عن شعبة مخالفة يسيرة، فقال: أخبرنا شعبة، عن
 النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عمه أبي رزين أن رجلاً أتى النبي ﷺ... الحديث
 بمثله. أخرجه أحمد في مسنده (١١٩/٢٦) رقم (١٦٢٠٣) عن يزيد بن هارون، به.
 وتقدّم أن جميع الرواة رَوَوْه عن شعبة وفيه أن السائل هو أبو رزين العقيلي، بل إن الدارقطني
 أخرجه من طريق يزيد بن هارون مقروناً بعفان بن مسلم وفيه أن السائل أبو رزين، ولم ينبه
 الدارقطني على أن رواية يزيد بن هارون مختلفة في تحديد السائل، وعلى كل فتكون رواية
 يزيد بن هارون عند أحمد شاذة؛ حيث جعل السائل رجلاً. والله أعلم.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - يوسف بن عيسى:

هو يوسف بن عيسى بن دينار الزهري، أبو يعقوب المروزي.

روى عن: وكيع، وابن عيينة، وغيرهما.

وروى عنه: الشيخان، والترمذي، والنسائي، وغيرهم.

قال عنه النسائي: (ثقة).

وقال الحافظ في التقریب: (ثقة فاضل).

وهو من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، أخرج له الشيخان والترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: التهذيب (١١/٤٢٠) والتقریب ص (١٠٩٥) ت (٧٩٣٣).

٢- وكيع:

هو وكيع بن الجراح بن مליح الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم

(٦).

٣- شعبة:

هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث،

وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذبح عن السنة، وكان عابداً، تقدمت ترجمته في

الحديث رقم (٢).

٤- النعمان بن سالم:

هو النعمان بن سالم الطائفي.

روى عن: عمرو بن أوس، وعثمان بن أبي العاص، وغيرهما.

وروى عنه: شعبة، وداود بن أبي هند، وغيرهما.

قال الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقریب: (ثقة).

وهو من الرابعة، أخرج له مسلم، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١) ت (١) وتهذيب الكمال (١) ت (١) والميزان (١) ت (١)

والكاشف (٢/٣٢٣) ت (٥٨٤٧) والتهذيب (١٠/٤٥٣) ت (١) والتقریب ص (١٠٠٤)

ت (٧٢٠٥).

٥- عمرو بن أوس:

هو عمرو بن أوس بن أبي أوس الثقفي، الطائفي.

روى عن: أبي رزين العقيلي، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وغيرهما.

وروى عنه: النعمان بن سالم، وأبو إسحاق السبيعي، وغيرهما.

قال أبو هريرة: تسألوني وفيكم عمرو بن أوس؟!

قال الحافظ في التقریب: (تابعي كبير، من الثانية، وَهَم من ذكره في الصحابة، مات بعد التسعين من الهجرة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٢٠/٦) والكاشف (٧٢/٢) ت (٤١٢٧) والتهذيب (٦/٨) والتقریب ص (٧٣١) ت (٥٠٢٦).

٦- أبو رزّين العقيلي ؓ:

هو لقيط بن عامر بن المنتفق بن عامر العامري، أبو رزّين العقيلي، وافد بني المنتفق. ذهب علي بن المديني، وخليفة بن خياط، وابن أبي خيثمة، ومحمد بن سعد، ومسلم، والبغوي، والدارمي، والباوردي، وابن قانع، وغيرهم، إلى أنه غير لقيط بن صبرة المذكور قبله.

وقال ابن معين: إنهما واحد، وإن مَنْ قال: لقيط بن عامر نسبه لجدّه، وإنما هو لقيط بن صبرة.

والذي في جامع الأصول لقيط بن عامر بن صبرة، وضبطه قتيبة ونسبه من بني عامر، وحكاه الأثرم عن أحمد، ومال إليه البخاري، وجزم به ابن حبان، وابن السكن، وعبدالغني ابن سعيد في "إيضاح الإشكال" وقال: قيل إنه غيره، وليس بصحيح، وكذا قال ابن عبد البر، وقال في مقابله: ليس بشيء، وتناقض فيه المزي، فجزم في الأطراف بأنهما اثنان، وفي التهذيب بأنهما واحد.

قال ابن حجر: والراجح في نظري أنهما اثنان؛ لأن لقيط بن عامر معروف بكنيته، ولقيط بن صبرة لم يذكر كنيته إلا ما شذ به ابن شاهين، فقال أبو رزّين العقيلي أيضاً.

والرواة عن أبي رزّين جماعة، ولقيط بن صبرة لا يعرف له راو إلا ابنه عاصم، وإنما قوى كونهما واحداً عند مَنْ جزم به؛ لأنه وقع في صفة كل واحد منهما أنه وافد بني المنتفق، وليس بواضح؛ لأنه يحتمل أن يكون كلٌّ منهما كان رأساً.

ينظر: الإصابة (٥٠٨/٥) ت (٧٥٧١).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، وقد قال الدارقطني لما أخرجه: (كلهم ثقات)، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)، لكن الذي عند الطوسي: (غريب صحيح)، ولعله أقرب؛ لانفراد شعبة به.

وصححه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي ص (٢٢٣).

وساق البيهقي في السنن الكبرى (٥٧١/٤) رقم (٨٧٥٧) بسنده عن أحمد بن سلمة قال: سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث - يعني حديث أبي رزين هذا-، فقال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه، ولم يجوده أحد كما جوده شعبة. والله أعلم.

[١٧١] تَخْرِيجُ حَدِيثِ سُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٤٥/٤٠٧) رَقْمَ (٢٧٤١٧)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مَوْلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، يُقَالُ لَهُ: يُوسُفُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَوْ الزُّبَيْرُ بْنُ يُوْسُفَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ، قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ، قَالَ: (أَرَأَيْتَكَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ، قَبْلَ مِنْكَ؟)، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ ﷺ: (فَاللَّهُ أَرْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَبِيكَ).

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢/٤٦٩) رَقْمَ (١٧٨١).

وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (١٢/١٩٦) رَقْمَ (٦٨١٨).

وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ (٦/٣٧١) رَقْمَ (٢٥٤٣).

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٤/٣٧) رَقْمَ (١٠١).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٤/٥٣٩) رَقْمَ (٨٦٣٥).

خَمْسَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.

وَخَالَفَ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ الصَّمَدِ: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَسَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعَبِيدَةُ بْنُ حَمِيدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ مَنْصُورٍ، وَجَعَلُوهُ مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ:

١ - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ:

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْحَجِّ: بَابُ تَشْبِيهِ قِضَاءِ الْحَجِّ بِقِضَاءِ الدِّينِ (٥/١١٧) رَقْمَ (٢٦٣٨).

وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٦/٤٧) رَقْمَ (١٦١٢٥).

وَالدَّارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢/٤٦٩) رَقْمَ (١٧٨٠).

وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ (٦/٣٧٢) رَقْمَ (٢٥٤٥).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ رَقْمَ (٨٦٣٤).

خَمْسَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ، بَلْفَظٍ: (جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَتَنَمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَهُوَ شَيْخٌ

كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ رُكُوبَ الرَّحْلِ وَالْحَجُّ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: (أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِهِ؟)، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ أَكَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنْهُ)، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: (فَأَحُجُّ عَنْهُ).

٢- سفيان الثوري:

أخرجه النسائي في الحج: باب ما يستحب ان يحج عن الرجل أكبر ولده (١٢٠/٥) رقم (٢٦٤٤).

وأحمد في مسنده (٤٧/٢٦) رقم (١٦١٢٥).

والطبراني في المعجم الكبير (قطعة من الجزء ١٣/١٠٩) رقم (٢٦٣).

ثلاثتهم من طريق سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف، عن ابن الزبير، أن النبي ﷺ قال لرجل: (أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِ أَبِيكَ، فَحُجَّ عَنْهُ).

٣- عبيدة بن حميد:

أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٧١/٦) رقم (٢٥٤٤) ز

من طريق عبيدة بن حميد النحوي، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن ابن الزبير، ولم يذكر سودة، وأحال على حديث عبدالعزيز بن عبد الصمد.

النظر في الخلاف:

يتبين من التخريج أن الحديث مداره على منصور، وقد اختلف عليه فرواه سفيان الثوري، وجريير بن عبد الحميد، وعبيدة بن حميد، عنه، فجعلوه من مسند ابن الزبير، وخالفهم عبدالعزيز بن عبد الصمد، فرواه عن منصور، فجعله من مسند سودة.

ولا شك أن رواية الجماعة مقدمة، فقد رجحها جمع من الأئمة:

قال الترمذي في العلل الكبير ص (١٣٧): (وسألت محمداً عن حديث مجاهد، عن مولى الزبير، في هذا؟ فقال: الصحيح عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن ابن الزبير. ورأى هذا الحديث أصح من حديث عبدالعزيز بن عبد الصمد).

وسئل الدارقطني في العلل (٢٨٧/١٥ - ٢٨٨) س (٤٠٣٢) عن حديث عبدالله بن الزبير، عن سودة: أن رجلاً، قال: يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً... الحديث.

فقال: (يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزیز بن عبدالصّمد، عن منصور، عن مجاهد، عن مولى لابن الزبير، - يُقال له: يوسف بن الزبير، أو الزبير بن يوسف -، عن عبدالله بن الزبير، عن سودة بنت زمعة.

ورواه جرير بن عبد الحميد، وعبيدة بن حميد، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير - بغير شك -، عن ابن الزبير.

ورواه زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن الزبير، أو: عن مولى لابن الزبير - شك منصور - ولم يذكر سودة.

وقول جرير، ومن تابعه أشبه بالصواب).

وقال البيهقي في الكبرى (٥٣٩/٤): (اختلف في هذا على منصور، فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا - يعني من مسند ابن الزبير - ورواه عبدالعزیز بن عبدالصّمد، عن منصور، عن مجاهد، عن مولى لابن الزبير، يقال له: يوسف بن الزبير أو الزبير بن يوسف، عن ابن الزبير، عن سودة بنت زمعة رضي الله عنها.

ورواه إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن مولى لآل ابن الزبير، عن ابن الزبير: أن سودة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله فذكره.

وأرسله الثوري عن منصور، فقال: عن يوسف بن الزبير، عن النبي ﷺ، والصحيح عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ، كذلك قاله البخاري).

الحكم على الحديث:

الحديث من وجهه الراجح عن ابن الزبير ضعيف بهذا الإسناد؛ لأن مداره على يوسف بن الزبير المكي، مولى آل الزبير، وقلبه بعضهم.

ويوسف هذا قد روى عن: الزبير بن العوام، وابنه عبدالله بن الزبير، ويزيد بن معاوية، وعبد الملك بن مروان وكان رضيعه.

وروى عنه: مجاهد بن جبر، وبكر بن عبدالله المزني.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن جرير: (مجهول لا يحتج به).

وقال الذهبي في الكاشف: (وثق).

وقال في الميزان: (صالح الحال)، وذكر له حديثاً واحداً أخرجه النسائي، وقال عنه: (هذا

حديث صحيح الإسناد)؟!

وقال الحافظ في التقریب: (مقبول، من الثالثة، أخرج له النسائي).

فهو مقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث، وهو هنا تفرد به ولم يتابعه أحد عليه كما يتبين

من التخریج وكلام الأئمة، فهذا الحديث ضعيف من أجله.

ينظر ترجمته في: الميزان (٤/٤٦٥) والكاشف (٢/٣٩٩) ت (٦٤٣٣) والتهذيب (١١/٤١٣)

والتقريب ص (١٠٩٣) ت (٧٩١٩).

وقد تعقب الألباني الذهبي في السلسلة الضعيفة (٦/٥١٨) رقم (٢٩٥٤) فقال عن تصحيحه

لإسناد هو فيه: (كذا قال، ولم يعمل القلب إليه، فإن الحديث محفوظ في الصحيحين وغيرهما

دون زيادة: "أنت أكبر ولد أبيك" فهي منكرة أو شاذة. والله أعلم).

وحكم الألباني علي الحديث بالضعف.

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٦٩٠) س (٨٣٨): (سألت أبي عن حديث رواه زيد بن

الحباب، عن سفيان الثوري، عن منصور ابن المعتمر، عن مجاهد، عن يوسف بن ماهك^(١)،

عن عبدالله بن الزبير، قال: قال رجل: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الحج، فمات

ولم يحج، أفأحج عنه؟ قال: "إن كنت أكبر ولد أبيك فحج عنه؟"، قال أبي: ليس في

شيء من الحديث: "أكبر ولد أبيك" غير هذا الحديث). والله تعالى أعلم.

(١) لم يقل أحد إنه ابن ماهك، بل في كتب التخریج وكلام الأئمة أنه: "يوسف بن الزبير".

[١٧٢] تخريج حديث ابن عباس رضي الله عنه:

أخرجه البخاري في جزاء الصيد: باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة (١٧/٢-١٨) رقم (١٨٥٢)، فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: ((نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ اقْضُوا لِلَّهِ فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ)).

وأخرجه البخاري في الاعتصام بالسنة: باب مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلٍ مُبِينٍ، وقد بين النبي ﷺ حكمهما ليفهم السائل (٣٦٧/٤) رقم (٧٣١٥) عن مسدد، عن أبي عوانة، به، بمثله. ورواه شعبة، عن أبي بشر، به، فجعل السائل رجلاً:

أخرجه البخاري في الأيمان والنذور: باب مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ (٢٢٨/٤) رقم (٦٦٩٩). والنسائي في مناسك الحج: باب الحج عن الميت الذي نذر أن يحج (١١٦/٥) رقم (٢٦٣٢). وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٤٧/٤) رقم (٢٧٤٣). وأحمد في مسنده (٤٢/٤) رقم (٢١٤٠). وابن الجارود في المنتقى ص (١٣٣) رقم (٥٠١). وابن خزيمة في صحيحه (٣٤٦/٤) رقم (٣٠٤١). وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠٦/٩) رقم (٣٩٩٣). والبيهقي في السنن الكبرى (٢٩٣/٥) رقم (٩٨٥٣). ثمانيتهم من طرق عن شُعْبَةَ، عن أَبِي بَشْرٍ، به، ولفظه: قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ وَإِنَّهَا مَاتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟)) قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ((فَاقْضِ اللَّهَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ)).

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧٨/٤) عن رواية شعبة: (فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون كل من الأخ سأل عن أخته، والبنت سألت عن أمها).

وأخرجه النسائي في مناسك الحج: باب الحج عن الميت الذي لم يحج (١١٦/٥) رقم (٢٦٣٣).

وأحمد في مسنده (٣١٤/٤) رقم (٢٥١٨).

كلاهما من طريق موسى بن سلمة الهذلي، أن ابن عباس قال: أمرت امرأة سنان بن عبد الله^(١) الجهنني أن يسأل رسول الله ﷺ أن أمها ماتت ولم تحج أفجزئ عن أمها أن تحج عنها، قال: ((نعم لو كان على أمها دين فقصته عنها ألم يكن يجزئ عنها، فلتحج عن أمها)). والله تعالى أعلم.

^(١) هكذا عند أحمد، ووقع عند النسائي "سنان بن سلمة" قال ابن حجر في الفتح (٧٨/٤): (والأول أصح) يعني: "سنان بن عبد الله" كما عند أحمد.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت حديث عبدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس رضي الله عنه، ثم قال: (وفي الباب عن علي، وبريدة، وحصين ابن عوف، وأبي رزين العقيلي، وسودة بنت زمعة، وابن عباس). ثم قال: (حديث الفضل بن عباس حديث حسن صحيح). ورؤي عن ابن عباس، عن حصين بن عوف المزني، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورؤي عن ابن عباس أيضاً عن سنان بن عبدالله الجهنّي، عن عمته، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورؤي عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال: وسألت محمداً عن هذه الروايات؟ فقال: أصح شيء في هذا الباب ما روى ابن عباس، عن الفضل بن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال محمداً: ويحتمل أن يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأرسله، ولم يذكر الذي سمعه منه.

قال أبو عيسى: وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب غير حديث).

ففي هذا الباب سبعة أحاديث، ذكرها الترمذي، وذكر عن شيخه البخاري ترجيحه لحديث الفضل بن عباس، وقد أوضح الترمذي أنه صح في هذا الباب غير حديث، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عبدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس رضي الله عنه: فيعرف بحديث الخثعمية، وهو حديث متفق عليه من طريق ابن جريج، عن ابن شهاب الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس، وقد تابع ابن جريج في هذا الإسناد: معمر بن راشد، والأوزاعي، ويحيى بن أبي إسحاق في رواية، وقد وقع التصريح بالتحديث بين ابن عباس وأخيه الفضل عند أحمد وأبي يعلى من طريق معمر، عن ابن شهاب كما تقدم. ورواه عبدالعزيز بن أبي سلمة، ومالك بن أنس، وصالح بن كيسان، والليث بن سعد، وابن عيينة، عن ابن شهاب، فجعلوه من مسند ابن عباس.

ورواية عبدالعزيز بن أبي سلمة في صحيح البخاري، ورواية مالك متفق عليها في الصحيحين.

وقد تقدّم عن البخاري ترجيحه لرواية ابن عباس، عن الفضل بن عباس، عن النبي ﷺ، وقال: إنه أصحُّ شيءٍ في هذا الباب.

وقد تقدّم عند الحديث رقم (١٦٦) إيضاح ابن حجر عن سبب ترجيح البخاري لرواية الفضل بن عباس؛ لأنه كان ردّف النبي ﷺ، وكان صاحب القصة حيث لوى النبي ﷺ عنقه عن الخثعمية، فاحتمال أن الفضل حدّث أخاه بهذا، واحتمال أن عبدالله بن عباس شاهد أيضاً القصة حيث جاء أهما عند رمي جمرة العقبة والعباس حاضر فاحتمل حضور ابنه عبدالله معه، ولذا قال البخاري: (فاحتمل أن يكون ابن عباس روى هذا عن غير واحد عن النبي ﷺ ولم يذكّر الذي سمعه منه. يُحتمل أن يكون كله صحيحاً).

وعلى كلِّ فرواية ابن عباس للحديث مباشرة على فرض أنه لم يشاهد القصة تُعتبر مرسل صحابي، ومراسيل الصحابة مقبولة كما هو متقرر في علوم الحديث.

وأما حديث عليّ ؓ: فحسن.

وأما حديث بريدة ؓ: ففي مسلم، وقال الترمذي: (حديث حسن صحيح).

وأما حديث حصين بن عوف ؓ: فضعيف.

وأما حديث أبي رُزَيْنِ العقيليّ ؓ: فصحيح، وصححه الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والألباني، وقال الإمام أحمد: (لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه، ولم يجوّده أحد كما جوّده شعبة).

وترجيح الإمام أحمد لحديث أبي رُزَيْنِ مخصوص في إيجاب العمرة؛ لأن فيه: ((حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ))، فلا يتعارض مع ترجيح البخاري لحديث الفضل بن عباس.

وأما حديث سودة بنت زمعة رضي الله عنها: فضعيف.

وأما حديث ابن عباس ؓ: ففي البخاري، في المرأة التي نذرت أن تحجَّ ولم تحجَّ حتى ماتت، أخرجه البخاري من طريقين:

أما الأول: من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا... الحديث.

وأما الثاني: من طريق شعبة، عن أبي بشر، به، ولفظه: قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ وَإِنَّهَا مَاتَتْ... الحديث.

فهنا وقع في رواية أبي عوانة أن السائل امرأة، وفي رواية شعبة أن السائل رجل. والخلاصة: أنه صحَّ في هذا الباب أربعة أحاديث:

- ١- حديث عبد الله بن عباس، عن الفضل بن عباس، وهو متفق عليه، أو عن ابن عباس وهو متفق عليه أيضاً.
- ٢- حديث بريدة، في مسلم.
- ٣- حديث أبي رزین العقيلي.
- ٤- حديث ابن عباس، في البخاري.

ولهذا ختم الترمذي الباب بقوله: (وقد صحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ في هذا الباب غيرُ حديثٍ). فعبارة البخاري: (أصحُّ شيءٍ في هذا الباب ما روى ابنُ عباسٍ، عن الفضل بن عباسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ) استعملها في الموازنة بين أحاديث صحيحة، لكن ما كان في الصحيحين أعلى من غيرهما كما هو متقرر، وقدَّم حديث الفضل بن عباس على حديث عبد الله بن عباس في المرأة الخثعمية مع أن جميعهما متفق عليهما؛ لسبب ذكره الحافظ ابن حجر كما تقدَّم. وتحصَّل في حديث أبي رزین العقيلي عبارة اصطلاحية وردت عن الإمام أحمد أنه قال: (لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه، ولم يجوده أحد كما جوده شعبة).

وهذا كما تمَّ بيان لا يتعارض مع ترجيح البخاري؛ لأن عبارة الإمام أحمد في إيجاب العمرة. والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ

[١٧٣/٩٩٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. قَالَ: فَذَكَرُوا لِعَائِشَةَ قَوْلَهُمْ فِي (ثَوْبَيْنِ وَبُرْدٍ حَبْرَةٍ^(١)) فَقَالَتْ: قَدْ أَتَى بِالْبُرْدِ، وَلَكِنَّهُمْ رَدُّوهُ وَلَمْ يُكَفَّنُوهُ فِيهِ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.*

* جامع الترمذي (٣٢١/٣)، في الجنائز، وسيأتي بقية كلامه على الباب في الحديث بعده.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الجنائز: باب في الكفن (٥٠٧/٣) رقم (٣١٥٢).
والنسائي في الجنائز: باب كفن النبي ﷺ (٣٥/٤) رقم (١٨٩٩).
كلاهما عن قتيبة بن سعيد، به، مثله، وزادا: (من كُرسف^(٢)).
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٢/٧) رقم (١١١٥٥)، عن حفص بن غياث، به، مثله، وليس عنده: (بيض).
ومن طريقه: مسلم في الجنائز: باب في كفن الميت (٦٥٠/٢) رقم (٩٤١) بعد (٤٦).
وابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في كفن النبي ﷺ (٤٧٢/١) رقم (١٤٦٩).
والبيهقي في السنن الكبرى (٥٦٢/٣) رقم (٦٦٨٠).
وأخرجه البخاري في الجنائز: فباب الثياب البيض للكفن (٣٩٠/١) رقم (١٢٦٤)، وفي باب الكفن بغير قميص (٣٩٢/١) رقم (١٢٧١ و١٢٧٢)، وفي باب موت النبي ﷺ (٤٢٦/١) رقم (١٣٨٧).

^(١) قوله: (برد حبرة) الحبر من البرود: ما كان موشياً مخططاً، يقال: برد حبير، وبرد حبرة بوزن عنبه على الوصف والإضافة، وهو برد يمان، والجمع حبرٌ وحبرات. ينظر: النهاية (٣٢٨/١)، باب الحاء مع الباب، مادة: (حبر).

^(٢) الكُرسف: القطن، وقد جعله وصفاً للثياب وإن لم يكن مشتقاً كقولهم مررت بحبة ذراع، وإبل مائة، ونحو ذلك. ينظر: النهاية (١٦٣/٤)، باب الكاف مع الراء، مادة: (كرسف).

ومسلم في الموضع السابق (٦٤٩/٢) رقم (٩٤١) و(٩٤١)(٤٦).
 ومالك في الموطأ (٣٩٩/١) رقم (١٠١١).
 ومن طريقه: الشافعي في مسنده (٨١/٢) رقم (٥٦٥).
 والبخاري في الجناز: باب الكفن بلا عمامة (٣٩٢/١) رقم (١٢٧٣).
 والنسائي في الموضع السابق رقم (١٨٩٨).
 وابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٤/٧) رقم (١١١٦٠).
 وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٣٠٩/٧) رقم (٣٠٣٧).
 والبيهقي في الكبرى (٥٥٩/٣) رقم (٦٦٧١).
 وأخرجه أحمد في مسنده (١٤٧/٤٠) رقم (٢٤١٢٢) و(٣٦٣/٤١) رقم (٢٤٨٦٩).
 و(١٩٨/٤٢) رقم (٢٥٣٢٣) و(٣٨٥/٤٢) رقم (٢٥٦٠١) و(٤٥٤/٤٢) رقم (٢٥٦٨٠).
 والبيهقي في السنن (٥٦١/٣) رقم (٦٦٧٨).
 خمستهم من طرق عن هشام بن عروة، به، بمثله، وعند بعضهم زيادة: (سُحُولِيَّةٌ^(١)) من كُرْسُفٍ)، وليس عند بعضهم مراجعة عائشة، وهي عند مسلم والبيهقي مطولة بذكر قصة عبدالله بن أبي بكر، بلفظ: (كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، أَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّمَا شُبَّ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ لِيُكْفَنَ فِيهَا فَتَرَكْتَ الْحُلَّةَ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ، فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: لَا حَبْسَنَهَا حَتَّى أُكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا. فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا)، وعند البخاري في الموضع الأخير مطولاً بذكر قصة لأبي بكر.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق (٩٤١) بعد (٤٦)

(١) قوله: (سُحُولِيَّةٌ): يُروى بفتح السين وضمها، فالتح منسوبٌ إلى السَّحُول، وهو القَصَار؛ لأنه يَسْحَلُها: أي يغسلها أو إلى سَحُول وهي قري باليمن، وأما الضم فهو جمع سَحْل، وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، وفيه شذوذ؛ لأنه نسب إلى الجمع، وقيل إن اسم القرية بالضم أيضاً. ينظر: النهاية (٣٤٧/٢)، باب السين مع الجيم، مادة (سحل).

وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١٤ / ٦٠٠) رقم (٦٦٣٢).

والبيهقي في الكبرى (٣ / ٥٦٠) رقم (٦٦٧٢).

ثلاثتهم من طريق الدراوردي، عن هشام، به، وقد ذكره مسلم مع إسناد أبي بكر بن أبي شيبة، ولم يسق لفظه، ولفظ ابن حبان: (كفن في ثلاثة أثواب سحولية، ولحد له، ونصب اللبن عليه نصبا)، تفرد بهذه الزيادة - لحد له، ونصب اللبن عليه نصبا - الدراوردي، كما قال الدارقطني في العلل (١٤ / ١٩٩).

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (١٨٩٧).

وأحمد في مسنده (٤٣ / ١٠٤) رقم (٢٥٩٤٩).

كلاهما من طريق الزهري، عن عروة، به، بلفظ: (كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب سحولية بيض).

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٩٤١) (٤٧).

وأحمد في مسنده (٤١ / ١٧٢) رقم (٢٤٦٢٥).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣ / ٥٦٠) رقم (٦٦٧٤).

ثلاثتهم من طريق أبي سلمة، قال: سألت عائشة زوج النبي ﷺ، فقالت لها: في كم كفن رسول الله ﷺ؟ فقالت: (في ثلاثة أثواب سحولية)، وعند أحمد زيادة: (بيض).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣ / ٥٦٢) رقم (٦٦٨١).

من طريق الزهري، عن القاسم، عن عائشة، بلفظ: (أدرج رسول الله ﷺ في ثوب حبرة، ثم أخرج عنه)، قال القاسم: (إن بقايا ذلك الثوب عندنا بعد). وقال البيهقي عقبه: (فالذي باع عبد الله بن أبي بكر وتصدق بثمنه هو الحلة، والحلة عندهم ثوبان، والذي قال القاسم إن بقاياها عندنا، هو الثوب الثالث، الذي زعموا أنه كفن فيهما، وفيه فبينت عائشة رضي الله عنها بيانا شافيا أنه أتى بالتوبين الذين كانوا يسموئهما حلة وبرد حبرة فلم يكفن فيها، وكفن في ثلاثة أثواب بيض كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة، والله أعلم). انتهى.

[١٧٤/٩٩٧] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَنَ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي نَمْرَةٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

قال: وفي الباب عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، وَابْنِ عُمَرَ.

قال أبو عيسى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقد رُوِيَ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَوَايَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ.

وَحَدِيثُ عَائِشَةَ أَصَحُّ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رُوِيَ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. قال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: يُكْفَنُ الرَّجُلُ فِي ثَلَاثِ أَثْوَابٍ: إِنْ شِئَتْ فِي قَمِيصٍ وَلِفَافَتَيْنِ، وَإِنْ شِئَتْ فِي ثَلَاثِ لَفَافٍ. وَيُجْزَى ثَوْبٌ وَاحِدٌ إِنْ لَمْ يَجِدُوا ثَوْبَيْنِ، وَالثَّوْبَانِ يُجْزَيَانِ وَالثَّلَاثَةُ لِمَنْ وَجَدَهَا أَحَبُّ إِلَيْهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ، قَالُوا: تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ.*

* جامع الترمذي (٣/٣٢٢)، في الجنائز.

تخريج الحديث:

أخرجه الطيالسي في مسنده (٣/٢٥٢) رقم (١٧٧٧).

وأحمد في مسنده (٣٩٧/٢٢) رقم (١٤٥٢١).

والطبراني في المعجم الكبير (٣/١٥٩) رقم (٢٩٤٢).

وابن عدي في الكامل (٤/١٢٩).

أربعتهم من طريق زائدة، إلا الطيالسي عنه، به، بنحوه.

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢/١١٩).

من طريق أبي حماد الحنفي، عن ابن عقيل، به، بمعناه في سياق مطول، وقال عقبه: (صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)، وتعقبه الذهبي بقوله: (أبو حماد هو المفضل بن صدقة، قال النسائي: متروك).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- ابن أبي عمر:

وهو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٩).

٢- بشر بن السري:

هو بشر بن السري، أبو عمرو الأفوه بصري، سكن مكة، وكان واعظاً.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة متقن، طعن فيه برأي جهم، ثم اعتذر وتاب).

وهو من التاسعة، مات سنة خمس أو ست وتسعين ومائة، وله ثلاث وستون، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (١/٤٥٠) ت(٨٢٥)، والتقریب ص (١٦٩) ت(٦٩٣).

٣- زائدة:

هو زائدة بن قدامة الثقفي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٧).

٤- عبدالله بن محمد بن عقيل:

وهو أبو محمد الهاشمي، وحديثه في مرتبة الحسن، إلا إذا اختلف الثقات في الرواية عنه،

أو خالف فيضعف، قال في تلخيص الحبير (٢/١١٥): "ابن عقيل سيء الحفظ يصلح

حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل"، وتقدمت ترجمته في

الحديث رقم (٦).

٥- جابر:

صحابي جليل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فإن الراجح من حال ابن عقيل أن حديثه في مرتبة الحسن إذا لم

يخالف أو يختلف عليه، وهنا قد انفرد وقد قال ابن حجر: (فأما إذا انفرد فيحسن).

والله تعالى أعلم.

[١٧٥] تخريج حديث علي عليه السلام:

رواه عنه: ابنه محمد بن علي ابن الحنفية، وابن ابنه محمد بن عمر بن علي.

١ - طريق محمد بن علي ابن الحنفية:

أخرجه أحمد في مسنده (١٨٢/٢) رقم (٨٠١)، فقال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، - قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ - عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ)).

وأخرجه أحمد أيضاً في مسنده (١٣٢/٢) رقم (٧٢٨)، عن حسن بن موسى، به، مثله. وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢١٩/٢).

والبزار في مسنده (٢٤٥/٢) رقم (٦٤٦).

كلاهما عن عفان بن مسلم، به، بمثله، وقال البزار عقبه: (وهذا الحديث لا نعلم أحداً تابع ابن عقال على روايته هذه، ولا نعلم أحداً رواه عن ابن عقال بهذا الإسناد إلا حماد بن سلمة).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٤/٧) رقم (١١١٩٥)، عن سويد بن عمرو. وابن حبان في المجروحين (٣/٢).

وابن عدي في الكامل (١٢٩/٤)، كلاهما من طريق هدية بن خالد.

كلاهما: (سويد بن عمرو، وهدية بن خالد)، عن حماد بن سلمة، به، بمثله.

دراسة إسناده عند أحمد:

١ - عفان:

هو عفان بن مسلم الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٦).

٢ - حسن بن موسى:

هو الحسن بن موسى الأشيب، بمعجمة ثم تحتانية، أبو علي البغدادي، قاضي الموصل وغيرها، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع أو عشر ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٣٢٣/٢) والتقريب ص (٢٤٣) ت (١٢٩٨).

٣- حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، وفي مرتبته تفصيل مذكور في ترجمته عند الحديث رقم (٥٣) ومن الرواة عنه هنا عفان بن مسلم فهو ثقة ثبت.

٤- عبدالله بن محمد بن عقيل:

وتقدّم في ترجمته عند الحديث رقم (٦) أن الراجح في مرتبته: أن حديثه في مرتبة الحسن، إلا إذا اختلف الثقات في الرواية عنه، أو خالف فيضعف.

٥- محمد بن علي ابن الحنفية:

هو محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم ابن الحنفية، المدني، ثقة عالم، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٦- علي عليه السلام:

تقدّم في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد تفرد به كما تبين من التخريج وكما نصّ عليه البزار وابن الجوزي، وقد خالف الحديث الصحيح المتفق عليه من حديث عائشة المتقدم برقم (١٧١) ولفظه: (كُفِنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ يَمَانِيَةٍ)، وتقدّم في ترجمة ابن عقيل أنه يضعف إذا خالف وتفرد، وهنا قد خالف كما تراه.

والحديث أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٩٧/٢-٨٩٨) من طريق حماد بن سلمة، به، وقال: (وهذا حديث لا يصح؛ تفرد به ابن عقيل، وقد ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: رديء الحفظ يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه فوجب مجانبته أخباره).

وقد نصّ ابن حبان على مخالفته، فقال بعد تخرجه في الجروحين (٣/٢): (وإنما كان ثياب النبي ﷺ التي كفن فيها ثلاثة أثواب بيض سحولية، ليس فيها قميص ولا عمامة).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢١٥/٥): (وأعله ابن طاهر في "تذكرته" بابن عقيل، وهو حديث منكر، وإن أخرجه أحمد في مسنده، ولما أخرجه الترمذي من حديث عائشة

وصححه، قال: "قد روي في كفن رسول الله ﷺ روايات مختلفة، وحديث عائشة أصح الأحاديث التي رويت في كفنه ﷺ".

وروي الحديث من وجه آخر:

٢- طريق محمد بن عمر بن علي:

أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/٢١٦) عن محمد بن عمر الواقدي، حدثني عبد الله بن محمد ابن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي، قال: (كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ مِنْ كُرْسُفٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ).

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه محمد بن عمر الواقدي وهو متروك، كما تقدّم في ترجمته في الحديث رقم (١٤٢).

وقد خالفه حسين بن زيد في هذا فأرسله:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٣٥١) من طريق حسين بن زيد، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: ثَوْبَيْنِ صَحَارِيِّينَ وَبُرْدٍ).

وهذا إسناد ضعيف؛ لأنه إن قصد جده الأول فواضح إرساله، وإن قصد جده الثاني فمرسل أيضاً؛ قال الحافظ في التقریب ص (٨٨١) ت (٦٢١٠): (محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، صدوق، وروايته عن جده مرسلة). والله تعالى أعلم.

[١٧٦] تخريج حديث ابن عباس ؓ:

رواه عنه: مِقْسَمٌ، وعكرمة.

١- طريق مِقْسَم:

رواه عنه: يزيد بن أبي زياد، والحكم بن عتيبة.

أ- يزيد بن أبي زياد:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٣/٧) رقم (١١١٥٦).

وأحمد في مسنده (٤١٤/٣) رقم (١٩٤٢).

كلاهما قالوا: حدثنا عبدالله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، قال: (كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: فِي قَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَحُلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ، وَزَادَ أَحْمَدُ: (الحُلَّةُ ثَوْبَان)).

وعن أحمد مقروناً بعثمان بن أبي شيبة: أخرجه أبو داود في الجنائز: باب في الكفن (٥٠٧/٣) رقم (٣١٥٣)،

ومن طريق أبي داود: البيهقي في السنن الكبرى (٥٦١/٣) رقم (٦٦٧٥).

ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة: الطبراني في المعجم الكبير (٤٠٤/١١) رقم (١٢١٤٦). وابن عبد البر في التمهيد (١٦٣/٢).

وأخرجه ابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في كفن النبي ﷺ (٤٧٢/١) رقم (١٤٧١) من طريق عبدالله بن إدريس، به، بمثله.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٣/٥) رقم (٢٦٥٥).

والطبراني في المعجم الكبير (٤٠٤-٤٠٥/١١) رقم (١٢١٤٥ و ١٢١٤٧).

كلاهما من طرق عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم، به، ولفظه: (كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ كَانَ يَلْبَسُهَا، وَقَمِيصٍ).

ب- الحكم بن عتيبة:

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٢٠/٣) رقم (٦١٦٦).

وعنه أحمد في مسنده (٥٣/٥) رقم (٢٨٦١).

وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢١٨/٢).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٦١/٣) رقم (٦٦٧٦).

ثلاثتهم من طريق محمد بن أبي ليلي.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٣٩/٤) رقم (٢٢٨٤)، من طريق الحجاج بن أرطاة.

وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢١٨/٢) من طريق زهير بن معاوية.

ثلاثتهم: (محمد بن أبي ليلي، والحجاج بن أرطاة، وزهير بن معاوية)، عن الحكم، عن

مقسم، عن ابن عباس، قال: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بُرْدَيْنِ أبيضين، وَبُرْدٍ أَحْمَرٍ.

٢ - طريق عكرمة:

أخرجه أحمد في مسنده (١٨٦/٤) رقم (٢٣٥٧) من طريق حسين بن عبدالله، عن عكرمة،

عن ابن عباس مطولاً، وفيه: (ثُمَّ أُدْرِجَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: ثَوْبَيْنِ أبيضين، وَبُرْدٍ حَبْرَةٍ).

الحكم على الحديث:

طريق مقسم، عن ابن عباس: ضعيف بهذين الإسنادين:

أما الأول: ففيه يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا هم، الكوفي، قال ابن حجر: (ضعيف، كبير

فتغير وصار يتلقن).

ولم أجد من وثقه مطلقاً غير أحمد بن صالح المصري حيث قال: (يزيد بن أبي زياد ثقة ولا

يعجبني قول من تكلم فيه).

وقال ابن حبان: (كان صدوقاً إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير وكان يتلقن ما لقن، فوقعت

المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح).

ولكن أجمع الأئمة النقاد على تضعيفه؛ لسوء حفظه، وأنه يقبل التلقين، وقد ذكر له ابن

عدي جملة مناكير، وهذا جرح مفسر، وهو مقدم على التعديل المطلق.

وأما التفصيل الذي ذكره ابن حبان فإنه لم يتميز من سمع منه قبل التغير وبعده.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢٦٥/٩) والكامل (٢٧٥/٧) وتهذيب الكمال (١٢٦/٨)

والميزان (٤٢٣/٤) والكاشف (٣٨٢/٢) ت (٦٣٠٥) والتهذيب (٣٢٩/١١) والتقريب

ص (١٠٧٥) ت (٧٧٦٨).

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٦٣/٢): (هذا الحديث يدور على يزيد بن أبي زياد، وليس عندهم ممن يحتج به فيما خولف فيه أو انفرد به، ومنهم من لا يحتج به لضعفه، وحديث عائشة ثابت يعارضه ويدفعه).

وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢١٣/٥): (وهو حديث ضعيف؛ لأجل يزيد بن أبي زياد المذكور في إسناده فإنه تفرد به، ولا يحتج به لضعفه، لا سيما وقد خالف رواية الثقات فيها وحديث عائشة التي نفت القميص عنه، ولو صح فتأويله ما سلف عن عائشة أنها اشترت الحلة له فلم يكفن فيها، قال ابن أبي صفرة: قول عائشة "ليس فيها قميص ولا عمامة" يدل على أن القميص الذي غسل فيه النبي ﷺ نزع عنه حين كفن؛ لأنه إنما قيل "لا تترعوا القميص" أي ليستره ولا يكشف جسده، فلما ستر بالكفن استغني عن القميص، ولو لم يترع القميص حين كفن لخرج عن حد الوتر الذي أمر به عليه السلام إشعاراً للتوحيد، وكانت تكون أربعة بالثوب المبلول، ويستبشع أن يكفن على قميص مبلول. وهو كما قال، ولأن فيه إفساداً للأكفان، وقال البيهقي في خلافياته: هذا الحديث لا يصح لأمر: منها: ضعف يزيد. ومنها: أن عائشة أعلم بذلك.

ومنها: أنها قد أخبرت عن سبب اشتباه ذلك - كما تقدم - قال الحاكم: وكيف يجوز أن يصح مثل هذا الحديث وقد تواترت الأخبار عن عليٍّ وابن عباس وابن عمر وجابر وعبدالله بن مغفل وعائشة رضي الله عنهم في تكفين النبي في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة).

وأما الثاني: ففيه الحكم بن عتيبة لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث، وليس هذا منها، فهو منقطع. ينظر جامع التحصيل ص (١٦٧).

وقد أعلمه ابن الملقن بهذا فقال في البدر المنير (٢١٤/٥): (الحكم لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث).

وأما طريق عكرمة عن ابن عباس: فضعيف أيضاً؛ لضعف الحسين بن عبدالله بن عبيدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي، المدني. ينظر التقريب ص (٢٤٨) ت (١٣٣٥). والله أعلم.

[١٧٧] تخريج حديث عبدالله بن مُعَفَّلٍ رضي الله عنه:

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٨/٤-٢٩)، فقال: أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا عبدالله بن إسحاق بن إبراهيم البغوي، حدثنا أحمد بن إسحاق الوزان، حدثنا مسلم بن إبراهيم، أنا صدقة بن أبي المغيرة، حدثنا سعيد الجريري، عن عبدالله بن بريدة، عن عبدالله بن مُعَفَّلٍ قال: (إذا أنا مت فاجعلوا في آخر غسلي كافوراً وكفنوني في ثوبين وقميص، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ).

ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٣) وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: (وفيه صدقة بن موسى وفيه كلام).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه صدقة بن موسى الدقيقي، أبو المغيرة ويقال أبو محمد السلمي، البصري، والأئمة على تضعيفه، فقد ضعفه ابن معين، وأبو داود، والنسائي، والدولابي، والساجي.

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: (ليس حديثه بشيء).

وقال أبو حاتم: (لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به ليس بقوي).

وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالقوي عندهم).

وقال ابن حبان: (كان شيخاً صالحاً إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج به).

وقال الترمذي: (ليس عندهم بذاك القوي).

وقال البزار: (ليس بالحافظ عندهم، وقال في موضع آخر: ليس به بأس).

وقال بن عدي: (ما أقربه من السمين، وبعض حديثه يتابع عليه وبعضه لا يتابع عليه).

قال مسلم بن إبراهيم: (ثنا صدقة الدقيقي، وكان صدوقاً).

وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق له أوهام).

وقال الذهبي في الكاشف: (ضعف)، وقال في المغني: (ضعفه).

والخلاصة أنه **ضعيف**؛ فأكثر النقاد على تضعيفه، وقد فسّر ابن حبان وابن عدي جرحه،
 وقربّه ابن عدي من صدقة بن عبدالله السمين، وهذا قال عنه الذهبي وابن حجر: (ضعيف).
 ينظر ترجمته في: الميزان (٣١٢/٢) والمغني (٤٨٨/١) والكاشف (٥٠٢/١) ت (٢٣٨٨)
 والتهذيب (٤١٨/٤) والتقريب ص (٤٥٢) ت (٢٩٣٧). والله تعالى أعلم.

[١٧٨] تخريج حديث ابن عمر ؓ:

أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/٢١٦)، فقال: أخبرنا أنسُ بْنُ عِيَاضٍ أَبُو ضَمْرَةَ اللِّثِي، عن عبيدِ اللَّهِ بْنِ عمر، عن نافع، عن ابنِ عمر، (أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ يَمَانِيَةٍ).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٠/٤) رقم (٣١٠٩)، من طريق أبي مُعَيْدٍ، عن سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر، قال: (كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ)، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا سليمان بن موسى، ولا عن سليمان إلا أبو معيد).

دراسة إسناده عند ابن سعد:

١- أنس بن عياض:

هو أنس بن عياض بن ضمرة، أو عبدالرحمن، اللثي، أبو ضمرة المدني. قال الذهبي في الكاشف وابن حجر في التقريب: (ثقة).

وهو من الثامنة، مات سنة مائتين، وله ست وتسعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (١/٢٥٦) والتهذيب (١/٣٧٥) والتقريب ص (١٥٤) ت (٥٦٩).

٢- عبيد الله بن عمر:

هو عبيد الله بن عمر بن حفص العُمري، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢١).

٣- نافع:

هو أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢١).

٤- ابن عمر ؓ:

صحابي جليل، تقدمت ترجمته في حديث رقم (٢١).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد، فرواته كلهم ثقات، وهو متصل، ولذا فإن ما حكاه الطبراني من تفرد سليمان بن موسى عن نافع محل نظر كما تراه؛ فقد رواه أيضاً عن نافع عبيد الله بن عمر، والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في كفن النبي ﷺ حديث عائشة رضي الله عنها، ثم قال عنه: (هذا حديث حسن صحيح).

ثم أخرج بعده حديث جابر رضي الله عنه.

ثم قال: (وفي الباب عن علي، وابن عباس، وعبد الله بن مغفل، وابن عمر.

قال أبو عيسى: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وقد روي في كفن النبي ﷺ روايات مختلفة.

وحديث عائشة أصح الأحاديث التي رويت في كفن النبي ﷺ).

ففي هذا الباب ستة أحاديث، ذكرها الترمذي، ورجح حديث عائشة عليها، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث علي، وابن عباس، وعبد الله بن مغفل: فكلها ضعيفة.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فحسن.

وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما: فصحيح بإسناد ابن سعد.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها: فمتفق على صحته، وصححه الترمذي واختاره على

أحاديث الباب فقال: (وحديث عائشة أصح الأحاديث التي رويت في كفن النبي ﷺ).

فاستعمل الإمام الترمذي هذه العبارة الاصطلاحية في حديث في غاية الصحة، ولا شك أن

ما كان في الصحيحين أعلى وأصح من غيرهما، والله تعالى أعلم.

بَاب مَا يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ

[١٧٩/١٠٢٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ قَالَ: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرْنَا وَأُنْشَانَا)).

قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، وَزَادَ فِيهِ ((اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ)).
قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَجَابِرٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ وَالِدِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَرَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

وَرَوَى عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَحَدِيثُ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَعِكْرَمَةُ رُبَّمَا يَهُمُّ فِي حَدِيثِ يَحْيَى.
وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: أَصَحُّ الرُّوَايَاتِ فِي هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ.*

* جامع الترمذي (٣/٣٤٣-٣٤٤)، في الجنائز، وسيد ذكر عبارته في الترجيح في الحديث رقم (١٨٣).

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

هذا الحديث مداره على يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه من أوجه:

- ١- مرة رواه عن أبي إبراهيم الأشهلي الأنصاري، عن أبيه.
- ٢- ومرة رواه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ مرسلًا.
- ٣- ومرة رواه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

٤- ومرة رواه عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة.

٥- ومرة رواه عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

أما الوجه الأول: (يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأشهلي أو الأنصاري، عن أبيه).
رواه عنه: الأوزاعي، وأبان بن يزيد العطار، وهشام الدستوائي، وحرب بن شداد.

١- طريق الأوزاعي:

أخرجه الترمذي كما تقدّم.

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣١٠) رقم (١٠٩٢) من طريق المعافي، عن الأوزاعي، به، بمثله وزاد: (اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان).

وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام (٨٣/٥).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧/٤) رقم (٦٩٧٠).

كلاهما من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، به، بمثله عند الطوسي، وقال في آخره: (قال يحيى: فحدثني أبو سلمة في هذا الحديث قال: ...) فذكر ما تقدّم عند الترمذي. وقال: (الأنصاري) بدل (الأشهلي)، وأما البيهقي فأحال على حديث الوليد بن مزيد الآتي بعده، وقال: (هذا هو الصحيح حديث أبي إبراهيم الأشهلي موصول، وحديث أبي سلمة مرسل. رواه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلًا. ورواه هقل بن زياد وشعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي بإسناده عن أبي هريرة موصولًا).

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (٣٥٤) رقم (١١٦٧).

من طريق يحيى بن عبدالله البابلتي، عن الأوزاعي، به، بمثله، وزاد: (وأولنا وآخرنا).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦٧/٤) رقم (٦٩٦٩).

من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، به، بمثله، وقال في آخره: (قال الأوزاعي: وحدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بهذا الحديث قال: (وَمَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ)).

٢- طريق أبان بن يزيد:

أخرجه أحمد في مسنده (٨٦/٢٩-٨٨) رقم (١٧٥٤٣ و ١٧٥٤٥ و ١٧٥٤٧) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثله. ومن طريق أحمد: المزي في تهذيب الكمال (٢٢٤/٨) في ترجمة أبي إبراهيم الأشهلي.

٣- طريق هشام الدستوائي:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٢/٧-٢٤٣) رقم (١١٤٧٢). أحمد في مسنده (٨٦/٢٩-٨٧) ورقم (١٧٥٤٤). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٠٤/٤) رقم (٢١٨٨). والنسائي في الجناز: باب الدعاء (٧٤/٤) رقم (١٩٨٦)، وفي عمل اليوم والليلة ص (٣١٠) رقم (١٠٩٣).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٤١) رقم (٥٤١). والدولابي في الأسماء والكنى (٢٨/١-٢٩) رقم (١٠٨). والطبراني في الدعاء ص (٣٥٣) رقم (١١٦٦). سبعة من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثله إلا أن الطبراني لم يذكر: (وذكرنا وأثنانا) وابن أبي عاصم لم يذكر: (وصغيرنا وكبيرنا)، وقال ابن أبي عاصم عقبه: (قال أبو بكر بن أبي شيبة: أبو إبراهيم هو عبد الله بن أبي قتادة).

٤- طريق حرب بن شداد:

أخرجه الطبراني في الدعاء ص (٣٥٤) رقم (١١٧٠). من طريق حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثله. وأما الوجه الثاني: (يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ مرسلاً): فرواه عن يحيى: الأوزاعي من رواية بشر بن بكر والوليد بن مزيد عنه كما تقدّم. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٨٦/٣) رقم (٦٤١٩)، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ... هكذا مرسلاً، والمتن بمثله مع الزيادة المذكورة، وقال عقبه: (وبه نأخذ).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٤/٧) رقم (١١٤٧٤).
من طريق علي بن مبارك، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلًا، والتمن بمثله مع الزيادة المذكورة.

وأما الوجه الثالث: (يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة):

أخرجه أبو داود في الجناز: باب الدعاء للميت (٥٣٩/٣) رقم (٣٢٠١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٧/٤) رقم (٦٩٧٢).

كلاهما من طريق شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثله إلا أنه عند أبي داود قال في آخره: (اللهم من أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ)، وأما البيهقي فأحال على حديث هقل الآتي، فقال: (فذكره بنحوه موصولاً). أي أسنده عن أبي هريرة.

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣٠٩) رقم (١٠٨٨).

والطبراني في الدعاء ص (٣٥٥) رقم (١١٧٤).

كلاهما من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به، بمثله وزاد: (اللهم من أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنَا بَعْدَهُ)، غير أنه عند الطبراني (فتوفه على الإيمان)، ولم يذكر الجملة الأخيرة.

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (٣٥٥) رقم (١١٧٥).

من طريق إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي وسعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبي كثير، به، وأحال على متن حديث أبي المغيرة، وقال: (وذكر مثله وزاد: اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتننا بعده).

وأخرجه الطبراني في الدعاء ص (٣٥٦) رقم (١١٧٧).

من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثله.

لكن يلاحظ أن الأكثر رواه عن هشام الدستوائي على الوجه الأول.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦٧/٤) رقم (٦٩٧١).

من طريق الحكم بن موسى، عن هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بمثله.

وأما الوجه الرابع: (يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة):

فأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣٠٩) رقم (١٠٨٧).

وابن المنذر في الأوسط (٤٤٠/٥) رقم (٣١٧١).

والحاكم في المستدرک (٣٥٨/١) وقال: (صحيح على شرط مسلم)، ووافقه الذهبي.

وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٦٨/٤) رقم (٦٩٧٣).

ثلاثتهم من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، به، بمثله وزاد: (اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان).

وأشار الترمذي إلى هذه الرواية وضعفها، فتقدم قوله في الجامع: (وَرَوَى عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيثُ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَعِكْرِمَةُ رُبَّمَا يَهُمُّ فِي حَدِيثٍ يَحْيَى).

وأما الوجه الخامس: (يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه):

فأخرجه أحمد في مسنده (٨٨/٢٩) ورقم (١٧٥٤٦).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٠٣/٤) رقم (٢١٨٧).

والنسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣١٠) رقم (١٠٩٤).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٨/٤) رقم (٦٩٧٤).

أربعتهم من طريق همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه: أنه شهد النبي ﷺ صلى على ميت، فسمعه يقول... الحديث بمثله وزاد: قال وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بهؤلاء الثمان كلمات، وزاد كلمتين: من أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان، إلا أن النسائي أحال على لفظ هشام الدستوائي فقال: نحوه.

النظر في الاختلاف:

يتضح من التخريج أن الحديث مداره على يحيى بن أبي كثير وقد اختلف فيه عنه على أوجه، وأيضاً اختلف فيه على الأوزاعي الراوي عن يحيى، واختلف على هشام الدستوائي الراوي عن يحيى أيضاً، وقد رجَّح البخاريُّ الوجه الأول، ورجَّح أبو حاتم الرازي، والدارقطني، والبيهقي الوجه الأول والثاني:

وتقدّم نقل الترمذي عن البخاري قوله: (أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ).

ولا يفهم من كلام البخاري بهذا الترجيح هنا أنه أراد الترجيح على أحاديث الباب؛ وإنما أراد أن هذا أرجح الوجوه المختلفة على يحيى بن أبي كثير؛ لأنه قد رجَّح حديث عوف بن مالك على أحاديث الباب كما سيأتي في الحديث رقم (١٨٣).

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٨٢١) س (١٠٥٨): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَذَكَرْنَا وَأُتْنَا؟" قَالَ أَبِي: رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا؛ لَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَا يُوصِلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا غَيْرُ مُتَقِنٍ، وَالصَّحِيحُ مُرْسَلٌ).

وقال أيضاً في العلل ص (٨٠٨) س (١٠٤٧): (سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا؟" قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَأٌ؛ الْحِفَازُ لَا يَقُولُونَ أَبُو هُرَيْرَةَ؛ إِنَّمَا يَقُولُونَ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ).

وسئل الدارقطني في العلل (٣٠٨/١٤ - ٣٠٩) س (٣٦٥٠) عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: أنها وصفت صلاة رسول الله ﷺ على الجنابة، وأنه كان يقول: اغفر لحينا وميتنا... الحديث، فقال: (يرويه يحيى بن أبي كثير، وقد اختلف عنه:

فرواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه الأوزاعي، واختلف عنه:

فَقِيلَ: عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَالْمَحْفُوظُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ: عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، مَرْسَلًا.
وَعَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَكَذَلِكَ قَالَ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ
الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ.

وَقِيلَ: عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ.
وَالصَّحِيحُ: حَدِيثُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مَرْسَلًا.
وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٦٨/٤): (وَقَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ فِيْمَا بَلَغَنِي عَنْهُ سَأَلْتُ
مُحَمَّدًا - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - عَنْ هَذَا الْبَابِ، فَقُلْتُ: أَيُّ الرِّوَايَاتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَصَحُّ
فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ؟ فَقَالَ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ، وَلَوْلَا
صَحْبَةُ، وَلَمْ يَعْرِفْ اسْمَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: قُلْتُ لَهُ: فَالَّذِي يَقَالُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
قَتَادَةَ، فَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُوَ سَلَمِيُّ، وَهَذَا أَشْهَلِي.
قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي قَتَادَةَ فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرُ مُحْفُوظٍ،
وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ).

دِرَاسَةُ إِسْنَادِ الْوُجْهِ الرَّاجِحِ كَمَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ:

١ - عَلِيٌّ بْنُ حُجْرٍ:

هُوَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ بْنِ إِيَاسِ السَّعْدِيِّ، الْمُرُوزِيُّ، نَزِيلُ بَغْدَادَ، ثُمَّ مَرُوءَ، ثِقَّةٌ حَافِظٌ، تَقَدَّمَ
تَرْجَمَتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢٠).

٢ - هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ:

هُوَ هِشَامُ بْنُ زِيَادِ السَّكْسَكِيِّ، الدَّمَشَقِيُّ، نَزِيلُ بَيْرُوتَ، وَكَانَ كَاتِبَ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ:
"إِمَامٌ مُفْتٍ ثَبَتٌ"، وَقَالَ الْحَافِظُ: "ثِقَّةٌ"، تَقَدَّمَ تَرْجَمَتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٤).

٣ - الْأَوْزَاعِيُّ:

هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْفَقِيه، ثِقَّةٌ جَلِيلٌ، تَقَدَّمَ
تَرْجَمَتْ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٥٢).

٤ - يحيى بن أبي كثير:

هو يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٤).

٥ - أبو إبراهيم الأشهلي:

هو أبو إبراهيم الأشهلي، الأنصاري، المدني. روى عن: أبي سعيد حديث اللهم اغفر للمحلقين، وعن أبيه عن النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة.

وروى عنه: يحيى بن أبي كثير.

قال أبو حاتم: لا يدري من هو ولا أبوه.

وقال قوم كابن أبي شيبه وابن أبي عاصم: إنه عبدالله بن أبي قتادة.

قال البخاري والدارقطني والمزي وابن حجر: ولا يصح ذلك؛ لأن أبا قتادة من بني سلمة، وهذا من بني عبد الأشهل.

وسأل الترمذي البخاري عن أبي إبراهيم فلم يعرفه.

وقال الذهبي في الكاشف: (مجهول).

وقال الحافظ في التقريب: (مقبول).

قلت: الرجل من حيث قواعد علوم الحديث تنطبق عليه الجهالة؛ فلم يذكر بالرواية عنه إلا يحيى بن أبي كثير، ولم يرد فيه تعديل، ولذا جهله أبو حاتم، والذهبي، ولا أدري كيف صحح الترمذي حديثه هذا مع أنه تبين له من سؤاله لشيخه البخاري أنه لم يعرفه.

وهو من الثالثة، أخرج له الترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٢٤/٨) والكاشف (٤٠٥/٢) ت (٦٤٨٣) والتهذيب (٢/١٢) والتقريب ص (١١٠٥) ت (٧٩٧٩).

٦ - أبوه:

صحابي، وقد جاء في الأسانيد أنه سمع النبي ﷺ... الحديث، وجهالة الصحابة لا تضر، وتقدم قول أبي حاتم أنه لا يعرف.

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لجهالة أبي إبراهيم الأشهلي، تمشيًا مع قواعد علوم الحديث، لكن الحديث بإسناده هذا حكم عليه الترمذي بالصحة فقال: (حَدِيثُ وَالِدِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، فهل فهم الترمذي من قول البخاري: (أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ) تقوية للحديث؟! لكن يُشكَلُ عليه أنه قال: (وَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ)؟! والله تعالى أعلم.

[١٨٠] تخريج حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه:

رواه عنه: عبدالرحمن بن أبي ليلى، وأبو سلمة بن عبدالرحمن.

الطريق الأول:

أخرجه الشاشي في مسنده (٢٨٣/١) رقم (٢٥٣).

والطبراني في الدعاء ص (٣٥٣) رقم (١١٦٥).

والطحاوي في مشكل الآثار (٤٣٠/٢) رقم (٩٧٤).

والدارقطني في الأفراد - كما في أطراف الغرائب والأفراد (٣٥٨/١) رقم (٥٥٠) -.

أربعتهم من طرق عن ثابت الثمالي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالرحمن بن عوف، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى على جنازة قال: ((اللهم اغفر لأحيائنا وأمواتنا، ولذكرنا وأنثانا، وصغيرنا وكبيرنا، اللهم من أحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَمَنْ تَوَفَيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ)) قال: أراه قال: (شاهدنا وغائبنا)، وهذا لفظ الشاشي، والطبراني مثله، وأحال على متن حديث أبي قتادة، وقال الدارقطني عقبه: (تفرد به ثابت بن أبي صفية، وهو أبو حمزة الثمالي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى).

وأما الطريق الثاني:

فأخرجه الطبراني في الدعاء ص (٣٥٤) رقم (١١٦٩).

من طريق محمد بن يعقوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمن بن عوف به، بنحوه.

وأخرجه البزار في مسنده (٢٥٤/٣) رقم (١٥٤٥).

و الدار قطني في الأفراد - كما في أطراف الغرائب والأفراد (٣٥٨/١) رقم (٥٤٨) -.

كلاهما من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي نجیح، أو ابن أبي نجیح، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمن بن عوف به، بنحوه، وقال البزار عقبه: (وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي سلمة عن عبدالرحمن إلا من هذا الوجه، وقد رواه أبو حمزة الثمالي، عن ابن أبي ليلى، عن

عبدالرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ نحوه من ذلك)، وقال الدارقطني: (تفرد به ابن أبي ليلى عن أبي نجيح، أو ابن أبي نجيح عن أبي سلمة).

وأورده الهيثمي في المجمع (٣٣/٣) : (رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام).

الحكم على الحديث:

أما الطريق الأول **فضعيف**؛ لأنه من رواية ثابت بن أبي صفية الثمالي، وهو ضعيف رافضي كما تقدّم في ترجمته عند الحديث رقم (٤٣)، وقد تفرد به عن عبدالرحمن بن أبي ليلى كما ذكره الدارقطني.

وأما الطريق الثاني **فضعيف أيضاً بالإسنادين**؛ فإن أبا سلمة بن عبدالرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً كما ذكره يحيى بن معين والبخاري، ينظر جامع التحصيل ص (٢١٣) ت (٣٧٨).

ومع الانقطاع بين أبي سلمة وأبيه فإنه رُوِيَ عنه بإسنادين:

١ - **طريق يحيى بن أبي كثير**: الصواب فيه عن أبي سلمة مرسلاً كما رجّحه البخاري، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي، كما تقدّم في الحديث الذي قبله رقم (١٧٧)، وقد وسّئل الدارقطني أيضاً في العلل (٢٧٠/٤) عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن النبي ﷺ في الدعاء في الصلاة على الجنازة.

فقال: (يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه محمد بن يعقوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبيه. ورواه الأوزاعي، واختلف عنه:

فقليل: عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلاً.

ورواه غير واحد من البصريين عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبيه، عن النبي ﷺ وهو الصحيح.

وعن أبي سلمة مرسل وهو الصحيح.

وأبو إبراهيم قيل في الحديث رجل من بني عبد الأشهل، ومن قال فيه: إن أبا إبراهيم عبدالله ابن أبي قتادة فقد وهم).

٢- رواه محمد بن أبي ليلي، عن أبي نجيح، عن أبي سلمة، عن أبيه: وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي من جهة سوء حفظه، كما تقدّم في ترجمته عند الحديث رقم (١٠٥)، وقد تفرد به عن أبي نجيح أو ابن أبي نجيح كما ذكره الدارقطني، والله تعالى أعلم.

[١٨١] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

وقد رواه عنها: عروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن:

الطريق الأول:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٢٨/٨) رقم (٤٧٩٧).

وابن الأعرابي في معجمه (٣٦٥/١) رقم (٧٠٥).

والطبراني في الدعاء ص (٣٥٨) رقم (١١٨٨)، وفي المعجم الأوسط (٣١٦/٤) ^(١).

ثلاثتهم من طريق زكريا بن يحيى، عن عاصم بن هلال، عن أيوب السخيتاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الميت: (اللهم اغفر له، وصل عليه، وبارك فيه، وأورده حوض رسولك) واللفظ لأبي يعلى، والباقون بمثله، وليس عند الطبراني في الدعاء: (وبارك فيه)، وقال في الأوسط: (لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة، إلا أيوب، ولا عن أيوب، إلا عاصم بن هلال، تفرد به زكريا بن يحيى).

وأورده الهيثمي في المجمع (٣٣/٣) وقال: (رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وزاد "وبارك فيه"، وفيه عاصم بن هلال، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ ففيه عاصم بن هلال البارقى، أبو النضر البصري، إمام مسجد أيوب، وضعفه يحيى بن معين.

وقال أبو زرعة: (حدّث بأحاديث مناكير عن أيوب، وقد حدث عنه الناس).

وقال أبو حاتم: (صالح شيخ محله الصدق).

وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وقال ابن حبان: (كان ممن يقلب الأسانيد توهمًا لا عمدًا حتى بطل الاحتجاج به).

^(١) كما في النسخة التي بتحقيق طارق عوض الله، أما التي بتحقيق محمود الطحان فقد أشار إلى أنها مفقودة من المخطوطة.

وقال ابن عدي: (عامّة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات).

وقال أبو داود وأبو بكر البزار: (ليس به بأس).

وقال الحافظ في التقریب: (فيه لين).

والراجح أنه **ضعيف**؛ للجرح المفسر ممن جرحه، وقد تفرد بهذا عن أيوب كما قاله البزار.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٥٨/٥) والتقریب ص (٤٧٤) ت (٣٠٩٨).

أو أما لطريق الثاني:

فرواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة، وقد

تقدم تخرجه في الوجه الرابع من ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في حديث أبي إبراهيم

الأشلهي، عن أبيه، المتقدم برقم (١٧٧).

وتقدمت أقوال الأئمة هناك أن الراجح في رواية يحيى بن أبي كثير وجهان:

١- عن أبي إبراهيم الأشلهي الأنصاري، عن أبيه.

٢- عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وقد أعلّ الترمذي رواية عكرمة هذه، فتقدم قوله في الجامع: (وَرَوَى عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيثُ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ غَيْرُ

مَحْفُوظٍ، وَعِكْرَمَةُ رُبَّمَا يَهُمُّ فِي حَدِيثِ يَحْيَى).

وتقدم عند الحديث رقم (٤) أن أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير مضطربة.

ونقل البيهقي عن البخاري قوله: (وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة وأبي قتادة في

هذا الباب غير محفوظ)، كما تقدم في الحديث رقم (١٧٩). والله تعالى أعلم.

[١٨٢] تخريج حديث أبي قتادة رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده (٨٨/٢٩) رقم (١٧٥٤٦)، فقال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا)، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَؤُلَاءِ الثَّمَانِ كَلِمَاتٍ وَزَادَ كَلِمَتَيْنِ: (مَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ).

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣١٠) رقم (١٠٩٤).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٠٣/٤) رقم (٢١٨٧).

والطبراني في الدعاء ص (٣٥٤) رقم (١١٧١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٨/٤) رقم (٦٩٧٤).

ثلاثتهم من طريق همام بن يحيى، به، بمثله.

ونقل البيهقي عن الترمذي قوله: (قال أبو عيسى: قلت له -أي للبخاري- فالذي يقال: هو -أي أبو إبراهيم الأشعلي- عبد الله بن أبي قتادة؟ فأنكر أن يكون هو عبد الله بن أبي قتادة، وقال: أبو قتادة هو سلمى، وهذا أشعلي).

وكذا قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٨٢٣) س (١٠٧٦) لما سأله أباه عن حديث أبي إبراهيم الأنصاري - رجل من بني عبد الأشهل - قال حدثني أبي، أنه سمع رسول الله... الحديث: قال أبي: أبو إبراهيم: هو مجهول، هو وأبوه. قال: (وقد توهم بعض الناس أن أبا إبراهيم المذكور هو عبد الله بن أبي قتادة، وغلط؛ فإن أبا قتادة من بني سلمة، وأبو إبراهيم رجل من من بني عبد الأشهل).

وتقدّم في الحديث رقم (١٨٠) قول الدارقطني: (وأبو إبراهيم قيل في الحديث: رجل من بني عبد الأشهل، ومن قال فيه: إن أبا إبراهيم عبد الله بن أبي قتادة فقد وهم).

وذهب ابن أبي شيبة وابن أبي عاصم إلى أن عبد الله بن أبي قتادة هو أبو إبراهيم الأنصاري، فجعل رواية همام هذه في مسند أبي إبراهيم الأنصاري في كتابه الأحاد والمثاني (٢٠٣/٤).

فقال: (أبو إبراهيم الأنصاري، واسمه عبدالله بن أبي قتادة رضي الله عنه). وقال بعد رواية هشام الدستوائي: (قال أبو بكر بن أبي شيبة: أبو إبراهيم هو عبدالله بن أبي قتادة). والصواب: ما ذهب إليه البخاري، وابن أبي حاتم، والدارقطني؛ لتعليهم المذكور؛ فإن أبا إبراهيم جاء في الأسانيد التصريح بأنه أشهلي، ورجل من عبد الأشهل، وأما أبو قتادة فهو سلمى، والله أعلم.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث عن أبي قتادة لا يثبت؛ فقد وقع في إسناده اختلاف تقدم ذكره في الحديث رقم (١٧٩)، وهو الوجه الخامس من وجوه الاختلاف على يحيى بن أبي كثير، وتبين هناك أن رواية همام بن يحيى هذه عن يحيى بن أبي كثير مرجوحة، وقد نقل البيهقي عن البخاري في السنن الكبرى (٦٨/٤) قوله: (وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وعائشة، وأبي قتادة، في هذا الباب غير محفوظ، وأصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك). وقال الهيثمي في المجمع (٣٣/٣): (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح). قلت: لم يسلم من المخالفة؛ فقد خولف همام بن يحيى فيه، وتقدم أن الصواب عن يحيى بن أبي كثير وجهان:

- ١- عن أبي إبراهيم الأشهلي الأنصاري، عن أبيه.
- ٢- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ مرسلًا.

والله تعالى أعلم.

[١٨٣] تخريج حديث عوف بن مالك رضي الله عنه:

[١٠٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى مَيِّتٍ فَفَهِمْتُ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْبُرْدِ، وَاغْسِلْهُ كَمَا يُغْسَلُ الثَّوْبُ)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

قال محمد: أصح شيء في هذا الباب هذا الحديث.*

* جامع الترمذي (٣/٣٤٥)، في الجنائز.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في الجنائز: باب الدعاء للميت في الصلاة (٢/٦٦٢) رقم (٩٦٣) بعد (٨٥).

وأحمد في مسنده (٣٩/٤٢٧) رقم (٢٤٠٠٠).

كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي، به، إلا أن مسلماً من طريق عبدالرحمن، وأحال مسلم على حديث ابن وهب الآتي بلفظ أتم، ولفظ أحمد: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلَجِ، وَتَقَّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقَيَّتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ).

وأخرجه مسلم في الموضع السابق

وأحمد في مسنده (٣٩/٣٩٧) رقم (٢٣٩٧٥).

كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية صالح، عن حبيب بن عبيد، عن جبير بن نفير، به، إلا أن مسلماً من طريق عبدالرحمن، وأحال مسلم على حديث ابن وهب الآتي، وهو قريب من لفظ أحمد، غير أنه عند أحمد في آخره: (ونجّه من النار، وقه عذاب القبر).

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٩٦٣).

ومن طريقه: البغوي في شرح السنة (٥/٣٥٦) رقم (١٤٩٥)، وقال عقبه: (قال محمد بن إسماعيل: أصح شيء في هذا الباب هذا الحديث).

وأخرجه ابن حبان - كما في الإحسان - (٧/٣٤٤) رقم (٣٠٧٥).

والبيهقي في السنن الكبرى (٦٦/٤) رقم (٦٩٦٧).

ثلاثتهم من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن حبيب بن عبيد، عن جُبَيْر بن نُفَيْر، به، بلفظ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ)). قَالَ حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ.

وأخرجه النسائي في الجنائز: باب الدعاء (٧٣/٤) رقم (١٩٨٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤١/٧) رقم (١١٤٧١).

والبيهقي في الموضع السابق رقم (٦٩٦٥).

ثلاثتهم من طريق معاوية بن صالح، عن حبيب بن عبيد، به، بمثل اللفظ التام.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٩٦٣) (٨٦).

والنسائي في الموضع السابق رقم (١٩٨٣).

والبيهقي في الموضع السابق رقم (٦٩٦٨).

ثلاثتهم من طريق أبي حمزة بن سليم، عن عبدالرحمن بن جبیر، عن أبيه، عن عوف، به، بمثل اللفظ التام غير أنه قال في آخره: (وقه فتنة القبر، وعذاب النار) من غير شك.

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٤٠/٢) رقم (١٠٩٢).

ومن طريقه: ابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنائز (٤٨١/١) رقم (١٥٠٠).

والطبراني في الكبير (٥٩/١٨) رقم (١٠٨).

كلاهما من طريق حبيب بن عبيد، عن عوف بن مالك - وليس فيه جبیر بن نفیر -، به، بمثل اللفظ التام. والله تعالى أعلم.

[١٨٤] تَخْرِيجُ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

لم أجد في الباب حديث جابر الذي أشار إليه الترمذي، وقد قال المباركفوري في التحفة (١٠٥/٤): (فليُنظر مَنْ أخرجَه)، غير أبي وجدت حديثين عن جابر:

الأول: عن ابن عباس في دعاء النبي ﷺ لجابر ابن عتيك:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧١/٥) رقم (٤٧٣٦)، فقال: حدثنا عبدالرحمن بن سَلَمَ الرازي، قال: حدثنا سُلَيْم بن منصور بن عمار، قال: حدثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي، قال: حدثنا أبو عبادَةَ الزرقِي، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: أُتِيَ بِجَنَازَةِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ - أَوْ قَالَ سَهْلِ بْنِ عَتِيكَ - وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّيَ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ فَكَبَّرَ، فَقَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَجَهَرَ بِهَا، ثُمَّ كَبَّرَ الثَّانِيَةَ، فَصَلَّى عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الْمُرْسَلِينَ، ثُمَّ كَبَّرَ الثَّالِثَةَ، فَدَعَا لِلْمَيِّتِ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ)، ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ، فَدَعَا لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، ثُمَّ سَلَّمَ. وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن الزهري، إلا أبو عبادَةَ الزرقِي، ولا عن أبي عبادَةَ، إلا يحيى بن يزيد، تفرد به سليم بن منصور).

وأورده الهيثمي في الجمع (٣٢/٣) وقال: (رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن يزيد بن عبدالملك، وهو ضعيف).

وأخرجه الطبراني أيضاً في الدعاء ص (٣٥٩) رقم (١١٩١) بسنده ومتمنه الذي في الوسط غير أنه قال: (أوتي بِجَنَازَةِ سَهْلِ بْنِ عَتِيكَ) ولم يقل جابر بن عتيك، وزاد في المتن: (وَأَعْظَمَ أَجْرَهُ، وَأَتَمَّ نَوْرَهُ، وَأَفْسَحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَأَلْحَقَهُ بَنِيهِ).

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ ففيه علتان:

- ١- فيه أبو عبادَةَ الزرقِي، وهو عيسى بن عبدالرحمن بن فروة، وقيل: ابن سَبْرَةَ الأنصاري، قال عنه الحافظ في التقریب ص (٧٦٨) ت (٥٣٤١): (متروك). وقد جاء عند الطبراني في سنده في الدعاء: عيسى بن سبرة أبو عبادَةَ الزرقِي.

٢- فيه أيضاً يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي، قال عنه أبو حاتم: (منكر الحديث، لا أدري منه أو من أبيه)، وقال ابن عدي: (الضعف على حديثه بين، وعامتها غير محفوظة). قال ابن حجر: (قد روى أيضاً عن أبي عباد الزرقي، وحديثه عنه في المعرفة لابن منده في ترجمة سهل بن عتيك، وأخرجه الطبراني في الدعاء وهو في صفة صلاة الجنائز). ينظر اللسان (٨/٣٨٣-٣٨٥).

والثاني: في دعاء النبي ﷺ بعد موته لمن كان حياً:

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/٢٠٩-٢١٠) رقم (٣٣٦٩) فقال: حدثنا جعفر، قال: حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، قال: رأيتُ النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول الله استغفر لي، فسكت عني، فقلت: يا رسول الله إنَّ سفيان بن عيينة حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر: أنك ما سئلت شيئاً قط فقلت: لا، فتبسَّمت في وجهي، وقال: ((اللهم اغفر له)).

قلت: المنامات لا تثبت بها الأسانيد والأحكام.

ولا أدري ما قصد الترمذي بحديث جابر، والعادة جرت عند المحدثين أنه إذا أطلق فيراد به جابر بن عبد الله، والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ حديث والد أبي إبراهيم الأشهلي رحمته الله، ثم قال: (وفي الباب عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَجَابِرٍ).

وقال بعده: (حَدِيثُ وَالِدِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه مُرْسَلًا. وَرَوَى عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه. وَحَدِيثُ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَعِكْرِمَةُ رُبَّمَا يَهُمُّ فِي حَدِيثِ يَحْيَى. وَرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه. وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: أَصَحُّ الرُّوَايَاتِ فِي هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ. ثُمَّ خَرَجَ حَدِيثَ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ قَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ).

ففي هذا الباب ستة أحاديث، ذكرها الترمذي، وذكر عن شيخه البخاري ترجيحه لحديث عوف بن مالك على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي: أما حديث والد أبي إبراهيم الأشهلي رحمته الله: فضعيف، لكن الترمذي صححه. وأما حديث عبدالرحمن بن عوف رحمته الله: فضعيف. وأما حديث عائشة رضي الله عنها: فرؤي عنها من وجهين: أحدهما ضعيف، والآخر لا يثبت؛ لأنه من وجوه الاختلاف المرجوح على يحيى بن أبي كثير. وأما حديث أبي قتادة رحمته الله: فلا يثبت؛ لأنه وجه مرجوح من وجوه الاختلاف على يحيى بن أبي كثير. وأما حديث جابر رحمته الله: فلا يثبت أيضاً إن كان القصد أحد الحديثين الذين سبقا، وإن كان القصد غيرهما فلم اعثر عليه.

ولم يبق من أحاديث الباب إلا حديث عوف بن مالك رضي الله عنه: وهو في صحيح مسلم، وأشار الترمذي إلى صحته، وصححه ابن حبان، ورجَّحه البخاري على أحاديث الباب بقوله: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ). وهذا الحديث وحده هو الصحيح في هذا الباب، فتبت بهذه العبارة استعمال البخاري لها في حديث ثبتت صحته، والله تعالى أعلم.

باب الرخصة في ترك القيام للجنّازة

[١٨٥/١٠٤٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدٍ (وهو ابنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ)، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ الْقِيَامَ فِي الْجَنَائِزِ حَتَّى تُوَضَعَ. فَقَالَ عَلِيٌّ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَفِيهِ رَوَايَةٌ أَرْبَعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ نَاسِخٌ لِلأَوَّلِ "إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا".

وَقَالَ أَحْمَدُ: إِنْ شَاءَ قَامَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَقُمْ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رُويَ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ. وَهَكَذَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: مَعْنَى قَوْلِ عَلِيٍّ: "قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنَازَةِ ثُمَّ قَعَدَ"، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْجَنَازَةَ قَامَ ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ، فَكَانَ لَا يَقُومُ إِذَا رَأَى الْجَنَازَةَ.*

* جامع الترمذي (٣/٣٦١-٣٦٢)، في الجنائز.

تخريج الحديث:

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ نَسْخِ الْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ (٢/٦٦١) رَقْمُ (٩٦٢) عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ، مَقْرُونًا بِمُحَمَّدِ بْنِ رُمَحَ بْنِ الْمَهَاجِرِ، وَاللَّفْظُ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ اللَّفْظَ لِمُحَمَّدِ بْنِ رُمَحَ، وَفِيهِ قِصَّةٌ فِي الْإِسْنَادِ، وَلَفْظُهُ: (...عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فِي جَنَازَةٍ قَائِمًا، وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجَنَازَةُ، فَقَالَ لِي: مَا يُقِيمُكَ؟ فَقُلْتُ: أَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجَنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ: نَافِعُ فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ.

وأخرجه النسائي في الجناز: باب الوقوف للجناز (٧٧/٤-٧٨) رقم (١٩٩٩)، عن قتيبة ابن سعيد، به، بمثله.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٢٦/٧) رقم (٣٠٥٥).
من طريق الليث بن سعد، به، بمثله.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٩٦٢) (٨٣) من طريق عبد الوهاب الثقفي وابن أبي زائدة، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به، بمثل روايته السالفة.

وأخرجه مالك في الموطأ (٤٠٣/١) رقم (١٠٢٢) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، بمثله.
وعنه الشافعي في مسنده (٨٨/٢) رقم (٥٨١ و ٥٨٢).

ومن طريق مالك: أبو داود في الجناز: باب القيام للجنازة (٥١٩/٣) رقم (٣١٧٥).
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٨٨/١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٢٥/٧) رقم (٣٠٥٤).
ومن طريق الشافعي: البيهقي في السنن الكبرى (٤/٤) رقم (٠).
والحازمي في الاعتبار ص (٣١٠).

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٧/٢) رقم (٦٢٣).
وأبو يعلى في مسنده (٢٣٦/١) رقم (٢٧٣).
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٨٨/١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٢٦/٧-٣٢٧) رقم (٣٠٥٦).
والبيهقي في السنن الكبرى (٤٣/٤) رقم (٦٨٨٦).
والحازمي في الاعتبار ص (٣١١).

سنتهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن واقد بن عمرو، به، بنحو رواية مسلم مع قصة الإسناد السالفة. وهذا خلاف ما ادَّعاه الدارقطني في العلل (١٢٨/٤-١٢٩) من أن محمد بن عمرو بن علقمة لم يذكر نافع بن جبير، فأنت ترى محمد بن عمرو في إسناده في هذا التخريج قد نصَّ على ذكر نافع بن جبير صراحة؛ لأنه صاحب القصة.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق رقم (٩٦٢) (٨٤).

- والنسائي في الجنائز: باب الوقوف للجنائز (٧٨/٤) رقم (٢٠٠٠).
- وابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في القيام للجنائز (٤٩٣/١) رقم (١٥٤٤).
- والطيالسي في مسنده (١٢٧/١) رقم (١٤٥).
- وابن أبي شيبة في مصنفه (٤١١/٧) رقم (١٢٠٤٨).
- وأحمد في مسنده (٦٤/٢ و ٣٣٣) رقم (٦٣١ و ١٠٩٤).
- وأبو يعلى في مسنده (٢٤٧/١ و ٤٣١) رقم (٢٨٨ و ٥٧٠).
- والبغوي في الجعديات (٧١٠/٢) رقم (١٧٤٤).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٨٨/١)، وقال عقبه: (فقد ثبت بما ذكرنا أن القيام للجنائز قد كان ثم نسخ).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٤٤/٤) رقم (٦٨٨٧).
- عشرتهم من طرق عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن مسعود بن الحكم، به، ولفظه: (رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَقُمْنَا، وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا. - يَعْنِي فِي الْجَنَازَةِ). والله أعلم.

[١٨٦ و ١٨٧] تخريج حديث الحسن بن علي، وابن عباس رضي الله عنهم:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٦٠/٣) رقم (٦٣١٣)، فقال: عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، أن ابن عباس والحسن بن علي مرت بهما جنازة، فقام أحدهما، وجلس الآخر، فقال الذي قام: أما تعلم أن رسول الله ﷺ قام، قال الآخر: بلى وقعد.

ومن طريقه: أحمد في مسنده (٢٥٣/٣) رقم (١٧٢٨).

والطبراني في المعجم الكبير (٨٨/٣) رقم (٢٧٤٣).

وأخرجه النسائي في الجناز: باب الرخصة في ترك القيام (٤٦/٤) رقم (١٩٢٤).

والطبراني في المعجم الكبير (٨٨/٣) رقم (٢٧٤٤).

كلاهما من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به، بمثله، وفيه أن الذي قام هو الحسن بن علي.

وأخرجه وابن أبي شيبة في مصنفه (٤١٠/٧) رقم (١٢٠٤٣).

وأحمد في مسنده (٢٥٣/٣) رقم (١٧٢٩).

كلاهما عن عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، به، بمثله وليس فيه تعيين القائم، إلا أنه عند ابن أبي شيبة جعله من مسند الحسن بن علي.

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (١٩٢٥)، من طريق منصور.

والطبراني في المعجم الكبير (٨٩-٨٨/٣) رقم (٢٧٤٥ و ٢٧٤٧)، من طريق ابن عون، وأشعث.

ثلاثتهم: (منصور، وابن عون، وأشعث)، عن ابن سيرين، به، بمثل رواية أيوب، وفيه أن الذي قام هو الحسن بن علي، ولم يعين ابن عون.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥١/٣) رقم (١٧٢٦)، من طريق يزيد بن إبراهيم التستري.

والطبراني في المعجم الكبير (٨٩/٣) رقم (٢٧٤٦)، من طريق يزيد التستري، وسعد بن عبدالرحمن، وأبي بكر الهذلي.

ثلاثتهم عن ابن سيرين، قال: (نُبْتُ أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَامَ الْحَسَنُ، وَقَعَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَمْ تَرَ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلَى، وَقَدْ جَلَسَ). وزاد أحمد: (فَلَمْ يُنْكِرِ الْحَسَنُ مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا).

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٤٧/٤) رقم (١٩٢٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (٤٤٩/٤) رقم (٦٨٨٩).

كلاهما من طريق أبي مجلز - لاحق بن حميد-، أن جنازة مرت بابن عباس والحسن بن علي، به، وليس فيه تعيين القائم.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٨٨/١) من طريق ابن جريج، قال: سمعت محمد ابن عمر، يحدث عن الحسن بن علي، وابن عباس، أو عن أحدهما أن رسول الله ﷺ، مرت به جنازة يهودي، فقام لها، وقال: (آذاني ريحها).

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (١٩٢٧)، من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، أنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ جَالِسًا، فَمَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ النَّاسُ حَتَّى جَاوَزَتِ الْجَنَازَةُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّمَا مَرَّ بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِهَا جَالِسًا، فَكَرِهَ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسُهُ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَامَ.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٨/٣) رقم (١٧٢٢)، من طريق الحجاج بن أرطاة، عن محمد ابن علي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَقَامَ الْقَوْمُ وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ؟ إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْذِيًا بِرِيحِ الْيَهُودِيِّ.

دراسة إسناده عند عبدالرزاق:

١- معمر:

وهو معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن.

قال الحافظ في التقریب: "ثقة ثبت فاضل إلا في روايته عن ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة، وعاصم بن أبي النجود، شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة"، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

٢- أيوب:

هو أيوب بن أبي تيممة كَيْسَانُ السَّخْتِيَانِي، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٨).

٣- ابن سيرين:

هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤). قال أحمد وابن المديني: (لم يسمع محمد بن سيرين من ابن عباس شيئاً)، وزاد أحمد: (إنما يقول نبئت عن ابن عباس). ينظر: جامع التحصيل ص(٢٦٤).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الاسناد؛ لانقطاعه؛ فإن محمد بن سيرين لم يسمع من الحسن بن علي، ولا من ابن عباس، وقد بان هذا الانقطاع برواية التستري وغيره كما عند الإمام أحمد، ومع هذا فهو ضعيف أيضاً من هذا الطريق وإن كان متصلاً؛ لجهالة الراوي الذي أبهمه ابن سيرين. والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب الرخصة في ترك القيام للجنازة حديث علي عليه السلام، ثم قال: (وفي الباب عن الحسن بن علي، وابن عباس).

وقال: حديث علي حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند بعض أهل العلم.

قال الشافعي: وهذا أصح شيء في هذا الباب.

وهذا الحديث ناسخ للأول "إذا رأيتم الجنازة فقوموا".

وقال أحمد: إن شاء قام وإن شاء لم يقم، واحتج بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد روي عنه؛ أنه قام ثم قعد. وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم.

ففي هذا الباب ثلاثة أحاديث، ذكرها الترمذي، وذكر عن الشافعي ترجيحه لحديث علي عليه السلام على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث الحسن بن علي، وابن عباس، فضعيفان؛ للانقطاع بين ابن سيرين وبينهما؛ فإنه قال: ثبت.

وأما حديث علي عليه السلام: فصحيح أخرجه مسلم في الصحيح، وصححه الترمذي، وابن حبان، ورجح الشافعي على أحاديث الباب فقال: (وهذا أصح شيء في هذا الباب).

قلت: وصحته ظاهرة على غيره من أحاديث هذا الباب.

وذهب الشافعي، والترمذي، والطحاوي، إلى أن هذا الحديث ناسخ لأحاديث القيام للجنازة:

قال الحازمي في الاعتبار: (٣١٣): (قال الشافعي: فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم تركه بعد فعله، والحجة في الآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان الأول واجباً فالآخر من أمره ناسخ، وإن كان استحباباً فالآخر هو الاستحباب، وإن كان مباحاً لا بأس بالقيام والقعود، فالقعود أولى؛ لأنه الآخر من فعله صلى الله عليه وسلم).

وقال الترمذي: (وهذا الحديث ناسخ للأول "إذا رأيتم الجنازة فقوموا").

وقال الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٨٨/١): (فقد ثبت بما ذكرنا أن القيام للجنازة قد كان ثم نسخ).

وذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه أنه: إِنْ شَاءَ قَامَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَقُمْ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ. كما نقله عنهما الترمذي، والله أعلم.
هذا وقد ثبت من عبارة الشافعي (وَهَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ) أنه استعملها في حديث
ثبتت صحته كما هو ظاهر، والله أعلم.

بَاب مَا جَاءَ لَا طَلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ

[١٨٨/١١٨١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا نَذَرَ لَابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا عِتْقَ لَهُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا طَلَاقَ لَهُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ)).

قال: وفي الباب عن عليٍّ، ومُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ. قال أبو عيسى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ. وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَشَرِيحٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ.*

* جامع الترمذي (٤٨٦/٣-٤٨٧)، في الطلاق واللعان.

تخريج الحديث:

وأخرجه أيضاً في العلل الكبير ص (١٧٣) رقم (٣٠٢)، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه في الطلاق: باب لا طلاق قبل النكاح (٦٦٠/١) رقم (٢٠٤٧). وعبدالرزاق في مصنفه (٤١٧/٦) رقم (١١٤٥٦). وسعيد بن منصور في سننه (٢٥١/١) رقم (١٠٢٠). وأحمد في مسنده (٣٩٢/١١) رقم (٦٧٨٠). وابن أبي شيبه في مصنفه (٥٢٤/٩) رقم (١٨١١٣). والدارقطني في سننه (٢٨٩/٥) رقم (٣٩٣٣). والحاكم في المستدرک (٢٠٥/٢).

سبعتهم من طرق عن عامر الأحول، به، بمثله عند سعيد بن منصور، ومع زيادة: (لا يمين فيما لا يملك) عند أحمد، ومختصراً على الطلاق والعتاقة عند عبدالرزاق، وعلى الطلاق عند ابن ماجه وابن أبي شيبه والحاكم، ولفظ ابن أبي شيبه: (لا طلاق إلا بعد النكاح)،

والحاكم: (لا طلاق قبل نكاح)، وعند الدارقطني بلفظ: (لا يجوز عتاق، ولا طلاق، فيما لا تملك).

وأخرجه النسائي في البيوع: باب بيع ما ليس عند البائع (٢٨٨/٧-٢٨٩) رقم (٤٦١٢).

وأبو داود في الطلاق: باب الطلاق قبل النكاح (٦٤٠/٢) رقم (٢١٩٠).

وأحمد في مسنده (٣٨١/١١ و ٣٩٢) رقم (٦٧٦٩ و ٦٧٨١)،.

وابن أبي شيبه في مصنفه (١٥١/٢٠) رقم (٣٧٤٦٥).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٢٠/٧) رقم (١٣٨٧٠).

خمسهم من طرق عن **مطر الوراق**، عن عمرو بن شعيب، به، مختصراً على ذكر البيع عند النسائي، وبنحوه عند أبي داود وأحمد في الموضع الأول، وفيه زيادة البيع: (ولا بيع إلا فيما تملك)، وليس عندهما النذر إلا من رواية ابن الصباح كما ذكر أبو داود، وعند أحمد في الموضع الثاني بلفظ: (لا يجوز طلاق ولا بيع)، وعند ابن أبي شيبه بلفظ: (لا طلاق إلا بعد النكاح، ولا عتق إلا بعد ملك)، وعند البيهقي بنحو لفظ ابن أبي شيبه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٥٢٥/١١) رقم (٦٩٣٢).

من طريق **محمد بن إسحاق**، عن عمرو بن شعيب، به، بنحوه، بصيغة الجمع: (فيما لا تملكون).

وأخرجه أبو داود في الموضع السابق رقم (٢١٩١ و ٢١٩٢).

وابن ماجه في الموضع السابق مقروناً.

وأحمد في مسنده (٣٤٤/١١ و ٥٥٨) رقم (٦٧٣٢ و ٦٩٧٥).

والدارقطني في سننه (٢٨/٥) رقم (٣٩٣٤).

من طريق **عبد الرحمن بن الحارث**، عن عمرو بن شعيب، به، وأحال أبو داود في الموضع الأول على حديث **مطر السابق**، وقال: (بإسناده ومعناه، وزاد "من حلف على معصية فلا يمين له، ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له")، وقال في الموضع الثاني بعد أن ساق إسناده: (زاد "ولا نذر إلا فيما ابتغي وجه الله تعالى ذكره")، ولفظ أحمد في الموضع الأول: (لا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله ﷻ، ولا يمين في قطيعة رحم)، وعند الدارقطني مطولاً

بلفظ: (من يطلق ما لا يملك، فلا طلاق له، ومن أعتق ما لا يملك، فلا عتاق له، ومن نذر فيما لا يملك، فلا نذر له، ومن حلف على معصية، فلا يمين له، ومن حلف على قطيعة رحم، فلا يمين له).

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٢٢/٤) رقم (٢٣٧٩).

من طريق حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: (لا طلاق إلا بعد النكاح، ولا عتق إلا بعد ملك).

ومن طريقه: البيهقي في الموضع السابق رقم (١٤٨٧١)، وقال عقبه: (رواه جماعة عن عمرو بن شعيب، بعضهم قال: عن جدّه كما قال مطر الورّاق، وبعضهم قال: عن عبدالله ابن عمرو، كما قال حبيب المعلم). وتعقبه ابن التركمان، فقال: (ولم يعين ذلك الغير لينظر فيه).

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٠٥/٢).

من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: (لا طلاق قبل النكاح)، وقال الذهبي: (صحيح).

ومن طريقه: البيهقي في الموضع السابق رقم (١٤٨٦٩)

وقد روي من وجه آخر:

أخرجه سعيد بن منصور (٢٥١/١) رقم (١٠٢١).

من طريق عبدالحكيم بن عبدالله بن أبي فروة، قال: قدم علينا عمرو بن شعيب، فسألته، فقال: كان أبي عرض علي امرأة يزوجنيها، فأبيت أن أتزوجها، وقلت: هي طالق البتة يوم أتزوجها، ثم ندمت فقدمت المدينة، فسألت سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، فقالا: قال رسول الله ﷺ: (لا طلاق إلا بعد نكاح).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - أحمد بن منيع:

هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي.

روى عن: هشيم، وابن عيينة، وغيرهما.

وروى عنه: الجماعة إلا أن البخاري بواسطة، وغيرهم.

قال الحافظ: (ثقة حافظ).

وهو من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وله أربع وثمانون، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: التهذيب (٨٤/١) والتقريب ص (١٠٠) ت (١١٥).

٢- هشيم:

هو هشيم بن بشير السلمي، أبو معاوية ابن أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، وقد جعله العلائي في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وجعله الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨٨)، وهو هنا قد صرح بالتحديث.

٣- عامر الأحول:

وهو عامر بن عبد الواحد الأحول البصري، صدوق حسن الحديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٩).

٤- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي، والمراد بجده: عبد الله، وتقدم في الحديث رقم (٥٥) أن هذه السلسلة في مرتبة الحسن لذاته.

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ فالراجح من حال عامر الأحول أنه صدوق، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه عليه: مطر الوراق، وعبدالرحمن بن الحارث، وحسين المعلم، وغيرهم.

قال الحافظ في الفتح (٢٩٧/٩): (وقد اختلف فيه على عمرو بن شعيب:

فرواه عامر الأحول، ومطر الوراق، وعبدالرحمن بن الحارث، وحسين المعلم، كلهم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، والأربعة ثقات، وأحاديثهم في السنن، ومن ثم صححه من يقوي حديث عمرو بن شعيب، وهو قوي لكن فيه علة الاختلاف، وقد اختلف عليه فيه اختلافاً آخر: فأخرج سعيد بن منصور من وجه آخر عن عمرو بن شعيب أنه سئل عن ذلك فقال: كان أبي عرض علي امرأة يزوجنيها، فأبيت أن أتزوجها، وقلت: هي طالق البتة يوم أتزوجها، ثم ندمت فقدمت المدينة، فسألت سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير فقالا:

قال رسول الله ﷺ لا طلاق إلا بعد نكاح، وهذا يشعر بأن من قال فيه عن أبيه عن جده سلك الجادة وإلا فلو كان عنده عن أبيه عن جده لما احتاج أن يرحل فيه إلى المدينة ويكتفي فيه بحديث مرسل.

وقد تقدم أن الترمذي حكى عن البخاري أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أصح شيء في الباب، وكذلك نقل ما هنا عن الإمام أحمد، فالله أعلم. قلت: القصة المذكورة عن عمرو بن شعيب ليست دليلاً كافياً في الطعن في إسناده عن أبيه عن جده؛ لأنه رواه عنه جماعة عن أبيه، عن جده، ولعل قصته المذكورة قبل علمه بالحديث من أبيه، فلا يمنع أنه سأل سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير قبل علمه بالحديث من أبيه، نعم قد يصح الاعتراض لو كان سؤاله لهما بعد وفاة أبيه، فيعلم أن الحديث ليس عنده، لكن لم يجيء شيء في القصة يحدد وقت السؤال، فيبقى الحديث بإسناده عن أبيه، عن جده لا يعارض، والله أعلم.

والحديث رجّحه الترمذي على أحاديث الباب، فقال: (حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ).

ونقل عن شيخه البخاري أيضاً ترجيحه له فقال في العلل الكبير ص (١٧٣): (سألت محمداً عن هذا الحديث فقلت: أي حديث في هذا الباب أصح - في الطلاق قبل النكاح -؟ فقال: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وحديث هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. فقلت: إن بشر بن السري وغيره قالوا: عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

فقال: إن حماد بن خالد روى عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة موقوفاً).

وخالف في هذا الاختيار ابن معين، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٥٧) س (١٣١٢): (سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن خلف العسقلاني يقول: قال لي يحيى بن معين: لا يصح عن النبي ﷺ: "لا طلاق قبل نكاح"، وأصح شيء فيه: حديث الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاوساً: أن النبي ﷺ قال: "لا طلاق قبل نكاح"). والله أعلم.

تخريج أحاديث الباب التي ذكرها الترمذي:

[١٨٩] تخريج حديث علي عليه السلام:

يرويه عنه: النَّزَّالُ بْنُ سَبْرَةَ، وعبدالله بن أبي أحمد بن جحش.

١- طريق النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٣١٦/٦) رقم (١١٤٥٠)، عن معمر، عن جُوَيْرٍ، عن الضَّحَّاكِ بن مزاحم، عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، عن عليٍّ، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: ((لا رضاع بعد الفصال، ولا وصال، ولا يتم بعد الحلم، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا طلاق قبل النِّكَاحِ)) فقال له الثوري: يا أبا عروة إنما هو عن علي موقوف، فأبى عليه معمر إلا عن النبي ﷺ.

وعنه ابن ماجه في الطلاق: باب لا طلاق قبل النكاح (٦٦٠/١) رقم (٢٠٤٩) مختصراً، بلفظ: (لا طلاق قبل النِّكَاح).

ومن طريق عبدالرزاق: البيهقي في السنن الكبرى (٧٥٩/٧) رقم (١٥٦٥٨) وقال عقبه: (قال عبدالرزاق: قال سفيان لمعمر: إن جوير حدثنا بهذا الحديث ولم يرفعه، قال معمر: وحدثنا به مراراً ورفعه).

وقد أوقفه سفيان الثوري، وهشيم:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤١٦/٦) رقم (١١٤٥١) عن الثوري، عن جُوَيْرٍ، به موقوفاً، بمثله غير أنه لم يذكر: (ولا وصال).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٦٢-٣٦٣) في ترجمة أيوب بن سويد.

والدارقطني في العلل (١٤٢/٤).

كلاهما من طريق أيوب بن سويد، عن سفيان الثوري، به، لكنه على الشك بين الرفع والوقف، قال أيوب: أحسبه عن النبي ﷺ. واللفظ بنحوه، وزاد: (ولا عتق إلا من بعد ملك)، وقال ابن عدي عقبه: (وهذا الحديث رفعه عن الثوري أيوب بن سويد، وروى عنه عبدالرزاق لونين: مرة عن الثوري، عن جوير. ومرة عن معمر، عن جوير مرفوعاً، وغيرهما

رفعه عن جويبر موقوفاً، ولأيوب بن سويد حديث صالح عن شيوخ معروفين ... ويقع في حديثه ما يوافقه الثقات عليه، ويقع فيه ما لا يوافقوه عليه، ويكتب حديثه في جملة الضعفاء، وأنكر ما وجدت له ما ذكرته).

وتابع الثوريَّ على الوقف هشيمٌ:

أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٥٣/١) رقم (١٠٣٠) عن هشيم، عن جويبر، به موقوفاً، بنحوه.

٢- طريق عبدالله بن أبي أحمد بن جحش:

أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/٤٢٨-٤٢٩).

والطبراني في المعجم الأوسط (٢٠٢/١-٢٠٣) رقم (٢٩٢)، وفي المعجم الصغير (١١٧/١) رقم (٢٥٨).

كلاهما من طريق أحمد بن صالح المقرئ، حدثنا يحيى بن محمد الجاري، حدثنا أبو شاعر عبدالله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبدالرحمن بن رُقَيْش، أنه سمع خاله عبدالله بن أبي أحمد بن جحش يقول: قال علي بن أبي طالب: (حفظت من رسول الله ستاً: لا طلاقَ إلا من بعد نكاح، ولا عتاقَ إلا من بعد ملك، ولا وفاء لنذر في معصية، ولا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام)، قال أحمد ابن صالح: عبدالله بن أبي أحمد بن جحش من كبار تابعي المدينة، قد لقي عمر بن الخطاب، وهو أكبر من سعيد بن المسيب.

وقال العقيلي عقبه: (وهذا الحديث لا يتابع عليه يحيى، وهذا يرويه معمر، عن جويبر، عن الضحاك، عن التزالي بن سيرة، عن علي مرفوعاً، ورواه الثوري وغيره: عن جويبر موقوف، وهو الصواب).

وقال الطبراني عقبه: (لا يُروى هذا الحديث عن عبدالله بن أبي أحمد إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن صالح)، وزاد في الصغير: (لا يروى عن عبدالله بن أبي أحمد بن جحش - وهو ابن أخي زينب زوج النبي ﷺ - إلا بهذا الإسناد. تفرد به أحمد بن صالح، ولا نحفظ لعبدالله بن أبي أحمد حديثاً مسنداً غير هذا).

النظر في الاختلاف:

حديث النَّزَالِ بن سبرة، عن علي، مداره على جويبر، واختلف عنه: فرواه معمر عنه فرفعه، ورواه الثوري - من رواية عبدالرزاق عنه -، وهشيم، عنه فوقفاه. ورواه أيوب بن سويد، عن الثوري، عنه، على الشك بين الرفع والوقف؛ لأنه قال: أحسبه رفعه إلى النبي ﷺ، ورجَّح الدارقطني رواية الوقف فقد سئل في العلل (١٤١/٤-١٤٢) س(٤٧٣) عن حديث النزال بن سبرة، عن علي، عن النبي ﷺ قال: "لا يتم بعد احتلام، ولا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك، ولا وصال في صيام، ولا صمت يوم إلى الليل". فقال: (يرويه جويبر، عن الضحاك، عن النزال. فرفعه معمر عن جويبر. وتابعه أيوب بن سويد عن الثوري.

وخالفه محمد بن كثير، عن الثوري فوقفه.

وكذلك رواه حماد بن زيد وإسحاق بن الربيع عن جويبر موقوفاً، وهو المحفوظ). والراجح في رواية الثوري، عن جويبر، رواية الوقف؛ لأن الراوي عن الثوري بالوقف عبدالرزاق، وهو مقدّم على أيوب بن سويد؛ فأيوب ضعيف كما ذكره ابن عدي آنفاً، وقد دارت بين معمر والثوري مناقشة في الرفع والوقف، فذكر معمر أن جويبر حدثه بالرفع، وذكر الثوري أنه حدثه بالوقف؛ وهذا يدل على أن كل واحد منهما ضبط روايته، فيكون الحمل فيه على جويبر، ولكن أكثر الرواة عن جويبر يروونه عنه بالوقف، منهم: الثوري، وهشيم، وحماد بن زيد، وإسحاق بن الربيع؛ ولذا رجَّح الدارقطني والعقيلي رواية الوقف، وهو الصواب.

الحكم على الحديث:

حديث علي روي عنه من طريقين وكلاهما ضعيف:

أما الأول: فحديث النَّزَالِ بن سبرة، عنه، وهذا الطريق ضعيف جداً؛ لأن مداره على جويبر، وهو جويبر، تصغير جابر، يقال: اسمه جابر وجويبر لقب، ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، نزيل الكوفة، راوي التفسير، قال عنه الحافظ في التقریب: (ضعيف جداً)، وقال الذهبي في الكاشف: (تركوه).

ينظر ترجمته في: الميزان (٤٢٧/١) والكاشف (٢٩٨/١) ت(٨٢٦) والتهذيب (١٢٣/٢) والتقريب ص(٢٠٥) ت(٩٩٤).

وأشار إلى تضعيف الحديث جداً ابن حجر في التلخيص (٢٣٨/٣) فقال: (مداره على جوير، عن الضحاك، عن النزال بن سبرة،

وأما الثاني: فحديث عبدالله بن أبي أحمد بن جحش، عنه، وهذا طريق ضعيف؛ لأنه من رواية يحيى بن محمد الجاري، عن أبي شاكر عبدالله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم، عن أبيه:

١- أن يحيى قد تفرد به كما ذكره العقيلي والطبراني، وأعلله العقيلي به؛ حيث أخرجه في ترجمته، وقال: (وهذا الحديث لا يتابع عليه يحيى) ثم بين أن الصواب في رواية جوير الوقف، ويحيى بن محمد بن عبدالله بن مهران الجاري، قال عنه البخاري: (يتكلمون فيه)، وقال العجلي يحيى بن يوسف الزمي: (ثقة)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (يُغرب)، وقال ابن عدي: (ليس بحديثه بأس)، وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ)، وقال الذهبي في الكاشف: (ليس بالقوي)، والراجح أنه ضعيف؛ فقد ذكره العقيلي في الضعفاء، واعتمد قول البخاري فيه، وأخرج هذا الحديث في ترجمته، وقال: (لا يتابع يحيى عليه). ينظر ترجمته في: الضعفاء الكبير (٤٢٨/٤) ت (٢٠٥٧) والكاشف (٣٧٥/٢) ت (٦٢٤) والتهذيب (٢٧٤/١١) والتقريب ص (١٠٦٦) ت (٧٦٨٨).

وأشار الحافظ في التلخيص (٢٣٨/٣) إلى تضعيف الحديث جداً، فقال: (ومداره على جوير، عن الضحاك، عن النزال بن سبرة، عن علي، وجوير متروك).

٢- فيه خالد بن سعيد بن أبي مریم المدني، مولى ابن جدعان، روى عن: سعيد بن عبدالرحمن بن رقيش، والمطلب بن عبدالله بن حنطب، وغيرهما. وروى عنه: ابنه عبدالله، ومحمد بن معن الغفاري، وعطاف بن خالد المخزومي. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: (لا نعرفه)، وساق له العقيلي خبراً استنكره، وقال: (لا يتابع على حديثه)، وجهله ابن القطان، وبالعالم الذهبي فقال في الكاشف: (ثقة)، وقال الحافظ في التقريب: (مقبول)، أي حيث يتابع وإلا فليّن، وهو هنا لم يتابع عليه كما في قول العقيلي والطبراني كما تقدّم، فيكون ضعيفاً. ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٦٥/١) ت (١٣٢٦) والتهذيب (٩٥/٣) والتقريب ص (٢٨٧) ت (١٦٥٠). والله تعالى أعلم.

[١٩٠] تَخْرِيجُ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه:

رواه عنه: طاووس بن كيسان، وسعيد بن المسيب، وخالد بن معدان.

١- طريق طاووس:

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤١٧/٦) رقم (١١٤٥٥)، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن معاذ بن جبل: أن رسول الله ﷺ قال: ((لا طلاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ، ولا نذرَ فيما لا يملك)).

وعنه إسحاق بن راهويه في مسنده - كما في المطالب العالية (٤٤٣/٨) رقم (١٧١٢) - ومن طريق عبدالرزاق: الطبراني في المعجم الكبير (١٦٦/٢٠) رقم (٣٤٩)، لكن بلفظ: (لا طلاق فيما لا يملك، ولا عتاقة فيما لا يملك).

وأخرجه الدارقطني في سننه (٢٦/٥) رقم (٣٩٣٠)، من طريق عبدالجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، به، بمثله.

وخالف الحاكم فأخرجه في المستدرک (٤١٩/٢)، من طريق عبدالجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، به، بمثل شرطه الأول، وقال: (ولا عتق إلا بعد ملك) بدل شرطه الثاني. وقال: (صحيح على شرطهما).

وعنه: البيهقي في السنن الكبرى (٥٢٤/٧) رقم (١٤٨٨٢).

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٧١) رقم (١٢١)، من طريق عبدالعزيز ابن المطلب، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: (لا طلاق لمن لم ينكح، ولا عتاقة لمن لم يملك، ولا نذر في معصية الله).

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤١٨/٦) رقم (١١٤٥٨)، عن إبراهيم بن محمد، عن صفوان بن سليم، عن طاووس، به، بلفظ: ((لا طلاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ، ولا عتاقة إلا من بعد الملك)).

ومن طريقه: الطبراني في المعجم الكبير (١٦٦/٢٠) رقم (٣٥٠)، بنحوه.

وأخرجه أيضاً برقم (٣٥١) وفي المعجم الأوسط (٩٦/١) رقم (٨٩) من طريق روح بن صلاح، عن سعيد بن أبي أيوب، عن صفوان بن سليم، به، بنحوه.

٢- طريق سعيد بن المسيب:

أخرجه الدارقطني في سننه (٣٤/٥) رقم (٣٩٣٩)، من طريق يزيد بن عياض، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا طلاق إلا بعد نكاح، وإن سُميت المرأة بعينها)). ثم قال عقبه: (يزيد بن عياض ضعيف).

٣- طريق خالد بن معدان:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٦٦/٥) ت (١٢٤٣)، من طريق عمر بن عمرو العسقلاني، ثنا أبو فاطمة النخعي، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا طلاق إلا بعد ملك)). وقد ضعفه ابن عدي كما سيأتي.

درجته:

حديث معاذ بن جبل ضعيف من جميع هذه الطرق:

أما الأول: فطريق طاووس، رواه عنه: عمرو بن شعيب، وصفوان بن سليم:

١- وأما عمرو بن شعيب، فرواه عنه ابن جريج، وعبدالرحمن بن الحارث، وهذا طريق ضعيف؛ لعلتين:

الأولى: إرساله؛ فإن طاووس بن كيسان لم يسمع من معاذ بن جبل شيئاً، قاله ابن المديني وأبو زرعة. ينظر: جامع التحصيل ص (٢٠١). وقال الهيثمي في الجمع (٣٣٤/٤): (رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، إلا أن طاوساً لم يلق معاذ بن جبل). وقال الحافظ في التلخيص (٢٣٨/٣): (وأما حديث معاذ: فمن رواية طاووس، عن معاذ، وهو مرسل)، وقال في الفتح (٢٩٧/٩): (وهذا منقطع بين طاووس ومعاذ)، وقال في تعليق التعليق (٤٤٦/٤): (وهو منقطع).

الثانية: المخالفة؛ فتقدم في الحديث رقم (١٨٨) أن عامر الأحول، ومطر الوراق، وعبدالرحمن بن الحارث، رَوَوْهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، فَقَدْ سئل الدارقطني في العلل (٦٥/٦) س (٩٨٣) عن حديث طاووس، عن

معاذ، عن النبي ﷺ "لا طلاق قبل نكاح، ولا نذر فيما لا يملك"، فقال: (يرويه عمرو ابن شعيب، واختلف عنه: فرواه ابن جريح، عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن معاذ، قاله عبد المجيد بن عبدالعزيز ابن أبي رواد، عن ابن جريح. وخالفه عامر الأحول، ومطر الوراق، وغيرهما، رَوَاهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ).

٢- وأما صفوان بن سليم، فرواه عنه: إبراهيم بن محمد، وسعيد بن أبي أيوب من رواية روح بن صلاح عنه.

وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إسحاق المدني، قال عنه الحافظ: (متروك) كما في التقريب ص (١١٥) ت (٢٤٣)، فهذا طريق ضعيف جداً.

وأما روح بن صلاح المصري، فقد ضعفه ابن عدي والدارقطني، وقال ابن يونس: (رويت عنه مناكير). ينظر: اللسان (٣/٤٨٠)، وهذا طريق ضعيف؛ من أجله، مع ما قيل في الانقطاع بين طاووس ومعاذ بن جبل.

وأما الثاني: فطريق سعيد بن المسيب، وهو طريق ضعيف جداً؛ لأن في إسناده يزيد بن عياض بن جُعْدَبَةَ الليثي، قال الحافظ: (كذبه مالك وغيره)، وقال الذهبي: (ثُرك). ينظر: الكاشف (٣٨٨/٢) ت (٦٣٤٧) والتهذيب (٣٥٢/١١) والتقريب ص (١٠٨١) ت (٧٨١٣)، وقد أعلَّه الدارقطني به كما تقدَّم في التخريج، وقال الحافظ في التلخيص (٢٣٨/٣): (وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مُعَاذٍ، وَهِيَ مُنْقَطِعَةٌ أَيْضًا، وَفِيهَا يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ).

وأما الثالث: فطريق خالد بن معدان، أخرجه ابن عدي كما سبق وهو بإسناده ضعيف جداً؛ لعدة علل، فقال عقب تخرجه مع ذكره لحديث آخر: (وهذان الحديثان عن ثور بن يزيد ليسا محفوظين، وأبو فاطمة هذا لا يعرف، وعمر بن عمرو عامة ما يرويه موضوع)، وأيضاً فيه انقطاع بين خالد بن معدان وبين معاذ بن جبل، قال أبو حاتم: (خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرسل، لم يسمع منه، وربما كان بينهما اثنان). ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (٥٠). فثبت من هذا أن حديث معاذ ضعيف لا يصح من جميع طرقه. والله أعلم.

[١٩١] تَخْرِيجُ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٥٢٨/٩) رَقْمَ (١٨١١٩)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ جَابِرٍ رَفَعَهُ قَالَ: ((لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ)).

وَمِنْ طَرِيقِهِ: الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤٢٠/٢).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٥٢٢/٧) رَقْمَ (١٤٨٧٦).^(١)

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٢٦١/٢) رَقْمَ (١٧٨٧)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَطَاءً، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: (وَلَا عِتَاقَ لِمَنْ لَمْ يَمْلِكْ).

وَمِنْ طَرِيقِهِ: الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٥٢٣/٧) رَقْمَ (١٤٨٧٨).

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤٢٠/٢).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٥٢٣/٧) رَقْمَ (١٤٨٧٩).

كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ صَدَقَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، بِهِ، وَلَفْظُهُ: (لَا طَلَّاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ، وَلَا عِتَاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ)، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

دَرَجَتُهُ:

ذَكَرَ الْأَثَمَةُ أَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَصِحُّ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ، مِنْهُمْ: ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالدَّارِقُطَنِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَرَجَّحُوا رَوَايَةَ الْحَدِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ مَرْسَلًا: قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي الْعِلَلِ (٧٥/٣): (... وَقِيلَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَلَا يَصِحُّ عَنْ جَابِرٍ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُنْكَدَرِ، مَرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ الصَّوَابُ).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْعِلَلِ ص (٩٠٧-٩٠٨) س (١٢٢٠): (سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ"؟

^(١) وَقَعَ فِي إِسْنَادِ الْبَيْهَقِيِّ (عَنْ عَطَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ)، وَصَوَابُهُ: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ كَمَا عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَاكِمِ.

فقالا: لم يسمع ابن أبي ذئب، من عطاء، ومحمد بن المنكدر يقول: في هذا الحديث: بلغني عن عطاء. فقلت لهما: رواه صدقة بن عبدالله ومحمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ. فقالا: كذا رواه صدقة!، وروى ابن أبي ذئب، عن ابن المنكدر وعطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ. ورواه ابن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ورواه ابن سمعان - مع لينه - عن ابن المنكدر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن علي، عن النبي ﷺ. قال أبي وأبو زرعة جميعاً: هذه الأسانيد كلها وهم عندنا، والصحيح: ما روى الثوري، عن ابن المنكدر، عمن سمع طاوساً، عن النبي ﷺ.

وقال ابن أبي حاتم في العلل أيضاً ص (٩٠٩) س (١٢٢٢) سألت أبي عن حديث رواه صدقة ابن عبدالله السمين أبو معاوية، عن محمد بن المنكدر، قال: قلت أنت أحلت للوليد بن يزيد امرأته أم سلمة؟ قال: أنا! لكن حدثني جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال: "لا طلاق قبل نكاح"؟ قال أبي: هذا خطأ؛ والصحيح: ما رواه الثوري، عن محمد بن المنكدر، قال: حدثني من سمع طاوساً. قال أبي: فلو كان سمع من جابر؛ لم يحدث عن رجل، عن طاوس، مرسل.

وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٣٩/٣): (وقال أبو داود الطيالسي: نا ابن أبي ذئب، حدثني من سمع عطاءً، عن جابر نحوه. ورواه ابن أبي شيبه عن وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن عطاء وابن المنكدر، عن جابر. واستدرك الحاكم من حديث وكيع، وهو معلول. ورواه أبو قرّة في سننه عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر مرفوعاً. وقال ابن عبدالبر في الاستذكار: روي من وجوه إلا أنها عند أهل العلم بالحديث معلولة.

وقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٥٧) س (١٣١٢): (سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن خلف العسقلاني يقول: قال لي يحيى بن معين: لا يصح عن النبي ﷺ: "لا طلاق قبل نكاح"، وأصح شيء فيه: حديث الثوري، عن ابن المنكدر، عمن سمع طاوساً: أن النبي ﷺ قال: "لا طلاق قبل نكاح").

قلت: وهذا الإسناد الذي رجّحه ابن معين أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٥٢٥/٩) رقم (١٨١١٤) عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عمن سمع طاوساً يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق قبل ملك)). والله أعلم.

[١٩٢] تَخْرِيجُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه:

رواه عنه: طاووس، وعطاء بن أبي رباح.

١- طريق طاووس:

أخرجه الدارقطني في سننه (٣١/٥ و ٢٨١) رقم (٣٩٣٨ و ٤٣١٩).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٧/١١) رقم (١٠٩٣٣).

وابن عدي في الكامل (٢٦٠/٣).

ثلاثتهم من طريق سليمان بن أبي سليمان الزهري، عن يحيى بن أبي كثير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((لَا نَذَرَ إِلَّا فِيمَا أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا يَمِينٌ فِي قِطْعَةٍ رَحِمٍ، وَلَا عِتَاقٍ وَلَا طَلَّاقٍ فِيمَا لَا يَمْلِكُ)).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٩/١١) رقم (١١٠٠٤) من طريق ابن لهيعة، عن محمد ابن المنكدر، عن طاوس، به، مختصراً بلفظ: ((لا طلاق إلا من بعد ملك، ولا عتق إلا من بعد ملك)).

٢- طريق عطاء:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩٣/١١) رقم (١١٤٦٧).

وابن حجر في الفتح (١٩٤/٩)، وفي تغليق التعليق (٤٤٠/٤).

كلاهما من طريق أبي أمية أيوب بن سليمان الحوزي، قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن رجل ذكر امرأة فقال: يوم أنزوجهما فهي طالق البتة؟ فقال عطاء: لا طلاق لمن لا يملك عقده، ولا عتق لمن لا يملك رقبته، ذكر ذلك عن ابن عباس وأسنده إلى النبي ﷺ. وهذا لفظ الطبراني، وعند ابن حجر نحوه ولم يذكر "ولا عتق.." وقال: (يؤثر ذلك عن ابن عباس، عن النبي ﷺ)، وفي إسناده من لا يعرف).

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤١٩/٢)، من طريق عمرو بن خالد الحارثي، عن أيوب بن سليمان الجريري، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، مرفوعاً: (لا طلاق لمن لا يملك)، وقال: (صحيح على شرطهما).

درجته:

حديث ابن عباس بهذه الأسانيد ضعيف لا يصح؛ للآتي:

١ - أما طريق طاوس، فرُوي عنه بإسنادين، أما الأول: ففيه سليمان بن أبي سليمان الزهري، وهو ضعيف، ضعفه أبو حاتم، وابن عدي، وقال: (يروي عن يحيى بن أبي كثير أحاديث ليست بمحفوظة). ينظر: الجرح والتعديل (١٢٢/٤) والكمال (٢٥٩/٣) واللسان (١٥٨/٤).

وأما الثاني: ففيه عبدالله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبدالرحمن المصري، قال عنه الذهبي في الكاشف: (العمل على تضعيف حديثه)، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٠٣)، وقد حكم أبو حاتم وأبو زرعة على روايته هذه بالوهم، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٠٧-٩٠٨) س (١٢٢٠): (سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن أبي ذئب، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: "لا طلاق قبل نكاح"؟ فقالا: لم يسمع ابن أبي ذئب، من عطاء، ومحمد بن المنكدر يقول: في هذا الحديث: بلغني عن عطاء. فقلت لهما: رواه صدقة بن عبدالله ومحمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ. فقالا: كذا رواه صدقة!، وروى ابن أبي ذئب، عن ابن المنكدر وعطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ. ورواه ابن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ورواه ابن سمعان - مع لينه - عن ابن المنكدر، عن طاوس، عن ابن عباس، عن علي، عن النبي ﷺ. قال أبي وأبو زرعة جميعاً: هذه الأسانيد كلها وهم عندنا، والصحيح: ما روى الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاوساً، عن النبي ﷺ).

قلت: وهذا الإسناد الذي رجَّحه أبو حاتم وأبو زرعة أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٥/٩) رقم (١٨١١٤) عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن سمع طاوساً يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق قبل ملك)).

٢- وأما طريق عطاء: فرُوي عنه بإسنادين، أما الأول: ففيه أبو أمية أيوب بن سليمان الحوزي، ولم أعثر له على ترجمة، وقد قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/٤): (رواه الطبراني، وأيوب لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات)، ولهذا قال الحافظ كما تقدّم: (وفي إسناده من لا يُعرف).

وأما الثاني: ففيه أيوب بن سليمان الجريري عند الحاكم، ولم أعثر له على ترجمة، ولعله أيوب المتقدم فإن الراوي عنه عند الحاكم: عمرو بن خالد الحراني، وعمرو هو الراوي - عند الطبراني وابن حجر - عن أيوب بن سليمان الحوزي، فعلاً الحوزي تصحّف عند الحاكم إلى الجريري، والله أعلم. قال الحافظ في تلخيص الحبير (٢٣٨/٣): (وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَمِنْ رِوَايَةِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَزَرِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْهُ، وَفِيهِ مَنْ لَا يَعْرِفُ، وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْهُ^(١)، وَسُلَيْمَانَ ضَعِيفٌ).

والحديث من الطريقين عن طاوس وعطاء نقل الزيلعي في نصب الراية (٢٣٢/٣) تضعيفه، فقال: (وذكره عبدالحق في أحكامه من جهة الدارقطني وقال: إسناده ضعيف، قال ابن القطان: وعلته سليمان بن أبي سليمان؛ فإنه شيخ ضعيف الحديث قاله أبو حاتم الرازي. انتهى. وقال صاحب التنقيح: هذا حديث لا يصح؛ فإن سليمان بن أبي سليمان، هو سليمان بن داود اليمامي متفق على ضعفه، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. انتهى).

والصحيح في رواية عطاء وقفه على ابن عباس:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤١٥-٤١٦) رقم (١١٤٤٨)، فقال: أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت عطاء يقول: قال ابن عباس: (لا طلاق إلا من بعد النكاح، ولا عتاقة إلا من

^(١) رواية يحيى بن أبي كثير عند الدارقطني إنما هي عن طاوس كما تقدّم في التخريج.

بعد الملك)، قال عطاء: فإن حلف بطلاق ما لم ينكح، فلا شيء، وكان ابن عباس يقول: (إنما الطلاق بعد النكاح، وكذلك العتاقة).

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٥٢٧/٩) رقم (١٨١١٦)، عن عبدالله بن نمير، عن ابن جريج، به، مثله.

وهذا إسناد صحيح، وقد صرح ابن جريج بالسماع، فيكون حديث ابن عباس صحيح موقوفاً، ضعيف مرفوعاً، والله تعالى أعلم.

[١٩٣] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

رُوي عنها مرفوعاً، وموقوفاً.

١- المرفوع:

أخرجه الدارقطني في سننه (٢٩/٥) رقم (٣٩٣٥)، من طريق الوليد بن سلمة الأردني، عن يونس. عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت:

وفي (٢٥/٥) رقم (٣٩٣٦)، من طريق معمر بن بكار السَّعدي، عن إبراهيم بن سعد. كلاهما: (يونس، وإبراهيم بن سعد)، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت بعث النبي ﷺ أبا سفيان بن حرب فكان فيما عهد إليه: أن لا يطلق الرجل ما لا يتزوج، ولا يعتق من لا يملك. وزاد في الموضع الثاني: (ولا نذر في معصية الله).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤١٩/٢)، من طريق هشام الدستوائي، عن هشام بن عروة، عن عروة، به، ولفظه: (لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك)، وقال: (صحيح على شرطهما).

٢- ورُوي عن عائشة موقوفاً:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٧/٩) رقم (١٨١١٧). والبيهقي في السنن الكبرى (٥٢٥/٧) رقم (١٤٨٨٨).

كلاهما عن حماد بن حماد بن خالد الخياط، عن هشام بن سعد، عن الزهري، به موقوفاً، ومتمته: (لا طلاق إلا بعد نكاح). وقال البيهقي عقبه: (كذا أتى به موقوفاً، وقد رُوي بهذا الإسناد مرفوعاً، ورُوي عن بشر بن السري، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن النبي ﷺ مرسلاً).

النظر في الاختلاف:

يتبين أن الزهري اختلف عليه فرُوي عنه من وجهين: الأول بالرفع، والثاني بالوقف، وقد روى عنه الرفع: يونس، وإبراهيم بن سعد، وروى عنه الوقف: هشام بن سعد، والراجح رواية الوقف؛ لأن الإسناد إلى الزهري بالرفع لا يصح، فإن الراوي عن يونس: هو الوليد

ابن سلمة الأردني، وقد كذبه دحيم، وأبو مسهر، والحاكم، وقال ابن حبان: (يضع الحديث على الثقات، لا يجوز الاحتجاج به بحال).
 وقال أبو حاتم: (ذهب الحديث).
 وقال ابن عدي: (أحاديثه غير محفوظة).
 وقال الدارقطني: (ضعيف تُرك)، وقال في العلل: (متروك، ذهب الحديث).
 وقال تمام: (منكر الحديث).
 ينظر ترجمته في: المجروحين (٨٠/٣) والمدخل إلى معرفة الصحيح (٢٣١/١) والمغني (٤٩٦/٢) واللسان (٣٨٣/٨).
 والراوي عن إبراهيم بن سعد: هو معمر بن بكار السَّعْدِي: ذكره العقيلي في الضعفاء وقال: (في حديثه وهم، ولا يتابع على أكثره)، وقال الذهبي في الميزان: (صويلح).
 ينظر: الضعفاء الكبير (٢٠٧/٤) والميزان (١٥٣/٤) والمغني (٤٢٢/٢) واللسان (١١٥/٨).
 وقد رجَّح البخاري والدارقطني رواية هشام بن سعد، عن الزهري بالوقف:
 قال الترمذي في العلل الكبير ص (١٧٣): " (سألت محمداً عن هذا الحديث فقلت: أي حديث في هذا الباب أصح - في الطلاق قبل النكاح -؟
 فقال: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.
 وحديث هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.
 فقلت: إن بشر بن السري وغيره قالوا: عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.
 فقال: إن حماد بن خالد روى عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة موقوفاً).
 وسئل الدارقطني في العلل (٣٥/١٥) س (٣٨١٦) عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا طلاق قبل نكاح، فقال: (يرويه حماد بن خالد، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة موقوفاً).

وخالفه بشر بن السري، فرواه عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، ورفع.

وقيل: عن بشر بن السري، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة.

والصحيح: عن هشام بن سعد ما قاله حماد بن خالد، والله أعلم.

وأما أبو حاتم الرازي فقد رجَّح الوقف على الزهري:

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٣٤) س (١٢٧١) سألت أبي عن حديث رواه حماد بن خالد الخياط، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: "لا طلاق إلا بعد نكاح" قال أبي: هذا حديث منكر؛ وإنما يُروى عن الزهري أنه قال: "ما بلغني في هذا رواية عن أحد من السلف"، ولو كان عنده عن عروة، عن عائشة، كان لا يقول ذلك). وهذا يعني إنكاره لرواية الزهري بمجملها؛ بدليل احتجاجه بقول الزهري.

درجته:

لا يصح عن عائشة مرفوعاً؛ لأن الطريق إلى الزهري بالرفع في أحدهما الوليد بن سلمة الأردني وهو متروك، وفي الثاني معمر بن بكار السعدي وهو ضعيف. وأما رواية هشام الدستوائي بالرفع فلم يلتفت إليها البخاري والدارقطني وأبو حاتم عند ذكرهم للاختلاف في إسناد عائشة.

ورجَّح رواية الوقف على عائشة: البخاري والدارقطني، بينما ذهب أبو حاتم إلى ترجيح وقفه على الزهري حسب، واحتجَّ بقول الزهري الآنف الذكر، والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، ثم قال: (وفي الباب عن عليٍّ، ومعاذ بن جبل، وجابر، وابن عباس، وعائشة). وقال: (حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب).

ففي هذا الباب ستة أحاديث، ذكرها الترمذي، ورجح حديث عبدالله بن عمرو على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث علي، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبدالله، وابن عباس، وعائشة، فكلها أحاديث ضعيفة، والصواب في حديث ابن عباس وقفه روي ذلك عنه بسند صحيح، والصواب في حديث عائشة وقفه مال إلى ذلك البخاري والدارقطني وأما أبو حاتم فرأى أنه لا يصح إلا عن الزهري حسب.

ولم يبق إلا حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو حديث حسن، ورجحه الترمذي على أحاديث الباب، فقال في الجامع: (وهو أحسن شيء روي في هذا الباب).

وقد ذهب البخاري إلى ترجيحه أيضاً فلما سأله الترمذي في العلل الكبير ص (١٧٣): عن أي حديث في هذا الباب أصح - في الطلاق قبل النكاح -؟ فقال: (حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده...).

وقد خالف يحيى بن معين في هذا الترجيح، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٥٧) س (١٣١٢): (سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن خلف العسقلاني يقول: قال لي يحيى بن معين: لا يصح عن النبي ﷺ: "لا طلاق قبل نكاح"، وأصح شيء فيه: حديث الثوري، عن ابن المنكدر، عن سمع طاوساً: أن النبي ﷺ قال: "لا طلاق قبل نكاح").

قلت: هذا الاختيار الذي ذكره ابن معين هو صواب في ترجيحه على وجوه الاختلاف في حديث جابر كما سبق فقد أيضاً رجح هذا أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني، كما سبق في حديث جابر برقم (١٩٨).

ثم إن ما اختاره ابن معين لا يقاوم حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ فقد صَوَّب الدارقطني رواية عامر الأحول، ومطر الوراق، وغيرهما، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، كما تقدَّم في الحديث رقم (١٩٠).

ثم إن ما اختاره ابن معين مرسل، ومنقطع، فقال فيه ابن المنكدر: (عمن سمع طاوساً: أن النبي ﷺ)، وحديث عبدالله بن عمرو قد سلم من هذه العلل، ولعلَّ ابن معين أعرض عن حديث عبدالله بن عمرو؛ لما ورد من قصة عمرو بن شعيب في سؤاله لسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير كما تقدَّم ذكرها في الحديث رقم (١٨٨)، وتقدَّم الجواب عن الاعتراض بهذه القصة، فراجع، والله أعلم.

هذا وقد ثبت أن الترمذي استعمل عبارة (أَحْسَنُ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ) في حديث ثبت حسنه، والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّأْشِيِّ وَالْمُرْتَشِيِّ فِي الْحُكْمِ

[١٩٤/١٣٣٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّأْشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ)).

قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعائشة، وابن حديدة، وأم سلمة.

قال أبو عيسى: حديث أبي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١)، وقد رُوِيَ هذا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ورُوِيَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ.

قال: وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: حديث أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، عن النَّبِيِّ ﷺ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.*

* جامع الترمذي (٦٢٢/٣-٦٢٣) الأحكام.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٨/١٥) رقم (٩٠٢٣ و٩٠٣١).

ووكيع - خلف بن حيان - في أخبار القضاة - (٤٧/١).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٥٠) رقم (٥٨٥).

والطحاوي في شرح المشكل (٣٣٧/١٤) رقم (٥٦٦٢ و٥٦٦١).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٦٧/١١) رقم (٥٠٧٦).

والحاكم في المستدرک (١٠٣/٤).

والخطيب في تاريخ بغداد (٢٥٤/١٠).

ستتهم من طرق عن أبي عوانة، به، بمثله عند وكيع والطحاوي والحاكم، وعند أحمد وابن حبان وابن الجارود والخطيب: (لعن الله... الحديث)، وليس عند ابن الجارود (في الحكم)، وقد قال الحاكم عقبه: (وإنما ذكرت عمر بن أبي سلمة في الشواهد لا في الأصول).

(١) وقع في تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: (حسن صحيح)، والصواب: (حديث حسن) كما في نسخة شعيب، وبشار، وكما عند الطوسي في مختصر الأحكام (٤٩/٦)، وتحفة الأشراف.

وقد ذكر الترمذي أن هذا الحديث روي من وجوه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن:

- ١- فروي عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
- ٢- وروي عن أبي سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.
- ٣- وروي عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ.

أما الوجه الأول:

فهو الوجه المخرج آنفاً في حديث الباب.

وأما الوجه الثاني:

فأخرجه البزار في مسنده (٢٤٧/٣) رقم (١٠٣٧)، من طريق الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن النبي ﷺ: (الراشي والمرتشي في النار)، وقال عقبه: (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَّى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو). وعزاه ابن حجر في تلخيص الحبير (٢٠٨/٤) إلى الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف، ولم أقف عليه.

وأما الوجه الثالث:

فيأتي تخريجه في الحديث التالي.

النظر في الخلاف:

يتبين من التخريج أن الحديث مداره على أبي سلمة، وقد رواه عمر بن أبي سلمة، عنه، فجعله من مسند أبي هريرة، ورواه الحارث بن عبد الرحمن، عنه، فجعله من مسند عبد الله بن عمرو، ورواه ابن أخي أبي سلمة، عنه، وجعله من مسند عبد الرحمن بن عوف. وقد حسن الترمذي الحديث من مسند أبي هريرة، ووصحه من مسند عبد الله بن عمرو، وقال عن رواية من جعله عن عبد الرحمن بن عوف: (لا يصح). وكذا الدارقطني في العلل (٢٧٤/٤) س (٥٥٨)، لما سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (لِعَنِ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي).

قَالَ: (يُرْوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَطَاءٍ، وَقِيلَ: هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَخِي أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ).

وَحَالَفَهُ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَهُوَ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ).

وَحُكِمَ عَلَيْهِ الْبِزَارُ بِالتَّفَرُّدِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، كَمَا تَقْدُمُ.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- أبو عوانة:

هو وضاح بن عبد الله اليشكري، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨٣).

٣- عمر بن أبي سلمة:

هو عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة.

وقال عنه أحمد بن حنبل: (هو صالح ثقة إن شاء الله).

وقال ابن معين: (ليس به بأس)، وفي رواية: (ضعيف الحديث)، وقال الدوري سألت ابن

معين عن حديث من حديثه، فقال: (صحيح)، وسأله عن آخر: (فاستحسنه)، وحكى ابن

أبي خيثمة أن ابن معين ضعفه.

وقال العجلي: (لا بأس به).

وقال البخاري: (صدوق، إلا أنه يخالف في بعض حديثه).

وذكره البرقي في باب من احتمل حديثه من المعروفين قال: (وأكثر أهل العلم بالحديث

يثبتونه).

وقال ابن عدي: (حسن الحديث لا بأس به).

وقال أبو خيثمة سألت أبي عنه فقال: (صالح إن شاء الله، وكان يحيى بن سعيد يختار محمد

ابن عمرو عليه).

وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه)

وقال أحمد: (لم يسمع شعبة منه شيئاً).
 وقال يحيى بن سعيد: (كان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة).
 وقال أبو قدامة: قلت لابن مهدي: (إن شعبة أدركه ولم يحمل عنه؛ وقال أحاديثه واهية).
 وقال ابن المديني: (تركه شعبة وليس بذاك).
 وقال أبو حاتم: (هو عندي صالح صدوق في الأصل، ليس بذاك القوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، يخالف في بعض الشيء).
 وقال الجوزجاني: (ليس بقوي في الحديث).
 وقال النسائي: (ليس بالقوي).
 وقال ابن خزيمة: (لا يحتج بحديثه).
 وذكره ابن حبان في الثقات.
 وقد قال الحاكم عقبه: (وإنما ذكرت عمر بن أبي سلمة في الشواهد لا في الأصول)، وكأنه بهذا يشير إلى ضعف عمر.
 وقال ابن حجر في التقریب: (صدوق يخطئ).
 والذي يظهر - والله أعلم - أنه **ضعيف الحديث**؛ للجرح المفسر فيه.
 وقد تعقب سبط ابن العجمي الترمذي، حين نقل الترمذي تضعيف شعبة لعمر هذا، فقال سبط (٦٢/٢): (وينبغي أن يقال لأبي عيسى الترمذي: فلم صححت له في جامعك، حديث "زوارات القبور").
 قلت: ولا يعني نقل الترمذي لتضعيف شعبة أنه اختار تضعيفه؛ ألا ترى أنه قد قوى حاله الإمام أحمد وغيره، ثم إن الصواب في عبارة الترمذي هنا تحسنه فقط كما تقدم، ولم ينفرد الترمذي بتحسنه بل حسنه جمع كما تقدّم آنفاً.
 وهو من السادسة، قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائة مع بني أمية، أخرج له البخاري تعليقاً، والأربعة.
 ينظر ترجمته في: الكاشف (٦٢/٢) ت (٤٠٦٥) والتهذيب (٤٥٦/٧) والتقریب ص (٧٢٠) ت (٤٩٤٤).

٤- أبو سلمة:

هو أبو سلمة بن عبد الرحمن، ثقة مكثّر، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٩).

٥- أبو هريرة رضي الله عنه:

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف عمر بن أبي سلمة.

وقد نقل الألباني في الإرواء (٢٤٤/٨) رقم (٢٦٢٠) كلام الدارمي في اختياره لحديث عبد الله بن عمرو، ثم قال: (وهذا نقد خبير بأحوال الرجال، فإن عمر بن أبي سلمة فيه ضعف من قبل حفظه،... ولذلك فإن تصحيح الترمذي لحديثه يعد من تساهله، لا سيما وقد خالف في إسناده الحارث بن عبد الرحمن، وهو صدوق، والحاكم مع تساهله إنما أخرجه شاهداً).

قلت: الصواب في عبارة الترمذي تحسين لا تصحيحه كما مرّ تحقيقه، ولعلّ الترمذي حسنه بناء على أنه يميل إلى تحسين حال عمر بن أبي سلمة كما حسنه غيره من الأئمة، والله أعلم.

تخريج الأحاديث التي ذكرها الترمذي في الباب:

[١٩٥/١٣٣٧] حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه:

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ خَالِهِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.*

* جامع الترمذي (٦٢٣/٣) الأحكام.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الأقضية: باب في كراهية الرشوة (٩/٤-١٠) رقم (٣٥٨٠).
وابن ماجه في الأحكام: باب التغليظ في الحيف والرشوة (٧٧٥/٢) رقم (٢٣١٣).
وعبد الرزاق في مصنفه (١٤٨/٨) رقم (١٤٦٦٩)^(١).
وأحمد في مسنده (٨٧/١١ و ٣٩١ و ٣٩٢ و ٤٢٥ و ٥٦٥) رقم (٦٥٣٢ و ٦٧٧٨ و ٦٧٧٩ و ٦٨٣٠ و ٦٩٨٤).
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٤٦٨/١١) رقم (٥٠٧٧) -.
والحاكم في المستدرک (١٠٢/٤-١٠٣).
والبغوي في شرح السنة (٨٧/١٠) رقم (٢٤٩٣).
والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٤/١٠) رقم (٢٠٤٧٨).
ثمانيتهم من طرق عن ابن أبي ذئب، به، بمثله، إلا عند ابن ماجه، وعبد الرزاق، وأحمد في
الموضع الثاني والأخير، والبغوي، بلفظ: (لعن الله... الحديث)، وقال الحاكم عقبه: (هذا
حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي.

^(١) سقط من إسناد عبد الرزاق "أبي سلمة" والصواب إثباته، كما في جميع الطرق عن ابن أبي ذئب، والله أعلم.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- محمد بن المثنى:

هو محمد بن المثنى بن عبيد العنزى، بفتح النون والزاي، أبو موسى البصري، المعروف بالزَّمن، مشهور بكنيته وباسمه.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة ثبت).

وهو من العاشرة، وكان هو وبندار فرسي رهان، وماتا في سنة واحدة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٤٢٥/٩)، والتقريب ص (٨٩٢) ت (٦٣٠٤).

٢- أبو عامر العقدي:

هو عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي، بفتح المهملة والقاف.

قال ابن مهدي: (كتب حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ أبي عامر العقدي).

وقال الحافظ في التقريب: (ثقة).

وهو من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٤٠٩/٦) والتقريب ص (٦٢٥) ت (٤٢٢٧).

٣- ابن أبي ذئب:

وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، ثقة فقيه فاضل، تقدمت ترجمته في ح (٦٩).

٤- الحارث بن عبد الرحمن:

هو الحارث بن عبد الرحمن القرشي، العامري، حال ابن أبي ذئب.

وقال أحمد بن حنبل: (لا أرى به بأساً).

وقال ابن معين: (يُروى عنه، وهو مشهور).

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (وغزا مع جماعة من الصحابة).

وذكره في الثقات أيضاً ابن خلفون.

وقال محمد بن مسعود أبو جعفر بن العجمي: (ثقة).

قال الذهبي في الكاشف: (وعنه ابن أبي ذئب بسَ _ أي حسَب - صدوق، صالح).

وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق).

وهو كما قالوا.

وهو من الخامسة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وله ثلاث وسبعون، أخرج له الأربعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٣٠٣/١) ت (٨٦١) وإكمال تهذيب الكمال (٣٠٢/٣)

والتهذيب (١٤٨/٢) والتقريب ص (٢١١) ت (١٠٣٨).

٥ - أبو سلمة:

هو أبو سلمة بن عبدالرحمن، ثقة مكثّر، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٩).

٦ - عبدالله بن عمرو رضي الله عنه:

تقدّم في الحديث رقم (٥٥).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأنّ الراجح من حال الحارث بن عبدالرحمن أنه صدوق حسن الحديث.

وقال الترمذي: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ).

ونقل الترمذي عن شيخه الدارمي ترجيحه لهذا الحديث على أحاديث الباب، فقال:

(وسمعتُ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

والحديث صححه ابن حبان، والحاكم. والله أعلم.

[١٩٦] تخريج حديث عائشة - رضي الله عنها -:

أخرجه أحمد بن منيع في مسنده - كما في المطالب العالقة (١٩٤/٩) رقم (٢١٨٦) -، فقال: حدثنا مروان بن معاوية، عن إسحاق بن يحيى، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّأْشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ). وعنه أخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٤-٣٦٠/٨) رقم (٤٦٠١ و ٤٩٤٧). وأخرجه وكيع - محمد بن خلف بن حيان (ت ٣٠٦) - في أخبار القضاة (٤٦/١). من طريق دحيم، عن مروان بن معاوية، به بمثله، وفيه تصريح مروان بالسماح من إسحاق. وأخرجه البزار في مسنده (٢٥١/١٨) رقم (٢٨٧). ووكيع في أخبار القضاة (٤٥/١). كلاهما من طريق محمد بن خالد بن عثمة، عن إسحاق، به، بمثله، وعند وكيع زيادة (في الحكم)، وقال البزار عقبه: (لا نعلم يروى هذا الحديث عن عائشة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن أبي بكر إلا إسحاق بن يحيى، وهو لين الحديث، وحدث عنه جماعة من أهل العلم، منهم ابن المبارك، وغيره). وأورده البوصيري في مختصر الإتحاف (١٣٨/٧) رقم (٥٥٨١)، وعزاه للبزار، وابن منيع، وأبي يعلى، وقال: (ومدار الإسناد على إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو ضعيف). وأورده الهيثمي في الجمع (١٩٩/٤)، وعزاه للبزار وأبي يعلى، وقال: (وفيه إسحاق بن يحيى ابن طلحة وهو متروك). وذكره ابن حجر في التلخيص (٢٠٨/٤)، وقال: (وأما حديث عائشة وأم سلمة، فينظر من أخرجهما).

دراسة إسناده عند أحمد بن منيع:

١ - مروان بن معاوية:

هو مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، ثقة حافظ، وهو مدلس في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٤).

وقد زالت هنا علة تدليسه بتصريحه بالسماع عند وكيع في أخبار القضاة، كما تقدم.

٢- إسحاق بن يحيى:

هو إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله التيمي، وهو ضعيف، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٧).

٣- أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم:

هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، النجاري، بالنون والجيم، المدني، القاضي، وقد ينسب إلى جده، اسمه وكنيته واحد، وقيل إنه يكنى أبا محمد، ثقة عابد، وهو من الخامسة مات سنة عشرين ومائة، وقيل غير ذلك، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٣٨/١٢) ت (١٥٤)، والتقريب ص (١١١٨) ت (٨٠٤٥).

٤- عمرة:

هي عمرة بنت عبدالرحمن الأنصارية، ثقة، تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٤).

٥- عائشة - رضي الله عنها:

تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٠).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لأن مداره على إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو ضعيف. وقد أعل البزار الحديث بتفرد إسحاق هذا وبضعفه، فقال: (لا نعلم يروى هذا الحديث عن عائشة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن أبي بكر إلا إسحاق بن يحيى، وهو لين الحديث، وحدث عنه جماعة من أهل العلم، منهم ابن المبارك، وغيره).

وكذا ضعفه به البوصيري في مختصر الإتحاف (١٣٨/٧) رقم (٥٥٨١)، فقال: (ومدار الإسناد على إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو ضعيف).

و الهيثمي في الجمع (١٩٩/٤)، فقال: (وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو متروك).

والألباني في الإرواء (٢٤٥/٨)، فقال: (وإسحاق هذا ضعيف). والله أعلم.

[١٩٧] تَخْرِيجُ حَدِيثِ ابْنِ حَدِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

علقه البخاري في التاريخ الكبير (٤٢٩/٨)، فقال: قال وهب ابن جرير، حدثنا أبي، عن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن حديدة الجهني صاحب النبي ﷺ، ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ)).

وأورده الترمذي في العلل الكبير ص (٢٠٠) رقم (٣٥٥)، فقال: سألت محمداً عن حديث جرير بن حازم، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن حديدة الجهني: ((لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ)).

فقال: (هو حديث مرسل، لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن حديدة، وابن حديدة الجهني له صحبة).

وقال ابن سعد في الطبقات (٢٦٢/٤): (وكان له صحبة).

وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٣١٨/٩) ت (١٣٧٩): (ابن حديدة الجهني مدني لا أعلم له صحبة، روى عن عمر، وروى عنه أبو حازم التمار).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فهو معلق، ثم لعله إرساله كما ذكر البخاري؛ فإن يزيد بن أبي حبيب لم يسمع من ابن حديدة، كما نصَّ عليه البخاري. والله أعلم.

[١٩٨] تخريج حديث أم سلمة - رضي الله عنها -:

أخرجه وكيع - محمد بن خلف - في أخبار القضاة - (١/٤٥)، فقال: حَدَّثَنَا الزبيرُ بْنُ بَكَارِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَصْعَبٍ الزبيري، قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَقْدَادٍ، عَنْ عمه موسى بن يعقوب، عَنْ قُرَيْبَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ أم سلمة زوج النبي ﷺ، قالت: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ).

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١٤/٣٣٥) رقم (٥٦٥٩).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٣٩٨) رقم (٩٥١).

كلاهما من طريق دحيم بن اليتيم، عن محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، عن موسى ابن يعقوب الزمعي، به، بمثله.

وأورده الهيثمي في المجمع (٤/١٩٩) وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: (رجاله ثقات).

والمنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٨٠) وقال: (رواه الطبراني بإسناد جيد).

درجته:

الحديث ضعيف بهذا الإسناد؛ فمداره على موسى بن يعقوب الزمعي، وهو أبو محمد المدني، وثقه ابن معين، وابن القطان.

وقال ابن عدي: (لا بأس به عندي، ولا برواياته).

وقال أبو داود: (صالح روى عنه ابن مهدي، وله مشايخ مجهولون).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الأثرم: سألت أحمد عنه فكأنه لم يعجبه.

وقال علي بن المديني: (ضعيف الحديث منكر الحديث).

وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وقال الساجي: (اختلف أحمد ويحيى فيه، قال أحمد: لا يعجبني حديثه).

وقال الذهبي في الكاشف: (فيه لين).

وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق، سيء الحفظ)، وهو كما قال -والله أعلم-.

ينظر ترجمته في: الميزان (٢٢٧/٤) والكاشف (٣٠٩/١) ت (٥٧٤٤) والتهذيب (٣٧٨/١٠) ت (٦٧٢) والتقريب ص (٩٨٧) ت (٧٠٧٥).

ثم إنه روى عن قُريية، وهي ابنة عبدالله بن وهب بن زمعة، قال عنها الذهبي في الميزان (٦٠٨/٤): (تابعية، تفرد عنها ابن أخيها موسى بن يعقوب)، وقال ابن حجر في التقريب ص (١٣٦٩) ت (٨٧٦٢): (مقبولة).

وبها يتبين ضعف الحديث لعلتين:

- ١- ضعف موسى بن يعقوب.
 - ٢- جهالة حال قُريية بنت عبدالله، قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٣٦١/٣) على حديث وقد أعله بقريية هذه فقال: (فيه قريية بنت عبدالله بن وهب بن زمعة، لم أر من ذكرها بعدالة ولا جرح).
- وقد ضعفه الألباني في الإرواء (٢٤٦/٨) بهتين العلتين. والله أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي فِي الْحُكْمِ حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ثم قال: وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعائشة، وابن حديدة، وأم سلمة. ثم قال: حديث أبي هريرة حديث حسن.

ثم ذكر الاختلاف على أبي سلمة، من ثلاثة أوجه:

- ١- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.
- ٢- عن أبي سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقال: لا يصح.
- ٣- عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ.

ثم خرج هذا الوجه الثالث، قال عنه: (هذا حديث حسن صحيح)، واعتمد ترجيحه على أحاديث الباب؛ حيث نقل هذا الترجيح عن شيخه الدارمي، فقال: (وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: حديث أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أحسن شيء في هذا الباب وأصح).

فهذه خمسة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي، وذكر عن شيخه الدارمي ترجيحه لحديث عبد الله بن عمرو على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

أما حديث عائشة، وأم سلمة، وابن حديدة، فكلها ضعيفة كما مر.

وأما حديث أبي هريرة، فتقدم أنه ضعيف، وعلمته عمر بن أبي سلمة وهو مختلف فيه وتبين لي أن الراجح ضعفه، لكن الترمذي حسن حديثه هذا؛ فيظهر لي أنه يميل إلى تحسين عمر بن أبي سلمة حيث حسن حاله جمع من الأئمة كما سبق في ترجمته.

ولم يبق من أحاديث الباب إلا حديث عبد الله بن عمرو، وتقدم أنه حسن؛ لأن الراجح من حال الحارث بن عبد الرحمن أنه صدوق في مرتبة الحسن، وذكر الدارقطني أن روايته أشبه بالصواب من غيره - يعني في الاختلاف على أبي سلمة بن عبد الرحمن - وقد صحح الترمذي حديثه هذا؛ ويظهر أنه يميل إلى توثيقه، حيث وثقه غيره كما سبق في ترجمته، والحديث صححه ابن حبان، والحاكم، واختاره الترمذي على أحاديث الباب؛ حيث نقل

ترجيحه عن شيخه الدارمي، فقال: (حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ).

وهذه العبارة استعملها الدارمي في حديث ثبت حسنه، أو صحته كما عند الترمذي، في تفضيله على أحاديث باب كلها ضعيفة.

وهذه العبارة استعملها الترمذي في أبواب تقدمت، والله تعالى أعلم.

بَاب مَا جَاءَ فِي اللَّقْطَةِ وَضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ

[١٩٩/١٣٧٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: ((عَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ)) فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: ((خُذْهَا؛ فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئْبِ)) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَتَاهُ، أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى تَلْقَى رَبَّهَا)).

حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَحَدِيثُ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبِعثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ. [١٣٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ: ((عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَدِّهَا، وَإِلَّا فَاغْرِفْ وَوَعَاءَهَا وَعِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَدَدَهَا، ثُمَّ كُلَّهَا فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَدِّهَا)). قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى، وَعِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قَالَ أَحْمَدُ: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ). وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَرَخَّصُوا فِي اللَّقْطَةِ إِذَا عَرَفَهَا سَنَةً فَلَمْ يَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ...*

* جامع الترمذي (٦٥٥/٣-٦٥٧) فِي الْأَحْكَامِ.

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي من وجهين:

١ - طريق يزيد مولى المنبث:

أخرجه البخاري في اللقطة: باب إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردّها عليه؛ لأنها وديعة عنده (١٨٧/٢) رقم (٢٤٣٦).

ومسلم في اللقطة (١٣٤٨/٣) رقم (١٧٢٢) (٢).

وأبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣١/٢) رقم (١٧٠٤).

وأبو عوانة في مستخرجه (٣٣/٤).

أربعتهم عن قتيبة بن سعيد، به، بمثله، إلا أنه قال (حتى يلقاها ربه) بدل (حتى تلقى ربه).

وأخرجه مالك في الموطأ (٤٩٨/٢ - ٤٩٩) رقم (٢٩٧٥)، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، به، بنحوه، وزاد في ضالة الإبل (ترد الماء، وتأكل الشجر).

ومن طريقه: البخاري في الشرب والمساقاة: باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار

(١٦٧/٢ - ١٦٨) رقم (٢٣٧٢)، وفي اللقطة: باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة

فهي لمن وجدها (١٨٥/٢) رقم (٢٤٢٩).

ومسلم في اللقطة (١٣٤٦/٣) رقم (١٧٢٢).

وأبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٢/٢) رقم (١٧٠٥).

وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (١١٧) رقم (٢٧٩).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٦٧) رقم (٦٦٦).

وأبو عوانة في مستخرجه (٣٣/٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٤/٤)، وفي شرح مشكل الآثار (١٥٧/١٢) رقم

(٤٧٢٨).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٥٠/١١ و ٢٦١) رقم (٤٨٨٩ و ٤٨٩٨).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٧/٦) رقم (١٢٠٥٠).

والبغوي في شرح السنة (٣٠٨/٨) رقم (٢٢٠٧)، وقال: (هذا حديث متفق على صحته).

وأخرجه البخاري في الأدب: باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى... (١١٢/٤) رقم (٦١١٢)، من طريق إسماعيل بن جعفر، به، بمثله، إلا أنه قال (حتى يلقاها ربها) بدل (حتى تلقى ربها).

وأخرجه البخاري في العلم: باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره (١/٤٩-٥٠) رقم (٩١)، وفي اللقطة: باب ضالة الإبل (٢/١٨٤) رقم (٢٤٢٧)، وفي اللقطة: باب من عرّف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان (٢/١٨٧-١٨٨) رقم (٢٤٣٨)، وفي الطلاق: باب حكم المفقود في أهله وماله (٣/٤١٠) رقم (٥٢٩٢).

ومسلم في اللقطة (٣/١٣٤٨) رقم (١٧٢٢) (٣ و ٤ و ٦). وابن ماجه في اللقطة: باب ضالة الإبل والبقر والغنم (٢/٨٣٦-٨٣٧) رقم (٢٥٠٤).

وعبدالرزاق في مصنفه (١٠/١٣٠) رقم (١٨٦٠٢).

والحميدي في مسنده (٢/٣٥٧) رقم (٨١٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٢٢٣) رقم (٢٢٠٦٣).

وأحمد في مسنده (٢٨/٢٩٢) رقم (١٧٠٦٠).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٦٧) رقم (٦٦٦ و ٦٦٧).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١١/٢٥٢) رقم (٤٨٩٠).

كلهم من طرق عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، به، نحوه إلا أن ابن أبي شيبة رواه مختصراً.

وأخرجه البخاري في اللقطة: باب ضالة الغنم (٢/١٨٤-١٨٥) رقم (٢٤٢٨).

ومسلم في اللقطة (٣/١٣٤٩) رقم (١٧٢٢) (٥).

وأحمد في مسنده (٢٨/٢٨٣) رقم (١٧٠٥٠).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١١/٢٥٥) رقم (٤٨٩٣).

أربعتهم من طريق يزيد مولى المنبعث، به، بنحوه وزاد في ضالة الإبل (ترد الماء، وتأكل الشجر حتى يجدها ربها).

٢- طريق بُسْر بن سعيد:

وأخرجه ابن ماجه في اللقطة: باب ضالة الإبل والبقر والغنم (٨٣٨/٢) رقم (٢٥٠٧)، عن محمد بن بشار، به، بمثله غير أنه لم يذكر (ووكاءها وعددها).

وأخرجه مسلم في اللقطة (١٣٥٠/٣) رقم (١٧٢٢) (٨).

وأحمد في مسنده (٢٧٩/٢٨) رقم (١٧٠٤٦).

كلاهما عن أبي بكر الحنفي، به، بمثله. إلا أن مسلماً رواه عن إسحاق بن منصور، عنه.

وأخرجه مسلم أيضاً في اللقطة (١٣٤٩/٣) رقم (١٧٢٢) (٧).

والنسائي في الكبرى (٣٤٥/٥) رقم (٥٧٧٩).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٦٨) رقم (٦٦٩).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٥٧/١١) رقم (٤٨٩٥).

أربعتهم من طريق عبد الله بن وهب، عن الضحاك بن عثمان، به، بمثله غير أنه لم يذكر (وَعَاءَهَا وَعَدَدَهَا).

وأخرجه أبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٣/٢) رقم (١٧٠٦)، من طريق ابن

أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، به، بنحوه، ولم يذكر (وَعَاءَهَا وَعَدَدَهَا).

غريب الحديث:

قوله: (اللَّقْطَةُ): هي بضم اللام وفتح القاف اسم المال الملقوط أي الموجود، والالتقاط أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب، وقال بعضهم: هي اسم الملتقط، فأما المال الملقوط فهو بسكون القاف، والأول أكثر وأصح.

ينظر: شرح السنة للبغوي (٣٠٩/٨)، والنهاية (٢٦٤/٤).

قوله: (عِفَاصَهَا): العفاس الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة، أو غير ذلك، من العفص وهو الثني والعطف، وبه سمي الجلد الذي يجعل على رأس القارورة عفاصاً، وكذلك غلافها، وليس بالصمام الذي يدخل في فم القارورة، فيكون سداداً لها.

ينظر: شرح السنة للبغوي (٣٠٩/٨)، والنهاية (٢٦٣/٣).

قوله: (وَكَاءَهَا): الوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرها. وقال البغوي: هو الخيط الذي يشد به العفص.

ينظر: شرح السنة للبغوي (٣٠٩/٨)، والنهاية (٢٢١/٥).

قوله في ضالة الإبل: (مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا):

الحذاء بالمد: النعل، أراد أخفافها وأنها تقوى على المشي، وقطع الأرض، وعلى قصد المياه وورودها، ورعى الشجر، والامتناع عن السباع المفترسة، شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفره، وهكذا ما كان في معنى الإبل من الخيل والبقر والحمير. ينظر: النهاية (٣٥٧/١). وأراد بالسقاء: أنها إذا وردت الماء شربت منه ما يكون فيعه ريثها لظمئها، وهي من أطول البهائم ظمًا، لكثرة ما تحمل من الماء. ينظر: شرح السنة للبغوي (٣١٠/٨). انتهى.

قال الترمذي في تعليقه على أحاديث هذا الباب في جامعه (٦٥٧/٣-٦٥٨): (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَرَخَّصُوا فِي اللَّقْطَةِ إِذَا عَرَفَهَا سَنَةً فَلَمْ يَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ يُعْرِفُهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا تَصَدَّقَ بِهَا. وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْكُوفَةِ لَمْ يَرَوْا لِصَاحِبِ اللَّقْطَةِ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا إِذَا كَانَ غَنِيًّا.

وقال الشَّافِعِيُّ: يَنْتَفِعُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا؛ لِأَنَّ أَبِي بَن كَعْبٍ أَصَابَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعْرِفَهَا ثُمَّ يَنْتَفِعَ بِهَا، وَكَانَ أَبِي كَثِيرَ الْمَالِ مِنْ مِيَاسِيرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعْرِفَهَا فَلَمْ يَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَهَا، فَلَوْ كَانَتِ اللَّقْطَةُ لَمْ تَحِلَّ إِلَّا لِمَنْ تَحِلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ لَمْ تَحِلَّ لِأَبِي بَن كَعْبٍ، لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَصَابَ دِينَارًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَفَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَكْلِهِ، وَكَانَ لَا يَحِلُّ لَهُ الصَّدَقَةُ.

وقد رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا كَانَتِ اللَّقْطَةُ يَسِيرَةً أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا وَلَا يُعْرِفَهَا.

وقال بَعْضُهُمْ: إِذَا كَانَ دُونُ دِينَارٍ يُعْرِفُهَا قَدَرُ جُمُعَةٍ، وَهُوَ قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. انتهى. والله تعالى أعلم.

تخريج الأحاديث التي ذكرها الترمذي في الباب:

[٢٠٠/١٣٧٤] حديث أبي بن كعب رضي الله عنه:

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَوَجَدْتُ سَوْطًا (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ فَالْتَقَطْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ) قَالَا: دَعُهُ. فَقُلْتُ: لَا أَدَعُهُ تَأْكُلُهُ السَّبَاعُ، لَا أَخَذْتُهُ فَلَأَسْتَمْتِعَنَّ بِهِ. فَقَدِمْتُ عَلَى أَبِي بَنِي كَعْبٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، وَحَدَّثَنِي الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ؛ وَجَدْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لِي: ((عَرَّفْهَا حَوْلًا)) فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَمَا أَجَدُ مِنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: ((عَرَّفْهَا حَوْلًا آخَرَ)) فَعَرَفْتُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: ((عَرَّفْهَا حَوْلًا آخَرَ)) وَقَالَ: ((أَحْصِ عِدَّتَهَا وَوَعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا فَأَخْبِرْكَ بِعِدَّتِهَا وَوَعَائِهَا وَوِكَائِهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا)).

قال هذا حديث حسن صحيح.*

* جامع الترمذي (٦٥٨/٣) الأحكام.

تخريج الحديث:

وأخرجه مسلم في اللقطة (٣/١٣٥٠-١٣٥١) رقم (١٧٢٣) (١٠).

وأحمد في مسنده (٩٥/٣٥) رقم (٢١١٦٦).

والنسائي في الكبرى (٣٥١/٥) رقم (٥٧٩٤).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٥٤/١١) رقم (٤٨٩٢).

أربعتهم من طريق عبد الله بن نمير، به، بمثله. إلا أن أحمد رواه عنه، وقال ابن حبان: (قَوْلُهُ ﷺ "فَاسْتَمْتِعْ بِهَا" وَشَأْنُكَ بِهَا: أَضْمَرَ فِي هَذِهِ اللَّقْطَةِ رَدَّ اللَّقْطَةِ عَلَى صَاحِبِهَا إِذَا جَاءَ بَعْدَ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ).

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٨٤) رقم (١٦٢)، عن يزيد بن هارون، به، بمثله.

وأخرجه البخاري في اللقطة: باب إذا أخبره ربُّ اللقطة بالعلامة دفع إليه (١٨٤/٢) رقم (٢٤٢٦)، وفي باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق (١٨٧/٢) رقم (١٤٣٧).

ومسلم أيضاً في اللقطة (١٣٥٠/٣) رقم (١٧٢٣).

وأبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٢٨/٢) رقم (١٧٠١).

والطيالسي في مسنده (٤٤٧/١) رقم (٥٥٤).

وأحمد في مسنده (٩٧/٣٥) رقم (٢١١٦٧).

والنسائي في الكبرى (٣٥٠/٥) رقم (٥٧٩٢ و ٥٧٩١).

والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٨/٦) رقم (١٢٠٥٥).

سبعتهم من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، به، بمثله، وزاد: (فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا. فَلَقِيْتُه^(١) بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: لَا أَدْرِي بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ)، ولم يذكر البخاري في الموضع الأول القصة التي في الإسناد، وزاد البخاري في الموضع الثاني: (ثم أتيت الرابعة فقال: اعرف عِدَّتَهَا...)، وعند أحمد: (... فقال: "عرفها حولاً" ثلاث مراتٍ - ولا أدري قال له ذلك في سنة، أو في ثلاث سنين - فقال لي في الرابعة: "اعرف عددها...)، وفي طريق آخر عند مسلم والنسائي: (قال شعبة فسمِعْتُه بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ: عَرَفْتُهَا عَاماً وَاحِداً).

وأخرجه مسلم أيضاً في اللقطة (١٣٥١/٣) رقم (١٧٢٣) (١٠).

وابن ماجه في اللقطة: باب ضالة الإبل والبقر والغنم (٨٣٧/٢) رقم (٢٥٠٦).

وعبدالرزاق في مصنفه (١٣٤/١٠) رقم (١٨٦١٥).

وأحمد في مسنده (٩٥/٣٥) رقم (٢١١٦٦).

وابن الجارود في المنتقى ص (١٦٨) رقم (٦٦٨).

أربعتهم من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، به، بنحوه، وزاد في آخره: (وإلاً فهي كسبيل مَالِكٍ)، وعبدالرزاق وابن الجارود لم يذكرها هذه اللفظة الأخيرة، وعند ابن الجارود التعريف عامين.

(١) أي قال شعبة: فلقيت سلمة بعد ذلك. كما جاء به مصرحاً عند الطيالسي والبيهقي.

وأخرجه مسلم في الموضع السابق.

وأبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٠/٢) رقم (١٧٠٣).

وأحمد في مسنده (١٠١/٣٥) رقم (٢١١٧٠).

ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، به، بمعناه، وقال في التعريف: (عامين أو ثلاثة)، ولما أخرجه مسلم من طريق الأعمش وسفيان الثوري وزيد بن أبي أنيسة وحماد بن سلمة، أربعتهم عن سلمة بن كهيل، به، قال: (وفي حديثهم جميعاً ثلاثة أحوال، إلا حماد بن سلمة فإن في حديثه عامين أو ثلاثة).

وأخرجه مسلم في الموضع السابق.

وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند (٩٩/٣٥) رقم (٢١١٦٨).

والنسائي في الكبرى (٣٤٩/٥) رقم (٥٧٨٩).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٦/٤).

أربعتهم من طريق الأعمش، عن سلمة بن كهيل، به، بنحوه.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على المسند (١٠٠/٣٥) رقم (٢١١٦٩).

وأبو عوانة في مستخرجه (٢٧/٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٧/٤)، وفي شرح مشكل الآثار (١٢٥/١٢) رقم (٤٧٠٠).

ثلاثتهم من طريق محمد بن جحادة، عن سلمة بن كهيل، به، بنحوه دون قصة الإسناد، وذكر أعوام التعريف ثلاثة، إلا أنه عند عبدالله بن أحمد قال: (ثم أتيت في الثالثة، فقال: "أحص عددّها ووِكاءها، واستمتع بها").

الجواب عن التعارض بين حديث زيد بن خالد وحديث أبي بن كعب في مقدار التعريف:

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩٦/٥): (قال المنذري: لم يقل أحد من أئمة الفتوى أن اللقطة تعرف ثلاثة أعوام إلا شيء جاء عن عمر. وقد حكاه الماوردي عن شواذ من الفقهاء. وحكى ابن المنذر عن عمر أربعة أقوال يعرفها ثلاثة أحوال: عاماً واحداً، ثلاثة أشهر، ثلاثة أيام. ويحمل ذلك على عظم اللقطة وحقارتها. وزاد ابن حزم عن عمر قولاً

خامساً وهو أربعة أشهر. وجزم ابن حزم وابن الجوزي بأن هذه الزيادة غلط، قال: والذي يظهر أن سلمة أخطأ فيها، ثم تثبت واستذكر واستمر على عام واحد، ولا يؤخذ إلا بما لم يشك فيه راويه. وقال ابن الجوزي: يحتمل أن يكون ﷺ عرف أن تعريفها لم يقع على الوجه الذي ينبغي فأمر أيباً بإعادة التعريف، كما قال للمسيء صلاته "ارجع فصل فإنك لم تصل" انتهى. ولا يخفى بعد هذا على مثل أبي مع كونه من فقهاء الصحابة وفضلائهم. ويحمل حديث أبي بن كعب على مزيد الورع عن التصرف في اللقطة والمبالغة في التعفف عنها، وحديث زيد على ما لا بد منه، أو لاحتياج الأعرابي واستغناء أبي.

وقد حكى صاحب الهداية من الحنفية رواية عندهم أن الأمر في التعريف مفوض لأمر الملتقط فعليه أن يعرفها إلى أن يغلب على ظنه أن صاحبها لا يطلبها بعد ذلك. والله أعلم). وقال البغوي في شرح السنة (٣١١/٨): (ومذهب عامة الفقهاء أن تعريف اللقطة سنة واحدة، كما جاء في خبر زيد بن خالد، والثلاث في حديث أبي بن كعب شك لم يصبر إليه أحد من أهل العلم).

وقال البيهقي في السنن الكبرى (٣١٩/٦-٣٢٠): (اتفقت رواية زيد بن خالد الجهني وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ على تعريف اللقطة سنة واحدة، ... وأما حديث سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، فرواية الأعمش، وزيد بن أبي أنيسة، وحماد، عن سلمة بن كهيل، تدل على أنه يعرفها ثلاثة أحوال. وروينا عن شعبة، عن سلمة كذلك، قال شعبة: فلقيت سلمة بعد ذلك بمكة فقال: لا أدري ثلاثة أحوال أو حولاً واحداً).

... ورواه يهز بن أسد، عن شعبة، عن سلمة، قال شعبة: فسمعت بعد عشر سنين يقول: عَرَفْتُهَا عاماً واحداً. وكأن سلمة بن كهيل كان يشك فيه ثم يذكر فيثبت على عام واحد). والله تعالى أعلم.

[٢٠١] تخريج حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه:

أخرجه الطوسي في مختصر الحكام (١١٢/٦-١١٣) رقم (١٢٨٧)، فقال: نا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، قال: نا أبي، قال: نا حماد بن سلمة، عن عبيدالله بن عمر، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ سئل عن ضالة الإبل؟ فقال: ((مَا لَكَ وَلَهَا، لَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا. دَعَهَا تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيَهَا))، ثُمَّ سئلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: ((هِيَ لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّبِّ))، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ اللَّقْطَةِ؟ قَالَ: ((اعْرِفْ عَدَدَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا عَامًا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرِّفْ عَدَدَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَعِفَاصَهَا، فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ)). وقال عقبه: (هذا حديث حسن).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٢٥/٦) رقم (١٢١١٠). من طريق حماد بن سلمة، به، بمثل سؤاله الأخير عن اللقطة، ولم يذكر ضالة الغنم، وقال: (وسئل عن ضالة الإبل فذكر الحديث).

وأخرجه أبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٥/٢) رقم (١٧١٠). والنسائي في السنن الكبرى (٣٥١/٥-٣٥٢) رقم (٥٧٩٥). كلاهما من طريق ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، به، مطولاً عند أبي داود، وفيه: (...وَذَكَرَ فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ كَمَا ذَكَرَهُ غَيْرُهُ، قَالَ: وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَيْتَاءِ أَوْ الْقَرْيَةِ الْجَامِعَةِ فَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فَهِيَ لَكَ، وَمَا كَانَ فِي الْخَرَابِ يَعْنِي فِيهَا فِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ)، وأما لفظ النسائي من قوله: (وسئل عن اللقطة...)، وعندهما التصريح بجده، فقال: (عن جده: عبدالله بن عمرو ابن العاص).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٢/٥) رقم (٥٧٩٦). والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٥/٤)، وفي شرح مشكل الآثار (١٥٩/١٢) رقم (٤٧٣٠).

كلاهما من طريق ابن وهب، أخبرني: عمرو بن الحارث وهشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، به، ولفظ النسائي: (أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ فقال: كيف فيما وجد في الطريق الميتاء أو في القرية المسكونة؟ قال: "عَرَّفْ سَنَةً فَإِنْ جَاءَ بِأَغْيِهِ فَادْفَعُهُ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهِ". قال: "فإن جاء طالبها يوماً من الدهر فأدّها إليه، وما كان في الطريق غير الميتاء، وفي القرية غير المسكونة، ففيه وفي الرِّكَازِ الْخُمْسُ"). وأما لفظ الطحاوي: (أَنَّ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: "طَعَامٌ مَأْكُولٌ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ، أَحْبَسْ عَلَى أَخِيكَ ضَالَّتَهُ" فقال له: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَكَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ فَقَالَ: "مَالُكَ وَمَالُهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، وَلَا يَخَافُ عَلَيْهَا الذَّبُّ تَأْكُلُ الْكَلَاءَ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ، دَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَ طَالِبُهَا").

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٦/١١) رقم (٢٢٠٧٨).

من طريق هشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، به، نحو لفظ الطحاوي السابق.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٣/١١ و ٤٩٢ و ٥٢٨) رقم (٦٦٨٣ و ٦٨٩١ و ٦٩٣٦).

من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، به، مطولاً، وفيه السؤال عن ضالة الإبل والغنم، بنحوه، وفيه: (قال: يا رسولَ الله، وَاللَّقْطَةُ نَجِدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ؟ قال: عَرَفُهَا حَوْلًا، فَإِنْ وَجَدَ بِأَغْيِهَا، فَأَدَّهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ، ...).

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣٥٨/١١) رقم (٦٧٤٦).

من طريق عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، به، مطولاً، وفيه السؤال عن ضالة الإبل والغنم.

وأخرجه أبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٦-٣٣٧/٢) رقم (١٧١١ و ١٧١٢ و ١٧١٣)، من طريق الوليد بن كثير وعبيد الله بن الأحنس وابن إسحاق وحماد بن سلمة، أربعتهم عن عمرو بن شعيب، به، مختصراً على ضالة الغنم.

وأخرجه النسائي في الزكاة: باب المعدن (٤٤/٥) رقم (٢٤٩٤)، من طريق أبي عوانة، عن عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ،

فقال: ما كان في طريق مأتيٍّ أو في قريةٍ عامرةٍ فعرفها سنةً، فإن جاء صاحبها وإلا فلك، وما لم يكن في طريق مأتيٍّ ولا في قريةٍ عامرةٍ ففيه وفي الركاز الخمس).

قال النسائي في الكبرى (٣٥٣/٥) رقم (٥٧٩٨): (خالفه محمد بن عبدالله الأنصاري: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن الأنصاري، عن عبيدالله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن أبي ثعلبة، قال: قلت: يا رسول الله أفتني في اللقطة، قال: ما وجدت في طريق ميتاء أو في قرية عامرة فعرفه سنة إن لم تجد صاحبه... وساق الحديث).

قلت: رواية محمد بن عبدالله الأنصاري، عن عبيدالله بن الأحنس، في جعل الحديث من مسند أبي ثعلبة شاذة؛ حيث خالفه أبو عوانة الوضاح الشكري: فرواه عن عبيدالله بن الأحنس وجعله من مسند عبدالله بن عمرو، وأبو عوانة الوضاح الشكري ثقة ثبت كما في ترجمته عند الحديث رقم (٨٣)، وأما محمد بن عبدالله بن المثنى الأنصاري فهو ثقة كما في التقريب ص (٨٦٥) ت (٦٠٨٤)، فتترجح رواية أبي عوانة على الأنصاري، ثم إن جمعا من الرواة رووه عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولم يختلفوا في إسناده كما تراه في التخريج. انتهى.

هذا وقد زعم أبو داود أن قوله: (فإن جاء صاحبها فعرف عددها، ووعاءها، وعفاصها، فادفعها إليه)، قد تفرد بها حماد بن سلمة، فقال في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٤/٢) رقم (١٧٠٧): (حدثنا موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيدٍ وربيعةٍ بإسنادٍ قتيبةٍ ومعناه، وزاد فيه: "فإن جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها إليه" وقال حمادٌ أيضاً: عن عبيدالله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ مثله. قال أبو داود: وهذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث سلمة بن كهيل ويحيى بن سعيد وعبيدالله وربيعة "إن جاء صاحبها فعرف عفاصها ووعاءها فادفعها إليه" ليست بمحفوظة "فعرَفَ عفاصها ووعاءها").

وتعقبه المنذري في المختصر (٢٦٩/٢) فقال: (وهذه الزيادة قد أخرجها مسلم في صحيحه من حديث حماد بن سلمة، وقد أخرج الترمذي والنسائي من حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل بهذه الزيادة، كما قدمناه عنهما، وذكر مسلم في صحيحه أن سفيان الثوري

وزيد بن أبي أنيسة وحماد بن سلمة ذكروا هذه الزيادة، فقد تبين أن حماد بن سلمة لم ينفرد بالزيادة، فقد تابعه عليها من ذكرناه، والله عز وجل أعلم).

وكذا تعقبه ابن حجر في الفتح (٥/ ٩٥) فقال: (في رواية حماد بن سلمة وسفيان الثوري وزيد بن أنيسة عند مسلم، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق الثوري، وأحمد وأبو داود من طريق حماد، كلهم عن سلمة بن كهيل في هذا الحديث: "فإن جاء أحد يخبرك بعددها ووعائها ووكائنها فاعطها إياه" لفظ مسلم، وأما قول أبي داود: إن هذه الزيادة زادها حماد بن سلمة وهي غير محفوظة، فتمسك بها من حاول تضعيفها، فلم يصب، بل هي صحيحة، وقد عرفت من وافق حماداً عليها، وليست شاذة...)، ثم قال: (قد صحت هذه الزيادة فتعين المصير إليها). وانظر أيضاً: التلخيص الحبير (٣/ ٨٨-٨٩).

قلت: نص عبارة مسلم في صحيحه (٣/ ١٣٥١): (وفي حديث سُفْيَانَ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنِيسَةَ، وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: "فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدَدِهَا وَوَعَائِهَا وَوَكَائِهَا فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ"). فزال بهذا تفرد حماد بن سلمة، والحمد لله.

دراسة إسناده عند الطوسي:

١ - محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ:

هو محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، أبو يحيى المكي.

روى عن: أبيه، وسفيان بن عيينة، وغيرهما.

وروى عنه: النسائي، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، وغيرهما.

قال النسائي: (ثقة).

وقال الخليلي: (ثقة متفق عليه).

وقال الحافظ: (ثقة).

وهو من العاشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين، أخرج له النسائي وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٦/ ٣٩١) والتهذيب (٩/ ٢٨٤) والتقريب ص (٨٦٦)

ت (٦٠٩٤).

٢- أبو ه:

هو عبدالله بن يزيد المكي، أبو عبدالرحمن المقرئ، أصله من البصرة أو الأهواز. روى عن: الحمادين، وشعبة، وغيرهم. وروى عنه: ابنه، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وغيرهم. قال الحافظ: (ثقة فاضل، أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة). وهو من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، وقد قارب المائة، وهو من كبار شيوخ البخاري، أخرج له الجماعة. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٢٧/٤) والكاشف (٦٠٩/١) ت (٣٠٦٤) والتهذيب (٨٣/٦) والتقريب ص (٥٥٨) ت (٣٧٣٩).

٣- حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره، وفي ترجمته تفصيل ذكرته عند الحديث رقم (٥٣)، ولكن روايته عن عبيدالله بن عمر في صحيح مسلم كما في تهذيب الكمال (٢٧٧/٢).

٤- عبيدالله بن عمر:

هو عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العُمري، المدني، أبو عثمان. قال الحافظ: (ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها). وهو من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة، أخرج له الجماعة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١).

٥- عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي، وتقدمت هذه السلسلة عند الحديث رقم (٥٥)، وتبين أن الراجح فيها أنها في مرتبة الحسن، وأن الجد عبدالله بن عمرو، وقد جاء هنا عند الطوسي التصريح بعبدالله بن عمرو، وجاء عند أبي داود والنسائي في هذا الحديث: (عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: عبدالله بن عمرو).

الحكم على الحديث:

حسن بهذا الإسناد؛ لأن الراجح في سلسلة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنها في مرتبة الحسن، وبقية رجاله ثقات، وهو متصل، وقد رواه عن عمرو بن شعيب جمع من الرواة كما في التخريج.

والحديث قال الطوسي عقب تخرجه: (هذا حديث حسن). والله تعالى أعلم.

[٢٠٢] تخريج حديث الجارود بن المعلّى رضي الله عنه:

رَوَى عَنْهُ مِنْ طَرَفٍ:

- ١- عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ.
- ٢- عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ. (لَمْ يَذْكُرْ: مُطَرِّفًا).
- ٣- عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْجَارُودِ. (لَمْ يَذْكُرْ: أَبَا مُسْلِمٍ).

الوجه الأول: عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرَى (٣٤٥/٥) رَقْم (٥٧٧٨)، فَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنِ الْجَارُودِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَفِي الظَّهْرِ قَلَّةٌ، تَذَاكُرُ الْقَوْمَ الظَّهْرَ بَيْنَهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا يَكْفِينَا مِنَ الظَّهْرِ، قَالَ: ((مَا يَكْفِينَا))؟ قُلْتُ: ذُوْدٌ - يَعْنِي نَأْيٌ عَلَيْهِنَ - فَتَتَوَسَّعُ بِظُهُورِهِنَّ، فَقَالَ: ((لَا، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ^(١)، فَلَا تَقْرَبْنَهَا)) ثَلَاثًا، قَالَ: ((اللَّقْطَةُ وَالضَّالَّةُ تَجِدُهَا فَأَنْشِدُهَا، فَإِنْ عُرِفَتْ فَأَدِّهَا، وَإِلَّا فَمَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ)).

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا (٣٣٨/٥) رَقْم (٥٧٦٠) بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ، مُخْتَصِرًا عَلَى قَوْلِهِ: ((ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ، فَلَا تَقْرَبْنَهَا)) ثَلَاثًا.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْآحَادِ وَالْمَثَانِي (٢٦٣/٣) رَقْم (١٦٣٧) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ، بِهِ، بِمِثْلِ الرِّوَايَةِ الْمَطُولَةِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٥٦/٣٤) رَقْم (٢٠٧٥٤) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِ الرِّوَايَةِ الْمَطُولَةِ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِي اللَّقْطَةِ: (وَلَا تَكُتُمُ، وَلَا تُغَيِّبُ).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٦٦/٢) رَقْم (٢١٢٠).

مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، بِهِ، بِمِثْلِ رِوَايَةِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

^(١) قَوْلُهُ: (حَرَقُ النَّارِ): بِالتَّحْرِيكِ: هُبُّهَا، وَقَدْ يَسْكُنُ، أَيْ إِنْ ضَالَّ الْمُؤْمِنُ إِذَا أَخَذَهَا إِنْسَانٌ لِيَتَمَلَّكَهَا أَدَّاهُ إِلَى النَّارِ. يَنْظُرُ: النِّهَايَةُ (٣٧١/١)، بَابُ الْحَاءِ مَعَ الرَّاءِ، مَادَّةُ (حَرَقَ).

وأخرجه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٧/٢) رقم (٢١٢١).

من طريق بشر بن المفضل، عن الجريري، عن أبي العلاء، به، بمثل الرواية المطولة، وزاد اللقطة: (ولا تَكْتُمُ، ولا تُغَيِّبُ).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٣/٣) رقم (١٦٣٨) من طريق خالد، عن الجريري، به، وأحال على لفظ ابن زريع، فقال: (مثله).

وخالف يزيد بن هارون من تقدم فرواه عن الجريري وأسقط مطرفاً: أي جعله على الوجه الثاني:

أخرجه الدارمي في سننه (٧١٧/٢) رقم (٢٥٠٤) عن يزيد بن هارون، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، به، بمثل الرواية المطولة، وزاد في اللقطة: (ولا تَكْتُمُ، ولا تُغَيِّبُ).

الوجه الثاني: عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود. (لم يذكر: مطرفاً).

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٩/٥) رقم (٥٧٦٥).

وأحمد في مسنده (٣٦٠/٣٤) رقم (٢٠٧٥٨).

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٦٤/٣) رقم (١٦٣٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٣/٤).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٦/٢) رقم (٢١١٨).

خمسهم من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أبي مسلم، به، بلفظ: ((ضالّة المسلم حرق النار)).

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣١٤/٦) رقم (١٢٠٧٠).

من طريق وهيب بن خالد، عن أيوب، به، مثله. وقال عقبه: (وكذلك رواه حماد بن زيد، عن أيوب، وكذلك رواه قتادة، عن أبي العلاء).

ثم قال النسائي عقبه: (خالفه جرير بن حازم) ثم ساق بسنده رقم (٥٧٦٦) من طريق جرير ابن حازم، عن أيوب، عن أبي مسلم، به. أي أسقط أبا العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير،

ومطرفاً. والتمن مثله إلا أنه زاد: (إياك وضالّة...).

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٦٠/٣٤) رقم (٢٠٧٥٩).

- والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٣/٤).
- كلاهما من طريق همام، عن قتادة، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبي مسلم، به، بمثل اللفظ السابق.
- وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٩/٥) رقم (٥٧٦٤).
- وأبو داود الطيالسي (٦٢٤/٢-٦٢٥) رقم (١٣٩٠).
- وأحمد في مسنده (٣٥٩/٣٤) رقم (٢٠٧٥٧).
- وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٦٤/٣) رقم (١٦٤١).
- والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٥/٢-٢٦٦) رقم (٢١١٦).
- خمسهم من طريق المثني بن سعيد الضُّبَّعي، عن قتادة، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، به، بمثل اللفظ السابق، إلا أن الطيالسي رواه عن المثني.
- وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٢٠/٢) رقم (٩١٩)، وفي (١٠٩/٣) رقم (١٥٣٩).
- وعنه: ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٤٨/١١) رقم (٤٨٨٧).
- وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٦٥/٢) رقم (٢١١٤).
- كلاهما من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، به، بمثل الرواية السابقة.
- وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٨/٥) رقم (٥٧٦٢).
- والدارمي في سننه (٧١٧/٢) رقم (٢٥٠٣).
- والبيهقي في السنن الكبرى (٣١٥/٦) رقم (١٢٠٧٢).
- ثلاثهم من طريق شعبة، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبي مسلم، به، بمثل الرواية السابقة وزاد قصة في أوله.
- وأخرجه أيضاً النسائي في الكبرى (٣٣٩/٥) رقم (٥٧٦٣).
- وأحمد في مسنده (٣٥٨/٣٤) رقم (٢٠٧٥٦).
- كلاهما عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن خالد الحذاء، به، بمثل الرواية السابقة.
- لكن خالفهما الثوري، كما في الوجه الثالث.

الوجه الثالث: عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن الجارود. (لم يذكر: أبا مسلم).
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٣١/١٠) رقم (١٨٦٠٣).
وعنه: أحمد في مسنده (٣٥٧/٣٤) رقم (٢٠٧٥٥).
ومن طريق عبدالرزاق: الطوسي في مختصر الأحكام (١١١/٦) رقم (١٢٨٥)، مقروناً بأبي
أسامة حماد بن أسامة، إلا أنه لم يذكر: مطرفاً.
والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٤-٢٦٥) رقم (٢١١٠).
والبيهقي في السنن الكبرى (٣١٥/٦) رقم (١٢٠٧٣).
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٨/٥) رقم (٥٧٦١)، من طريق أبي أسامة.
كلاهما: عبدالرزاق وأبو أسامة، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء يزيد
ابن عبدالله بن شخير، عن مطرف^(١)، عن الجارود، به، بلفظ: ((ضالّة المسلم حرق النار،
فلا تقرّبها)) قال: نرى أنها الإبل - الثوري القائل.
وخالفه شعبة وعبد الوهاب: فروياه عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن
شخير، عن أبي مسلم، عن الجارود. أي أسقطا مطرفاً، وجعلوا مكانه أبا مسلم، كما سبق
في الوجه الثاني.
وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٦٤/٣) رقم (١٦٤٠).
والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٤/٢) رقم (٢١٠٩).
كلاهما من طريق أبي معشر البراء، عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن عبدالله بن بابي، عن
عبدالله بن عمرو بن العاص، عن الجارود، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الضوال، فقال: (ضالّة
المسلم حرق النار). وهذا الطريق وهم فيه أبو معشر، كما سيذكره الدارقطني.
النظر في الاختلاف:
يتبين من خلال التخريج أن مداره على أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير، وقد اختلف
عنه في إسناده على ثلاثة أوجه:

(١) في إسناده الطوسي لم يذكر: "عن مطرف"، والصواب إثباته كما عند عبدالرزاق، وأحمد، والطبراني، والبيهقي،
وكذا النسائي من طريق أبي أسامة، كلهم ذكروه، وقد ذكر الدارقطني - كما سيأتي عن الاختلاف - أن عبدالرزاق
لم يذكر مطرفاً، فلعلّ اعتماده على نسخة الطوسي، والله أعلم.

١ - عن أبي العلاء، عن أخيه مُطَرِّف، عن أبي مسلم الجَذَمي، عن الجارود.

رواه سعيد الجريري، واختلف عنه:

فرواه عنه: يزيد بن زريع، وإسماعيل بن علية، وعبدالوارث بن سعيد، وبشر بن المفضل، وخالد بن عبدالله، روه بهذا الإسناد، وخالفهم يزيد بن هارون، فرواه عن الجريري فلم يذكر: مطرفاً.

٢ - عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود. (لم يذكر: مطرفاً).

رواه عنه: الجريري في رواية، وأيوب السخيتاني، وقتادة، وخالد الحذاء.

أما الجريري: فرواه عنه يزيد بن هارون مخالفاً للرواة المتقدمين في الوجه الأول.

وأما أيوب: فرواه عنه بهذا الإسناد حماد بن زيد، وهيب بن خالد، وخالفهما جرير بن

حازم: فأسقط من الإسناد أبا العلاء ومطرفاً، فرواه عن أيوب، عن أبي مسلم، به.

وأما قتادة: فرواه عنه همام، وأبان بن يزيد العطار، والمثنى بن سعيد الضُّبَعي، روه عنه

بهذا الإسناد، وخالف أبو معشر البراء، فرواه عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن عبدالله

ابن بابي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن الجارود، وهذا الطريق وهم فيه أبو

معشر، كما سيأتي في قول الدارقطني.

وأما خالد الحذاء: فرواه عنه: شعبة، وعبدالوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وخالفهم سفيان

الثوري: فأثبت مطرفاً وأسقط أبا مسلم، كما في الوجه الثالث.

٣ - عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن الجارود. (لم يذكر: أبا مسلم).

رواه خالد الحذاء، ورواه عنه: سفيان الثوري مخالفاً لرواية شعبة وعبدالوهاب الثقفي

كما مرَّ في الوجه الثاني.

وسئل الدارقطني في العلل (٥/١٤-٦) س (٣٣٧٧) عن حديث الجارود، عن النبي ﷺ، قال:

الضَّالَّة حرق النار. وسئل عن اللقطة، فقال: انشدها، فإن عُرِفَتْ، فأدّها، وإلاّ فهو مال الله.

فقال: (يرويه سعيد الجريري، وأيوب السخيتاني، وخالد الحذاء، وقتادة، عن أبي العلاء يزيد

ابن عبدالله بن الشخير.

فَأَمَّا الْجُرَيْرِي، فرواه عن أَبِي العلاء، عن أَخِيهِ مَطْرَفٍ، عن أَبِي مسلم الجَذَمِي، عن الجارود. وخالفه أَيُوبُ السَّخْتِيَانِي، رواه عن أَبِي العلاء، عن أَبِي مسلم، عن الجارود. ولم يذكر: مَطْرَفًا.

وخالف خَالِدَ الْحَذَّاءِ، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن خَالِدٍ، عن أَبِي العلاء، عن أَبِي العلاء يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عن أَخِيهِ مَطْرَفٍ، عن الجارود. ولم يذكر: أَبَا مُسْلِمٍ.

قال ذَلِكَ قَبِيصَةُ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، عن الثوري.

وقال عبدالرزاق: عن الثوري، عن خَالِدٍ، عن يَزِيدٍ، عن الجارود، ولم يذكر: مَطْرَفًا^(١)، ولا أَبَا مُسْلِمٍ.

ورواه خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عن خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عن أَبِي قَلَابَةَ، عن أَبِي العلاء، عن أَبِي مسلم، عن الجارود. ولم يذكر: مَطْرَفًا، وزاد فيه: أَبَا قَلَابَةَ، وليس لأَبِي قَلَابَةَ في هذا الحديث رواية.

ورواه قَتَادَةُ، واختلف عنه:

فرواه هَمَامٌ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي العلاء، عن أَبِي مسلم، عن الجارود. ولم يذكر: مَطْرَفًا.

وتابعه المثنى بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، عن المثنى، عن قَتَادَةَ كذلك.

وخالفهما أَبُو مَعْشَرٍ الْبَرَاءُ؛ رواه عن المثنى، عن قَتَادَةَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عن الجارود. وَوَهْمٌ فِيهِ.

وقول الْجُرَيْرِي أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ).

دراسة إسناده على الوجه الذي رجَّحه الدارقطني:

١ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزْرِيعٍ:

هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزْرِيعٍ، بفتح الموحدة وكسر الزاي، البصري.

روى عن: يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وعبدالوارث بن سعيد، وغيرهما.

وروى عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم.

^(١) الصواب أنه ذكره كما تقدَّم التنبيه عليه.

قال الحافظ: (ثقة).

وهو من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين، أخرج له مسلم والترمذي والنسائي.
ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٤٨/٩) والتقريب ص (٨٥٩) ت (٦٠٤٠).

٢- يزيد بن زريع:

هو يزيد بن زريع، بتقدسم الزاي، مصغر، البصري، أبو معاوية. (يقال له: ريحانة البصرة).
روى عن: سعيد بن إياس الجري، وحميد الطويل، وغيرهما.
وروى عنه: محمد بن عبدالله بن زريع، وابن مهدي، وغيرهما.
قال الذهبي: (قال أحمد: إليه المنتهى في الثبت بالبصرة).
وقال الحافظ: (ثقة ثبت).

وهو من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٢٣/٨) والكاشف (٣٨٢/٢) ت (٦٣٠١) والتهذيب
(٣٢٥/١١) والتقريب ص (١٠٧٤) ت (٧٧٦٤).

٣- سعيد الجري:

هو سعيد بن إياس الجري، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين، تقدمت ترجمته في الحديث
رقم (٢٢)، ومن روى عنه قبل الاختلاط: يزيد بن زريع، وإسماعيل بن علية، وعبدالوارث
ابن سعيد، وبشر بن المفضل، وخالد بن عبدالله، وكل هؤلاء رووا عنه هذا الحديث على
هذا الوجه الأول، وخالفهم يزيد بن هارون فرواه عنه ولم يذكر: مطرفاً، لكن رواية يزيد
ابن هارون مرجوحة في مقابلة هؤلاء الثقات، وأيضاً فقد قيل: إن يزيد بن هارون إنما سمع
منه بعد التغيير، فقد روى ابن سعد عنه قال: سمعت منه سنة اثنتين وأربعين ومائة، انتهى.
ووفاة الجري سنة أربع وأربعين ومائة، لكن رواية يزيد بن هارون في مسلم.
ينظر: الكواكب النيرات ص (٣٩-٤١).

٤- أبو العلاء:

هو يزيد بن عبدالله بن الشَّخِير، بكسر المعجمة وتشديد المعجمة، العامري، أبو العلاء
البصري.

روى عن: أخيه مطرّف بن عبد الله بن الشّخّير، وأبي مسلم الجذمي، وعياض بن حمار، وأبيه عبد الله بن الشّخّير، وعائشة، وغيرهم.
وروى عنه: سعيد الجريري، وقتادة بن دعامة، وخالد الحذاء، وغيرهم.
قال الحافظ: (ثقة).

وهو من الثانية، مات سنة إحدى عشرة ومائة أو قبلها، وكان مولده في خلافة عمر، فوهم من زعم أن له رؤية، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٣٤/٨) والتهذيب (٣٤١/١١) والتقريب ص (١٠٧٨) ت (٧٧٩١).

٥- مُطَرِّف:

هو مُطَرِّف بن عبد الله بن الشّخّير، بكسر الشين المعجمة وتشديد المعجمة المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم راء، العامري، الحرشي، بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة، أبو عبد الله البصري.
روى عن: أبيه عبد الله بن الشّخّير، وعياض بن حمار، وأبي مسلم الجذمي، وغيرهم.
وروى عنه: أخوه أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشّخّير، وسعيد الجريري، والحسن البصري، وغيرهم.

قال الحافظ: (ثقة عابد فاضل).

وهو من الثانية، مات سنة خمس وتسعين، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٢٨/٧) والتهذيب (١٧٣/١٠) ت (١) والتقريب ص (٩٤٨) ت (٦٧٥١).

٦- أبو مسلم:

هو أبو مسلم الجذمي، بالجيم والمعجمة.
روى عن: الجارود بن المعلى العبدي، وأبي ذر.
وروى عنه: مطرّف وأبو العلاء ابنا عبد الله بن الشّخّير، وأبو العالية الرياحي، وأبو المنهال سيار بن سلامة الرياحي، وقتادة.
قال العجلي في الثقات: (بصري، تابعي ثقة، من كبار التابعين، روى عنه الرياحي).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف: (ثقة).

قال الحافظ في التقريب: (مقبول).

قلت: الراجح أنه ثقة؛ فقد روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يُذكر فيه جرح، ولعلَّ ابن حجر قال فيه مقبول؛ لأنه لم ينقل في التهذيب توثيق العجلي له، ولذا قال الذهبي: ثقة. والله أعلم.

وهو من الثالثة، أخرج له الترمذي والنسائي.

ينظر ترجمته في: تاريخ الثقات للعجلي ص (٥١١) ت (٢٠٤٢) وتهذيب الكمال (٤٢٧/٨) والكاشف (٤٦٠/٢) ت (٦٨٣٤) والتهذيب (٢٣٥/١٢) والتقريب ص (١٢٠٥) ت (٨٤٣٢).

٧- الجارود رحمته الله:

هو الجارود العبدي، اسمه بشر، واختلف في اسم أبيه، فقليل: المعلّى، أو العلاء، وقيل: عمرو، صحابي جليل، استشهد سنة إحدى وعشرين، أخرج له الترمذي والنسائي. ينظر ترجمته في: الإصابة (٥٥٢/١) ت (١٠٤٤) والتقريب ص (١٩٣) ت (٨٩١).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته ثقات، وهو متصل.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٧/٤): (رواه أحمد والطبراني في الكبير بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح).

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٥/٢) رقم (٦٢٠).

هذا والحديث قد ورد عن مطرف، عن أبيه:

أخرجه ابن ماجه في اللقطة: باب ضالة الإبل والبقر والغنم (٨٣٦/٢) رقم (٢٥٠٢) من طريق حميد الطويل، عن الحسن، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ضالة المسلم حرق النار)).

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٦٣/٢) رقم (٨٩١): (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات).

قلت: ويمكن الجمع بين هذا الاختلاف - حيث يرويه أبو العلاء: مرة عن أخيه، عن أبي مسلم، عن الجارود، ومرة: عن أبي مسلم، عن الجارود، ومرة: عن أخيه، عن الجارود، ويرويه الحسن، عن مطرف، عن أبيه - بأن يقال: إن يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير قد أخذ الحديث من أخيه مطرّف، وأن أخاه مطرّفًا قد أخذ الحديث من أبيه، ومن الجارود أو من أبي مسلم، عن الجارود، والجمع بين الروايات أولى من توهيم الثقات، ولا سيما الكبار كهؤلاء، ولذا لما عرض الدارقطني للاختلاف قال: وقول الجريري أشبه بالصواب، ولم يُوهّم بقية الأوجه، والله تعالى أعلم.

[٢٠٣] تخريج حديث عياض بن حمار رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٣٥/٢) رقم (١٧٠٩)، فقال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ ح، وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ - الْمَعْنَى -، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ -، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ وَجَدَ لُقْطَةً فَلْيُشْهَدْ ذَا عَدْلٍ - أَوْ ذَوِي عَدْلٍ - وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يُغَيِّبُ، فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيُرُدِّهَا عَلَيْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ)).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٢/١١) رقم (٢٢٠٦٢) عن عبد الوهاب الثقفي. ومن طريقه: ابن ماجه في اللقطة: باب اللقطة (٨٣٧/٢) رقم (٢٥٠٥). وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨١/٣٠) رقم (١٨٣٣٦) عن إسماعيل بن علي. كلاهما: (عبد الوهاب الثقفي، وإسماعيل بن علي) عن خالد الحذاء، به، بنحوه، على الشك. وأخرجه الطيالسي في مسنده (٤٠٨/٢) رقم (١١٧٧). ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٩/٦) رقم (١٢٠٥٧). وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨٥/٣٠) رقم (١٨٣٤٣)، عن محمد بن جعفر. وابن الجارود في المنتقى ص (١٦٩) رقم (٦٧١)، من طريق محمد بن يحيى، عن سعيد بن عامر. والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦١/٨) رقم (٣١٣٣)، من طريق يزيد بن سنان، عن سعيد بن عامر.

وابن عبد البر في التمهيد (١٢١/٢) من طريق آدم بن أبي إياس. أربعتهم: (الطيالسي، ومحمد بن جعفر غندر، وسعيد بن عامر، وآدم)، عن شعبة، عن خالد الحذاء، به، بنحوه، على الشك، وفيه نسبة الشك إلى خالد كما عند أحمد. وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٢٥٦٩/١١) رقم (٤٨٩٤)، من طريق أبي خيثمة، عن سعيد بن عامر.

والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٨/١٧) رقم (٩٨٦)، من طريقي علي بن الجعد وعمرو بن مرزوق.

ثلاثتهم: (سعيد بن عامر، وعلي بن الجعد، وعمرو بن مرزوق)، عن شعبة، عن خالد الحذاء، به بنحوه، وفيه: (ذَوِي عَدْلٍ) من غير شك.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧/٢٩) رقم (١٧٤٨١).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٤/٨) رقم (٣١٣٧).

والنسائي في الكبرى (٣٤٤/٥) رقم (٥٧٧٦).

ثلاثتهم من طريق هشيم، - إلا أحمد عنه، - عن خالد الحذاء، به، بنحوه، وفيه: (ذَوِي عَدْلٍ) من غير شك، مع زيادة في أثناؤه: (وليحفظ عفاصها ووكاءها).

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٣/٨) رقم (٣١٣٦)، وفي (١٤٣/١٢) رقم (٤٧١٤).

من طريق عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، به، بنحوه، وفيه: (ذَوِي عَدْلٍ) من غير شك.

ورواه حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، دون ذكر الإشهاد، واختلف عنه:

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤٠٠/٢) رقم (١١٩٣)، عن إبراهيم بن حجاج السامي.

والنسائي في الكبرى (٣٤٤/٥) رقم (٥٧٧٧) من طريق أسد بن موسى.

والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٨/١٧) رقم (٩٨٥)، من طريق حجاج بن المنهال.

ثلاثتهم، عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، به، بنحوه بدون ذكر الإشهاد.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٤/٥) رقم (٥٧٧٧) من طريق أسد بن موسى.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٣/٨) رقم (٣١٣٥)، وفي (١٤٣/١٢) رقم (٤٧١٨)، من طريق موسى بن إسماعيل.

كلاهما عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فجعله من مسند أبي هريرة.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي العلاء، إلا أنه لم يذكر مطرفاً في الإسناد:

أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٦/٤).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٠/١٧) رقم (٩٩١).

كلاهما من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي العلاء، عن عياض بن حمار، عن النبي ﷺ، أنه سئل عن الضالة، فقال: (عرّفها، فإن وجدت صاحبها، وإلا فهي مال الله)، وقال الطبراني عقبه: (فلم يذكر أيوب في حديثه مطرفاً).

النظر في الاختلاف:

يتبين من التخريج أن هذا الحديث مداره على أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشَّخِير، واختلف عنه، فرواه جماعة من الحفاظ على الشك في ذكر الإشهاد، فقالوا: (ذا عدل أو ذوي عدل)، وهم: وهيب، وخالد الطحان، وعبد الوهاب الثقفي، وإسماعيل بن علية، وشعبة في رواية أربعة عنه.

ورواه جماعة آخرون بدون الشك بلفظ: (ذَوِي عَدْلٍ)، وهم: هشيم، وعبد العزيز بن المختار، وشعبة في رواية ثلاثة عنه.

وقد أشار النسائي في الكبرى (٣٤٤/٥) إلى بعض هذا الاختلاف، فقال: (الإشهاد في اللقطة، وذكر اختلاف خالد الحذاء والجريري على يزيد بن عبدالله في حديث عياض بن حمار فيه).

وقد رجَّح الطحاوي في شرح المشكل رواية (ذَوِي عَدْلٍ)، فقال في (١٦٢/٨-١٦٤): (فاختلف شعبة وحماد في إسناد ما ذكرنا، فذكره شعبة، عن خالد، عن يزيد، عن مُطَرِّف، وذكره حماد، عن خالد، عن أبي قلابة، عن مُطَرِّف، واختلفا في متنه، فذكر فيه شعبة الإشهاد، ولم يذكره حماد).

وقد رواه حماد أيضاً من طريق غير هذا الطريق يرجع إلى مطرف، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ثم ذكر أنه لابد من ترجيح أي اللفظين ثبت "ذا عدل أو ذَوِي عَدْلٍ" فذكر متابعه

عبدالعزیز بن المختار، وهشيم، والتي فيها "ذَوِي عَدْلٍ" ثم قال: (فوقنا بذلك على أن حقيقة ما في الحديث الأول من ذي عدل أو ذوي عدل هي: ذَوَا عَدْلٍ، فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ إِخْرَاجَ اللَّقِيطِ عِنْدَ النَّاسِ أَنْ يَكُونَ التَّقَاطُطُ إِيَّاهَا كَانَ لِيَذْهَبَ بِهَا، فَيَكُونَ بِذَلِكَ مَذْمُومًا عِنْدَهُمْ سَاقِطَ الْعَدْلِ بِهِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ أُرِيدَ بِهِ حِفْظُ اللَّقْطَةِ عَلَى صَاحِبِهَا، وَأَنْ يَكُونَ الْيَدُ الَّتِي وَقَعَتْ عَلَيْهَا بِالِالتَّقَاطِ هِيَ يَدُ الْمُتَقِطِ طَالِبًا بِالتَّقَاطِطِ إِيَّاهَا حِفْظَهَا عَلَى صَاحِبِهَا لَا يَدَ حَائِزٍ لَهَا أَخَذَهَا لِنَفْسِهِ لَا لِصَاحِبِهَا، فَنَظَرْنَا فِي ذَلِكَ فَوَجَدْنَا الْأَيْدِيَ عَلَى الْأَشْيَاءِ حُجَّةً يَجِبُ بِهَا صَرْفُ الْأَشْيَاءِ إِلَى مَا تُصَرَّفُ إِلَيْهِ مَا يَمْلِكُهُ دُونَ مُلْكِ الْأَيْدِيَ مِنْ قَبُولِ أَقْوَالِهِمْ فِيهَا، وَمِنْ صَرْفِهَا بَعْدَ وَفَاتِهِمْ فِي قَضَاءِ دُيُونِهِمْ، وَفِي مَوَارِيثِهِمْ، وَفِي وَصَايَاهُمْ، فَكَانَ حَقًّا عَلَى ذَوِي الْأَيْدِيَ فِيمَا وَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ عَلَى السَّبِيلِ الَّتِي ذَكَرْنَا أَنْ يُقِيمُوا الْحُجَّةَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لِمَالِكِي مَا صَارَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ ذَلِكَ بِالْإِقْرَارِ بِهِ، وَالْإِشْهَادِ عَلَيْهِ لَتَقُومَ الْحُجَّةُ أَنَّهُ فِي أَيْدِيهِمْ عَلَى سَبِيلِ مَا يَكُونُ اللَّقْطُ عَلَيْهِ مِنْ امْتِثَالِ الْوَاجِبِ فِيهَا، وَمِنْ مَنَعَ الْمَوَارِيثِ مِنْهَا، وَصَرْفِهَا فِيمَا يُصَرَّفُ فِيهِ مَا سِوَاهَا، وَحَتَّى تَكُونَ مَحْفُوظَةً كَذَلِكَ، وَحَتَّى يَكُونَ كُلُّ مَنْ وَقَعَتْ يَدُهُ عَلَيْهَا سِوَى مُتَقِطِهَا يَتِمَثَّلُ فِيهَا الْوَاجِبُ حَتَّى تَصِيرَ إِلَى يَدِ رَبِّهَا، أَوْ إِلَى مَا سِوَاهَا مِمَّا يَجِبُ أَنْ تَصِيرَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا فِيهَا عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسَأَلُهُ التَّوْفِيقَ).

هذا وعند التأمل أيضاً في أسانيد هذا الحديث يظهر تداخل بعض أسانيده مع الحديث السابق برقم (٢٠٠) حديث الجارود، وتقدم هناك أن مطرفاً رواه عن أبي مسلم، عن الجارود، ورواه عن الجارود مباشرة، ورواه عن أبيه عبدالله بن الشَّخِير، ورواه هنا عن عياض بن حمار، ولا مانع من رواية مطرف الحديث على هذه الأوجه، وقد سبق بيانه، ولما ذكر الدارقطني الاختلاف في حديث الجارود لم يُشير إلى رواية مطرف عن عياض بن حمار، ولم يُعل الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٨٦/٣) حديث عياض بن حمار بالاختلاف، بل عزاه وسكت عنه.

دراسة إسناده عند أبي داود:

١- موسى بن إسماعيل:

هو موسى بن إسماعيل المُنْقَرِي، أبو سلمة التَّبَوْدَكِي، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

٢- وهيب:

هو وهيب، بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

٣- خالد الحذاء:

هو خالد بن مِهْران، أبو المَنَازِل، بفتح الميم، وقيل: بضمها وكسر الزاي، البصري، الحذاء، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل: لأنه كان يقول أُحْذُ على هذا النحو.

روى عن: أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشَّخِير، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهما. وروى عنه: خالد بن عبدالله الواسطي الطحان، وهيب بن خالد، وشعبة، والثوري، والحمادان، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وإسماعيل بن علي، وغيرهم. قال عنه أحمد: (ثبت).

ووثقه ابن معين، والنسائي، وابن سعد، وزاد: (كان خالد ثقة مهيباً كثير الحديث). وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه، ولا يحتج به). وتعقبه ابن عبد الهادي في طبقاته، فقال: (ولم يقبل هذا القول منه فيه، ولا في غيره من الأثبات)، وعلّق سبط ابن العجمي في حاشيته على الكاشف، فقال: (واستفدنا من هذا الكلام أن الشخص إذا كان ثباً وجرحه أبو حاتم لا يقبل ذلك منه، وينبغي أن يكون هذا إذا لم يبين سبب الجرح، أما إذا بينه فينبغي القبول مطلقاً). وكان ابن علي يضعف أمره.

وأورده العقيلي في كتابه الضعفاء.

وقال عباد بن عباد: أراد شعبة أن يضع من خالد الحذاء، فأتيت أنا وحماد بن زيد فقلنا له: مالك! أجننت! أنت أعلم، وتهددناه؛ فأمسك.

وقال الذهبي في الكاشف: (ثقة إمام).

ورمز الذهبي في الميزان إلى أن العمل على صحة حديثه، وقال: (ما خالده في التثبت بدون هشام بن عروة وأمثاله).

وقال الحافظ: (وهو ثقة يرسل، من الخامسة، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، أخرج له الجماعة).
والراجح - والله أعلم - أنه ثقة، كما رجّحه الذهبي وابن حجر، ولعلّ من طعن فيه كما قال الحافظ ابن حجر في التهذيب: (الظاهر أن كلام هؤلاء فيه من أجل ما أشار إليه حماد بن زيد من تغير حفظه بآخره، أو من أجل دخوله في عمل السلطان، والله أعلم).
وقد ردّ ابن عبد الهادي والذهبي وسبط ابن العجمي على أبي حاتم قوله.

ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣/٣٥٢) والضعفاء الكبير (٢/٤) وتهذيب الكمال (٢/٣٦٩) والميزان (١/٦٤٢) والكاشف (١/٣٦٩) ت (١٣٥٦) وحاشية سبط ابن العجمي (١/٣٦٩) والتهذيب (٣/١٢٠) والتقريب ص (٢٩٢) ت (١٦٩٠).

٤- أبو العلاء:

هو يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، أبو العلاء البصري، ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث الذي قبله برقم (٢٠٠).

٥- مُطَرِّف:

هو مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير، أخو يزيد، ثقة عابد فاضل، تقدمت ترجمته في الحديث الذي قبله برقم (٢٠٠).

٦- عياض بن حمار:

هو عِيَاض، بكسر أوله وتخفيف التحتانية وآخره معجمة، ابن حِمَار، بكسر المهملة وتخفيف الميم، التميمي، المُجَاشَعِي، صحابي، سكن البصرة، وعاش إلى حدود الخمسين، أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة.

وقد روى عنه: مطرّف بن عبد الله بن الشَّخِير، وأخوه يزيد بن عبد الله، وغيرهما.
ينظر ترجمته في: الإصابة (٤/٦٢٥) ت (٦١٤٣) والتقريب ص (٧٦٤) ت (٥٣٠٩).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فرواته كلهم ثقات، وهو متصل.
وقد صححه ابن حبان، وأشار إلى صحته الألباني في تعليقه على سنن أبي داود ص(٢٦٣)
رقم (١٧٠٩). والله تعالى أعلم.

[٢٠٤] تخريج حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه:

هذا الحديث مداره على أبي حيان التيمي: يحيى بن سعيد بن حيان، واختلف عنه:

- ١- فرواه جماعة، عنه، عن الضحاك بن المنذر، عن المنذر بن جرير، عن جرير.
 - ٢- ورؤي عنه، عن المنذر بن جرير، عن جرير. (ولم يذكر: الضحاك)
 - ٣- ورؤي عنه، عن الضحاك، عن جرير. (ولم يذكر: المنذر)
 - ٤- ورؤي عنه، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن المنذر، عن جرير.
- الوجه الأول: فرواه جماعة، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

أخرجه ابن ماجه في اللقطة: باب ضالة الإبل والبقر والغنم (٨٣٦/٢) رقم (٢٥٠٣).

وأحمد في مسنده (٥٤٤/٣١) رقم (١٩٢٠٩).

والنسائي في السنن الكبرى (٣٤٠/٥) رقم (٥٧٦٨).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٤/٦) رقم (١٢٠٦٩).

أربعتهم من طريق يحيى القطان، عن أبي حيان، به، ولفظه: (عن المنذر بن جرير، قال: كنت مع أبي بالبوازيج فراح البقر فرأى بقرة أنكرها، فقال: ما هذه؟ قالوا: بقرة لحقت بالبقرة. قال: فأمر بها فطردت حتى توارت، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لا يؤوي الضالة إلا ضال)).

وتابع يحيى بن زكريا - وهو ابن أبي زائدة - يحيى القطان:

أخرجه أحمد في مسنده (٥٢٠/٣١) رقم (١٩١٨٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٩/١١) رقم (٢٢٠٩٣).

كلاهما عن ابن أبي زائدة، عن أبي حيان، به، بمثله، دون القصة، غير أن ابن أبي شيبة وقفه.

وتابعها أيضاً ابن نمير:

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٠/٢) رقم (٢٣٧٧).

من طريق ابن نمير، عن أبي حيان، به، بمثله، مع ذكر القصة.

وتابعهم يعلى بن عبيد:

أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٩/١٢) رقم (٤٧١٩).

من طريق يعلى بن عبيد، عن أبي حيان، به، بمثله، مع ذكر القصة.

وتابعهم إسماعيل بن عليّة:

أخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف (٤٣٢/٢) رقم (٣٢٣٣) -.

من طريق ابن عليّة، عن أبي حيان، به، مختصراً.

الوجه الثاني: وروي عن أبي حيان، عن المنذر بن جرير، عن جرير. (ولم يذكر: الضحاك)

أخرجه أبو داود في اللقطة: باب التعريف باللقطة (٣٤٠/٢) رقم (١٧٢٠).

من طريق خالد بن عبد الله، عن أبي حيان، به - ولم يذكر الضحاك -، بمثله، مع ذكر القصة.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٥/٢) رقم (١٤٠٣).

من طريق صفوان بن رستم، عن روح بن القاسم، عن أبي حيان، به، بمثله - ولم يذكر

الضحاك -، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن روح إلا صفوان بن رستم، تفرد به بقية).

وخالفه مخلد بن يزيد، فرواه عن روح بن القاسم، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر،

عن رجل، عن جرير:

ذكره الدارقطني في العلل (٤٦٥/١٣)، وقال: (وهو أشبه بالصواب) يريد في الخلاف على

روح.

ورواه شعبة، عن أبي حيان، عن رجل، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

كما ذكره الدارقطني في العلل (٤٦٥/١٣).

والمزي في تهذيب الكمال (٤٨١/٣)، وعزاه للنسائي.

الوجه الثالث: وروي عنه، عن الضحاك، عن جرير. (ولم يذكر: المنذر)

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٠/٥) رقم (٥٧٦٩).

من طريق محمد بن آدم، عن ابن المبارك - علي بن المبارك اليمامي -، عن أبي حيان، به،

بنحوه، ولم يذكر القصة.

وخالفه يحيى الحماني، فرواه عن ابن المبارك، عن أبي حيان، عن الضحاك، عن المنذر، عن جرير. (فذكر المنذر)

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣١/٢) رقم (٢٣٧٨).

الوجه الرابع: روي عنه، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن المنذر، عن جرير.

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٠/٥) رقم (٥٧٦٧).

من طريق إبراهيم بن عيينة، عن أبي حيان، به، بمثله مع ذكر القصة.

النظر في الاختلاف:

تبين من التخريج أن الحديث مداره على أبي حيان، وقد اختلف عنه على أربعة أوجه. وقد سئل الدارقطني في العلل (٤٦٥/١٣) س (٣٣٥٧) عن حديث المنذر بن جرير، عن جرير، عن النبي ﷺ: (لا يأوي الضالة إلا الضال)، فقال:

(يرويه أبو حيان التيمي: يحيى بن سعيد بن حيان، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، وابن نمير، وابن أبي زائدة، وابن عليه، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه روح بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه صفوان بن رستم، عن روح، عن أبي حيان، عن المنذر بن جرير، عن جرير، ولم يذكر: الضحاك.

وخالفه مخلد بن يزيد، رواه عن روح بن القاسم، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن رجل، عن جرير، وهو أشبه بالصواب.

ورواه ابن المبارك، عن أبي حيان، عن الضحاك، عن جرير، ولم يقل: عن المنذر.

ورواه شعبة، عن أبي حيان.

والأشبه بالصواب عن أبي حيان: ما قاله يحيى القطان، ومن تابعه، وهو الصحيح).

درجته:

الحديث من وجهه الراجح ضعيف؛ لعلتين:

- ١- اضطراب أبي حيان التيمي فيه، قال المزي في تهذيب الكمال (٤٨١/٣) بعد أن ساق الحديث في ترجمة الضحاك بن المنذر، وذكر أوجه الاختلاف فيه على أبي حيان: (والاضطراب فيه من أبي حيان التيمي).
وقال ابن حجر في التهذيب (٤/٤٥٥): (واختلف عليه فيه اختلافاً كثيراً).
- ٢- جهالة حال الضحاك بن المنذر بن جرير بن عبد الله البجلي، ويقال: حال المنذر؛ فلم يرو عنه غير أبي حيان، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، قال ابن حجر في التهذيب (٤/٤٥٥): (وقال ابن المديني وقد ذكر هذا الحديث: والضحاك لا يعرفونه، ولم يرو عنه غير أبي حيان). والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في اللَّقْطَةِ وَضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ حديث زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه، ثم قال: وفي الباب عن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْجَارُودِ ابْنِ الْمُعَلَّى، وَعِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. ثم قال أبو عيسى: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

قال أحمد: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ). وقد رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

وأخرج حديث أبي بن كعب، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

فهذه ستة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي، ونقل عن أحمد بن حنبل ترجيحها لحديث خالد بن زيد الجهني على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي: أما حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه: فضعيف؛ لما تقدّم من اضطراب إسناده، وجهالة الضحاك بن المنذر بن جرير، ويقال: الضحاك خال المنذر.

وأما حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: فحسن، وقد حسّنه الطوسي.

وأما حديث الجارود بن المعلى رضي الله عنه: فصحيح، وقد صحّحه الهيثمي، والألباني.

وأما حديث عياض بن حمار رضي الله عنه: فصحيح أيضاً، وقد صحّحه ابن حبان، وأشار لصحته الألباني.

وبقيت المقارنة بين حديثن متفق عليهما:

أما حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه: فمتفق عليه، وقد أخرجه الشيخان عن قتيبة بن سعيد بمثل ما أخرجه الترمذي، وقد أخرج الترمذي له طريقين عن زيد بن خالد:

١- يزيد مولى المنبعت، وهذا الطريق متفق عليه من شيخ الترمذي قتيبة بن سعيد.

٢- بُسْر بن سعيد، وهذا الطريق أيضاً في مسلم.

وقد نقل الترمذي عن أحمد قوله عن حديث زيد بن خالد: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ).

وقال عنه الترمذي: (حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ).

وأما حديث أبي بن كعب رضي الله عنه: فهو أيضاً متفق عليه من حديث سلمة بن كهيل، عن سويد ابن غفلة، عن أبي بن كعب، وقال عنه الترمذي: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ). فلم يختار الترمذي حديث زيد بن خالد على حديث أبي بن كعب ونقل عن أحمد ترجيحه لحديث زيد بن خالد، مع أن كلا منها متفق عليه؟ قلت: الجواب لأمرين:

١- أن حديث زيد بن خالد رُوِيَ من غير وجه، وقد أخرجه عن زيد بن خالد الجهني من طريقَي يزيد مولى المنبعث، وبُسر بن سعيد، وقد نصَّ الترمذي على أنه رُوِيَ من غير وجه ثلاث مرات متواليات؛ ليرهن على ترجيحه، بينما حديث أبي بن كعب فمداره على سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن أبي بن كعب.

٢- أن تعريف اللقطة جاء في حديث زيد بن خالد الجهني سنة، فقال: (عَرَّفَهَا سَنَةً) ولم يُختلف في هذا، بينما جاء تعريف اللقطة في حديث أبي بن كعب ثلاثة أعوام، وقد شك سلمة بن كهيل في المدة، فمرة يذكر ثلاثة أعوام، ومرة ثلاثة أو عامين، ومرة يذكر عاماً، وقد تقدَّم في نهاية حديث أبي بن كعب الجواب عن هذا.

قال البيهقي في السنن الكبرى (٣١٩/٦-٣٢٠): (اتفقت رواية زيد بن خالد الجهني وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ على تعريف اللقطة سنة واحدة، ... وأما حديث سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، فرواية الأعمش، وزيد بن أبي أنيسة، وحامد، عن سلمة بن كهيل، تدل على أنه يعرفها ثلاثة أحوال. وروينا عن شعبة، عن سلمة كذلك، قال شعبة: فلقيت سلمة بعد ذلك بمكة فقال: لا أدري ثلاثة أحوال أو حولاً واحداً.

... ورواه يَزِيدُ بْنُ أَسَدٍ، عن شعبة، عن سلمة، قال شعبة: فسمعتُه بعد عشر سنين يقول: عَرَّفَهَا عاماً واحداً. وكأن سلمة بن كهيل كان يشك فيه ثم يذكر فيثبت على عامٍ واحدٍ).

وقال الحافظ في الفتح (٩٦/٥): (... وجزم ابن حزم وابن الجوزي بأن هذه الزيادة غلط، قال: والذي يظهر أن سلمة أخطأ فيها، ثم تثبت واستذكر واستمر على عام واحد، ولا يؤخذ إلا بما لم يشك فيه راويه...).

هذا وقد تبين أن أحمد استعمل عبارة: (أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ) في حديث ثبتت صحته، وثبت أيضاً صحة أحاديث أخرى في هذا الباب، واستعمل هذه العبارة لتفضيل حديث زيد بن خالد على تلك الأحاديث؛ لما تمّ بيانه، والله تعالى أعلم بالصواب.

بَاب مَا جَاءَ فِي التَّعْزِيرِ

[٢٠٥/١٤٦٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ)).

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ^(١) لا نعرفه إلا من حديث بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ. وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث.

قال: وقد روى هذا الحديث ابنُ لهيعة عن بُكَيْرٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ، وقال: عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ وهو خطأ، والصحيح حديثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، إنما هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، عن النبي ﷺ.*

* جامع الترمذي (٥١/٤-٥٢) الحدود.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الحدود: باب في التعزير (٩٢٩/٤) رقم (٤٤٩١).

والنسائي في الكبرى (٤٨٢/٦) رقم (٧٢٩٠).

كلاهما عن قتيبة بن سعيد، به، بمثله عند أبي داود، وبنحوه عند النسائي.

وأخرجه البخاري في الحدود: باب كم التعزير والأدب؟ (٢٦٢/٤) رقم (٦٨٤٨).

وابن ماجه في الحدود: باب التعزير (٨٦٧/٢) رقم (٢٦٠١).

وأحمد في مسنده (١٥٣/٢٥) رقم (١٥٨٣٥-١٥٨٣٢) وفي (١٦/٢٧) رقم (١٦٤٨٦).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١/٦) رقم (٢٤٤٣).

والطبراني في المعجم الكبير (١٩٦/٢٢) رقم (٥١٥).

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٦٨/٨) رقم (١٧٥٨٨).

^(١) وقع في نسخة الحوت، وبشار، وتحفة الأشراف (٦٦/٩): (حسن غريب)، ولكن الصواب فيما يظهر (حديث غريب) كما في نسخة شعيب، والنسخ الخطية المتوفرة بين يدي، وعند المبار كفوري في تحفة الأحوذى (٣٣/٥).

سنتهم من طرقٍ عن الليث، به، بمثله، إلا ابن ماجه بنحوه، وقال الطحاوي عقبه: (فلم يذكر الليث عن يزيد في هذا الحديث بين عبدالرحمن بن جابر وبين أبي بردة أحداً، وقد ذكر غيره بينهما أباه جابراً).

وأخرجه أحمد في مسنده (١٩/٢٧) رقم (١٦٤٩١)

والنسائي في الموضع السابق رقم (٧٢٨٩).

والطبراني في الموضع السابق رقم (٥١٤ و ٥١٦)

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠٥/١٠) رقم (٤٤٥٢).

والبيهقي في الموضع السابق رقم (١٧٥٨٩).

خمسهم من طرقٍ عن سعيد بن أبي أيوب، - وزيد بن أبي أنيسة عند الطبراني في الموضع الثاني - عن يزيد بن أبي حبيب، به بنحوه، وعند النسائي إمام والد عبدالرحمن: (عبدالرحمن ابن فلان).

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٧٢٩١).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٢/٦) رقم (٢٤٤٤).

كلاهما من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، به، غير أنه زاد في الإسناد بين عبدالرحمن بن جابر وأبي بردة بن نيار أباه جابراً - كما سيأتي في طريق عند الصحيحين -، وقال الطحاوي عقبه: (وقد وافق زيداً على ما روى من ذلك زيادة على ما رواه الليث فيه: أسامة بن زيد الليثي، وعمرو بن الحارث الأنصاري، فروياه عن بكير كذلك).

وأخرجه أحمد في مسنده (١٥٦/٢٥) رقم (١٥٨٣٤)، عن يحيى بن إسحاق.

والطبراني في المعجم كما في الموضع السابق رقم (٥١٧)، من طريق عمران الصوفي.

ومن طريقه: المزي في تهذيب الكمال (٣٨٣/٤).

كلاهما عن ابن لهيعة، عن بكير بن عبدالله، به بنحوه.

وأخرجه البخاري في الموضع السابق رقم (٦٨٥٠).

ومسلم في الحدود: باب قدر أسواط التعزير (١٣٣٢/٣) رقم (١٧٠٨).

وأبو داود في الموضع السابق رقم (٤٤٩٢).

وأحمد في مسنده (٢٧ / ١٦) رقم (١٦٤٨٧ و ١٦٤٨٨).

والطحاوي في الموضع السابق رقم (٢٤٤٦).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٠٦ / ١٠) رقم (٤٤٥٣).

والبيهقي في الموضع السابق رقم (١٧٥٨٧).

سبعتهم من طرق عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبيه، عن أبي بردة، به - بزيادة جابر - بنحوه، وأحال أبو داود على السابق فقال: (فذكر معناه).

وأخرجه الطحاوي في الموضع السابق رقم (٢٤٤٥).

وذكره البيهقي في السنن الكبرى في الموضع السابق.

من طريق أسامة بن زيد، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبيه، عن أبي بردة، به - بزيادة جابر - نحوه.

وأخرجه البخاري في الموضع السابق رقم (٨٦٤٩).

من طريق فضيل بن سليمان، عن مسلم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن جابر، عن سمع النبي ﷺ، به، بنحوه.

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤١٣ / ٧) رقم (١٣٦٧٧).

من طريق مسلم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن جابر، عن رجل من الأنصار، أن النبي ﷺ قال: ... الحديث.

والحديث ذكره ابن أبي حاتم في العلل ص (٩٨٤) س (١٣٥٦)، فقال:

(سألتُ أبي عن حديثٍ رواه الليثُ، عن بُكيرِ بنِ الأشجِّ، عن سُليمانِ بنِ يسارٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جَابِرٍ، عن أَبِي بُرْدَةَ بنِ نِيَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: "لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ".

قال أبي: رواه ابنُ وهبٍ، عن عَمْرِو بنِ الحَارِثِ، عن بُكيرِ بنِ الأشجِّ، عن سُليمانِ بنِ يسارٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جَابِرٍ، عن أبيه، عن أَبِي بُرْدَةَ بنِ نِيَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: "لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ".

قال أبي : رواه حفص بن ميسرة^(١)، عن مسلم بن أبي مريم ، عن ابن جابر ، عن جابر ، عن النبي ﷺ .

قلت لأبي : أيهما أصح ؟ قال : حديث عمرو بن الحارث ؛ لأن نفسي قد اتفقا على أبي بردة بن نيار ، قصر أحدهما ذكر جابر ، وحفظ الآخر جابراً .

وذكره أيضاً الدارقطني في العلل (٢٣/٦) فقال : (يرويه بكير بن الأشج ، واختلف عنه : فرواه عمرو بن الحارث ، عن بكير ، قال : كنت عند سليمان بن يسار ، فحدثنا عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه ، عن أبي بردة . وتابعه أسامة بن زيد ، عن بكير .

وخالفهما الليث ، وسعيد بن أبي أيوب ، وابن لهيعة ، فرووه عن بكير ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبي بردة ، ولم يذكروا فيه جابراً . ورواه مسلم بن أبي مريم ، واختلف عنه :

فقال ابن جريج : عن مسلم ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن رجل من الأنصار ، عن النبي ﷺ ، وقال حفص بن ميسرة : عن مسلم ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه ، والقول قول الليث بن سعد ، ومن تبعه عن بكير .

بينما قال في التتبع ص (٢٢٥-٢٢٦) : (... وقول عمرو صحيح - والله أعلم - ؛ لأنه ثقة ، وقد زاد رجلاً وتابعه أسامة بن زيد ، عن بكير ، عن سليمان ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه ، عن أبي بردة مثله) .

فيلاحظ هنا أن الدارقطني في العلل قد وافق الترمذي في تصحيح رواية الليث ومن تابعه ، بينما وافق أبا حاتم في التتبع بتصحيح رواية عمرو بن الحارث .

وقال ابن حجر في الفتح (١٨٤/١٢) : (حاصل الاختلاف هل هو عن صحابي مبهم أو مسمى ؟ الراجح الثاني ، ثم الراجح أنه أبو بردة بن نيار ، وهل بين عبد الرحمن وأبي بردة واسطة وهو جابر أو لا ؟ الراجح الثاني أيضاً ، وقد ذكر الدارقطني في "العلل" الاختلاف ثم

(١) ولم أقف عليها ، وهي عند البخاري من طريق فضيل بن سليمان ، عن مسلم ، عن ابن جابر ، عن سمع رسول الله ﷺ ، وعند عبد الرزاق من طريق ابن جريج هكذا ، لكن فيها عن رجل من الأنصار .

قال: القول قول الليث ومن تابعه، وخالف ذلك في جميع كتاب التتبع، فقال: القول قول عمرو ابن الحارث وقد تابعه أسامة بن زيد. قلت: ولم يقدر هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث؛ فإنه كيفما دار يدور على ثقة، ويحتمل أن يكون عبدالرحمن وقع له فيه ما وقع لبكير بن الأشج في تحديث عبدالرحمن بن جابر لسليمان بحضرة بكير ثم تحديث سليمان بكيراً به عن عبدالرحمن، أو أن عبدالرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه وثبته فيه أبوه، فحدث به تارة بواسطة أبيه، وتارة بغير واسطة، وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لاضطرابه، وتُعقَّب بأن عبدالرحمن ثقة فقد صرح بسماعه، وإبهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح، وقد وجدت له شاهداً بسند قوي لكنه مرسل، أخرجه الحارث بن أبي أسامة من رواية عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه: "لا يجل أن يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حدٍّ" وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند بن ماجه).

تنبيه:

قال الترمذي: (وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة، عن بكير، فأخطأ فيه، وقال: عن عبدالرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو خطأ). والذي وقفت عليه في التخريج من رواية ابن لهيعة الموافقة لرواية الليث، بدون زيادة جابر، كما خرجها أحمد، والطبراني، والمزي، بل قد عدَّ الدارقطني في العلل رواية ابن لهيعة مع رواية الليث، ولم أقف على رواية ابن لهيعة التي ذكرها المصنف، والله أعلم.

التعليق على حديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في التعزير حديثاً واحداً، وهو حديث أبي بريدة بن نيار، وقال عنه: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ. وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث).

وحديث أبي بريدة بن نيار هذا متفق عليه، قال الحافظ في التلخيص (٤/٨٧): (متفق عليه، وتكلم في إسناده ابن المنذر والأصيلي من جهة الاختلاف فيه، وقال البيهقي: قد وصل عمرو بن الحارث إسناده فلا يضرب تقصير من قصر فيه. وقال الغزالي: صححه بعض الأئمة، وتعبه الرافعي في التذنيب فقال: أراد بقوله "بعض الأئمة" صاحب التقريب، ولكن الحديث أظهر أن تُضاف صحته إلى فرد من الأئمة، فقد صححه البخاري ومسلم).

وقال ابن حجر أيضاً: (قول الرافعي: ... وأما الحديث المذكور فمسنوخ على ما ذكره بعضهم واحتج بعمل الصحابة بخلافه من غير إنكار. انتهى - قال ابن حجر - ... وأما التسخُّ فلا يثبت إلا بدليل، نعم لو ثبت الإجماع لدلَّ على أن هناك ناسخاً، وذكر بعض المتأخرين أن الحديث محمول على التأديب الصادر من غير الولاة كالسيد يضرب عبده، والزوجة امرأته، والأب ولده، والله أعلم).

وأما عبارة الترمذي في تفضيل الحديث على ما يروى في الباب فقد جاء بها في مقابلة اختلاف أهل العلم في مقدار التعزير، فقال: (وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث). وإلا فالحديث متفق على صحته.

وقد وافق الترمذي على هذا الاختيار البيهقي، فقال في السنن الكبرى (٨/٥٦٨): (روي عن الصحابة في مقدار التعزير آثار مختلفة، وأحسن ما يُصار إليه في هذا ما ثبت عن النبي ﷺ). ثم ذكر حديث أبي بريدة بن نيار من طرق. والله تعالى أعلم.

باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين

[٢٠٦ / ١٧٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَتَخْتَمُ بِهِ فِي يَمِينِهِ ثُمَّ جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: ((إِنِّي كُنْتُ اتَّخَذْتُ هَذَا الْخَاتَمَ فِي يَمِينِي))، ثُمَّ بَذَرَهُ وَبَذَلَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

قال: وفي الباب عن عليٍّ، وجابرٍ، وعبد الله بن جعفرٍ، وابن عباسٍ، وعائشةَ، وأنسٍ. قال أبو عيسى: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. وقد روي هذا الحديث عن نافعٍ، عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه، ولم يذكر فيه أنه تختم في يمينه.*

* جامع الترمذي (٢٠٠-١٩٩/٤) اللباس، وتكملة أحاديث هذا الباب عند الترمذي تأتي في حديث رقم (٢٠٩ و ٢١٠).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في اللباس والزينة: باب تحريم خاتم الذهب على الرجال، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام (١٦٥٥/٣) رقم (٢٠٩١) بعد (٥٣)، من طريق موسى بن عقبة مقروناً بآخرين، وأحال على حديث الليث، فقال: (نحو حديث الليث). وأخرجه البخاري في اللباس: باب خواتيم الذهب (٦٨/٤) رقم (٥٨٦٥)، وفي باب خاتم الفضة (٦٨/٤) رقم (٥٨٦٦)، وفي باب نقش الخاتم (٦٩/٤) رقم (٥٨٧٣). ومسلم في الموضع السابق رقم (٢٠٩١) بعد (٥٣)، وفي باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله، ولبس الخلفاء له بعده (١٦٥٦/٣) رقم (٢٠٩١) (٥٤). وأبو داود في الخاتم: باب ما جاء في اتخاذ الخاتم (٤٢٥/٤) رقم (٤٢١٨). والنسائي في الزينة: باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء (١٧٨/٨) رقم (٥٢١٤ و ٥٢١٥). وأحمد في مسنده (٣٠٥/٨) رقم (٤٦٧٧ و ٤٧٣٤). والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢/٤) رقم (١٤٠٩). وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٣٠٦/١٢) رقم (٥٤٩٤ و ٥٤٩٥ و ٥٤٩٩) - .

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٤) رقم (٧٥٦٢ و ٧٥٦٣ و ٧٥٦٤).

ثمانيتهم من طرق عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به، بمعناه، وليس في شيء من الروايات تختمه في يمينه، إلا ما ورد عند مسلم بعد (٢٠٩٠) من طريق عقبة بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، به، قال مسلم: (وزاد في حديث عقبة بن خالد: وجعله في يده اليمنى).

ولفظ البخاري في الموضع الثاني: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ فِضَّةٍ - وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ مِثْلَهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ قَدْ اتَّخَذُوهَا رَمَى بِهِ، وَقَالَ: (لَا أَلْبِسُهُ أَبَدًا))، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الْفِضَّةِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَبَسَ الْخَاتَمَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، حَتَّى وَقَعَ مِنْ عُثْمَانَ فِي بئرِ أَرِيَسَ).

ولفظ مسلم في الموضع الثاني: (اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بئرِ أَرِيَسَ، نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ).

وأخرجه البخاري في الأيمان والنذور: باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف (٢١٩/٤) رقم (٦٦٥١).

ومسلم في الموضع السابق رقم (٢٠٩١).

والنسائي في الموضع السابق باب طرح الخاتم وترك لبسه رقم (٥٢٩٠).

وأحمد في مسنده (٢٠٨/١٠) رقم (٦٠٠٧).

أربعتهم من طرق عن الليث، عن نافع، به، بمعناه، وليس في شيء من الروايات تختمه في يمينه، ولفظ البخاري: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبِسُهُ، فَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ، فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ. ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَزَعَّهُ فَقَالَ: ((إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ))، فَرَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ: ((وَاللَّهِ لَا أَلْبِسُهُ أَبَدًا))؛ فَتَبَدَّ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

وأخرجه البخاري في اللباس: بعد باب خاتم الفضة (٦٨/٤) رقم (٥٨٦٧)، وفي الاعتصام

بالسنة: باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ (٣٦٣/٤) رقم (٧٢٩٨).

- والنسائي في الموضع السابق: باب خاتم الذهب (١٦٥/٨) رقم (٥١٦٤).
- و مالك في الموطأ (١١٤/٢) رقم (١٩٦٩).
- وأحمد في مسنده (١٩٦/٩) رقم (٥٢٤٩ و ٥٤٠٧ و ٥٨٥١ و ٥٨٨٧ و ٥٩٧١).
- والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣/٤) رقم (١٤١١).
- وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٣٠٣/١٢) رقم (٥٤٩١) -.
- ستتهم من طرق عن عبد الله بن دينار، عن نافع، به، بمعناه، وليس في شيء من الروايات تختمه في يمينه، ولفظ البخاري: كان رسول الله ﷺ يلبس خاتماً من ذهب فَبَذَهُ فَقَالَ: ((لَا أَلْبِسُهُ أَبَداً))، فَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.
- وأخرجه البخاري في اللباس: باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه (٧٠/٤) رقم (٥٨٧٦).
- و مسلم في الموضع السابق رقم (٢٠٩١)(٥٥).
- وأبو داود في الموضع السابق رقم (٤٢١٩ و ٤٢٢٠)، وفي باب ماجاء في التختم في اليمين أو اليسار (٤٣١/٤) رقم (٤٢٢٦).
- والنسائي في الموضع السابق رقم (٥٢١٦ و ٥٢١٧ و ٥٢١٨).
- وأحمد في مسنده (٥٠٨/٨) رقم (٤٩٠٧)، وفي (٢٦٧/٩) رقم (٥٣٦٦ و ٥٥٨٣ و ٥٧٠٦).
- وفي (٢٦٧/١٠) رقم (٦٤١٢ و ٦١٠٧).
- والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣/٤) رقم (١٤١٠).
- وابن حبان في الموضع السابق رقم (٥٥٠٠).
- سبعتهم من طرق عن نافع، به، بمعناه مطولاً ومختصراً، وليس في شيء من الروايات تختمه في يمينه، إلا أنه جاء عند البخاري شك الراوي عن نافع، وهو جويرية بن أسماء، قال البخاري عقبه: (قال جويرية: ولا أحسبه إلا قال: في يده اليمنى). وعند أبي داود من طريق عبدالعزيز ابن أبي رواد التختم في اليسار بلفظ: (أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره، وكان فصه في باطن كفه). قال أبو داود عقبه: (قال ابن إسحاق، وأسماء - يعني ابن زيد - عن نافع بإسناده: في يمينه).

ولفظ مسلم: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْفَاهُ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: ((لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا))، وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيَّقِيبٍ فِي بئرِ أَرِيسٍ. انتهى.

التعليق على حديث ابن عمر:

تبين من هذا التخريج أن حديث ابن عمر متفق عليه، وقد رُوي من طرقٍ عن نافع، وتبين أن الخاتم الذي رماه النبي ﷺ هو خاتم الذهب، وأن الخاتم الذي لبسه بعد ذلك واستمرَّ عليه هو خاتم الورق، ولبسه بعده الخلفاء حتى سقط من يد عثمان في بئر أريس.

وتبين كذلك أن أغلب الروايات لم تذكر تحديد الخاتم لا في اليمين ولا في اليسار، ولذا قال الترمذي عقب تخريجه: (وقد رُويَ هذا الحديثُ عن نافع، عن ابنِ عمرَ نحوَ هذا مِنْ غَيْرِ هذا الوجهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَنَّهُ تَخْتَمَ فِي يَمِينِهِ)، إِلَّا أَنَّهُ فِي بَعْضِ رَوَايَاتٍ قَدْ جَاءَ التَّحْدِيدُ فِي الْيَمِينِ، وَبَعْضُهَا فِي الْيَسَارِ:

رواية اليمين: جاءت عند الترمذي من طريق عقبة بن موسى، عن نافع، به.

وعند مسلم من طريق عقبة بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به.

وعند البخاري من رواية جويرية، عن نافع، به، لكن على الظن.

وجاءت عند ابن إسحاق وأسماء بن زيد، عن نافع، فيما ذكره أبو داود.

وأما رواية اليسار: فجاءت عند أبي داود من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، به.

قال ابن حجر في فتح الباري (٣٣٨/١٠-٣٣٩): (قوله "قال جويرية: ولا أحسبه إلا قال: في يده اليمنى" هو موصول بالإسناد المذكور، قال أبو ذر في روايته: لم يقع في البخاري موضع الخاتم من أي اليدين إلا في هذا. وقال الداودي: لم يجزم به جويرية وتواطؤ الروايات على خلافه يدل على أنه لم يحفظه، وعمل الناس على لبس الخاتم في اليسار يدل على أنه المحفوظ. قلت: وكلامه متعقب فإن الظن فيه من موسى شيخ البخاري، وقد أخرجه ابن سعد عن مسلم بن إبراهيم، وأخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان، عن عبد الله بن محمد ابن أسماء، كلاهما عن جويرية، وجزما بأنه لبسه في يده اليمنى، وهكذا أخرج مسلم من طريق عقبة بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر في قصة اتخاذ الخاتم من

ذهب وفيه "وجعله في يده اليميني"، وأخرجه الترمذي وابن سعد من طريق موسى بن عقبة، عن نافع بلفظ: صنع النبي ﷺ خاتماً من ذهب فتختم به في يمينه، ثم جلس على المنبر فقال: "أني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني"، ثم نبذه... الحديث، وهذا صريح من لفظه ﷺ رافع للبس، وموسى بن عقبة أحد الثقات الأثبات، وأما ما أخرجه بان عدي من طريق محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي، وأبو داود من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد كلاهما عن نافع، عن ابن عمر "كان النبي ﷺ يتختم في يساره" فقد قال أبو داود بعده: ورواه ابن إسحاق وأسماء ابن زيد، عن نافع: في يمينه. انتهى... فظهر أن رواية اليسار في حديث نافع شاذة، ومن رواها أيضاً أقل عدداً وألین حفظاً ممن روى اليمين، وقد أخرج الطبراني في الأوسط بسند حسن عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: "كان النبي ﷺ يتختم في يمينه"، وأخرج أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ من رواية خالد بن أبي بكر، عن سالم، عن ابن عمر نحوه، فرجحت رواية اليمين في حديث ابن عمر أيضاً).

قلت: ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من ترجيح رواية اليمين وما ذكره من الرواة الذين رَوَوْا لفظ اليمين فقد أعلَّ جميع رواياتهم الحافظ الدارقطني إمام العلل، ورجَّح أن الحافظ الأثبات لم يذكروا فيه: اليمين ولا اليسار، فقال في العلل (١٣/٨٣-٨٤): (وروى عقبة ابن خالد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يلبسه في يمينه. ولم يذكر أبا بكر، ولا عمر).

والخفوض عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ما رواه معتمر، وعلي بن مسهر، ومحمد بن بشر، وعبدالله بن نمير، وابن المبارك، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: قصة الخاتم بطوله من الذهب ومن الفضة. وفيه ذكر: أبي بكر، وعمر، وعثمان. وليس فيه ذكر: اليمين، ولا اليسار.

وكذلك رواه أيوب السخيتاني، وعبدالله بن بخت، والمغيرة بن زياد، وعبدالعزيز بن أبي رواد، وعبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، وعثمان بن خالد، وغيرهم، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه محمد بن إسحاق، وأسامه بن زيد، وعبدالله العمري، عن نافع، عن ابن عمر. وذكروا فيه: التختم في اليمين.

وكذلك رواه خالد بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه.

والحفاظ الأثبات لم يذكروا فيه: التختم باليمين، ولا في غيرها.

ورواه مالك، عن عبدالله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر. ولم يذكر إلا قصة الخاتم من ذهب، وأن النبي ﷺ نبذه، وقال: لا ألبسه أبداً.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره.

كذلك قال أحمد بن معاوية الباهلي، عن محمد بن إسحاق.

والمحفوظ عن محمد بن إسحاق ما ذكرنا أولاً). انتهى.

قلت: ورواية خالد بن أبي بكر، عن سالم عن أبيه، والتي أشار إليها ابن حجر أنفاً قد ضعفها البخاري، فقد أخرج الترمذي في العلل الكبير ص (٢٨٧) رقم (٥٢٧) من طريق خالد بن أبي بكر، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ - يعني - جعل خاتمته في يمينه، ثم إنّه نظر إليه وهو يُصَلِّي ويدُّه على فخذِهِ، فنزعَهُ ولم يلبسه.

قال الترمذي عقبه: (سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه، وقال: خالد بن أبي بكر منكر الحديث، وروى عنه زيد بن حباب مناكير).

فلا يحتج بهذه الرواية الواهية في تثبيت السنة عن النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

[٢٠٧] تخریج حدیث علي ؑ:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير: ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ص (٢٨٦) رقم (٥٢٣)، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ).

وأخرجه أيضاً في الشمائل ص (٤٤) رقم (٩٦)، بالإسناد السابق مقروناً بشيخ آخر له وهو عبدالله بن عبدالرحمن، ورقم (٩٧) من طريق ابن وهب، عن سليمان بن بلال، به، نحوه. وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١١٠) من طريق محمد بن سهل بن عسكر، به، بمثله.

وأخرجه البزار في مسنده (١٣٣/٣) رقم (٩٢٢).

وتمام الرازي في فوائده (٩١/١) رقم (٢٠٣).

كلاهما من طريق يحيى بن حسان، به، بمثله، وقال البزار عقبه: (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَلَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ).

وأخرجه أبو داود في الخاتم: باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار (٤٣١/٤) رقم (٤٢٢٦).

والترمذي في الشمائل ص (٤٤) رقم (٩٧).

والنسائي في الزينة: باب موضع الخاتم من اليد (١٧٤/٨) رقم (٥٢٠٣).

وأبو الشيخ في الموضع السابق.

والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٥/٥) رقم (٦٣٧٣).

والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٧٦/١-٣٧٧).

ستتهم من طريق ابن وهب، عن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ شَرِيكَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ، (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ)، والسياق لأبي داود، والنسائي مثله، وأحال الترمذي على حديث يحيى بن حسان، وقال: نحوه. وأما الخطيب فلم يذكر حديث أبي سلمة.

درجته:

هذا الحديث لا يثبت عن علي رضي الله عنه، إذ أصله حديث آخر كما قال البخاري، فيما نقله عنه الترمذي في العلل الكبير ص (٢٨٦)؛ حيث قال عقب تخريجه للحديث: (سألت مُحمّداً عن هذا الحديث، فقال: ليس هو عندي بمحفوظ، وأراه أراد حديث عبدالله بن حنين، عن علي، عن النبي، "أنه فهمي عن لبس المعصفر، وعن خاتم الذهب").

وكذا قال الدارقطني في العلل بعد أن ساق الاختلاف على الحديث الذي ذكره البخاري آنفاً ثم ذكر حديث علي هذا فقال (٨٥/٣) س (٢٩٥): (... ورواه سليمان بن بلال، عن شريك ابن أبي نمر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبيه، عن علي، عن النبي ﷺ حديثاً آخر هو: "أنه كان يتختم بيمينه"، تفرد به سليمان بن بلال عنه بهذا الإسناد).

وقال البيهقي في شعب الإيمان عقب تخريجه: (وحديث أبي سلمة منقطع، وأما رواية ابن حنين عن علي فإن أراد هذا الحديث فهي موصولة من تلك الجهة، لكنني أخشى أن يكون أراد حديث: النهي عن تختم الذهب ولبس القسي والمعصفر والقراءة في الركوع، فسقط متنه). والله تعالى أعلم.

[٢٠٨] تخريج حديث جابر رضي الله عنه:

رواه عنه: محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر، وأبو عتيق.

١ - طريق محمد الباقر:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص (٢٨٧) رقم (٥٢٦)، وفي الشمائل ص (٤٥) رقم (١٠٠)، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يُحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ)). وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣٠٢/٢) ت (٨٧٧). وابن عدي في الكامل (١٨٧/٤).

كلاهما من طريق عبد الله بن ميمون، به، بمثله، وقال العقيلي عقبه: (الرواية في هذا الباب فيها لين)، وقال ابن عدي عقبه: (وهذا لا أعلم رواه عن جعفر غير عبد الله بن ميمون). وأخرجه الجورقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢٤٢/٢) رقم (٦٣٧)، من طريق عباد بن صهيب، عن جعفر بن محمد، به، ولفظه: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقُبْضَ وَالْخَاتَمِ فِي يَمِينِهِ). ثم قال عقبه: (هذا حديث باطل، قال عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن عباد بن صهيب، فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، ترك حديثه).

٢ - طريق أبي عتيق:

أخرجه أبو القاسم البغوي في الجعديات (١٠٦٤/٢) رقم (٣٠٧٥)، فقال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنَا الزُّنْجِيُّ، حَدَّثَنِي حَرَامُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى.

وعنه: ابن عدي في الكامل (٤٤٦/٢).

وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٧-١٠٨) من طريق علي بن الجعد، به، بمثله. وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده - كما في بغية الحارث ص (١٧٦) رقم (٥٥٨) - وأبو الشيخ في الموضع السابق. وكلاهما من طريق حرام بن عثمان، به، بمثله.

درجته: ضعيف جداً بهذه الأسانيد بطريقه:

١- أما طريق محمد الباقر: ففي إسناده **عبدالله بن ميمون بن داود القداح** المخزومي،

المكي، وهو منكر الحديث متروك، كما في التقريب ص (٥٥١) رقم (٣٦٧٧).

وقد أعلّاه البخاري والعقيلي وابن عدي به؛ قال الترمذي في العلل الكبير بعد أن

أخرجه: (سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: لا يصح هذا، وعبدالله بن ميمون

منكر الحديث. وذكرت له أحاديث عن جعفر بن محمد فقال: لا تصح عن جعفر

هذه الأحاديث، وعبدالله بن ميمون منكر الحديث).

وقال ابن حجر في الفتح (٣٣٩/١٠): (عن جابر في الشمائل بسند فيه لين).

وأما العقيلي وابن عدي فقد أخرجاه في ترجمته، ولكن ما حكاه ابن عدي من

تفرده عن جعفر بن محمد ففيه نظر! فقد تابعه عليه **عباد بن صهيب** - كما في

التخريج - لكن هذه المتابعة لا يفرح بها؛ لأن عباد بن صهيب متروك، وقد أعلّاه

الجورقاني به، فقال عقب تخريجه: (هذا حديث باطل، قال عبدالرحمن بن أبي حاتم

الرازي: سألت أبي عن عباد بن صهيب، فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث،

ترك حديثه).

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٩٤/٢) رقم (١١٥٨) بعد أن ذكره من

طريقه: (قال النسائي وأبو حاتم الرازي: عباد متروك).

وقال البخاري: (تركوه)، وقال الذهبي: (أحد المتروكين).

ينظر ترجمته في: الميزان (٣٦٧/٢) والمغني (٥١٤/١) واللسان (٣٩٠/٤).

٢- وأما طريق أبي عتيق: ففيه **حرام بن عثمان الأنصاري**، المدني، وهو متروك، كما

قال الذهبي في المغني، وقال عنه الشافعي ويحيى بن معين والجوزجاني: (الرواية عن

حرام حرام)، وقال أحمد: (ترك الناس حديثه). وقال ابن حبان: (كان غالياً في

التشيع، يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل)، وقال يحيى بن سعيد: (قلت لحرام بن

عثمان: عبدالرحمن بن جابر، ومحمد بن جابر، وأبو عتيق هم واحد؟ قال: إن

شئت جعلتهم عشرة).

ينظر ترجمته في: الميزان (٤٦٨/١) والمغني (٢٣٩/١) واللسان (٦/٣). والله أعلم.

[٢٠٩/١٧٤٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ*.

* جامع الترمذي (٢٠٠/٤-٢٠١) اللباس.

تخريج الحديث:

هذا الحديث رُوِيَ من طريقين، فرواه ابن أبي رافع، ورواه عبدالله بن محمد بن عقيل:

الطريق الأول:

أخرجه الترمذي في الجامع كما تقدم، و في العلل الكبير ص (٢٨٦) رقم (٥٢٤)، وفي الشمائل ص (٤٤) رقم (٩٨)، بإسناده ومثله في الجامع. وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٧٠). وأحمد في مسنده (٣/٢٧٥) قم (١٧٤٦). كلاهما عن يزيد بن هارون، به، بمثله. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٥٩٣) رقم (٢٥٦٨٥). وأحمد في مسنده (٣/٢٨٢) رقم (١٧٥٥). كلاهما عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به، بمثله. وأخرجه النسائي في الخاتم: باب موضع الخاتم من اليد (٨/١٧٥) رقم (٥٢٠٤). وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١/٣١٤) رقم (٤٣٥). كلاهما من طريق حماد بن سلمة، به، بمثله، إلا أنه لم يذكر تختم عبدالله بن جعفر.

الطريق الثاني:

أخرجه الترمذي في الشمائل ص (٤٥) رقم (٩٩) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/٥٩٤) رقم (٢٥٦٨٤). ومن طريقه: ابن ماجه في اللباس: باب التختم باليمين (٢/١٢٠٣) رقم (٣٦٤٧).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الموضع السابق رقم (٤٣٦).

وأبو يعلى في مسنده (١٢ / ١٦٨) رقم (٦٧٩٤).

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٨).

خمسهم من طريق إبراهيم بن الفضل، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن جعفر، به، بمثله، إلا أنه لم يذكر تختم عبدالله بن جعفر.

وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٨).

من طريق يحيى بن العلاء، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به، بمثله.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - أحمد بن منيع:

هو أحمد بن منيع بن عبدالرحمن أبو جعفر البغوي، ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨٨).

٢ - يزيد بن هارون:

هو يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٣).

٣ - حماد بن سلمة:

هو حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره، وفي رتبته تفصيل ذكرته في ترجمته في الحديث رقم (٥٣)، ومنها أن رواية عفان بن مسلم صحيحة - إن شاء الله - ويكون في هذه الحالة ثقة ثبتاً، قال يحيى بن معين: (من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بعفان بن مسلم). وهنا تقدّم في التخريج أن عفان بن مسلم قد روى عنه هذا الحديث، فزال الإشكال الذي يقال في مرتبته.

٤ - ابن أبي رافع:

هو عبدالرحمن بن أبي رافع، ويقال: ابن فلان بن أبي رافع، شيخ لحماذ بن سلمة. روى عن: عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، وعن عمه عن أبي رافع، وعن عمته سلمى عن أبي رافع.

وعنه: حماد بن سلمة.

قال ابن معين: صالح الحديث.

ونقل الذهبي في الكاشف، قول ابن معين السابق، وقال في كتابه المجرد: (صويلح).

وقال ابن حجر في التقريب: (مقبول)، أي حيث يتابع وإلا فلين، وقد قوى البخاري حديثه

هذا، فقال عنه: هذا أصحُّ شيء رُوي في هذا الباب، وهو إمام في هذا الفن.

وهو من الرابعة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والأربعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٩٧/٤) والكاشف (٦٢٧/١) ت (٣١٩٠) والمجرد في

أسماء رجال سنن ابن ماجه ص (١٢٣) ت (٩٤٢) والتهذيب (١٦٩/٦) والتقريب

ص (٥٧٧) ت (٣٨٨٢).

٥- عبد الله بن جعفر رضي الله عنه:

هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي، أحد الأجواد، (كان يسمى بحر الجود)، ولد

بأرض الحبشة، وله صحبة، مات سنة ثمانين، وهو ابن ثمانين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٣٥/٤) ت (٤٦٠٩) والتقريب ص (٤٩٦) ت (٣٢٦٨).

الحكم على الحديث:

الحديث من طريقه الأول بهذا الإسناد مقبول؛ فرواه ثقات عدا عبدالرحمن بن أبي رافع؛

فتقدّم أن ابن حجر قال فيه: (مقبول)، ولكن قول البخاري عن إسناده: هذا أصحُّ شيء

رُوي في هذا الباب، تقوية له، وإن كان لا يلزم منه صحة الإسناد، لكن يفهم منه قبوله في

أقل أحواله.

وقال الألباني في إرواء الغليل (٣٠٣/٣) رقم (٨٢٠): (وإسناده صحيح).

وأما الطريق الثاني: الذي يرويه عبدالله بن محمد بن عقال فلا يغني شيئاً إذ فيه إبراهيم بن

الفضل وهو أبو إسحاق المخزومي، متروك، كما قال الحافظ في التقريب ص (١١٣)

ت (٢٣٠)، وتابعه يحيى بن العلاء البجلي الرازي، وهو أسوأ حالاً منه فقد رمي بالوضع،

كما في التقريب ص (١٠٦٣) ت (٧٦٦٨). والله تعالى أعلم.

[٢١٠/١٧٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ وَلَا إِخَالَهُ إِلَّا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَوْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١). *

* جامع الترمذي (٢٠٠/٤) في اللباس.

تخريج الحديث:

وأخرجه في العلل الكبير ص (٢٨٦) رقم (٥٢٥)، وفي الشرائع ص (٤٥) رقم (١٠١)، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٩٣/١٢) رقم (٢٥٦٨٣).

عن ابن نمير، عن ابن إسحاق، به، بمثله.

وأخرجه أبو داود في الخاتم: باب ما جاء في التختيم في اليمين أو اليسار (٤٣٢/٤) رقم (٤٢٢٩) عن عبد الله بن سعيد، عن يونس بن بكير.

وأبو الشيخ ابن حبان في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٨) من طريق ابن نمير، عن يونس بن بكير، ومن طريق أحمد بن خالد الوهبي، ومن طريق أبي شهاب الحنات.

والمزي في تهذيب الكمال (٤٦٦/٣) من طريق إسماعيل بن عياش.

أربعتهم: (يونس بن بكير، وأحمد بن خالد الوهبي، وأبو شهاب الحنات، وإسماعيل بن عياش) عن محمد بن إسحاق، به، بمثله، ذاكرًا ظنه في رفعه كما عند الترمذي، وعن عنة ابن إسحاق غير مؤشرة؛ فقد جاء عند أبي داود سؤاله للصلت، ولفظه: (عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:

^(١) هكذا (حديث حسن) في نسخة شعيب، وبشار، وفي المخطوطتين المتوفرة بين يدي، وفي تحفة الأشراف (٤٧٢/٤)، وفي تهذيب الكمال (٤٦٦/٣) وتهذيب التهذيب (٤٣٥/٤) في ترجمة الصلت، وأما (حسن صحيح) ففي نسخة الحوت، ونسخة دار السلام، وذكر بشار أنها في ثلاث نسخ، وقال المباركفوري في التحفة (٤٢٢/٥): (وفي بعض النسخ حسن فقط، وليس فيه صحيح)، قلت: حسن فقط هو الأنسب لحال الإسناد؛ ففيه ابن إسحاق والصلت.

رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً في خنصره اليمنى، فقلت: ما هذا؟ قال: رأيت ابن عباس يلبس خاتمته هكذا وجعل فصه على ظهرها، قال: ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمته كذلك.

وقد ورد الحديث من طريق عكرمة:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٣/١١) رقم (١١٥٨٩).

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١١٠).

كلاهما من طريق يحيى بن العلاء الرازي، عن العباس بن عبد الله بن معبد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمته في يمينه.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٠٥/١١) رقم (١١٨١٥).

من طريق عدي بن الفضل، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، به، بمثل اللفظ السابق.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- محمد بن حميد الرازي:

متروك، ضعيف الحديث جداً، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠).

٢- جرير:

هو جرير بن عبد الحميد بن قُرط، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة، الضي، الكوفي، نزيل الري، وقاضيه.

روى عن: محمد بن إسحاق بن يسار، ومالك بن أنس، وغيرهما.

وروى عنه: محمد بن حميد الرازي، وعلي بن المديني، وأحمد، وابن معين، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم.

قال الحافظ في التريب: (ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه).

مات سنة ثمان وثمانين ومائة، وله إحدى وسبعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٤٧/١) والكاشف (٢٩١/١) ت (٧٧١) والتهذيب

(٧٥/٢) ت (١١٦) والتريب ص (١٩٦) ت (٩٢٤).

٣- محمد بن إسحاق:

هو محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي مولا هم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي. اختلف أئمة الحديث في الاحتجاج به، فأكثرُوا من البحث في ترجمته لتحرير الكلام عن منزلته: فمنهم من وثقه مطلقاً، ومنهم من جرحه مطلقاً، ومنهم من توسط فجعل حديثه في مرتبة الحسن بعد السر والنظر والجمع بين الأقوال. وهذا الأخير هو ما رجحه عامة أئمة الحديث، وهو الذي أميل إليه بعد النظر في أقوال العلماء فيه، وما كُتب فيه من أبحاث، وقد لخص الحافظ في التقريب القول فيه فقال: (إمام في المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر). وقال في الفتح (٣٩/٤): (حسن الحديث إلا أنه لا يحتج به إذا خولف). وكذا قال الذهبي في السير: (له ارتفاع بحسبه، ولا سيما في السير، وأما في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا ما شدّد فيه، فإنه يعد منكرًا، هذا الذي عندي في حاله، والله أعلم). وقال في الميزان: (فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئاً، وقد احتج به أئمة، والله أعلم). وهو مدلسه قد جعله الحافظ العلائي وابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين وهم: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل. وهو من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها، أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم مقروناً، والأربعة.

ينظر ترجمة في: التاريخ الكبير (٤٠/١) والضعفاء الكبير (٢٣/٤) والجرح والتعديل (١٩١/٧) والثقات لابن حبان (٣٨٠/٧) والكمال (١٠٢/٦) وتاريخ بغداد (٢١٤/١) وتهذيب الكمال (٢٢١/٦) والسير (٣٣/٧) والميزان (٤٦٨/٣) والكاشف (١٥٦/٢) ت (٤٧١٨) والمغني (٢٦٢/٢) ت (٥٢٧٦) وجامع التحصيل ص (١١٣) وشرح علل الترمذي (٤١٢/١) والتهذيب (٣٨/٩) والتقريب ص (٨٢٥) ت (٥٧٦٢) وتعريف أهل التقديس بمراتب

الموصوفين بالتدليس ص (١٦٨) ت (١٢٥) وهدي الساري ص (٤٨٢)، وانظر خلاصة نتيجة ما توصل إليه شيخنا الدكتور/ أحمد معبد في تحقيقه للنفع الشذي (٦٩٩/٢-٧٩٢).

٤- الصلت بن عبدالله بن نوفل:

هو الصلت بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، ابن عم عبدالله بن الحارث الملقب ببيته.

روى عن: عبدالله بن عباس.

وروى عنه: محمد بن إسحاق بن يسار، وابن شهاب الزهري، وغيرهما.

قال البخاري: حديث ابن إسحاق عن الصلت حديث حسن.

قال الزبير بن بكار: (كان فقيهاً عابداً، وكان أبوه يشبه برسول الله ﷺ).

وقال ابن سعد: (كان فقيهاً عابداً).

وذكره ابن حبان وابن خلفون في الثقات.

وقال الذهبي في الكاشف: (وثق).

وقال الحافظ في التقريب: (مقبول).

وهو من السادسة، أخرج له أبوداود، والترمذي.

قلت: لعلّ الراجح أنه في مرتبة الحسن؛ فقد حسن البخاري حديثه هذا، وسكت عنه أبو

داود، وقد قال في رسالته لأهل مكة ص (٢٧): (وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح).

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٦٥/٣) والكاشف (٥٠٤/١) ت (٢٤١١) وإكمال

تهذيب الكمال (٣٩٤/٦) والتهذيب (٤٣٥/٤) ت (٧٥٣) والتقريب ص (٤٥٥) ت (٢٩٦٣).

٥- ابن عباس ؓ:

عبدالله بن عباس، صحابي جليل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٨).

الحكم على الحديث:

ضعيف جداً بإسناد الترمذي؛ لأجل محمد بن حميد الرازي فهو متروك الحديث، غير أن

الحديث روي بطرق أحسن من هذا، كما في التخريج:

رواه ابن أبي شيبة عن ابن نمير، عن ابن إسحاق، به.

وابن نمير: هو عبدالله بن نُمير الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة، صاحب حديث من أهل السنة، أخرج له الجماعة، كما في التقريب ص (٥٥٣) رقم (٣٦٩٢).

والحديث مداره على محمد بن إسحاق، عن الصلت بن عبدالله، ولذا نظر إليه البخاري من طريق ابن إسحاق، فقال: (حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَوْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ)، كما نقله عنه الترمذي في الجامع.

فيكون الحديث بإسناد ابن أبي شيبة حسناً؛ فالراجح في محمد بن إسحاق والصلت بن عبدالله أن حديثهما في مرتبة الحسن، وقد سكت أبو داود عن حديثهما هذا، وهو عنده صالح.

وقال الألباني في إرواء الغليل (٣/٣٠٤) رقم (٨٢٠) عن الحديث معلقاً على عبارة البخاري: (قلت: إسناده جيد).

وقد عدّه البخاري مع حديث عبدالله بن جعفر المتقدم برقم (٢٠٧) من أصحّ أحاديث الباب في لبس الخاتم في اليمين، فقد ذكر الترمذي في العلل ص (٢٨٦) حديث عبدالله بن جعفر للبخاري، فقال: (سألتُ مُحمّداً عن هذا الباب، فقلت: أي حديث في هذا أصح؟ قال: أصح شيء عندي في هذا الباب هذا الحديث، حديث ابن أبي رافع، عن عبدالله بن جعفر، وحديث الصلت بن عبدالله بن نوفل، عن ابن عباس).

قلت: يُشكل على حديث ابن عباس أن رفعه جاء على الشك، فقال: (وَلَا إِخَالُهُ إِلَّا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ)، وعند ابن أبي شيبة: (وَلَا أَحْسَبُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَذَلِكَ كَانَ يَلْبِسُهُ).

ولذا لما جاء الترمذي لعرض الأحاديث في الجامع اكتفى بقول البخاري في ترجيحه لحديث عبدالله بن جعفر، فقال لما أخرج حديث عبدالله بن جعفر: (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ)، مما يدل على أن الترمذي أعرض عن عبارة البخاري في ترجيحه أيضاً لحديث ابن عباس للإشكال الذي ذكرته، والله أعلم.

وأما طريق عكرمة، عن ابن عباس: فضعيف جداً بإسناده؛ ففي الأول: يحيى بن العلاء البحلي الرازي، وقد رُمي بالوضع، كما تقدّم في الحديث رقم (٢٠٩).

وفي الثاني: عدي بن الفضل التيمي، وهو متروك، كما تقدّم في ترجمته في الحديث رقم (٤٦).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٣/٥): (رواه الطبراني من طريقين ضعيفين).
وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣٩/١٠) عن إسناده الطبراني: (وفي سنده لين).
والخلاصة أن حديث ابن عباس حسن بإسناد ابن أبي شيبة، ولكن لا يصح الجزم برفعه؛
لمجيء الشك من الراوي في رفعه، والله تعالى أعلم.

[٢١١] تخريج حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه البزار في مسنده - كما في كشف الأستار (٣/٣٧٧) رقم (٢٩٩١)-، فقال: حدثنا أحمد بن المقدم العجلي، حدثنا عبيد بن القاسم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقُبِضَ وَالْخَاتَمُ فِي يَمِينِهِ). وقال عقبه: (لا نعلم رواه هكذا إلا عبيد، وهو لين الحديث، وهو منكر). قال الهيثمي: يعني الحديث.

وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٩).

وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٩٤) رقم (١١٥٩).

كلاهما من طريق عبيد بن القاسم، به، بمثله.

وقال الدارقطني في الأفراد - كما في أطرافه (٥/٥٠٨) رقم (٦٢٢٦)،: (تفرد به عبيد بن القاسم، عن هشام، عن أبيه).

ورواه المفضل بن فضالة، عن هشام بن عروة:

أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٩)، من طريق محمد بن إسحاق بن يزيد^(١) الأنطاكي، عن الفريابي المقدسي، عن الحسن بن مخلد، عن المفضل بن فضالة، عن هشام بن عروة، به، بلفظ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَيَقُولُ: الْيَمِينُ أَحَقُّ بِالزَّيْنَةِ مِنَ الشَّمَالِ). وأخرجه ابن الجوزي في الموضع السابق رقم (١١٦٠)، من طريق الحسين بن إسحاق، عن ابن أبي جعفر، عن محمد، عن المفضل بن فضالة بن عبيد، عن هشام بن عروة، به، باللفظ السابق، وزاد: (وَإِنَّمَا الشَّمَالُ خَادِمُ الْيَمِينِ).

ورواه عاصم الكوزي، عن هشام بن عروة:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٣٧).

من طريق عاصم بن سليمان الكوزي، عن هشام بن عروة، به، بلفظ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، ثُمَّ حَوَّلَهُ فِي يَسَارِهِ)، وقال عقبه: (وهذه الأحاديث عن هشام بن عروة غير محفوظة عن هشام، يرويها عاصم بن سليمان.... وعامة أحاديثه وما يروي مناكير إما متناً، أو إسناداً، والضعف بين على أخباره).

^(١) وقع في السند هكذا (يزيد)، ولعله (بُريد) كما سيأتي في ترجمته في المغني، واللسان.

درجته:

الحديث لا يصح؛ ومداره على هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وقد رُوِيَ عن هشام من ثلاث طرق، وكلها ضعيفة جداً:

١- أما الطريق الأول: ففيه عبيد بن القاسم، وهو الأسدي، قال عنه الحافظ في التقریب ص(٦٥١) ت(٤٤٢٠): (متروك كذبه ابن معين، واتهمه أبو داود بالوضع)، ولما أخرجه البزار ضَعَفَهُ به، وقال عن الحديث: (هو منكر)، وقال ابن الجوزي عقب تخريجه: (هذا حديث لا يصح؛ أما الطريق الأول: فتفرد به عبيد بن القاسم عن هشام، قال يحيى: كان كذاباً، وقال الرازي: ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، روى عن هشام نسخة موضوعة، لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب)، وقد حكى البزار والدارقطني تفرد عبيد بن القاسم به، وليس الأمر كذلك؛ فقد رواه المفضل بن فضالة، وعاصم الكوزي، كما في التخریج، لكن كل الطرق ضعيفة، كما يتبين بعده.

٢- وأما الطريق الثاني: فمداره على المفضل بن فضالة، وقد رُوِيَ عنه بإسنادين، أما إسناده: ففيه محمد بن إسحاق بن بُريد الأنطاكي، قال عنه ابن منده: (تُكَلِّمُ فِيهِ)، وقال مسلمة بن قاسم: (مجهول)، ينظر: المغني (٢/٢٦٤) واللسان (٦/٥٥٣). وفيه أيضاً: الحسن بن مخلد، قال الأزدي: (روى عن علي بن مُسْهَرٍ مناكير) ينظر: اللسان (٣/١٢٢). وأما إسناده ابن الجوزي: فقد أعلَّه بقوله: (وأما الطريق الثاني فإن الحسين، وابن أبي جعفر، ومحمداً مجهولون، قال ابن عدي: وكل هذه الأحاديث لا يصح).

٣- وأما الطريق الثالث: ففيه عاصم بن سليمان الكوزي، وقد أخرج ابن عدي الحديث في ترجمته، وصدَّرها بقول: (يُعَدُّ فِيمَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ)، وقد كَذَّبَهُ الْفَلَّاسُ، والدارقطني، وأبو داود الطيالسي، وقال أبو حاتم والنسائي: (متروك)، وقال ابن حبان: (لا يجوز كَتَبَ حديثه إلا تعجباً)، وقال الساجي: (متروك يضع الحديث). ينظر: الكامل (٥/٢٣٧) والمغني (١/٥٠٦) واللسان (٣٦٨). والله تعالى أعلم.

[٢١٢] تَخْرِيجُ حَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ:

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي اللِّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ: بَابُ فِي خَاتَمِ الْوَرَقِ فَصَّهُ حَبْشِي (١٦٥٨/٣) رَقْمُ (٢٠٩٤)(٦٢) فَقَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى -وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرْقِيُّ-، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمَ فَضَّةٍ فِي يَمِينِهِ، فِيهِ فَصٌّ حَبْشِيٌّ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ).

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ بَعْدَ (٦٢).

وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٤٩٣/٥).

وَأَبُو الشَّيْخِ فِي أَحْقَاقِ النَّبِيِّ ﷺ ص (١٠٨).

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ (١٤٢/٦) رَقْمُ (٥٢٩١).

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٢٤٠/٤) رَقْمُ (٧٥٦٥).

خَمْسَتُهُمْ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، بِهِ، بِنَحْوِهِ، وَأَحَالُ مُسْلِمٍ عَلَى الْحَدِيثِ السَّابِقِ، فَقَالَ: (مِثْلُ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى)، وَعِنْدَهُمْ ذِكْرُ الْيَمِينِ، وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ عَقِبَهُ: (لَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ فِي يَمِينِهِ، إِلَّا يُونُسَ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ يُونُسَ، إِلَّا سَلِيمَانَ بْنَ بِلَالٍ، وَطَلْحَةَ ابْنَ يَحْيَى اللَّيْثِي).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٤٩٣/٥).

مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ، عَنْ يُونُسَ، بِهِ، بِمِثْلِهِ، وَقَدْ تَابَعَ هُنَا نَصْرٌ، عَنْ يُونُسَ مِنْ تَقْدِيمِ ذِكْرِهِمَا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مُسْلِمٌ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ رَقْمُ (٢٠٩٤).

وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٤٩٢/٥).

كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، بِهِ، بِنَحْوِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْتَمُهُ فِي يَمِينِهِ، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: (كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبْشِيًّا)، وَأَبُو عَوَانَةَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: (مِنْ فَضَّةٍ).

وأخرجه النسائي في الزينة: باب موضع الخاتم (١٩٣/٨) رقم (٥٢٨٣).

والترمذي في الشمائل ص (٤٦) رقم (١٠٤).

وأبو يعلى في مسنده (٤٢٧/٥) رقم (٣١١٩).

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص (١٠٨).

أربعتهم من طريق عباد بن العوام، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، بلفظ: (أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ)، وقال الترمذي عقبه: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَسَارِهِ وَهُوَ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ أَيْضًا).

وأعل ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٩٣/٢) رواية عباد بن العوام، فقال: (قال أحمد: عباد مضطرب الحديث عن سعيد).

وروي من طرق أخرى عن أنس أنه كان يتختم في يساره:

أخرجه مسلم في اللباس والزينة: باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد (١٦٥٩/٣) رقم (٢٠٩٥).

والنسائي في الموضع السابق رقم (٥٢٨٦).

وأبو عوانة في مستخرجه (٤٩٥/٥).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤٠/٤) رقم (٧٥٦٨).

أربعتهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، بلفظ: (كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى الْخَنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى)، والسياق لمسلم والبيهقي، وعند النسائي وأبي عوانة بنحوه وفيه: ذكر اليسرى، وقال أبو عوانة عقبه: (يقال: هذا أصح من قوله "في يمينه").

وأخرجه النسائي في الموضع السابق رقم (٥٢٨٤)، من طريق شعبة.

وابن عدي في الكامل (٩/٣) من طريق عمر بن عامر، وسعيد بن أبي عروبة.

وأبو الشيخ في الموضع السابق ص (١٠٩)، من طريق شعبة، وعمر بن عامر، وفي ص (١١١) من طريق سعيد بن بشير.

أربعتهم: (شعبة، وابن أبي عروبة، وعمر بن عامر، وسعيد بن بشير)، عن قتادة، به، بلفظ: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِصْبَعِهِ الْيُسْرَى)، وهذا لفظ النسائي، ولفظ أبي الشيخ في الموضع الأول: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ)، وفي الثاني: (كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُنْصَرِهِ الْيُسْرَى)، وقال ابن عدي عقبه: (وهذا الحديث عن عمر بن عامر وابن أبي عروبة بهذا الإسناد، يرويه خالد بن يحيى، وقد رُوِيَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، يَرْوِيهِ عَنْ شُعْبَةَ: سلم بن قتيبة، وعن سلم الحسين عيسى البسطامي، وقد اختلف على الحسين بن عيسى عن سلم بن قتيبة في هذا الحديث، فرواه عنه الجرجانيون فحدثناه عنه أبو زرعة محمد ابن عبد الوهاب، فقال فيه: "فكأنني أنظر إلى بياض خاتمته في يده اليسرى"، وحدثناه عبدالرحمن بن سليمان بن عدي الجرجاني بمكة، عن الحسين بن عيسى فلم يقل: فيه يسار ولا يمين، وهو الصواب، وقال الجرجاني علي بن أحمد، رواه عن الحسين بن عيسى فقال: كان النبي ﷺ يتختم في يمينه).

وقال الترمذي في الشمائل ص (٤٦): (وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، "عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ" وَهُوَ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ أَيْضًا).

النظر في الاختلاف:

يتبين من خلال التخريج أن حديث أنس هذا اختلف الرواة فيه: فيعضهم ذكر تختمه في يمينه، والبعض ذكر تختمه في يساره، والبعض لم يقل: يسار ولا يمين.

لفظ التختم في اليمين: رواه عن أنس: الزهري، وقتادة في رواية عباد بن العوام، عن سعيد ابن أبي عروبة، عنه.

ولفظ التختم في اليسار: رواه عن أنس: ثابت البناني، وقتادة في رواية بعض الرواة عنه.

أما رواية الزهري: فرواه عنه يونس بن محمد، واختلف على يونس فيه: فرواه عنه طلحة ابن يحيى الأنصاري وسليمان بن بلال، ويحيى بن نصر بن حاجب، وخالفهم ابن وهب، عن يونس، فلم يذكر "في يمينه"، ورواية ابن وهب في مسلم أصلاً، وأما رواية طلحة فأيضاً في

مسلم متابعة، وقد حكم البيهقي على مَنْ رواه عن الزهري بلفظ اليمين بالوهم فيه، وجعل الغلط فيه من الزهري، فقال في السنن الكبرى (٢٤٠/٤) بعد تخريجه لرواية حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس والتي فيها اليسار: (ويشبهه أن يكون هذا أصح من رواية الزهري، عن أنس: في الخاتم الذي اتخذه من ورق، فقد روى الزهري عن أنس أنه رأى رسول الله ﷺ في يده خاتم من ورق يوماً واحداً ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه فطرح الناس خواتيمهم، ويشبهه أن يكون ذكر الورق في هذه القصة وهماً سبق إليه لسان الزهري فحمل عنه على الوهم، فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب، ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق، ورواية ابن عمر تدل على أن الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه، فيشبهه أن يكون الغلط في رواية يونس عن الزهري عن أنس وقع في هذا، فيكون أنس بن مالك إنما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبدالله بن عمر فسبق لسان الزهري إلى الورق، ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق، والله أعلم). انتهى.

وأما رواية عباد بن العواد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، في ذكر اليمين، فقد تقدّم أن الترمذي ذكر أنه غريب من حديث سعيد، تفرد به عباد، وتقدّم إعلال ابن الجوزي له بعباد، وقد نقل الحافظ ابن رجب في أحكام الخواتيم ص (١٦١-١٦٢) عن الإمام أحمد تضعيفه لرواية عباد هذه، فقال: (قال الأثرم: قلت لأبي عبدالله: عن عباد بن العوام، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه؟ فأنكره، وقال: مضطرب الحديث عن سعيد).

وقال أبو داود: قلت لأبي عبدالله: حديث عباد بن العوام، عن سعيد، عن قتادة، أنس: أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه؟ فلم يعره، وقال: عباد، عن سعيد غير حديث خطأ فلا أدري سمع منه بأخرة أم لا؟).

وأيضاً فقد تقدّم أن الترمذي ضَعَف من يرويه عن قتادة "أنه كان يتختم في يساره". وذهب ابن عدي إلى أن الصواب في رواية قتادة، مَنْ لم يقل فيه: يسار ولا يمين، كما تقدّم.

وذكر أبو حاتم أيضاً أن الصواب في رواية قتادة دون لفظ اليسار ولا اليمين، فقال ابن أبي حاتم في العلل ص (١٠٤١) س (١٤٥١): (وسألت أبي عن حديث رواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة، ونقش عليه: "محمد رسول الله"، فكان يلبسه في شماله، ولبس أبو بكر وعمر وعثمان بعده؟

قال أبي: أما قوله: "اتخذ خاتماً من فضة، ونقش عليه: محمد..." فهو صحيح عن النبي ﷺ. وأما قوله: "فكان يلبسه في شماله"، فلا أعلم أحداً رواه إلا ما رواه عباد بن العوام، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. وروى بعضهم عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ. والحفاظ ترويه عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ؛ لا يقولون: إنه لبس في يساره). انتهى.

قلت: وقد رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

ورواه شعبة، عن قتادة، به، ولم يذكر: في يمينه ولا في يساره:

أما رواية يزيد فأخرجها البخاري في اللباس: باب نقش الخاتم (٦٩/٤) رقم (٥٨٧٢)، بلفظ: (أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ - أَوْ أَنْاسٍ - مِنَ الْأَعَاجِمِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَاباً إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَكَاتَبَ بَوَيْصٍ - أَوْ بَيْصِصٍ - الْخَاتَمَ فِي إصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ فِي كَفِّهِ).

وأما رواية شعبة، عن قتادة، فأخرجها أيضاً البخاري في اللباس: باب الخاتم في الخنصر (٦٩/٤) رقم (٥٨٧٥)، بلفظ: (لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَأُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُوماً، فَاتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَكَاتَمَا أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ).

فظهر من هذا أن رواية الزهري التي أخرجها مسلم وفيها تختمه في يمينه قد أعلها البيهقي كما سبق، والراجح فيها ما رواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن أنس، والتي ليس فيها تختمه في يمينه ولا يساره.

وتبين أيضاً أن الصواب في رواية قتادة: مَنْ لم يذكر: في يمينه ولا يساره.

ولم يبق من رواية أنس في التحديد إلا رواية ثابت عنه، والتي ذكر فيها "وَأَشَارَ إِلَى الْخَنْصِرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى"، وهي في مسلم، وقد رجَّحها الدارقطني، وذكر أن هذا هو المحفوظ عن

أنس، فقال في العلل (١٧٨/١٢) س(٢٥٨٧): (وحدیث قتادة، عن أنس: "أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه": يرويه عمر بن عامر، وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: "أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه"

قاله عباد بن العوام، وخالد الواسطي، وخالد بن يحيى السدوسي، عن سعيد. وأما شعبة، فرواه حسين البسطامي، عن أبي قتيبة، عن شعبة، واختلف عنه: فرواه أبو عبد الرحمن النسائي عنه، وقال فيه: "أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه". وخالفه علي بن أحمد الجرجاني، فرواه عنه بهذا الإسناد، وقال فيه: "أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره".

وروى هذا الحديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: "أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره، وأشار إلى خنصره اليسرى"، وهو المحفوظ عن أنس). وقد رجح أبو عوانة رواية اليسرى كما سبق، بل جعل رواية اليمين منسوخة، حيث قال في مستخرجه (٤٩٣/٥-٤٩٥): (بيان الأخبار المبينة أن النبي ﷺ لبس خاتمه في يمينه فسه في باطن كفه، والخبر الدال على أن لبسه في يمينه منسوخ)، ثم ذكر جملة أحاديث ثم قال: (بيان إثبات تختم النبي ﷺ في الخنصر من يده اليسرى).

قال الحافظ ابن رجب في أحكام الخواتيم ص(١٤٤-١٦١): (ويجوز التختم في اليمين واليسار، واختلف العلماء في أفضلهما، فقالت طائفة: التختم في اليسار أفضل، وهذا نص أحمد في رواية صالح، قال: "التختم في اليسار أحب إليّ" قال: "وهو أقوى وأثبت" ونقل نحوه الفضل بن زياد. وهو أيضاً مذهب مالك، ورؤي عنه أنه كان يلبسه في يساره، وكذلك الشافعي. ورؤينا في صحيح مسلم عن حماد، عن ثابت، عن أنس قال: كان خاتم النبي ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر اليسرى. ورجحت طائفة التختم في اليمين. وهو قول ابن عباس وعبد الله بن جعفر، وقول أحمد في التختم في اليسار: "هو أقوى وأثبت"، إشارة إلى أن تقديم رواية ثابت، عن أنس في ذلك، وأنها أصح الروايات في هذا الباب: موافق لما ذكره الدارقطني من أن هذا هو المحفوظ عن أنس، وأن ما روي عن ابن عمر في ذلك لا يثبت). انتهى.

قلت: وقد روى عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، فلم يقل: في يمينه، ولا في يساره: أخرج البخاري في اللباس: باب الختام في الخنصر (٦٩/٤) رقم (٥٨٧٤) بلفظ: (صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا قَالَ: ((إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ)) قَالَ: فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ).

فهذا البخاري قد أخرج حديث عبدالعزيز بن صهيب عن أنس، وأخرج حديث قتادة، عن أنس من طريق سعيدي بن أبي عروبة وشعبة، عنه، وقد تقدمت ألفاظهم، فلم يذكروا في يمينه ولا شماله، إلا ما جاء عن ثابت؛ ولذا أعرض البخاري عن حديث أنس فلم يرجحه مع أحاديث الباب في تحديد موضع لبس الخاتم؛ ولعلّه وقع في قلبه من رواية ثابت شيء، لكونه خالفه عبدالعزيز بن صهيب وقاتادة في الصحيح عنه فلم يذكروا التحديد الذي حدّده ثابت البناني، وكون البخاري ذهب إلى حديث عبدالله بن جعفر في اليمين فهو يدل على أنه ترك رواية ثابت، عن أنس؛ لتفرده على القول بتوهيم رواية الزهري ورواية من رواه عن قتادة محددًا في اليمين أو الشمال، أو للاضطراب الذي حصل فيه مرة: في يمينه، ومرة: في يساره. وقد ذهب أبو زرعة، والعقيلي إلى أنه لم يثبت شيء يعتمد عليه في الباب، مما يدل على أنهم لم يصححا حديث ثابت البناني في التختم في اليسار:

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (١٠٣٤) س (١٤٣٩): (سألت أبا زرعة عن حديث النبي ﷺ في تختمه: أفي يمينه أصح أم يساره؟ قال: في يمينه الحديث أكثر، ولم يصح هذا ولا هذا). وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٣٠٢/٢) بعد تخريجه لحديث جابر في تختمه في اليمين: (الرواية في هذا الباب فيها لين).

هذا وقد ذهب بعض العلماء إلى الجمع بين روايات اليمين واليسار: قال البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٠/٤): (فيحتمل الذي جعله في يده اليمنى ما اتخذ من ذهب ثم طرحه، والذي جعله في يساره ما اتخذ من ورق؛ جمعاً بين الروایتين). وذهب أبو عوانة إلى القول بالنسخ، فجعل اليمين في الأمر الأول، وجعل اليسار آخر الأمرين، كما تقدّم قوله.

وللتوسع ينظر: فتح الباري (٣٣٩/١٠ - ٣٤٠)، وإرواء الغليل (٣٠٢/٣). والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين حديث ابن عمر رضي الله عنه، ثم قال: وفي الباب عن علي، وجابر، وعبد الله بن جعفر، وابن عباس، وعائشة، وأنس. قال أبو عيسى: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. وقد روي هذا الحديث عن نافع، عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه، ولم يذكر فيه أنه تخطم في يمينه. ثم أخرج حديث عبد الله بن جعفر، وقال: (وقال محمد بن إسماعيل: هذا أصح شيء روي في هذا الباب).

وأخرج حديث ابن عباس، وقال: (قال محمد بن إسماعيل: حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله ابن نوفل حديث حسن). فهذه سبعة أحاديث في هذا الباب، ذكرها الترمذي، ونقل عن شيخه البخاري ترجيح حديث عبد الله بن جعفر على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي: أما حديث ابن عمر رضي الله عنه: فمتفق عليه، وقد روي من طرق عن نافع، عن ابن عمر، وتبين أن الخاتم الذي رماه النبي صلى الله عليه وسلم هو خاتم الذهب، وأن الخاتم الذي لبسه بعد ذلك واستمر عليه هو خاتم الورق، ولبسه بعده الخلفاء حتى سقط من يد عثمان في بئر أريس. وتبين كذلك أن أغلب الروايات لم تذكر تحديد الخاتم لا في اليمين ولا في اليسار، ولذا قال الترمذي عقب تخريجه: (وقد روي هذا الحديث عن نافع، عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه، ولم يذكر فيه أنه تخطم في يمينه)، إلا أنه في بعض روايات قد جاء التحديد في اليمين، وبعضها في اليسار:

رواية اليمين: جاءت عند الترمذي من طريق عقبة بن موسى، عن نافع، به.

وعند مسلم من طريق عقبة بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، به.

وعند البخاري من رواية جويرية، عن نافع، به، لكن على الظن.

وجاءت عند ابن إسحاق وأسماء بن زيد، عن نافع، فيما ذكره أبو داود.

وأما رواية اليسار: فجاءت عند أبي داود من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، به.

وقد أوضح ابن حجر أن رواية اليسار في حديث نافع شاذة، ورجح الدارقطني أن الحفاظ الآثبات لم يذكروا فيه: التختم باليمين ولا باليسار.

وأما حديث علي عليه السلام: فلا يشبه؛ إذ أصله حديث آخر، وتقدم قول البخاري: (ليس هو عندي بمحفوظ، وأراه أراد حديث عبدالله بن حنين، عن علي، عن النبي، "أنه فهمي عن لبس المعصفر، وعن خاتم الذهب").

ومال إليه الدارقطني في العلل حيث ساق الاختلاف على الحديث الذي ذكره البخاري آنفاً وحكى تفرد سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبيه، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً آخر هو: "أنه كان يتختم بيمينه"، وأنه شذ برواية هذا المتن.

والبيهقي قال (... أخشى أن يكون أراد حديث: النهي عن تختم الذهب ولبس القسي والمعصفر والقراءة في الركوع..)، وتقدمت أقوالهم.

وأما حديث جابر رضي الله عنه: فضعيف جداً.

وأما حديث عائشة -رضي الله عنها-: فضعيف جداً من جميع طرقه.

وأما حديث أنس رضي الله عنه: ففي صحيح مسلم، وقد اختلف الرويات فيه، وأخرج مسلم لفظ التختم باليمين من طريق طلحة بن يحيى، عن يونس، عن الزهري، عن أنس، وأخرج لفظ التختم باليسار من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، وهناك من رواه ولم يذكر التختم باليمين ولا اليسار.

وقد ادعى الحفاظ ابن رجب أن حديث ثابت البناني، عن أنس في التختم باليسار أصح ما ورد في الباب، وذكر أن أحمد يميل إلى هذا، فتقدم قوله: (وقول أحمد في التختم في اليسار: "هو أقوى وأثبت"، إشارة إلى أن تقديم رواية ثابت، عن أنس في ذلك، وأنها أصح الروايات في هذا الباب...).

ولكن تقدم أن الراجح من هذه الروايات رواية من رواه عن أنس ولم يذكر: التختم باليمين ولا باليسار. وقد أطلت الكلام على هذا فراجعه عند حديث أنس.

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنه: فحسن، وقد حسَّنه البخاري، فقال: ((حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُوْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ)).

وقد عدَّه البخاري مع حديث عبدالله بن جعفر من أصح أحاديث الباب في لبس الخاتم في اليمين، فقد ذكر الترمذي في العلل ص (٢٨٦) حديث عبدالله بن جعفر للبخاري، فقال: (سألتُ مُحمَّدًا عن هذا الباب، فقلت: أي حديث في هذا أصح؟ قال: أصح شيء عندي في هذا الباب هذا الحديث، حديث ابن أبي رافع، عن عبدالله بن جعفر، وحديث الصلت بن عبدالله بن نوفل، عن ابن عباس).

قلت: يُشكل على حديث ابن عباس أن رفعه جاء على الشك، فقال: (وَلَا إِخَالَهُ إِلَّا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ)، وعند ابن أبي شيبة: (وَلَا أَحْسَبُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَذَلِكَ كَانَ يَلْبَسُهُ).

ولذا لما جاء الترمذي لعرض الأحاديث في الجامع اكتفى بقول البخاري في ترجيحه لحديث عبدالله بن جعفر، فقال لما أخرج حديث عبدالله بن جعفر: (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ)، مما يدل على أن الترمذي أعرض عن عبارة البخاري في ترجيحه أيضاً لحديث ابن عباس للإشكال الذي ذكرته، والله أعلم.

وأما حديث عبدالله بن جعفر رضي الله عنه: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ) أخرجه الترمذي بإسناد مقبول؛ فرواته ثقات عدا عبدالرحمن بن أبي رافع الراوي عن عبدالله بن جعفر؛ فتقدَّم أن ابن حجر قال فيه: (مقبول)، ولكن قول البخاري عن إسناده: (هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ رُويَ فِي هَذَا الْبَابِ)، تقوية له، وإن كان لا يلزم منه صحة الإسناد، لكن يفهم منه قبوله في أقل أحواله.

وقال الألباني في إرواء الغليل (٣/٣٠٣) رقم (٨٢٠): (وإسناده صحيح).

وقد رجَّح الترمذي هذا الحديث على أحاديث الباب، حيث نقل عبارة شيخه البخاري في ترجيحه، ثم إن الترمذي أعقب عبارة شيخه المتقدمة بتخريجه لحديثين بعد في نهاية الباب: الأول: في أن نقش الخاتم: محمد رسول الله. والثاني: أنه إذا دخل الخلاء نزع خاتمه.

فقال: [١٧٤٥] حدثنا الحسن بن عليّ الخلّال، حدثنا عبد الرزّاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، فَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: (لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ). قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: "لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ" هِيَ أَنْ يَنْقُشَ أَحَدٌ عَلَى خَاتَمِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

[١٧٤٦] حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا سعيد بن عامر، والحجاج بن منهال قالوا: حدثنا همام، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن أنس قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

قلت: فظهر لي أنه قصد بالأول وجود لفظ الجلالة، وأراد بالثاني أنه معظم؛ حيث يترعه إذا دخل الخلاء، وما كان كذلك فحقه أن يكرم في اليمين؛ ولعل الترمذي أراد هذا لتقوية حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه في تحتّمه في اليمين، وإلا فما فائدة إيرادهما بعد حديث عبد الله بن جعفر؟! انتهى.

ويمكن أن يقوي حديث عبد الله بن جعفر في التختّم باليمين: ما جاء في هديه صلّى الله عليه وآله من محبته لليمين، فقد أخرج البخاري في باب الوضوء: باب التيمن في الوضوء والغسل (٧٥/١) رقم (١٦٨) عن عائشة قالت: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنْعُلِهِ وَتَرَجُلِهِ وَطُهُورِهِ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ)).

وقد نقل الحافظ في الفتح (٣٢٥/١) عن النووي قوله: (قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين في كل ما كان من باب التكريم والتزيين، وما كان بضدهما استحباب فيه التياسر).

هذا وقد ظهر لي أن عبارة البخاري عن حديث عبد الله بن جعفر (هذا أصح شيء روي في هذا الباب)، جاءت في حديث في دائرة المقبول، ولا يوجد غيره إلا في أحاديث معلولة أو فيها مخالفة بين الرواة، وما سلم من المعارضة والعلل كان أولى بالقبول. انتهى.

هذا وقد قال الألباني في إرواء الغليل (٢٩٩/٣): (أحاديث تحتّمه صلّى الله عليه وآله في يمينه أصح وأكثر..). وقد ذهب أبو زرعة، والعقيلي إلى أنه لم يثبت شيء يعتمد عليه في الباب:

قال ابن أبي حاتم في العلل ص (١٠٣٤) س (١٤٣٩): (سألت أبا زرعة عن حديث النبي ﷺ في تختمه: أفي يمينه أصح أم يساره؟ قال: في يمينه الحديث أكثر، ولم يصحَّ هذا ولا هذا). وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٣٠٢/٢) بعد تخريجه لحديث جابر في تختمه في اليمين: (الرواية في هذا الباب فيها لين). والله تعالى أعلم بالصواب.

بَابُ فَضْلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ

[٢١٣/٣٨٦٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ: ((إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يُنْكَحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، ثُمَّ لَا آذَنُ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بَنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكَحَ ابْنَتَهُمْ؛ فَإِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيئُنِي مَا رَابَهَا، وَيُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وقد رواه عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة نحو هذا.*

* جامع الترمذي (٦٥٥/٥) في المناقب، وسيأتي ترجيحه في الحديث رقم (٢١٧).

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في النكاح: باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف (٣٣٩٤) رقم (٥٢٣٠).

ومسلم في فضائل الصحابة: باب فضائل فاطمة بنت النبي عليه الصلاة والسلام (١٩٠٢/٤) رقم (٢٤٤٩).

وأبو داود في النكاح: باب ما يكره أن يجمع بينهما من النساء (٥٥٨) رقم (٢٠٧١). ثلاثتهم عن قتيبة بن سعيد - و عند مسلم مقروناً بعبد الله بن يونس، وعند أبي داود مقروناً بأحمد بن يونس -، به، بمثله.

وأخرجه أيضاً البخاري في الطلاق: باب الشقاق، وهل يشير بالخلع عند الضرورة، وقوله تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ - إلى قوله - خبيراً^(١)) (٤٠٧/٣) رقم (٥٢٧٨).

وابن ماجه في النكاح: باب الغيرة (٦٤٣/١) رقم (١٩٩٨).

وأحمد في مسنده (٢٤٠/٣١) رقم (١٨٩٢٦).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٦١/٥) رقم (٢٩٥٥).

^(١) سورة النساء: آية (٣٥).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٤٠٥/١٥) رقم (٦٩٥٥) - .

خمسهم من طرقٍ عن الليث، به، بمثله، ورواه ابن أبي عاصم مختصراً.

وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة: باب مناقب قرابة النبي ﷺ، ومنقبه فاطمة عليها السلام بنت النبي ﷺ، وقال النبي ﷺ: (فاطمةُ سيِّدةُ نساءِ أهلِ الجنة) (٢٤/٣) رقم (٣٧١٤)، وفي باب مناقب فاطمة عليها السلام، وقال النبي ﷺ: (فاطمة سيدة نساء أهل

الجنة) (٣٥/٣) رقم (٣٧٦٧).

ومسلم في الموضع السابق رقم (٢٤٤٩)(٩٤).

وابن أبي عاصم في الموضع السابق رقم (٢٩٥٤).

ثلاثتهم من طريق عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، به، مختصراً بلفظ: (فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي)، وعند مسلم: (يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا)، بدل (فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي).

وأخرجه البخاري في الجمعة: باب من قال في الخطبة بعد الشاء: أما بعد (٢٩٣/١) رقم (٩٢٦)، وفي فرض الخمس: باب ما ذكر من درع النبي ﷺ ... (٣٩١/٢) رقم (٣١١٠)، وفي فضائل الصحابة: باب ذكر أصهار النبي ﷺ ... (٢٧/٣) رقم (٣٧٢٩).

ومسلم في الموضع السابق رقم (٢٤٤٩)(٩٥)(٩٦).

وأبو داود في الموضع السابق رقم (٢٠٦٩).

وابن ماجه في الموضع السابق رقم (١٩٩٩).

وأحمد في مسنده (٢٢٦/٣١ و٢٢٧ و٢٢٨) رقم (١٨٩١١ و١٨٩١٢ و١٨٩١٣).

وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٤٠٧/١٥) رقم (٦٩٥٦) - .

ستهم من طرقٍ عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة، به مطولاً ومختصراً، ولفظ البخاري في الموضع الثاني: (... عن ابن شهاب، أن علي بن حسين حَدَّثَهُ: أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهُ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا. فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَأَيُّمُ اللَّهِ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا

حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ الْمُحْتَلِمُ - فَقَالَ: ((إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا))، ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ، قَالَ: ((حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا)).

ولفظ البخاري في الموضع الثالث: ((إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَعْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحٌ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ: ((أَمَّا بَعْدُ أُنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ))، فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ. انتهى.

[٢١٤/٣٨٦٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةُ، وَمِنْ الرِّجَالِ عَلِيٌّ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ: يَعْنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.*

* جامع الترمذي (٦٥٥/٥) في المناقب.

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣١/٨) رقم (٧٢٥٨).

من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، به، بمثله، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن جعفر الأحمر إلا شاذان، ولا عن عبدالله بن عطاء إلا جعفر الأحمر ومنديل بن علي)،

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٤٩/٧) رقم (٨٤٤٤).

والحاكم في المستدرک (١٥٥/٣).

كلاهما من طريق الأسود بن عامر - شاذان -، به، بمثله، وقال النسائي: (عبدالله بن عطاء ليس بالقوي في الحديث)، وقال الحاكم عقبه: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي.

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لعدة علل:

١- أن مداره على عبدالله بن عطاء، وهو الطائفي، وقد أعلّ النسائي الحديث به، فقال

عنه: (ليس بالقوي في الحديث)، كما تقدّم في التخريج، وقال الحافظ في التقریب

ص (٥٢٧) ت (٣٥٠٣): (صدوق يخطئ، ويدلس).

٢- وفيه: جعفر بن زياد الأحمر، وهو الكوفي، وثقه ابن معين، ويعقوب بن سفيان،

والعجلي.

وقال عثمان بن أبي شيبة: (صدوق ثقة).

وقال أبو زرعة: (صدوق)، وقال أبو داود: (صدوق شيعي حدث عنه ابن مهدي).

وقال النسائي: (ليس به بأس)، وقال أحمد: (صالح الحديث).

وقال ابن عدي: (هو صالح شيعي)
 وقال ابن عمار: (ليس عندهم بحجة، كان رجلاً صالحاً كوفياً يتشيع).
 وقال الدارقطني: (يعتبر به).
 وقال ابن حبان: (كثير الرواية عن الضعفاء، وإذا روى عن الثقات تفرد عنهم بأشياء في القلب منها).
 وقال الجوزجاني: (مائل عن الطريق) قال الخطيب: (يعني في مذهبه وما نسب إليه من التشيع).
 وسئل يحيى بن معين عنه مرة فقال بيده، لم يثبت، ولم يضعفه، وقال مرة: (كان من الشيعة).
 وقال حسين بن علي بن جعفر الأحمر: (كان جدي من رؤساء الشيعة).
 وقال الأزدي: (مائل عن القصد فيه تحامل، وشيعية غالية، وحديثه مستقيم).
 وقال عنه الحافظ في التقریب: (صدوق، يتشيع).
 والذي يظهر من كلام الأئمة، أن من جرحه لأجل تشيعه، وقد ثبت عليه كما ذكر ابن ابنه، وهذا الحديث مما يقوي شيعيته، وقد انفرد به، فلا يقبل منه.
 فقد قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، والله أعلم.
 ينظر ترجمته في: المجروحين لابن حبان (٢١٣/١)، والتهذيب (٩٢/٢)، والتقریب ص (١٩٩) ت (٩٤٨).

٣- أن متنه منكر؛ فالحديث معروف ومحفوظ في عائشة من النساء، وفي أبيها من الرجال، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه المتفق عليه، فقد أخرجه البخاري في فضائل الصحابة: باب فضل أبي بكر (٨/٣) رقم (٣٦٦٢)، ومسلم في فضائل الصحابة: باب من فضائل أبي بكر (١٨٥٦/٤) رقم (٢٣٨٤)، بلفظ: (أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: ((عَائِشَةُ)) فَقُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ: ((أَبُوهَُا)) قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ((عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ)) فَعَدَّ رِجَالًا).

والحديث حكم عليه الألباني بالبطلان، فقال في السلسلة الضعيفة (٢٥٣/٣) رقم (١١٢٤) بعد أن أعلّ الحديث بتدليس عبد الله بن عطاء، وتشيع جعفر بن زياد، فنقل قول ابن حجر فيه، ثم قال: (فمثله لا يطمئن القلب لحديثه، لا سيما وهو في فضل علي، فإن من المعلوم غلو الشيعة فيه، وإكثارهم الحديث في مناقبه مما لم يثبت! وإنما حكمت على الحديث بالبطلان من حيث المعنى؛ لأنه مخالف لما ثبت عن النبي ﷺ في أحب النساء والرجال...). والله تعالى أعلم.

[٢١٥/٣٨٦٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: ((إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِنِي مَا آذَاهَا، وَيُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، هكذا قال أيوب: عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير. وقال غير واحد: عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة. ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً.*

* جامع الترمذي (٦٥٦/٥) في المناقب.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٦/٢٦) رقم (١٦١٢٣).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٦٢/٥) رقم (٢٩٥٧).

والطبراني في الكبير (قطعة من الجزء ١٣/١١٣) رقم (٢٧٧).

والحاكم في المستدرک (١٥٩/٣).

أربعتهم من طريق أيوب السخيتاني، به، بمثله، وعند ابن أبي عاصم: (ويغضبي ما أغضبها)، وقال الحاكم عقبه: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، وتعقبه الذهبي بقوله: (مرسل).

دراسة إسناده عند الترمذي:

- ١- أحمد بن منيع: ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨٨).
- ٢- إسماعيل بن عليّة: ثقة حافظ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).
- ٣- أيوب:

هو السخيتاني، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٨).

٤- ابن أبي مليكة:

هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة، بالتصغير، ابن عبدالله بن جدعان، يقال اسم أبي مليكة: زهير التيمي المدني، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، وهو مؤذن عبدالله بن

الزبير وقاضيه، سمع منه ومن عائشة وابن عباس، وغيرهم، قال: بعثني ابن الزبير على قضاء الطائف فكنتُ أسأل ابنَ عباس.

وروى عنه: أيوب السخيتاني، والليث، وغيرهما.

قال الحافظ في التقریب: (ثقة فقيه).

وهو من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الكاشف (٥٧١/١) ت (٢٨٣٨) والتهذيب (٣٠٦/٥) والتقریب ص (٥٢٤) ت (٣٤٧٧).

٥- عبدالله بن الزبير رضي الله عنه:

هو عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي، الأسدي، أبو بكر وأبو خبيب، بالمعجمة، مصغراً، كان أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين، وهو أحد العبادلة، وولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٧٨/٤) ت (٤٧٠٠) والتقریب ص (٥٠٦) ت (٣٣٣٩).

الحكم على الحديث:

صحيح بهذا الإسناد؛ فجميع رواته ثقات، وهو متصل، قال الترمذي: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، هكذا قال أيوب: عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ. وقال غير واحدٍ: عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ رَوَى عَنْهُمَا جَمِيعاً).

وقال الحافظ في الفتح (١٣٢/٧): (... ورواه أيوب، عن ابن أبي مليكة، فقال: عن عبدالله ابن الزبير، أخرجه الترمذي وصححه، وقال: يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه منهما جميعاً، ورجح الدارقطني وغيره، طريق المسور، والأول أثبت بلا ريب؛ لأن المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة، قد تقدمت في باب أصهار النبي ﷺ، نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط، أو سمعها من المسور فأرسلها).

قلت: وما حكاها الذهبي من تعقبه على الحاكم بأنه مرسل فغير مؤثر؛ لأن مراسيل الصحابة مقبولة، كما هو متقرر في علوم الحديث. والله تعالى أعلم.

[٢١٦/٣٨٧٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ الهمداني، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صَبِيحٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: ((أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ، وَسَلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتُمْ)).

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ إنما نعرفه من هذا الوجه. وصبيحٌ مولى أم سلمة ليس بمعروفٍ.*

* جامع الترمذي (٦٥٦/٥) في المناقب.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه في المقدمة: باب في فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب (٥٢/١) رقم (١٤٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٣/١٧).

ومن طريقه: ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٤٣٣/١٥) رقم (٦٩٧٧) -.

والبزار في مسنده (٢٢٩/١٠) رقم (٤٣٢٠).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٠/٣) رقم (٢٦١٩)، وفي (١٨٤/٥) رقم (٥٠٣٠).

ومن طريقه: المزي في تهذيب الكمال (٤٤١/٣).

وأخرجه الحاكم في المستدرک (١٤٩/٣).

أربعتهم من طريق أسباط بن نصر، به، بمثله، وعند ابن أبي شيبة: (أنا حربٌ لمن حاربكم، وسلّمٌ لمن سالمكم)، وقال البزار عقبه: (هذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا زيد ابن أرقم، ولا نعلم له طريقاً عن زيد إلا هذا الطريق، وصبيح مولى أم سلمة لا نعلم حدث عنه إلا السدي).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣١/٣) رقم (٢٦٢٠)، وفي (١٨٤/٥) رقم (٥٠٣١).

من طريق أبي الجحاف، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن صبيح، عن جده، به، بمثله في الموضع الأول، وفي الثاني: (أنا حربٌ لمن حاربهم، وسلّمٌ لمن سالمهم).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لعدة علل:

- ١- فمداره على صحيح مولى أم سلمة، ويقال مولى زيد بن أرقم، لم يرو عنه سوى السدي وابن ابنه، وقال عنه الترمذي: (ليس بمعروف)، وأشار إلى هذا البزار كما تقدّم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ في التقریب: (مقبول)، ويظهر أنه مجهول الحال، والله أعلم. وقد حكى الترمذي والبزار بتفرده بهذا الحديث على هذا الوجه. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤٤١/٣)، والتهذيب (٤٠٩/٤)، والتقریب ص (٤٤٩) ت (٢٩١٦).
- ٢- الانقطاع بين صحيح وزيد بن أرقم، قال البخاري - كما في التهذيب (٤٠٩/٤) -: (لم يذكر سماعاً من زيد).
- ٣- الاختلاف في إسناده، كما ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٧/١٣-٦٣) رقم (٦٠٢٨)، وضعفه وذكر رجوعه عن تحسين الحديث، فقال: (...وقد كنت أنا نفسي قد حسنته في "صحيح الجامع" بناء على تخريجي إياه في "الروض النضير" قديماً، مغتوراً بتخريج ابن حبان إياه من الطريق الأولى! والآن فقد رجعت عنه وكتبت على نسختي من "الصحيح" بنقله إلى "ضعيف الجامع". والله هو ولي التوفيق، وهو المسؤول أن يهديني لأقوم طريق!). والله تعالى أعلم.

[٢١٧/٣٨٧١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَلَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيراً))، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ)). قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ [صَحِيحٌ^(١)]، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ. وَفِي الْبَابِ: عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي الْحَمَرَاءِ، [وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَائِشَةَ^(٢)]. *

* جامع الترمذي (٦٥٦/٥-٦٥٧) المناقب.

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده (٢١٧/٤٤) رقم (٢٦٥٩٧).

وأبو يعلى في مسنده (٤٥١/١٢) رقم (٧٠٢١).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٣٤/٢٣) رقم (٧٧٠).

ثلاثتهم من طريق أبي أحمد الزبيري، به، بمثله.

وأخرجه الطبراني في الموضع السابق رقم (٧٦٨ و ٧٦٩ و ٧٧١).

من طرق عن زبيد، به، بنحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢٧/٤٤) رقم (٢٦٧٤٦).

وأبو يعلى في مسنده (٤٥٦/١٢) رقم (٧٠٢٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٣٦/٢٣) رقم (٧٧٩).

ثلاثتهم من طريق علي بن زيد، عن شهر بن حوشب، به، بلفظ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ: ((اُنْتِنِي بِزَوْجِكَ وَابْنِكَ))، فَجَاءَتْهُمَا فَأَلْقَى عَلَيْهِم كِسَاءً فَدَكِيَّا قَالَ ثُمَّ وَضَعَ

^(١) هكذا في جميع النسخ وكذا في تحفة الأشراف وتحفة الأحوذى عدا نسخة الحوت لم تذكر كلمة (صحيح)، وأيضاً لم تذكر في عارضة الأحوذى.

^(٢) حديث معقل وعائشة في بعض النسخ دون بعض.

يَدُهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ: ((اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ آلُ مُحَمَّدٍ، فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ)) قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَرَفَعْتُ الْكِسَاءَ لِأَدْخُلَ مَعَهُمْ فَجَذَبَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ: ((إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ)).

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٧٢٩/٢) رقم (٩٩٦).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤١/٢) رقم (٧٦٧).

كلاهما من طريق أبي الجحاف-داود بن أبي عوف-، عن شهر بن حوشب، به، بنحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (١٧٣/٤٤) رقم (٢٦٥٥٠).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤٢/٢) رقم (٧٧٠).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٣) رقم (٧٨٦ و ٧٨٣).

من طرقٍ عن شهر بن حوشب، به، بنحوه مختصراً، ومطولاً بذكر قصة نعي الحسين بن علي.

والحديث روي من طرق أخرى:

فأخرج أحمد في مسنده (١١٨/٤٤) رقم (٢٦٥٠٨)، وفي فضائل الصحابة (٧٢٧/٢) رقم (٩٩٥).

عن ابن نمير، عن عبد الملك بن سليمان، عن أبي ليلى، عن أم سلمة، به وأحال على الحديث التالي.

وأخرج أحمد في مسنده (١١٨/٤٤) رقم (٢٦٥٠٨)، وفي فضائل الصحابة (٧٢٦/٢) رقم (٩٩٤).

عن ابن نمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، عن سمع أم سلمة، به مطولاً، بلفظ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِرُمَةٍ فِيهَا خَزِيرَةٌ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهَا: ((ادْعِي زَوْجَكَ وَأَبْنَيْكَ)) قَالَتْ: فَجَاءَ عَلِيُّ وَالْحُسَيْنُ وَالْحَسَنُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَجَلَسُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تِلْكَ الْخَزِيرَةِ، وَهُوَ عَلَى مَنَامَةٍ عَلَى دُكَّانٍ تَحْتَهُ كِسَاءٌ لَهُ خِبري، قَالَتْ: وَأَنَا أَصْلِي فِي الْحُجْرَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ

عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً^(١) قالت: فَأَخَذَ فَضْلُ الْكِسَاءِ فَعَشَّاهُمْ بِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ فَأَلَوَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً))، قالت: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْبَيْتَ، فَقُلْتُ: وَأَنَا مَعَكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((إِنَّكَ إِلَى جِيرانِكَ إِلَى خَيْرٍ)). قال عبدالمَلِك: وحدثني أبو لَيْلَى، عن أُمِّ سَلَمَةَ مِثْلَ حَدِيثِ عَطَاءٍ سَوَاءً، قال عبدالمَلِك: وحدثني دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ الْحَجَّافِ، عن حَوْشَبٍ، عن أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٩/٢) رقم (٧٦٦).

من طريق جعفر بن زياد الأحمر، عن عبدالمَلِك بن سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، عن أم سلمة، به بمعناه مطولاً. (دون ذكر واسطة بين عطاء وأم سلمة).

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٦/٢) رقم (٧٦٢).

والطبراني في المعجم الكبير (٣٢٧/٢٣) رقم (٧٥٠).

كلاهما من طريق جعفر بن عبدالرحمن البجلي، عن حَكِيم بن سعد، عن أم سلمة، بلفظ:

(نزلت هذه الآية في رسول الله ﷺ، وعلي، وفاطمة، وحسن، حسين عليهم السلام: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً}).

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣٧/٢) رقم (٧٦٣).

والطبراني في المعجم الكبير (٤٧/٣) رقم (٢٦٦٣).

كلاهما من طريق موسى بن يعقوب الزمعي، عن ابن هاشم بن عتبة، عن عبد الله بن وهب،

عن أم سلمة بلفظ: (أن رسول الله ﷺ جمع، فاطمة، والحسن، والحسين، ثم أدخلهم تحت

ثوبه، ثم جأر إلى الله تعالى: (رب هؤلاء أهلي)، قالت أم سلمة: فقلت: يا رسول الله،

فتدخلني معهم، قال: (أنت من أهلي).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٧/٣) رقم (٢٦٦٢).

^(١) سورة الأحزاب: آية (٣٣).

من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن أم سلمة، بلفظ: (نزلت هذه الآية في بيتي {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} ^(١)) وهي جالسة على الباب فقالت: يا رسول الله أأنت من أهل البيت؟ قال: (أنت إلى خير).

دراسة إسناده عند الترمذي:

١- محمود بن غيلان:

ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢- أبو أحمد الزبيري:

هو محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

٣- سفيان:

هو الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٤- زبيد:

هو زبيد، بموحدة، مصغر، ابن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب الياامي، بالتحانية، أبو عبد الرحمن الكوفي.

قال الحافظ في التقريب: (ثقة ثبت عابد)، وهو من السادسة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، أو بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٣/٣١٠) والتقريب ص (٣٣٤) ت (٢٠٠٠).

٥- شهر بن حوشب:

ضعيف من جهة حفظه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

٦- أم سلمة رضي الله عنها:

أم المؤمنين، تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٣٢).

^(١) سورة الأحزاب: آية (٣٣).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات. والحديث ورد بإسناد صحيح عند الإمام أحمد، عن عبدالله بن نمير الهمداني، وهو ثقة صاحب حديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١٠)، عن عبدالملك بن أبي سليمان العزرمي، وجمهور الأئمة النقاد على توثيقه إلا ما ورد عن شعبة أنه تكلم فيه، وقد مشى الذهبي في كتبه على اعتماده وتوثيقه، فقال في الميزان: (أحد الثقات المشهورين، تكلم فيه شعبة لتفرده بحديث الشفعة للجار)، وقال فيمن تكلم فيه وهو موثق: (ثقة، تكلم فيه شعبة لتفرده بحديث الشفعة)، وقال في تذكرة الحفاظ: (الحافظ الكبير... وكان من الحفاظ الأثبات)، ولكن ابن حجر قال في التقريب: (صدوق له أوهام)، ويظهر لي أنه ثقة. ينظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (١٥٥/١) والميزان (٦٥٦/٢) ومن تكلم فيه وهو موثق ص (٣٥٠) ت (٢٢٦) والتهذيب (٣٩٦/٦) والتقريب ص (٦٢٣) ت (٤٢١٢). عن أبي ليلي الكندي (مختلف في اسمه)، وهو ثقة، كما في التقريب ص (١١٩٨) ت (٨٣٩٧)، وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال (٤١٣/٨) أن أبا ليلي الكندي يروي عن أم سلمة زوج النبي ﷺ.

فتبت الحديث بهذا الإسناد الصحيح؛ فرواته ثقات، وهو متصل، وقد جاء عند أحمد أن عبدالملك قال: وحدثني أبو ليلي، عن أم سلمة. وقال أيضاً: وحدثني داود بن أبي عوف أو الجحاف، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة. وقال أيضاً: عن عطاء بن أبي رباح، عن سمع أم سلمة تذكر أن النبي ﷺ كان في بيتها.

وتبين أن إسناده عن أبي ليلي صحيح، وأما إسناده الثاني فضعيف؛ لضعف شهر بن حوشب، والثالث: ضعيف لإهام الراوي عن أم سلمة، وقد روي من طرق عن أم سلمة.

وقد حكم عليه الترمذي بقوله: (هذا حديث حسن [صحيح]، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب).

وقد صححه الألباني لأجل شاهده من حديث عمر بن أبي سلمة، الذي سيأتي في الحديث رقم (٢٢٢) فقال في تعليقه على سنن الترمذي ص (٨٧٠): (صحيح بما تقدم). والله أعلم.

[٢١٨/٣٨٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ سَمْتًا وَدَلًّا وَهَدِيًّا بِرَسُولِ اللَّهِ فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِنْ مَجْلِسِهَا فَقَبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا، فَلَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ فَأَكْبَتُ عَلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ أَكْبَتُ عَلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ أَنَّ هَذِهِ مِنْ أَعْقَلِ نِسَائِنَا إِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتِ حِينَ أَكْبَيْتِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَفَعْتَ رَأْسَكَ فَبَكَيتِ ثُمَّ أَكْبَيْتِ عَلَيْهِ فَرَفَعْتَ رَأْسَكَ فَضَحِكْتُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي إِذَا لَبَدْرَةٌ^(١)، أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَسْرَعُ أَهْلِهِ لِحُوقًا بِهِ فَذَاكَ حِينَ ضَحِكْتُ.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ^(٢) من هذا الوجه. وقد روي هذا الحديثُ من غيرِ وجهٍ عن عائشة.*

* جامع الترمذي (٦٥٧/٥-٦٥٨) في المناقب.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الأدب: باب ما جاء في القيام (٣٩١/٥) رقم (٥٢١٧).

والنسائي في الكبرى (٣٩٣/٧) رقم (٨٣١١).

كلاهما عن محمد بن بشار، به، بمثله عند النسائي، ومختصراً على الجزء الأول عند أبي داود، وليس فيه قصة المسارة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٨/٥) رقم (٢١٠٣ و ٢١٠٤).

^(١) قولها: (لَبَدْرَةٌ) البذر: الذي يُفْشَى السَّرُّ وَيُظْهَرُ مَا يَسْمَعُهُ. ينظر: النهاية (١١٠/١) باب الباء مع الذال مادة (بذر).

^(٢) في نسخة الحوت: (حسن غريب)، والصواب ما أثبتته من نسخة شعيب وبشار، وتحفة الأشراف (٤٠٥/١٢) وتحفة الأحوذى (٣٧٤/١٠).

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٥٧/٥) رقم (٢٩٤٤)، وفي (٣٦٨/٥) رقم (٢٩٦٩).

كلاهما من طريق إسرائيل، به، بمثله، ومختصراً جداً عند ابن أبي عاصم في الموضع الأول، على الإخبار بالحق فقط.

وقد ورد الحديث من طرق أخرى عن عائشة:

أخرجه البخاري في الاستئذان: باب من ناجى بين يدي الناس، ولم يخبر بسرّه صاحبه، فإذا مات أخبر به (١٤٩/٤) رقم (٦٢٨٥ و٦٢٨٦)، وفي المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام (٥٣٤-٥٣٥) رقم (٣٦٢٣ و٣٦٢٤).

ومسلم في فضائل الصحابة: باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ (١٩٠٥-١٩٠٤/٤) رقم (٢٤٥٠)(٩٨)(٩٩).

وابن ماجه في الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض النبي ﷺ (٥١٨/١) رقم (١٦٢١).

وإسحاق بن راهويه في مسنده (٦/٥) رقم (٢١٠٢).

وأحمد في مسنده (١٠/٤٤) رقم (٢٦٤١٣).

والنسائي في الكبرى (٣٩٣/٧) رقم (٨٣١٠).

وأبو يعلى في مسنده (١١١/١٢) رقم (٦٧٤٥).

والطحاوي في مشكل الآثار (٣٥/١) رقم (٩٧٩٦).

والطبراني في الكبير (٤١٩/٢٢) رقم (١٠٣٣ و١٠٣٢).

والبيهقي في دلائل النبوة (١٦٤/٧-١٦٥).

عشرتهم من طرق عن مسروق، عن عائشة، به، بنحوه، وفيه زيادة: ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين؟ أو سيدة نساء هذه الأمة، وزيادة أمر فاطمة بالصبر، عند بعضهم، ولفظ البخاري في الموضع الأول: (إِنَّا كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ جَمِيعاً لَمْ تُعَادَرْ مِنَّا وَاحِدَةٌ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامَ تَمْشِي، وَلَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَى مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ، وَقَالَ: ((مَرْحَباً بِابْنَتِي))، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيداً، فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَقُلْتُ لَهَا: - أَنَا مِنْ

بَيْنَ نِسَائِهِ - خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسِّرِّ مِنْ بَيْنِنَا ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَمَّا سَارَكَ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، فَلَمَّا تُوفِّيَ قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكَ - بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ - لَمَّا أَخْبَرْتَنِي، قَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، فَأَخْبَرْتَنِي قَالَتْ: أَمَّا حِينَ سَارَرْنِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي ((أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِيَ اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَإِنِّي نَعَمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ)) قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَرَنِي الثَّانِيَةَ قَالَ: ((يَا فَاطِمَةُ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ)).

وعند البخاري في الموضع الثاني: (سَارَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ، فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَرَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ، فَضَحِكْتُ). وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة: باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ (٢٥/٣) رقم (٣٧١٥ و ٣٧١٦)، وفي المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته (١٨٢/٣) رقم (٤٤٣٣ و ٤٤٣٤).

ومسلم في الموضع السابق (٤/ ١٩٠٤) رقم (٢٤٥٠٩). وأحمد في مسنده (١١/٤٤) رقم (٢٦٤١٤). والنسائي في الكبرى (٣٩٢/٧) رقم (٨٣٠٩). وأبو يعلى في مسنده (١٢٢/١٢) رقم (٦٧٥٥). خمستهم من طريق عروة، عن عائشة، به مختصراً، وفيه: (سَارَرَنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَرَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحِكْتُ). وأخرجه النسائي في الموضع السابق (٣٩٢/٧) رقم (٨٣٠٨). والطبراني في الكبير (٤١٩/٢٢) رقم (١٠٣٤). كلاهما من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، به مختصراً على قصة فاطمة، وفيه زيادة: (وَأَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ). وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣٥/١) رقم (٩٨).

والطبراني في الكبير (٤١٦/٢٢) رقم (١٠٣١).

والبيهقي في دلائل النبوة (١٦٦ / ٧).

ثلاثتهم من طريق محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، أن أمه فاطمة بنت الحسين، عن عائشة، به بمعناه، وفيه أثناؤه زيادة: (يا بنية إنه ليس أحد من نساء المسلمين أعظم رزية منك، فلا تكوني أدنى امرأة صبراً).

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤١٧/٢٢) رقم (١٠٣٠).

من طريق أبي الطفيل، عن عائشة، به مطولاً، وفي آخره: (إنك سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من البتول مريم بنت عمران). والله تعالى أعلم.

[٢١٩/٣٨٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَثْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا. قَالَتْ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ فَضَحِكَتُ.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.*

* جامع الترمذي (٦٥٨/٥) في المناقب.

تخريج الحديث:

وأخرجه أيضاً في باب في فضل أزواج النبي ﷺ (٦٦٧/٥) رقم (٣٨٩٣)، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٩١/٢).

والنسائي في خصائص علي ص (١٤١) رقم (١٢٨).

وأبو يعلى في مسنده (١١٠/١٢) رقم (٦٧٤٣)، وفي (٣١٢/١٢) رقم (٦٨٨٦).

والطبراني في المعجم الكبير (٤٢١/٢٢) رقم (١٠٣٩).

أربعتهم من طريق موسى بن يعقوب الزمعي، به، بمثله، وعند أبي يعلى بنحوه، وفيه: (إلا فلانة).

درجته:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فمداره على موسى بن يعقوب الزمعي، وهو ضعيف، كما تقدم في

ترجمته في الحديث رقم (١٩٨).

وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه).

وقال الألباني في مشكاة المصابيح (١٧٤٥/٣) رقم (٦١٨٤): (إسناده جيد).

قلت: قولها في الحديث: (يوم الفتح) شاذ؛ فالمعروف أن قصة فاطمة مع النبي ﷺ كانت في

مرض موته كما في حديث عائشة المتفق عليه السابق، وقد ورد في حديث عائشة حضور

جميع أزواج النبي ﷺ القصة في مسارته لابنته فاطمة. والله تعالى أعلم.

[٢٢٠/٣٨٧٤] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرِ التِّيمِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَمَّتِي عَلَى عَائِشَةَ، فَسُئِلْتُ، أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فَاطِمَةُ، فَقِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَتْ: زَوْجُهَا، إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ صَوَامًا قَوَامًا.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب. وأبو الجحاف اسمه: داود بن أبي عوف. ويروى عن سفيان الثوري: حدثنا أبو الجحاف وكان مرضياً.*

*جامع الترمذي (٦٥٨/٥) في المناقب.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٧٠/٨) رقم (٤٨٥٧).

والحاكم في المستدرک (١٥٤/٣).

كلاهما من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن جميع بن عمير، به، بمعناه، بلفظ: (دخلت مع أُمِّي على عائشة، فسألتهَا عن عليٍّ، فقالت: (ما رأيت رجلاً كان أحبَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ منه، ولا امرأةً كانت أحبَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ من امرأته)، وقال الحاكم عقبه: (صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)، وتعقبه الذهبي: (جميع متهم، ولم تقل عائشة هذا أصلاً).

درجته:

ضعيف جداً بهذا الإسناد؛ لعلتين:

١- لشدة ضعف جميع بن عمير، وهو التيمي، ومدار الحديث عليه.

قال العجلي: (تابعي ثقة)، وتعقبه أبو العرب الصقلي: (ليس يتابع أبو الحسن على هذا).

وقال البخاري: (فيه نظر).

وقال أبو حاتم: (كوفي تابعي، من عتق الشيعة محله الصدق، صالح الحديث).

وقال الساجي: (له أحاديث مناكير، وفيه نظر، وهو صدوق).

وقال ابن عدي: (هو كما قاله البخاري، في أحاديثه نظر، وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد).

وقال ابن حبان: (كان رافضياً يضع الحديث).

وقال ابن نمير: (كان من أكذب الناس، كان يقول: إن الكراكي تفرخ في السماء، ولا يقع فراخها).

وقال الذهبي في الكاشف: (واه)، وفي المغني: (روى الناس حديثه، وأحسبه صادقاً، وقد رماه بعضهم بالكذب)، وفي المجرد: (لين)، وفي الميزان: (فيه نظر).

وقال الحافظ في التقريب: (صدوق يخطئ، ويتشيع).

فيظهر -والله أعلم- أنه كما قال البخاري: (فيه نظر)، أي أنه متروك الحديث، قال السخاوي في فتح المغيث (٣٤٤/١) عن قول البخاري: (فيه نظر، وفلان سكتوا عنه)، قال: (وكثيراً ما يعبر البخاري بهاتين الأخيرتين فيمن تركوا حديثه، بل قال ابن كثير: إنهما أدنى المنازل عنده، وأردوها).

وقال الذهبي في الميزان (٤١٦/٢) عن قول البخاري: "فيه نظر": (ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمة غالباً).

ينظر ترجمته في: الكاشف (٢٩٦/١) ت (٨١٠) والمغني (٢١٥/١) ت (١١٧٨) والمجرد ص (٧١) والميزان (٤٢١/١) والتهذيب (١١١/٢) والتقريب ص (٢٠٢) ت (٩٧٦).

٢- **مخالفة متن الحديث؛** لما ثبت من حديث عمرو بن العاص، المتفق عليه^(١)، في حق أبي بكر رضي الله عنه، وعائشة.

والحديث قال عنه الذهبي في تعقبه للحاكم: (جميع متهم، ولم تقل عائشة هذا أصلاً).

وقال الألباني في تعليقه على الترمذي ص (٨٧١): (منكر). والله تعالى أعلم.

^(١) تقدم تخريجه عند الحديث رقم (٢١٤).

[٢٢١] تخريج حديث أنس رضي الله عنه:

أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده ص (٣٦٧) رقم (١٢٢٣)، فقال: حَدَّثَنَا عَفَانُ ابْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَقُولُ: (الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ)، {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} ^(١).

وعنه: أخرجه الترمذي في تفسير القرآن: باب من سورة الأحزاب (٣٢٨/٥) رقم (٣٢٠٦)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه إنما نعرفه من حديث حماد بن سلمة). وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٣٤/٢١) رقم (١٤٠٤٠).

عن عفان بن مسلم، به، بمثله.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (١٥٨/٣).

من طريق الحسين بن الفضل البجلي، عن عفان، به، بمثله - غير أن الحسين بن الفضل قرن في إسناده بعلي بن زيد حميداً الطويل - ^(٢)، وقال عقبه: (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه).

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٥٣٨/٣) رقم (٢١٧١).

عن حماد بن سلمة، به، بمثله.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٧٣/٢١) رقم (١٣٧٢٨)، عن أسود بن عامر.

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٣/١٧) رقم (٣٢٩٣٨)، عن أسود بن عامر - شاذان -.

وعنه: أبو يعلى في مسنده (٦٠/٧) رقم (٣٩٧٩).

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٥٩/٧) رقم (٣٩٧٨)، من طريق إبراهيم السامي.

والطحاوي في شرح المشكل (٢٤٨/٢) رقم (٧٧٤)، من طريق روح بن عباد.

^(١) سورة الأحزاب: آية (٣٣).

^(٢) وقد تفرد الحسين بن الفضل بزيادة متابعة حميد الطويل لعلي بن زيد، فقد خالفه الإمام أحمد وعبد بن حميد، فروياه عن عفان دون ذكر حميد، وأيضاً خالفه جمع من الثقات الذين رووه عن حماد بن سلمة لم يذكروا حميداً، كما هو ظاهر في التخريج.

والطبراني في المعجم الكبير (٥٠/٣) رقم (٢٦٧١)، من طريق حجاج بن المنهال. أربعتهم: (أسود بن عامر، وإبراهيم السامي، وروح بن عباد، وحجاج بن المنهال)، من طريق حماد بن سلمة، به، بمثله.

دراسة إسناده عند عبد بن حميد وأحمد:

١- عفان بن مسلم:

ثقة تبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٦).

٢- حماد بن سلمة:

ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٣)، وفي ترجمته تفصيل ذكرته هناك، وهنا يروي عن علي بن زيد، وقد قال ابن رجب من شرح العلل (١/٤١٤): (وفصل القول في رواياته: أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كثابت البُناني، وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثروا ملازمتهم كقتادة، وأيوب، وغيرهما).

٣- علي بن زيد:

هو علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جُدعان التيمي، البصري، أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جُدعان، ينسب أبوه إلى جد جده. قال في التقريب: (ضعيف).

وهو من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل قبلها، أخرج له البخاري في الأدب ومسلم مقروناً، والأربعة.

ينظر ترجمته في: الميزان (٣/١٢٧) والتهذيب (٧/٣٢٢) والتقريب ص (٦٩٦) ت (٤٧٧١).

٤- أنس ﷺ: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠٦).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ فمداره على علي بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف. وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث حماد بن سلمة)، فلعله حسنه لأجل شواهد.

والحديث ضَعْفُه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي ص (٧٢٤) رقم (٣٢٠٦). والله أعلم.

[٢٢٢] تخريج حديث عمر بن أبي سلمة ؓ:

أخرجه الترمذي في تفسير القرآن: باب من سورة الأحزاب (٣٢٧/٥) رقم (٣٢٠٥)، وفي المناقب: باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ (٦٢١/٥) رقم (٣٧٨٧)، فقال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَبِيبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} ^(١) فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَعَا فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، وَعَلَيٌّ خَلَفَ ظَهْرَهُ فَجَلَّلَهُ بِكِسَاءٍ ثُمَّ قَالَ: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا)). قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: ((أَنْتِ عَلَى مَكَانِكَ، وَأَنْتِ عَلَى خَيْرٍ)). وَقَالَ عَقْبَهُ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ).

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٤٣/٢) رقم (٧٧١).

والطبراني في المعجم الكبير (١١/٩) رقم (٨٢٩٥).

كلاهما من طريق محمد بن أبان الواسطي - مقروناً بأحمد المصيصي عند الطبراني -، عن محمد الأصبهاني، عن يحيى بن عبيد المكي، به، بمثله.

دراسة إسناده عند الترمذي:

١ - قتيبة:

هو قتيبة بن سعيد، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

٢ - محمد بن سليمان الأصبهاني:

هو محمد بن سليمان بن عبدالله الكوفي، أبو علي ابن الأصبهاني.

روى عن: يحيى بن عبيد، ووسهيل بن أبي صالح، وغيرهما.

وروى عنه: قتيبة، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهما.

ذكره ابن حبان في الثقات.

^(١) سورة الأحزاب: آية (٣٣).

وقال أبو حاتم: (لا بأس به يكتب حديثه ولا يحتج به).

وقال النسائي: (ضعيف).

وقال ابن عدي: (مضطرب الحديث، قليل الحديث، ومقدار ماله قد أخطأ في غير شيء منه).

قال الحافظ في التقریب: (صدوق يخطئ).

فهو ضعيف الحديث، والله أعلم.

وهو من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، أخرج له الترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

ينظر ترجمته في: التهذيب (٢٠١/٩) ت (٣١٣) والتقریب ص (٨٥٠) ت (٥٩٦٧).

٣- يحيى بن عبيد:

هو يحيى بن عبيد المكي، مولى بني مخزوم.

قال عنه النسائي: (ثقة).

وقد ترجمه المزي وابن حجر في تهذيبيهما هكذا، ثم أفردا الذي روى عن عطاء بن أبي رباح، فقال المزي: (يحيى بن عبيد روي عن عطاء بن أبي رباح، وروى عنه محمد بن سليمان بن الأصبهاني (ت)، ويحتمل أن يكون هو والذي قبله واحداً)، وكذا قال ابن حجر، وزاد: (وإلاً فمجهول).

وقال الذهبي وابن حجر في المكي: (ثقة).

والذي يظهر لي - والله أعلم - أنهما واحد، والذي حمل الحافظان على هذا الشك، هو أنه لم ينسب عند الترمذي، من طريق قتيبة، بينما نسب محمد بن أبان الواسطي وأحمد المصيصي، كما عند الطحاوي، والطبراني، فقالا: (عن يحيى بن عبيد المكي)، كما في التخریج.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٦٩/٨) والكاشف (٣٧١/٢) ت (٦٢٠٩ و ٦٢١٠) والتهذيب (٢٥٤/١١) والتقریب ص (١٠٦١ و ١٠٦٠) ت (٧٦٥٢ و ٧٦٥١).

٤- عطاء بن أبي رباح:

هو عطاء بن أبي رباح، بفتح الراء والموحدة، واسم: أبي رباح أسلم، القرشي مولاهم، المكي.

روى عن: عمر بن أبي سلمة، وأبي هريرة، وغيرهما.
وروى عنه: يحيى بن عبيد المكي، والزهرى، وغيرهما.
قال الحافظ في التقريب: (ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، وقيل: إنه تغير بآخره، ولم
يكثر ذلك منه).

وهو من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، أخرج له الجماعة.
ينظر ترجمته في: الكاشف (٢١/٢) والتهذيب (١٩٩/٧) والتقريب ص (٦٧٧) ت (٤٦٢٣).
٥- عمر بن أبي سلمة ؓ:

هو عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، ربيب النبي ﷺ، صحابي صغير، أمه أم سلمة
زوج النبي ﷺ، وأمره علي على البحرين، ومات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح، أخرج له
الأربعة.

ينظر ترجمته في: الإصابة (٤٨٧/٤) ت (٥٧٥٦) والتقريب ص (٧٢٠) ت (٤٩٤٣).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف محمد بن سليمان الأصبهاني.
وقد قال عنه الترمذي: (هذا حديث غريب من حديث عطاء، عن عمر بن أبي سلمة).
والحديث أشار إلى صحته الألباني في تعليقه على سنن الترمذي ص (٧٢٤) رقم (٣٢٠٥) وفي
ص (٨٥٥) رقم (٣٧٨٧).

وله شاهد صحيح من حديث أم سلمة، تقدم في الحديث رقم (٢١٧). والله تعالى أعلم.

[٢٢٣] تخريج حديث أبي الحمراء رضي الله عنه:

أخرجه ابن أبي شيبه في مسنده (٢٣٣/٢) رقم (٧٢٢)، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ، قَالَ: رَابَطَتِ الْمَدِينَةَ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، جَاءَ إِلَى بَابِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: ((الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} ^(١))).

وأخرجه الطبري في تفسيره (١٠٣/١٩).

عن ابن وكيع، وعبد الأعلى بن واصل، عن أبي نعيم، به، بمثله.

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٤٨/٢) رقم (٧٧٥).

والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٠/٢٢).

وابن عدي في الكامل (٦١/٧).

وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣١/٢٠) رقم (٦١٤٤).

أربعتهم من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، به، بمثله، وقال أبو نعيم عقبه: (رواه أبو عاصم، عن عبادة بن يحيى، عن أبي داود، ورواه عمر بن عبد الغفار، عن زياد بن المنذر، عن أبي داود، ورواه يحيى بن يعلى الأسلمي، عن يونس بن خباب، وقال: عن نافع ^(٢)، عن أبي الحمراء).

وعلقه البخاري في التاريخ الكبير في الكنى (٢٥/٨) رقم (٢٠٥).

وأورده الهيثمي في الجمع (١٢١/٩)، وقال: (رواه الطبراني وفيه: أبو داود الأعمى، وهو كذاب).

بينما قال في (١٦٨/٩): (رواه الطبراني وفيه: أبو داود الأعمى، وهو ضعيف).

^(١) سورة الأحزاب: آية (٣٣).

^(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في مسنده رقم (٧٢٠)، ونافع هو نافع أبو داود، قال الذهبي في الميزان (٢٧٢/٤):

(دلسه بعض الرواة، فقال: نافع بن أبي نافع).

درجته:

إسناده ضعيف جداً، بل موضوع؛ لأجل أبي داود، وهو نفيع بن الحارث، وهو متروك، وقد كذبه ابن معين.

ينظر: الميزان (٢٧٢/٤) والتهذيب (٤٧٠/١٠) والتقريب ص (١٠٠٨) ت (٧٢٣٠).

والله تعالى أعلم.

[٢٢٤] تخريج حديث معقل بن يسار ؓ:

أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٢/٣٣) رقم (٢٠٣٠٧)، فقال: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يعني ابنَ طَهْمَانَ -، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: ((هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ تَعُوذُهَا)) فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَيَّ، فَقَالَ: ((أَمَّا إِنَّهُ سَيَحْمِلُ ثِقَلَهَا غَيْرُكَ، وَيَكُونُ أَجْرُهَا لَكَ)) قَالَ: فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ لَهَا: ((كَيْفَ تَجِدِينَكَ؟)) قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اشْتَدَّ حُزْنِي، وَاشْتَدَّتْ فِاقَتِي، وَطَالَ سَقَمِي.

قال أبو عبد الرحمن: وَحَدَّثْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُومٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ: ((أَوْ مَا تَرْضَيْنِ أَيْ زَوْجَتِكَ أَقْدَمَ أُمِّي سَلَمًا، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا)).
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٩/٢٠) رقم (٥٣٨).

من طريق خالد بن طهمان، به، بمثله مع الزيادة التي ذكرها عبد الله بن أحمد في كتاب أبيه.
وأورده الهيثمي في المجمع (١٠١/٩) وعزاه لأحمد والطبراني، وقال: (وفيه خالد بن طهمان، وثقه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله ثقات).

درجته:

إسناده ضعيف جداً، بل موضوع؛ لأجل نافع بن أبي نافع، فهو نفع بن الحارث، قال الذهبي في الميزان (٢٧٢/٤): (وقد دلّسه بعض الرواة فقال: نافع بن أبي نافع)، وهو متروك الحديث وقد كذّبه ابن معين، -تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٣)-، وقد جزم ابن حجر في التهذيب والتقريب ص (٩٩٦)، بأن نافع بن أبي نافع، الذي يروي عن معقل بن يسار، هو نفع أبو داود، وهو غير الثقة الذي روى عن أبي هريرة، فقال في التهذيب (٤١١/١٠) متعقباً على المزني في جعلهما واحداً: (أما الذي يروي عن معقل بن يسار، فقد أفرد ابن أبي حاتم، عن الراوي عن أبي هريرة، فقال: يروي عن معقل روى عنه أبو العلاء، وسئل أبي عنه فقال: هذا أبو داود نفع وهو ضعيف، قلت: وسيأتي في ترجمته بعد قليل، وقد عرف اسم الراوي عنه من رواية الترمذي فإنه أخرج حديثه في فضائل القرآن من طريق

أبي أحمد الزبيري، عن أبي العلاء خالد بن طهمان، عن نافع بن أبي نافع ولم ينسبه، عن معقل بن يسار رفعه ... وأخرج الحلبي في مسنده عن أبي أحمد الزبيري ثلاثة أحاديث أحدها هذا الحديث ووصفه في الجميع بنافع بن أبي نافع حسب وخالد بن طهمان الذي دلس أبا داود كنيته فسماه بما لم يشتهر به وكناه...فيه فقال: وهو معدود فيمن اختلط، فظهر من هذا أن نافع بن أبي نافع اثنان، وقال الذهبي في الميزان: نافع بن أبي نافع عن معبد لا يعرف هو أبو داود نفع). والله تعالى أعلم.

المقارنة بين أحاديث الباب:

أخرج الترمذي - رحمه الله - في بَابِ فَضْلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ حديث المسور بن مخرمة، وبريدة، وعبدالله بن الزبير، وزيد بن أرقم، وأم سلمة في تحليله لفاطمة والحسن والحسين وعلي بكساء وقال عقبه: (هذا حديث حسن [صحيح])، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب).

وفي الباب: عن عمر بن أبي سلمة، وأنس بن مالك، وأبي الحمراء، [ومعقل بن يسار، وعائشة].

ثم أخرج حديث عائشة في مسارته لفاطمة في مرض موته، وأم سلمة في مسارته لفاطمة في مرض موته، وعائشة في أحب الناس إلى رسول الله ﷺ. فهذه اثنا عشر حديثاً في هذا الباب، ذكرها الترمذي، ورجح حديث أم سلمة في تحليله لفاطمة وابنيها وزوجها بكساء على أحاديث الباب، والمفاضلة بين هذه الأحاديث كما يلي:

١ - الأحاديث الضعيفة:

أما حديث أبي الحمراء، ومعقل بن يسار: فكل منهما ضعيف جداً، بل موضوع. وأما حديث عائشة في أحب الناس إلى رسول الله ﷺ فاطمة وزوجها: فضعيف جداً، ومتنه منكر.

وأما حديث بريدة: فضعيف، ومتنه منكر.

وأما حديث زيد بن أرقم: فضعيف، وقد أشار الترمذي إلى تضعيفه، وضعفه الألباني.

وأما حديث أم سلمة: في مسارته ﷺ لفاطمة في مرض موته فضعيف.

وأما حديث أنس بن مالك: فضعيف، وضعفه الألباني.

وأما حديث عمر بن أبي سلمة: فضعيف.

٢ - الأحاديث الصحيحة:

أما حديث المسور بن مخرمة: فمتفق عليه، وهو في عدم إذنه لعلي بزواجه من ابنة أبي جهل.

وأما حديث عبد الله بن الزبير: فأخرجه الترمذي بسند صحيح، وهو أيضاً في عدم إذنه لعلي بزوجه من ابنة أبي جهل.

وأما حديث عائشة في مسارته ﷺ لفاطمة في مرض موته: فمتفق عليه.

وأما حديث أم سلمة: وإن كان إسناد الترمذي ضعيفاً؛ لضعف شهر بن حوشب، فقد جاء بسند صحيح عند أحمد رواه: عن ابن نمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي ليلي، عن أم سلمة.

وحديث أم سلمة هذا رجّحه الترمذي على أحاديث الباب فقال: (هذا حديث حسن [صحيح]، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب).

فإن قال قائل: لم رجّح الترمذي حديث أم سلمة هذا على حديثين قد اتفق الشيخان على إخراجهما، وهما حديث المسور بن مخرمة وحديث عائشة؟

قلت: الجواب ظاهر؛ فإن حديث المسور وعائشة خاص في فضل فاطمة وحدها، وأما حديث أم سلمة فإن من فضل فاطمة أن شمل الفضل ابنيها وزوجها فقد جللهم بكساء؛ ليشمل جميعهم الفضل والخير، ولذا فلم يدخل أم سلمة معهم، ولفظه:

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: ((اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، أَذْهَبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً))، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ)).

فكان هذا الحديث أشمل حديث في فضل فاطمة؛ إذ من فضلها أن أفاض الخير على ابنيها وزوجها، ولذا اختاره الترمذي على أحاديث الباب، وعبر عنه بعبارة تشير إلى هذا المعنى: (وهو أحسن شيء روي في هذا الباب)، والله تعالى أعلم بالصواب.



الخاتمة



الخاتمة

الحمد لله الذي يسر لي بفضلِهِ ومننته تمام هذا البحث.

وفيما يلي أهم النتائج والفوائد التي توصلت إليها:

- ١- أقدم نصٌ وجدتُ فيه إطلاقَ لفظ أحسن على الحديث، ما رُوِيَ عن الصحابي الجليل بُريدة ابن الحُصَيْب رضي الله عنه المتوفى سنة ثلاث وستين، حيث قال: (ما سمعت في التَّشْهَدِ أَحْسَنَ من حديث ابن مَسْعُودٍ، وذلك أنه رفعه إلى النبي ﷺ).
- ٢- مع تأثر الترمذي بشيخه البخاري واعتماده على أقواله في الحكم على كثير من الأحاديث إلا أننا نجد أن له شخصيته العلمية وفحصه الدقيق في التحرير والاختيار، إذ لم يكن مجرد ناقل أو تابع.
- ٣- أن مجموع الأبواب التي ضَمَّنَ فيها الترمذي هذا المصطلح تسعة وثلاثون باباً من أبواب الجامع.
- ٤- نوع الترمذي عبارته في هذا المصطلح، ويمكن تقسيم عباراته إلى ستة مصطلحات على النحو الآتي:
 - الأول: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ، ذكر هذه العبارة في أربعة أبواب.
 - الثاني: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ، ذكر هذه العبارة في ستة أبواب.
 - الثالث: أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ، ذكر هذه العبارة في خمسة عشر باباً.
 - الرابع: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ، ذكر هذه العبارة في اثني عشر باباً.
 - الخامس: أَصَحُّ من هذا وَأَجْوَدُ إِسْنَاداً، ذكر هذه العبارة في باب واحد.
 - السادس: أَجْوَدُ إِسْنَاداً وَأَصَحُّ، ذكر هذه العبارة في باب واحد.
- ٥- لم يظهر لي من خلال البحث سبب اختلاف الترمذي في إطلاق هذه المصطلحات، إلا أن يكون هذا التعدد في هذه العبارات اختلاف تنوع، ولمست هذا من خلال حديثين رجَّحهما في باين مختلفين، فقال عن أحدهما في الموضع الأول: (هذا أصح شيء في الباب وأحسن)، وفي الموضع الثاني قال: (هذا أجود إسناداً وأصح)، وفي

الحديث الآخر قال عنه في الموضع الأول: (هذا أصح شيء في الباب وأحسن)، وفي الموضع الثاني قال: (أصح من هذا وأجود إسناداً).

- ٦- نجد أن الإمام الترمذي في الغالب يكتفي بإطلاق اصطلاح الترجيح على الحديث الذي يرجحه عن الحكم على الحديث، بخلاف إذا نقل قول غيره من الأئمة في الترجيح، فإنه يحكم على الحديث المرجح، بقوله: (حسن صحيح)، أو (حسن) أو نحوه من عباراته التي يستعملها في الحكم على الأحاديث.
- ٧- تبين لي من خلال النظر في الأحاديث التي يرجحها الترمذي على أحاديث الباب، ما يلي:

- أنه غالباً ما يخرجها مسندة، إلا في باب فإنه رجّحه ولم يخرجها.
- أنه يتجنب ترجيح الحديث الذي دار حوله اختلاف في أسانيده أو متنه، إلى آخر سالم من الاعتراضات والاختلاف، فهو قد يقدّم حديثاً على حديث في الصحيحين لنكتة في المتن أو الإسناد.
- أنه يعنى في الترجيح بتعدد طرق الحديث المرجح في أحاديث الباب، وقد نصّ على ذلك في موضع حيث قال: (لأنه قد رُوي من غير وجه).
- لحظ في اختياره لأصح ما في الباب ملحظاً دقيقاً قد يخفى على المطلع لأول وهلة، إذ يعنى بشمولية الحديث - الذي جعله أصح ما في الباب - للباب الذي أورده تحته.
- ٨- تقرر في المراد بكلام الأئمة في إطلاق هذا المصطلح أنه لا يلزم منه الصحة، وإنما المراد أرجحه أو أقله ضعفاً، بينما نجد من خلال الدراسة التطبيقية التي توصلت إليها أن الإمام الترمذي استعمل هذا المصطلح في ترجيح أحاديث الغالب عليها الصحة؛ حيث بلغ عدد الأحاديث الصحيحة المرجحة في الأبواب (٣٢ حديثاً): منها:

(١٣ حديثاً) متفق عليها.

(حديث واحد) في البخاري.

(٥ أحاديث) في مسلم.

(١٣ حديثاً) صحيحة في غير الصحيحين.

وبلغ عدد الأحاديث الحسنة المرجحة في الأبواب (٩ أحاديث).

وبلغ عدد الأحاديث الضعيفة المرجحة في الأبواب (حديثان).

٩- ظهر لي أن الترمذي جمع بين مدرسة علم الحديث وعلم الفقه، والربط بينهما بالأخذ من الأحكام بأصح ما ورد في الباب، وكأنه بهذا يرسم منهجاً عملياً للفقهاء.

١٠- ترسّخ في نفسي المتزلة العالية ورسوخ قدم كبار الأئمة النقاد في هذا الفن، وذلك من خلال دراستي للأحاديث المعللة، وأحاديث الباب الواحد، فإنهم قد يحكمون على حديث بعلّة لا تتبين إلّا بجمع طرقه، بل قد يحكمون على حديث بأنه لا يثبت، مع سلامة إسناده في الظاهر، فلا تتبين علته لمن درس الحديث على الانفراد دون أن ينظر في أحاديث الباب، فيحكم على الحديث بالصحة، ويظل متعجباً أو ناقداً للأئمة المتقدمين من هذا الصنيع، وهذا مما يؤكد على الباحثين والحقّقين الذين يشتغلون بعلم الحديث أن يراعوا هذا الأمر، ويُعمِلوا كلام الأئمة حق إعماله، وألّا يكتفوا في دراستهم بالحكم بظواهر الأسانيد - بعيداً عن منهج الأئمة الذين نصّوا على أن الحديث إذا لم تجتمع طرقه لم تتبين علته -، وقد نبه ابن رجب إلى أهمية هذا الأمر، فقال في فتح الباري (٣٦٢/١): (... فكثر منهم نظر إلى ثقة رجاله، فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواه ثقة فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث).

١١- أن الإمام الترمذي مع جلالته وتقدمه في علم الحديث إلّا أنه أفاد من شيوخه في الأبواب التي في أحاديثها مناقشات وآراء مختلفة، فاعتمد على ذكر آرائهم في الترجيح، حيث ضمّن عباراتهم في خمسة عشر باباً من الأبواب التي هي مناط البحث، وهذا يُعطي رأيه قوة ومثانة في اختياره وترجيحه، وهو غاية الورع، والأمانة العلمية، ونسبة الأقوال إلى أصحابها، وهذا يرسم منهجية لطلاب العلم في الاعتماد على الأكابر من العلماء.

ولا يسعني في ختام هذا البحث إلا الترحم على كل عالم من علماء المسلمين، أخص منهم أهل الحديث الذين سَطَّرت أسماءهم في بحثي هذا، فنلت أحداً منهم بجرح أو نحوه، إذ هذا يقتضيه طبيعة البحث في تمحيص الأسانيد، والله المستعان، ورحمهم الله رحمة واسعة، ونعمت المقولة التي تروى عن ابن معين في ذلك، فقد أخرج الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي بسنده إلى محمد بن مَهْرُوءَةَ بن سنان الرازي، يقول: (سمعت علي بن الحسن بن الجُنَيْد يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: "إنا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة منذ أكثر من مأتي سنة"، قال ابن مهرويه: فدخلت على عبدالرحمن بن أبي حاتم وهو يقرأ على الناس كتاب الجرح والتعديل فحدثته بهذه الحكاية فبكى وارتعدت يداه حتى سقط الكتاب من يده وجعل يبكي ويستعيدني الحكاية، ولم يقرأ في ذلك المجلس شيئاً^(١)).

هذا وفي نهاية المطاف لا أزعم أنني وفيت البحث حقه، ولكن أرجو أنني قاربت، وعزائي أنني قد بذلت وسعي وجهدت طاقتي متحريراً للصواب، ويأبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، فما كان من صواب فمن الله تعالى، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله الغفران، ورحم الله القائل:

والكاملُ اللهُ في ذاتٍ وفي صفةٍ وناقصُ الذاتِ لم يكملْ لَهُ عملُ

وأسأل الله الكريم أن يُكَلِّلَ هذا العمل بالتوفيق والسداد، ويحقق فيه الفائدة والنفع العميم، وينفعني به في الأولى والآخرة، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنه خير مرجو، وأكرم مسئول. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيد المرسلين، وعلى صحبه الطيبين.

^(١) (٢٠١/٢).

الفهارس

- أولاً: فهرس الآيات القرآنية.
- ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية، مرتبة على حروف المعجم.
- ثالثاً: فهرس تراجم الرواة.
- رابعاً: فهرس المصادر والمراجع.
- خامساً: فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات القرآنية
مرتبة على حسب ورودها في المصحف

الآية	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
(إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ) (وإنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ)	البقرة	١٥٩	٤٧٥
((إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)) (طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ)	النساء	٣٥	١٢١٧
(فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً)	الحجر	٩	٦٤
(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)	النور	٥٨	٧٠٠
	النور	٦١	٨٣٩
	الأحزاب	٣٣	١٢٢٩
			١٢٤٤

ثانياً: فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
١٢٢٧	٢١٧	أم سلمة	أَتَيْنِي بِزَوْجِكَ وَأَبْنَيْكَ
٣٨٣	٤٠	الربيع بنت معوذ	أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَنَا لَهُ الْمِضْضَةَ
٥٠١	٥١	الربيع بنت معوذ	أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَنَا لَهُ الْمِضْضَةَ
١١٨٥	٢٠٦	ابن عمر	أَتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ
١٩٣	١٤	أبو أيوب	إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ
٦٣٤	٦٦	أبو هريرة	إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ يَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ
١٠٦٧	١٧٧	عبدالله بن مغفل	إِذَا أَنَا مِت فاجعلوا في آخر غسلتي كافوراً
٧٦٢	٩٤	جابر	إِذَا تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ
٢١٥	١٨	أبو هريرة	إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ
٦٨٢	٧٨	جابر	إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ
٨٣٠	١١٣	أبو موسى	إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ
٦٤٤	٦٩	جابر	إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ
١٠٤٠	١٦٩	حصين بن عوف	أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ
١٠٤٧	١٧١	سودة بنت زمعة	أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دِينَ فَقَضَيْتُهُ عَنْهُ
٧٩٥	١٠٠	بريدة	أَشْهَدُ مَعَنَا الصَّلَاةَ
٩٣٠	١٤٧	أبو هريرة	أَصَلَّيْتُ شَيْئاً
٩٢٢	١٤٥	جابر	أَصَلَّيْتُ؟
١٨٦	١٣	ابن مسعود	أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ
٩٦٢	١٥٤	رافع بن خديج	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
٩٦٩	١٥٥	علي	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
٩٧٤	١٥٦	سعد	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٧٦	١٥٧	ثوبان	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
٩٨٤	١٥٨	شداد بن أوس	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
٩٩٧	١٦٠	عائشة	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
١٠٠١	١٦١	معقل بن سنان	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
١٠٠٥	١٦٢	أبو هريرة	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
١٠١٢	١٦٣	ابن عباس	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
١٠١٥	١٦٤	أبو موسى	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
١٠٢١	١٦٥	بلال	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ
٩٩٥	١٥٩	أسامة بن زيد	أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمُسْتَحْجِمُ
١٠٩٦	١٨٦	الحسن بن علي	أما تعلم أن رسول الله ﷺ قام
١٠٩٦	١٨٧	ابن عباس	أما تعلم أن رسول الله ﷺ قام
٧٨١	٩٨	جابر	أَمَّنِي جَبْرِيلُ
٧٧٤	٩٧	ابن عباس	أَمَّنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ
٨٠١	١٠٣	أبو سعيد الخدري	أَمَّنِي جَبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ
٦٩	٢	أبو المليح	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةً بغيرِ طُهُورٍ
٤٩١	٤٩	عائشة وأبو هريرة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا
٤٤٢	٤٧	علي	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا
٤٩١	٥٠	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٣٩٣	٤١	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٤٠٢	٤٢	عمر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٤٠٩	٤٣	جابر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٤١٤	٤٤	بريدة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٤٢١	٤٥	أبو رافع	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٤٣١	٤٦	ابن الفاكه	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٥٥١	٥٧	جابر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
٤٩٢	٤٩	أبو هريرة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا
٧٥٥	٩٢	عمار	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلْجُنُبِ
١٢١٥	٢١٢	أنس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ
٨٧٣	١٢٩	البراء بن عازب	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ
٧٦٩	٩٦	أم سلمة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ
١١٨٦	٢٠٤	ابن عمر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ
١٢٠٣	٢١١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
١١٩٢	٢٠٨	جابر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
١١٩٠	٢٠٧	علي	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
٣٠٩	٣٠	عثمان	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ
٨٥٠	١٢٠	البراء	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ
٨٨٦	١٣٢	علي	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي وَثَرِهِ
٩٣٣	١٤٩	عبدالله بن عمرو	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ
١٠٦١	١٧٥	علي	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ
٣٨٢	٤٠	الربيع بنت معوذ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ
٣٨٣	٤٠	الربيع بنت معوذ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِفَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ
١٢١٧	٢١٣	المسور بن مخرمة	إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا أَذُنُ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٢٥	١٤٦	أبو سعيد الخدري	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ
٦٧٧	٧٦	عبدالله بن حنظلة	أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَالَ
٦٧١	٧٤	ابن عمر	أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُبُولُ
١١٨٥	٢٠٦	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ
١١٨٥	٢٠٦	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ
٧٤٤	٨٩	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسْحِ
٧٣٩	٨٨	عوف بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسْحِ
٤٧٦	٤٨	عثمان	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا
٣٨٦	٤٠	الربيع بنت معوذ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا
٣٢٤	٣٢	أم سلمة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَخَلَلَ لِحْيَتَهُ
٥١٦	٥٣	أبو أمامة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا
٨٩٤	١٣٤	أم هاني	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ
٥٥٨	٥٩	أبي بن كعب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً
١٢٣٦	٢١٩	أم سلمة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ
٨٦٦	١٢٧	سهل بن سعد	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً
٣٢٨	٣٣	أنس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ
٣٤٩	٣٥	أبو أيوب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضَّمَصَ
٨٦٢	١٢٦	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً
٩١٨	١٤٤	ابن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْلِي الضُّحَى

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٤١	١٥١	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيد
٩٣٨	١٥٠	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر
٩٤٣	١٥٢	عبدالله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ كبر يوم الفطر
١٠٥٩	١٧٤	جابر	أن رسول الله ﷺ كفن حمزة بن عبدالمطلب
١٠٦٩	١٧٨	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب
١٢٠٥	٢١٢	أنس	أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه
٣٥٩	٣٦	عبدالله بن زيد	أن رسول الله ﷺ مسح رأسه يديه
٥٨٠	٦٢	جابر بن سمرة	إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا توضأ
٥٠٧	٥٢	ابن عمر	أن عبد الله بن عمر توضأ ثلاثاً ثلاثاً يسند ذلك إلى النبي ﷺ.
١٢١٩	٢١٣	المسور بن مخزومة	إن فاطمة مني، وأنا أتخوف أن تفتن في دينها
٩٠٤	١٣٨	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به
١١١٩	١٩٣	عائشة	أن لا يطلق الرجل ما لا يتزوج
٧٩٠	٩٩	أبو هريرة	إن للصلاة أولاً وآخرأ
١٦٤	١١	زيد بن أرقم	إن هذه الحشوش محتضرة
١٢١١	٢١٢	أنس	إننا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً
١٢٢٥	٢١٦	زيد بن أرقم	أنا حرب لمن حاربتم
٨٨٠	١٣١	الحسن بن علي	إننا لا نأكل الصدقة
٢٢٣	١٩	سهل بن حنيف	أنت رسولنا إلى أهل مكة

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٢٦	١٤٦	أبو سعيد الخدري	انظروا إلى هذا جاء تلك الجمعة بهيئةً بذّةٍ
١٢٢٣	٢١٥	عبدالله بن الزبير	إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي
١٠٩٧	١٨٧	الحسن بن علي	إِنَّمَا مَرَّ بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِهَا جَالِسًا
١٢٠٦	٢١٢	أنس	أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
٧٣٢	٨٦	أبو بكرة	أَنَّهُ أَرَخَّصَ لِلْمَسَافِرِ أَنْ يَمْسَحَ
٣٤٦	٣٤	عبدالله بن أبي أوفى	أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحَيْتَهُ فِي
٣٦٢	٣٧	معاوية	أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٧٥٢	٩١	عمر	أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ
٦٨٥	٧٩	البراء بن عازب	أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ
٨٧٤	١٢٩	البراء بن عازب	أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ
٨٤١	١١٦	ابن مسعود	أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ
٦٨٩	٨٠	أبو قتادة	إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ
٧٠١	٨١	عائشة	إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ
١١٨٤	٢٠٦	ابن عمر	إِنِّي كُنْتُ اتَّخَذْتُ هَذَا الْخَاتَمَ فِي يَمِينِي
١٢٤٦	٢٢٤	معقل بن يسار	أَوْ مَا تَرْضَيْنَ أَنِي زَوَّجْتُكَ أَقْدَمَ أُمِّي سَلَمًا
١٢٣٧	٢٢٠	عائشة	أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فَاطِمَةُ
٦٥١	٧١	عبدالله بن عمرو	أَيُّمَا رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ
١٤٨	٩	أنس	بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ
٨٢١	١١١	ابن عمر	بِسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٨٢٥	١١٢	جابر	بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ
٧٩٩	١٠٢	أبو مسعود البصري	بِهَذَا أُمِرْتُ
٨٢١	١١١	ابن عمر	التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّاكِيَاتُ لِلَّهِ
٨٣١	١١٤	عائشة	التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ
٨٣٠	١١٣	أبو موسى	التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ
٨٣٤	١١٥	ابن عباس	التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ
٨٣١	١١٤	عائشة	التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ
٨١٩	١١١	ابن عمر	التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ
٨١٦	١١٠	ابن مسعود	التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ
٥٧٤	٦١	أسيد بن حضير	تُذَكِّرُكُنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ فِي أَعْطَانِ الْإِبْلِ، أَفَنُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا).
٩٤١	١٥١	ابن عمر	التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ
٥٦٤	٦٠	البراء بن عازب	تَوَضَّأُوا مِنْهَا
٥٧٤	٦١	أسيد بن حضير	تَوَضَّأُوا مِنْ لَحُومِ الْإِبْلِ
٢٤٦	٢٢	بريدة	ثَلَاثٌ مِنَ الْجَفَاءِ
١٠٤٧	١٧١	سودة بنت زمعة	جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَتَمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٩٢٤	١٤٥	جابر	جَاءَ سُلَيْكُ الْعُظْفَانِيِّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٧٢٨	٨٥	علي	جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
١٠٤٠	١٦٩	حصين بن عوف	حُجَّ عَنْ أَبِيكَ
١٠٤٢	١٧٠	أبي رزين العقيلي	حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمَرَ
١٠٢٧	١٦٦	الفضل بن العباس	حُجِّي عَنْهُ
١١٠٧	١٨٩	علي	حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ سِتًّا: لَا طَلَاقَ إِلَّا

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٨٨٠	١٣١	الحسن بن علي	دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ
١١٢٥	١٩٤	عبدالرحمن بن عوف	الراشي والمرشي في النار
٥٢٧	٥٤	أبو رافع	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا
٣٦٧	٣٨	المقدام بن معديكرب	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ
٤٧٧	٤٨	عثمان	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا يَتَوَضَّأُ
١١٩٧	٢١٠	ابن عباس	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
٨٤٢	١١٦	ابن مسعود	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ
١٥٥	١٠	علي	سَتَرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ
٨٤٦	١١٨	ابن عمر	السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، عَلَى يَمِينِهِ
٧٩٤	١٠٠	بريدة	صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ
٩١٢	١٤١	ابن أبي أوفى	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
٩١٥	١٤٣	زيد بن أرقم	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
١٢٤٤	٢٢٣	أبو الحمراء	الصلاة الصلاة
١٢٣٩	٢٢١	أنس	الصلاة يا أهل البيت
٩١١	١٤١	ابن أبي أوفى	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ
٨٥٤	١٢٣	وائل بن حجر	صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ
١١٥٤	٢٠٢	الجارود بن المعلى	ضالة المسلم حرق النار
١١٤٩	٢٠١	عبدالله بن عمرو	عَرَفَ سَنَةً فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهِ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ
١١٤٤	٢٠٠	أبي بن كعب	عَرَفَهَا حَوْلًا
١١٣٩	١٩٩	زيد بن خالد	عَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا
٨٤٩	١١٩	جابر بن سمرة	عَلَامٌ تُومِنُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ
٩١٧	١٤٤	ابن عباس	على كُلِّ سُلَامَى، أو على عضو من بني آدم

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٣٧٥	٣٩	عائشة	فَأَرْتَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ
٧٦٦	٩٥	أبو سعيد الخدري	فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ
٨٠٢	١٠٤	عمرو بن حزم	فيما بين هذين الوقتين وقت
١٠٩٣	١٨٥	علي	قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ
٩٣١	١٤٨	سهل بن سعد	قُمَ فَصَلَ رَكْعَتَيْنِ
٨٢٢	١١١	ابن عمر	كَانَ أَبُو بَكْرٍ يَعْلَمُ النَّاسَ التَّشْهَدَ
١٢٢٠	٢١٤	بريدة	كَانَ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٦٩	٢٤	عائشة	فَاطِمَةُ
١٠٢٩	١٦٦	ابن عباس	كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ سَمَّى قَتَوَضَّأَ
٧٥٨	٩٣	عائشة	كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٨٥٨	١٢٤	عدي بن عميرة	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ
١١٩٤	٢٠٩	عبدالله بن جعفر	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ
١٢١٥	٢١٢	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
١٢٠٦	٢١٢	أنس	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجِبُهُ التَّيْمَنُ فِي تَنَعُّلِهِ
١٢٠٥	٢١٢	أنس	كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ
٧٦٠	٩٣	عائشة	كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَقٍ
٦٧٩	٧٧	علقمة بن الفغواء	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا
٣٢٠	٣١	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَهْرَاقَ الْمَاءَ
١٢١٥	٢١٢	أنس	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ
			كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٥٢	١٥٣	علي	كان رسول الله ﷺ إذا كانت الشمس من ها هنا
١١٩٢	٢٠٨	جابر	كان رسول الله ﷺ تَحْتَمَ في يمينه
٣٨٣	٤٠	الربيع بنت معوذ	كان رسول الله ﷺ يَأْتِينَا فيكثر
٧٢٤	٨٤	صفوان بن عسال	كان رسول الله ﷺ يَأْمُرُنَا إذا كنا سَفَرًا
٨١٤	١٠٩	عائشة	كان رسول الله ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ
٨٦١	١٢٥	جابر	كان رسول الله ﷺ يَسْلُمُ تسليمتين
٨٥٢	١٢٢	عمار	كان رسول الله ﷺ يُسْلِمُ عن يمينه
٩٠٥	١٣٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا
٨٠٥	١٠٦	أنس	كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ
٨٠٥	١٠٦	أنس	كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ
٨٦٩	١٢٨	بريدة	كان رسول الله ﷺ يَقْرَأُ في الْعِشَاءِ
٧٦٠	٩٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ يَنَامُ وهو جُنُبٌ
٩١٣	١٤٢	أبو سعيد الخدري	كان نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حتى نَقُولَ لَا يَدْعُ
١٢٠٧	٢١٢	أنس	كَأَنِّي أَنْظُرُ إلى بَيَاضِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ في إِصْبَعِهِ الْيَسْرَى
١٠٥٦	١٧٣	عائشة	كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ في ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيَضٍ
١٠٦٢	١٧٥	علي	كُفِّنَ رسول الله ﷺ في ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
١٠٦٤	١٧٦	ابن عباس	كُفِّنَ رسول الله ﷺ في ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
١٠٦٤	١٧٦	ابن عباس	كُفِّنَ رسول الله ﷺ في حُلَّةٍ حَمْرَاءَ
٧٥٩	٩٣	عائشة	كُلُّ ذَلِكَ قد كان يَفْعَلُ: رَبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٠٥	١٣٨	عائشة	كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ صَلَاةَ الضُّحَى
٨٤٥	١١٧	سعد بن أبي وقاص	كَنتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ
١١٨٦	٢٠٦	ابن عمر	لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا
٢٩١	٢٨	أنس	لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ
٦٦٥	٧٣	أبو أمامة	لَا بَأْسَ؛ إِنَّمَا هُوَ جَذِيَّةٌ مِنْكَ
٨٨	٥	أنس	لَا تُقْبَلُ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ
٦٤	١	ابن عمر	لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهُورٍ
٥٧٣	٦١	أسيد بن حضير	لَا تَوْضُّؤُوا مِنَ أَلْبَانِ الْغَنَمِ
١١٠٦	١٨٩	علي	لَا رِضَاعَ بَعْدَ الْفِصَالِ
٢٨٦	٢٧	سهل بن سعد	لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ
١١١١	١٩٠	معاذ بن جبل	لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ مَلِكٍ
١١٢١	١٩٣	عائشة	لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ
١١١١	١٩٠	معاذ بن جبل	لَا طَلَاقَ إِلَّا بَعْدَ نِكَاحٍ
١١١٠	١٩٠	معاذ بن جبل	لَا طَلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ
١١١٣	١٩١	جابر	لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ
١١١٥	١٩٢	ابن عباس	لَا طَلَاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ عُقْدَتَهُ
١١١٥	١٩٢	ابن عباس	لَا نَذَرَ إِلَّا فِيمَا أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ
١١٠١	١٨٨	عبدالله بن عمرو	لَا نَذَرَ لَابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ
٢٥٥	٢٣	سعيد بن زيد	لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ
٢٧٩	٢٦	أبو هريرة	لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ
٢٧٣	٢٥	أبو سعيد الخدري	لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
١١٧١	٢٠٤	جرير بن عبدالله	لا يُؤْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ
٢٠٠	١٥	عبدالله بن الحارث	لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ
١١٧٨	٢٠٥	أبو بردة بن نيار	لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ
٧٨	٤	أبو هريرة	لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ
٧٦	٣	أبو هريرة	لا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ
١١٨٧	٢٠٦	ابن عمر	لا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا
١١٥٤	٢٠٢	الجارود بن المعلى	لا، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارِ
١١٣٢	١٩٦	عائشة	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
١١٣٥	١٩٨	أم سلمة	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
١١٢٤	١٩٤	أبو هريرة	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
١١٢٩	١٩٥	عبدالله بن عمرو	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
١١٣٤	١٩٧	ابن حديدة الجهني	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
٧٤٦	٩٠	جرير	لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثُ
٧١٨	٨٣	خزيمة بن ثابت	لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةٌ
٧٣٦	٨٧	أبو هريرة	لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ
٦٧٣	٧٥	المهاجر بن منقذ	لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ
١٠٨٠	١٨٠	عبدالرحمن بن عوف	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَحْيَانِنَا وَأَمْوَاتِنَا
١٠٧١	١٧٩	والد أبي إبراهيم الأشهلي	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا
١٠٨٥	١٨٢	أبو قتادة	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا
١٠٨٧	١٨٣	عوف بن مالك	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ
١٠٨٩	١٨٤	جابر	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ
١٠٨٣	١٨١	عائشة	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَصَلِّ عَلَيْهِ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٨٨٦	١٣٢	علي	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ
١٤١	٩	أنس	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبِيثِ
٨٧٩	١٣١	الحسن بن علي	اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ
١٢٤١	٢٢٢	عمر بن أبي سلمة	اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي
١٢٢٧	٢١٧	أم سلمة	اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي
١٢٣٢	٢١٨	عائشة	ما رأيت أحداً أشبهه سَمْتاً وَدَلًّا وَهَدِيًّا بِرَسُولِ اللَّهِ فِي قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِنْ فَاطِمَةَ
٨٧٥	١٣٠	أنس	ما رأيت أحداً أشبهه صَلَاةً بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى
٨٧٥	١٣٠	أبو هريرة	ما رأيت رجلاً أشبهه صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ
٩٠٤	١٣٨	عائشة	ما رأيت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى
٩١٤	١٤٢	أبو سعيد الخدري	ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى قط
١١٥٠	٢٠١	عبدالله بن عمرو	ما كان في طريقِ مَاتِيٍّ أَوْ فِي قَرْيَةٍ عَامِرَةٍ فَعَرَفْتُهَا
١١٤٨	٢٠١	عبدالله بن عمرو	مَا لَكَ وَلَهَا، لَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا
٨٤٢	١١٦	ابن مسعود	مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ، فَإِنِّي لَمْ أَنْسَ تَسْلِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ
١١٦	٧	جابر	مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ
١٠١	٦	علي	مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ
١٢٣	٨	أبو سعيد	مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ
٨١٢	١٠٧	أبو سعيد	مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٤٧٣	٤٨	عثمان	مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا
٨٩٦	١٣٥	أبو هريرة	مَنْ حَافَظَ عَلَى شُفْعَةِ الضُّحَى
٢٣٢	٢٠	عائشة	مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ
٩١٠	١٤٠	عتبة بن عبيد	مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ
٨٩١	١٣٣	أنس	مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً
٩٠٨	١٣٩	أبو أمامة	مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ
٥٨٩	٦٣	بسرة بنت صفوان	مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ
٦٤٢	٦٨	عائشة	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ
٦١٣	٦٤	أم حبيبة	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ
٦٤٠	٦٧	أروى بنت أنيس	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ
٦٢٨	٦٥	أبو أيوب	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ
٦٤٨	٧٠	زيد بن خالد	مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ
٩٠٩	١٣٩	أبو أمامة	مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهِّرٌ
١١٦٤	٢٠٣	عياض بن حمار	مَنْ وَجَدَ لُقْطَةً فَلْيُشْهَدْ ذَا عَدْلٍ
١٠٥١	١٧٢	ابن عباس	نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا
١٠٥٢	١٧٢	ابن عباس	نَعَمْ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دَيْنٌ فَقَضَتْهُ عَنْهَا
١٠٣٨	١٦٨	بريدة	نَعَمْ. حُجِّي عَنْهَا
٧٥٨	٩٣	عائشة	نَعَمْ، وَيَتَوَضَّأُ
٢١٣	١٧	أبو أمامة	نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ أَوْ نَسْتَدْبِرَهَا
٢٠٧	١٦	معقل بن أبي معقل	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بَبُولٍ

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٨٧	٩٩	أبو هريرة	هذا جَبْرِيلُ عليه السَّلَامُ جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ
٥١٢	٥٢	ابن عمر	هذا وُضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً إِلَّا بِهِ
١٠٣٣	١٦٧	علي	هذه عَرَفَةٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَوْقِفُ
٧٠٨	٨٢	أبو هريرة	الْهَرَّةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ
٥٢٨	٥٥	عبدالله بن عمرو	هَكَذَا الطُّهُورُ
٥٥٤	٥٨	عبدالله بن زيد	هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ
٤٧٦	٤٨	عثمان	هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ
٩٠٥	١٣٨	عائشة	هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا
١٢٤٦	٢٢٤	معقل بن يسار	هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ تَعُودُهَا
٧٩٧	١٠١	أبو موسى	الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ
٧٩٤	١٠٠	بريدة	وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ
٨٠٤	١٠٥	البراء بن عازب	الوقت ما بينهما
٢٩٨	٢٩	عمار	وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحِيَّتَهُ
٦٥٩	٧٢	ابن علي الحنفی	وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ
٩٢٣	١٤٥	جابر	يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ
٢٤٢	٢١	عمر	يَا عُمَرُ! لَا تَبْلُ قَائِمًا
٢٤٢	٢١	عمر	يَا عُمَرُ! لَا تَحْلِفَ بِأَيْبِكَ
١٢٣٤	٢١٨	عائشة	يَا فَاطِمَةُ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ
٥٤٨	٥٦	معاوية	يُرِيهِمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا

الصفحة	الحديث	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٠٢	١٣٧	أبو ذر	يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ
٨٩٨	١٣٦	نعيم بن همار	يقول الله عز وجل: يَا بَنِي آدَمَ لَا تَفْخَرُوا بِعِلْمِكُمْ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ
٧٤٤	٨٩	ابن عمر	يوم وليلة للمقيم

ثالثاً: فهرس تراجم الرواة

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
إبراهيم بن البراء بن النضر	١٦٣	١٠١٣
إبراهيم بن الحكم العدني	٨٢	٧١٠
إبراهيم بن الفضل	٢٠٩	١١٩٦
إبراهيم بن عبدالله بن قارظ	١٥٤	٩٦٥
إبراهيم بن يزيد التيمي	٨٣	٧٢٢
إبراهيم بن يزيد الخُوزي	١٦٠	٩٩٩
إبراهيم بن يزيد النخعي	٩٠	٧٤٨
ابن أبي أوفى = عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه	٣٤	٣٤٨
ابن أبي ذئب = محمد بن عبدالرحمن	٦٩	٦٤٥
ابن أبي رافع = عبدالرحمن بن أبي رافع	٢٠٩	١١٩٥
ابن أبي رافع = عبيدالله بن أبي رافع المدني	٤٥	٤٢٦
ابن أبي عمر = محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني	٢٩	٣٠٠
ابن أبي فديك = محمد بن إسماعيل بن مسلم	٢٧	٢٨٧
ابن أبي مُليكة = عبدالله بن عبيدالله	٢١٥	١٢٢٣
ابن حريج = عبدالملك بن عبدالعزيز بن جُريج	١٩	٢٢٣
ابن دارة مولى عثمان رضي الله عنه	٤٨	٤٨٧
ابن سنان = سعد بن سنان	٥	٩٠
ابن عباس رضي الله عنه	٩٧	٧٧٨
ابن مسعود = عبدالله بن مسعود رضي الله عنه	١٣	١٩٠
أبو إبراهيم الأشهلي	١٧٩	١٠٧٨
أبو أحمد الزُّبيري = محمد بن عبدالله بن الزُّبير	٢٥	٢٧٤

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
أبو إدريس الخولاني = عائد بن عبدالله	٨٨	٧٤١
أبو إسحاق السبيعي = عمرو بن عبدالله الهمداني	١٠	١٦٠
أبو إسحاق الشيباني = سليمان بن أبي سليمان	١٣	١٨٩
أبو أسماء الرحي = عمرو بن مرثد	١٥٧	٩٨٠
أبو الأحوص = عوف بن مالك بن نضلة	١٣	١٨٩
أبو الأزهر الدمشقي = المغيرة بن فروة الثقفي	٣٧	٣٦٤
أبو الأشعث الصنعائي = شراحيل بن آدة	١٥٨	٩٩١
أبو الحسن الواسطي = مهدي بن عيسى	٨٢	٧٠٩
أبو الحوراء = ربيعة بن شيان السعدي	١٣١	٨٨٣
أبو العلاء البصري = يزيد بن عبدالله بن الشخير	٢٠٢	١١٦٠
أبو القاسم البلخي = جوير	١٨٩	١١٠٨
أبو المليح الرقي = الحسن بن عمر الفزاري	٣٣	٣٣٣
أبو المليح بن أسامة الهذلي	٢	٧٤
أبو الورقاء العبدي = فائد بن عبدالرحمن الكوفي	٣٤	٣٤٧
أبو أمانة عليه السلام = صدي بن عجلان	٥٣	٥٢٤
أبو أمية المعلم البصري = عبدالكريم بن أبي المخارق	١٩	٢٢٤
أبو أويس المدني = عبدالله بن عبدالله بن أويس	٩٤	٧٦٣
أبو أيوب التمار البصري = يحيى بن ميمون	٤٩	٤٩٧
أبو أيوب عليه السلام = خالد بن زيد الأنصاري	٣٥	٣٥٢
أبو بكر الحويطي = رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان	٢٣	٢٦٤
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	١٩٦	١١٣٣
أبو توبة الحلبي = الربيع بن نافع	٣٣	٣٣٣

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
أبو ثِقَالِ المُرِّي = ثمامة بن وائل بن حُصَيْن	٢٣	٢٦٣
أبو جحيفة = وهب بن عبدالله السوائي	١٠	١٦١
أبو جعفر الباقر = محمد بن علي بن الحسين	٤٣	٤١١
أبو جعفر الخَطْمِي = عُمير بن يزيد الأنصاري	٤٦	٤٣٥
أبو جعفر الرازي = محمد بن مهران الجمال	١٠	١٦٢
أبو حَرِيز = عبدالله بن حسين الأزدي	١٢٤	٨٥٩
أبو حَيَّة الكوفي = خالد بن علقمة الهمداني	٤٧	٤٥٦
أبو حية بن قيس الوادعي	٤٧	٤٦٣
أبو خالد القرشي = أيوب بن عبدالله	٣٣	٣٤٠
أبو رافع القِبطي رضي الله عنه	٤٥	٤٢٧
أبو رزين العقيلي رضي الله عنه = لقيط بن عامر	١٧٠	١٠٤٥
أبو زيد مولى بني ثعلبة	١٦	٢١٠
أبو سعد المدني = شَرَحْبِيل بن سعد	٩٤	٧٦٤
أبو سعيد الخُدري = سعد بن مالك	٩٥	٧٦٨
أبو سفيان = طريف السعدي	٨	١٣٤
أبو سفيان الأنباري	٣٠	٣١٩
أبو سلمة التَّبَوَذَكِي = موسى بن إسماعيل المِنْقَرِي	١٦	٢٠٩
أبو سلمة بن عبدالرحمن الزهري	٩٩	٧٨٩
أبو سنان القسملبي	٥٩	٥٥٩
أبو سهل الأزرق = حَسَّان بن سِيَاه	٣٣	٣٣٨
أبو سَوْرَةَ الأنصاري	٣٥	٣٥١
أبو صَدَقَة مولى أنس = توبة	١٠٦	٨٠٧

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
أبو عامر العَقَدِي = عبد الملك بن عمرو القيسي	١٩٥	١١٣٠
أبو عبادة الزرقِي = عيسى بن عبدالرحمن	١٨٤	١٠٨٩
أبو عبدالله البصري = أحمد بن عبدة الضبي	٩	١٥١
أبو عبدالله الجَدَلِي = عبد أو عبدالرحمن بن عبد	٨٣	٧٢٢
أبو عبيدة الناجي = بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي	٧٩	٦٨٥
أبو عبيدة بن عبيدالله الأشجعي	٤٨	٤٨١
أبو عمر الحوضي	٧	١٣٠
أبو عوانة = وضَّاح بن عبدالله اليشكري	٨٣	٧٢١
أبو قتادة رضي الله عنه	٨٠	٦٩٥
أبو قلابَة الجَرَمِي = عبدالله بن زيد بن عمرو	١٥٧	٩٨٠
أبو كُرَيْب الكوفي = محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهمداني	٣٢	٣٢٤
أبو مروان العثماني = محمد بن عثمان	٩٥	٧٦٦
أبو مسلم الجَذَمِي	٢٠٢	١١٦١
أبو مُسْنَهَر = عبدالأعلى بن مُسْنَهَر	٦٤	٦١٤
أبو معاوية الضَّرِير = محمد بن خازم	٦٠	٥٦٧
أبو معشر = نجيح السندي	٩	١٤٩
أبو نَضْرَة = المنذر بن مالك	٨	١٣٤
أبو هريرة رضي الله عنه	٤	٨٢
أبو همام الدلال البصري = محمد بن مُحبب القرشي	٤٥	٤٢٩
أبو وائل = شقيق بن سلمة الأسدي	٣٠	٣١٦
أبو يحيى القَتَّات	٧	١٢٠
أبو يعقوب الدمشقي	٣٣	٣٤٤

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
أبو يوسف القاضي=يعقوب بن إبراهيم الأنصاري	١٣	١٨٧
أبي غالب صاحب أبي أمامة	٥٣	٥٢٥
أحمد بن أبان القرشي	٤٥	٤٢٣
أحمد بن عبد الجبار السكوني	١٣	١٨٧
أحمد بن عبدة الضبي	٩	١٥١
أحمد بن محمد البرقي القاضي	٤	٨٤
أحمد بن محمد بن موسى	٩٨	٧٨٣
أحمد بن منيع البغوي	١٨٨	١١٠٣
الأحوص بن حكيم	١٣٩	٩٠٩
أسامة بن عُمر بن عامر	٢	٧٤
إسحاق بن أبي فروة= إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة	٦٥	٦٢٩
إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة	٨٠	٦٩٤
إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة	٦٥	٦٢٩
إسحاق بن منصور الكوسج	٦٣	٦٠٠
إسحاق بن موسى الأنصاري	٨٠	٦٩٣
إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	٣٠	٣١٣
أسماء بنت سعيد بن زيد	٢٣	٢٦٥
إسماعيل بن أبان الوراق	٩٤	٧٦٢
إسماعيل بن مسلم المكي	١١	١٧٦
الأعمش= سليمان بن مهران	٦٠	٥٦٧
أم حبيبة رضي الله عنها= رملة بنت أبي سفيان	٦٤	٦٢٠
أم سلمة= هند بنت أبي أمية	٣٢	٣٢٦

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
أمية بن بسطام العيشي	١٨	٢٢٠
أنس رضي الله عنه	٥	٩٥
أنس بن عياض بن ضمرة	١٧٨	١٠٦٩
الأوزاعي = عبدالرحمن بن عمرو	٥٢	٥٠٩
أيوب بن أبي تيممة السخّتياني	١٥٨	٩٩١
أيوب بن سليمان الجريري	١٩٢	١١١٧
أيوب بن سليمان الحوزي	١٩٢	١١١٧
أيوب بن عبدالله القرشي	٣٣	٣٤٠
أيوب بن عتبة اليمامي	٧٢	٦٦٤
البراء بن عازب رضي الله عنه	٦٠	٥٧١
بريد بن أبي مریم	١٣١	٨٨٣
بريدة بن الحُصَيْب رضي الله عنه	٤٤	١٧
بسر بن عبيدالله الحضرمي	٨٨	٧٤٠
بُسرة بنت صفوان رضي الله عنها	٦٣	٦٠٢
بشر بن السري	١٧٤	١٠٦٠
بِشْر بن المُفَضَّل الرّقاشي	٢٣	٢٦١
بقية بن الوليد	٧١	٦٥٢
بكار بن عبدالله الرّبّذي	١٦٩	١٠٤١
بكر بن الأسود	٧٩	٦٨٥
تَوْبة أبو صدقة الأنصاري	١٠٦	٨٠٧
ثابت بن أبي صَفِيّة الثّمالي	٤٣	٤١١
ثمّامة بن عبيدة	١٢٥	٨٦١

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
ثمّامة بن وائل بن حُصين	٢٣	٢٦٣
ثوبان رضي الله عنه	١٥٧	٩٨٠
ثوير بن أبي فاختة	٦	١١٥
جابر رضي الله عنه	٧	١٢٢
جابر بن يزيد الجعفي	٧٧	٦٧٩
الجارود رضي الله عنه	٢٠٢	١١٦٢
جرير بن عبد الحميد بن قُرط	٢١٠	١١٩٨
جعفر بن الزبير الدمشقي	١٧	٢١٣
جعفر بن زياد الأحمر	٢١٤	١٢٢٠
جُعَيْد بن عبد الرحمن	٣٩	٣٧٦
جُمَيْع بن عمير التيمي	٢٢٠	١٢٣٧
جَهْضَم بن عبد الله القيسي	٤٩	٥٠٠
جُوَيْر بن سعيد الأزدي	١٨٩	١١٠٨
الحارث بن عبد الرحمن القرشي	١٩٥	١١٣٠
الحارث بن عمران الجفري	٤٣	٤١٣
حارثة بن أبي الرّجال	٢٤	٢٧٠
حبيب بن أبي حبيب = حبيب بن زريق	٦٦	٦٣٦
حبيب بن زريق الحنفي	٦٦	٦٣٦
الحجاج بن أرطاة	٦٠	٥٧٨
حرام بن عثمان الأنصاري	٢٠٨	١١٩٣
حريث بن أبي مطر الفزاري	١٢٠	٨٥٠
حَرِيْز بن عثمان الرَّحْجِي	٣٨	٣٦٨

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
حَسَّان بن بلال المزني	٢٩	٣٠٣
حَسَّان بن سِيَّاه	٣٣	٣٣٨
الحسن بن أبي الحسن البصري	٧٥	٦٧٥
الحسن بن أبي جعفر الجُفري	٥	٩٦
الحسن بن جرير الصوري	١١	١٧٩
الحسن بن عبيدالله النخعي	٥٢	٥١٢
الحسن بن عقبة المرادي	٤٧	٤٦٦
الحسن بن علي عليه السلام	١٣١	٨٨٤
الحسن بن عمر - أو عمرو - الفزاري	٣٣	٣٣٣
الحسن بن مخلد	٢١١	١٢٠٤
الحسن بن موسى الأشيب	١٧٥	١٠٦١
الحسين بن حُرَيْث الخزاعي	٣٩	٣٧٥
الحسين بن حفص الهمداني	٤٨	٤٨٢
الحسين بن عبدالله بن عبيدالله	١٧٦	١٠٦٦
الحسين بن علي عليه السلام	٤٧	٤٦٩
الحسين بن علي بن الحسين	٩٨	٧٨٤
الحسين بن محمد بن بَهْرَام	٧	١١٨
الحسين بن واقد المروزي	١٢٨	٨٧١
حُضَيْن أبو ساسان الرقاشي	٧٥	٦٧٥
الحكم بن بشير النهدي	١٠	١٦٨
الحكم بن عبدالله النصري	١٠	١٦٠
الحكم بن موسى بن أبي زهير	٤	٨٤

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
حكيم بن حكيم	٩٧	٧٧٧
حماد بن أسامة القرشي	٥٥	٥٢٩
حماد بن زيد	٩	١٥٢
حماد بن سلمة	٥٣	٥١٩
حميدة بنت عبيد بن رفاعة	٨٠	٦٩٤
خالد بن إلياس	٣٢	٣٢٥
خالد بن حيّان الرقي	٤٩	٤٩٤
خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه	٣٥	٣٥٢
خالد بن سعيد بن أبي مریم	١٨٩	١١٠٩
خالد بن علقمة الهمداني	٤٧	٤٥٦
خالد بن عمرو بن محمد الأموي	٨١	٧٠٤
خالد بن مهران الحذاء	٢٠٣	١١٦٨
خزيمة بن ثابت رضي الله عنه	٨٣	٧٢٢
خلاد الصفار	١٠	١٥٩
داود بن الزُّبرقان الرقاشي	١٥٦	٩٧٥
داود بن رُشَيْد	١٣٦	٩٠٠
داود بن صالح التمار	٨١	٧٠٢
داود بن عمرو الأودي	٨٨	٧٤٠
دُحَيْم = عبدالرحمن بن إبراهيم العثماني	٢٧	٢٨٧
الدوري = عبدالله بن محمد الدوري	١٣	١٨٦
رافع بن خَدِيج رضي الله عنه	١٥٤	٩٦٦
رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان	٢٣	٢٦٤

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
رُبَيْح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخُدْرِي	٢٥	٢٧٥
الربيع بن نافع	٣٣	٣٣٣
الرُّبَيْع بنت معوذ رضي الله عنها	٤٠	٣٨٨
ربيعة بن شيبان السعدي	١٣١	٨٨٣
رِشْدِين بن سعد المَهْرِي	٤٢	٤٠٤
رملة بنت أبي سفيان	٦٤	٦٢٠
روح بن عُبَادَة بن العلاء	٧٥	٦٧٤
زائدة بن قُدَامَة الثقفي	٤٧	٤٦٦
زُبَيْد بن الحارث	٢١٧	١٢٣٠
الزُّبَيْدي = محمد بن الوليد بن عامر	٧١	٦٥٤
زِرّ بن حُبَيْش	٨٤	٧٢٦
الزَّمِن = محمد بن المثنى	١٩٥	١١٣٠
الزهري = محمد بن مسلم	٦٥	٦٣٠
زيد بن أرقم	١١	١٧٠
زيد بن الحُبَاب	١٢٨	٨٧٠
زيد بن علي بن الحسين	١٦٧	١٠٣٥
زين العابدين = علي بن الحسين بن علي	٤٧	٤٦٩
السائب بن يزيد رضي الله عنه	١٥٤	٩٦٦
سالم بن عبدالله الجَزَرِي	٤٩	٤٩٤
سالم بن عبدالله النَّصْرِي	٣٩	٣٧٧
سالم بن نوح	١٤٤	٩١٧
سعد بن سِنَان	٥	٩٠

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
سعد بن مالك رضي الله عنه	٨	١٣٥
سعد بن مالك بن سنان الأنصاري	٩٥	٧٦٨
سعدويه = سعيد بن سليمان الواسطي	٤٥	٤٢٨
سعيد بن أبي سعيد المقبري	٦٦	٦٣٨
سعيد بن أبي عروبة	١١	١٧١
سعيد بن إلياس الجُريري	٢٢	٢٤٨
سعيد بن بشير الأزدي	١١	١٧١
سعيد بن زياد المؤذن	٤٨	٤٨٥
سعيد بن زيد رضي الله عنه	٢٣	٢٦٥
سعيد بن عبدالرحمن المخزومي	١٤	١٩٩
سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخي	١٣٦	٩٠٠
سعيد بن عبيدالله الثقفي	٢٢	٢٤٨
سعيد بن مسروق الثوري	٨٣	٧٢١
سعيد بن مسلمة بن هشام	١٥٦	٩٧٥
سعيد بن منصور	٤٥	٤٢٩
سفيان الثوري	٦	١٠٥
سفيان بن عُيَيْنَة	٢٩	٣٠١
سفيان بن وكيع بن الجراح	٨	١٣١
سلام بن سليم الحنفي	٤٧	٤٦٦
سلمة الليثي	٢٦	٢٨٢
سلمة بن الفضل الأربش	٦	١١٤
سلمة بن رجاء الكوفي	١٤١	٩١١

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
سلمة بن كهيل	١٢٣	٨٥٥
سليمان بن أبي سليمان	١٣	١٨٩
سليمان بن أبي سليمان	١٩٢	١١١٦
سليمان بن بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب	٤٤	٤١٧
سليمان بن بلال التيمي	٤	٨٠
سليمان بن قَرْم	٧	١١٩
سليمان بن مسافع الحجبي	٨١	٧٠٦
سليمان بن مِهْرَان الكوفي	٦٠	٥٦٧
سُمَيْع عن أبي أمانة	٥٣	٥٢٤
سهل بن حنيف رضي الله عنه	١٩	٢٢٨
سهل بن سعد السَّاعدي رضي الله عنه	٢٧	٢٨٩
سويد بن سعيد الهروي	٧٨	٦٨٢
سويد بن نصر المَرْوَزِي	٥٢	٥٠٩
شداد بن أوس رضي الله عنه	١٥٨	٩٩٢
شداد بن عبدالله القرشي	١٣٥	٨٩٧
شَرَّاحِيل بن آدَة	١٥٨	٩٩١
شَرَحْبِيل بن سعد	٩٤	٧٦٤
شُرَيْح بن هانئ المَذْحِجِي	٢٠	٢٣٧
شَرِيك بن عبدالله النَّخَعِي	٢٠	٢٣٤
شعبة بن الحَجَّاج	٢	٧٣
شعثاء بنت عبدالله الأَسَدِيَة	١٤١	٩١٢
شعيب بن عبدالرحمن	٤٩	٥٠٠

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
شعيب بن محمد بن عبد الله	٥٥	٥٤٤
شقيق بن سلمة الأسدي	٣٠	٣١٦
شهر بن حوشب	١٦٥	١٠٢١
شيبه بن نصاح	٤٧	٤٦٩
صالح بن أبي الأحضر	٩	١٥٠
صبيح مولى أم سلمة	٢١٦	١٢٢٦
صدقة بن عبد الله السمين	١٣٩	٩٠٩
صدقة بن موسى الدقيقي	١٧٧	١٠٦٧
صُدَيّ بن عجلان	٥٣	٥٢٤
صفوان بن عسال رضي الله عنه	٨٤	٧٢٦
الصلت بن عبد الله بن نوفل	٢١٠	١٢٠٠
الضحاك بن المنذر بن جرير	٢٠٤	١١٧٤
الضحاك بن شُرْحُبَيْل الغافقي	٤٢	٤٠٤
طاوس بن كيسان اليماني	١٤٤	٩١٨
طريف السعدي	٨	١٣٤
طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز الحُزاعي	٣١	٣٢٢
طلحة بن مُصَرِّف	٩٠	٧٤٧
طلق بن علي بن المنذر	٧٢	٦٦٣
عائذ الله بن عبد الله	٨٨	٧٤١
عائشة رضي الله عنها	٢٠	٢٣٨
عاصم بن أبي النجود = عاصم بن بَهْدلة	٨٤	٧٢٥
عاصم بن بَهْدلة	٨٤	٧٢٥

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
عاصم بن سليمان الكوزي	٢١١	١٢٠٤
عاصم بن ضَمْرَةَ السَّلُولي	١٥٣	٩٥٥
عاصم بن هلال البارقي	١٨١	١٠٨٣
عامر بن شَقِيق بن جَمْرَةَ الأسدي الكوفي	٣٠	٣١٥
عامر بن عبد الواحد الأحول البصري	٤٩	٤٩٨
عباد بن كثير الثقفي	٤	٨٧
عباس بن سهل السَّاعدي	٢٧	٢٨٩
عبد أو عبدالرحمن بن عبد	٨٣	٧٢٢
عبد خَيْر بن يزيد الهَمْداني	٤٧	٤٦٦
عبدالأعلى بن مُسْنَهَر الغساني	٦٤	٦١٤
عبدالرحمن بن إبراهيم العثماني	٢٧	٢٨٧
عبدالرحمن بن أبي الزناد	٩٧	٧٧٦
عبدالرحمن بن أبي الزناد المدني	٨٢	٧٠٩
عبدالرحمن بن أبي بكرة	٨٦	٧٣٤
عبدالرحمن بن أبي رافع	٢٠٩	١١٩٥
عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري	٢٥	٢٧٥
عبدالرحمن بن أبي قُرَاد رضي الله عنه	٤٦	٤٣٦
عبدالرحمن بن أبي ليلى	٤٧	٤٦٧
عبدالرحمن بن البَيْلَماني	٤٨	٤٨٩
عبدالرحمن بن الحارث بن أبي عياش	٩٧	٧٧٦
عبدالرحمن بن الحارث بن هشام	١٣٢	٨٨٨
عبدالرحمن بن القاسم	١١٤	٨٣٣

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان	٤٧	٣٦٧
عبدالرحمن بن حرملة	٢٣	٢٦١
عبدالرحمن بن عبدٍ	٦٥	٦٣١
عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي	٥٢	٥٠٩
عبدالرحمن بن مَهْدِي	٦	١٠٧
عبدالرحمن بن ميسرة الحضرمي	٣٨	٣٦٩
عبدالرزاق بن هَمَّام الحميري	٣٠	٣١١
عبدالسلام بن حرب	٦٥	٦٢٨
عبدالعزيز بن صهيب البناي	٩	١٥١
عبدالعزيز بن عبدالله القرشي	٤	٨٧
عبدالعزيز بن عبيدالله الحمصي	٨	١٣٦
عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي	٤٥	٤٢٣
عبدالكريم بن أبي المخارق	١٩	٢٢٤
	٤	٨٧
عبدالله بن أبان = عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان	٩٠	٧٤٦
عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه	٣٤	٣٤٨
عبدالله بن أحمد	٩٠	٧٤٦
عبدالله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه	١٥	٢٠٤
عبدالله بن الزبير رضي الله عنه	٢١٥	١٢٢٤
عبدالله بن العلاء بن زَبْر	٣٧	٣٦٣
عبدالله بن المبارك المروزي	٣١	٣٢٠
عبدالله بن الوليد بن ميمون	٤٨	٤٨٢

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
عبدالله بن بدر الحنفي	٧٢	٦٦٢
عبدالله بن بريدة بن الحُصيب	١٢٨	٨٧١
عبدالله بن جعفر رضي الله عنه	٢٠٩	١١٩٦
عبدالله بن حسين الأزدي	١٢٤	٨٥٩
عبدالله بن حَبَّاب الأنصاري	٩٥	٧٦٧
عبدالله بن رافع المخزومي	٣٢	٣٢٦
عبدالله بن زيد الجرَمي	١٥٧	٩٨٠
عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد	٨١	٧٠٤
عبدالله بن سنان الزهري	٤٢	٤٠٦
عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي	١٥٢	٩٤٤
عبدالله بن عبدالله الرازي	٦٠	٥٧٠
عبدالله بن عبدالله بن أويس	٩٤	٧٦٣
عبدالله بن عبيدالله ابن أبي مُليكة	٢١٥	١٢٢٣
عبدالله بن عرادة الشيباني	٥٩	٥٥٨
عبدالله بن عطاء الطائفي	٢١٤	١٢٢٠
عبدالله بن عمر رضي الله عنه	٢١	٢٤٣
عبدالله بن عمر الخطابي	٤٥	٤٢٨
عبدالله بن عمر بن محمد بن أبان	٩٠	٧٤٦
عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه	٥٥	٥٤٥
عبدالله بن لهيعة	١٠٣	٨٠١
عبدالله بن محمد الدوري	١٣	١٨٦
عبدالله بن محمد بن عقيل	٦	١٠٧

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
عبدالله بن محمد بن عمر بن علي	١٧٥	١٠٦٣
عبدالله بن مسعود	١٣	١٩٠
عبدالله بن مسلمة القعني	٤٥	٤٢٨
عبدالله بن ميمون بن داود	٢٠٨	١١٩٣
عبدالله بن يزيد المكي	٢٠١	١١٥٢
عبدالمالك بن أبي سليمان العزرمي	٢١٧	١٢٣١
عبدالمالك بن حبيب الأندلسي	٢٨	٢٩٢
عبدالمالك بن عبدالعزيز بن جريج	١٩	٢٢٣
عبدالمالك بن عمرو القيسي	١٩٥	١١٣٠
عبدالمالك بن مروان بن الحارث	٣٩	٣٧٦
عبدالمهيمن بن عباس الساعدي	١٢٧	٨٦٦
عبدالمهيمن بن عباس بن سهل	٢٧	٢٨٨
عبدالوهاب بن عبد المجيد الثقفي	٨٦	٧٣٣
عبدة بن أبي لبابة الأسدي	٤٧	٤٦٨
عبدة بن سليمان الكلابي	٢٤	٢٦٩
عبدة بن عبدالله الصفار	١٢٣	٨٥٤
عبيد بن القاسم الأسدي	٢١١	١٢٠٤
عبيد بن عبدالواحد البزار	١١	١٧٩
عبيدالله بن أبي رافع المدني	٤٥	٤٢٦
عبيدالله بن أبي زياد القداح	٤٩	٤٩٠
عبيدالله بن تمام	١٥٩	٩٩٥
عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي	٨٢	٧٠٨

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
عبيدالله بن عبيد الرحمن الأشجعي	٤٨	٤٨١
عبيدالله بن عمر	٢١	٢٤٤
عبيدالله بن موسى العبسي	٤٧	٤٦٧
عبيدة بن الأسود	٩٠	٧٤٧
عُبَيْدَة بن مُعْتَبِ الصَّبِّي	٦١	٥٧٩
عثمان بن عفان رضي الله عنه	٣٠	٣١٧
عثمان بن عمير البجلي	٤٤	٤٢٠
عدي بن أبي عمارة البصري	١١	١٧٥
عدي بن الفضل هو التيمي	٤٦	٤٣٣
عدي بن عميرة رضي الله عنه	١٢٤	٨٦٠
عروة بن الحارث الهمداني	٤٧	٤٦٧
عروة بن الزبير بن العوام	٦٣	٦٠١
عطاء بن أبي رباح	٢٢٢	١٢٤٢
عطاء بن أبي مسلم الخراساني	٩٢	٧٥٦
عطاء بن السائب	١٦١	١٠٠٣
عطية بن سعد العوفي	١٤٢	٩١٣
عفان بن مسلم الباهلي	٤٦	٤٣٤
عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر	٦٩	٦٤٥
عكرمة بن إبراهيم الأزدي	١٠٦	٨٠٨
العلاء بن الحارث الحضرمي	٦٤	٦١٦
علقمة بن مرثد	٤٤	٤١٦
علقمة بن وائل	١٢٣	٨٥٦

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
علي عليه السلام	٦	١١٢
علي بن إسحاق السلمي	٣١	٣٢٠
علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي	٤٧	٤٦٩
علي بن بحر بن بري	٢٧	٢٩٠
علي بن حجر	٢٠	٢٣٤
علي بن زيد بن جدعان	٢٢١	١٢٤٠
علي بن عاصم بن صهيب الواسطي	٤٧	٤٧٠
علي بن عبدالله بن جعفر	١٢٤	٨٥٨
علي بن قادم الخزاعي	٤٤	٤١٥
علي بن محمد الزبادي الشيرازي	١٤٤	٩١٧
عمّار بن ياسر عليه السلام	٢٩	٣٠٤
عمارة بن خزيمة بن ثابت	٤٦	٤٣٥
عمر بن أبي سلمة	١٩٤	١١٢٦
عمر بن أبي سلمة عليه السلام	٢٢٢	١٢٤٣
عمر بن أبي وهب الخزاعي	٣١	٣٢١
عمر بن حفص العبدي	٣٣	٣٣٩
عمر بن ذؤيب	٣٣	٣٤٠
عمر بن عبد الوهاب الرياحي	١٨	٢٢٠
عمر بن عطاء	٩٢	٧٥٦
عمرة بنت عبد الرحمن	٢٤	٢٧١
عمرو بن أبي عمرو	٤٥	٤٢٥
عمرو بن الحصين العُقيلي	٣٣	٣٣٩

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
عمرو بن أوس الثقفي	١٧٠	١٠٤٤
عمرو بن دينار المكي	٥٣	٥٢٤
عمرو بن شعيب	٥٥	٥٣٠
عمرو بن عبدالله الهمداني	١٠	١٦٠
عمرو بن مرثد	١٥٧	٩٨٠
عمرو بن ميمون الأودي	٨٣	٧٢٢
عمرو بن يحيى بن عُمارة	١٦	٢١٠
عُمير بن يزيد الأنصاري	٤٦	٤٣٥
عنيسة بن أبي سفيان	٦٤	٦١٩
عوف بن مالك رضي الله عنه	٨٨	٧٤١
عوف بن مالك بن نَضْلة	١٣	١٨٩
عياض بن حمار رضي الله عنه	٢٠٣	١١٦٩
عياض بن عبدالله بن أبي سَرَح	١٤٦	٩٢٩
عيسى بن المسيب البجلي	٨٢	٧١٢
عيسى بن عبدالرحمن	١٨٤	١٠٨٩
عيسى بن ميمون	٨١	٧٠٧
غسان بن عبيد الموصلي	٤	٨٧
فائد بن عبدالرحمن الكوفي	٣٤	٣٤٧
فرج بن فضالة	١٥١	٩٤١
الفضل بن موسى السَّيَّاني	٣٩	٣٧٦
فضيل بن ميسرة	١٢٤	٨٥٩
فطر بن خليفة المخزومي	٤٧	٤٦٧

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
فُلَيْح بن سليمان	٤٨	٤٧٧
القاسم بن الوليد الهَمْدَانِي	٩٠	٧٤٧
القاسم بن عوف الشيباني	١١	١٧٣
القاسم بن محمد	١١٤	٨٣٣
القاسم بن يزيد الجرْمِي	٤٧	٤٥٠
قبيصة بن عقبة	١٦٣	١٠١٣
قَتَادَة بن دِعَامَة	٢	٧٣
قتيبة بن سعيد	٦	١٠٤
قُرَيْبَة بنت عبد الله	١٩٨	١١٣٩
قيس بن أبي حازم البجلي	١٢٤	٨٦٠
قيس بن سعد المكي	١٤٤	٩١٨
قيس بن طَلْق الحنفي	٧٢	٦٦٢
كَبْشَة بنت كعب بن مالك	٨٠	٦٩٥
كثير بن زيد الأسلمي	٤	٨١
كثير بن عبد الله بن عمرو	١٤٩	٩٣٤
كثير بن مُرَّة الحضرمي	١٣٦	٩٠١
كَهْمَس ابن الحسن التميمي	٢٢	٢٥٠
لقيط بن عامر رضي الله عنه	١٧٠	١٠٤٥
ليث بن أبي سُليم	٥١	٥٠٥
الليث بن سعد	٥	٨٩
مالك بن أنس	٨٠	٦٩٣
المثنى بن الصباح	٧١	٦٥٦

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
مجاهد بن جَبْر	٧	١٢١
محمد بن إسحاق الأنطاكي	٢١١	١٢٠٤
محمد بن إسحاق بن يسار	٢١٠	١١٩٩
محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُدَيْك	٢٧	٢٨٧
محمد بن الحَنْفِيَّة = محمد بن علي	٦	١١٢
محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْداني	٣٢	٣٢٤
محمد بن المثنى بن عبيد العنزِي	١٩٥	١١٣٠
محمد بن الوليد بن عامر الزُّبَيْدي	٧١	٦٥٤
محمد بن بَشَّار	٦	١٠٦
محمد بن جابر بن سيار	٧٢	٦٦٣
محمد بن حميد الرازي	١٠	١٥٦
محمد بن خَازِم	٦٠	٥٦٧
محمد بن رافع القُشَيْرِي	١٥٤	٩٦٣
محمد بن رمح المصري	١٥	٢٠٤
محمد بن زياد الطحان	١٤٤	٩١٨
محمد بن سليمان الأصبهاني	٢٢٢	١٢٤١
محمد بن سَهْل بن عَسْكَر	٦٤	٦١٤
محمد بن سيرين	٤	٨٦
محمد بن عبد الرحمن بن البَيْلَماني	٤٨	٤٨٩
محمد بن عبد الرحمن	٦٩	٦٤٥
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	١٠٥	٨٠٤
محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان	٦٩	٦٤٥

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
محمد بن عبدالله بن الزبير	٢٥	٢٧٤
محمد بن عبدالله بن المثنى	٢٠١	١١٥٠
محمد بن عبدالله بن بزيع	٢٠٢	١١٥٩
محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ	٢٠١	١١٥١
محمد بن عبد الملك بن زنجوية	٧	١١٧
محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي	٣٥	٣٥٠
محمد بن عثمان الأموي	٩٥	٧٦٦
محمد بن عجلان	١٤٦	٩٢٧
محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي	٦	١١٢
محمد بن علي بن الحسين	٤٣	٤١١
محمد بن عمر الواقدي	٨١	٧٠٥
محمد بن عمر الواقدي	١٤٢	٩١٤
محمد بن عمرو بن علقمة	٩٩	٧٨٨
محمد بن فضيل	٨	١٣٢
محمد بن قيس الأنصاري	١٩	٢٢٧
محمد بن كريب	١٦٩	١٠٤٠
محمد بن محبوب القرشي	٤٥	٤٢٩
محمد بن مسكين	٤	٧٩
محمد بن مسلم	٦٥	٦٣٠
محمد بن معاوية بن أعين النيسابوري	٣٠	٣١٩
محمد بن مهران الجمال	١٠	١٦٢
محمد بن موسى المخزومي	٢٦	٢٨٠

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة	٣٣	٣٤٣
محمد بن يحيى الذهلي	٣٣	٣٤٣
محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني	٢٩	٣٠٠
محمد بن يوسف الفريابي	٤٤	٤١٩
محمود بن خالد السلمي	٣٨	٣٦٧
محمود بن عجلان	٦	١٠٥
محمود بن محمد الظفري	٢٦	٢٨٥
مردويه = أحمد بن محمد بن موسى	٩٨	٧٨٣
مروان بن معاوية الفزاري	٣٤	٣٤٦
مسلم الملائتي	١٠٦	٨٠٨
مسلم بن صبيح	٥٢	٥١٢
مسلمة بن علي الحشني	٥٢	٥٠٨
المسيب بن رافع	٢٢	٢٤٨
مصعب بن ماهان المروزي	٨١	٧٠٥
مطر الوراق	٣٣	٣٤١
مطر بن ميمون المحاربي	٣٣	٣٤١
مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير	٢٠٢	١١٦١
المطلب بن عبد الله بن حنطب	٥٢	٥١٠
معاوية رضي الله عنه	٣٧	٣٦٥
معاوية بن هشام القصَّار	٣٢	٣٢٤
معتمر بن سليمان	١٢٤	٨٥٨
معقل بن أبي معقل رضي الله عنه	١٦	٢١١

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
معمر بن بكار السَّعدي	١٩٣	١١٢٠
معمر بن راشد الأزدي	١١	١٧٤
معن بن عيسى الأشجعي	٨٠	٦٩٣
المغيرة بن فَرْوة الثقفي	٣٧	٣٦٤
المقبري = سعيد بن أبي سعيد	٦٦	٦٣٨
المِقْدَام بن شُرَيْح	٢٠	٢٣٧
المقدام بن مَعْدِي كَرَب رضي الله عنه	٣٨	٣٧٠
مَكْحُول الشَّامي	٦٤	٦١٨
مُلازِم بن عمرو السُّحيمي	٧٢	٦٦١
المنذر بن مالك	٨	١٣٤
منصور بن المعتمر	١١	١٧٠
المُهَاجِر بن قُنفُذ رضي الله عنه	٧٥	٦٧٥
مهاجر بن مخلد	٨٦	٧٣٣
مهدي بن عيسى	٨٢	٧٠٩
موسى بن أبي عائشة الهمداني	٥٥	٥٣٠
موسى بن إسماعيل المُنْقَرِي	١٦	٢٠٩
موسى بن ثَرْوان	٣١	٣٢١
موسى بن عُبيدة الرِّبَدي	١٦٩	١٠٤١
موسى بن فلان بن أنس	١٣٣	٨٩٢
موسى بن قيس الحضرمي	١٢٣	٨٥٤
موسى بن مسعود التَّهْدِي	٤٨	٤٨٢
موسى بن يعقوب الزمعي	١٩٨	١١٣٥

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
ميمون بن مِهْران الجَزَري	٤٩	٤٩٤
نافع أبو عبدالله المدني = مولى ابن عمر	٢١	٢٤٣
نافع بن أبي نافع	٢٢٤	١٢٤٦
نافع بن جبير بن مطعم	٩٧	٧٧٧
نافع بن عبدالرحمن القارئ	٦٦	٦٣٧
نجيح السندي	٩	١٤٩
نصر بن علي الجهضمي	٢٣	٢٦١
النضر بن أنس	١١	١٧٠
النضر بن كثير السعدي	٥٩	٥٥٩
النعمان بن سالم الطائفي	١٧٠	١٠٤٤
نعيم بن همار رضي الله عنه	١٣٦	٩٠١
نفيع بن الحارث	٢٢٣	١٢٤٥
نفيع بن الحارث بن كَلْدَة رضي الله عنه	٨٦	٧٣٤
النَّهَّاس بن قَهْم القَيْسي	١٣٥	٨٩٧
هاشم بن البريد	٧٨	٦٨٣
هاشم بن سعيد الكوفي	٣٣	٣٤١
هشام الدستوائي	١١	١٧٥
هشام بن حَسَّان الأزدي	٤	٨٥
هشام بن زياد بن أبي يزيد	٦٧	٦٤٠
هشام بن عروة بن الزبير	٦٣	٦٠٠
هشام بن عمرو الفزاري	١٣٢	٨٨٨
هشيم بن بشير بن القاسم	٨٨	٧٣٩

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
هَقْل بن زياد السَّكْسَكِي	٤	٨٥
همام بن الحارث	٩٠	٧٤٨
هَنَاد بن السَّرِي	٦	١٠٤
هند بنت أبي أمية	٣٢	٣٢٦
هَيَّاج بن بَسْطَام التميمي	٤٧	٤٥٠
الهيثم بن حُمَيْد العَسَّانِي	٦٤	٦١٥
وائل بن حُجْر رضي الله عنه	١٢٣	٨٥٦
واسع بن حَبَّان	١١٨	٨٤٧
واصل بن السائب الرَّقَاشِي	٣٥	٣٥٠
والد أبي إبراهيم الأشْهَلِي رضي الله عنه	١٧٩	١٠٧٩
والدة داود بن صالح التمار	٨١	٧٠٢
وسعيد بن سليمان الواسطي	٤٥	٤٢٨
وضَّاح بن عبدالله اليشكري	٨٣	٧٢١
وكيع بن الجَرَّاح	٦	١٠٥
الوليد بن رَبَّاح الدوسي	٤	٨٢
الوليد بن زَوْرَان	٣٣	٣٣٤
الوليد بن سلمة الأُرْدِي	١٩٣	١١٢٠
الوليد بن مالك بن عباد	١٩	٢٢٧
الوليد بن مسلم القرشي	٣٧	٣٦٢
وهب بن جرير	١٥٣	٩٥٤
وهب بن عبدالله السوائي	١٠	١٦١
وهب بن كيسان القرشي	٩٨	٧٨٤

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
وَهَيْب بن خالد الباهلي	١٦	٢٠٩
يحيى بن أبي كثير	١٥٤	٩٦٥
يحيى بن آدم	١٢٣	٨٥٤
يحيى بن العلاء البجلي	٢٠٩	١١٩٦
يحيى بن حسان التَّنِيسِي	٤	٨٠
يحيى بن سعيد الأنصاري	١١٤	٨٣٣
يحيى بن سعيد بن فَرْوْخ القطان	٤١	٤٠٠
يحيى بن عبيد المكي	٢٢٢	١٢٤٢
يحيى بن عبيد الله بن عبد الله	٤	٨٧
يحيى بن محمد الجاري	١٨٩	١١٠٩
يحيى بن موسى البَلْخِي	٣٠	٣١٠
يحيى بن ميمون البصري	٤٩	٤٩٧
يحيى بن يزيد النوفلي	١٨٤	١٠٩٠
يزيد بن أبان الرقاشي	٣٣	٣٣٦
يزيد بن أبي حبيب	٥	٨٩
يزيد بن أبي حكيم العَدَنِي	٤٨	٤٨٢
يزيد بن أبي زياد	١٧٦	١٠٦٥
يزيد بن زُرَّيع	٢٠٢	١١٦٠
يزيد بن عبد ربه الزُّيْدِي الحمصي	٣٣	٣٤٣
يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك	٣٧	٣٦٥
يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير	٢٠٢	١١٦٠
يزيد بن عبد الله بن الهاد	٩٥	٧٦٧

الاسم	الحديث الأثر	الصفحة
يزيد بن عبد الملك النوفلي	٦٦	٦٣٦
يزيد بن عياض بن جُعْدَبَة	١٩٠	١١١٢
يزيد بن هارون	٥٣	٥١٩
يعقوب بن إبراهيم الأنصاري	١٣	١٨٧
يعقوب بن حميد بن كاسب	٩٦	٧٦٩
يعقوب بن سَكَمَة اللَّيْثِي	٢٦	٢٨١
يعقوب بن كعب الأنطاكي	٣٨	٣٦٨
يوسف بن الزبير المكي	١٧١	١٠٤٩
يوسف بن عيسى بن دينار	١٧٠	١٠٤٣
يونس بن عبيد	١٦٢	١٠٠٧
يونس بن محمد بن مسلم	٥	٨٨

رابعاً : فهرس المصادر والمراجع^(١)

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير: لحسين بن إبراهيم الجورقاني (ت ٥٤٣هـ) تحقيق عبدالرحمن الفريوائي، نشر دار الصميعي، ط ٣، ١٤١٥هـ.
- ٣- إتحاف المهرة بالفوائد المتبكرة في أطراف العشرة: لأحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق زهير الناصر، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٤- الأجوبة لأبي مسعود عما أشكل الشيخ الدارقطني على صحيح مسلم بن الحجاج: للحافظ أبي مسعود بن محمد الدمشقي (ت ٤٠١هـ)، تحقيق إبراهيم آل كليب، نشر دار الوراق، ط ١ (١٤١٩هـ).
- ٥- الآحاد والمثاني: لأحمد بن عمرو بن الضحاك "ابن أبي عاصم" (ت ٢٨٧هـ)، تحقق د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، ط ١ (١٤١١هـ).
- ٦- الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحها): لضياء الدين محمد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق عبدالملك ابن دهيش، نشر مكتبة النهضة الحديثة، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٧- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: لعلي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، (١٤١٨هـ).
- ٨- أحكام الخواتيم وما يتعلق بها: لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ)، صححه وعلق عليه أبو الفداء عبدالله القاضي، نشر دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٧هـ.

(١) أرمز لكلمة "توفي" بحرف: "ت"، ولكلمة "الطبعة بحرف" ط ".

- ٩- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ: لعبد الحق الأشبيلي (ت ٥٨٢هـ—)، تحقيق حمدي السلفي، وصبحي السامرائي، نشر مكتبة الرشد، ط ١٤١٦هـ.
- ١٠- أخبار القضاة: لمحمد بن خلف بن حيان (و كيع ت ٣٠٦هـ—)، نشر عالم الكتب.
- ١١- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه: لمحمد بن إسحاق الفاكهي (توفي بعد سنة ٢٧٢هـ—)، تحقيق عبد الملك بن دهيش، نشر دار خضر، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- ١٢- أخلاق النبي ﷺ: لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ (ت ٣٦٩هـ—)، تحقيق السيد الجميلي، نشر دار الكتاب العربي، ط ٣، ١٤٠٩هـ.
- ١٣- الأدب المفرد: لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ—)، اعتنى به محمد عطا، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ١٤- الأذكار: لمحيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ—)، تحقيق أحمد راتب حموش، نشر دار الفكر، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٥- الأربعون (جزء فيه أحاديث الأربعين): لأبي بكر ابن المقرئ (ت ٣٨١هـ—)، اعتناء محمد تكنة، دار العبيكان، ط ١، ١٤٢١هـ، (مطبوع ضمن جمهرة الأجزاء الحديثية).
- ١٦- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣هـ—)، نشر إحياء التراث العربي، ط ٦، ١٣٠٤هـ— بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق.
- ١٧- الإرشاد في معرفة علماء الحديث: للخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق محمد سعيد عمر إدريس، نشر مكتبة الرشد - الرياض - ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ١٨- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد بن ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ—)، نشر المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٥هـ.

- ١٩ - الأسامي والكنى: لأبي أحمد الحاكم محمد بن محمد بن إسحاق (٣٧٨هـ)، تحقيق يوسف الدخيل، نشر مكتبة الغرباء، المدينة، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٢٠ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ليوسف بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق علي معوض، وعادل عبد الموجود، نشر دار الكتب العملية، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٢١ - أسد الغابة في معرفة الصحابة: لعز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق علي معوض، وعادل عبد الموجود، نشر دار الكتب العملية، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٢٢ - الإصابة في تميز الصحابة: ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق عاد أحمد، وعلي محمد، مكتبة دار الباز، ط ١ (١٤١٤هـ).
- ٢٣ - إصلاح المال: لابن أبي الدنيا، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١٤١٤هـ، (من الجامع الكبير).
- ٢٤ - إصلاح غلط المحدثين: للخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: د. محمد الرديني، نشر دار المأمون للتراث - دمشق - ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٢٥ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٢٥هـ)، إشراف بكر أبو زيد، نشر دار عالم الفوائد، ط ١ "١٤٢٦هـ".
- ٢٦ - أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول ﷺ للإمام الدار قطني: تصنيف محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق محمود نصار، والسيد يوسف، نشر دار الكتب العملية، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٢٧ - أطراف مسند الإمام أحمد بن حنبل (إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي): لأحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق زهير الناصر، نشر دار ابن كثير، ط ١، ١٤١٤هـ.

- ٢٨ - الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار: لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤هـ)، تحقيق عبدالمعطي قلعجي، نشر منشورات جامعة الدراسات الإسلامية - باكستان، ط ٢ (١٤١٠هـ).
- ٢٩ - أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري: لأبي سليمان الخطابي (ت ٣٨٨هـ) - تحقيق د. محمد بن سعد آل سعود، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٣٠ - الاغتباط بمن رمي بالاختلاط لبرهان الدين: سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، مطبوع مع نهاية الاغتباط بمن رمي الرواة بالاختلاط، لعلاء الدين علي رضان نشر دار الحديث، ط ١ "١٤٠٨هـ).
- ٣١ - الإفصاح عن معاني الصحاح: للوزير ابن هبيرة (ت ٥٦٠هـ)، تحقيق فؤاد عبد المنعم، نشر دار الوطن، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٣٢ - إكمال إكمال المعلم: لمحمد بن خليفة الأبي (٨٢٨هـ)، صححه محمد سالم، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٣٣ - إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض (ت ٥٣٣هـ)، تحقيق يحيى إسماعيل، نشر دار الوفاء، ط ٣، ١٤٢٦هـ.
- ٣٤ - إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لعلاء الدين مغلطاي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق عادل محمد واسامة إبراهيم، نشر الفاروق، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٣٥ - الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال: لأبي المحاسن محمد الحسيني (ت ٧٦٥هـ)، تحقيق عبد الله سرور، نشر دار اللواء، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٣٦ - الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: لعلي بن ماکولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١١هـ).

- ٣٧ - **الالزامات والتتبع:** لعلي بن عمر الشهير بـ الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق مقبل الوادعي، نشر دار الكتب العلمية، ط ٢ (١٤٠٥هـ).
- ٣٨ - **ألفية السيوطي في علم الحديث:** تحقيق أحمد شاكر، نشر دار المعرفة.
- ٣٩ - **الأم:** للشافعي (ت ٢٠٤هـ)، (من الموسوعة الشاملة).
- ٤٠ - **الأمالي:** لعبد الملك بن محمد بن بشران (ت ٤٣٠هـ)، ضبطه: عادل العزازي، نشر دار الوطن ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٤١ - **الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين:** لنور الدين عتر، نشر مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ٤٢ - **الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع:** لعذاب الحمش، نشر دار الفتح، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ٤٣ - **الإمام في معرفة أحاديث الأحكام:** لتقي الدين محمد بن علي-ابن دقيق العيد- (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق سعد آل حميد، نشر دار المحقق، ط ١ "١٤٢٠هـ".
- ٤٤ - **الأنساب:** لأبي سعد عبد الكريم السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، تعليق: عبدالله البارودي. مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٤٥ - **الأوائل:** لأبي بكر أحمد بن أبي عاصم (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق أبي هاجر محمد بسيوني زغلول، نشر دار الكتب العلمية، ط ١ "١٤٠٧هـ".
- ٤٦ - **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث:** لابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تأليف أحمد شاكر، نشر دار الكتب العلمية.
- ٤٧ - **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم:** ليوسف بن الحسن "ابن المبرد"، تحقيق روحية السويقي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٤٨ - **بداية المجتهد ونهاية المقتصد:** لـ محمد بن أحمد، الشهير بـ ابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)، تحقيق عبدالحليم محمد، نشر دار الكتب الإسلامية، ط ٢ (١٤٠٣هـ).

- ٤٩ - البداية والنهاية: لأبي الفداء إسماعيل ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق د. عبدالله التركي، نشر دار هجر، ط ١ (١٤١٩هـ).
- ٥٠ - البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: للسراج الدين عمر بن علي المعروف بـ ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق مصطفى أبي الغيط، وجماعة، نشر دار الهجرة، ط ١ (١٤٢٥هـ).
- ٥١ - بستان المحدثين: لعبد العزيز بن الإمام الدهلوي، مراجعة د. محمد لقمان السلفي، نشر دار الداعي، ط ١، (١٤٢١هـ).
- ٥٢ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: لأبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق مسعد السعدي، نشر دار الطلائع.
- ٥٣ - بغية الطلب في تاريخ حلب: لكمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة، تحقيق: د. سهيل زكار، نشر دار الفكر، (برنامج الجامع الكبير- التراث).
- ٥٤ - بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني: لحمد الأنصاري، نشر مكتبة الغرباء، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٥٥ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام: لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد الفقي، نشر دار البخاري، ط ١ "١٤١٢هـ".
- ٥٦ - بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: لعلي بن القطان الفاسي (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق الحسين آيت سعيد، نشر دار طيبة، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٥٧ - تاريخ أبي زرعة الدمشقي، تحقيق شكر الله القوجاني، مجمع اللغة العربي، دمشق.
- ٥٨ - تاريخ أسماء الثقات: لأبي حفص عمر ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ) تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٥٩ - تاريخ أصبهان (ذكر أخبار أصبهان): للحافظ أبي نعيم أحمد الأصبهاني (٤٣٠هـ) تحقيق سيد كسروي، دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١٠هـ).

- ٦٠- التاريخ الأوسط: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ضبط
د. يحيى مراد نشر دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤٢٤هـ).
- ٦١- تاريخ الثقات: لأحمد بن عبد الله العجلي (ت ٢٦١هـ) تعليق عبد المعطي
قلعجي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٦٢- التاريخ الصغير: لأبي عبد الله البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمود زايد، نشر دار
المعرفة، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٦٣- التاريخ الكبير " تاريخ ابن أبي خيثمة ": لأحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)،
تحقيق صلاح بن فتحي، نشر الفاروق، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ٦٤- التاريخ الكبير: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، نشر دار
الكتب العلمية.
- ٦٥- تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد الخطيب البغدادي، (ت ٤٦٣هـ)، نشر دار الكتب
العلمية.
- ٦٦- تاريخ جرجان: للسهمي (ت ٤٢٧هـ)، ط ٤، ١٤٠٧هـ.
- ٦٧- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠هـ) عن يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)
في تجريح الرواة وتعديلهم: تحقيق أحمد نور سيف، نشر دار المأمون.
- ٦٨- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز
بنواحيها من واردتها وأهلها: لعلي بن الحسن الشافعي "بن عساكر"،
(ت ٥٧١هـ)، تحقيق محب الدين عمر بن غرامة، نشر دار الفكر، ط ١،
١٤١٨هـ.
- ٦٩- تاريخ واسط: لأسلم بن سهل الواسطي (بحشل) (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق
كور كيس عواد، نشر عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٧٠- تاريخ يحيى بن معين: رواية أبي الفضل الدوري (ت ٢٧١هـ)، تحقيق عبد الله
أحمد حسن، نشر دار القلم.

- ٧١- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني،
(ت ٨٥٢هـ)، تحقيق علي البجادي ومحمد النجار، نشر المكتبة العلمية.
- ٧٢- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري
(ت ٣٥٣هـ)، اعتنى به عبدالوهاب عبداللطيف، نشر مكتبة ابن تيمية، ط ١
١٤١٤هـ.
- ٧٣- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للحافظ يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق
عبد الصمد شرف الدين، نشر المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
- ٧٤- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: لأحمد بن الحسين أبي زرعة العراقي
(ت ٨٢٦هـ) تعليق عبدالله نواره، نشر مكتبة الرشد، ط ١ (١٤١٩هـ).
- ٧٥- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين في كلام سيد المرسلين ﷺ: لمحمد بن علي
الشوكاني (١٢٥٠هـ)، تقديم زهير شفيق، نشر دار الكتاب العربي،
ط ١٤٢١، ٢هـ.
- ٧٦- تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي: لعبدالفتاح أبو غدة، نشر مكتب
المطبوعات الإسلامية بحلب، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٧٧- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي
(ت ٩١١هـ)، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، المكتبة العلمية، ط ٢،
(١٣٩٢هـ).
- ٧٨- تذكرة الحفاظ: لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، نشر دار الكتب العلمية.
- ٧٩- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لشمس الدين محمد الذهبي
(ت ٧٤٨هـ)، تحقيق غنيم عباس، ومجدي السيد أمين، نشر الفاروق، ط ١،
١٤٢٥هـ.
- ٨٠- التراجم الساقطة من كتاب: إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي، تحقيق مجموعة
طلاب وطالبات جامعة الملك سعود، نشر دار المحدث، ط ١، ١٤٢٦هـ.

- ٨١- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف: لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ) تعليق مصطفى محمد عمار، دار إحياء التراث العربي، ط ٣، (١٣٨٨هـ).
- ٨٢- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، نشر دار الكتاب العربي، ط ١.
- ٨٣- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح: لأبي الوليد سليمان الباجي (ت ٤٧٤هـ)، تحقيق أبي لبابة حسين، نشر دار اللواء، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٨٤- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: لأحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق د. أحمد بن علي سير المبارك، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- ٨٥- التعليق المغني علي الدار قطني: لأبي الطيب محمد أبادي، نشر دار إحياء التراث العربي مطبوع بذييل سنن الدار قطني.
- ٨٦- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان البستي: تحقيق خليل المغربي، نشر المكتبة التجارية مصطفى أحمد الباز، ط ١ (١٤١٤هـ).
- ٨٧- تعليقة على العلل لابن أبي حاتم: لأبي عبدالله ابن عبد الهادي (٧٤٤هـ)، تحقيق سامي جاد الله، نشر أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ٨٨- تغليق التعليق على صحيح البخاري: لأحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق عبدالرحمن موسى القزفي، نشر دار عمار، ط ١، (١٤٠٥هـ).
- ٨٩- تفسير الطبري = جامع البيان في تأويل أي القرآن.
- ٩٠- تقريب التهذيب: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق أبو الأشبال صغير أحمد شاغف، نشر دار العاصمة، ط ٢ (١٤٢٣هـ).

- ٩١- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير والنذير: لحيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر المكتبة العلمية، ط ١، ١٣٩٢هـ)، مطبوع مع تدريب الراوي للسيوطي.
- ٩٢- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٠٢هـ)، تحقيق شعبان إسماعيل، نشر مكتبة ابن تيمية.
- ٩٣- التلخيص على المستدرک: للحافظ شمس الدين محمد الذهبي (٧٤٨هـ—) (مطبوع بذييل المستدرک للحاكم).
- ٩٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف ابن عبد البر (ت ٣٦٣هـ)، تحقيق سعيد أحمد أعرابي، ط ١، ١٣٨٧هـ.
- ٩٥- التمييز: لمسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق عبدالقادر المحمدي، نشر دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- ٩٦- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق: لمحمد ابن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ—)، تحقيق أيمن صالح دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٩٧- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق: لمحمد ابن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ—)، تحقيق سامي جاد الله وعبدالعزیز الحباني، نشر أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ٩٨- تهذيب الأسماء واللغات: لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، نشر دار الكتب العلمية.
- ٩٩- تهذيب التهذيب: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، نشر دار الكتاب الإسلامي.
- ١٠٠- تهذيب الكمال: ليوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق بشار عواد، نشر مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٠١- تهذيب سنن أبي داود: لابن القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، نشر دار الباز. مطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري.

- ١٠٢- توجيه النظر إلى أصول الأثر: لطاهر الجزائري (١٣٣٨هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات بجلب.
- ١٠٣- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تعليق صلاح عويضة، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ١٠٤- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم: لمحمد بن عبد الله القيسي ابن ناصر الدين، (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق محمد العرقسوسي، نشر مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- ١٠٥- الثقات لابن شاهين = تاريخ أسماء الثقات.
- ١٠٦- الثقات للعجلي = تاريخ الثقات.
- ١٠٧- الثقات: لمحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٢هـ.
- ١٠٨- جامع الأصول من أحاديث الرسول: لأبي السعادات مبارك ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق محمد الفقي، نشر دار إحياء التراث العربي، ط ٣، ١٤٠٣هـ.
- ١٠٩- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (تفسير الطبري): لأبي جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق عبد الله التركي، نشر دار هجرة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١١٠- جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لأبي سعيد صلاح الدين العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، ط ٢، (١٤٠٧هـ).
- ١١١- جامع الترمذي في الدراسات المغربية: لمحمد الصقلي، نشر دار الصمعي، ط ١، ١٤٢٩هـ.

- ١١٢- جامع الترمذي: لأبي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، المطبوع ضمن مجموعة الحديث الشريف-الكتب الستة-)، بإشراف الشيخ صالح آل الشيخ، نشر دار السلام، ط ٣ (١٤٢١هـ).
- ١١٣- جامع الترمذي: لمحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٩٧هـ)، تحقيق أحمد شاكر، وتكملة محمد فؤاد عبد الباقي وكمال الحوت، نشر دار الكتب العلمية.
- ١١٤- جامع الترمذي: نسخة خطية (السليمانية)، استعرتها من فضيلة المشرف.
- ١١٥- جامع الترمذي: نسخة خطية: النسخة الباريسية المصورة بمكتبة الملك فيصل للبحوث والدراسات برقم (٧٠٩).
- ١١٦- الجامع الصحيح: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محب الدين الخطيب، الطبقة السلفية، ط ١، (١٤٠٠هـ).
- ١١٧- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ٥١٤١٠.
- ١١٨- الجامع الكبير (سنن الترمذي): تحقيق شعيب الأرناؤوط وسعيد اللحام، نشر الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- ١١٩- الجامع الكبير: لمحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٩٧هـ) تحقيق بشار عواد، نشر دار الغرب الإسلامي، ط ٢، ١٩٩٨م.
- ١٢٠- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوام سنن: لابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، نشر دار الباز، ط ١ (١٤١٥هـ).
- ١٢١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق محمود الطحان، نشر مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ.
- ١٢٢- الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، نشر دار الفكرة ط ١، ١٤٧٢هـ.

١٢٣- الجزء الثالث من حديث أبي العباس الأصم: رسالة ماجستير تحقيق منال العجلان.

١٢٤- الجعديات، أو مسند الجعد: لأبي القاسم عبدالله بن محمد البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق د. عبدالمهدي بن عبدالقادر، نشر مكتبة الفراح، ط ١، ١٤٠٥هـ.

١٢٥- الجواهر النقي: لعلي بن عثمان ابن التركماني (ت ٧٤٩هـ). - مطبوع بذييل السنن الكبرى للبيهقي-.

١٢٦- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع: لعبدالرحمن بن محمد بن قاسم (ت ١٣٩٢هـ)، ط ٣، ١٤٠٥هـ.

١٢٧- حاشية السندي على سنن النسائي: لنور الدين بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨هـ)، اعتنى عبد الفتاح أبو غدة، نشر دار البشائر الإسلامية، ط ٣، ١٤٠٩هـ. "مطبوع بهامش سنن النسائي".

١٢٨- حاشية الكاشف: لبرهان الدين سبط ابن العجمي، (ت ٨٤١هـ)، تحقيق محمد عوامة، نشر دار القبلة، ط ١، ١٤١٣هـ، "مطبوع بزيل الكاشف".

١٢٩- حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل: لنور الدين محمد بن عبدالهادي السندي (ت ١١٣٨هـ)، تحقيق نور الدين طالب، نشر الهيئة القطرية للأوقاف، ط ١ (١٤٢٨هـ).

١٣٠- الحطة في ذكر الصحاح الستة: لصديق حسن خان القنوجي، (ت ١٣٠٧هـ)، تحقيق علي الحلبي، نشر دار الجيل، ط ١، ١٤٠٨هـ.

١٣١- حلية الأولياء: لأبي نعيم أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، نشر دار الكتب العلمية، ط ١.

- ١٣٢- ختم جامع الإمام الترمذي: لعبدالله البصري (ت ١١٣٤هـ)، تحقيق الفرياطي، نشر دار البشائر، ط ١، ١٤٢٣هـ. (مطبوع ضمن لقاء العشر الأوآخر بالمسجد الحرام).
- ١٣٣- خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: للنسائي ت (٣٠٣هـ)، تحقيق: أحمد البلوشي، نشر دار مكتبة المعلا - الكويت - ط ١، ١٤٠٦.
- ١٣٤- خلاصة الاحكام في مهمات السنن وقواعد الاسلام، لأبي زكريا محيي الدين النووي، تحقيق حسين الجمل، نشر مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٣٥- خلاصة البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: لسراج الدين المعروف بـ ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق حمدي السلفي، نشر مكتبة الرشد، ط ١ (١٤١٠هـ).
- ١٣٦- خلاصة تذهيب تمهيد الكمال في أسماء الرجال: لأحمد بن عبدالله الخزرجي (ت ٩٢٣هـ)، اعتنى به عبدالفتاح أبو غدة، نشر دار البشائر الإسلامية، ط ٤، ١٤١١هـ.
- ١٣٧- الخلافات: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق مشهور حسن سلمان، نشر دار الصميعي، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ١٣٨- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العشقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق السيد عبدالله اليماني، نشر دار المعرفة.
- ١٣٩- الدعاء: لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق مصطفى عبد الله القاضي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ١٤٠- الدعوات الكبير: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق بدر البدر، نشر مركز المخطوطات والتراث، ط ١٤١٤هـ.
- ١٤١- دلائل النبوة: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، علق عليه د. عبد المعطي قلعجي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤٠٥هـ).

- ١٤٢- ذخيرة الحفاظ: لمحمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي، نشر دار السلف - الرياض - ط ١، ١٤١٦ هـ.
- ١٤٣- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى-شرح سنن النسائي-: لمحمد بن علي بن آدم الأثيوبي، نشر دار آل بروم، ط ١ (١٤٢٥ هـ).
- ١٤٤- ذيل الكاشف: لأحمد بن الحسين أبي زرعة العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، تحقيق: بوران الضناوي، دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤٠٦ هـ).
- ١٤٥- ذيل تاريخ بغداد: لابن النجار (ت ٦٤٣ هـ)، نشر دار الكتب العلمية.
- ١٤٦- ذيل ميزان الاعتدال: لأبي الفضل عبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، تحقيق د. عبد القيوم عبد رب النبي، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- ١٤٧- رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه: تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤١٧ هـ. مطبوع ضمن ثلاث رسائل في مصطلح الحديث.
- ١٤٨- الرسالة المتسطرة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: لمحمد بن جعفر الكتابي (١٣٤٥ هـ)، عناية محمد المنتصر الكتابي، نشر دار البشائر الإسلامية، ط ٥، ١٤١٤ هـ.
- ١٤٩- الرسالة: لمحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق أحمد شاكر، نشر دار الكتب العلمية.
- ١٥٠- الرواة المختلف فيهم: لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، مطبوع في نهاية الترغيب والترهيب.
- ١٥١- زاد المعاد في هدي خير المعاد: لمحمد بن أبي بكر "ابن القيم الجوزية" (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، ط ١٤، ١٤١٠ هـ.

- ١٥٢- زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة: ليحيى بن عبد الله الشهري،
نشر مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١٥٣- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: تحقيق زياد
محمد منصور، نشر مكتبة العلوم والحكم، ط ١ (١٤١٤هـ).
- ١٥٤- سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم:
تحقيق عبد العليم البستوي، نشر دار الاستقامة، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٥٥- سؤالات البرقاني، للدارقطني (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق عبدالرحيم القشقرى، نشر
كتب خانه، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٥٦- سؤالات الترمذي للبخاري: ليوسف الدخيل، نشر الجامعة الإسلامية، ط ١،
١٤٢٤هـ.
- ١٥٧- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل: تحقيق موفق عبد
القادر، نشر مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٥٨- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (ت ٢٣٤هـ) في
الجرح والتعديل: تحقيق موفق عبد القادر، نشر مكتبة المعارف، ط ١،
١٤٠٤هـ.
- ١٥٩- سؤالات مسعود بن علي السجزي: لأبي عبد الله الحاكم
النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق د. موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي،
ط ١ (١٤٠٨هـ).
- ١٦٠- سؤالات حمزة السهمي للدارقطني: تحقيق موفق عبد القادر، نشر مكتبة المعارف،
ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٦١- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: لحمد ناصر الدين
الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، نشر مكتبة المعارف، ط ٤، ١٤٠٨هـ.

- ١٦٢- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: لمحمد ناصر الدين الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، نشر مكتبة المعارف، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ١٦٣- سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث.
- ١٦٤- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق عزت الدعاس، وعادل السيد، نشر دار الحديث، ط ١، ١٣٩٣هـ.
- ١٦٥- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، تعليق الشيخ الألباني، نشر مكتبة المعارف، ط ١، (عند الإحالة إلى هذه النسخة انبه في الحاشية).
- ١٦٦- سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٦٧هـ)، تعليق الشيخ الألباني، نشر مكتبة المعارف.
- ١٦٧- سنن الدارقطني: لعلي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط وجماعة، نشر مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ١٦٨- سنن الدارمي: لأبي محمد عبد الله الدارمي، (ت ٢٥٠هـ)، تحقيق مصطفى ديب البغا، نشر دار العلم، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ١٦٩- السنن الصغير: لأحمد الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، وأحمد قباني، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ١٧٠- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق محمد عبد القادر، دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١٤هـ)؟
- ١٧١- السنن الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط ١، (١٤٢٢هـ).
- ١٧٢- سنن النسائي: لأحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر دار البشائر الإسلامية، ط ٣، ١٤٠٩هـ.

- ١٧٣- سنن النسائي: لأحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تعليق الشيخ الألباني، نشر مكتبة المعارف.
- ١٧٤- سنن سعيد بن منصور: لسعيد بن منصور الخرساني (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، نشر دار الكتب العلمية.
- ١٧٥- السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام: لضياء الدين المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق حسين عكاشة، نشر دار ماجد، ط ١ (١٤٢٥هـ).
- ١٧٦- سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيقه شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة، ط ٧، ١٤١٠هـ.
- ١٧٧- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: لمحمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق محمود زايد، نشر دار الكتب العلمية، ط ١.
- ١٧٨- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - رحمه الله -: لبرهان الدين الأبناسي (٨٠٢هـ)، تحقيق صلاح فتحي، نشر مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٧٩- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحي ابن العماد (١٠٨٩هـ)، دار إحياء التراث العربي.
- ١٨٠- شرح إحياء علوم الدين: للمرئضي الزبيدي.
- ١٨١- شرح الإمام بأحاديث الأحكام: لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق محمد خلوف، نشر دار النوادر، ط ٢ (١٤٣٠هـ).
- ١٨٢- شرح السنة: للحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط ١، (١٤٠٠هـ).
- ١٨٣- شرح السيوطي لسنن النسائي: مطبوع بحاشية سنن النسائي، تحقيق عبدالفتاح أبوغدة، نشر دار البشائر، ط ٣ (١٤٠٩هـ).

- ١٨٤- شرح سنن ابن ماجه: لعلاء الدين مغلطاي بن فليج (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق أبي عبدالله ابن أبي العنين، نشر مكتبة ابن عباس، ط ١، ١٤٢٧هـ.
- ١٨٥- شرح علل الترمذي: لابن رجب (٧٩٥هـ)، تحقيق د. همام سعيد، نشر مكتبة المنار، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ١٨٦- شرح مشكل الآثار: لأبي جعفر أحمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٢٧هـ.
- ١٨٧- شرح معاني الآثار: لأبي جعفر أحمد الطحاوي، (ت ٣٢١هـ)، تحقيق محمد النجار، نشر دار الباز، ط ١، (١٤١٥هـ).
- ١٨٨- شروط الأئمة الستة: لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، نشر دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤١٧هـ. مطبوع ضمن ثلاث رسائل في مصطلح الحديث.
- ١٨٩- شعب الإيمان: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١٠هـ).
- ١٩٠- الشرائع المحمدية: لأبي عيسى محمد الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق محمد الخالدي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ١٩١- صحيح ابن خزيمة: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي، ط ١ (١٤١٢هـ).
- ١٩٢- صحيح سنن ابن ماجه: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، نشر مكتبة المعارف، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ١٩٣- صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، ط ١ (١٤١٢هـ).

- ١٩٤- **الضعفاء الصغير**: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ضبط، د. يحيى مراد، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٤هـ. (مطبوع مع كتاب التاريخ الأوسط).
- ١٩٥- **الضعفاء الكبير**: لمحمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق د. عبدالمعطي قلججي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٩٦- **الضعفاء والمتروكون**: لأبي الحسن علي الدار قطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق موفق عبدالقادر نشر مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٩٧- **الضعفاء والمتروكين**: لأبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق عبدالله القاضي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ١٩٨- **الضعفاء والمتروكين**: لأحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق بوران الضناوي وكمال الحوت، نشر دار الفكر، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ١٩٩- **ضعيف سنن ابن ماجه**: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، نشر مكتبة المعارف، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٢٠٠- **طبقات الحافظ**: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، (١٤١٤هـ).
- ٢٠١- **الطبقات الكبرى**: لمحمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق محمد عطا، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٢٠٢- **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**: للإمام عبد الله ابن حيان (ت ٣٦٩هـ)، تحقيق عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤٠٩هـ).
- ٢٠٣- **طبقات المدلسين** = تعريف أهل التقديس مراتب الموصوفين بالتدليس.
- ٢٠٤- **الطهور**: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق صالح المزيد، نشر مكتبة العلوم والحكم، ط ٢، ١٤١٤هـ.

- ٢٠٥- عارضة الأحوذى بشرح سنن الترمذي: لابن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، نشر دار أم القرى_القاهرة.
- ٢٠٦- العبر في خبر من غير: للحافظ شمس الدين الذهبي (٧٤٨هـ) تحقيق أبو هاجر محمد زغلول، دار الكتب العلمية.
- ٢٠٧- العظمة: لعبد الله بن محمد ابن حيان "أبو الشيخ" (ت ٣٩٦هـ)، تحقيق محمد فارس، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٢٠٨- العل ومعرفة الرجال: لأحمد بن حنبل الشيباني: (ت ٢٤١هـ)، نشر المكتبة الإسلامية، ط ١ ١٩٨٧م.
- ٢٠٩- علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج: تصنيف أبي الفضل بن عمار الشهيد (ت ٣١٧هـ)، تحقيق علي الحلبي، نشر دار الهجرة، ط ١ ١٤٢١هـ).
- ٢١٠- علل الترمذي الكبير: لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، بترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق السامرائي والنوري، نشر عالم الكتب، ط ١ (١٤٢٩هـ).
- ٢١١- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ضبطه خليل الميس، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ٢١٢- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لعلي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن السلفي، نشر درا طيبة، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٢١٣- العلل: لابن المديني (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق حسام محمد، نشر دار غراس، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ٢١٤- العلل: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٩٧هـ)، تحقيق كمال الحوت، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٨هـ. "مطبوع في نهاية سنن الترمذي".

- ٢١٥-**العلل**: لأبي محمد عبدالرحمن ابن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)، تحقيق د.سعد الحميد ود.خالد الجريسي، ط١، ١٤٢٧هـ.
- ٢١٦-**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**: لمحمود بن أحمد العيني (ت٨٥٥هـ)، نشر دار إحياء التراث العربي.
- ٢١٧-**عمل اليوم والليلة**: لابن السني (ت٣٦٤هـ)، تحقيق سالم السلفي، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٢١٨-**عمل اليوم والليلة**: لأحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٢١٩-**عون المعبود شرح سنن أبي داود**: لأبي الطيب محمد العظيم آبادي، نشر دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ.
- ٢٢٠-**غريب الحديث**: لأبي سليمان حمد الخطابي (ت٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم العزباوي ط، ١٤٠٢هـ.
- ٢٢١-**غريب الحديث**: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت٢٢٤هـ)، نشر الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٦هـ.
- ٢٢٢-**الغيلانيات**: لأبي بكر محمد الشافعي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق حلمي عبدالهادي، نشر دار ابن الجوزي، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٢٢٣-**فتح الباب في الكني والألقاب**: لمحمد بن إسحاق "ابن منده الأصبهان" (ت٣٩٥هـ)، تحقيق نظر الغاريابي، نشر مكتبة الكوثر، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٢٢٤-**فتح الباري بشرح صحيح البخاري**: لأحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، إخراج محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٧هـ).

- ٢٢٥- فتح الباري في شرح صحيح البخاري: لأبي الفرج عبدالرحمن بن شهاب الشهير بـ ابن رجب (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق طارق بن عوض، نشر دار ابن الجوزي، ط ٢ (١٤٢٢هـ).
- ٢٢٦- فتح المغيث شرح ألفية الحديث: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ) تعليق صلاح عويضة، نشر دار المكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٢٢٧- فتوح مصر وأخبارها: لأبي القاسم ابن عبدالحكم بن أعين القرشي المصري، تحقيق: محمد الحجيري، نشر دار الفكر - بيروت - ط ١، ١٤١٦هـ.
- ٢٢٨- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية: لمحمد بن علان (١٠٥٧هـ)، نشر دار إحياء التراث العربي.
- ٢٢٩- الفصل للوصل المدرج في النقل: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد مطر الزهراني، نشر دار الهجرة - الرياض - ط ١، ١٤١٨.
- ٢٣٠- فضائل الصحابة: لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق وصي الله بن محمد، نشر دار ابن الجوزي، ط ٢، ١٤٢٠هـ.
- ٢٣١- الفوائد: لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي. مكتب الرشد، ط ١، (١٤١٢هـ).
- ٢٣٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير: لعبد الرؤوف المناوي (١٠٣١هـ)، تحقيق أحمد عبد السلام، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٢٣٣- قواعد في علوم الحديث: للتهاوني (ت ١٣٩٤هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٥، (١٤٠٤هـ).
- ٢٣٤- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: لشمس الدين محمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق محمد عوامة، نشر شركة دار القبلة، ط ١، ١٤١٣هـ.

- ٢٣٥- الكامل في ضعفاء الرجال: لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرحاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، ط ٣، (١٤٠٩هـ).
- ٢٣٦- كتاب الجامع: لمعمر بن راشد الأزدي (ت ١٥٣هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٢، (١٤٠٣هـ). مطبوع مع كتاب المصنف لعبد الرزاق.
- ٢٣٧- كشف الأستار عن زوائد مسند البزار على الكتب الستة: لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، نشر مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٢٣٨- كشف الإيهام لما تضمنه تحرير التقريب من الأوهام: لماهر الفحل، نشر دار الميمان، ط ١، ١٤٢٧هـ.
- ٢٣٩- الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث: لبرهان الدين حلي (ت ٨٤١هـ)، تحقيق صبحي السامرائي، نشر عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٢٤٠- كشف المشكل من حديث الصحيحين: لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق علي البواب، نشر دار الوطن، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٢٤١- كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصاييح: لصدر الدين المناوي (ت ٨٠٣هـ)، تحقيق د. محمد إسحاق، نشر وكالة حجر الفلاسفة، ط ١ (١٤٢٥هـ).
- ٢٤٢- كشف النقاب عما يقوله الترمذي وفي الباب: لمحمد حبيب الله مختار، نشر مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٢٤٣- الكفاية في علم الرواية: لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، اعتنى به عبد الحليم محمد، وعبد الرحمن، نشر دار الكتب الحديثة، ط ١، ١٤١٠هـ.

- ٢٤٤- الكنى والأسماء: لمحمد بن أحمد الدولابي (٣١٠هـ)، اعتنى به زكريا عميرات، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٢٤٥- الكنى والأسماء: لمسلم بن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، تحقيق عبدالرحيم القشقرى، نشر الجامعة الإسلامية، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٢٤٦- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات: لأبي البركات محمد بن أحمد الذهبي (ت ٩٢٩هـ)، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، ط ٢، (١٤٠٧هـ).
- ٢٤٧- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، نشر دار المعرفة، ١٤٠٣هـ.
- ٢٤٨- لب الألباب في تحرير الأنساب: لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق محمد أحمد وأشرف أحمد، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٢٤٩- اللباب في تهذيب الأنساب: لعز الدين ابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ)، نشر دار الفكر، ط ١، (١٤٢٣هـ).
- ٢٥٠- لسان الميزان: للحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية ط ١ (١٤٢٣هـ).
- ٢٥١- المؤلف والمختلف: لعلي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق موفق عبد القادر، نشر دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٢٥٢- المتحايين في الله: لابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق خير الله شريف، نشر دار الطباع، ط ١ (١٤١١هـ).
- ٢٥٣- المتفق والمفترق: لأحمد بن ثابت الخطيب الغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق محمد صادق، نشر دار القادري، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٢٥٤- المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه: لشمس الدين محمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق باسم الجوابرة، نشر دار الراية، ط ١، ١٤٠٩هـ.

- ٢٥٥- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:** لـ محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق محمود زايد، نشر دار المعرفة، ١٤١٢هـ.
- ٢٥٦- **مجمع البحرين في زوائد المعجمين:** لنور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق عبدالقدوس نذير، نشر مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- ٢٥٧- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:** لنور الدين علي الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، نشر دار الريان، ودار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٢٥٨- **المجموع شرح المذهب:** لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، نشر دار الفكر.
- ٢٥٩- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (٧٢٧هـ):** جمع عبدالرحمن القاسم، نشر دار عالم الكتب، ١٤١٢هـ.
- ٢٦٠- **مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب - قسم الحديث-**، ط ٢، ١٤٢٣هـ، توزيع دار الإفتاء السعودية.
- ٢٦١- **محاسن الاصطلاح:** لسراج الدين عمر البلقيني، تحقيق عائشة عبدالرحمن "بنت الشاطي"، نشر دار الكتب.
- ٢٦٢- **المحرر في الحديث:** لأبي عبدالله محمد بن عبد الهادي (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق د. عبدالله التركي، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ٢٦٣- **المحلى:** لعلي بن أحمد ابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق لجنة احياء التراث العربي، نشر دار الجليل.
- ٢٦٤- **مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة:** لأحمد بن أبي بكر البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق سيد كسروي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧هـ.

- ٢٦٥- مختصر إستدراك الحافظ الذهبي على استدراك أبي عبد الله الحاكم: لعمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق عبد الله بن حمد اللحيان، وسعد آل حميد، دار العاصمة، ط ١، (١٤١١هـ).
- ٢٦٦- مختصر الأحكام (مستخرج الطوسي على الترمذي: لأبي علي الطوسي (ت ٣١٢هـ)، تحقيق أنيس الأندونوسي، نشر دار المؤيد، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ٢٦٧- مختصر سنن أبي داود: لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق محمد الفقي، نشر دار المعرفة.
- ٢٦٨- المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم وتبين ما أشكل من أسماء الرجال في الصحيحين: لأبي عبد الله محمد الحاكم (٤٠٥هـ)، تحقيق د. إبراهيم الكليب، نشر مكتبة العبيكان، ط ١، (١٤٢٣هـ).
- ٢٦٩- المراسيل: لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تعليق أحمد عاصم، نشر دار الكتب العملية، ط ١ ١٤٠٣هـ.
- ٢٧٠- المراسيل: لسليمان السجستاني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق د. عبد الله الزهراني، نشر دار الصمعي، ط ١ (١٤٢٢هـ).
- ٢٧١- مسائل أحمد: برواية أبي داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، قدم له محمد رشيد رضا، نشر دار المعرفة.
- ٢٧٢- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق ابن راهويه: رواية إسحاق الكوسج، تحقيق خالد الرباط وجماعة، نشر دار الهجرة، ط ١ (١٤٢٥هـ).
- ٢٧٣- مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه أبي الفضل صالح: تحقيق فضل الرحمن، نشر الدار العلمية، ط ٢ (١٤١٩هـ).
- ٢٧٤- مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله بن أحمد: تحقيق زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، ط ٣ (١٤٠٨هـ).

- ٢٧٥- مساوي الأخلاق ومذمومها: لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق مصطفى الشلي، نشر مكتبة السوادي - جدة، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٢٧٦- مستخرج أبي عوانة: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، نشر دار الكتب.
- ٢٧٧- المستدرک علی الصحيحین: للحافظ أبي عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، دار المعرفة.
- ٢٧٨- مسند أبي يعلى الموصلي: لأحمد بن علي التميمي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق حسين أسد، نشر دار الثقافة العربية، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٢٧٩- مسند إسحاق بن راهويه: لإسحاق بن إبراهيم المروزي (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق عبد الغفور البلوشي، نشر مكتبة الإيمان، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٢٨٠- مسند الإمام الشافعي بترتيب الأمير سنجر (ت ٧٤٥هـ): تحقيق ماهر الفحل، نشر غراس، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ٢٨١- مسند الإمام عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ)، تحقيق صبحي البدری السامرائي، نشر مكتبة المعارف، ط ١ (١٤٠٧هـ).
- ٢٨٢- مسند البزار "البحر الزخار": لأبي بكر محمد أحمد البزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، نشر مؤسسة علوم القرآن، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٢٨٣- مسند الروياني: لأبي بكر محمد الروياني (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق أيمن علي، نشر مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ٢٨٤- مسند الشاميين: لأبي القاسم سليمان الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي السفلي، نشر مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٧هـ.
- ٢٨٥- مسند الطيالسي: لأبي داود سليمان بن الجارود (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق محمد التركي، نشر دار هجر، ط ١، ١٤١٩هـ.

- ٢٨٦- المسند المستخرج على صحيح الأمام مسلم: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق محمد الشافعي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١٧هـ).
- ٢٨٧- مسند عمر بن عبدالعزيز: خرقة أبو بكر محمد الباغندي (ت ٣١٢هـ): تحقيق محمد عوامة، نشر دار ابن كثير، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
- ٢٨٨- المسند: لأبي بكر عبدالله الحميدي (٢١٩هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٨٩- المسند: لأبي عبدالله أحمد بن حنبل (٢٤١هـ): مشرف على التحقيق، د. عبدالله التركي، نشر مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ٢٩٠- المسند: للهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، نشر مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٢٩١- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: لعياض بن موسى اليحصبي (ت ٥٤٤هـ)، نشر دار الفكر، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٢٩٢- مشاهير علماء الأمصار: لأبي حاتم محمد ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق مجدي بن منصور نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ٢٩٣- مشكاة المصابيح: لحمد بن عبدالله التبريزي (ت ٧٣٧هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
- ٢٩٤- مشكل الآثار: لأبي جعفر أحمد بن الطحاوي، (ت ٣٢١هـ)، ضبط محمد شاهين، نشر دار الباز، ط ١، (١٤١٥هـ).
- ٢٩٥- مصباح الزجاج في زوائد ابن ماجه: لشهاب الدين أحمد البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق كمال الحوت، نشر دار الجنان، ط ١، ١٤٠٦هـ.

- ٢٩٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: لشهاب الدين أحمد البوصيري (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق محمد مختار، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ، "وعند الإحالة إلى هذه النسخة انبه في الحاشية".
- ٢٩٧- المصنف في الأحاديث والآثار: لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق محمد عوامة، شركة دار القبلة، ط ١، (١٤٢٧هـ).
- ٢٩٨- المصنف: لأبي بكر عبدالرازق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، نشر المكتب الإسلامي، ط ٢، (١٤٠٣هـ).
- ٢٩٩- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: لأحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تنسيق سعد الشثري، نشر دار العاصمة، ط ١، (١٤١٩هـ).
- ٣٠٠- معالم السنن: لأبي سليمان حمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق محمد الفقي، نشر دار المعرفة، مطبوع بحاشية مختصر سنن أبي داود.
- ٣٠١- المعجم الأوسط: لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق محمود الطحان، نشر مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٣٠٢- معجم البلدان: لياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق فريد الجندلي، نشر دار الكتب العلمية.
- ٣٠٣- معجم الصحابة: لأبي الحسين عبدالباقي بن قانع، تحقيق صلاح المصراي، نشر مكتبة الغرباء، ط ١ (١٤١٨هـ).
- ٣٠٤- المعجم الصغير: لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٣٠٥- المعجم الكبير (قطعة من الجزء ١٣): للطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي السلفي، نشر دار الصميعي، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٣٠٦- المعجم الكبير: لسليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي السلفي، نشر مكتبة ابن تيمية.

- ٣٠٧- المعجم الكبير: للطبراني المجلد الثالث عشر، إشراف د. سعد الحميد ود. خالد الجرسبي، ط ١، ١٤٢٩هـ.
- ٣٠٨- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي: لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (ت ٣٧١هـ)، تحقيق زياد منصور، نشر مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٣٠٩- المعجم: لأحمد بن محمد ابن الأعرابي (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق عبد المحسن بن إبراهيم، نشر دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٣١٠- معرفة السنن والآثار: للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق سيد كسروي حسين، نشر دار الكتب العلمية.
- ٣١١- معرفة الصحابة: لأبي نعيم أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق محمد راضي، نشر مكتبة الدار، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٣١٢- معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: لأبي عبدالله محمد الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق أحمد السلوم، نشر دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ٣١٣- المعرفة والتاريخ: ليعقوب الفسوي (ت ٢٧٧هـ)، نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٣١٤- المغني في الضعفاء: لشمس الدين محمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق حازم القاضي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٣١٥- المغني في الضعفاء: للذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق أبي الزهراء القاضي، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٣١٦- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: لعثمان الشهرزوري "ابن الصلاح" (ت ٦٤٢هـ)، نشر دار الكتب العلمية، ط ١، ١٣٩٨هـ.
- ٣١٧- مقدمة تحفة الأحوذى: لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، ضبطه عبد الرحمن محمد، نشر مكتبة ابن تيمية، ١٤١٤هـ.

- ٣١٨- المقنع في علوم الحديث: لعمر الأنصاري "ابن الملقن" (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق
عبدالله الجديع، نشر دار فواز، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٣١٩- مكارم الأخلاق ومعاليها: لأبي بكر محمد الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق سعاد
الخندقاوي، نشر مطبعة المدني، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٣٢٠- من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث: لمحمد بن أحمد
الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق عبدالله الرحيلي، ط ١ (١٤٢٦هـ).
- ٣٢١- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (ت ٢٢٣هـ)-رواية أبي خالد
الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان البادي-: تحقيق د. أحمد نور سيف، نشر دار
المأمون.
- ٣٢٢- المنار المنيف في الصحيح والضعيف: لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بـ
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، نشر مكتب
المطبوعات الإسلامية، ط ٦ (١٤١٤هـ).
- ٣٢٣- المنتخب من مسند عبد بن حميد: لمحمد بن عبد بن حميد (ت ٢٤٩هـ)، تحقيق
صباحي السامرائي، ومحمود الصعيدي، نشر عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٣٢٤- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ: لأبي محمد عبد الله بن الجارود
(ت ٣٠٧هـ)، تعليق عبدالله عمر البارودي، دار الجنان، ط ١٠، (١٤٠٥هـ).
- ٣٢٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لمحي الدين النووي (ت ٦٤٦هـ)،
نشر الريان.
- ٣٢٦- منهج الإمام أبي عبدالرحمن النسائي في الجرح والتعديل: لقاسم سعد، نشر دار
البحوث الإسلامية بالإمارات، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٣٢٧- منهج الإمام أحمد في إعمال الحديث: لبشير علي عمر، نشر وقف السلام
الخيري، ط ١، ١٤٢٥هـ.

- ٣٢٨- موضح أوهام الجمع والتفريق: لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، نشر دار المعرفة، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٣٢٩- موضح أوهام الجمع والتفريق: للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، نشر دار الباز، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٣٣٠- الموضوعات: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق عبد الرحمن محمد، نشر دار الفكر ط ٢، ١٤٠٣هـ.
- ٣٣١- الموطأ: لمالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) تعليق محمد فؤاد عبد الباقي. دار الحديث.
- ٣٣٢- الموطأ: لمالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) رواية أبي مصعب الزهري (ت ٢٤٢هـ)، تحقيق بشار عواد، ومحمود خليل، نشر مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ..
- ٣٣٣- ميزان الاعتدال: لأبي عبد الله محمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: على البجاوي، نشر دار الفكر.
- ٣٣٤- ناسخ الحديث ومنسوخه: لأبي بكر أحمد الأثرم (ت ٢٦٠هـ)، تحقيق عبد الله المنصور، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٣٣٥- الناسخ والمنسوخ من الحديث: لعمر بن أحمد المعروف بـ ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق علي معوض وعادل أحمد، نشر دار الباز، ط ١ (١٤١٢هـ).
- ٣٣٦- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار: لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق حمدي السلفي، نشر مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٦هـ.
- ٣٣٧- نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب: لحسن الوائلي، نشر دار ابن الجوزي، ط ٢، ١٤٢٦هـ.
- ٣٣٨- نصب الراية لأحاديث الهداية: لعبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، نشر دار الحديث.
- ٣٣٩- نظم المتناثر في الحديث المتواتر: لمحمد بن جعفر الكتاني، تحقيق شرف حجازي، نشر دار الكتب السلفية. (من برنامج المكتبة الإسلامية الكبرى).

- ٣٤٠- النفع الشذي في شرح جامع الترمذي: لمحمد ابن سيد الناس (ت ٧٣٤هـ-)، تحقيق أبي جابر الأنصاري وأبي رحلة وصالح اللحام، نشر دار الصميعي، ط ١، ١٤٢٨هـ-.
- ٣٤١- النفع الشذي في شرح جامع الترمذي: لمحمد ابن سيد الناس (ت ٧٣٤هـ-)، تحقيق أحمد معبد، نشر دار العاصمة، ط ١، ١٤٠٩هـ-.
- ٣٤٢- النكت الظراف على الأطراف: لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ-)، تحقيق عبد الصمد شرف الدين نشر المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣هـ-.
- "مطبوع بذيل تحفة الأشراف".
- ٣٤٣- النكت على كتاب ابن الصلاح: لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ-)، تحقيق ربيع بن هادي، نشر دار الراية، ط ٢، ١٤٠٨هـ-.
- ٣٤٤- نهاية الاعتباط ممن رمي من الرواه بالاختلاط: لعلاء الدين علي، نشر دار الحديث، ط ١، ١٤٠٨هـ-.
- ٣٤٥- النهاية في غريب الحديث والأثر: لمجد الدين الجزري "ابن الأثير" (ت ٦٠٦هـ-)، تحقيق طاهر الزاوي، ومحمود الطنامي، نشر المكتبة العلمية.
- ٣٤٦- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار: لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ-)، نشر دار الكتب العلمية.
- ٣٤٧- الهداية في تخريج أحاديث البداية: لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري الحسيني، تحقيق محمد سمارة، نشر عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٧هـ-.
- ٣٤٨- هدى الساري "مقدمة فتح الباري": لأحمد ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ-): اعتنى به محب الدين الخطيب، نشر دار الريان، ط ١، ١٤٠٧هـ-.
- ٣٤٩- الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل الصفدي (ت ٧٦٤هـ-)، نشر فرانز شتايز، ط ٣، ١٤١١هـ-.
- ٣٥٠- وفيات الأعيان وأنباء الزمان: لأحمد بن محمد "ابن خلكان" (ت ٦٨١هـ-)، تحقيق إحسان عباس، نشر دار صادر.

خامسا : فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٤-٣	المقدمة.....
٣	أهمية الموضوع.....
٥	أسباب اختيار الموضوع.....
٦	أهداف الموضوع.....
٦	الدراسات السابقة.....
٧	منهج البحث.....
١٢	خطة البحث.....
١٣	شكر وتقدير.....
٦٢-١٥	الدراسة النظرية.....
٢٢-١٦	التمهيد.....
١٩-١٦	ترجمة موجزة عن الإمام الترمذي.....
١٦	اسمه ونسبه ونسبته وكنيته ومولده.....
١٦	ثناء العلماء عليه.....
١٨	شيوخه وتلاميذه.....
١٩	مؤلفاته.....
١٩	وفاته.....
٢٢-١٩	كتابه الجامع.....
١٩	اسم الكتاب.....
٢٠	مكانة الجامع.....
٢١	شرطه في كتابه الجامع.....

الصفحة	الموضوع
١١٠-٢٣	القسم الأول : الدراسة النظرية
٢٥-٢٣	التمهيد: نشأة مصطلح: (أصح شيء في هذا الباب أو أحسن).....
٣٧-٢٦	الفصل الأول : المراد بقول الأئمة:(أصح شيء في هذا الباب أو أحسن)
٤٦-٣٨	الفصل الثاني: مصادر الإمام الترمذي في هذه المصطلحات، ومنهجه فيها...
٦٢-٤٧	الفصل الثالث: المقارنة بين الإمام الترمذي وغيره في هذه المصطلحات..
١٢٥٤-٦٣	القسم الثاني : الدراسة التطبيقية
٦٤	باب لا تقبل صلاة بغير طهور.....
١٠١	باب مفتاح الصلاة الطهور.....
١٤١	باب ما يقول إذا دخل الخلاء.....
١٩٣	باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول.....
٢٣٢	باب النهي عن البول قائماً.....
٢٥٥	باب التسمية عند الوضوء.....
٢٩٨	باب ما جاء في تحليل اللحية.....
٣٥٩	باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره.....
٣٨٢	باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس.....
٣٩٣	باب ما جاء في الوضوء مرة مرة.....
٤٤٢	باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً.....
٥٦٤	باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل.....
٥٨٩	باب الوضوء من مس الذكر.....
٦٥٩	باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر.....
٦٧١	باب كراهة رد السلام غير متوضئ.....
٦٨٩	باب ما جاء في سؤر الهرة.....

الصفحة	الموضوع
٧١٨	باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم.....
٧٥٢	باب ما جاء في الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام.....
٧٧٤	باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي ﷺ.....
٨١٢	باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها.....
٨١٦	باب ما جاء في التشهد.....
٨٤١	باب ما جاء في التسليم من الصلاة.....
٨٦٩	باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء.....
٨٧٩	باب ما جاء في القنوت في الوتر.....
٨٩١	باب ما جاء في صلاة الضحى.....
٩٢٢	باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب.....
٩٣٣	باب ما جاء في التكبير في العيدين.....
٩٥٢	باب كيف تطوع النبي ﷺ بالنهار.....
٩٦٢	باب كراهية الحجامة للصائم.....
١٠٢٧	باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت.....
١٠٥٦	باب ما جاء في كفن النبي ﷺ.....
١٠٧١	باب ما يقول في الصلاة على الميت.....
١٠٩٣	باب الرخصة في ترك القيام للجنائز.....
١١٠١	باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح.....
١١٢٤	باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم.....
١١٣٩	باب ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم.....
١١٧٨	باب ما جاء في التعزير.....
١١٨٤	باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين.....

الصفحة	الموضوع
١٢١٧	باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ.....
١٢٥٠	الخاتمة.....
١٣٣٨-١٢٥٥	الفهارس.....
١٢٥٦	١- فهرس الآيات القرآنية.....
١٢٥٧	٢- فهرس الأحاديث النبوية.....
١٢٧٣	٣- فهرس تراجم الرواة.....
١٣٠٢	٤- فهرس المصادر والمراجع.....
١٣٣٦	٥- فهرس الموضوعات.....